



المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم السنة وعلومها

الأحاديث الواردة في المرض والعيادة

دراسة موضوعية

✽ رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في السنة وعلومها ✽

إعداد

ياسر بن سعد بن بدر العسكر

إشراف

د. عبد العزيز بن محمد السعيد

الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها

العام الجامعي

١٤٢٥-١٤٢٦هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا يَلِيْقُ بِكَمَالِهِ وَنُعُوْتِ جَلَالِهِ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى عَظِيمِ إِفْضَالِهِ وَعَمِيمِ نَوَالِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الْمَسْدُودِ فِي أَفْعَالِهِ وَأَقْوَالِهِ، وَعَلَى صَحْبِهِ وَآلِهِ، وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ وَمِنْوَالِهِ أَمَا بَعْدُ:

فإنَّ صلاحَ الأُمَّةِ وهدايتها، وفلاحها وسعادتها، وعزّها وسيادتها، مرهونٌ بتمسكها بكتاب ربها وسنة نبيها ﷺ، وشواهد هذا ظاهرة جليلة في نصوص الشرع وحوادث التاريخ. فقد علّق الله تعالى الفوزَ والفلاحَ بطاعته وطاعة رسوله ﷺ، فقال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

وأخبر سبحانه بأن طاعته من طاعة رسوله ﷺ، فقال: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، فجعل الله طاعته في طاعة رسوله، وطاعة رسوله هي في اتّباع سنّته، من تمسك بها اهتدى، ومن عدل عنها فقد ضلّ وغوى.

فـ"السنة" هي أحدُ الوحيين، وثاني الأصلين، ومكانتها في التشريع عظيمة، ومترلتها فيه ربيعة، والإجماع على حجيتها منعقدٌ، والأمر بلزومها متّحدٌ، فهي لازمة التصديق، واجبة الطاعة والتطبيق، و(لا عذر لأحدٍ في ضلالة ركبها حسبها هدى، ولا في هدى تركه حسبه ضلالة، فقد بيّنت الأمور، وثبتت الحجّة، وانقطع العذر)^(١).

ومن هنا كانت العناية بـ"السنة النبوية" من أهم المهمّات وأجلّ المطالب، وكانت عناية الرعيّل الأول من الصحابة الكرام والتابعين لهم بإحسان بهذا الوحي المنزّل، حفظاً وفهمًا وضبطاً ونقلًا عنايةً منقطعة النظير.

(١) تضمين من كلام الخليفة الراشد عمر بن الخطاب ﷺ.

أخرجه عمر بن شبه في "أخبار المدينة" (١٢/٢)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (رقم ١٦٢)، والخطيب البغدادي في "الفتاوى والمتفق" (٣٨٣/١)، وغيرهم، بإسنادٍ منقطع، وأورده معلّقًا البرهاري في "شرح السنة" (ص ٣٦)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٣٤٦/٥)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الحجة في بيان الحجّة" (رقم ٤٦٠).

وقد سلكوا في تدوينها مسالك متنوعة، وطرقاً متعدّدة، فكان من كريم مسيرتهم وجميل صنيعهم: التصنيف على الأبواب والموضوعات^(١)، فكانوا (يجمعون أبواباً يفرّدونها عن الكتب الطوال المصنّفة في الأحكام وعن مسانيد الصحابة)^(٢).

فصنّفوا في مختلف أبواب الدّين، من عقائد وفقهِ وآداب وفضائل، فكان منها كتاب: "الطّهور" لأبي عبيد، و"الصلاة" لأبي نعيم الفضل بن دكين، و"القراءة خلف الإمام" و"رفع اليدين" للبخاري، و"القدر" لأبي داود، و"الصيام" لجعفر الفريابي، و"المرض والكفارات" لابن أبي الدنيا، و"العرش" لابن أبي شيبة، و"الزّول" للدارقطني، و"القناعة" لابن السني، و"الدعاء" للطبراني، في طائفة كثيرة يصعب حصرها^(٣).

وهذا المسلك من مسالك التصنيف هو أسهل المسالك مطلقاً، وأقربها مأخذاً، وأنفعها مطلباً^(٤)، والقصد منه تقريب السنة لعامة الأمة، وقد امتدح هذا المسلك جماعة من الأئمة، منهم وكيع بن الجراح حيث قال: (إن أردت الآخرة فصنّف على الأبواب)^(٥)، وقال الخطيب البغدادي: (قلّ ما يتمهر في علم الحديث، ويقف على غوامضه، ويستشير الخفي من فوائده، إلا من جمّع متفرّقه، وألف متشتمته، وضمّ بعضه إلى بعض، واشتغل بتصنيف أبوابه، وترتيب أصنافه)^(٦).
ورغبة في قفّ الأثر، والسير على منهاج أهل الحديث والأثر، ووصلاً لتلك الجهود المبذولة في خدمة هذه السنة النبوية، وأداءً لبعض الواجب المنوط بنا معاشر المنتسبين إليها، وميلاً أجده في نفسي نحو هذا المسلك من مسالك التصنيف، آثرت أن يكون موضوع بحثي لنيل درجة الماجستير في إطار "الحديث الموضوعي".

فوقع الاختيار موفقاً -ياذن الله- على موضوع -أراه- من أنفع الموضوعات؛ لما له من علاقة مباشرة ب حياة الناس جميعاً، ولا يكاد ينفك عنه أحد من البشر، والحاجة ماسّة إلى بحثه، ألا وهو موضوع (المرض، وعبادة المريض)، وذلك بجمع الأحاديث الواردة في هذين الموضوعين، ودراستها حديثياً وموضوعياً.

(١) ينظر: "فتح المغيث" (٣٨٤/٢ و ٣٨٨ وما بعدها)، و"تدريب الراوي" (١٥٥/٢).

(٢) تضمين من كلام الخطيب البغدادي في كتابه "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٣٠٠/٢).

(٣) ينظر: "الرسالة المستطرفة" (ص ٤٤ وما بعدها) فقد أطنب في ذكر جملة كبيرة منها.

(٤) ينظر في فائدة التصنيف على هذا المسلك: "جامع الأصول" (٤٤/١-٤٥).

(٥) "فتح المغيث" (٣٨٩/٢)، وقارن بما في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢٨٥/٢).

(٦) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (٢٨٠/٢).

وَنظَّمْتُ عنوان البحث على النحو التالي:

الأحاديث الواردة في المرض والعيادة دراسة موضوعية

هذا وقد بلغ عدد الأحاديث الواردة في هذه البحث مئةً وثمانيةً وتسعين حديثاً، منها اثنان وستون حديثاً في الصحيحين أو أحدهما. وفيما يلي بيان لأهم أهداف الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة حوله، ومنهج البحث فيه، والخطة التفصيلية له.

❁ أهداف الموضوع:

تتبين أهداف البحث في هذا الموضوع من خلال النقاط التالية:

١. إبراز عناية السنة المطهرة بهذا الجانب، وأن هذه الشريعة ما تركت جانباً من جوانب الحياة إلا وسنت فيه سنناً وآداباً.
٢. الحاجة الماسة لجمع أحاديث هذا الموضوع ودراستها والتعليق عليها في مؤلف واحد، حتى تكون ميسورة لكل طالب، ووعوناً لكل متبع.
٣. تمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة الواردة في هذا الباب.
٤. أن جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع واحد له فوائد عدة:
 - منها: أنه بهذا الجمع يتبين العام من الخاص، والمطلق من المقيد، والمجمل من المبين، والناسخ من المنسوخ، والصحيح من الضعيف، والشاذ من المحفوظ، والمنكر من المعروف ... إلخ.
 - ومنها: أن جمع الأحاديث المتعلقة بموضوع معين هو الطريق الصحيح للوقوف على فقه الحديث، وهو الثمرة المقصودة من هذا الجمع.
 - ومنها: أن هذا الجمع يفيد الباحث في معرفة مناهج الأئمة في مدوناتهم، مع الدربة على التعامل مع تلك المدونات.

❁ أسباب اختياره:

١. أن موضوع "المرض والعيادة" وما يتعلق بهما يعد من الموضوعات المهمة التي يحتاج إليها كل أحد، إذ لا تكاد حياة العباد تخلو من الأمراض والأسقام، مؤقتة كانت أو دائمة^(١).
٢. معرفة ما جاء في السنة النبوية مما يتعلق بمهذين البابين ودراسته، إذ هو طريق الاتباع والتأسي.
٣. المخالفات التي تقع من بعض الناس في مهذين الموضوعين، مخالفين بذلك الهدي النبوي، فكان من واجب النصيحة والإنكار معرفة وجه المخالفة وبيان الوجه الشرعي.

❁ الدراسات السابقة:

موضوع «المرض والعيادة» من الموضوعات الهامة التي حظيت بعناية أهل العلم قديماً وحديثاً، ويمكن تصنيف الكتب التي جمعت الأحاديث الواردة في "المرض والعيادة" إلى الأنواع التالية:

- ١- الأجزاء الحديثية المفردة: والذي وقفت عليه مما يتعلق بهذا النوع:
 - كتاب: «المرض والكفارات»^(٢) لابن أبي الدنيا (ت: ٢٨١هـ).
- وقد أخرج فيه ما يزيد على مائتين وخمسين من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة والمقطوعة المتعلقة بالمرض والعيادة والطب والكفارات، دون ترتيب معين، كما أن أحاديث الكتاب بحاجة إلى خدمة أكثر، وإن كان المحقق -رحمه الله- قد بذل جهده في تخريج الأحاديث والحكم عليها، إلا أن الكمال عزيز، فقد غلب عليه في الحكم على الأحاديث الاعتماد على ظواهر الأسانيد، ولذا غفل عن جملة من العلل الخفية الواردة في بعض تلك الأحاديث، كما أنه لم يدقق في العزو والتخريج لبعض الأحاديث، ولذا صارت أحاديث الكتاب بحاجة إلى خدمة أدق وأحسن.
- كتاب: «الأمراض والكفارات والطب والرقيات»^(٣) للضياء المقدسي (ت: ٦٤٣هـ).
- وقد أخرج فيه ما يزيد على تسعين حديثاً، يدور أكثرها حول الطب والأدوية والرقي، بل إن الأحاديث المتعلقة بباب «المرض» لا تكاد تبلغ الربع من أحاديث الكتاب، كما أنه لم يتعرض لموضوع «العيادة».

(١) من توافق المقادير ما قدره الله على عبده - كاتب هذه السطور - حيث ألمَّ بي عارضٌ صحيٌّ مفاجئٌ، اضطرتُّ معه إلى إجراء عمليةٍ جراحيةٍ، لزمْتُ الفراش بعدها بضعة أشهر، فكان لهذا العارض الصحي أثره في تصوُّر كثيرٍ من مسائل هذا البحث، فالحمد لله على بلائه، كما له الحمد على نعمائه، وكم من مَحَنٍ في طَيَّاتِهَا مَنَحٌ، ولكن أكثر الناس لا يعلمون.

(٢) الكتاب مطبوع بتحقيق: عبد الوكيل الندوي، ونشرته الدار السلفية في (٢٣١) صفحة.

(٣) الكتاب مطبوع بتحقيق: أبي إسحاق الحويني، ونشرته دار ابن عفان في (٢٥٠) صفحة.

٢- الكتب المفردة في جمع الأحاديث الواردة في "المرض والعيادة"، والكلام على ما يتعلق
بها من أحكام:

ولا أعلم كتاباً مفرداً على هذه الكيفية، وأقرب ما يمكن التمثيل به على ذلك كتاب
«الإفادة لما جاء في المرض والعيادة»^(١) لابن حجر الهيتمي المكي (ت: ٩٧٤هـ).

- والماخذ على الكتاب يمكن إجمالها في الآتي:
- ❖ أن المؤلف رحمه الله قصد الاختصار والإيجاز في تأليفه لهذا الكتاب، وقد نص على ذلك في المقدمة، ولذا لم يسهب في عرض المسائل.
- ❖ أن المؤلف رحمه الله بحث الموضوع من الناحية الفقهية لا الحديثة، ومن نظر في الكتاب ظهر له هذا الأمر بكل جلاء، فقد أورد عدداً من المسائل التي لم يرد فيها حديث، وإنما هي خاضعة لنظر الفقيه واجتهاده، مع اهتمامه بفقهِ الشافعية إذ هو فقيه شافعي.
- ❖ الناظر في الكتاب يجد أن المباحث والمسائل المتعلقة بعيادة المريض أخذت النصيب الأكبر من مباحث ومسائل الكتاب.

وقد اشتمل الكتاب على جملة من أحاديث المرض والعيادة ومنهجه فيها كالتالي:

- ❖ بلغ عدد الأحاديث المذكورة في تضاعيف الكتاب ما يقرب من المائة حديث في المرض والعيادة والطب والأدوية والرقى.
- ❖ أورد عدداً من الأحاديث من غير عزو ولا نسبة.
- ❖ يشير إلى درجة ما يورده من أحاديث أحياناً بتعابير مختصرة، كقوله (ص ٣٠): (وصح: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة»)، وكقوله (ص ٣١): (وفي حديث بسند ضعيف: «ومن عاد مريضنا عدنا مرضاه»).

❖ قد يستدل ببعض الأحاديث الضعيفة يوردها مورد الاحتجاج، كقوله (ص ٤٣): (ومنها -أي: آداب العيادة- أن تكون غيباً أي: يوماً بعد يوم لحديث بذلك).

والخلاصة أن منهجه مع أحاديث الكتاب جار على طريقة الفقهاء في العرض والاستدلال.

٣. الرسائل والكتيبات الصغيرة، ومما وقفت عليه من هذا النوع:

■ «العذب الزلال فيما ورد في عيادة المريض من الأقوال والأفعال» جمع وترتيب:

عبدالله الحارثي، وهو كتيبٌ مختصرٌ بحجم الكفّ.

(١) الكتاب مطبوع بتحقيق د. عبدالله نذير أحمد، ونشرته دار ابن حزم في (٩٦) صفحة.

■ «القول المستفيض في آداب عيادة المريض» تأليف: مُسعد بن كامل بن مصطفى، وهو كتابٌ مختصرٌ أيضاً.

ويلاحظ أن هذين الكتابين مختصران ومختصَّان بجانب العيادة فحسب، إضافة إلى أن أمثال هذه المصنفات القصد منها تقريب المادة العلمية لعامة الناس ولا يراد منها البحث التفصيلي المتعمق الجامع لأطراف الموضوع.

هذا ما وقفت عليه من المؤلفات حول هذا الموضوع وأما الرسائل العلمية الجامعية فلم أقف على من سبق في بحث هذا الموضوع في ضوء السنة النبوية، وأما من الجانب الفقهي فقد بُحث الموضوع وسُجلت فيه رسائل متعدّدة^(١)، ولكنها لا تؤثر على موضوع الرسالة كما لا يخفى، وذلك أن ثمة مسائل متعددة مما يتعلق بالمرض والمريض من ثواب وآداب لا يبحثها الفقيه ولا يتعرض لها لأنه لا يبنى عليها حكم فقهي، فكانت تلك المسائل حينئذٍ بحاجة للطرح والبحث.

❁ خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وباين، وخاتمة، وفهارس.

❖ **المقدمة:** وفيها بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره وهدفه، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطته.

❖ **التمهيد:** وفيه التعريف بمصطلحات العنوان، وبيان أن المرض من أقدار الله عز وجل على عباده.

❖ **الباب الأول: الأحاديث الواردة في المرض، وفيه أربعة فصول:**

□ **الفصل الأول: الثواب المترتب على المرض، وفيه مبحثان:**

- المبحث الأول: الثواب المترتب على المرض عموماً.
- المبحث الثاني: الثواب المترتب على أمراضٍ مخصوصة، وفيه سبعة مطالب:
 - المطلب الأول: ثواب من ابتلي بالحمى.
 - المطلب الثاني: ثواب من ابتلي بالطاعون.
 - المطلب الثالث: ثواب من ابتلي بذهاب البصر.
 - المطلب الرابع: ثواب من ابتلي بالصداع.
 - المطلب الخامس: ثواب من ابتلي بالصرع.

(١) ومنها: كتاب "أحكام المريض في الفقه الإسلامي العبادات والأحوال الشخصية" لأبي بكر إسماعيل محمد ميقا، وهو في الأصل رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الماجستير في الفقه المقارن من المعهد العالي للقضاء عام ١٣٩٩هـ.

- المطلب السادس: ثواب من ابتلي بذات الجنب.

- المطلب السابع: ثواب المبطون.

□ الفصل الثاني، الآداب المستحبة حال المرض، وفيه خمسة مباحث:

- المبحث الأول: حسن الظن بالله عز وجل.
- المبحث الثاني: حمد الله عز وجل والثناء عليه.
- المبحث الثالث: الصبر والاحتساب.
- المبحث الرابع: الإكثار من الذكر والدعاء.
- المبحث الخامس: الصدقة.

□ الفصل الثالث، رخص المرض، وفيه اثنا عشر مبحثاً:

- المبحث الأول: التيمم مع وجود الماء.
- المبحث الثاني: المسح على الجبيرة ونحوها.
- المبحث الثالث: التخلف عن صلاة الجماعة.
- المبحث الرابع: ترك القيام في الصلاة المفروضة.
- المبحث الخامس: الجمع بين الصلاتين.
- المبحث السادس: الإفطار في نهار رمضان.
- المبحث السابع: الاشتراط عند الإحرام.
- المبحث الثامن: الاستنابة في الحج والعمرة.
- المبحث التاسع: الطواف راكباً أو محمولاً.
- المبحث العاشر: ارتكاب محظور من محظورات الإحرام.
- المبحث الحادي عشر: التحلل عند الإحصار.
- المبحث الثاني عشر: التخلف عن الجهاد.
- المبحث الثالث عشر: تأخير الحد وتخفيفه.
- المبحث الرابع عشر: لبس الحرير.

□ الفصل الرابع، الأحكام المتعلقة بالمرض، وفيه ثمانية مباحث:

- المبحث الأول: حكم التداوي.
- المبحث الثاني: تمني المريض الموت.
- المبحث الثالث: إظهار المرض والتوجع والتشكي.

- المبحث الرابع: إكراه المريض على الطعام.
- المبحث الخامس: إكراه المريض على الدواء.
- المبحث السادس: صدقة المريض ووصيته بماله.
- المبحث السابع: عزل المريض عن الأصحاء.
- المبحث الثامن: الدخول للبلد التي بها الوباء أو الخروج منها.

❖ الباب الثاني: الأحاديث الواردة في العيادة، وفيه فـصلان:

□ الفصل الأول، أحكام العيادة وفضلها، وفيه تسعة عشر مبحثاً:

- المبحث الأول: حكم العيادة.
- المبحث الثاني: فضل العيادة.
- المبحث الثالث: ابتداء العيادة.
- المبحث الرابع: تكرار العيادة.
- المبحث الخامس: الأمراض التي لا يُعَادُ أصحابها.
- المبحث السادس: عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية.
- المبحث السابع: عيادة المشترك.
- المبحث الثامن: عيادة الذمي.
- المبحث التاسع: عيادة المنافق.
- المبحث العاشر: عيادة المبتدع.
- المبحث الحادي عشر: عيادة المغمى عليه.
- المبحث الثاني عشر: العيادة من الرمـد.
- المبحث الثالث عشر: عيادة الرجال للنساء.
- المبحث الرابع عشر: عيادة النساء للرجال.
- المبحث الخامس عشر: عيادة الصبيان.
- المبحث السادس عشر: عيادة المعتكف للمريض.
- المبحث السابع عشر: الأكل عند المريض.
- المبحث الثامن عشر، البكاء عند المريض.
- المبحث التاسع عشر: الصخب واللغط عند المريض.

□ الفصل الثاني، آداب العيادة، وفيه عشرة مباحث:

- المبحث الأول: الوضوء للعيادة.
- المبحث الثاني: تخفيف وقت العيادة.
- المبحث الثالث: الجلوس عند رأس المريض.
- المبحث الرابع: السؤال عن حال المريض.
- المبحث الخامس: تطيب نفس المريض وبشارته.
- المبحث السادس: التنفيس في أجل المريض.
- المبحث السابع: تشهية المريض.
- المبحث الثامن: وضع اليد على المريض.
- المبحث التاسع: دعاء العائد للمريض.
- المبحث العاشر: طلب الدعاء من المريض.

❖ **الخاتمة:** وتتضمن أبرز نتائج البحث وتوصياته.

❖ **الفهارس العلمية:** وتشتمل على ما يلي:

- فهرس الآيات القرآنية.
- فهرس الأحاديث والآثار.
- فهرس الرواة المترجم لهم.
- فهرس المصادر والمراجع.
- فهرس الموضوعات.

❖ **منهج البحث:**

تتضح معالم هذا المنهج من خلال النقاط التالية:

أولاً: الجمع والترتيب:

١. أجمع الأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع من مختلف كتب السنة غير متقيّد بكتاب أو كُتُبٍ منها، مستعيناً في ذلك بقراءة الأبواب المخصصة لأحاديث "المرض والعيادة" في كتب السنة المرتبة على الأبواب، بالإضافة إلى عدد من الأجزاء الحديثية المؤلفة في هذا الموضوع -وقد سبق ذكرها-، ومستعيناً أيضاً بكتب الجامع كـ«جامع الأصول» لأبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير، و«مَجْمَع الزوائد» لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، و«المطالب العالية» لشهاب الدين أحمد بن محمد بن حجر العسقلاني، و«كتر

العمال» لعلاء الدين علي المتقي الهندي وغيرها، كما أستعين في هذا الجمع ببعض البرامج الحاسوبية في هذا الباب.

٢. أرتب ما يتحصل عندي من الأحاديث على الأبواب والفصول والمباحث - كما مرّ بتمامه في الخطة التفصيلية للبحث - معتمداً في هذا الترتيب على أظهر دلالات الحديث الفقهية فأضعه بحسب ذلك في الفصل أو المبحث المناسب.

٣. أذكر نص الحديث بعد ذكر اسم الصحابي الذي رواه.

٤. قد أكرر ذكر الحديث إذا دعت الحاجة إلى ذلك، كأن يكون متضمناً لحكمين فأكثر وكل حكم داخل تحت فصل من الفصول، وعند تكرار الحديث الواحد في أكثر من موضع فأكتفي بتخريجه ودراسته في الموضوع الأول وأحيل عليه في بقية المواضع.

٥. إذا كان الحديث طويلاً فإني لا ألتزم إيراده كاملاً بل أقتصر على موضع الشاهد منه المتعلق بالفصل المذكور ضمنه، أما إذا لم يكن المتن طويلاً فإني أورده بتمامه.

٦. عند اختلاف ألفاظ الحديث الواحد، فإني أراعي في اللفظ المثبت في صلب الرسالة كونه مخرجاً في الصحيحين أو أحدهما، وقد أثبت لفظ غيرهما إذا لم يتضمن اللفظ المخرج في الصحيحين أو أحدهما الشاهد على الباب بأن يكون مختصراً، مع التنبيه على هذا عند التخريج والدراسة.

٧. فإن لم يكن مخرجاً في الصحيحين أو أحدهما فأثبت لفظ أسلم الروايات من حيث السند لتكون هذه الرواية أصلاً في دراسة الحديث كما سيأتي.

٨. إذا زاد عدد الأحاديث في المبحث الواحد عن ثلاثة أحاديث وكانت متفقة في المعنى فإني أقتصر على ثلاثة منها وأشير للبقية في الهامش.

ثانياً: التخريج والدراسة:

١. إذا كان الحديث مخرجاً في الصحيحين أو أحدهما وكثرت المصادر التي خرجته فإني أقتصر في تخريجه على الكتب السبعة إلا إذا كان في غيرهما من المصادر زيادة مؤثرة في المعنى فإني أتوسع في تخريجه ودراسة أسانيده.

٢. إذا لم يكن الحديث في الصحيحين فأراعي في تخريجه ما يلي:

- أخرج الحديث تخريجاً موسعاً، وافياً بالغرض.
- إذا كان الحديث صحيحاً فأدرس إسناد اللفظ المختار بإيجاز، فإن اتفقت المصادر في اللفظ فأدرس إسناد أحدها بإيجاز.

- إذا كان الحديث حسناً فأذكر سبب تحسينه مع الاستفاضة في حال الراوي، وإذا كان ضعيفاً فأذكر علة ضعفه في ضوء أقوال الأئمة النقاد.
- إذا كان في الحديث زيادة متنيّة مؤثرة فإني أذكرها وأبين حكمها بشيء من التفصيل.
- ٣. أعني - غالباً - أثناء التخريج ببيان الفروق المؤثرة بين ألفاظ الروايات، مستعملاً العبارات الاصطلاحية الدالة على تلك الفروق مثل: «بمثله» «بنحوه» «بمعناه»، وقد أسوق الألفاظ إذا دعت الحاجة إلى ذلك.
- ٤. إذا لم يكن الحديث مخزجاً في الصحيحين أو أحدهما وسقت لفظه من أحد المصادر التي خرجته فإني أعقبه مباشرة بذكر من أخرجه مع بيان موضعه فيه ثم أسوق إسناده كاملاً.
- ٥. ثم أقوم بتخريجه من المصادر الأخرى مراعيّاً في ذلك المتابعة التامة، ثم القاصرة وهكذا.
- ٦. بعد ذلك أقوم بدراسة الإسناد المثبت دراسة وافية بالترجمة لجميع رواياته حسب الحاجة، وفي حالة تكرر الراوي خلال الرسالة فإني أحرص على توفية ترجمته في أول موضع يُذكر فيه، ثم أحيل عليه عند تكرره بتحديد الموضوع الذي تقدمت ترجمته فيه، مع ذكر خلاصة حاله التي تقدمت.
- ٧. ثم أذكر بعد ذلك الحكم على الحديث من خلال الإسناد المدروس قائلاً مثلاً: الحديث بهذا الإسناد صحيح أو حسن أو ضعيف، وأبين سبب ضعفه إن كان ضعيفاً فإن كان للحديث الحسن أو الضعيف متابعة فإني أدرسها كدراسة الأصل فأرقيه في ضوء تلك المتابعة إن كانت صالحة لذلك فإن لم تكن ثم متابعة فإني أبحث له عن شواهد يرتقي بها مع دراستها، ثم أختتم جميع ذلك بخلاصة الحكم على الحديث أذكر فيها ما توصلت إليه معضداً ذلك بما أقف عليه من أحكام الأئمة على الحديث.
- ٨. إذا كان الحديث المدروس من الأحاديث التي اختلف رواها فيها فإني أبين هذا الاختلاف مع دراسته في ضوء أقوال الأئمة النقاد، مراعيّاً في ذلك الاختصار غير المخل، إذ موضوع الرسالة ليس في أحاديث العلل.
- ٩. أما ما يتعلق بتراجم الرواة: فإن كان الراوي متفقاً على توثيقه أو تضعيفه فأذكر من عناصر ترجمته ما يميزه من الاسم والكنية واللقب مع ذكر ثلاثة من شيوخه وثلاثة من تلاميذه غالباً، وذكر ما يفيد خلاصة القول في توثيقه أو تضعيفه من أقوال الأئمة ثم أحيل إلى مصادر ترجمته المتوافرة، أما إذا كان الراوي مختلفاً فيه فأذكر العناصر المميزة له كما سبق ثم أذكر الأقوال المختلفة فيه بالتفصيل ثم أذكر ما أتوصل إليه في حال الراوي

في ضوء النظر في الأقوال المختلفة وقواعد الجرح والتعديل مع التعليل لما توصلت إليه والإجابة على ما يخالفه.

١٠. أترجم لرواة الأحاديث من الصحابة رضي الله عنهم (عدا الخلفاء الأربعة) تراجم موجزة، مع الإحالة إلى مواضع الترجمة في كتب التراجم.

١١. أترجم للأعلام غير الرواة تراجم مختصرة تتناول اسمه ونسبه ومكانته وتاريخ وفاته إن وجد والإشارة إلى شيء من آثاره العلمية والإحالة إلى بعض مواضع ترجمته.

ثالثاً: التعليق على الأحاديث، وهذه التعليقات على قسمين:

القسم الأول: ما يتعلق بغريب الحديث؛

إذا اشتمل الحديث على لفظ غريب يحتاج إلى تفسيرٍ وبيانٍ فإني أبينه بتأصيل وترجيح مستوعب، بعد الفراغ من التخريج والدراسة والحكم على الحديث تحت عنوان: «غريب الحديث».

القسم الثاني: ما يتعلق بفقهِ الحديث وما يستفاد منه.

بعد سياق الأحاديث المندرجة تحت كل فصل أو مبحث أذكر في آخر الفصل أو المبحث الدلالات الظاهرة من الأحاديث المتعلقة بذلك الفصل أو المبحث تحت عنوان: «الدراسة الموضوعية».

فأذكر الدلالة الظاهرة من الأحاديث، مع العناية بدراسة المسائل الخلافية في ضوء أقوال أهل العلم المعتمدة دون الشاذة، معتنياً بفقهِ أهل الحديث المنقول عنهم أو المترجم له في مصنفاتهم، وكذلك أقوال المحققين من أهل العلم، مع العناية أيضاً بما يتعلق بالحديث من المسائل المعاصرة.

وإذا كان الحديث ظاهره التعارض فإني أذكره وأحاول دفعه وإزالته بالطرق المعروفة عند أهل العلم في إزالة التعارض من جمع أو نسخ أو ترجيح، بعد النظر في أقوال الأئمة وما أخذهم.

وبعد، فهذه هي خطتي التي سرتُ عليها، ومنهجي الذي ارتسمته، وقد بذلت جهدي، واستفرغت وسعي، والكمال لله وحده، راجياً من الله العليّ القدير أن يساهم البحث في تحقيق أهدافه، وأن يجد له مكاناً في المكتبة الإسلامية، وأنا في هذا كله أتمثل قول القاضي عياض - رحمه الله - الذي صدر به كتابه "إكمال المعلم" حيث قال: (وأنا أتبرأ لقارئه من التعاطي لما لم أحط به علماً، والإغفال عما لا ينفكُ عنه البشرُ سهواً ووهماً، وأرغب لمن حقق فيه خللاً أن يُصلحَه، أو وجدَ فيه مغفلاً أن يُبينه ويُفصِّحَه، أو رأى فيه متأولاً أن يُحسنَ تأويله، أو ألقى فيه مُهتماً أن يُوضِّحَ دليله).

وفي الختام أشكر الله عز وجل على عونه وحسن توفيقه، وما كان هذا البحث ليكون لولا توفيقه وإعانتته سبحانه، فهو المستعان، وبه المستغاث، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة لي إلا به، لا أحصي ثناء عليه، فله الحمد أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، أحمدته بلسان الحال والمقال، وأشكره على جميع النعم والأفضال:

وَلَقَدْ مَنَنْتَ عَلَيَّ رَبِّ بِأَنْعَمِ مَا لِي بِشُكْرِ أَقْلِهِنَّ يَدَانِ

ثم أثني بالشكر والعرفان لمن قرن الله حقهما بحقه، والديّ الكريمين، سائلاً المولى عز وجل لوالدي الرحمة والمغفرة ورفيع الدرجة، ولوالدي موفور الصحة والعافية وحسن الختام.

ثم أخص بالشكر والثناء وصالح الدعاء المشرف على هذه الرسالة فضيلة الشيخ الدكتور: عبدالعزيز بن محمد السعيد، الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها، ورئيس الجمعية السعودية للسنة النبوية، الذي لم يأل جهداً في الإشراف والمتابعة، فكان نعم الناصح والموجه، فلقد أفتت -والله- من دقة ملاحظته، وبديع نقده، وحسن مناقشته، وسعة اطلاعه، ورحابة صدره، مما كان له بالغ الأثر في تقويم الرسالة وتهديبها، فجزاه الله عني خير الجزاء وأوفاه.

وَعَايَةُ جُهْدِ أَمْثَالِي ثَنَاءً يَدُومُ مَدَى اللَّيَالِي أَوْ دُعَاءُ

والشكر موصولاً لهذه الجامعة العريقة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، وأخص منها دوحه مجدها وواسطة عقدها كلية أصول الدين، وأخص منها إنسان عينها ودرة زينها قسم السنة وعلومها، على ما بذلوه من جهد، وهيئوه من سبيل لأبنائهم الطلبة.

وإن نسيت فلن أنس شيوخه الإجلال الذين كان لي شرف التلمذ عليهم في حلق المساجد، أو الدراسات النظامية، وإني لأسأل الله الكريم أن يجازي الجميع عني خير الجزاء وأوفاه، وأن يبارك في أعمالهم وأعمارهم، وأن يجعلنا جميعاً من حماة الدين، وأنصار الملة، وأن يوقفنا لنشر السنة، ورفع ألويتها، والذود عن حياضها، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

مهيد

من المناسب أن أمهد بين يدي البحث بتمهيد موجز يشتمل على التعريف بمصطلحات العنوان، مع توطئة تشتمل على الكلام على الأمراض والأسقام وأنها من جملة الأقدار التي يقدرها الله على عباده ويبتليهم بها، فأقول مستعيناً بالله، متوكلاً عليه:

التعريف بمصطلحات العنوان

❖ تعريف المرض^(١):

"الْمَرَضُ" - بفتح الرَّاءِ وسكونها - اسمُ جنسٍ، يُقال: مَرِضَ فلانٌ مَرَضًا ومَرَضًا، فهو مَرِضٌ ومَرِيضٌ ومَارِضٌ، والجمع: مَرَضَى ومَرَضَى ومَرِاضٌ ومُرَضَاءٌ.

قال ابن دريد: (المرضُ: السُّقْمُ، وهو نقيض الصحة)، وقال الفيروزآبادي: (المرضُ إظلام الطبيعة واضطرابها بعد صفاتها واعتدالها)، وقال بعضهم: (المرضُ: فسَادٌ يَعْرِضُ للبدن فيخرجه عن حدِّ الاعتدال والصحة).

وأصلُ "المرض" الضَّعْفُ والنُّقْصَانُ، فكلُّ ما خرج عن حدِّه الطبيعي - ضَعْفًا ونُقْصَانًا - فهو مَرِضٌ، سواءً كان حَسِيًّا كالذي يُصِيبُ الإنسانَ أو الحيوانَ أو الثَّمَارَ، أو كان معنويًّا كمرض الشهوة والنَّفَاقِ، ومنه أيضًا قول العرب: "ريحٌ مريضةٌ" أي: ضعيفةٌ الهبوب، و"ليلةٌ مريضةٌ" أي: مظلمةٌ، و"شمسٌ مريضةٌ" إذا لم تكن صافيةً، و"أرضٌ مريضةٌ" إذا ضاقت بأهلها، أو كانت كثيرة الفتن والقلقل، إلى غير ذلك من الاستعمالات.

وللمرض معانٍ أخرى أقل استعمالاً، وليس المجال مجال حصر، لكن يتبين مما سبق أن المعنى العام لـ"المرض" هو: (ما خرج به الشيء عن حدِّه الطبيعي)، واستعمالاته المتعددة في لغة العرب دليلٌ على ذلك.

فالأصل في الإنسان هو الصحة، وهي اعتدال الطبيعة، وأما المرض فطارئٌ عليه، مُنْقِصٌ لذلك الاعتدال لآفة^(١)، والله أعلم.

(١) ينظر: "تهذيب اللغة" (٣٥-٣٤/١٢)، و"جمهرة اللغة" (٣٦٧/٢)، و"مقاييس اللغة" (٣١١/٥)، و"أساس البلاغة" (ص ٥٩٠)، و"مفردات ألفاظ القرآن" للراغب (ص ٧٦٥)، و"لسان العرب" (٨٠/١٣)، و"تاج العروس" (٥٣/١٩).

هذا وقد ذكر أهل التفسير أن "المرض" قد ورد في القرآن على ثلاثة أوجه^(٢):

أحدها: مرض البدن، ومنه قوله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦]، وقوله: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ﴾ [التوبة: ٩١]، وقوله: ﴿وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح: ١٧].

والثاني: الشك، ومنه قوله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، وقوله: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥]، وقوله: ﴿رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ يُنظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ [محمد: ٢٠].

والثالث: الفجور، ومنه قوله تعالى: ﴿فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٣٢]، وقوله: ﴿لَئِن لَّمْ يَنْهَ الْأَمْنَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ [الأحزاب: ٦٠]. وعلى هذا فـ "المرض" على نوعين^(٣):

١. مرض الأبدان^(٤).

٢. ومرض القلوب^(٥).

و"المرض" المقصود بالبحث في هذه الرسالة هو النوع الأول وهو (مرض الأبدان)، وهو الذي يعنيه الفقهاء والأطباء عند الإطلاق.

(١) ينظر: "معجم لغة الفقهاء" (ص ٤٢٢).

(٢) ينظر: "نزهة العيون النواظر" (ص ٥٤٥-٥٤٦).

(٣) ينظر: "زاد المعاد" (٥/٤)، و"فتح الباري" (١٠/١٠٤).

(٤) قال ابن القيم -رحمه الله- في "زاد المعاد" (٦/٤): (ذُكِرَ مَرَضُ الْبَدَنِ -يعني: في القرآن- في الحجِّ والصَّوْمِ والوضوء لسرِّ بديعٍ يُبَيِّنُ لك عظمة القرآن والاستغناء به لمن فهمه وعقله عن سواه، وذلك أنَّ قواعدَ طبِّ الأبدان ثلاثة: حفظ الصحة، والحِمْيَة عن المؤذي، واستفراغ المواد الفاسدة، فذكر سبحانه هذه الأصول الثلاثة في هذه المواضع الثلاثة)، ثم استطرد -رحمه الله- في تفصيل ذلك وبيانه، فليرجع إليه من أراد.

(٥) قال ابن القيم -رحمه الله-: (أمراض القلوب أصعب من أمراض الأبدان، لأنَّ غاية مرض البدن أن يفضي بصاحبه إلى الموت، وأما مرض القلب فيفضي بصاحبه إلى الشقاء الأبدي).

وقال أيضاً مبيِّناً مَرَضًا الْقَلْبِ: (القلب يعترضه مرضان يتواردان عليه، إذا استحكما فيه كان هلاكه وموته، وهما مرض الشهوات، ومرض الشبهات، هذان أصل داء الخلق إلا من عافاه الله، ... ومرض الشبهات هو أصعبهما وأقلهما للقلب).

وللاستزادة في بيان أمراض القلوب ينظر: "مجموع فتاوى ابن تيمية" (٩١/١٠) وما بعدها، و"مفتاح دار السعادة" (٣٦٧/١) وما بعدها، و"زاد المعاد" (٥/٤) وما بعدها، و"إغاثة اللهفان في مصادد الشيطان".

أقسام المرض:

يُقَسَّمُ الفقهاءُ والأطباءُ "المرضَ" إلى أقسامٍ متعدّدةٍ باعتباراتٍ مختلفَةٍ، وإليك بيانها على سبيل الإيجاز:

أولاً: تقسيماته عند الفقهاء:

يقسم الفقهاء المرض باعتبارات عدة تبنى عليها الكثير من الأحكام فمن ذلك:

أولاً: تقسيمه باعتبار إمكانية الشفاء منه وعدمه، وينقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

١. مرضٌ يُرَجَى البرؤ -أي: الشفاء- منه.

٢. مرضٌ لا يُرَجَى البرء منه عادةً، وهذا القسم يختلف باختلاف العصور والأزمان، فمع تقدم الطب وتطوره أصبحت كثير من الأمراض التي كانت في السابق من الأمراض التي لا يرجى البرء منها، أصبحت بحمد الله من الأمراض التي تُتَعَالَجُ ويُرَجَى البرء منها بإذن الله، فمرض الملاريا مثلاً كان قبل اكتشاف علاج له يحصد الملايين من الناس كل عام، ولا يرجى البرء منه، أما بعد اكتشاف علاجه أصبح مما يرجى برؤه، وكذا مرض الطاعون والجدري والجدام، وغيرها.

ويتكلم الفقهاء عن "المرض" بهذا الاعتبار في مسائل كثيرة كالصيام والحج ونحوهما.

ثانياً: تقسيمه باعتبار صحة المتبرِّع والتصرُّفِ حالِ المرضِ، وينقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

١. مرضٌ غير مَخُوفٍ، وهو: المرض الذي لا يُخَافُ منه الموت عادةً، كالزكام والصداع ووجع الضرس ونحوها.

٢. مَرَضٌ مَخُوفٌ، وهو: الذي يخاف منه الموت عادةً؛ لكثرة من يموت به، كالطاعون وسرطان الدم والتهاب الكبد (ج) في مراحلها المتقدمة ونحوها من الأمراض، ويتنوع هذا القسم إلى نوعين:

الأول: ما اتصل به الموت، ويسمى "مرض الموت"، وعبارات الفقهاء تدور حول هذا المعنى.

الثاني: لا يتعجل الموت بسببه، لكن يخاف منه الموت.

ثانياً: تقسيماته عند الأطباء^(١):

أولاً: تقسيمه باعتبار موضع الإصابة به، وينقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

١. مرضٌ عضويٌّ، وهو الذي يصيب أعضاء البدن، وغالب الأمراض من هذا القسم. ويتنوع هذا القسم أنواعاً عدّة بحسب أعضاء البدن، أو بحسب الشخص المريض.

- فمن أمثلة تقسيمه بحسب أعضاء البدن:

- أ- أمراض القلب والشرابين.
- ب- أمراض المخ والأعصاب.
- ت- أمراض الباطنية.
- ث- أمراض المسالك البولية، ... وهكذا.

- ومن أمثلة تقسيمه بحسب الشخص المريض:

- أ- أمراض النساء والولادة.
- ب- أمراض الأطفال وحديثي الولادة.
- ت- أمراض الشيخوخة، ونحو ذلك.

٢. مرضٌ نفسيٌّ، كالقلق والاكتئاب والفصام وغيرها.

ثانياً: تقسيمه باعتبار كونه معدياً أو لا، وينقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين:

١. أمراضٌ غير معدية، وهي: التي لا تنتقل من شخص إلى آخر.
٢. أمراضٌ معدية، وهي: التي تنتقل من شخصٍ لآخر بإحدى طرق العدوى، وتشمل أقساماً عدة باعتبار طريقة العدوى به.

هذه أشهر تقسيمات "المرض"، سلكت في عرضها مسلك الإيجاز والاختصار، لأن المقام ليس مقام تفصيل وبيان، ولكن أحببت أن لا أخلي هذا الموضع من ذكرها فيه ولو بشكل موجز، وسيرد ذكر بعض هذه التقسيمات في مواضعها المتعلقة بما من هذا البحث^(٢).

(١) ينظر: "الموسوعة العربية العالمية" (١٠٥/٢٢).

(٢) ينظر مثلاً: المبحث السادس من الفصل الرابع من الباب الأول: (صدقة المريض ووصيته بماله)، والمبحث الثامن من الفصل الثالث من الباب الأول: (الاستنابة في الحج)، والمبحث السادس من الفصل الأول من الباب الثاني: (عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية).

❖ تعريف العيادة^(١):

و"العيادة": مصدرٌ قولهم: عادَ المريضَ يَعُوْدهُ عِيَادَةً وَعِيَادًا - بكسر العين فيهما - وعُوَادَةً - بضم العين -، إذا زَارَهُ وَتَفَقَّدهُ.

وأصلُ "العِيَادَةِ": العُوَادَةُ، فَقَلِبْتَ الواو ياءً؛ لانكسار ما قبلها؛ طلباً للخِفةِ، وهي من مَادَّةِ "العُوْدُ" وهو الرُّجُوعُ إلى الشيءِ بعدَ الانصِرَافِ عنه، وكلُّ من أتاك مرَّةً بعدَ أُخرى فهو عَائِدٌ. واشتهر استعمال "العيادة" في زيارة المريض خاصة؛ لما فيها من تكرار الزيارة وتثبيتها. وجمع "العائد": عَوْدٌ، وَعُوَادٌ، قال الفراءُ: يقال: هُوَ لاءِ عَوْدٌ فُلانٍ وَعُوَادُهُ، مثل زَوْرِهِ وَزُوَارِهِ، وهم الذين يَعُوْدُونَه إذا اعتلَّ، وفي حديث فاطمة بنت قيسٍ: «فإنها امرأةٌ يَكْثُرُ عُوَادُها»، أي: زُوَارُها.

وأما "العُوْدُ" فالصَّحِيحُ أَنَّهُ جَمْعٌ لِلإِناثِ، يقال: نِسْوَةٌ عَوَائِدُ، وَعُوْدٌ، والواحدةُ: عَائِدَةٌ. والمريضُ: مَعُوْدٌ.

فـ"عيادة المريض": هي زيارته وتفقُّدهُ.

قال ابن حجر: (ويلتحق بـ"عيادة المريض" تَعَهْدُهُ وَتَفَقُّدُ أَحْوالِهِ وَالتَّلَطُّفُ بِهِ، وَرُبَّمَا كان ذلك في العادة سبباً لوجودِ نَشَاطِهِ وَانْتِعَاشِ قُوَّتِهِ)^(٢).

(١) ينظر: "معجم مقاييس اللغة" (١٨١/٤)، و"الصحاح" (٥١٣/٢)، و"مفردات ألفاظ القرآن" (ص٧٩٣-٧٩٤)، و"المطلع على أبواب المقنع" (ص١١٤)، و"لسان العرب" (٣١٩/٣)، و"تاج العروس" (٤٣٣/٨-٤٣٤).

(٢) "فتح الباري" (١١٣/١٠).

توطئة بين يدي البحث

الأمراض والأسقام هي من أقدار الله على عباده

الإيمان بالقضاء والقدر ركن من أركان الإيمان، وقاعدة أساس الإحسان، ولا يتم إيمان عبد حتى يؤمن بالقدر خيره وشره، حلوه وممره، قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه يوماً لابنه: (يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك)^(١). فما في الكون من حركة ولا سكون، ولا حياة ولا موت، ولا صحة ولا مرض، ولا عافية ولا سقم .. إلا والله خالقها ومقدرها، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩]، وقال تعالى: ﴿وَإِن مِّنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (كلُّ شيءٍ بقدرٍ حتى وضعك يدك على خدك)^(٢).

فلا خروج للعبد عن قدر الله، ولا مهرب له منه، فقدره - سبحانه - نافذ، وأمره واقع، لا راد لقضائه، ولا معقب لحكمه، ولا غالب لأمره، استأثر بالخلق والتدبير، والمشية والتقدير، فكل شيء يجري بتقديره ومشيته، بل إن الله عزَّ شأنه قد قدر المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وكتب ذلك كله في اللوح المحفوظ، كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة»^(٣).

ومن جملة ما قدره الله على عباده وكتبه عليهم وابتلاهم به: الإصابة بالأمراض والأسقام، والأوجاع والآلام، كما قال تعالى: ﴿وَنَبَلُوكُم بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٥]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (يعني نبتليكم بالشدة والرخاء، والصحة والسقم،

(١) أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٢٥/٤ رقم ٤٧٠٠) - ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٢٠٤/١٠ رقم ٢٠٦٦٤) -، والطبراني في "مسند الشاميين" (٥٨/١ رقم ٥٩)، والفريابي في "القدر" (رقم ٧٢)، والآجري في "الشرعية" (٥١٤/١ رقم ١٨٠)، وغيرهم.

(٢) أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (٣١٨/١)، و"خلق أفعال العباد" (ص ٤٧)، والفريابي في "القدر" (رقم ٢٠٦ و٣٠٦)، والآجري في "الشرعية" (٨٦٨/٢ رقم ٤٤٥)، والخلال في "السنة" (٥٤٨/٣ رقم ٩١٦).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٠٤٤/٤ رقم ٢٦٥٣).

والغنى والفقر، والحلال والحرام، والطاعة والمعصية، والهدى والضلالة^(١)، وقال تعالى:

﴿وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨]، قال ابن كثير - رحمه الله -: (أي

اختبرناهم بالرخاء والشدة، والرغبة والرغبة، والعافية والبلاء)^(٢).

فالابتلاء بالأمراض والأسقام سنة ربانية عامة لم يستثن الله منها أحداً دون أحدٍ، بل لم يستثن منها أنبياءه ورسوله مع علو مقامهم، وشرف منزلتهم، وكرمهم على ربهم، بل هم في هذا أشد الناس بلاءً، وأعظمهم امتحاناً، فهذا نبينا محمد ﷺ كان يُشدَّدُ عليه في مرضه، حتى قالت عائشة رضي الله عنها: (ما رأيتُ أحداً أشدَّ عليه ألوجع من رسول الله ﷺ)^(٣)، وكان ﷺ تصيبه الحمى وتشتدُّ عليه، فيوعك منها كما يوعك الرجلان.

وها هو نبيُّ الله أيوب عليه السلام ابتلاه الله بداء عظيم في جسده، حتى تفرَّح جسده، وتناثر لحمه، وتدوَّدَ جسمه، حتى لم يبق من جسده مغررٌ إبرةً سليماً سوى قلبه^(٤)، ومكث في مرضه زمناً طويلاً، حتى استجاب الله دعاءه، وكشف عنه ضره، وامتدحه بقوله سبحانه: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤].

وهكذا كان الصالحون من عباد الله، صابرون عند البلاء، شاكرون عند النعماء، يعلمون أن ما أصابهم لم يكن ليخطئهم، وما أخطأهم لم يكن ليصيبهم. فعلى العبد المؤمن أن يوقن بهذه الحقيقة أعظم اليقين، فقَدَّرُ الله واقع لا مردَّ له، فما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وكل شيء عنده بأجلٍ مسمى.

وعليه أن يعلم أيضاً أن قضاء الله وقدره لا يخلو من الحكمة والمصلحة، فهذه الأمراض والأسقام وإن كانت ذات مرارة وتُثقل إلا أن الله عزَّ وجلَّ قد جعل لها حكماً وفوائد كثيرة، عَلِمَهَا مَنْ عَلِمَهَا وَجَهَلَهَا مِنْ جَهَلِهَا، قال العلامة ابن القيم - رحمه الله -: (وإذا كانت الآلام أسباباً للذاتِ أعظم منها وأدوم منها كان العقل يقضي باحتمالها، وكثيراً ما تكون الآلام أسباباً لصحةٍ لولا تلك الآلام لفاتت، وهذا شأن أكبر أمراض الأبدان، فهذه الحمى فيها من المنافع للأبدان ما لا يعلمه إلا الله، ... وأما انتفاع القلب والروح بالآلام والأمراض فأمر لا يحسُّ

(١) أخرجه الطبري في "تفسيره" (٢٥/١٧).

(٢) "تفسير ابن كثير" (٢٦١/٢).

(٣) متفقٌ عليه، أخرجه البخاري (٢١٣٨/٥) رقم ٥٣٢٢، ومسلم (٤/١٩٩٠) رقم ٢٥٧٠.

(٤) ينظر: "تفسير القرطبي" (٣٢٣/١١)، و"تفسير ابن كثير" (٤٠/٤)، و"تفسير السعدي" (ص ٥٢٩).

به إلا مَنْ فيه حياةٌ، فصحة القلوب والأرواح موقوفةٌ على آلام الأبدان ومشاقتها، وقد أحصيتُ فوائدَ الأمراضِ فزادت على مائةِ فائدةٍ، ... فهذه الآلام والأمراض والمشاقُّ من أعظمِ النَّعمِ، إذ هي أسبابُ النَّعمِ^(١).

وبالجملَة فالابتلاءُ بهذه المصائبِ النازلة هو من مقتضياتِ حكمةِ الله وعدله التي تعجز عن إدراكها عقولُ البشر، قال ابن القيم -رحمه الله-: (لو ذهبنا نذكر ما يَطَّلَعُ عليه أمثالنا من حكمةِ الله في خلقه وأمره لزاد ذلك على عشرةِ آلافِ موضعٍ مع قصورِ أذهاننا، ونقصِ عقولنا ومعارفنا)^(٢).

فعلى العبد أن يوقن بأن قضاءَ الله كَلَّهُ له خيرٌ، وأن في طيِّباتِ البلاءِ من النعمةِ واللذةِ والمسرةِ في العاجل والآجل ما لا يخطر على البال، وأن الله ما أراد له إلا الخير، مصداقاً لقوله ﷻ: «مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ» يعني يُوجِّهْ إِلَيْهِ الْبَلَاءَ فَيُصِيبُهُ بِهِ لِيُشْبِهَهُ عَلَيْهِ، قال ابن القيم -رحمه الله-: (لو علم العبدُ أن نعمةَ الله عليه في البلاءِ ليست بدون نعمةِ الله عليه في العافية لشغل قلبه بشكره)^(٣)، وقد قال الله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وقال أيضاً: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

فالابتلاءُ بالأمراضِ والأسقامِ هبة من الله ورحمة، يكفِّرُ بها الخطايا، ويرفع بها الدرجات، ويضاعف بها الحسنات، ويوقِّظُ بها أهلَ الغفلات؛ ليتوبوا إلى ربهم، ويرجعوا إلى رشدهم، ويكفُّوا عن غيِّهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢]، وقال إبراهيم بن المقلِّب -رحمه الله-: (لولا مصائب الدنيا لقدمنا على الله مَفَالِيسَ)^(٤).

فالله عز وجل أحكم الحاكمين، وهو أرحم الراحمين، ولم يرسل البلاء على عبده ليهلكه به، ولا ليعذبه به، وإنما أرسله إليه ليمتحن به صبره وإيمانه، وليسمع تضرعه وابتهاله، وليراه طريقاً باباه، لا تذاً بجنابه، مكسور القلب بين يديه، رافعاً قصصَ الشكوى إليه.

(١) "شفاء العليل" (ص ٢٥٠).

(٢) "شفاء العليل" (ص ٢٠٥).

(٣) "طريق المهجرتين" (ص ٤١٧).

(٤) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٢٠١/٧ رقم ٩٩٩٣)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (١٠/١٦٤).

فيجب على العبد المؤمن أن يقابل قَدْرَ الله بقلبٍ مطمئنٍّ، ونفسٍ رَضِيَّةٍ، فلا يَجْزَعُ لشدَّةِ، ولا يتسَخَّطُ على قَدْرٍ، ﴿قُلْ كُلُّ مَن عِنْدَ اللَّهِ فَآلٍ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]، فالرِّضَا بقضاء الله عنوان السعادة، ومنشور الولاية، ومن رضي عن الله رضي الله عنه، وقد قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]، قال ابن عباس: (يعني يَهْدِ قَلْبَهُ لليقين فيعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه)^(١)، وقال علقمة: (هو الرَّجُلُ تُصِيبُهُ المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيسَلِّمُ لذلك ويرضَى)^(٢).

قال ابن سعدي: (فإذا آمن أنها من عند الله فرضي بذلك وسَلِّمَ لأمره هدى الله قلبه فاطمأن ولم يترعج عند المصائب، كما يجري ممن لم يهد الله قلبه بل يرزقه الثبات عند ورودها والقيام بموجب الصبر فيحصل له بذلك ثواب عاجل مع ما يدخر له يوم الجزاء من الأجر العظيم، وعَلِمَ من ذلك أن من لم يؤمن بالله عند ورود المصائب بأن لَمْ يَلْحَظْ قضاء الله وقَدْرَهُ بل وَقَفَ مع مجرَّد الأسباب أنه يخذله ويكِّله الله إلى نفسه، وإذا وُكِّلَ العبدُ إلى نفسه فالتنفسُ ليس عندها إلا الهلع والجزع الذي هو عقوبةٌ عاجلةٌ على العبد قبل عقوبة الآخرة)^(٣).

وفي قراءةٍ غير سَبْعِيَّةٍ: ﴿يَهْدِي قَلْبَهُ﴾^(٤)، قال الزجاج: هذا من هَدَأَ يَهْدَأُ إذا سَكَنَ، والمعنى أن من سَلِّمَ لأمر الله ورضي بقضائه سَكَنَ قَلْبَهُ واطمأنَّ، فالرِّضَا مُوجِبٌ لهدوء القلب وسكنته. وأحوال النَّاسِ تجاه هذه المصائب النازلة بهم لا تخرج عن أربع مقامات^(٥):

المقام الأول: مقام العجز، وهو مقام الجَزَعِ والشكوى والسخط، وهذا ما لا يفعله إلا أقل النَّاسِ عقلاً ودينياً ومروءةً، وهو أعظم المصيبتين.

المقام الثاني: مقام الصبر إما لله وإما للمروءة الإنسانية.

المقام الثالث: مقام الرِّضَا، وهو أعلى من مقام الصبر وفي وجوبه نزاع، والصبر متفقٌ على وجوبه.

المقام الرابع: مقام الشكر، وهو أعلى من مقام الرضا، فإنه يشهد البلية نعمة فيشكر المبتليَ عليها.

أسأل الله أن يرزقنا قلوباً ترضى بقضائه، وتصبر على بلائه، وتشتاق إلى لقاءه، والله أعلم.

(١) أخرجه ابن جرير في "تفسيره" (١٢٣/٢٨).

(٢) أخرجه ابن جرير في "تفسيره" (١٢٣/٢٨).

(٣) "تفسير السعدي" (ص ٨٦٧).

(٤) ينظر: "زاد المسير" (٢٨٤/٨)، و"فتح القدير" (٢٣٧/٥).

(٥) "عدة الصابرين" (ص ٥٣).

الباب الأول

المرض في السنة النبوية

وفيه أربعة فصول:

- الفصل الأول، الثواب المترتب على المرض.**
- الفصل الثاني، الآداب المستحبة حال المرض.**
- الفصل الثالث، رخص المرض.**
- الفصل الرابع، الأحكام المتعلقة بالمرض.**

الفصل الأول

الثواب المترتب على المرض

وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: الثواب المترتب على المرض عموماً.
 - المبحث الثاني: الثواب المترتب على أمراضٍ مخصوصةٍ.
- وفيه سبعة مطالب:

- ⊗ المطلب الأول: ثواب من ابتلي بالحمى.
- ⊗ المطلب الثاني: ثواب من ابتلي بالطاعون.
- ⊗ المطلب الثالث: ثواب من ابتلي بذهاب البصر.
- ⊗ المطلب الرابع: ثواب من ابتلي بالصداع.
- ⊗ المطلب الخامس: ثواب من ابتلي بالصرع.
- ⊗ المطلب السادس: ثواب من ابتلي بذات الجنب.
- ⊗ المطلب السابع: ثواب المبطون.

المبحث الأول الثواب المترتب على الأمراض عموماً

(١) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٣٧ رقم ٥٣١٨):

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أذى وَلَا غَمٍّ حَتَّى الشُّوْكَهٖ ^(١) يُشَاكِمُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ ». »

تفريجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٢/٣٠٣ رقم ٨٠١٤) و(٢/٣٣٥ رقم ٨٤٠٥) و(٣/١٨ رقم ١١١٥٨) و(٣/٤٨ رقم ١١٤٧٠) من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، بمثله.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/١٩٩٢ رقم ٢٥٧٣)، والترمذي في "جامعه" (٣/٢٩٨ رقم ٩٦٦)، وأحمد في "المسند" (٣/٤ رقم ١١٠٢٠) و(٣/٦١ رقم ١١٦٠٥) و(٣/٢٤ رقم ١١٢٠٦) و(٣/٨١ رقم ١١٧٩٢) ثلاثتهم من طريق محمد بن عمرو بن عطاء، بنحوه. كلاهما: (محمد بن عمرو بن حلحلة، ومحمد بن عمرو بن عطاء) عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة به، ووقع عند الترمذي وأحمد - من رواية محمد بن عمرو بن عطاء - جعل الحديث من مسند أبي سعيد وحده، دون ذكر لأبي هريرة فيه.

(١) قال ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/١٠٥): (قوله: «حتى الشوكة» جوَّزوا فيه الحركات الثلاث:

- فالجرُّ بمعنى الغاية، أي: حتى ينتهي إلى الشوكة، أو عطفاً على لفظ «مُصِيبَةٍ».
- والنصب بتقدير عامل، أي: حتى وجدَّانهُ الشوكة.
- والرفع عطفاً على الضمير في «تصيب».

وقال القرطبي: قيَّده المحققون بالرفع والنصب، فالرفع على الابتداء، ولا يجوز على الخل كذا قال، ووجهه غيره بأنَّه يسوغ على تقدير أن "من" زائدة.

وينظر أيضاً: "إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث" للعكبري (١/٩٢)، و"طرح الثريب" (٣/٢٢٠)، و"مرفاة المفاتيح" (٤/١٦)

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « نَصَبٌ »: النَّصَبُ - بفتح أوله وثانيه - هو: الإعياء والتعب.

ينظر: "تمذيب اللغة" (١٤٧/١٢)، و"مشارك الأنوار" (١٤/٢)، و"لسان العرب" (٧٥٨/١).

قوله ﷺ: « ولا وَصَبٌ »: الوَصَبُ - بفتح أوله وثانيه - هو: دوام الوجع ولزومه، ورجُلٌ

وَصِبٌ مُوَصَّبٌ: أي كثير الأوصاب دائم الأوجاع، وقد يطلق "الوَصَبُ" على التعب والفتور في البدن.

ينظر: "النهاية" (١٨٩/٥)، و"لسان العرب" (٧٩٧/١).

(٢) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٣٧ رقم ٥٣١٧):

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشُّوْكَ^(١) يُشَاكُهَا ». »

تفريجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/١٩٩٢ رقم ٢٥٧٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٢ رقم ٧٤٨٥)، وأحمد في "المسند" (٦/٨٨ رقم ٢٤٦١٧) و(٦/١١٣ رقم ٢٤٨٧٢) و(٦/١٢٠ رقم ٢٤٩٢٨) و(٦/١٦٧ رقم ٢٥٣٧٧) من طرق عن الزُّهْرِيِّ، بمثله.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٣ رقم ٧٤٨٦)، وأحمد في "المسند" (٦/٢٧٩) من طرق عن هشام بن عروة، بمثله.
- وأخرجه مالك في "الموطأ" (٢/٩٤١ رقم ١٦٨٣) -ومن طريقه: مسلم في "صحيحه" (الموضع السابق)، والنسائي في "الكبرى" (رقم ٧٤٨٧) - عن يزيد بن خُصَيْفَةَ، بنحوه. ثلاثتهم: (الزهري، وهشام بن عروة، ويزيد بن خُصَيْفَةَ) عن عروة بن الزبير، عن عائشة به.
- وأخرجه مسلم أيضاً (٤/١٩٩١ رقم ٢٥٧٢)، والنسائي في "الكبرى" (رقم ٧٤٨٨) كلاهما من طريق إبراهيم عن الأسود عن عائشة، بنحوه، وفيه: «إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، أَوْ^(٢) حَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً» بدل: «إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ».
- وأخرجه مسلم أيضاً (٤/١٩٩٢ رقم ٢٥٧٢) من طريق أبي بكر بن حزم عن عَمْرَةَ عن عائشة، بنحوه، وفيه: «إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً» بدل: «إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ».

(١) يجوز فيها الحركات الثلاث، الجر والنصب والرفع، وقد سبق بيان ذلك ووجه في الحديث السابق.

(٢) كذا هو في أكثر النسخ المطبوعة من "صحيح مسلم"، ووقع في كلام الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٠/١٠٥) ما يدل على أنها بالواو، حيث قال: (وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانِ الْمَدْكُورَةِ: "إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً"، وَمِثْلُهُ لِمُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ، وَهَذَا يَفْتَضِي حُصُولَ الْأَمْرَيْنِ مَعًا: حُصُولَ الثَّوَابِ، وَرَفْعَ الْعِقَابِ)، والله أعلم.

(٣) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٣ رقم ٥٣٣٦):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُوعَكُ وَعُكَا شَدِيدًا، فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعُكَا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « أَجَلٌ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ »، فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « أَجَلٌ »، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا ».

تخرجه:

- أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٤/١٩٩١ رقم ٢٥٧١) من طريق جرير.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٥/٢١٣٨ رقم ٥٣٢٣) و(٥/٢١٤٣ رقم ٥٣٣٧)، ومسلم (٤/١٩٩١ رقم ٢٥٧١)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٢ رقم ٧٤٨٣) ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٥/٢١٣٩ رقم ٥٣٢٤) من طريق أبي حمزة.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٥/٢١٤٥ رقم ٥٣٤٣) من طريق عبد العزيز بن مسلم.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٧ رقم ٧٥٠٣)، وأحمد في "المسند" (١/٣٨١ رقم ٣٦١٨) ثلاثتهم من طريق أبي معاوية.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق عيسى بن يونس.
- وأخرجه أحمد أيضاً (١/٤٤١ رقم ٤٢٠٥)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٧ رقم ٧٥٠٥) كلاهما من طريق شعبة.
- وأخرجه أحمد أيضاً (١/٣٨١ رقم ٣٦١٩)، والدارمي في "سننه" (رقم ٢٧٧١) كلاهما عن يعلى بن عبيد.

• وأخرجه أحمد أيضاً (٤٥٥/١ رقم ٤٣٤٦) عن محمد بن عبيد.
عشرتهم: (جرير، والثوري، وأبو حمزة، وعبد العزيز بن مسلم، وأبو معاوية، ويحيى بن عبد الملك،
وعيسى بن يونس، وشعبة، ويعلى بن عبيد، ومحمد بن عبيد) عن الأعمش به، بألفاظٍ متقاربةٍ.

غريب الحديث:

قوله **عُكَّ**: « **وَهُوَ يُوعَكُ وَعُكًا شَدِيدًا** »: "الوعكُ" -بِفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ الْعَيْنِ الْمُهِمَلَةِ وَقَدْ
تُفْتَحُ- هو مَعْتُ الْمَرَضِ، وَقِيلَ: هُوَ الْحُمَّى، وَقِيلَ: أَلْمُهَاءُ وَوَجَعُهَا فِي الْبَدَنِ، وَوَعَكْتُهُ الْحُمَّى
وَعُكًا: إِذَا دَكَّتْهُ، وَعَنْ الْأَصْمَعِيِّ "الْوَعَكُ" الْحَرُّ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: (فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَلَعَلَّ
الْحُمَّى سُمِّيَتْ وَعُكًا لِحَرَارَتِهَا).

ينظر: "تهذيب اللغة" (٤٣/٣)، و"النهاية في غريب الأثر" (٢٠٧/٥)، و"فتح الباري" (١١١/١٠)، و"لسان العرب"
(٥١٤/١٠).

(٤) قال مسلمٌ في "صحيحه" (١٩٩١/٤ رقم ٢٥٧٢):

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ جَرِيرٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ،
عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَخَلَ شَبَابٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَلَى عَائِشَةَ -رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا- وَهِيَ بِمَنَى، وَهُمْ يَضْحَكُونَ، فَقَالَتْ: مَا يَضْحَكُكُمْ؟، قَالُوا: فُلَانٌ خَرَّ عَلَى
طَنْبِ فُسْطَاطٍ، فَكَادَتْ عُنُقَهُ -أَوْ: عَيْنَهُ- أَنْ تَذُوبَ، فَقَالَتْ: لَا تَضْحَكُوا، فَإِنِّي
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ،
وَمُحِيتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ ».

تفريجه:

- أخرجه مسلمٌ أيضاً (الموضع السابق) من طريق أبي معاوية.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (١٧٣/٦ رقم ٢٥٤٤٢) عن شعبة.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٢٥٤/٦ رقم ٢٦٢١٨) عن محمد بن عبيد.
- ثلاثتهم: (أبو معاوية، وشعبة، ومحمد بن عبيد) عن الأعمش.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٢٧٨/٦ رقم ٢٦٤٢٠) من طريق إسرائيل.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٥٣/٤ رقم ٧٤٨٨) من طريق جرير.
- وأخرجه النسائي أيضاً في "الكبرى" (الموضع السابق) من طريق شعبة.
- ثلاثتهم: (إسرائيل، وجرير، وشعبة) عن منصور بن المعتمر.

كلاهما: (الأعمش، ومنصور) عن إبراهيم بن يزيد النخعي، به، وألفاظهم متقاربة، وليس في
شيءٍ من هذه الروايات ذكرُ القِصَّة، وإنما اقتصروا في روايتهم على اللَّفْظِ النَّبَوِيِّ فَحَسَبَ،
اللَّهُمَّ إِلَّا رِوَايَةَ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ فَإِنَّهُ قَدْ ذَكَرَ الْقِصَّةَ مُخْتَصِرًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

غريب الحديث:

قوله - رحمه الله-: « طُنْبُ فُسْطَاطٍ »: الطُّنْبُ - بضمّ التَّوْنِ وسُكُونِهَا - هو الحَبْلُ الَّذِي يُشَدُّ بِهِ
الْفُسْطَاطُ، وَيُطْلَقُ "الطُّنْبُ" أَيْضاً عَلَى "الْوَتْدِ" - بفتح التاء وكسرها، والكسْرُ أفصح -، وهو مَا
يُدَقُّ فِي الْأَرْضِ أَوْ الْحَائِطِ مِنْ خَشَبٍ وَنَحْوِهِ وَتُشَدُّ إِلَيْهِ الْحِبَالُ.
وَالْفُسْطَاطُ - بضمّ الفاء وكسرها - بَيْتٌ مِنَ الشَّعْرِ.
ينظر: "غريب الحديث" لابن قتيبة (٢/٤٨٠)، و"لسان العرب" (١/٥٦٠ و٤٣٥) و(٧/٣٧١)، و"تاج العروس"
(٢٧٨/٣) و(٢٤٩/٩).

(٥) قال مسلمٌ في "صحيحه" (٤/١٩٩٣ رقم ٢٥٧٤):

حدَّثنا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، -وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ-،
حدَّثنا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ مُحَيْصِنٍ -شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ^(١)-، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ،
يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ * بَلَغَتْ مِنَ
الْمُسْلِمِينَ مَبْلَغًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَنِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ
الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ، حَتَّى التَّكْبِيرِ يُنَكَّبُهَا، أَوِ الشُّوْكَةِ يُشَاكُّهَا».

تفريجه:

- أخرجه أحمدٌ في "المسند" (٢/٢٤٨ رقم ٧٣٨٠).
 - وأخرجه الترمذيُّ في "جامعه" (٢٤٧/٢ رقم ٣٠٣٨) عن محمد بن يحيى بن أبي عمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بن أبي الزناد، وقال: (هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ).
 - وأخرجه النسائيُّ في "الكبرى" (٦/٣٢٨ رقم ١١١٢٢) من طريق يحيى بن معين.
- أربعتهم: (أحمد بن حنبل، ومحمد بن يحيى بن أبي عمَرَ، وعبدُ اللهِ بنُ أبي الزناد، وابنُ معين) قالوا: حدَّثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ بِهِ.

(١) قال مُسْلِمٌ: هو عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْصِنٍ، مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ.

(٦) قَالَ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي "مُسْنَدِهِ" (ص ٢٤٤ رقم ١٧٧٣):

حَدَّثَنَا سَلَامٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ (١) أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَمْرُضُ مَرَضًا إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ
خَطَايَاهُ ».

تفريجه:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٨١ رقم ٢٣٣) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم.
- وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٧٩ رقم ٥٠٨) وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٨٩ رقم ٢٤٤) كلاهما من طريق حفص بن غياث.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٣/٣٨٦ رقم ١٥١٨٥) من طريق أبي إسحاق الفزاري.
- وأخرجه أحمد أيضاً في (٣/٤٠٠ رقم ١٥٣٣٢) من طريق عيسى بن يونس.
- وأخرجه أحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤/٣٩٧ رقم ٣٨٢١) - من طريق عبيدة بن حميد.
- وأخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٤/٢٠٠ رقم ٢٣٠٥)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٥/٣٩) من طريق مُحَاضِرِ بْنِ الْمُورِّعِ الهمداني.
- ستتهم: (أبو الأحوص، وحفص بن غياث، وأبو إسحاق الفزاري، وعيسى بن يونس، وعبيدة بن حميد، ومحاضر بن المورع) عن الأعمش.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤/٣٩٧ رقم ٣٨٢١) - وابن عدي في "الكامل" (٧/٢٧٧) من طريق أبي خالد الدالاني.
- كلاهما: (الأعمش، وأبو خالد الدالاني) عن أبي سفيان طلحة بن نافع.

(١) ورد في رواية حفص بن غياث تصريح الأعمش بسماعه الخبر من أبي سفيان، وحفص بن غياث من أوثق أصحاب الأعمش، وسيُمرُّ معنا في ترجمة الأعمش قول الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٤١٨): (اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث الأعمش؛ لأنه كان يُميِّز بين ما صرح به الأعمش بالسَّماع وبين ما دلَّسه، نَبه على ذلك أبو الفضل بن طاهر، وهو كما قال) أ.هـ.

- وأخرجه أحمد في "المسند" (٣/٣٤٦ رقم ١٤٧٦٧)، والحرث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (١/٣٤٩ رقم ٢٤٤-)، والخطابي في "غريب الحديث" (١/١٣٩) ثلاثتهم من طريق ابن لهيعة.
 - وأخرجه البزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (١/٣٦٢ رقم ٧٥٨-)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٥/٤٧٢) كلاهما من طريق ابن جريج.
 - وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٧/١٨٩ رقم ٢٩٢٧) من طريق زيد بن أبي أنيسة.
 - وأخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤/٥٩) من طريق معقل بن عبيد الله.
- أربعتهم: (ابن لهيعة، وابن جريج، وزيد بن أبي أنيسة، ومعقل بن عبيد الله) عن أبي الزبير.
- كلاهما: (أبو سفيان، وأبو الزبير)، عن جابر به.

رجال الإسناد:

● سَلَامٌ.

هو: سَلَامُ بْنُ سُلَيْمِ الْحَنْفِيُّ، مولاهم، أبو الأَحْوَصِ الْكُوفِيُّ.
 روى عن: الأعمش، والثوري وغيرهما كثير.
 وعنه: أبو داود الطيالسي، وقتيبة بن سعيد وغيرهما كثير.
 ثقةٌ مُتَّقِنٌ، متفقٌ عليه.

من السابعة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، أخرج له الجماعة.
 ينظر: "تهذيب الكمال" (١٢/٢٨٢-٢٨٥)، و"التهذيب" (٤/٢٤٨)، و"التقريب" (ص ٢٦١).

● الأعمش.

هو: سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ الْأَسَدِيُّ الْكَاهِلِيُّ مولاهم، أبو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ الْأَعْمَشُ.
 روى عن: أبي سفيان طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ، وسعيد بن جبير، وغيرهما كثير.
 وعنه: سفيان الثوري، وأبو معاوية الضريير، وخلقت كثير غيرهما.
 أحدُ الأئمة الحُفَاطِ الكبار، إمامُ أهلِ الْكُوفَةِ فِي زَمَانِهِ، ثقةٌ ثَبَتَتْ مُتَّقِنٌ جَلِيلُ الْقَدْرِ جَدًّا،
 صاحبُ عِبَادَةٍ وَتُسُكٍ.
 قال عنه يحيى القطان: (الأعمشُ عَلامَةُ الْإِسْلَامِ)، وَنَعْتَهُ الذَّهَبِيُّ فِي "السير" - (الحافظُ الْإِمَامُ،
 شيخُ الْإِسْلَامِ، شيخُ الْمُقَرَّبِينَ وَالْمُحَدَّثِينَ).

عَابُوا عَلَيْهِ كَثْرَةَ التَّدْلِيْسِ وَالْإِرْسَالِ.

■ أما التَّدْلِيْسُ:

فهو مشهورٌ به أكثرُ منه - كما قال العَلائِيُّ^(١) -، وأمره فيه مستفيضٌ بين الأئمة. وقد عدَّه العَلائِيُّ وابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهم: (من احتمل الأئمةُ تدليسَه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته وقلَّة تدليسه في جنب ما روى) وعدُّ الأعمش من أهل هذه الطبقة محلَّ نَظَرٍ وتأمُّلٍ فيما يبدو^(٢)؛ بل إن الحافظ ابن حجر نفسه ذكر الأعمش في كتابه «النكت على ابن الصلاح»^(٣)، وعدَّه من أهل المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وكان هذا رجوعٌ منه عما قرَّره في كتابه "تعريف أهل التَّدْلِيْسِ"، وهذا هو الظاهر؛ لأنَّ الأعمش أكثرُ من التَّدْلِيْسِ، وعباراتُ الأئمة صريحةٌ في هذا، فالأليق بحاله أن يُصنَّفَ في المرتبة الثالثة لا الثانية.

ومما يزيد هذا تأكيداً وبيانا أن أبا إسحاق السبيعي معدودٌ من أهل المرتبة الثالثة، والأعمش إن لم يكن أكثر تدليساً منه، فإنه لا يقلُّ عنه، فكيف يُفَرِّقُ بينهما؟، والناظر في عبارات الأئمة يجدهم كثيراً ما يَقْرئون بين الأعمش وأبي إسحاق^(٤)، مما يدل على أنهما صنواؤان في هذا الباب، في كثرة الرواية وكثرة التَّدْلِيْسِ.

وعلى هذا فالقول في تدليس الأعمش كالقول في تدليس أبي إسحاق السبيعي تماماً، فإن من تأمل في حال الأعمش، واتساع شيوخه، وكثرة مروياته، حتى عدَّه ابن المديني^(٥) من الستة

(١) "جامع التحصيل" (ص ١٠٦ و ١١٨).

(٢) ينظر: "التدليس في الحديث" لشيخنا الدكتور مسفر الدميني (ص ٣٠١).

(٣) (٦٤٠/٢).

(٤) ومن ذلك:

■ قول عبدالله بن المبارك - كما في "تاريخ دمشق" (٢٣٣/٤٦) -: (إنما أفسد حديث أهل الكوفة: الأعمش، وأبو إسحاق).

■ وقول مغيرة بن مقسم الضبي - كما في "العلل ومعرفة الرجال" (٤٤٢/١) -: (ما أفسد حديث أهل الكوفة إلا أبو إسحاق والأعمش)، قال الذهبي في "المغني" (ص ٢٨٣) معلقاً: (كأنه عن الرواية عمَّن جاء).

■ وقول يعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (٦٣٣/٢) -: (وأبو إسحاق رجل من التابعين وهو ممن يعتمد عليه الناس في الحديث هو الأعمش إلا أنهما وسفيان [يعني: الثوري] يُدلسون، والتدليس من قديم).

■ وقوله أيضاً في (٦٣٧/٢) -: (وحديث سفيان وأبي إسحاق والأعمش ما لم يُعَلِّمْ أنه مُدَلِّس يقوم مقام الحجة).

(٥) "العلل" له (ص ٨٦-٨٩).

الذين يدور عليهم الإسناد، وهو - كما قال يعقوب بن سفيان - ممن يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي الْحَدِيثِ، وهو أحد أئمة التابعين، المتفق على الاحتجاج بهم، وحديثه في دواوين الإسلام كلها = من تأمل في هذا كله احْتَمَلَ من الأعمش ما عَنَّ فِيهِ، وتدلُّسُهُ مغمورٌ في بحر مروياته، فحَقُّهُ أَنْ تُحْمَلَ عَنْتَهُ عَلَى الْإِتِّصَالِ، وإنما يتوقف فيها إذا تَبَيَّنَ تَدْلِيْسُهُ فِي حَدِيثٍ بَعِيْنِهِ وَذَلِكَ إِمَّا بِنَصِّ إِمَامٍ، أَوْ حِينَ يَذْكُرُ وَاسِطَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ شَيْخِهِ، أَوْ يَأْتِي بِمَا يُسْتَنْكَرُ.

وما ذكرته من حمل عننة الأعمش ومَن كان مثله في سعة الرواية على الاتصال هو اختيار جماعة من العلماء، ومنهم يعقوب بن سفيان الفسوي حيث قال: (حديث سفيان وأبي إسحاق والأعمش ما لم يُعلم أنه مدلسٌ يقوم مقام الحجة).

ثم إن أكثر ما أُخِذَ عَلَى الْأَعْمَشِ لَيْسَ هُوَ مِنْ قَبِيلِ التَّدْلِيْسِ الصَّرِيحِ وَإِنَّمَا هُوَ مِنْ قَبِيلِ الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ وَهَذَا بَيِّنٌ لِمَنْ طَالَعَ كَلَامَ الْعُلَمَاءِ فِيهِ. فالحاصل أن الأعمش مقبولُ العِنَنَةِ عَمَّنْ تَبَتَ سَمَاعُهُ مِنْهُ عَلَى الْإِجْمَالِ، وَبِتَأَكُّدِ قَبُولِ عَنْتِهِ فِي حَالِيْنِ:

١. إذا عنعن عن شيوخه الذين أكثر من الرواية عنهم: كإبراهيم النخعي، وابن أبي وائل، وأبي صالح السَّمَّانِ، ونحوهم، فَإِنَّ عَنْتَهُ عَنْهُمْ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ. قال الذهبي في "الميزان": (والأعمش أحد الأئمة الثقات... ما نَقَمُوا عَلَيْهِ إِلَّا التَّدْلِيْسَ، فَمَتَى قَالَ: (حَدَّثَنَا) فَلَا كَلَامَ، وَمَتَى قَالَ: (عَنْ) تَطَرَّقَ إِلَيْهِ اِحْتِمَالُ التَّدْلِيْسِ، إِلَّا فِي شَيْخٍ لَهُ أَكْثَرُ عَنْهُمْ: كإبراهيم وابن أبي وائل، وأبي صالح السَّمَّانِ، فَإِنْ رَوَيْتَهُ عَنْ هَذَا الصَّنْفِ مَحْمُولَةٌ عَلَى الْإِتِّصَالِ...).

٢. إذا روى عنه من تلاميذه مَنْ كَانَ يُمَيِّزُ حَدِيثَهُ كَشَعْبَةَ، وَحَفْصَ بْنَ غِيَاثٍ، فَإِذَا وَرَدَتْ عَنْتَهُ مِنْ طَرِيقِ هَذَيْنِ حُمِلَتْ عَلَى الْإِتِّصَالِ.

- أما "شعبة" فإنه كان من منهجه أن لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما صرَّحُوا فِيهِ بِالتَّحْدِيْثِ^(١).

وعلى هذا فرواية الأعمش إذا وردت من طريق شعبة حُمِلَتْ عَلَى الْإِتِّصَالِ مُطْلَقاً، قال شعبة: (كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش، وأبي إسحاق، وقتادة)، قال ابن حجر

(١) قال يحيى القطان - كما في "الجرح والتعديل" (٣٥/٢) -: (كُلُّ مَا حَدَّثَ بِهِ شَعْبَةُ عَنْ رَجُلٍ فَقَدْ كَفَاكَ أَمْرُهُ، فَلَا تَحْتَاجُ أَنْ تَقُولَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ: سَمِعَ مِنْ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ؟)، وقال ابن حجر في "فتح الباري" (١٩٧/١١): (شعبة كان لا يروي عن أحدٍ من المدلسين إلا ما يتحقق أنه سمعه من شيخه).

-معلّقاً-: (فهذه قاعدةٌ جيّدةٌ في أحاديث هؤلاء الثلاثة أنّها إذا جاءت من طريقٍ شعبيّةٍ دلّت على السّماع ولو كانت معنّنة)^(١).

- وأما "حفص بن غياث" فإنّه من المقدّمين في الأعمش؛ لصحّة كتابه عنه، وحُسن ضبطه له^(٢)، قال عليُّ بنُ المديني: كان يحيى بن سعيد القطان يقول: (حفصٌ أوثقُ أصحابِ الأعمش) قال: فكنتُ أنكرُ ذلك، فلما قدّمتُ الكوفةَ بآخرة، أخرج إليّ ابنُه عمَرُ كتابَ أبيه عن الأعمش، فجعلتُ أترحمُ على القطان، وذلك لما وجدته في كتاب حفص من جودَةِ الضبطِ وحُسنِ التقييدِ، ومن علامات ذلك: حرصُه الشّدِيد على تمييز ألفاظِ الرّوَاة في الأداء، كما قال ابن عمار الموصلي: (وكانَ عامّةُ حديثِ الأعمش عند حفص بنِ غياثٍ على الخبرِ والسّماعِ)، ولذا قال الحافظ ابن حجر: (اعتمد البخاريُّ على حفص هذا في حديثِ الأعمش؛ لأنّه كان يميز بين ما صرّح به الأعمش بالسّماعِ، وبين ما دلّسه، نَبّه على ذلك أبو الفضلِ بنِ طاهرٍ، وهو كما قال)^(٣).

هذا ما يتعلق بتدليس الأعمش.

■ وأما الإرسال:

فهو مكثّرٌ منه أيضاً، فقد روى عن غير واحدٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، كأنس بن مالك، وعبد الله بن أبي أوفى، وبريدة، وابن عمر، وابن مسعود، وغيرهم، ولا يثبت له سماعٌ من أحدٍ منهم، كما نصَّ على ذلك غير واحدٍ من الأئمة^(٤)، قال الآجري سمعت أبا داود يقول: (لم يسمع الأعمش من واحدٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، قلتُ: أنس؟ قال: ولا كَلِمَةً، إنّما رأى أنساً، ولم يرو عن ابن أبي أوفى ولا سمع منه)^(٥).

والأعمش من الخامسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، روى له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (١٤٦/٤)، و"تاريخ بغداد" (١٢-٣/٩)، و"تهذيب الكمال" (٧٦/١٢-٩١)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٢٦/٦)، و"جامع التحصيل" (ص ١١٣)، و"التهذيب" (١٠٩/٢)، و"التقريب" (ص ٤١٤)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ٣٣).

(١) "تعريف أهل التقديس" (ص ٥٨)، و"النكت على ابن الصلاح" (٦٣١/٢).

(٢) قف على ثناء الأئمة على كتاب حفص بن غياث في "تاريخ بغداد" (١٩٧/٨-١٩٨).

(٣) "هدي الساري" (ص ٤١٨).

(٤) ينظر: "المراسيل" لأبي حاتم (ص ٨٢)، و"جامع التحصيل" (ص ٢٢٨-٢٢٩)، و"تحفة التحصيل" (ص ١٣٤-١٣٧)، ولمزيد من التفصيل حول روايته عن أنس وابن أبي أوفى على وجه الخصوص ينظر: "التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة" للهاجري (ص ٣١٨-٣٣٧).

(٥) "سؤالات الآجري" (١٠٢/١)، وينظر أيضاً: "جامع الترمذي" (٢٢/١).

• أَبُو سَفِيَانَ .

هو: طَلْحَةُ بْنُ نَافِعِ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو سَفِيَانَ الْوَاسِطِيُّ - وَيُقَالُ: الْمَكِّيُّ -، الْإِسْكَافُ.

روى عن: جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا رضي الله عنهما.

وعنه: الْأَعْمَشُ - وهو رَأَوِيَّتُهُ -، وشعبة - حديثاً واحداً -، وغيرُهُما.

مختلفٌ فيه:

فقال ابن معين - في رواية الدارمي -: (ثقةٌ مشهورٌ).

وقال البزارُ: (هو في نفسه ثقةٌ).

وقال الإمام أحمدُ والنسائيُّ: (ليس به بأسٌ).

وقال العجليُّ: (جائزُ الحديثِ، وليس بالقويُّ).

وقال ابنُ عديٍّ: (لا بأسَ به، روى عنه الأعمشُ أحاديثَ مُستقيمةً).

وقال ابنُ عدي: (روى عن جابرِ أحاديثٍ صالحةٍ، رواها الأعمشُ عنه، ورواها عن الأعمشِ

الثقاتِ، وهو لا بأسَ به، وقد روى عن أبي سفيانِ هذا غيرِ الأعمشِ بأحاديثٍ مستقيمةً).

وذكره ابنُ حبانٍ في "الثقات"، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (كان يهَمُّ في الشيءِ بعدَ

الشيءِ).

وذكره ابنُ شاهين أيضاً في "الثقات" ونقل فيه قول الإمام أحمد السابق.

وقال ابنُ أبي حاتم: سمعتُ أبا زُرْعَةَ يقول: (روى عنه النَّاسُ، فقليلٌ له: أبو الزبيرِ أحبُّ إليك

أو أبو سفيان؟ قال: أبو الزبيرِ أشهر، فعاوده بعضُ مَنْ حَضَرَ فيه، فقال: أتريدُ أن أقول: هو

ثقةٌ، الثقةُ شعبةٌ وسفيانُ).

وقال ابنُ معين - في رواية ابنِ أبي خيثمة -: (ليس بشيءِ).

وقال عليُّ بنُ المديني: (كان أصحابنا يُضعفونهُ في حديثه)، وقال مرَّةً: (يُكتبُ حديثه وليس

بالقوي).

وقال الذهبي في "المغني": (ثقةٌ)، وقال في "الميزان" و"السير": (صدوقٌ)، وبمثلَه قال ابنُ حجر

في "التقريب".

فالخلاصة في حاله أنَّه (صدوقٌ لا بأسَ به)، وهذا ما عليه جمهورٌ من تكلم فيه، وفي هذا توسطٌ

بين قول من وثَّقه وقول من ضعَّفه، فأبو سفيان ليس بالقوي في الحديث كما نص عليه غير

واحد، وهو ظاهر قول الإمام أحمد والنسائي وابن عدي وغيرهم، وقرينه أبو الزبير المكي أقوى منه، ومقدم في الرواية عليه بإجماع النقاد^(١).

هذا، وقد تكلم في حديث أبي سفيان عن جابر رضي الله عنه، هل هو سماع أو من كتاب؟ أما سماعه من جابر رضي الله عنه فلا شك في ثبوته، وهو محل اتفاق بين الأئمة - فيما يظهر -، وحديثه عنه محرّج في الصحيحين وغيرهما.

ولكن اختلفوا في مقدار ما سمعه من جابر، فقال شعبة، وابن المديني: (لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث)، وقال البخاري: (كان يزيد أبو خالد الدالاني يقول: "أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أحاديث" وما يدرية؟! أو لا يرضى أن ينجو رأساً برأس حتى يقول مثل هذا)، قال ابن رجب: (يشير البخاري إلى أن أبا خالد في نفسه ليس بقوي، فكيف يتكلم في غيره؟!).

وهذا يدل على أن البخاري يرى أن أبا سفيان سمع من جابر أكثر من أربعة أحاديث، وهذا هو الظاهر، فقد قال البخاري في "التاريخ الكبير": (قال لنا مسدد عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان قال: جاورت جابراً بمكة ستة أشهر)، وقال الفسوي في "المعرفة والتاريخ": (حدثنا عبد الله بن مسلمة، حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان قال: كنا نأتي جابراً وهو مجاور ستة أشهر).

وهذا يدل على أن أبا سفيان قد لازم جابراً مدةً تساعده على أن يسمع منه أكثر بكثير من أربعة أحاديث، وهذا ما ذهب إليه البخاري وغير واحد، وهو الظاهر.

بقي الإشارة إلى أن أبا سفيان كان قد روى عن جابر أحاديث لم يسمعها منه وإنما أخذها من كتاب سليمان اليشكري، ولذا قال شعبة وابن عيينة: (حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيفة)، وفي رواية: (إنما هو كتاب) قال ابن رجب: (ومرادهما أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر ولم يسمعه).

وقد أبان شعبة وغيره عن ذلك فقال: (حديث أبي سفيان عن جابر إنما هو كتاب سليمان اليشكري).

قلت: وسليمان اليشكري ثقة جليل القدر، وصحيفته التي كتبها عن جابر تُعدّ من الصحف

(١) ينظر: "العلل ومعرفة الرجال" (٥١/٢)، و"تاريخ ابن معين رواية الدوري" (٨٩/٣)، و"الجرح والتعديل" (٤٧٥/٤) و(٧٥/٨)، و"سنن النسائي الكبرى" (٦٤٠/١ رقم ٢١٠١).

الجيدة المتقنة، ولذا رغبَ فيها وفي الرواية منها بعضُ أهلِ عصره^(١)، فرووا ما فيها عن طريق ما يُعرفُ بـ(الوجادة)، وهي طريقةٌ من طرقِ التَّحْمُلِ المعْتَبَرَةِ.

قال أبو حاتم: (جالس سليمان اليشكريُّ جابراً، فسمعَ منه وكتبَ عنه صحيفةً، فتوفي وبقيتُ الصحيفةُ عند امرأته، فروى أبو الزبيرُ وأبو سفيانُ والشعبيُّ عن جابرٍ، وهم قد سمعوا من جابرٍ، وأكثره من الصحيفة وكذلك فتادة).

وقال أبو بشرٍ: قلتُ لأبي سفيان: ما لي لا أراك تُحدِّثُ عن جابرٍ كما يُحدِّثُ سليمانُ اليشكريُّ؟ قال: (إنَّ سُلَيْمَانَ كَانَ يَكْتُبُ وَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَكْتُبُ).

وقال أبو العلاء القصاب: قال أبو سفيان: (كنتُ أحفظُ وكان سليمانُ اليشكريُّ يكتُبُ، يعني: عن جابرٍ).

فالخلاصة أنَّ حديثَ أبي سفيان عن جابرٍ بعضه سماعٌ، وأكثره من كتابٍ، ولذا وصَّفه الدارقطنيُّ والحاكم^(٢) وغيرُهُما بالتدليس لأجل ذلك، وذكره ابن حجر في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين.

وعلى كلِّ فالواسطة بينهما معروفةٌ، وهي كتابُ اليشكريِّ، وقد تقدَّم أنَّ اليشكريَّ ثقةٌ، وكتابه عن جابرٍ صحيحٌ مُتَّقَنٌ، فالآفةُ مأمونة^(٣)، والله أعلم. وأبو سفيان من الرابعة، أخرج له الجماعة^(٤).

(١) نقل الخطيب في "الكفاية" (ص ٣٥٤) عن عمران الجوني قال: (كُنَّا نَسْمَعُ بِالصَّحِيفَةِ فِيهَا عِلْمٌ فَتَنَّا بِهَا كَمَا يُتَّابُ الرَّجُلُ الْفَقِيهَ).

(٢) "معرفة علوم الحديث" (ص ١٠٣).

(٣) أورد ابن القيم -رحمه الله- في كتابه "زاد المعاد" (٢٤١/٥-٢٤٣) حديثاً من رواية مخزومة بن بكير بن الأشج عن أبيه، فقال: (والذين أعلوه قالوا: لم يسمع من أبيه، وإنما هو كتابٌ، ... ثم قال: والجواب عن هذا من جهين: أحدهما: أنَّ كتابَ أبيه كان عنده محفوظاً مضبوطاً، فلا فرق في قيامِ الحجةِ بالحديثِ بين ما حدَّثه به، أو رآه في كتابه، بل الأخذُ عن النَّسخةِ أحوطٌ إذا تيقَّنَ الراوي أنَّها نسخةُ الشيخِ بعينها، وهذه طريقةُ الصحابةِ والسلفِ ...، ثم قال: ولم يزل السلفُ والخلفُ يحتجون بكتابِ بعضهم إلى بعضٍ ...، ولو بطل الاحتجاجُ بالكُتُبِ لم يبقَ بأيدي الأمةِ إلا أيسرُ اليسيرِ، فإنَّ الاعتمادَ إنما هو على النَّسخِ لا على الحفظِ، والحفظُ خوَّانٌ، والنسخةُ لا تخونُ، ولا يُحفظُ في زمنٍ من الأزمانِ المتقدمةِ أنَّ أحداً من أهلِ العلمِ ردَّ الاحتجاجَ بالكتابِ، وقال: لم يشافهني به الكاتبُ فلا أقبله، بل كلُّهم مُجمعون على قبولِ الكتابِ والعملِ به إذا صحَّ عنده أنَّه كتابٌ) إلى آخر ما قال رحمه الله، وهو كلامٌ بديعٌ.

(٤) قال ابن حجر في "التهذيب": (لم يخرج البخاري له سوى أربعة أحاديث عن جابر، وأظنها التي عنها شيخه علي بن المديني، منها حديثان في الأشربة قرنه بأبي صالح، وفي الفضائل حديث اهتز العرش كذلك، والرابع في تفسير سورة الجمعة قرنه بسالم بن أبي الجعد).

ترجمته في: "تاريخ ابن معين" رواية الدارمي (ص ١٩٩)، و"التاريخ الكبير" (٣٤٦/٤)، و"العلل الكبير" للترمذي (ص ٣٨٨)، و"المعرفة والتاريخ" (٢٦٨/٣)، و"الجرح والتعديل" (٤٧٥/٤)، و"ثقات ابن حبان" (٣٩٣/٤)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٠٩)، و"الكامل" (١١٣/٤)، و"أسماء الثقات" (ص ١٢١)، و"المغني في الضعفاء" (٣١٧/١)، و"ميزان الاعتدال" (٣٤٢/٢) و(٣٧٤/٧)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٩٣/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤٤١-٤٣٨/١٣)، و"التهذيب" (٢٤/٥)، و"التقريب" (ص ٢٨٣)، و"طبقات المدلسين" (ص ٣٩).

• جَابِرُ.

هو: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَرَامِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيُّ -بفتحتين-، صحابيٌّ جليلٌ، مكثُرٌ من الرواية عن رسول الله ﷺ، غزا تسع عشرة غزوة، ومات بالمدينة سنة ثلاثٍ وسبعمِئتين، وقيل: أربعٍ وسبعمِئتين، وهو ابنُ أربعٍ وتسعين سنةً، أخرج له الجماعة. ينظر في ترجمته: "الاستيعاب" (٢٩٢/١)، و"أسد الغابة" (٢٩٤/١)، و"الإصابة" (٥٤٦/١)، و"التقريب" (ص ١٣٦).

الحكم على الحديث:

رجال هذا الإسناد كلهم ثقاتٌ أثبات من رجال الصحيحين، غير أبا سفيان الواسطي، وهو صدوقٌ لا بأس به، من رجال مسلم، وقد تابعه أبو الزبير في رواية هذا الخبر عن جابر، ومتابعة أبي الزبير مما يتقوى بها الخبر، فالحديث بهذا صحيحٌ لغيره، وقد صحَّحه ابنُ حبانٍ وغيره، وله شواهدٌ متعدِّدةٌ في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق ذكر بعضها والله أعلم.

(٧) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٣/٢٣ رَقْم ١١١٩٩):

حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ حَدَّثَنِي زَيْنَبُ ابْنَةُ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا؟ قَالَ: «كَفَّارَاتٌ»، قَالَ أَبِيُّ: وَإِنْ قَلَّتْ؟ قَالَ: «وَإِنْ شَوَّكَتْ فَمَا فَوْقَهَا»، قَالَ: فَدَعَا أَبِيُّ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعَكُ حَتَّى يَمُوتَ، فِي أَنْ لَا يَشْغَلَهُ عَنْ حَجِّ، وَلَا عُمْرَةٍ، وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ، فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَّهُ حَتَّى مَاتَ.

تفريجه:

- أخرجه من طريق الإمام أحمد: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٣٢/٧).
- وأخرجه مسدّد في "مسنده"، كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤/٤١٠ رقم ٣٨٤٧)، - ومن طريقه: الحاكم في "المستدرک" (٤/٣٤٣ رقم ٧٨٥٤) -.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢/٢٨٠ رقم ٩٩٥) - ومن طريقه: ابن حبان في "صحيحه" (٧/١٩٠ رقم ٢٩٢٨)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧/٣٣٢) -، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (١/٢٣ رقم ١٠) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٧/١٩٥ رقم ٩٩٧١) -، كلاهما من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب.
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (الموضع السابق) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (الموضع السابق) - من طريق عبيد الله بن عمر الجشمي.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٣ رقم ٧٤٨٩) عن شعيب بن يوسف.
- أربعتهم: (مسدّد، وأبو خيثمة، وعبيد الله الجشمي، وشعيب بن يوسف) عن يحيى القطان.
- وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/١٩٥ رقم ٩٩٧٠) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير.
- وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٥/٤٧٠) من طريق أنس بن عياض الليثي.
- ثلاثتهم: (يحيى القطان، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وأنس بن عياض) عن سعد بن إسحاق به.

رجال الإسناد:

• بَحْبِي.

هو: يحيى بن سعيد بن فروخ القَطَّانُ التَّمِيمِيُّ، أبو سعيدِ البَصْرِيِّ.

روى عن: سعد بن إسحاق، وشعبة بن الحجاج وغيرهما كثير.

وعنه: الإمام أحمد، وابن المديني وخلق كثير لا يحصون.

أحد الأئمة الحفاظ الكبار، ثقة ثبت متقن حجة، جليل القدر جداً.

قال عنه الإمام أحمد: (إليه المنتهى في التثبت بالبصرة).

وقال ابن حبان: (كان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وعقلاً وفهماً وفضلاً وديناً وعلماً،

وهو الذي مهد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن في البحث عن الثقات، وترك الضعفاء،

ومنه تعلم علم الحديث أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وسائر شيوخنا).

ونعته الذهبي في "السير" — (الإمام الكبير الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث).

وقال العجلي: (كان نقي الحديث، لا يحدث إلا عن ثقة).

وصفه الذهبي وابن حجر وغيرهما بالتشدد في نقد الرجال، لاسيما إن كان من أقرانه، قال

الذهبي: (كان يحيى متعنتاً في نقد الرجال، فإذا رأيته قد وثق شيخاً فاعتمد عليه، أما إذا ليين

أحداً فتأن في أمره حتى ترى قول غيره فيه).

ويحيى من كبار التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومئة، وله ثمانية وسبعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "معرفة الثقات" (٣٥٣/٢)، و"الجرح والتعديل" (١٥٠/٩)، و"ثقات ابن حبان" (٦١١/٧)، و"تهذيب

الكامل" (٣٢٩/٣١-٣٤٣)، و"سير أعلام النبلاء" (١٧٥/٩-١٨٨)، و"التهذيب" (١٩٠/١١)، و"التقريب" (ص ٥٩١).

• سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

هو: سعد — ويقال: سعيد — بن إسحاق بن كعب بن عجرة البلوي المدني، حليف بني سالم من

الأنصار.

روى عن: أبيه إسحاق، وعمته زينب بنت كعب وغيرهما.

وعنه: الزهري — وهو أكبر منه —، ويحيى بن سعيد القطان وغيرهما من الكبار.

قال عنه ابن عبد البر: (ثقة لا يختلف في ثقته وعدالته)^(١).

(١) وعلى هذا فلا الثقات إلى ما قاله ابن حزم في "الحلى" من أن سعداً هذا غير مشهور بالعدالة، وسيأتي نقل كلامه في

ترجمة زينب بنت كعب الآتية، وتعقب ابن القطان له.

من الخامسة، مات بعد الأربعين ومائة، أخرج له الأربعة.
ينظر: "التمهيد" (٢٦/٢١)، و"تهذيب الكمال" (٢٤٨/١٠)، و"التهذيب" (٤٠٤/٣)، و"التقريب" (ص ٢٣٠).

• زَيْنَبُ ابْنَةُ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ.

هي: زينب بنت كعب بن عجرة الأنصارية.

روت عن: زوجها أبي سعيد الخدري، وأخته الفريعة بنت مالك.

وعنها: ابن أخيها سعد بن إسحاق بن كعب، وابن أخيها الآخر سليمان بن محمد بن كعب^(١).
مختلف في صحبتها، فقد ذكرها ابن حبان في "ثقات التابعين" وقال: (لها صحبة)، وذكرها
أيضاً ابن عبد البر في "الاستيعاب"^(٢)، وابن فتحون في "ذيل الاستيعاب"، وأبو إسحاق بن
الأمين الأندلسي في "ذيله على الاستيعاب" أيضاً^(٣)، والذهبي في "تجريد أسماء الصحابة"، وابن
حجر ذكرها في القسم الأول^(٤) من "الإصابة".

(١) رواية سليمان بن محمد عن عمته زينب هي في "مسند أحمد" بسند جيد، كما قال الحافظ في "التهذيب"، وفي هذا
استدراك على ابن المديني -رحمه الله- حيث قال: (لم يرو عنها غير سعد بن إسحاق).
تنبيه: تابع الذهبي ابن المديني في قوله هذا، فقال في كتابه "الميزان" (١٦٠/٣): (ما روى عنها سوى سعد بن إسحاق
حديث الفريعة في العدة)، بينما خالف ذلك في كتابه "التهذيب" (١٣٨/١٢)، و"الكاشف" (٥٠٨/٢)، فنص على رواية
سليمان بن محمد عنها.

(٢) يبدو أن ترجمة زينب لم ترد في بعض الأصول الخطية لكتاب "الاستيعاب"، ومنها نسخة الحافظ ابن حجر، ومما يدل
على هذا أنه رحمه الله لم يُشرَ لا من قريب ولا بعيد على ذكر ابن عبد البر لها، مع ما عُلمَ عنه من حرصه وعنايته بتتبع ما
في "الاستيعاب" من التراجم، وهذا مما يقوي القول عندي بعدم ورودها في نسخته، يضاف إلى هذا أن ابن الأمين وابن
فتحون قد ذكراها في ذيلهما على "الاستيعاب" مما يدل على عدم ورودها في الأصل الذي كان موجوداً عندهما، والله أعلم
(٣) ذكر ذلك ابن حجر في "الإصابة"، ووقع في "التهذيب" ما نصه: (وذكرها ابن الأثير وابن فتحون في الصحابة)،
والذي يظهر لي أن ذكر (ابن الأثير) لا حقيقة له وإنما هو تصحيف من (ابن الأمين)، ودليلي على ذلك عدم وقوفي على
ترجمة لزينب بنت كعب في "أسد الغابة"، فإن قيل: بأن هذا غير كافٍ في الجزم بالتصحيف، لا سيما مع اختلاف النسخ
وتعددها فلعلها أن تكون موجودة في نسخة اطلع عليها الحافظ ابن حجر فأثبت ذلك ونص عليه، فيجاب عن هذا بأنه لو
كان هذا صحيحاً في نفس الأمر لما أغفل الحافظ ذكر ابن الأثير لها في كتابه الآخر "الإصابة" وهو كتاب معنيٌّ بجمع
الصحابة، وإنما اكتفى بذكر ابن الأمين وابن فتحون لها.

زد على هذا أن الحافظ لما ذكر زينب بنت كعب قال: (كذا في "التجريد" من زياداته) يريد كتاب "تجريد أسماء الصحابة"
للإمام الذهبي، فقد جرّد رحمه الله في هذا الكتاب أسماء الصحابة الوارد ذكرهم في "أسد الغابة" وزاد عليه ما وقع له، فنص
الحافظ على أنها من التراجم الزائدة على ما في الأصل، وهذا يؤد عدم ذكر ابن الأثير لها في كتابه "أسد الغابة"، والله أعلم
ذكره ابن حجر في "الإصابة"، ووقع في "التهذيب" ما نصه: (وذكرها ابن الأثير وابن فتحون في الصحابة)، والذي يظهر لي
أن ذكر (ابن الأثير) لا حقيقة له وإنما هو تصحيف من (ابن الأمين)، ودليلي على ذلك:

وقال ابن حزم في "المحلى" (هي مجهولة لا تُعرَف، ولا روى عنها أحدٌ غير سعد بن إسحاق وهو غير مشهور بالعدالة)^(٢).

فتعقبه ابن القطان بقوله: (وعندي أنه ليس كما ذهب إليه، بل الحديث صحيح، فإن سعد بن إسحاق ثقة، ومن وثقه النَّسَائِيُّ، وزينب كذلك ثقة، وفي تصحيح الترمذي إياه توثيقها وتوثيق سعد بن إسحاق، ولا يضر الثقة أن لا يروي عنه إلا واحد)^(٣).
وقال ابن حجر في "التقريب": (مقبولة).

والظاهر لي أن زينب هذه إن لم تكن صحابية فهي تابعة ثقة، ويقوي أمرها عندي جملة أمور:
١. أنها من كبار التابعيات، فهي من الطبقة الثانية، ومعلوم أن تقدم الطبقة له اعتبار عند الأئمة في تقوية أمر من لم يُعرَف فيه جرحٌ ولا تعديل، قال الذهبي في "ديوان الضعفاء": (وأما المجهولون من الرواة فإن كان الرجل من كبار التابعين، أو أوساطهم احتُمِلَ حديثه، وتُلَقِّيَ بحسن الظنِّ، إذا سلِمَ من مخالفة الأصول، وركاكة الألفاظ)^(٤).
٢. أنه قد اختلف في صحبتها، فقد أثبت لها الصحبة جماعة من أهل العلم ممن صنَّف في هذا الباب، كما سبق، ومعلومٌ أنَّ التابعيَّ المختلف في صحبته أقوى حالاً ممن ليس كذلك.
٣. استقامة حديثها وسلامته من النكارة في معناه أو الركاكة في مبناه.
٤. تخريج الأئمة لها واحتجاجهم بحديثها وتصحيحهم له، كل هذا مقوٍ لأمرها، فقد احتج بها مالكٌ في كتابه "الموطأ"، وأصحاب السنن الأربعة، والإمام أحمد في "مسنده"، وابن الجارود في "المنتقى"، والحاكم في "المستدرک" وغيرهم، وصحَّح لها الذهبيُّ والترمذيُّ وابنُ حبانٍ والحاكمُ وغيرهم، وفي هذا كله توثيقٌ ضمَّنيُّ لها.

-
١. أني لم أقف على ترجمة لزيب بنت كعب في "أسد الغابة".
 ٢. أن الحافظ ابن حجر لم يذكر في كتابه "الإصابة" ابن الأثير فيمن ذكر زينب من الصحابة، وإنما اكتفى بذكر ابن الأمين وابن فتحون فقط.
 ٣. أن الحافظ الذهبي جرد في كتابه "تجريد أسماء الصحابة" أسماء الصحابة الذين ذكرهم ابن الأثير في "أسد الغابة" وزاد عليه من أسماء الصحابة ما وقع له مما لم يذكره ابن الأثير، فذكر زينب ضمن الأسماء المزادة على ما في الأصل، وهذا يؤكد عدم ذكر ابن الأثير لها في كتابه "أسد الغابة"، والله اعلم.
- (١) وهم: من وردت صحبته بطريق الرواية عنه، أو عن غيره، سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة، أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان. ينظر: "الإصابة" (٤-٣/١).
- (٢) (٣٠٢/١٠).
- (٣) "بيان الوهم والإيهام" (٣٩٤-٣٩٥/٥).
- (٤) "ديوان الضعفاء" (ص ٤٧٨).

٥. أنها إنما تروي هذا الحديث عن زوجها أبي سعيد وأخته الفريعة، ويرويه عنها ابنا أخويها، وهما ثقتان، والدواعي متوافرة على حفظها وضبطها لحديث زوجها وأخته، وهم من آل بيتها وأقرب الناس إليها، ولا شك أن المرء أعرف بحديث أهل بيته وأضبطه له من غيره^(١).

٦. قلة حديثها، فليس لها من الحديث إلا القليل، والغالب أن من كان مقلداً من الرواية فإنه يكون ضابطاً لمرويّه، حافظاً له، متعاهداً إياه.

فالخلاصة أنها إن لم تكن صحابية فهي تابعية ثقة، والله أعلم.
وزينب من الثانية، أخرج لها الأربعة.

ينظر: "الفتا" (٢٧١/٤)، و"الاستيعاب" (١٨٥٧/٤)، و"تهذيب الكمال" (١٨٦/٣٥)، و"الميزان" (١٦٠/٣)، و"الكاشف" (٥٠٨/٢)، و"تجريد أسماء الصحابة" (٢٧٤/٢)، و"التهذيب" (٤٥١/١٢)، و"التقريب" (ص٧٤٧)، و"الإصابة" (٦٧٩/٧).

• أبو سعيد الخدري.

هو: سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الخزرجي الأنصاري، مشهور بكنيته.
له ولأبيه صحبة، واستصغر بأحد ثم شهد ما بعدها، صحابي مشهور أكثر من الرواية عن رسول الله ﷺ، مات بالمدينة سنة ٧٤هـ، وقيل غير ذلك، أخرج له الجماعة.
ينظر في ترجمته: "الاستيعاب" (١٦٧/٢)، و"أسد الغابة" (٤٥١/٢)، و"الإصابة" (٦٥/٣)، و"التقريب" (ص٢٣٢).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد صححه ابن حبان، والحاكم وقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه)، وجوّد إسناده العراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (١١٣٨/٢)، والله أعلم.

(١) ينظر في هذا المعنى: كلام الحافظ ابن حجر في "النكت على ابن الصلاح" (٦٠٦/٢) عند كلامه على حديث: «لا نكاح إلا بولي»، وينظر أيضاً: "هدى الساري" (ص٥٣٤).

(٨) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٥٩/٦ رقم ٢٥٣٠٣):

حدَّثنا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا مُعَاوِيَةُ - يعني: بنَ سَلَامٍ -، قال: سمعتُ يحيى بنَ أَبِي كَثِيرٍ، قال: أخبرني أبو قِلَابَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ شَيْبَةَ ^(١) أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَّقَلُّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ ^(٢)، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حَطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةٌ وَرَفَعَتْ بِهَا دَرَجَةً ^(٣)». «

(١) تنبيهه: وقع في إسناده ابن حبان وحده: (عبد الله بن نسيب) بدلاً من (عبد الرحمن بن شيبه)، ثم قال ابن حبان عقبه: (يحيى بن أبي كثير وأهم في قوله: "عبد الله بن نسيب"، إنما هو "عبد الله بن الحارث" نسيب ابن سيرين، فسقط عليه "الحارث" فقال: "عبد الله بن نسيب").

قلت: الوهم في هذا -والله أعلم- ليس من قبل يحيى بن أبي كثير، وإنما هو من معمر بن يعمر الليثي، الراوي عن معاوية بن سلام، ويدل على ذلك:

أن هشام بن سعيد الطالقاني [ثقة عابد، "الكاشف" (٥٤١)]، ويحيى بن بشر الحريري [صدوق، "التقريب" (ص ٥٨٨)] يرويان عن معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال أخبرني أبو قلابَةَ أَنَّ (عبد الرحمن بن شيبه) أخبره.... الخ. فخالفهما "معمر بن يعمر" فرواه عن معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو قلابَةَ أَنَّ (عبد الله بن نسيب) أَخْبَرَهُ.... الخ.

ومعمر هذا ذكره ابن حبان في "الثقات" (١٩٢/٩) وقال: (يُغْرِبُ)، وقال الحافظ في "التقريب" (ص ٥٤١): (مقبول)، وهذا يدل على أن معمرًا ليس بذاك، وأنه مع هذا صاحبُ غرائب.

وبهذا يتبين أن معمرًا خالف الأوثق والأكثر من أصحاب معاوية، فالوهم منه لا من يحيى بن أبي كثير كما قال ابن حبان. ومما يزيد هذا بيانًا وإيضاحًا أن عامة الرواة الذين رووا هذا الخبر عن يحيى بن أبي كثير كعلي بن المبارك، وأبان بن يزيد العطار، وشيبان بن عبد الرحمن، وحرب بن شداد رووه على الوجه الصحيح فقالوا: (عبد الرحمن بن شيبه)، وليس فيه عند أحد منهم (عبد الله بن نسيب)، والله أعلم.

(٢) وقع عند أحمد وابن راهويه وغيرهما من رواية علي بن المبارك، وعند الطحاوي وغيره أيضًا من رواية أبان بن يزيد: (إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ).

(٣) وقع عند أحمد وغيره من رواية علي بن المبارك: (فإنه ليس من مؤمن يُصِيبُهُ نَكْبَةٌ شَوْكَةٌ وَلَا وَجَعٌ إِلَّا رَفَعَ اللَّهُ عِزَّ وَجَلَّ لَهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ بِهَا عَنْهُ خَطِيئَةٌ).

تفريجه:

- أخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٨٢/٧ رقم ٢٩١٩)، وأبو عوانة في "مسنده" (١) - كما في "إتحاف المهرة" (٨٤/١٧) - والطبراني في "مسند الشاميين" (٩٢/٤ رقم ٢٨٢٠)، والحاكم في "المستدرک" (٣٥٥/٤ رقم ٧٩٠١) - وعنه: البيهقي في "الشعب" (٢٥٣/٧ رقم ١٠٢٠٩) - جميعهم من طريق معاوية بن سلام.
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٢١٥/٦ رقم ٢٥٨٤٦)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٠٠/٣ رقم ١٧٣٧)، وابن منده - كما في "الإصابة" (٢٣٤/٥) -، والطبراني (٢) - وعنه: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٨٥١/٤ رقم ٤٦٦٥) -، والبيهقي في "الشعب" (١٤٤/٧ رقم ٩٧٨١) جميعهم من طريق علي بن المبارك.
 - وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٠٦/٢)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٤٦١/٥) كلاهما من طريق أبان بن يزيد العطار.
 - وأخرجه ابن سعد أيضاً (الموضع السابق)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (الموضع السابق رقم ٤٦٦٤) كلاهما من طريق شيبان بن عبد الرحمن.
 - وأخرجه أبو عوانة أيضاً في "مسنده" - كما في "إتحاف المهرة" (الموضع السابق) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٩٦/١ رقم ١٢٧٨) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٢٥٣/٧ رقم ١٠٢١٠) - كلاهما من طريق حرب بن شداد.
- خمسهم: (معاوية، وعلي بن المبارك، وأبان، وشيبان، وحرب بن شداد) عن يحيى بن أبي كثير به.

رجال الإسناد:

• هشام بن سعيد.

هو: هشام بن سعيد الطالقاني، أبو أحمد البزاز، نزيل بغداد، (ثقة عابد) (٣)، من صغار التاسعة لم يعمر، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والنسائي.

(١) لم أقف عليه في المطبوع من "المسند".

(٢) عزاه إليه الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٢٣٤/٥)، ولم أقف عليه في المطبوع من "معجم الطبراني" الثلاثة، ولا في كتابه "الدعاء"، فالله أعلم.

(٣) ما بين الهالين من كلام الذهبي في "الكاشف"، وأما ابن حجر فقال عنه في "التقريب" (صدوق)، والذي يظهر لي أن القول بتوثيقه هو الأرجح، وهو قول الأكثر، فقد وثقه الإمام أحمد وابن سعد وهما من تلاميذه الآخذين عنه، والتلميذ

ينظر: "تهذيب الكمال" (٢٠٩/٣٠)، و"الميزان" (٨٢/٧)، و"الكاشف" (٣٣٦/٢)، و"تهذيب" (٣٨/١١)، و"التقريب" (ص ٥٧٢).

• معاوية بن سلام.

هو: معاوية بن سلام - بالتشديد - بن أبي سلام، أبو سلام الدمشقي، ثقة، من السابعة، مات في حدود سنة سبعين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "التقريب" (ص ٥٣٨).

• يحيى بن أبي كثير.

هو: يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي.
روى عن: أبي قلابة الجرمي، وعكرمة مولى ابن عباس، وغيرهما كثير.
وعنه: هشام الدستوائي - وهو أثبت الناس فيه^(١) - والحجاج الصواف، وغيرهما كثير.
ثقة ثبت إمام^(٢)، متفق عليه ثقته وإمامته وجلالة قدره، و(كان لا يحدث إلا عن ثقة)^(٣).
وكان رحمه الله موصوفاً بالإرسال والتدليس.

أما الإرسال فهو أكثر منه، وأما التدليس فالظاهر أنه لم يكن أكثر منه، قال العقيلي: (كان يُذكر بالتدليس)، وقال ابن حبان: (كان يُدلس، فكل ما روى عن أنس فقد دلس عنه، لم يسمع من أنس ولا من صحابي شيئاً)، ولذا ذكره العلاني - وتابعه ابن حجر - في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين، وهم: من احتمل الأئمة تدليسهم.

أعرف بشيخه من غيره، فقد قال عنه الإمام أحمد: (ثقة صاحب خيرٍ وصلاحٍ في بدنه)، وقال ابن سعد: (كان ثقة، مات قبل أن يسمع منه الناس)، وقال النسائي: (ليس به بأس)، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وأما حكاة عبد الله بن أحمد من أن يحيى بن معين كان لا يروي عنه شيئاً، فلا يُدرى لأي شيء فعل ذلك، كما قال الذهبي في "الميزان"، ومعلوم أن مجرد ترك الرواية عن شيخ لا يلزم منه القول بضعفه، فقد يكون ابن معين ترك الرواية عنه لأمرٍ آخر، ولا يلزم من هذا أنه يُضعفه، والله أعلم.

(١) نقل ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (١٦٦/٣) عن أبيه أنه قال: (سألت علي بن المديني: من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ فقال: هشام الدستوائي، قلت: ثم من؟ قال: ثم الأوزاعي، وحجاج الصواف، وحسن المعلم).

وقال إسحاق بن هانئ قلت: لأبي عبد الله - يعني أحمد - (أما أحب إليك في حديث يحيى بن أبي كثير؟ قال هشام أحب إلي ممن روى عن يحيى بن أبي كثير، قلت: فحسين المعلم، وحرب بن شداد، وشيبان؟ قال: هؤلاء ثقات، قلت: له فهمام؟ قال: (ليس منهم أصح حديثاً ولا أحب إلي من هشام)، قلت: فأبان العطار؟ قال: هو مثل همام وشيبان، ونقل الأثر من أحمد قال: (هشام الدستوائي أثبت في حديث يحيى بن معين). [شرح علل الترمذي" (٦٧٧/٢)].

(٢) قال الإمام أحمد: (يحيى بن أبي كثير من أثبت الناس، إنما يعد مع الزهري ويحيى بن سعيد، وإذا خالفه الزهري فالحقول قول يحيى بن أبي كثير)، وقال يحيى القطان: (سمعت شعبة يقول: يحيى بن أبي كثير أحسن حديثاً من الزهري).

(٣) قاله أبو حاتم الرازي.

ولعل غالب ما وُصِفَ به من التدليس إنما هو من قبيل الإرسال، كما يظهر من كلام ابن حبان السابق، والله أعلم.

من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الضعفاء الكبير" (٤٣٣/٤-٤٢٤)، "الجرح والتعديل" (١٤١/٩)، و"نقات ابن حبان" (٥٩١/٧-٥٩٢)، و"تهذيب الكمال" (٥١١-٥٠٤/٣١)، و"جامع التحصيل" (ص٢٩٩)، و"التهذيب" (٢٣٥/١١)، و"التقريب" (ص٥٩٦)، و"تعريف أهل التقديس" (ص٩٦)، و"التدليس في الحديث" للدميني (ص٢٨٢-٢٨٥)، و"معجم المدلسين" (ص٤٩٦-٤٩٨).

• أَبُو قِلَابَةَ.

هو: عبدُ الله بنُ زيدِ بنِ عمرو - أو عامر - الجرميُّ، أبو قِلَابَةَ البصريُّ، ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ كثيرُ الإرسالِ، (ولا يُعرفُ له تدليسٌ)^(١)، قال العجليُّ: (فيه نصبٌ يسيرٌ)، من الثالثة، مات بالشام هارباً من القضاء، سنة أربع ومائة وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (٥٧/٥)، و"التقريب" (ص٣٠٤).

• عبد الرحمن بن شبيبة.

هو: عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ شَبِيْبَةَ بنِ عثمانَ الحَجَبِيِّ العَبْدَرِيِّ المَكِّيِّ، خازِنُ الكَعْبَةِ، ثقةٌ، من الثالثة، وهو تابعيٌّ غيرٌ مختلفٌ فيه، ووهمٌ من ذكره في الصحابة^(٢)، أخرج له النسائيُّ حديثاً واحداً في تفسير الأحزاب.

ينظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (١٨٥١/٤)، و"أسد الغابة" (٤٧٤/٣)، و"الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة" لمغلطاي (١٩/٢)، و"الإصابة" (٢٣٤/٥)، و"التهذيب" (١٧٧/٦)، و"التقريب" (ص٣٤٢).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيحٌ، وقد صحَّه أبو عَوَانَةَ^(٣)، وابنُ حَبَّانَ، والحاكمُ، والله أعلم

(١) ما بين الهلالين من كلام أبي حاتم الرازي.

(٢) قال الحافظ في "الإصابة": (وقد جرّم ابنُ منْدَه بأنه أدركَ النبيَّ ﷺ، ولا يصحُّ له منه سماعٌ، وهذا ممكنٌ).

(٣) تصحيح أبي عوانة ذكره الحافظ في "الفتح" (١٠٥/١٠).

(٩) قال عَبْدُ بِنِ حُمَيْدٍ كَمَا فِي "الْمُنْتَخَبِ مِنْ مَسْنَدِهِ" (ص ٤٥١ رقم ١٥٦٤):

حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْعَلَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا، فَقَالَ: «أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يَذْهَبُ خَطَايَاهُ كَمَا تَذْهَبُ النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ».

تخريجه:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٤١/٢٥ رقم ٣٤٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٧٦/٣٥) كلاهما من طريق أبي الوليد الطيالسي.
 - وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٨٤/٣ رقم ٣٠٩٢)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٥٣٦/٦) كلاهما من طريق سهل بن بكار.
- كلاهما (أبو الوليد الطيالسي، سهل بن بكار) عن أبي عوانة به.

رجال الإسناد:

• أبو الوليد:

هو: هشام بن عبد الملك الباهلي، مولاهم، أبو الوليد الطيالسي، البصري. روى عن: أبي عوانة، وحماد بن زيد، وغيرهما.

وعنه: عبد بن حميد، والبخاري، وغيرهما.

متفق على ثقته وجلالته، قال أبو حاتم: (أبو الوليد إمام، فقيه، عاقل، ثقة، وما رأيت في يده كتاباً قط)، وقال أبو زرعة: (كان إماماً في زمانه جليلاً عند الناس).

من التاسعة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، روى له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٦٥/٩)، و"تهذيب الكمال" (٢٢٦/٣٠)، و"التهذيب" (٤٥/١١-٤٧)، و"التقريب" (ص ٥٧٣).

• أَبُو عَوَانَةَ:

هو: الواضح^(١) بن عبد الله اليشكري^(٢) الواسطي البزاز -مجمعتين-، مشهورٌ بكنيته.

(١) بتشديد الضاد المعجمة ثم حاء مهملة.

(٢) بفتح الياء وسكون الشين المعجمة وضم الكاف، نسبةً إلى قبيلة "يشكر". ينظر: "الأنساب" (٦٩٧/٥).

روى عن: عبد الملك بن عمير والأعمش وخلق كثير.

وعنه: شعبة وأبو الوليد الطيالسي وغيرهما كثير.

الإمام الحافظ المشهور، قال ابن عبد البر: (أجمعوا على أنه ثقة ثبت حجة فيما حدث من كتابه، وإذا حدث من حفظه ربما غلط)، وهو كما قال.

من السابعة، مات سنة خمس أو ست وسبعين ومائة، أخرج له الجماعة.

ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٤٤١/٣٠)، و"التهذيب" (١٠٣/١١)، و"التقريب" (ص ٥٨٠).

• عبد الملك بن عمير :

هو: عبد الملك بن عمير بن سويد الفرسى^(١)، ويقال: اللخمي^(٢)، أبو عمرو - ويقال: أبو عمر - الكوفي، المعروف بـ "القبطي".

روى عن: المغيرة بن شعبة، وأم العلاء، وغيرهما - رضي الله عنهما -.

وعنه: الأعمش، وأبو عوانة، وغيرهما.

اختلفت فيه كلمة الأئمة النقاد، فوثقه أقوامٌ وضعفه آخرون، وإليك ما وقفت عليه من أقوالهم فيه:

قال البخاري: (سُمِعَ عَبْدُ الْمَلِكِ يَقُولُ: «إِنِّي لِأُحَدِّثُ بِالْحَدِيثِ فَمَا أَتْرُكُ مِنْهُ حَرْفًا»، وكان من أفصح الناس).

وقال أبو إسحاق الهمداني: (خذوا العلم من عبد الملك بن عمير).

وقال ابن البرقي عن ابن معين: (ثقة، إلا أنه أخطأ في حديث أو حديثين).

وقال ابن نمير: (كان ثقةً ثبتاً^(٣) في الحديث).

(١) بفتح الفاء والراء ثم مهملة، نسبة إلى فرس سباق كان له، يسمّى: "القبطي" - بكسر القاف وسكون الموحدة -.

ووقع في بعض المصادر نسبه قرشياً، وكنت أظنه في بادئ الأمر تصحيف من «الفرسي» حتى وقفت على كلام للحافظ ابن حجر في "التهذيب" (٣٦٥/٦) يصوب فيه الوجهين، قال رحمه الله: (واختلف في ضبط «القرشي» ف قيل: -بالقاف والمعجمة- نسبة إلى قريش، ويدل عليه قول ابن سعد أنه حليف بني عدي بن كعب، وعليه مشى المؤلف -يعني: المزي- بقوله: القرشي ويقال: اللخمي، وأما أبو حاتم ويعقوب بن سفيان وغير واحد فضبطوه -بالفاء والمهملة- لنسبه إلى فرسه، حتى خطأ ابن الأثير من قال غير ذلك، والصواب أنه يجوز في نسبه الأمران لما أسلفناه، والله أعلم).

(٢) بفتح اللام المشددة وسكون الحاء المعجمة، نسبة إلى "لخم"، (ولخمٌ وجدام) قبيلتان من اليمن نزلتا الشام. ينظر: "الأنساب" (١٣٢/٥).

(٣) كذا هو في النسخة المطبوعة من "تهذيب التهذيب" (٤١٣/٦)، ووقع في المطبوع من "إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي (٣٣١/٨): (كان ثقةً متيناً للحديث).

وقال أبو حاتم: (ليس بحافظٍ، هو صالحٌ، تغيَّرَ حفظه قبل موته).

وقال النسائي: (لا بأس به).

وقال يعقوب بن سفيان: (حافظٌ سرَّادٌ، قد روى عنه شعبةٌ ومِسْعَرٌ، ثقةٌ^(١)).

وقال العجلي: (كوفيٌّ تابعيٌّ ثقةٌ،.... وهو صالحُ الحديث، روى أكثر من مائة حديثٍ، وهو ثقةٌ في الحديث).

وقال أبو جعفر البُستي: (كوفيٌّ ثقةٌ^(٢)).

وذكره ابن حبان وابن خلفون في "الثقات".

هذا ما وقفتُ عليه فيما يتعلق بالتعديل والتوثيق، وأما ما يتعلق بالجرح والتضعيف، فقال ابن معين: (عبد الملك بن عمير مُخلَطٌ).

وقال الإمام أحمد: (مضطربُ الحديث جداً مع قلةِ حديثه، ما أرى له خمسمائة حديث، وقد غلَطَ في كثيرٍ منها)، وقال مرةً: (سماك أصلح حديثاً من عبد الملك بن عمير، وذلك أنَّ عبد الملك يختلف عليه الحفاظ)، وذكر إسحاق بن منصور عن الإمام أحمد أنه ضَعَفَهُ جداً.

وقال ابن خراش: (كان شعبة لا يرضاه).

وقال أبو حاتم: (ليس بحافظٍ، هو صالحٌ، تغيَّرَ حفظه قبل موته).

وذكره ابن الجوزي في كتابه "الضعفاء".

هذا ما استطعت الوقوف عليه من أقوال الأئمة فيه، والذي يترجح لي من أقوالهم، ما ذكره الحافظ ابن حجر في "التقريب" من أنه (ثقةٌ فصيحٌ عالمٌ)، واختار القول بتوثيقه جماعة من أهل العلم، منهم: الحافظ ابن رجب - رحمه الله -، فقال في "شرح العلال": (ثقةٌ، متفقٌ على حديثه)، ومنهم أيضاً الحافظ الذهبي - رحمه الله - في كثير من كتبه، فقال في "المغني" (٤٠٧/٢): (ثقةٌ مشهورٌ)، وقال في "الميزان": (الكوفيُّ الثقةُ، وكان من أوعية العلم)، ومما يمكن أن يُستدلَّ به على أن عمل الأئمة المتقدمين على القول بتوثيقه هو إيرادهم له في الكتب المصنفة في "الثقات" كما صنع العجلي وابن حبان وغيرهما، وفي المقابل إعراض من صنف في "الضعفاء" عن إيرادهم له في تلك المصنفات، فلم يذكره ابن عدي ولا العقيلي ولا ابن حبان

(١) "المعرفة والتاريخ" (٢/٦٦٠).

(٢) "إكمال تهذيب الكمال" (٨/٣٣٢).

في مؤلفاتهم المشهورة، مع ذكرهم لمن هو أقوى منه حفظاً - كما قال الذهبي^(١) -، ومما يقوي أمره كذلك إطباق الأئمة ومنهم الشيخان على الاحتجاج بحديثه، وفي هذا كله دليل واضح على توثيقه وتقوية أمره.

وأما ما نقل من تضعيف الإمام أحمد وابن معين وغيرهما، ووصفهم له بالاضطراب والتخليط والاختلاف، فمحمولٌ على ما حصل له في آخر عمره من اختلال ضبطه وضعف حفظه، بسبب كِبَرِ سِنِّه وهَرَمِهِ، فقد عُمِّرَ طويلاً حتى جاوز المائة، ولكنه لم يختلط الاختلاط الفاحش المؤثر، وفي ذلك يقول الذهبي: (والرجل -يعني: عبد الملك- من نظراء السَّيِّعِي أَبِي إِسْحَاقَ، وسعيد المقبري، لما وقعوا في هرم الشيخوخة نقص حفظهم، وساءت أذهانهم، ولم يختلطوا، وحديثهم في كتب الإسلام، وكان عبد الملك ممن جاوز المائة)^(٢)، ولما ذكره العلاءي في كتابه "المختلطين" عدّه من أهل القسم الأول وهم: (من لم يوجب الاختلاط له ضعفاً أصلاً، ولم يحطّ من مرتبته)، ومع هذا فإن رواية القدماء من أصحابه أصح وأجود من رواية من سمع منه بأخرّة، وصنيع الشيخين على هذا، فقد أخرجاً له احتجاجاً ما كان من رواية القدماء عنه، وأما ما كان من رواية بعض المتأخرين عنه ففي المتابعات والشواهد^(٣).

بقي مسألة تتعلق بما وصف به من التديس، فقد وصفه به الدارقطني وابن حبان^(٤) وغيرهما، بل قال العلاءي -وتبعه ابن حجر- إنه (مشهورٌ به)، واتفقا على وضعه في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين وهم: (من أكثر من التديس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماح)، وفي هذا بحثٍ ونظرٍ، فإني لم أقف على كلامٍ للأئمة المتقدمين -بحسب بحثي المتواضع- فيما يتعلق بتديس عبد الملك بن عمير سوى ما قاله ابن حبان عنه، وليس في عبارته ما يدل على كثرة تديسه، بل إن الحافظ ابن حجر نفسه قال عنه في "التقريب" (ربما دلس) وهذه العبارة لا تطلق في حق من كان مشهوراً بالتديس مكثراً منه، بل هي صريحة في قلة تديسه، وهذا هو الظاهر، فإن من كان مشهوراً بالتديس تجدد الأئمة ينصّون على ذكره ولا يغفلونه، فإذا لم نجد كلاماً للأئمة في وصفه بالتديس دلّ ذلك على براءته من وصمة التديس، أو أن تديسه قليلٌ ونادرٌ، مغمورٌ في بحر مروياته، والله أعلم.

(١) "الميزان" (٢/٦٦٠)، و"هدي الساري" (ص ٤٢٢).

(٢) "الميزان" الموضوع السابق، وانظر أيضاً: "تذكرة الحفاظ" (١/١٣٦)، و"الثقات المتكلم فيهم" (ص ١٣٢).

(٣) "هدي الساري" (ص ٤٢٢).

(٤) "الثقات" (٥/١١٦) وقال: (كان مُدَلِّسًا).

فخلاصة حاله أنه: (ثقةٌ ربما دلّس، تغيّرَ حفظه لما كبر وشاخ، ورواية القدماء عنه أصحّ).
 وعبد الملك من الرابعة، مات سنة ست وثلاثين ومائة، وله مائة وثلاث سنين، روى له الجماعة.
 ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٣٦٠/٥)، و"ثقات العجلي" (١٠٤/٢)، و"ثقات ابن حبان" (١١٦/٥-١١٧)، و"تهذيب
 الكمال" (٣٧٠/١٨)، و"الميزان" (٦٦٠/٢)، و"من تكلم فيه وهو موثق" (ص١٢٦)، و"جامع التحصيل" (ص١٠٨
 و٢٣٠)، و"المختلطين" (ص٧٦)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣٣٢/٨)، و"شرح علل الترمذي" (١٦٣/١)، و"التهذيب"
 (٣٦٤/٦)، و"التقريب" (ص٣٦٤)، و"تعريف أهل التقديس" (ص٩٦)، و"مقدمة فتح الباري" (ص٤٤٣).

• أم العلاء.

مشهورةٌ بكنيتها ولم أقف على من سمّاها.

روت عن: النبي ﷺ حديثَ الباب فقط.

وعنها: عبد الملك بن عمير.

صحابية، وقد اختلف فيها، هل هي أمُّ العلاء الأنصارية عمّة حزام بن حكيم الأنصاري، أم
 هي امرأةٌ أخرى غيرها؟

فذهب ابن الأثير في "أسد الغابة"، والمزي في "تهذيب الكمال" - كما هو ظاهر صنيعهما - إلى
 الجمع بينهما، وتردد الذهبي في ذلك، وجزم ابن السكن بالتفريق بينهما، واستظهره الحافظ
 ابن حجر في كثير من كتبه كـ"التهذيب" و"التقريب" و"الإصابة"، فرجح أنها امرأةٌ أخرى
 غير عمّة حزام بن حكيم.

قال الحافظ - بعد سياقه لكلام ابن السكن في التفريق بينهما -: (وذهب غيره - أي: غير ابن
 السكن - إلى أنهما واحدة؛ لاتفاق الحديين وإن اختلف مخرجهما، لكن يُقوّي ما قاله ابنُ
 السكن أن عمّة حزام بن حكيم قيل فيها أنها أنصارية، وهذه جاء في سياق حديثها عن عبد
 الملك بن عمير عن أم العلاء امرأة منهم، وعبد الملك لخمّي فتكون هذه لخمّيّة والتي قبلها
 أنصاريّة فقويّ التّعدد).

روى لها أبو داود في "سننه".

ينظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٣٥٣٦/٦)، و"الاستيعاب" (١٩٤٨/٤)، و"أسد الغابة" (٤٠٤/٧)، و"تهذيب الكمال"
 (٣٧٦/٣٥)، و"الكاشف" (٥٢٦/٢)، و"الإصابة" (٢٦٥/٨)، و"التهذيب" (٥٠١/١٢)، و"التقريب" (ص٧٥٧).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، ورجاله ثقات، رجال الشيخين، سوى أم العلاء، والله أعلم.

صفحة فارغة

(١٠) قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المُصَنَّفِ" (٤٤١/٢ رقم ١٠٨٠٩):

حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كَفَرَ بِهِ عَنْهُ مِنْ سَيِّئَاتِهِ ». »

تخریجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٩٨/٤ رقم ١٦٩٤٥)، وعبد بن حميد في "مسنده" (ص ١٥٦ رقم ٤١٥)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٤٥ رقم ٣٥)، والحاكم في "المستدرک" (٤٩٨/١ رقم ١٢٨٥)، والبيهقي في "الشعب" (١٦٨/٧ رقم ٩٨٧٤) جميعهم من طريق يعلى بن عبيد، بمثله.
 - وأخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤٠٠/٤ رقم ٣٨٢٦-)، وابن أبي الدنيا أيضاً في "المرض والكفارات" (ص ١٣٣ رقم ١٦١) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٥/٢٦) - كلاهما من طريق القاسم بن مالك المزني، بنحوه وفيه قصة.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٥٩/١٩ رقم ٨٤٢)، وفي "الأوسط" (٧٨/٦ رقم ٥٨٤٧) من طريق يونس بن بكير، بنحوه، وفيه قصة^(١).
 - وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٥/٢٦) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، بنحوه، وفيه قصة.
- أربعتهم: (يعلى بن عبيد، والقاسم بن مالك المزني، ويونس بن بكير، ويحيى بن سعيد الأموي) قالوا: حدثنا طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن معاوية به.

(١) والقصة - كما وردت عند الطبراني في "الكبير" و"الأوسط" - هي: أن أبا بردة بن أبي موسى قال: دخلت على معاوية بن أبي سفيان وبظهره قرحة وهو يتأوه منها تأوها شديداً، فقلت: أكل هذا من هذه؟ فقال: ما يسرني أن هذا التأوه لم يكن، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: .. ثم ذكر نحوه.

رجال الإسناد:

• يَعْلَى بن عَبِيدٍ.

هو: يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين، من كبار التاسعة، مات سنة بضع ومائتين، وله تسعون سنة، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٦٠٩).

• طَلْحَةَ بنُ يَحْيَى.

هو: طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، نزيل الكوفة، صدوق يخطئ، من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، أخرج له مسلم والأربعة. ينظر: "التقريب" (ص ٢٨٣).

• أَبُو بُرْدَةَ.

هو: أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، قيل اسمه عامر، وقيل الحارث، ثقة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل غير ذلك، جاز الثمانين، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٦٢١).

• مُعَاوِيَةَ.

هو: معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي، أبو عبد الرحمن الخليفة، صحابي أسلم قبل الفتح، وكتب الوحي، ومات في رجب سنة ستين، وقد قارب الثمانين، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٥٣٧).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن، من أجل طلحة بن يحيى، وبقيه رجاله ثقات، رجال الصحيحين. وللحديث شواهد متعددة يرتقي بها إلى درجة الصحيح لغيره، وقد صححه الحاكم فقال: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه)، والله أعلم.

(١١) قال عبد الله بن الإمام أحمد في "زوائد المسند" (٧٠/٤ رقم ١٦٧٠٥):

حدَّثنا عُقْبَةُ بن مُكْرَمِ العَمِيِّ، حدَّثنا سَلْمُ بن قُتَيْبَةَ، عن يُونُسَ بن أَبِي إِسْحَاقَ، عن إِسْمَاعِيلَ بن أَوْسَطَ، عن خَالِدِ بن عَبْدِ اللَّهِ، عن جَدِّهِ أَسَدِ بن كُرْزٍ رضي الله عنه سمع النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يقول: « الْمَرِيضُ تَحَاتُّ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ » .

تفريجه:

- أخرجه من طريق عبد الله بن أحمد: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٦٨/١ رقم ٩٠٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٣٦/١٦)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢١٠/٤ رقم ١٤٢٨).
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٦٦ رقم ٢٠٩)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٤/٥ رقم ٢٥٤٣)، وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (١٢٠/١ رقم ٨٤)، والطبراني في "الكبير" (٣٣٥/١ رقم ١٠٠٢) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢٠٩/٤ رقم ١٤٢٥) - جميعهم من طريق عُقْبَةَ بن مُكْرَمِ.
- وأخرجه أبو يعلى^(١) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٣٦/١٦)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢٠٩/٤ رقم ١٤٢٤) - من طريق مُحَمَّدِ بنِ مرزوق.
- وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٤٣/١) من طريق خليفة بن خياط، ولفظه: (الْحُمَّى تَحْتُ الْخَطَايَا كَمَا تَحْتُ الشَّجَرَةَ وَرَقَهَا) .
- وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (الموضع السابق) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢١٠/٤ رقم ١٤٢٦) - من طريق أبي حفص عمرو بن عليّ.
- وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (الموضع السابق) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢١٠/٤ رقم ١٤٢٧) - من طريق مُحَمَّدِ بنِ صُورَانَ.
- وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٦٨/١ رقم ٩٠٣) من طريق أبي الربيع الزهراني. ستهتم: (عُقْبَةُ بن مُكْرَمِ، ومُحَمَّدُ بنُ مرزوق، وخليفة بن خياط، وأبو حفص عمرو بن عليّ، ومُحَمَّدُ بنُ صُورَانَ، وأبو الربيع الزهراني) قالوا: حدَّثنا سَلْمُ بن قُتَيْبَةَ، به.

(١) كما في "إتحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (٤٠٠/٤ رقم ٣٨٢٩).

رجال الإسناد:

• عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ.

هو: عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ -بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء- بنِ أَفْلَحِ الْعَمِّيِّ^(١)، أبو عبد الملك البصري.

روى عن: سَلَمِ بْنِ قُتَيْبَةَ، ووهب بن جرير بن حازم وغيرهما.

وعنه: عبد الله بن أحمد، وابن أبي الدنيا وغيرهما.

ثقة، متفقٌ على توثيقه.

من الحادية عشرة، مات سنة ثلاثٍ وأربعينٍ ومائتين، أخرج له مسلمٌ والأربعة إلا النسائي. ينظر: "مذيب الكمال" (٢٢٣/٢٠)، و"التهذيب" (٢٢٢/٧)، و"التقريب" (ص ٣٩٥).

• سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ.

هو: سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ الشَّعِيرِيِّ^(٢)، أبو قُتَيْبَةَ الخراساني، نزيلُ البصرة.

روى عن: شعبة بن الحجاج، ويونس بن أبي إسحاق وغيرهما.

وعنه: عمرو بن علي الفلاس، وعقبة بن مُكْرَمِ الْعَمِّيِّ وغيرهما.

قال ابن معين: (ثقةٌ صدوقٌ، ليس به بأسٌ).

وقال أبو داود، وأبو زرعة، والدارقطني: (ثقة).

وقال أبو حاتم: (ليس به بأسٌ، كثيرُ الوهم، يُكْتَبُ حديثه).

وقال يحيى بن سعيد القطان: (ليس من الجمال التي تحمِلُ المَحَامِلِ)^(٣).

وقال الذهبي في "الكاشف": (ثقةٌ يهْمُ)، ونعته في "السير" -بالإمام المحدث الثبَتِ-.

(١) هو بفتح العين وتشديد الميم، نسبة إلى "العم" وهو بطنٌ من (تميم)، وهم ولدُ مَرَّةَ بنِ وائلِ بنِ عمرو بنِ مالكِ بنِ فِهْمِ بنِ غنمِ بنِ دوس، يقال لهم: بنو العم. ينظر: "الأنساب" (٢٤٢/٤).

(٢) هو بفتح الشين المعجمة، نسبة إلى بيع "الشعير". ينظر: "الأنساب" (٤٣٧/٣).

(٣) قول يحيى هذا يريد به أن الراوي ليس من الأثبات المتقين الأقوياء الذين يعتمد عليهم في حفظ الحديث وضبطه، فإن الجمال التي تحمل المَحَامِلِ هي الجمال القوية المتينة، والمحمل جمع مَحْمِلٍ، وهو ما يوضع على ظهر البعير، ويكون له شِقَانٌ، كلُّ شِقٍّ يكون على أحدِ جَنَبِيِ البعير، ويُحمل فيه العَدِيلَانِ، ولا توضع المَحَامِلُ إلا على الجمال المتينة القوية؛ فيكون معنى قولهم في الراوي (ليس من جمال المحامل) أي ليس بالقوي في حمل الحديث وإبلاغه.

ولتفصيل العبارة وتفسيرها ينظر: "شرح ألفاظ التجريح النادرة" للدكتور سعدي الهاشمي (ص ١٢)، و"مباحث في على الجرح والتعديل" للدكتور قاسم علي سعد (ص ٧٧)، و"شفاء العليل بألفاظ الجرح والتعديل" لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل (ص ٥٥، و ١٥٧).

وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق).

والظاهر أن سلم بن قتيبة ثقة، فقد وثقه أكثر أهل العلم، لكنّه ليس في الدرجة العليا من الثقة، فليس هو في درجة الحفاظ الأثبات المتقين، بل هو دون ذلك، فهو يهيم ويغلط، إلا أن وهمه وغلطه قليل لا يترله عن درجة الثقة، بدليل توثيق من وثقه، وهو ممن احتج به البخاري في "صحيحه"، فلو كان وهمه كثيراً فاحشاً - كما قال أبو حاتم - لما أطلقوا القول بتوثيقه.

وأما قول أبي حاتم فيه بأنه (كثير الوهم)، فأبو حاتم فيه تشدّد معروف، فلا يؤخذ كلامه هنا بالتسليم المطلق لا سيما مع توثيق من وثقه وفيهم المعتدل والمتشدّد، والله أعلم.

من التاسعة، مات سنة مائتين أو بعدها، أخرج له الجماعة سوى مسلم.

ترجمته في: "العلل ومعرفة الرجال" (٢٣/٣)، و"تاريخ ابن معين، رواية الدوري" (٢٢٣/٢)، و"الضعفاء الكبير" (١٦٦/٢)، و"الجرح والتعديل" (٢٦٦/٤)، و"سؤالات الحاكم" (ص ٢٢٢)، و"تهذيب الكمال" (٢٣٢/١١-٢٣٥)، و"الكاشف" (٣٨١/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٠٨/٩)، و"تهذيب" (١٣٣/٤)، و"التقريب" (ص ٢٤٦).

• يونس بن أبي إسحاق.

هو: يونس بن أبي إسحاق (عمرو) بن عبد الله الهمداني السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي.

روى عن: أبيه، وإسماعيل بن أوسط وغيرهما.

وعنه: سلم بن قتيبة، ووكيع بن الجراح وغيرهما.

قال عنه ابن سعد وابن معين والعجلي: (ثقة).

وقال العجلي مرّة: (جائز الحديث).

وقال ابن مهدي وابن معين - فيما نقله عنه ابن شاهين في "ثقافته" - والتسائي: (ليس به بأس).

وقال زكريا بن يحيى الساجي: (صدوق، كان يُقدّم عثمان على علي).

وقال أبو أحمد بن عدي: (له أحاديث حسان، وروى عنه الناس.. وهم أهل بيت علم،

وحديث الكوفة عامته يدور عليهم).

وذكره ابن حبان وابن شاهين في "الثقات".

وقال يحيى بن سعيد القطان: (كانت فيه غفلة، وكانت فيه سجيّة).

وقال الأثرم: سمعت أحمد يضعف حديث يونس عن أبيه، وقال: (حديث إسرائيل أحب إليّ منه).

وقال مرّة: (حديثه مضطرب).

وقال أيضاً: (في حديثه زيادة على حديث الناس).

وسأله ابنه عبد الله عن يونس فقال: (كذا وكذا)^(١).

وقال أبو حاتم الرازي: (كان صدوقاً إلا أنه لا يحتج بحديثه).

وقال ابن خراش: (في حديثه لين).

وقال الذهبي في "الكاشف": (صدوق)، وقال في "الميزان": (صدوق، ما به بأس، ما هو في قوة مسعر ولا شعبة). وقال في "من تكلم فيه وهو موثق": (ثقة).

وقال ابن حجر في "التقريب" (صدوقٌ يهيم قليلاً)، وهو كما قال، فإن يونس لم يكن بالحافظ المتقن، بل في حديثه وهم واضطراب، وكلام الأئمة فيه مشعرٌ بخفة ضبطه وإتقانه، لاسيما إذا ما قورن بابنيه عيسى وإسرائيل، ومن هو في طبقة من الثقات المتقنين، ولكنه في المقابل ليس بالضعيف اللين، فقد وثقه جماعة، وروى عنه ابن القطان وابن مهدي، وهذا يدل على أنه ممن يحتج به، وأن ما فيه من الغفلة لا يترل به عن حد الاحتجاج.

وأما كلام الإمام أحمد فيه فالظاهر أنه مخصوص بروايته عن أبيه، كما في رواية الأثرم عنه، ولذا ذكره ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" في قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعفٌ بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم، ثم نقل عن تاريخ العَلَّابِي قوله: (كان يونس ابن أبي إسحاق مستوي الحديث في غير أبي إسحاق، مضطرباً في حديث أبيه)، ولذا لم يخرج له مسلمٌ من روايته عن أبيه شيئاً.

فَالْخَلاصَةُ أن يونس صدوقٌ حسن الحديث، إلا في روايته عن أبيه، فله عنه أوهام، والله أعلم ويونس من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة على الصحيح، روى له البخاري في "القرائة خلف الإمام" والباقون.

ينظر: "طبقات ابن سعد" (٣٦٣/٦)، و"ثقات العجلي" (٣٧٧/٢)، و"الجرح والتعديل" (٢٤٣/٩)، و"ثقات ابن حبان" (٦٥٠/٧)، و"الكامل" (٥٢٥/٨)، و"ثقات ابن شاهين" (٢٦٤/٢)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٨/٣٢)، و"الكاشف" (٤٠٢/٢)، و"الميزان" (٤٨٢/٤)، و"من تكلم فيه وهو موثق" (ص ٢٠٤)، و"شرح العلل لابن رجب" (٦٧٢/٢)، و"التهذيب" (٣٨١/١١)، و"التقريب" (ص ٦١٣).

(١) قال الذهبي في "الميزان" (٤٨٢/٤) مبيناً معنى هذا التعبير والإطلاق: (هذه العبارة يستعملها عبد الله بن أحمد كثيراً فيما يجيبه به والده، وهي بالاستقراء كناية عمّن فيه لين).

وللتوسع في بيان هذا الإطلاق ومراد الإمام به، وهل هو من تعبير الإمام أم هو من تعبير ابنه عبد الله، ينظر: "ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي" (٨٥٣-٨٥٩)، و"شفاء العليل بألفاظ الجرح والتعديل" (ص ٣٠٢).

• إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَوْسَطَ.

هو: إسماعيل بن أوسط بن إسماعيل البجلي الشامي، أمير الكوفة.

روى عن: محمد بن أبي كيشة الأماري، وخالد بن عبد الله القسري وغيرهما.

وعنه: يونس بن أبي إسحاق، والمسعودي.

قال الدارمي: سألت يحيى بن معين عن إسماعيل بن أوسط كيف حديثه؟ فقال: (ثقة).

وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عنه، فقال: (يُروى عنه)، فَكُرِّرَ عليه، فلم يزد على قوله: (يُروى عنه).

وذكره ابن حبان في "الثقات" في أتباع التابعين الذين رَووا عن التابعين، وقال: (مات سنة سبع عشرة ومائة، لا أحفظ له روايةً صحيحةً بالسَّماع من الصحابة).

وذكره في "مشاهير علماء الأمصار" وقال: (لا يصح له صحبةٌ لصحابيٍّ، وتلك كلها أخبارٌ مُدَلَّسَةٌ، لا أَعْتَمِدُ على شيءٍ منها).

وقال ابن عبد البر في "الاستذكار" (٢٠٩/١): (معدودٌ في الشاميِّين، قليلُ الحديث).

وقال الأزديُّ: (كان من أعوان الحجاج، وهو الذي قَدَّمَ سعيدَ بنَ جبيرٍ للقتل، لا ينبغي أن يُروى عنه).

وقال الساجيُّ: (كان ضعيفاً).

وذكره ابن الجوزي في "الضعفاء"، والذهبي في "الميزان" وفي "المغني" وفي "ديوان الضعفاء".

والظاهر لي من حاله أنه من جهة الرواية ثقةٌ لا بأس به، وأما تضعيف من ضَعَفَهُ فلأجل ما حصل منه من تقديمه سعيدَ بنَ جبيرٍ للحجاج.

وفي ظني أن اللومَ الأكبرَ منسَبٌ على خالد القسري والي مكة آنذاك لا عليه، فخالد هو الذي أخذ سعيدَ بنَ جبيرٍ وبعث به إلى الحجاج مع إسماعيل^(١)، فإسماعيل ما هو إلا مجردُ رسولٍ أُرسِلَ لحاجةٍ، فهو عبدٌ مأمورٌ، وقد يكون هو في نفسه كارهاً لذلك، هذا ما يظهر لي والعلم عند الله.

ترجمته في: "تاريخ ابن معين برواية الدارمي" (٧١/١)، و"التاريخ الكبير" (٣٤٦/١)، و"الجرح والتعديل" (١٦٠/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٣٠/٦)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٦٣)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١١٠/١)، و"الميزان" (٣٧٩/١)، و"المغني في الضعفاء" (٧٩/١)، و"لسان الميزان" (٣٩٥/١)، و"تعجيل المنفعة" (ص ٣٤).

(١) ينظر: "طبقات ابن سعد" (٢٦٥/٦).

• خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(١).

هو: خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد بن كرز القسري^(٢) البجلي، أبو الهيثم الدمشقي، أمير الحجاز ثم الكوفة.

روى عن: أبيه عن جدّه.

وعنه: إسماعيل بن أوسط بن إسماعيل البجلي، وإسماعيل بن أبي خالد وغيرهما.

قال يحيى الحماني: قيل لسيار أبي الحكم: تروي عن خالد؟ قال: إنّه كان أشرف من أن يكذب. وقال ابن معين: (رجل سوء، يقع في علي).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الذهبي في "الميزان": (صدوق لكنه ناصبي بغيض ظلوم)، وقال في "المغني": (صدوق لكنه ناصبي جلد).

فخالد القسري كان أميراً شجاعاً جواداً ممدحاً معظماً عالي الرتبة من نبلاء الرجال، لكن فيه نصب معروف - كما قال الذهبي -، وكذلك كان ظلوماً غشوماً كحال كثير من الأمراء، فهو الذي أخذ سعيد بن جبير وبعث به إلى الحجاج بن يوسف فقتله، وقال ابن حجر في "التهذيب": (له أخبار شهيرة، وأقوال فظيعة، ذكرها ابن جرير وأبو الفرج الأصبهاني والمبرد وغيرهم).

(١) وقع للحافظ ابن حجر وهم في ترجمة خالد بن عبد الله القسري هذا في كتابيه "التهذيب" و"اللسان"، فقد خلط بينه وبين حفيده خالد بن يزيد بن خالد القسري، فنقل في ترجمة الجد ما قيل في ترجمة الحفيد، فالحفيد هو من قال عنه أبو حاتم: (ليس بقوي)، وقال عنه العقيلي: (لا يتابع على حديثه)، وقال عنه ابن عدي: (أحاديثه كلها لا يتابع عليها، لا إسناداً ولا متناً، ولم أر للمتقدمين الذين يتكلمون في الرجال لهم فيه قول، ولعلمهم غفلوا عنه، وقد رأيتهم تكلموا في من هو خير من خالد هذا، فلم أجد بدءاً من أن أذكره وأن أبين صورته عندي، وهو عندي ضعيف، إلا أن أحاديثه إفرادات، ومع ضعفه كان يكتب حديثه)، فهذه الأقوال من هؤلاء الأئمة محكية في حق حفيده "خالد بن يزيد" لا في حق صاحب الترجمة. وهنا وهم آخر وقع للحافظ ابن عدي في كتابه "الكامل" (١٣/٣) عند سياقه لنسب خالد بن يزيد الحفيد حيث قال: (خالد بن يزيد بن أسد البجلي القسري)، وإنما هو: (خالد بن يزيد بن خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد بن كرز، أبو الهيثم القسري)، وقد نبه على هذا وهم الحافظ ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٨٥/١٦-٢٨٨) في ترجمة خالد الحفيد، والله أعلم.

(٢) هو بفتح القاف وسكون السين المهملة وبعدها راء مهملة، نسبة إلى (قسر بن عبقّر) بطن من "بجيلة" - كسفينة -، ومنهم من ينسبه إلى (قصر بن هبيرة) وأبدلوا السين من الصاد، ومنهم من ينسبه إلى موضع بالكوفة يقال له: (قصر بجيلة). ينظر: "الأنساب" (٤٩٧/٤)، و"اللباب" (٣٦/٣).

ومع هذا كله فقد حمّد له أهل العلم وقوفه في وجوه أهل البدعة والضلال، فحمدوا له قتلَه الجعد بن درهم، وقتلَه المغيرة بن سعيد^(١) وأصحابه، فشكروا صنيعة هذا وأثنوا عليه^(٢). هذا حاله من جهة العدالة، وأما حاله من جهة الضبط والإتقان فلم أقف على كلام للأئمة يدل على شيء من ذلك، سوى ذكر ابن حبان له في "الثقات"، وعليه فأكتفي بما قاله الذهبي عنه من أنه (صدوق)، والله أعلم.

وخالدٌ من الرابعة، قُتِلَ سنة ست وعشرين ومائة، أخرج له البخاري في "خلق أفعال العباد" حديثاً واحداً، وأبو داود^(٣).

ينظر: "الجرح والتعديل" (٣/٣٤٠)، و"ثقات ابن حبان" (٦/٢٥٦)، و"تاريخ دمشق" (١٦/١٣٥-١٦٣)، و"الميزان" (٢/٤١٥)، و"المغني في الضعفاء" (١/٢٠٣)، و"الكاشف" (١/٣٦٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٥/٤٢٥-٤٣٢)، و"تهذيب الكمال" (٨/١٠٧-١١٨)، و"التهذيب" (٣/٨٨)، و"التقريب" (ص ١٨٩)، ولسان الميزان" (٢/٣٩١).

• جَدُّهُ أَسَدُ بْنُ كُرْزٍ.

هو: أَسَدُ بْنُ كُرْزِ بْنِ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ الْقَسْرِيُّ، له صحبةٌ وروايةٌ، عِدَادُهُ فِي أَهْلِ الشَّامِ، ليس له في الكتب الستة حديث.

ينظر: "الاستيعاب" (١/٧٩)، و"أسد الغابة" (١/١٠٩)، و"الإصابة" (١/٥٣)، و"تعجيل المنفعة" (١/٣١).

الحكم على الحديث:

إسناد هذا الحديث لا بأس به، إلا أن فيه انقطاعاً بين خالد بن عبد الله القسري وجدّه، فإن خالداً لم يدرك جدّه أسداً.

(١) قال عنه الذهبي في "السير" (٥/٤٢٦): (كان رَافِضِيًّا حَبِيئًا، كَذَابًا سَاحِرًا، ادَّعَى النُّبُوَّةَ، وَفَضَّلَ عَلَيًّا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ، وَكَانَ مُجَسِّمًا).

(٢) ومن ذلك قول ابن القيم رحمه الله في "نونيته" (ص ٣٤):

وَلَأَجَلَ ذَا ضَحَى بِجَعْدِ خَالِدِ الْ— قَسْرِيُّ يَوْمَ ذَبَاحِ الْقُرْبَانِ
إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ خَلِيلُهُ كَلًّا وَلَا مُوسَى الْكَلِيمَ الدَّانِ
شَكَرَ الضَّحِيَّةَ كُلُّ صَاحِبِ سُنَّةٍ لِلَّهِ دُرُّكَ مِنْ أَخِي قُرْبَانِ

(٣) هكذا قال المزي في "تهذيب الكمال" وتبعه على ذلك كل من عمل على كتابه، والصحيح أنه ليس له رواية لا عند البخاري في "خلق أفعال العباد" ولا عند أبي داود في "سننه"، وإنما له ذكرٌ فقط، ففي كتاب "خلق أفعال العباد" ذكر البخاري قصة قتله الجعد بن درهم، وأما "سنن أبي داود" فقد ورد ذكره في (كتاب الأيمان والندور) "باب كم الصاع في الكفارة" (٣/٢٣٠) حديث رقم (٢٣٨١)، والله أعلم.

وقد مرّ معنا أن "أسدَ بنَ كُرْزٍ" ليس هو الجَدُ المَبْشَرُ لخالِدٍ، وإنما هو جَدُّ أبيه كما في سياقِ
نَسْبِهِ، قال ابن حجر في "تعجيل المنفعة": (روايةُ خالِدٍ حفيدِهِ عنه منقطعةٌ، وهو خالِدُ بنُ
عبدالله بنِ يزيدَ بنِ أسدٍ، فأسدٌ جدُّ أبيه).
وعليه فالحديثُ بهذا الإسنادِ ضعيفٌ، للانقطاعِ الواقعِ في إسناده، وأما قولُ البوصيري في
"إتحاف الخيرة المهرة" (٤/١٠٤): (هذا إسنادٌ حَسَنٌ)، فهو حُكْمٌ منه على ظاهرِ الإسنادِ، ولم
يتفطن لما فيه من الانقطاعِ، والله أعلم.

(١٢) قال الإمام أحمد في "المسند" (٥٦/٤ رقم ١٦٦٠٩):

حدَّثنا يحيى بن غيلان، حدَّثنا رشدين، حدَّثني يزيد بن عبد الله - يعني: ابن أبي الهاد-،
عن أبي بكر بن المنكدر، عن عطاء بن يسار، عن السائب بن خالد رضي الله عنه عن رسول الله
ﷺ أنه قال: « ما من شيء يُصيب المؤمن حتى الشوكة ^(١) تُصيبه إلا كتب الله له بها
حسنة، أو حطَّ عنه بها خطيئة ». .

تفريجه:

لم أقف عليه عند غير الإمام أحمد.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، فيه "رشدين بن سعد"، متفق على ضعفه؛ لسوء حفظه ^(٢)، وبقية
رجال الإسناد ثقات، رجال الصحيحين، سوى يحيى بن غيلان فإنه من رجال مسلم.
ومتن الحديث ثابت من طرقٍ أخرى سبقَ بيانها، والله أعلم.

(١) يجوز فيها الحركات الثلاث، الجر والنصب والرفع، كما سبق.

(٢) ينظر: "الجرح والتعديل" (٥١٣/٣)، و"المجروحين" (٣٠٣/١)، و"الكامل" (١٤٩/٣-١٥٦)، و"التهديب"

(٣/٢٤٠)، و"الكاشف" (٣٩٦/١)، و"التقريب" (ص ٢٠٩).

(١٣) روى مالك في "الموطأ" (٩٤٢/٢ رقم ١٦٨٥):

عن يحيى بن سعيدٍ أنَّ رجلاً جاءه الموتُ في زمانِ رسولِ الله ﷺ، فقال رجلٌ: هنيئاً له، ماتَ ولم يُبتَلْ بمرضٍ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ويحك، وما يُدريك لو أنَّ الله ابتلاه بمرضٍ يُكفرُ به عنه من سيئاته». »

تخرجه:

لم أقف عليه في غير "الموطأ".

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لإرساله، فإنَّ يحيى بن سعيد الأنصاري "تابعيٌ جليلٌ، من الطبقة الخامسة^(١)، لقي أنس بن مالك ﷺ وسمع منه^(٢)، وروى عن جماعةٍ من الصحابة بوسائط^(٣). قال ابن عبد البر: (لا أعلم هذا الخبر بهذا اللفظ يستند عن النبي ﷺ من وجهٍ محفوظٍ)^(٤). وقال أبو العباس الداني: (هذا غريبٌ، لا يكاد يوجد مسنداً)^(٥).

(١) وقد عدّه في هذه الطبقة: ابنُ سعدٍ في "الطبقات"، وابنُ حجرٍ في "التقريب"، وهذه الطبقة هي طبقة صغار التابعين،

الذين رأوا الواحد والاثنين من الصحابة، ولم يثبت لبعضهم سماعٌ من أحدٍ منهم.

(٢) ثبت عن يحيى أنه قال: (صحبْتُ أنسَ بنَ مالكٍ إلى الشام)، وقال ابنُ المديني: (لا أعلمه سمع من صحابيٍّ غير أنس).

ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٥٨/٣١)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣٢٠/١٢).

(٣) "الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ" (٢٥٤/٥).

(٤) "التمهيد" (٥٧/٢٤).

(٥) "الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ" (٢٥٥/٥).

(١٤) قال ابن المبارك في "الزهد" -زوائد نعيم بن حماد- (ص ٣٠ رقم ١١٩):

أنا حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن عمرو بن الشريد قال: قال رسول الله ﷺ: « مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمْرُضُ حَتَّى يَحْرُضَهُ الْمَرَضُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ ». »

تفريجه:

• أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٩٦ رقم ١٠٤) من طريق أبي ربيعة قال: حدثنا حماد بن سلمة به، بمثله.

رجال الإسناد:

• حماد بن سلمة.

هو: حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، مولى تميم.

روى عن: ثابت البناني، وخاله حميد الطويل وغيرهما كثير.

وعنه: عفان بن مسلم الصقار، وعبد الله بن المبارك^(١) وخلق من الحفاظ الكبار.

أحد الأئمة الأثبات المشاهير، جليل القدر جداً^(٢)، كان عابداً ناسكاً خيراً، صلباً في السنة، شديداً على أهل البدع^(٣) حتى قيل^(٤): (إذا رأيت الرجل يتكلم في حماد بن سلمة فاتهمه على الإسلام)، وإمامته وعدالته وأمانته محل اتفاق بين الأئمة كلهم^(١).

(١) قال ابن معين: (من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بعفان بن مسلم)، وقال النسائي: (أثبت أصحاب حماد

بن سلمة ابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي). ينظر: "شرح العليل" (٢/٧٠٧).

(٢) قال ابن عدي في "الكامل" (٢/٢٦٤): (حماد بن سلمة من أجلة المسلمين، وهو مفتي البصرة ومحدثها ومقرئها وعابدها، وقد حدث عنه من الأئمة من هو أكبر سنناً منه، من الأئمة ممن أكبر سنناً منه شعبة والثوري وابن جريج ومحمد بن إسحاق، أو ممن في طبقته حماد بن زيد، وممن هو أصغر منه سنناً منه عبد الله بن المبارك ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي).

(٣) قال تلميذه عفان بن مسلم: (ما رأيت أشد مواظبة على الخير وقراءة القرآن والعمل لله من حماد بن سلمة)، وقال ابن حبان: (كان رحمه الله ممن رحل وكتب وجمع وصنف وحفظ وذاكر ولزم الدين والورع الخفي والعبادة الدائمة والصلابة في السنة والطب على أهل البدع، ولم يشك عوام البصرة أنه كان مستجاب الدعوة)، وقال أيضاً: (لم يكن من أقران حماد بن سلمة بالبصرة مثله في الفضل والدين والنسك والعلم والكتابة والجمع والصلابة في السنة والقمع لأهل البدع).

(٤) قاله الإمام أحمد وابن معين وابن المديني ويحيى القطان وغيرهم.

وأما من حيث الرواية فقد تُكلم فيه من قبل حفظه في بعض ما روى، وفصل القول في رواياته - كما قال ابن رجب - أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كتابت البناني وعلي بن زيد، ويضطرب في بعضهم الذين لم يُكثِر ملازمتهم كقتادة وأيوب وغيرهما. وقال في موضع آخر: (فصل: قوم ثقاة في أنفسهم، لكن حديثهم في بعض الشيوخ فيه ضعف، بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم)، ثم ذكر حماد بن سلمة منهم. وعلى هذا التفصيل سار الأئمة، فمن شيوخه الذين أني على روايته عنهم، وقدم على غيره فيهم:

١. ثابت البناني.

قال الإمام مسلم: (اجتمع أهل الحديث على أن أثبت الناس في ثابت البناني حماد بن سلمة، كذلك قال يحيى القطان ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وغيرهم من أهل المعرفة)^(٢)، وقال الحاكم: (وأما حديث حماد بن سلمة عن ثابت فلم تختلف أئمتنا في تثبته)^(٣).

٢. حميد الطويل:

قال الإمام أحمد: (حماد أثبت الناس في حميد الطويل سمع منه قديماً، يخالف الناس في حديثه)، وقال ابن معين: (حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد).

٣. علي بن زيد بن جدعان:

قال الإمام أحمد: (أعلم الناس بحديث ثابت وعلي بن زيد وحميد حماد بن سلمة)^(٤)، وقال أبو حاتم الرازي: (حماد بن سلمة في ثابت وعلي بن زيد أحب إلي من همام، وهو أضيظ الناس وأعلمه بحديثهما، بين خطأ الناس)^(٥)، وهو أعلم بحديث علي بن زيد من عبدالوارث)^(٦).

(١) حكى اتفاقهم ابن طاهر المقدسي في "شروط الأئمة الستة" (ص ١٨) حيث قال: (ومسلم اعتمد عليه؛ لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين لم يختلفوا، وشاهد مسلم منهم جماعة وأخذ عنهم، ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته) انتهى.

(٢) "التمييز" (ص ٢١٧).

(٣) "المدخل إلى معرفة الصحيح" (٢/٦٨٩).

(٤) "العلل" لابن أبي حاتم (٢/٢٣٢).

(٥) قال ابن رجب في "شرح العلل" (٢/٦٩٠) معلقاً: (يعني أن من يخالف حماداً في حديث ثابت وعلي بن زيد قدّم قول حماد عليه وحكم بالخطأ على مخالفه).

(٦) "الجرح والتعديل" (٣/١٤١)، و"العلل" لابن أبي حاتم (١/٤٠٥).

٤ . عمار بن أبي عمار .

قال ابن المديني: (هو -يعني حماد- عندي حُجَّةٌ في رجال، وهو أعلمُ النَّاسِ بثابتِ البُناني وعمَّارِ بنِ أبي عمَّارٍ)، وقال يعقوب بن شيبة: (حماد بن سلمة ثقةٌ في حديثه اضطرابٌ شديدٌ إلا عن شيوخٍ فإنه حسنُ الحديث عنهم، متقنٌ لحديثهم، مقدّمٌ على غيره فيهم، منهم: ثابت البناني وعمار بن أبي عمار).

٥ . محمد بن زياد الجمحي .

قال أحمد بن حنبل: (محمد بن زياد من الثقات الثقات، وليس أحدٌ أروى عنه من حماد بن سلمة ولا أحسن حديثاً).

وأما شيوخه الذين تُكَلِّمُ في روايته عنهم، فمنهم: قتادة، وأيوب السَّخْتِيَّاني، وزياد العلم، وقيس بن سعد، ويونس بن عبيد، وداود بن أبي هند، والجُرَيْري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعمرو بن دينار، وحماد بن أبي سليمان، وأبو الزبير المكي. قال الإمام مسلم: (وحماد يُعَدُّ عندهم إذا حَدَّثَ عن غير ثابتٍ كحديثه عن قتادة، وأيوب، ويونس، وداود بن أبي هند، والجُرَيْري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار وأشباههم، فإنه يخطيء في حديثهم كثيراً، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم كحماد بن زيد وعبد الوارث ويزيد بن زريع وابن عليّة)^(١).

وقال الإمام أحمد: (أسند حماد بن سلمة عن أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه).

وقال أيضاً: (حماد بن سلمة عنده عن حماد بن أبي سليمان تخليط).

وقال في رواية الأثرم: (حماد بن سلمة إذا روى عن الصغار أخطأ)، وأشار إلى روايته عن داود بن أبي هند.

وقال يحيى القطان: (حماد عن زياد الأعلم وقيس بن سعد)^(٢) ليس بذلك).

وقال ابن رجب: (وحماد بن سلمة في رواياته عن أبي الزبير ليس بالقوي)^(١).

(١) "التمييز" (ص ٢١٧).

(٢) قال عبد الله بن أحمد -"الكامل في ضعفاء الرجال" (٢/٢٥٣)-: سمعتُ يحيى بن معين -أو قال أبي- قال يحيى بن سعيد: إن كان ما يروي حماد عن قيس بن سعد فهو كذا. قلت: ما قال؟ قال: كذاب، قلت لأبي: لأي شيء قال هذا؟ قال: لأنه روى عنه أحاديث رفعها إلى عطاء عن بن عباس عن النبي ﷺ. قال عبد الله بن أحمد سمعتُ أبي يقول: ضاع كتاب حماد بن سلمة عن قيس بن سعد فكان يحدثهم من حفظه فهذه قصته، وقد قال أبو داود: (لم يكن لحماد بن سلمة كتاب غير كتاب قيس بن سعد يعني كان يحفظ علمه).

والسبب في عدم إتقان حماد لحديث هؤلاء الشيوخ هو قصر ملازمته لبعضهم كأيوب وحماد بن أبي سليمان^(٢)، ومنهم من لم يسمع منه إلا في حال كبره وتناقص حفظه كداود بن أبي هند، ومنهم من كان اعتماداً حمادٍ في حديثه عنه على ما في كتابه، فلما ضاع كتابه عنه حدث من حفظه فغلط، وهذا كروايته عن قيس بن سعد.

فهذا ما جعل حماد يخطيء في حديث شيوخه هؤلاء.

ومما أخذ على حماد بن سلمة: روايته حديثاً عن جماعة من شيوخه دون تمييز بين رواياتهم وتفصيل اختلافاتهم، لا سيما في روايته عن شيوخه الذين لم يتقن حديثهم^(٣).

قال أحمد - كما في رواية الأثرم - في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في آية المشركين، قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً وهم يختلفون.

وقال أبو يعلى الخليلي في كتابه "الإرشاد": (ذاكرت بعض الحفاظ قلت: لم لم يدخل البخاري حماد بن سلمة في "الصحيح"؟ قال: لأنه يجمع بين جماعة من أصحاب أنس يقول: ثنا قتادة وثابت وعبد العزيز بن صهيب عن أنس، وربما يخالف في بعض ذلك. فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه وهو يجمع بين أسانيد، فيقول: أنا مالك وعمرو بن الحارث والأوزاعي ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ).

قال ابن رجب معلقاً: (ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث سياقة واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق، فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم).

وعلى كل حال فحماد بن سلمة من أئمة المسلمين الثقات الأثبات، وله أوهام وأغلاط لا سيما في روايته عن شيوخه الذين لم يتقن حديثهم، فهو وإن كان ثقة مقدماً إلا أنه لا يبلغ في الحفظ والإتقان مبالغ الثقات الحفاظ الكبار كمالك وحماد بن زيد وغيرهما، قال الذهبي: (كان

(١) "جامع العلوم والحكم" (٤١٧/١).

(٢) قال ابن الجنيدي - كما في "سؤالاته" (ص ٤٦١) -: (قلت ليحيى بن معين: حماد بن سلمة دخل الكوفة؟ قال: لا أعلمه دخل الكوفة، قلت: فمن أين لقي هؤلاء؟ قال: قدم عليهم عاصم وحماد بن أبي سليمان والحجاج بن أرطاة، قلت: فأين لقي سماك بن حرب؟ قال: عسى لقيه في بعض المواضع، ولو كان دخل الكوفة لأجاد عنهم).

(٣) ينظر: "المدخل إلى معرفة الصحيح" للحاكم (٢/٦٨٩)، و"شرح العلل" لابن رجب (٢/٦٧٤-٦٧٦)، و"منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث" د. بشير علي عمر (١/٣٧١-٣٨٠).

بحراً من بحور العلم وله أوهامٌ في سعة ما روى، وهو صدوقٌ حُجَّةٌ إن شاء الله، وليس هو في الإتيان كحماد بن زيد، وقال أيضاً: (ثقةٌ صدوقٌ يغلطُ، وليس في قوة مالك)، فالاحتياط أن لا يحتج بما رواه عن شيوخه المتكلم في روايته عنهم إذا خالف الثقات، ولذا قال البيهقي: (وحماد بن سلمة وإن كان من الثقات فروايته هذه بخلاف رواية الحفّاظ عن كتاب عمرو بن حزم وغيره، وحماد بن سلمة ساء حفظه في آخر عمره، فالحفّاظ لا يحتجون بما يخالف فيه، ويحتبون ما تفرد به عن قيس خاصة وأمثاله)^(١).

وحمادٌ من كبار الثامنة، مات سنة سبع وستين ومائة، وقد قارب الثمانين، أخرج له البخاري تعليقاً^(٢) ومسلم^(٣) والأربعة.

يُنظر: "الجرح والتعديل" (١٤٠/٣)، و"ثقات ابن حبان" (٢١٦/٦)، و"الكامل" (٢٥٣/٢-٢٦٦)، و"تهذيب الكمال" (٢٥٣/٧-٢٦٩)، و"الميزان" (٥٩٠/١)، و"الكاشف" (٣٤٩/١)، و"السير" (٤٤٤/٧-٤٥٦)، و"شرح العليل لابن رجب" (١٢٧/١-١٢٩) و(٦٢٤-٦٢١/٢)، و"التهذيب" (١١/٣-١٦)، و"التقريب" (ص١٧٨)، و"هدى الساري" (ص٣٩٩)، ورسالة الدكتوراه "حماد ابن سلمة ومروياته في مسند أحمد عن غير ثابت، من الأزرق بن قيس إلى علي بن زيد" للدكتور محمد الفوزان (ص٧٠-١٠٩).

• يعلى بن عطاء.

هو: يعلى بن عطاء العامري الليثي الطائفي، نزيل واسط.

روى: عن أبيه عطاء، وعمرو بن الشريد وغيرهما.

وعنه: حماد بن سلمة، وشعبة، وغيرهما.

(١) "السنن الكبرى" (٩٤/٤).

(٢) قال ابن حجر في "هدى الساري" (ص٣٩٩): (استشهد به البخاري تعليقاً ولم يخرج له احتجاجاً ولا مقروناً ولا متابعةً إلا في موضع واحد قال فيه: (قال لنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة ... فذكره) وهو في كتاب الرقاق، وهذه الصيغة [يعني قوله: "قال لنا فلان"] يستعملها البخاري في الأحاديث الموقوفة وفي المرفوعة أيضاً إذا كان في إسنادها من لا يحتج به عنده) وانظر غير ملزم كلام الحافظ عن هذه الصيغة في "فتح الباري" (٢٥٦/١١).

وقد عرض ابن حبان بالإمام البخاري في تحايده لحديث حماد في كتابه "الصحيح" وإخراجه عن من هم دونه في الرتبة والحفظ، فانظر كلامه في مقدمة "صحيحه" (١٥٣/١-١٥٥) وفي "الثقات" (٢١٦/٦)، وفي هذين الكتابين لم يصرح باسم الإمام المنتقد (البخاري)، وقد صرح باسمه في كتابه "المجروحين" (٥٢/٢) في ترجمة عبد الرحمن بن دينار، والله أعلم.

(٣) وقال الحاكم في "المدخل إلى معرفة الصحيح" (٦٨٩/٢): (ومسلم لم يخرج لحماذ في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، فأما حديثه عن غير ثابت فإنه أخرج له في الشواهد أحاديث معدودة) ثم ذكرها حديثاً حديثاً.

وقال ابن رجب: (خرج مسلم في "صحيحه" لحماذ بن سلمة عن أيوب وقتادة وداود بن أبي هند والجريري ويحيى بن سعيد الأنصاري، ولم يخرج حديثه عن عمرو بن دينار، ولكن إنما خرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات ووافقه عليه، ولم يخرج له عن أحد منهم شيئاً تفرد به عنه، والله أعلم).

ثقة، متفقٌ على توثيقه.

من الرابعة، مات سنة عشرين ومائة تقريباً، روى له الجماعة سوى البخاري فقد أخرج له في جزء "القراءة خلف الإمام" وغيره.

ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٣٩٣/٣٢)، "التهذيب" (٣٥٤/١١)، و"التقريب" (ص ٦٠٩).

• عمرو بن الشريد.

هو: عمرو بن الشريد بن سويد الثقفي، أبو الوليد الطائفي.

روى عن: أبيه الشريد، وأبي رافع مولى رسول الله ﷺ وغيرهما.

وعنه: يعلي بن عطاء، وبكير بن الأشج وغيرهما.

تابعي ثقة، وثقه العجلي، وذكره ابن حبان في "الثقات"، واختاره الحافظ في "التقريب".

من الثالثة، روى له الجماعة سوى الترمذي فقد أخرج له في "الشمائل".

ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٦٣/٢٢)، "التهذيب" (٤٣/٨)، و"التقريب" (ص ٤٢٣).

الحكم على الحديث:

رجال هذا الإسناد كلهم ثقات، لكن الحديث ضعيفٌ بسبب الإرسال، فإن راويه عمرو بن الشريد تابعي كما مر، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « حَتَّى يَحْرُضَهُ الْمَرَضُ » أي: حتى يُدِنْفَهُ^(١) ويُسْقِمَهُ، يقال: أَحْرَضَهُ الْمَرَضُ فَهُوَ

حَرَضٌ وَحَارِضٌ إِذَا أَفْسَدَ بَدَنَهُ، وَأَشْفَى مِنْهُ عَلَى الْهَلَاكِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ حَتَّى تَكُونَ

حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴾ [يوسف: ٨٥]، وَالْحَارِضُ الْفَاسِدُ فِي جِسْمِهِ وَعَقْلِهِ،

وَالْمُحْرَضُ: الْهَالِكُ مَرَضًا، الَّذِي لَا حَيٍّ فَيَرْجَى وَلَا مَيِّتٌ فَيُؤَسَّ مِنْهُ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (١٢١/٤)، و"غريب الحديث" للخطابي (١٣٨/١)، و"الفاثق" (٢٧٣/١)، و"النهاية في غريب

الأثر" (٣٦٨/١)، و"لسان العرب" (١٣٤/٧)، و"تاج العروس" (٢٨٤/١٨).

(١) "الدَّنْفُ" -مَحْرَكَةٌ-: الْمَرَضُ الْمَلَازِمُ الْمُخَاوِمُ. ينظر: "تهذيب اللغة" (٩٧/١٤)، و"لسان العرب" (١٠٧/٩).

(١٥) قال الترمذيُّ في "جامعه" (٤/٤١١ رقم ٢٠٨٦):

حدَّثنا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُوقْرِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ، كَالْبُرْدَةِ تَقَعُ مِنَ السَّمَاءِ فِي صَفَائِهَا وَلَوْنِهَا».

تخرجه:

- أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٤/٣١٨)، وابن حبان في "المجروحين" (٣/٧٧)، وابن عدي في "الكامل" (٧/٧٢) من طريق علي بن حُجْرٍ.
 - وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٣٤ رقم ٢٢)، والطبراني في "الأوسط" (٥/٢٢٩ رقم ٥١٦٦)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٦٠ رقم ٩٨٤١) وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (٢/٥٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١/٣٨٧)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١/٣٣٢ رقم ٥٥٨)، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٢/٣٧٧)، وابن النجار في "ذيل تاريخ بغداد" (٢/١٩٢) جميعهم من طريق حاجب بن الوليد.
 - وأخرجه البزار في "مسنده" (١٣/٤١ رقم ٦٣٥٥)، وأبو الشيخ في "الأمثال" (ص ٣٩٨ رقم ٣٤٦) من طريق عتبة بن سعيد.
- ثلاثتهم: (عليُّ بنُ حُجْرٍ، وحاجبُ بنُ الوليد، وعُتْبَةُ بنُ سَعِيدٍ) عن الوليد بن مُحَمَّدٍ الْمُوقْرِيِّ به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، لأمور ثلاثة:

١. أن مداره على الوليد بن محمد الموقري، أبو بشر البلقايي^(١)، وهو متروك الحديث بالاتفاق، بل رماه ابن معين ومحمد بن عوف بالكذب.

(١) ينظر: "المجروحين" (٣/٧٦)، و"الكامل" (٧/٧١)، و"تهذيب الكمال" (٣١/٧٦)، و"التهذيب" (١١/١٣١)، و"التقريب" (ص ٥٨٣).

٢. أنه تفرّد به عن الزهري، ومثله لا يقبل تفرده مطلقاً، وقد نصّ على تفرده بهذا الخبر عن الزهري عامّة الحفّاظ، منهم: ابن عديّ في "الكامل"، والدّارقطنيّ في "الأفراد"^(١)، والطبرانيّ في "الأوسط" وغيرهم.

٣. أن الوليد قد (روى عن الزهري مناكير لا يتابع عليها ولا تعرف إلا به)^(٢)، ومن جعلتها هذا الحديث، فهذا الحديث من جملة ما استكره الأئمة مما يرويه الوليد عن الزهري، فقد استنكره العقيلي في "الضعفاء"، وابن عدي في "الكامل"، وقال ابن حبان في "المجروحين": (هذا حديثٌ باطلٌ، إنما هو قول الزهري، لم يرفعه عن الزهري إلا الموقري)، وحكم عليه ابن الجوزي وغيره بالوضع، والله أعلم.

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد شديد الضعف، ولا يثبت عن الزهري من وجه صحيح^(٣)، والله أعلم.

(١) "أطراف الغرائب والأفراد" لابن طاهر (٢/٢٢١).

(٢) قاله العقيلي في "الضعفاء"، وقال البزار - عقبه -: (والوليد لئِنُ الحديث، يقال له: الموقري، حدّثَ عن الزهري بأحاديث لم يتابع عليها)، وقال الجوزجاني: (كان غير ثقة، يروي عن الزهري عدة أحاديث ليس لها أصول)، وقال ابن حبان: (كان لا يبالي ما دُفِعَ إليه قرأه، روى عن الزهري أشياء موضوعة، لم يروها الزهري قط، ... لا يجوز الاحتجاج به بحال)، وقال أبو داود: (قال لي محمد بن يحيى: شيخان تجيء عنهما أحاديث عن الزهري صحاح ومناكير الوليد بن محمد الموقري، وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم).

(٣) يروى هذا الحديث عن الزهري من طُرُقٍ متعدّدة لا يثبت منها شيء.

- فقد رواه: "سعيد بن هاشم بن صالح المخزومي"، عن ابن أخي الزهري وعبد الله بن عامر، عن الزهريّ به.

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣/٤٠٦) وقال: (سعيد بن هاشم ليس بمستقيم الحديث).

- ورواه أيضاً: "سفيان بن محمد الفزاري"، عن ابن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، به.

أخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١/٣٥٨)، وقال عن سفيان هذا: (يقلب الأخبار، ويأتي عن الثقات بما ليس من حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به)، وقال ابن عدي: (يسرق الحديث ويُسوّي الأسانيد ... وله غير ما ذكرت من الأحاديث ما لم يتابعه الثقات عليه، وفي أحاديثه موضوعات وسرقات يسرقها من قوم ثقات، وفي أسانيد ما يرويه بتدليل قوم بدل قوم واتصال الأسانيد، وهو يبيّن الضعف).

- ورواه أيضاً: "عبد الوهاب بن الضحاك"، عن بقية بن الوليد، عن الزبيديّ، عن الزهريّ، به.

أخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/١٦٠ رقم ٩٨٤٢)، وعبد الوهاب هذا متروك الحديث بالاتفاق، كذبّه أبو حاتم، وقال النسائي وغيره: (متروك)، وقال ابن حبان: (كان يسرق الحديث ويرويه، ويُجيب فيما يُسأل، ويُحدّث بما يُقرأ عليه، لا يحلُّ الاحتجاج به، ولا الدُّكر عنه إلا على جهة الاعتبار) [ينظر: "المجروحين" (٢/١٤٨)، و"الميزان" (٤/٤٣٢)].

فبيّن مما سبق أنّ الحديث لا يثبت عن الزهري من وجه صحيح، ولذا قال العراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (٢/١١٣٨) بعدما ذكره: (أسانيد ضعيفة)، والله أعلم.

(١٦) قال أبو داود في "سننه"^(١) (١٨٣/٣ رقم ٣٠٩٠):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمَصِصِيُّ -الْمَعْنَى-، قَالَا: ثنا أبو المَلِيجِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، -قال أبو داود: قال إبراهيم بن مهدي: السلمي-، عن أبيه، عن جَدِّهِ -وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ- قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنزِلَةٌ لَمْ يُبْلَغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَكَلِهِ، -قال أبو داود: زاد ابن نفيل: "ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ"، ثُمَّ اتَّفَقَا-، حَتَّى يُبْلَغَهُ الْمَنزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.»

تفريجه:

- أخرجه من طريق أبي داود: البيهقي في "سننه الكبرى" (٣٧٤/٣ رقم ٦٣٣٧).
- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣١٨/٢٢ رقم ٨٠١)، وفي "الأوسط" (١٧/٢ رقم ١٠٨٥) -وعنه: أبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة" (٢٤٢٦/٥)، ومن طريق أبي نعيم: المزني في "تهذيب الكمال" (١٥٢/٢٥) - من طريق أبي جعفر عبد الله بن محمد النفيلي.
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٤٧٧/٧)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٩٩/٣ رقم ١٤١٦) -ومن طريقه: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٤٢٦/٥)، والدولابي في "الكنى والأسماء" (٧٦/١ رقم ١٦٩) ثلاثتهم من طريق عبد الله بن جعفر الرقي.

(١) هو في "السنن" من رواية أبي بكر ابن داسه وابن العبد، وليس هو في رواية أبي علي اللؤلؤي، كما نبه على ذلك المزني في "تحفة الأشراف" (١٤٥/١١) والعراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (١٠٣٦/٢)، ووهم الحافظ ابن حجر فعزاه في "التهذيب" (٥٣٨/١) إلى "السنن" من رواية اللؤلؤي، وليس هو فيها، ولذا لم يذكره المنذري في مختصره، وأورده محقق "السنن" (محمد عوامة) في الحاشية (٧/٤) لهذا السبب.

فائدة: قال صديق حسن القنوجي في كتابه "الخطة في ذكر الصحاح الستة" (ص ٣٨٩): (ورواية ابن داسه أكمل الروايات، ورواية الرملي تقاربها، ورواية اللؤلؤي من أصح الروايات لأنها من آخر ما أملى أبو داود وعليها مات، وقال الشاه عبد العزيز الدهلوي: (رواية اللؤلؤي مشهورة في المشرق ورواية ابن داسه مروجة في المغرب، وأحدهما يقارب الآخر، وإنما الاختلاف بينهما بالتقديم والتأخير دون الزيادة والنقصان بخلاف رواية ابن الأعرابي فإن نقصانها بين بالنسبة إلى هاتين النسختين) انتهى.

• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (الموضع السابق) من طريق أبي المُغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

ثلاثتهم: (أبو جعفر الثَّقَلِي، وعبد الله بن جعفر، وأبو المغيرة الخولاني) قالوا: حدثنا أبو المَلِيح الرَّقِي، به، بمثله.

وأخرجه مع قصة في أوله^(١):

• أخرجه أحمد في "المسند" (٢٧٢/٥ رقم ٢٢٣٩٢) عن حسين بن محمد بن بهرام.
• وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٤٧ رقم ٣٩) -ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (١٦٣/٧ رقم ٩٨٥٢) - عن داود بن رُشيد.

• وأبو يعلى في "مسنده" (٢٢٤/٢ رقم ٩٢٣) عن أبي طالب عبد الجبار بن عاصم.
• والطبراني في "الكبير" (٣١٨/٢٢ رقم ٨٠٢) من طريق سعيد بن حفص الثَّقَلِي.
• والبيهقي في "الشعب" (١٦٣/٧ رقم ٩٨٥٢) من طريق عمرو بن زرارة.

خمسهم: (حسين بن محمد، وداود بن رُشيد، وعبد الجبار بن عاصم، وسعيد بن حفص، وعمرو بن زرارة) قالوا: حدثنا أبو المَلِيح الرَّقِي، به، بمثله.

قال الطبراني في "الأوسط" (لا يُروى هذا الحديث عن أبي خالد إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو المَلِيح).

رجال الإسناد:

• عبد الله بن محمد النُفَيْلِيُّ.

هو: عبد الله بن محمد بن علي بن نُفَيْل -بنون وفاء، مُصَغَّر-، أبو جعفر النُفَيْلِيُّ الحِرَانيُّ. روى عن: أبي المَلِيح الرَّقِي، ومالك وغيرهما.

وعنه: أبو داود -وأكثر عنه-، ويحيى بن معين وغيرهما.

ثقةٌ حافظٌ، متفقٌ على ثقته وجلالته، قال أبو داود: (لم أرَ أَحْفَظَ منه).

من كبار العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، أخرج له البخاري والأربعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٥٩/٥)، و"تهذيب الكمال" (٧٣٨/٢)، و"التهذيب" (٤٢٦/٢)، و"التقريب" (ص ٥٤٣).

(١) وهي كما جاء في بعض الروايات عند أحمد وغيره، عن مُحَمَّد بن خالد، عن أبيه، عن جَدِّهِ ﷺ أَنَّهُ خَرَجَ زَائِرًا لِرَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِهِ، فَبَلَغَهُ شِكَاؤُهُ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَيْتُكَ زَائِرًا عَائِدًا وَمُبَشِّرًا، قَالَ: كَيْفَ جَمَعْتَ هَذَا كُلَّهُ؟ قَالَ: خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ زِيَارَتَكَ، فَبَلَغْتَنِي شِكَاؤُكَ، فَكَانَتْ عِيَادَةً، وَأُبَشِّرُكَ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فذكر الحديث.

• أَبُو الْمَلِيحِ.

هو: الحسنُ بنُ عَمَرَ - ويقال: عمرو - بن يحيى الفزاري مولاهم، أبو المَلِيحِ الرَّقِّي.

روى عن: محمد بن خالد السُّلَمي، ومحمد بن شهاب الزهري وغيرهما.

وعنه: عبد الله بن مُحَمَّدِ النَّفِيلِي، وإِبْرَاهِيمُ بن مَهْدِيٍّ الْمَصِيصِي وغيرهما.

ثقة، وثقه أحمد، وأبو زرعة، وابن مَعِينٍ، والدارقطني، وذكره ابن حَبَّان في "الثقات"، ونصَّ على توثيقه الحافظُ في "التقريب".

من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة وقد جاوز التسعين، أخرج له البخاري في "الأدب

المفرد" وأبو داود والنسائي في "اليوم واللييلة" وابن ماجه.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٤/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٧٥/١)، و"تهذيب" (٤٠٩/١)، و"القريب" (ص ٢٤١).

• مُحَمَّدُ بنُ خَالِدٍ.

هو: مُحَمَّدُ بنُ خَالِدِ السُّلَمِي.

روى عن: أبيه، عن جدّه هذا الحديث الواحد.

وعنه: أبو المَلِيحِ الرَّقِّي.

مجهولٌ، من السابعة، أخرج له أبو داود هذا الحديث فقط.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٤٢/٧)، و"تهذيب الكمال" (١٩٤/٣)، و"الميزان" (٥٣٣/٣)، و"لسان الميزان"

(٣٥٧/٧)، و"تهذيب" (١٤٥/٩)^(١)، و"التقريب" (ص ٨٤١).

• أَبُوهُ.

هو: خالدُ السُّلَمي، والد مُحَمَّدٍ، يُقال اسم أبيه: "اللَّجَلَج"، لم يَرَوْ عنه إلا ابنه مُحَمَّد.

مجهولٌ، من الثالثة، أخرج له أبو داود.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٦٢/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢١٨/٨)، و"لسان الميزان" (٣٧٥/٢)، و"تهذيب"

(٥٣٨/١)، و"التقريب" (ص ٢٩١).

(١) تنبيه: وقع في مطبوعة مؤسسة الرسالة من "تهذيب" (٥٥٤/٣) سقطٌ طويلٌ في حدود الأربع ورقات من المطبوعة الهندية، سقطت فيه تسع تراجم، من بينها ترجمة "محمد بن خالد السلمي" هذا، وهذا السقط يبدأ من (٩/بداية ١٢٦ - نهاية ١٢٩) والتراجم الساقطة تبدأ من الترجمة رقم (٢٠٢ - ٢١٠) فلنستدرك من المطبوعة الهندية.

• جَدُّهُ.

هو: أبو خالدِ السُّلَمي، وجدُّ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ.
مُخْتَلَفٌ فِي اسْمِهِ، فَسَمَّاهُ ابْنُ مَنْدَةَ فِي كِتَابِهِ "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ": (اللَّجَّلَاجُ بْنُ حَكِيمٍ)، وَذَكَرَ أَنَّهُ
أَخُو (الْجَحَّافُ بْنُ حَكِيمٍ)، وَتَبِعَهُ عَلَى هَذَا: أَبُو نُعَيْمٍ فِي "مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ"^(١).
بَيْنَمَا سَمَّاهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي كِتَابِهِ "مَعْجَمُ الصَّحَابَةِ": (زَيْدُ بْنُ جَارِيَةَ - بِالْجَيْمِ -)، فَإِنَّهُ لَمَّا رَوَى
حَدِيثَهُ هَذَا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ صَرَّحَ بِاسْمِهِ فِي سِيَاقِ الْإِسْنَادِ، قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "الْإِصَابَةِ":
(وَلَمْ أَرَ وَالِدَ خَالِدٍ مُسَمًّى إِلَّا فِي رِوَايَةِ ابْنِ شَاهِينَ هَذِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ).
قَالَ ابْنُ مَنْدَةَ: لَهُ صَحْبَةٌ، سَكَنَ الْجَزِيرَةَ، وَحَدِيثُهُ عِنْدَ أَوْلَادِهِ.
يَنْظُرُ: "مَعْرِفَةُ الصَّحَابَةِ" لِأَبِي نُعَيْمٍ (٢٤٢٦/٥)، وَ"أَسَدُ الْغَابَةِ" (٣٥٤/٢)، وَ"الْإِصَابَةُ" (٥٠٥/٥) وَ(٨٨/٧).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ؛ لجهالة محمد بن خالد وأبيه خالد، فكلاهما مجهولٌ جهالةً عينٍ،
وقد تفرَّدَا بهذا الإسناد، كما قاله الطبراني في "الأوسط".
وأما قول الحافظ ابن حجر في "الفتح"^(٢): (رواه أحمد وأبو داود ورجاله ثقات، إلا أن خالدًا
يرو عنه غير ابنه محمد، وأبوه اختلِفَ في اسمه، لكن إمام الصحابي لا يضر)، ففيه نظر، فالحكم
بثقتهما مع جهالتهما غير متحقق، وقد حكم الحافظ نفسه في كتبه "التهذيب" و"التقريب"
و"اللسان" بجهالة محمد بن خالد وأبيه، بل ومن قبله أبو حاتم الرازي^(٣)، وابن حبان^(٤)،
والهيثمي^(٥)، والذهبي^(٦)، ولم أقف على مَنْ وثقهما، ومَنْ كان هذا حاله كيف يحكم بثقتهم؟
والله أعلم.

(١) (٢٤٢٦/٥).

(٢) (١٠٩/١٠).

(٣) "المجرح والتعديل" (٣٦٢/٣) قال ابن أبي حاتم: (سمعت أبي يقول: هما مجهولان) يعني: محمدًا وأباه.

(٤) "الثقات" (٢٥٢/٦) وقال: (خالد شيخ يروى المراسيل، روى عنه ابنه محمد بن خالد، لست أعرفهما جميعاً).

(٥) "مجمع الزوائد" (٢٩٢/٢) وقال عقب إيراده لهذا الحديث: (رواه الطبراني في "الكبير" و"الأوسط" وأحمد وفيه قصة،
ومحمد بن خالد وأبوه لم أعرفهما).

(٦) "الميزان" (١٣٠/٦) وقال: (محمد بن خالد عن أبيه عن جده أبي خالد السلمي، لا يُدرى مَنْ هؤلاء، روى عنه أبو
الملح الرقي).

والله حديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٤٨٢/١٠ رقم ٦٠٩٥) - وعنه: ابن حبان في "صحيحه" (١٦٩/٧ رقم ٢٩٠٨) - والحاكم في "المستدرک" (٤٩٥/١ رقم ١٢٧٤) وصححه - وعنه: البيهقي في "الشعب" (١٦٤/٧ رقم ٩٨٥٥)، وفي "الآداب" (١٦/٣ رقم ٧٣٥) -
جميعهم من طريق يونس بن بكير [صدوقٌ يخطيء^(١)، "التقريب" (ص ٦١٣)] حدثنا يحيى بن أيوب البجلي [لا بأس به، "التقريب" (ص ٥٨٨)]، حدثنا أبو زرعة بن عمرو بن جرير [ثقة، "التقريب" (ص ٦٤١)] حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةُ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلٍ، فَمَا يَزَالُ اللَّهُ يَتْلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ، حَتَّى يَبْلُغَهُ أَيَّاهَا».
قلت: وهذا إسناده حسن لا بأس به، وهو شاهدٌ جيدٌ لحديث أبي خالد السلمي.

(١) قال الذهبي في "الميزان" (٣١٣/٧): (وقد أخرج مسلمٌ لـ"يونس" في الشواهد لا الأصول، وكذلك ذكره البخاري مستشهداً به، وهو حسن الحديث).

(١٧) قال البخاري في "صحيحه" (١٠٩٢/٣ رقم ٢٨٣٤):

حدَّثنا مطر بن الفضل، حدَّثنا يزيد بن هارون، حدَّثنا العوام، حدَّثنا إبراهيم أبو إسحاق السَّكْسَكِيُّ، قال: سمعتُ أبا بُرْدَةَ وأصطَحَبَ هو ويزيدُ بنُ أبي كَبْشَةَ في سَفَرٍ، فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ في السَّفَرِ، فقال له أبو بُرْدَةَ: سمعتُ أبا مُوسَى مراراً يقول: قال رسولُ اللهِ ﷺ: « إذا مَرَضَ العَبْدُ أو سَافَرَ كُتِبَ له مِثْلُ ما كان يَعمَلُ مُقيماً صَحيحاً ».

تخرجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٤١٠/٤ رقم ١٩٦٩٤) و(٤١٨/٤ رقم ١٩٧٦٨) عن يزيد بن هارون، بمثله.
 - وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٨٣/٣ رقم ٣٠٩١) من طريق هُشَيْمٍ، بنحوه^(١).
- كلاهما: (يزيد بن هارون، وهُشَيْمُ بنُ بَشِيرٍ) عن العوامِ بنِ حَوْشَبِ به.

(١) ولفظه: «إِذَا كَانَ الْعَبْدُ يَعْمَلُ عَمَلًا صَالِحًا فَشَغَلَهُ عَنْهُ مَرَضٌ أَوْ سَفَرٌ كُتِبَ لَهُ كَصَالِحٍ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَاحِحٌ مُقِيمٌ».

(١٨) قال مسلم في "صحيحه" (١٥١٨/٣ رقم ١٩١١):

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم فِي غَزَاةٍ^(١)، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ»^(٢)، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ^(٣). «.

تفريجه:

- أخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد في "المسند" (٣٠٠/٣ رقم ١٤٢٤٦) من طريق وكيع.
- وأخرجه مسلم أيضاً، وابن ماجه في "سننه" (٩٢٣/٢ رقم ٢٧٦٥) من طريق أبي معاوية.
- وأخرجه مسلم أيضاً من طريق عيسى بن يونس.
- ثلاثتهم: (وكيع، وأبو معاوية، وعيسى بن يونس) عن الأعمش، عن أبي سفيان، بمثله.
- وأخرجه أحمد أيضاً في "مسنده" (٣٤١/٣ رقم ١٤٧١٦) قال: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، بِنَحْوِهِ.
- كلاهما: (أبو سفيان، وأبو الزبير) عن جابر، به.

(١) وقع في رواية أبي الزبير تعيين هذه الغزوة وأنها "غزوة تبوك"، وكذلك ورد في رواية حميد عن أنس، عند البخاري وغيره.

(٢) وقع في رواية وكيع وأبي معاوية: «إِلَّا شَرِكُوكُمُ الْأَجْرَ» بدل قوله: «إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ».

وقوله: «شَرِكُوكُمُ» هو بكسر الراء، قال أهل اللغة: شَرِكَهُ بمعنى شَارَكَهُ، قاله النووي في "شرح مسلم" (٥٧/١٣).

(٣) وقع في رواية أبي معاوية عند ابن ماجه: «حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ» بدل «الْمَرَضُ».

(١٩) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٤٦/٤ رقم ١٧٣٥٤):

حدَّثنا عليُّ بنُ إسحاقَ، قال: حدَّثنا عبدُ اللهِ، أخبرني ابنُ لهيعةَ، قال: حدَّثني يزيدُ، أنَّ أبا الخيرِ حدَّثه، أنَّه سمعَ عُقبةَ بنَ عامرٍ رضي الله عنه يُحدِّثُ عنِ النبيِّ ﷺ أنَّه قال: « ليس منْ عَمَلٍ يَوْمٍ إِلَّا وهو يُخْتَمُ عليه، فإذا مَرَضَ الْمُؤْمِنُ قالَتِ الْمَلَأِكَةُ: يا رَبَّنَا عَبْدُكَ فلانُ قد حَبَسْتَهُ، فيقولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: « اخْتِمُوا له على مِثْلِ عَمَلِهِ حَتَّى يَبْرَأَ أو يَمُوتَ » » .

تفريجه:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٢٥ رقم ١٢)، والطبراني في "الأوسط" (٣/٣٠٤ رقم ٣٢٣٣) كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك.
- وأخرجه أبو العباس الأصم في "الجزء الثالث من حديثه" (ص ١٥٩ رقم ٣٠٩) من طريق شعيب بن يحيى.
- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٧/٢٨٤ رقم ٨٧٢) من طريق سعيد بن أبي مرجم.
- وأخرجه البغوي في "شرح السنة" (٥/٢٤٠ رقم ١٤٢٨) من طريق سعيد بن شرحبيل.
- أربعتهم: (ابن المبارك، وشعيب بن يحيى، وابن أبي مرجم، وسعيد بن شرحبيل) عن ابن لهيعة.
- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤/٢٨٩ رقم ٧٦٦٩) من طريق عبد الله بن وهب.
- وأخرجه الحاكم أيضاً (٤/٣٤٤ رقم ٧٨٥٥) من طريق رشدين بن سعد.
- كلاهما: (ابن وهب، ورشدين) عن عمرو بن الحارث.
- كلاهما: (ابن لهيعة، وعمرو بن الحارث) عن يزيد بن أبي حبيب به.

رجال الإسناد:

• عليُّ بنُ إسحاقَ.

هو: عليُّ بنُ إسحاقَ السُّلَمِيُّ، مَوْلَاهُم، أَبُو الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ، وأصله من تَرَمِذ. روى عن: عبدِ اللهِ بنِ المُبَارَكِ، والفضلِ بنِ موسى السَّيِّئَانِي وغيرِهما. وعنه: الإمام أحمد، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما. ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه.

قال ابن سعد: (كان من أصحاب عبد الله بن المبارك، معروفاً بصحبته).
من العاشرة، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، أخرج له الترمذي.
ينظر: "طبقات بن سعد" (٣٧٦/٧)، و"تهذيب الكمال" (٣١٨/٢٠)، و"تهذيب" (٢٨٢/٧)، و"التقريب" (ص ٣٩٨)

• عبد الله.

هو: عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي، مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي.
روى عن: شعبة، ويحيى بن أيوب، وغيرهما كثير.
وعنه: خلف بن الوليد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وخلق كثير.
أحد الأئمة الحفاظ المشاهير، جليل القدر جداً.
قال عنه في "التقريب": (ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد، جمعت فيه خصال الخير).
من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة، روى له الجماعة.
ترجمته في: "تاريخ دمشق" (٣٢/٣٩٦-٤٨٤)، و"تهذيب الكمال" (١٦/٥-٢٥)، و"تهذيب" (٣٨٢/٥-٣٨٧)،
و"التقريب" (ص ٣٢٠).

• ابن لهيعة.

هو: عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي^(١).
روى عن: يزيد بن أبي حبيب، وعطاء بن أبي رباح وغيرهما كثير.
وعنه: عبد الله بن المبارك، وقتيبة بن سعيد وخلق من الكبار.
كان رحمه الله من مشاهير المحدثين، وكان عالماً فقيهاً جليل القدر جداً، (كان من الكتّابين
للحديث، والجماعين للعلم، والرحالين فيه)^(٢)، فجمع حديثاً كثيراً^(٣)، وذاع صيته، وقصده

(١) من أراد التوسع في ترجمته والوقوف على ما قيل فيه، فعليه بما كتبه شيخنا الدكتور: أحمد معبد عبد الكريم، في تعليقاته
النفسية على "النفح الشذي" (٧٩٢/٢-٨٦٣) فقد أطال وأبدع في ترجمته كعادته حفظه الله، وينظر أيضاً ما كتبه الشيخ
طارق بن عوض الله في كتابه "النقد البناء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء" (ص ٤٢-٥٩) لا سيما فيما
يتعلق برواية العبادة عنه، فقد أجاد فيها أيضاً.

ومن التراجم المفردة المطبوعة:

١. كتاب "الإمام الحدّث عبد الله بن لهيعة" لحسن مظفر الرزوي.
 ٢. رسالة "النكت الرفيعة في الفصل في ابن لهيعة" لعصام بن مرعي.
 ٣. رسالة "ما قيل في الإمام ابن لهيعة المصري" للدكتور عبد العزيز العثيم.
- (٢) ما بين المهالين من كلام ابن حبان في "المجروحين" (١١/٢).
- (٣) قال بشر بن المنذر - كما في "المجروحين" (١١/٢) -: (كان ابن لهيعة يكنى "أبا خريطة" ذاك أنه كانت له خريطة معلّقة

الطلبة من كل مكان، حتى نعتة الإمام الذهبي بـ(عالم الديار المصرية وقاضيها ومفتيها ومحدثها)^(١)، وأثنى عليه الإمام أحمد بقوله: (من كان مثل ابن لهيعة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه؟!)^(٢)، وقال الثوري: (عند ابن لهيعة الأصول وعندنا الفروع)، وقال الليث بن سعد لما بلغه خبر موته: (ما خلف ابن لهيعة مثله).

إلا أنه رحمه الله على جلاله قدره وكثرة حديثه لم يكن بالحافظ المتقن الضابط، بل كان ضعيف الحفظ، خفيف الضبط، كثير الوهم، إضافة إلى ما طرأ عليه في آخر عمره من تماونه بالأداء، وقبوله التلقين^(٣)، وما حصل له من تغيُّر^(٤) بعد احتراق كُتبه ونحو ذلك، حتى كثرت المناكير والأباطيل في حديثه، فاتفقت كلمة الأئمة النقاد على تضعيفه وترك الاحتجاج بما ينفرد به، وحكى بعضهم الإجماع على ذلك، قال الترمذي: (ابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه)، وقال البيهقي: (أجمع أصحاب الحديث على ضعف ابن لهيعة، وترك الاحتجاج بما ينفرد به)، ولذا قال الذهبي في "الكاشف": (والعمل على تضعيف حديثه).

في عُنُقِهِ فَكَانَ يَدُورُ بِمِصْرَ، فَكَلَّمَا قَدِيمَ قَوْمٍ كَانَ يَدُورُ عَلَيْهِمْ، فَكَانَ إِذَا رَأَى شَيْخًا لَهُ سَأَلَهُ مَنْ لِقَيْتَهُ وَعَمَّنْ كَتَبْتَ؟ فِإِذَا وَجَدَ عِنْدَهُ شَيْئًا كَتَبَ عَنْهُ، فَلِذَلِكَ كَانَ يَكْنَى "أَبَا خَرِيطة".

(١) "تاريخ الإسلام" (٢١٩/١١).

(٢) هذا الشراء من الإمام أحمد رحمه الله على ابن لهيعة محمول على ما كان عليه من العدالة والجلالة، وأما حمله على التوثيق في الرواية فلا، بدليل تضعيف الإمام أحمد له كما سيأتي.

(٣) روى ابن حبان في "المجروحين" بسنده عن يحيى بن حسان قال: (جاء قومٌ ومعهم جزءٌ، فقالوا: سمعناه من ابن لهيعة، فنظرتُ فيه فإذا ليس فيه حديثٌ واحدٌ من حديثِ ابن لهيعة، فقمتُ فجلستُ إلى ابن لهيعة، فقلتُ: أيُّ شيءٍ هذا الكتاب الذي حدثتُ به؟ ليس ها هنا في هذا الكتاب حديثٌ من حديثك، ولا سمعتها أنت قطُّ، قال: فما اصنع بهم؟! يجيئون بكتابٍ فيقولون: هذا من حديثك، فأحدُّثهم به)، ولذا قال ابن حبان: (كان لا يبالي ما دفع إليه قرأه سواء كان من حديثه أو لم يكن)، وقال ابن سعد في "الطبقات": (كان يُقرأ عليه ما ليس من حديثه، فيسكتُ عليه، فقليل له في ذلك، فقال: وما ذنب، إنما يجيئون بكتابٍ يقرؤونه ويقومون، ولو سألوني لأخبرتهم أنه ليس من حديثي).

(٤) ولم يختلط الاختلاط الفاحش المؤثر، وإنما هو مجردُ تغيُّرٍ يحدث لبعض الناس إذا نزلت به نازلةٌ، ولا شك أن احتراق البيت وذهاب بعض الكتب قد يؤثر على عقل الإنسان لا سيما مع تقدُّم السنِّ، وضعف القوى، فابن لهيعة قد تغيَّر تغيراً يسيراً، لكنه لم يختلط الاختلاط بمعناه الاصطلاحي، وقد نصَّ على عدم اختلاطه أحدُ النقات من تلامذته الآخذين عنه بل والملازمين له، ألا وهو أبو الأسود النضر بن عبد الجبار حيث قال: (ما اختلط ابن لهيعة قط حتى مات)، بل هذا هو ما يقوله المصريون من أهل بلده، فيما نقله عنهم ابن سعد حيث قال: (وأما أهل مصر فيذكرون أنه لم يختلط، وأنه لم يزل أول أمره وآخره سواء).

إلا أنه رحمه الله مع ضعفه يكتب حديثه للاعتبار، فحديثه صالح في الشواهد والمتابعات، لا سيما رواية قدماء أصحابه^(١) عنه وبالأخص رواية العبادلة منهم، وهم: (عبد الله بن المبارك، وعبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد بن المقرئ).

وعلى هذا سار المحققون من أهل العلم، قال أحمد: (ما حديث ابن لهيعة بحجة، وإني لأكتب كثيراً مما أكتب أعتبر به، وهو يقوي بعضه ببعض)، وقال أيضاً: (سماعُ العبادلة من ابن لهيعة عندي صالح: عبد الله بن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وعبد الله بن المبارك).

وقال ابن مهدي: (ما أعتدُ بشيء سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه).

وسئل عنه أبو حاتم وأبو زرعة فقالا: (أمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار).

وقال الدارقطني: (يعتبر بما يروي عنه العبادلة: ابن المبارك والمقرئ وابن وهب).

وقال الزيلعي في "نصب الراية" (٢/٤١٤): (وحديث ابن لهيعة، يصلح للمتابعة سيما رواية ابن المبارك عنه).

وقال الذهبي في "السير": (لا ريب أن ابن لهيعة كان عالم الديار المصرية، لكنه قماون بالإتقان، وروى المناكير، فانحطَّ عن رتبة الاحتجاج به عندهم، وبعض الحفاظ يروي حديثه ويذكره في الشواهد والاعتبارات والزهد والملاحم، لا في الأصول، وبعضهم يبالغ في وهنه، ولا ينبغي إهداره، وتتجنب تلك المناكير، فإنه عدل في نفسه، وقد أعرض أصحاب الصحاح عن روايته، وأخرج له أبو داود والترمذي والقزويني، وما رواه ابن وهب والمقرئ والقدماء فهو أجود)، وقال في "تذكرة الحفاظ": (ولم يكن على سعة علمه بالمتقن، حدث عنه ابن المبارك، وابن وهب، وأبو عبد الرحمن المقرئ وطائفة قبل أن يكثر الوهم في حديثه، وقبل احتراق كتبه فحديث هؤلاء عنه أقوى، وبعضهم يصححه ولا يرتقي إلى هذا.... يروي حديثه في المتابعات ولا يحتج به).

(١) كالأوزاعي، وشعبة، والثوري، وعمرو بن الحارث، وإسحاق بن عيسى الطباع، وبشر بن بكر، والوليد بن يزيد العُدري، وغيرهم من قدماء أصحاب ابن لهيعة ممن روى عنه قبل احتراق كتبه، وفي هؤلاء من مات قبل حادثة الاحتراق. ومن أصحاب ابن لهيعة المحمود أمرهم من كان يأخذ حديث ابن لهيعة من أصوله الصحيحة كابن المبارك، وابن وهب، وعبد الله بن يزيد المقرئ، وأبي الأسود النضر بن عبد الجبار، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن ربح التجيبي وغيرهم. فرواية هؤلاء ونحوهم عنه فيها قوة ترجح عند الاختلاف، ولا يعني هذا أن الأحاديث المروية من طريقهم عنه صحيحة بذاتها، بل هي ضعيفة كغيرها لضعف ابن لهيعة في نفسه، لكن ضعفها أهون من غيرها، ولذا أنكرت أحاديث عديدة من أحاديث ابن لهيعة وهي من رواية هؤلاء القدماء عنه، وقد أورد جملة منها ابن عدي في "الكامل" (٤/١٤٦٦، ١٤٦٨، ١٤٧٠) مما يدل على أن الحمل فيها على ابن لهيعة نفسه، وهذا يؤكد أن ابن لهيعة ضعيف الحديث مطلقاً، والله أعلم.

فَالْخِلاصَةُ أن ابن لهيعة ضعيف الحديث مطلقاً، في أول أمره وآخره، إلا أن ضعفه محتمل، وحديثه صالح في الشواهد والمتابعات، ورواية القدماء من أصحابه وخصوصاً رواية العبادلة منهم أعدل وأقوى من غيرها، وضعفها أهون وأخف من غيرها، والله أعلم.

هذا فيما يتعلق ببيان حاله، وبقي أمر آخر تجدر الإشارة إليه والتعليق عليه، ألا وهو وصف ابن لهيعة بالتدليس، فقد وصفه بذلك الحافظ ابن حجر في كتابه "تعريف أهل التقديس"، ومن قبله سبط ابن العجمي في "التبيين لأسماء المدلسين" (ص ١٢٥)، وعدّه ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب المدلسين، وهم: (من قد ضَعَّفَ بأمرٍ آخَرَ غير التدليس)، ولعلهما تبعوا ابن حبان في وصفه بذلك، حيث قال في كتابه "المجروحين": (وكان ابن لهيعة شيخاً صالحاً، ولكنّه كان يُدَلِّسُ عن الضعفاء)، وقال أيضاً: (فرجعتُ إلى الاعتبار فرأيتُه كان يُدَلِّسُ عن أقوامٍ ضَعَفَى عن أقوامٍ رآهم ابنُ لهيعةَ ثقاتٍ، فالتزقت تلك الموضوعات به)، وفي ظني أن وصف ابن لهيعة بالتدليس غير متّجهٍ لأُمورٍ^(١):

١. أني لم أفق على كلامٍ لأحدٍ من الأئمةِ النقاد -مع كثرة كلامهم فيه- من وصفه بالتدليس ورماه به، وأول من وصفه بذلك ابن حبان فيما أعلم.

ثم إن عبارة ابن حبان الآنف ذكرها مقتضاها وصف ابن لهيعة بشر أنواع التدليس ألا وهو تدليس التسوية، فهل يتصور أن يكون ابن لهيعة متعاطياً لشر أنواع التدليس ثم لا يجد الباحث ذكراً لذلك في أقوال الأئمة ولو بإشارة أو نصف عبارة من واحدٍ منهم، وهم ممن عنوا بسبر حديثه وبيان حاله، وفيهم من هو شديد الذم للتدليس وأهله؟، كل ذلك ولا شك يضعف القول بوصف ابن لهيعة بالتدليس.

٢. أن جماعة من المتقدمين والمتأخرين ممن عنوا بجمع أسماء المدلسين لم يذكروا ابن لهيعة منهم، فلم يذكره النسائي -مع عنايته الكبيرة بحديث ابن لهيعة^(٢)-، ولم يذكره أيضاً الكرابيسي، ولا الدارقطني، ولم يذكره العلائي في "جامع التحصيل"، ولا الذهبي في "أرجوزته"، ولا أبو زرعة العراقي في "رسالته"، ولا غيرهم ممن عني بهذا الباب، سوى ما ذكرته آنفاً من ذكر الحلبي وابن حجر له ومن بعدهما السيوطي في رسالته في المدلسين، بل إن الحافظ ابن

(١) ينظر في نفي وصفه بالتدليس: "معجم المدلسين" (ص ٢٧٧)، و"النقد البناء" للشيخ طارق بن عوض الله (ص ٥٧-٥٩).

(٢) قال الحافظ أبو طالب أحمد بن نصر -شيخ الدارقطني-: (من يصبرُ على ما يصبر عليه النسائي؟! كان عنده حديثُ ابن لهيعةَ ترجمةً ترجمةً، فما حدّثَ منها بشيءٍ).

حجر نفسه لم يصف ابن لهيعة بالتدليس في كتابه "التقريب"، وقد ذكرتُ مراراً أن "التقريب" متأخرٌ في التصنيف عن "التعريف"، فلعل اجتهاد الحافظ تغيّر في ذلك.

٣. أن ما استند إليه ابن حبان في وصفه ابن لهيعة بالتدليس من أنه كان يروي عن أقوام ضعفاء يروون عن أقوام ثقاةٍ رأهم ابن لهيعة وروى عنهم، فيسقط أولئك الضعفاء ويروي عن هؤلاء الثقاة مباشرة، فاعتبر ابن حبان هذا الصنيع من ابن لهيعة هو عين التدليس، فحكم به عليه، والظاهر أن ابن لهيعة لم يكن يقصد بهذا الصنيع الإيهام والتدليس، وإنما كان يقع منه ذلك على سبيل الخطأ والوهم، فإن التدليس لا يوصف به أحدٌ إلا إذا اجتمع في حقه أمران:

الأول: قصد إيهام سماع ما لم يسمع، أما إذا حصل منه الإيهام من غير قصدٍ فليس هذا بتدليس.

الثاني: الإتيان بصيغة محتملة وليست صريحة في السماع، أما إذا أتى بصيغة صريحة في السماع فلا يخلو فعله من أحد أمرين:

١. أن يكون فعله لذلك عن عمدٍ وقصدٍ، فهذا يُعدُّ كاذباً، ويسمى فعله "سرقعة".
٢. أن يكون فعله لذلك عن غير عمد، بل وقع منه ذلك غفلةً وخطأً، فهذا لا يعدُّ فاعله سارقاً ولا كاذباً.

وابن لهيعة من هذا الصنف، فإنه كان ضعيف الحفظ صاحب غفلة، ولذا كان يصرح بالسماع في أحاديث لم يسمعها، بل كان يقع منه أشد من ذلك فكان يصرح بالسماع من شيوخ لا يُعرف له منهم سماع أصلاً، فلو كان يصنع ذلك عن عمدٍ وقصدٍ لكان كاذباً سارقاً محروم العدالة، والأئمة كلهم مُسلّمون بعدالته وصدقه وأمانته، وإنما كلامهم في حفظه وضبطه.

وعليه فحمل هذا الصنيع من ابن لهيعة على الخطأ والوهم، أولى من حمله على التدليس فيما يظهر لي، والله أعلم.

وابن لهيعة من السابعة، مات سنة أربع وتسعين ومئة، وقد نأف على الثمانين، روى له مسلمٌ مقروناً بعمر بن الحارث، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه.

ترجمته في: "طبقات ابن سعد" (٥١٦/٧)، و"الجرح والتعديل" (١٤٥/٥-١٤٨)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٩٣/٢)، و"المجروحين" (١١٠/٢-١٤)، و"الكامل" (٢٣٧/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٧/١٥-٥٠٣)، و"الكاشف" (٥٩٠/١)، و"الميزان" (٤٧٥/٢)، و"تذكرة الحفاظ" (٢٣٧/١)، و"سير أعلام النبلاء" (١١/٨)، و"شرح علل الترمذي" (١٣٦/١)، و"التهذيب" (٣٢٧/٥)، و"التقريب" (ص ٣١٩)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٧٧)، و"معجم المدلسين" (ص ٢٧٧).

• **يَزِيدُ.**

هو: يزيدُ بنُ أبي حبيبِ المِصرِيِّ، أَبُو رَجَاءٍ، واسمُ أبيه سُويْدٌ، واختُلِفَ في وِلايَتِهِ.
روى عن: أبي الخيرِ المِصرِيِّ، وعمران بن أبي أنس، وغيرهما.
وعنه: يحيى بن أيوب، وعمرو بن الحارث وجماعة غيرهما.
قال الذهبي في "الكاشف": (ثقةٌ من العلماء الحكماء الأتقياء). وبعته في "السير" بـ(الإمام
الحُجَّة، مفتي الدِّيَارِ المِصرِيَّة) وقال: (كان من جِلَّةِ العلماء العاملين، ارتفع بالتقوى مع كونه
مولى أسود... وهو مجمع على الاحتجاج به).
وقال ابن حجر في "التقريب": (ثقةٌ فقيهُ، وكان يُرْسَلُ).
من الخامسة، مات سنة ثمانٍ وعشرين ومائة، وقد قارب الثمانين، أخرج له الجماعة.
ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٢٦٧/٩)، و"تهذيب الكمال" (١٠٢/٣٢)، و"الكاشف" (٣٨١/٢)، و"سير أعلام
النبلاء" (٣١/٦)، و"جامع التحصيل" (ص ٣٠٠)، و"التقريب" (ص ٦٠٠).

• **أَبُو الْخَيْرِ.**

هو: مرثدُ بنُ عبدِ الله اليزِنِيُّ -بفتح التحتانية والزاي بعدها نونٌ- أَبُو الْخَيْرِ المِصرِيُّ.
روى عن: عقبة بن عامر -وكان لا يفارقه-، وعمرو بن العاص وغيرهما رضي الله عنهما.
وعنه: يزيد بن أبي حبيب، وجعفر بن ربيعة وغيرهما.
ثقةٌ فقيهُ جليلُ القَدْرِ، وكان مفتي أهلِ مِصرَ.
من الثالثة، مات سنة تسعين، أخرج له الجماعة.
ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٥٧/٢٧)، و"الكاشف" (٢٥٠/٢)، و"تهذيب" (٧٤/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٢٤).

• **عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ.**

هو: عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الجُهَنِيِّ، اختُلِفَ في كُنْيَتِهِ عَلَى سَبْعَةِ أَقْوَالٍ أَشْهَرُهَا أَنَّهُ أَبُو حَمَّادٍ.
صحابيٌّ مشهورٌ، كبيرُ الشَّانِ، وَلِيَّ إمْرَةِ مِصرَ لمعاويةَ ثلاث سنين، قال ابن يونس: (كان قَارِئًا
عَالِمًا بالفرائضِ والفقه، فصيحُ اللِّسانِ، شاعِرًا كَاتِبًا، وَهُوَ أَحَدُ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ)، وكان هو
البريد إلى عمر رضي الله عنه بفتح دمشق، مات رضي الله عنه بمصر، سنة ثمان وخمسين، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الكاشف" (٢٩/٢)، و"التقريب" (ص ٣٩٥)، و"الإصابة" (٥٢٠/٤).

الحكم على الحديث:

رجالُ هذا الإسنادِ كلُّهم ثقاتٌ فقهاء، غير ابن لهيعة فإنه قد جرى العمل على تضعيف حديثه، كما قال الذهبي، إلا أن حديثه هذا على وجه الخصوص يُعدُّ من جيِّدِ حديثه، لأمرين:

١. أنه من رواية ابن المبارك عنه، وقد مرَّ معنا أن ابن المبارك من قدماء أصحاب ابن لهيعة

ومن كان يتبع أصوله ويكتب منها، ولذا كانت روايته عنه أجود وأقوى من غيرها

من ليس كذلك، ورواية ابن المبارك لهذا الحديث دليل على أن هذا الحديث من حديث

ابن لهيعة المحفوظ عنه، لا مما أُدخِلَ عليه، وأنه ما أحاديثه المدونة في أصوله المعتمدة.

٢. أنه لم ينفرد به، بل تابعه عليه بلديُّه عمرو بن الحارثِ المصريُّ، كما عند الحاكم

بإسنادٍ صحيح، وعمروٌ هذا قال عنه الحافظُ في "التقريب": (ثقةٌ فقيهٌ حافظٌ)، فهذه

متابعةٌ صحيحةٌ من هذا الإمامِ الفقيهِ يتقوى بها هذا الخبرُ.

فهذا الوجهان يدلان على أن ابن لهيعة قد ضبط هذا الحديث وأتى به على وجهه، فأمن حينئذ

سوء حفظه وتخلطيه.

فالفلاصة أن الحديثَ بهذا الإسنادِ حسنٌ، وقد صحَّحهُ الحاكمُ، فقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ

على شرطِ الشيخين ولم يُخرِّجَاهُ)، وجوَّدَ إسناده الحافظُ ابنُ كثيرٍ فقال في "تفسيره"

(٢٩/٣): (إسناده جيِّدٌ قويٌّ ولم يُخرِّجُوهُ)، والله أعلم.

(٢٠) قال ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٢/٤٤٠ رقم ١٠٨٠٤):

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُبْتَلَى بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ إِلَّا أَمَرَ اللَّهُ الْحَفَظَةَ فَقَالَ: أَكْتُبُوا لِعَبْدِي مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَاحِحٌ مَا دَامَ مَشْدُودًا فِي وَثَاقِي ». .

تفريجه:

- أخرج من طريق ابن أبي شيبة: ابن عبد البر في "التمهيد" (٥/٤٩).
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/١٩٤ رقم ٦٨٢٥) عن وكيع.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٢/١٥٩ رقم ٦٤٨٢) و(٢/١٩٤ رقم ٦٨٢٥) عن إسحاق بن يوسف الأزرق.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٢/١٩٨ رقم ٦٨٧٠) عن عبد الرزاق.
- وأخرجه هناد في "الزهد" (ص ٢٥٢ رقم ٤٣٨)، والبخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٧٦ رقم ٥٠٠)، والحاكم في "المستدرک" (١/٤٩٩ رقم ١٢٨٧) -وعنه: البيهقي في "الشعب" (٧/١٨٣ رقم ٩٩٢٩) - جميعهم من طريق قبيصة.
- وأخرجه الدارمي في "سننه" (٢/٤٠٧ رقم ٢٧٧٠) عن يزيد بن هارون.
- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (١/٤٩٩ رقم ١٢٨٧) من طريق أبي حذيفة النهدي.
- وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٦/٨٣)، والخطيب البغدادي في "تاريخه" (٧/٢٠) كلاهما من طريق محمد بن كثير.
- وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/١٨٣ رقم ٩٩٢٩) من طريق الحسين بن حفص. ثمانيتهم: (وكيع، وإسحاق الأزرق، وعبد الرزاق، وقبيصة، ويزيد بن هارون، وأبو حذيفة، ومحمد بن كثير، والحسين بن حفص) عن سفیان الثوري، عن علقمة بن مرثد.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/١٩٤ رقم ٦٨٢٦) -ومن طريقه: أبو نعيم في "الحلية" (٧/٢٤٩) - من طريق مسعر.
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٧٦ رقم ٧٦) من طريق شريك.

• وأخرجه البزار أيضاً في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (١/٣٦٣ رقم ٧٥٩) - من طريق أبي بكر بن عياش.

ثلاثتهم: (مِسْعَرٌ، وشَرِيكٌ، وأبو بَكْرٍ بنُ عِيَّاشٍ) عن أبي حَصِينٍ^(١).

كلاهما: (علقمة بن مرثد، وأبو حَصِينٍ) عَنِ الْقَاسِمِ بنِ مُخَيَّمِرَةَ.

• وأخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (١١/١٩٦ رقم ٢٠٣٠٨) - ومن طريقه: الإمام أحمد

في "المسند" (٢/٢٠٣ رقم ٦٨٥٩)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٨ رقم

٢٦)، والبزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (١/٣٦٣ رقم ٧٦٠) -، والبيهقي في

"الكبرى" (٣/٣٧٤ رقم ٦٣٣٨)، والبخاري في "شرح السنة" (٥/٢٤٠ رقم ١٤٢٩) وفي

"التفسير" (٧/١٦٤) - قال: أخبرنا مَعْمَرٌ، عن عَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُودِ، عن خَيْثَمَةَ بنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ^(٢).

كلاهما: (الْقَاسِمُ بنُ مُخَيَّمِرَةَ، وخَيْثَمَةُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عن عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرٍو بنِ العَاصِ به.

رجال الإسناد:

• وَكَيْعٌ.

هو: وكيعُ بنُ الجَّرَّاحِ بنِ مَلِيحِ الرُّؤَاسِيِّ، أبو سفيان الكوفي.

روى عن: الثوري، والأعمش، وغيرهما كثير.

وعنه: أبو بكر بن أبي شيبة، وأحمد بن حنبل، وخلق كثير غيرهما.

(١) هو بفتح الحاء المهملة، وهو: عثمان بن عاصم بن حُصَيْنٍ - بالضم - الأَسَدِيُّ الكوفي، ثقة ثبت سني، وربما دلس، من

الرابعة، مات سنة سبع وعشرين مائة، ويقال بعدها، وكان يقول: إنَّ عَاصِمَ بنَ بَهْدَلَةَ أكبرُ منه بسنة واحدة، أخرج له

الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٣٨٤).

(٢) قال الدارقطني في "الأفراد" - كما في "أطراف الغرائب والأفراد" (١/٦٠٨ رقم ٣٥٥٦) -: (حديث: "إن العبد إذا كان

على طريقة حسنة من العبادة ... الحديث"، تفرد به معمر عن عاصم عن خيثمة بن عبد الرحمن، وقال غيره عن

عاصم عن القاسم بن مخيمرة).

قلت: وهذا يدل على أن يكون ذكر "خيثمة بن عبد الرحمن" في هذا الإسناد لا يعدو أن يكون وهماً من معمر، فإن

روايته - رحمه الله - عن البصريين لا تخلو من أوهام وأغلاط، لا سيما وأنه قد تفرد بهذا الوجه عن عاصم، ولم يتابعه

عليه أحد، ولذا قال ابن معين: (حديث معمر عن ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة وهذا الضرب

مضطرب كثير الأوهام)، وقال أيضاً: (إذا حدثك معمر عن العراقيين فخالقه)،

ولعل مما يؤكد وهم معمر ما ذكره الدارقطني من أن جماعة من الرواة روه الحديث عن عاصم عن "القاسم بن

مخيمرة" على الجادة، ولم يذكرو فيه "خيثمة بن عبد الرحمن"، والله أعلم.

أحد الأئمة الأعلام الحفاظ المشاهير، متفق على ثقته وإتقانه وجلالة قدره. قال ابن سعد: (كان ثقةً، مأموناً، عالماً، رفيعاً، كثير الحديث، حجةً)، وحسبك بما قاله عنه تلميذه الإمام أحمد: (ما رأيت أوعى للعلم منه، ولا أشبه بأهل التسك منه، ولا أحفظ منه، ما رأيته شك في حديث إلا يوماً واحداً، ولا رأيت معه كتاباً ولا رقعة قط، كان وكيع مطبوع الحفظ، كان حافظاً، وكان أحفظ من عبد الرحمن بن مهدي كثيراً كثيراً).

من كبار التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، روى له الجماعة. ينظر: "الطبقات الكبرى" (٣٩٤/٦)، و"الجرح والتعديل" (٣٧/٩-٣٩)، و"تهذيب الكمال" (٤٦٢/٣٠-٤٨٤)، و"التهذيب" (١٠٩/١١)، و"التقريب" (ص ٥٨١).

• سفيان.

هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي. روى عن: الأعمش، وأبي إسحاق السبيعي - وهو من أوثق الناس فيهما^(١) - وغيرهما كثير. وعنه: يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي - وهما من أوثق أصحابه^(٢) - وخلق سواهما. ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة، جليل القدر جداً، "أمير المؤمنين في الحديث"^(٣). قال الخطيب البغدادي: (كان إماماً من أئمة المسلمين، وعلماً من أعلام الدين، مجتمعاً على إمامته بحيث يستغنى عن تزكيته، مع الإتقان والحفظ، والمعرفة والضبط، والورع والزهد). وكان رحمه الله موصوفاً بالتدليس لكنه لم يكن مكثراً منه، بل هو فيه من المقلين^(٤)، ولذا احتتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح؛ وذلك لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى،

(١) قال ابن معين - كما في "الجرح والتعديل" (٢٢٤/٤) -: (لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش وأبي إسحاق من الثوري) انتهى بتصرف يسير. وينظر أيضاً: "شرح علل الترمذي" (٥١٩/٢-٥٢٤ و ٥٢٩-٥٣٦).

(٢) قال أبو حاتم - كما في "الجرح والتعديل" (٢٥٣/١) -: سألت علي بن المديني: من أوثق أصحاب الثوري؟ قال: يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي. وينظر أيضاً: "شرح علل الترمذي" (٥٣٨/٢-٥٤٥).

قال ابن معين -: (لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش وأبي إسحاق من الثوري) انتهى بتصرف يسير.

(٣) لقبه بذلك - كما في "التهذيب" -: شعبة، وابن عيينة، وأبو عاصم، وابن معين، ويحيى بن سعيد القطان، وغيرهم.

(٤) قال البخاري - كما في "علل الترمذي الكبير" (ص ٣٨٨) -: (... ما أقل تدليسه)، وقال العلائي في "جامع التحصيل" (ص ١٨٦): (سفيان يدلّس... ولكن ليس بالكثير)، والظاهر أن غالب ما أخذ عليه من التدليس إنما هو من قبيل تدليس

الشيوخ، قال ابن حبان في "المجروحين" (٩١/١): (الجنس الثاني: أقوم ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذابين، ويكنونهم حتى لا يعرفوا، فربما أشبه كنية كذاب كنية ثقة، فيتوهم المتوهم أن راوي هذا الخبر ثقة فيحملون عليه، وليس ذلك الحديث من حديثه، ومن أعلمهم بمثل هذا من هذه الأمة الثوري، كان يحدث عن الكلبي، ويقول: حدثنا أبو النصر، فيتوهم المستمع أنه أراد به سعيد بن أبي عروبة، أو جرير بن حازم).

ولذا عدّه العلانيُّ وتبعه الحافظ ابن حجر في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين.
ويتأكد قبول عنعنته إذا وردت من رواية يحيى بن سعيدٍ عنه خاصة؛ لأنه كان يستتبه ويوقفه
على ما سمع مما لم يسمع، فكان لا يحمل عنه إلا ما صرح فيه بالسماع أو التحديث^(١).
وسفيان من رؤوس الطبقة السابعة، مات سنة إحدى وستين ومائة، وله أربع وستون، روى له
الجماعة.

ينظر: "تاريخ بغداد" (١٥١/٩-١٨٤)، و"تهذيب الكمال" (١١/١٥٤-١٦٩)، و"جامع التحصيل" (ص ١١٣
و ١٨٦)، و"التهذيب" (٩٩/٤)، و"التقريب" (ص ٢٤٤)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ٦٢)، و"معجم المدلسين"
(ص ٢٠٤-٢١٨).

• علقمة بن مرثد.

هو: علقمة بن مرثد الحضرمي، أبو الحارث الكوفي.
روى عن: القاسم بن مخيمرة، وسعد بن عبيدة وغيرهما.
وعنه: الثوري، ومسعر وغيرهما.
ثقة، متفق على توثيقه.

من السادسة، توفي في آخر ولاية خالد القسري على العراق، أخرج له الجماعة.
ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٠٨/٢٠)، و"الكاشف" (٣٤/٢)، و"التهذيب" (٢٤٦/٧)، و"التقريب" (ص ٣٩٧).

(١) قال عبد الله بن أحمد - كما في "العلل ومعرفة الرجال" (٥١٧/١ مسألة رقم ١٢١٢) -: سمعتُ أبي يقول: قال يحيى بن
سعيد: (ما كتبتُ عن سفيان شيئاً إلا ما قال حدثني أو حدثنا، إلا حديثين)، ثم قال أبي: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن
سماك عن عكرمة، ومغيرة عن إبراهيم ﴿فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن﴾ قالوا: (هو الرجل يُسلم في دار
الحرب فيقتل فليس فيه ذية فيه كفارة) قال أبي: هذين الحديثين الذي زعم يحيى أنه لم يسمع سفيان يقول فيهما حدثنا أو
حدثني.

وقال أبو بكر بن خلاد - كما في "تهذيب الكمال" (٣٣٨/٣١-٣٣٩) -: سمعتُ يحيى يقول: (جهَدَ الثوريُّ أن يدلسَ عليَّ
رجلاً ضعيفاً فما أمكنه، وقال مرةً في مسألة ذُكرت: حدثنا أبو سهل عن الشعبي، فقلتُ له: أبو سهل محمد بن سالم، فقال:
يا يحيى ما رأيتُ مثلك لا يذهبُ عليك شيء).

وقال يحيى أيضاً - كما في "التاريخ الكبير" (٩٢/٤) -: (لم أكن أهمُّ أن يقول سفيان لمن فوفه سمعتُ فلاناً، ولكن كان يهمني
أن يقول هو حدثنا)، ولأجل هذا كله قال البخاري - كما في "الكامل" (١٠٠/١) -: (أعلمُ الناس بالثوري يحيى بن سعيد؛
لأنه عرفَ صحيحَ حديثه من تدليسه)، وقال عليُّ بن المديني - كما في "الكفاية" (ص ٣٦٢) -: (الناس يحتاجون في حديث
سفيان إلى يحيى القطان لخال الإخبار)، قال الخطيب معلقاً: (يعني عليُّ أن سفيان كان يدلس، وأن يحيى القطان كان يوقفه
على ما سمع مما لم يسمع).

• الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ.

هو: الْقَاسِمُ بْنُ مُخَيْمِرَةَ - بالمعجمة، مُصَغَّرٌ - الهمداني - بإسكان الميم -، أبو عروة الكوفي، نزيل الشام.

روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي حبيب قاضي عَمَّان وغيرهما.
وعنه: علقمة بن مرثد، وزيد بن واقد وغيرهما.

ثقة فاضل، من خيار أهل الكوفة وصالحهم، متفق على ثقته وفضله وصلاحه.
لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة، قال ابن معين: (لم أسمع أنه سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ)، وقال ابن حبان: (لا يصح له من صحابي لقي).

من الثالثة، مات سنة مائة، أخرج له البخاري تعليقا ومسلم والأربعة.
ينظر في ترجمته: "تاريخ ابن معين" - رواية الدوري - (٤٣٠/٣)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٨٢)، و"تهذيب الكمال" (٤٤٢/٢٣ - ٤٤٧)، و"تحفة التحصيل" (ص ٢٦١)، و"التهذيب" (٣٠٢/٨)، و"التقريب" (ص ٤٥٢).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، كنيته أبو محمد عند الأكثر، وقيل: أبو عبد الرحمن.

أحد السابقين الكثيرين من الصحابة، وأحد العبادة الفقهاء، صاحب عبادة وتسك.
مات في ذي الحجة، ليالي الحرّة سنة ثلاث وستين على الأصح، وكانت وفاته ﷺ بالطائف على الأرجح، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الاستيعاب" (٩٥٦/٣)، و"الإصابة" (١٩٢/٤)، و"التقريب" (ص ٣١٥).

الحكم على الحديث:

رجال هذا الإسناد كلهم ثقات أثبت رجال الصحيح، إلا أن القاسم بن مخيمرة لا يثبت له سماع من أحد من الصحابة كما قال ابن معين وابن حبان.

فالحدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ضَعِيفٌ؛ لِلانْقِطَاعِ بِنِي الْقَاسِمِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢١) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٤٨/٣ رقم ١٢٥٢٥):

حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: أَنَا أَبُو رَبِيعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ قَالَ اللَّهُ: أَكْتُبُ لَهُ صَالِحَ عَمَلِهِ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ، فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ وَطَهَّرَهُ، وَإِنْ قَبَضَهُ غَفَرَّ لَهُ وَرَحِمَهُ ». .

تخریجه:

هذا الحديث يرويه "سنان بن ربيعة"، واختُلفَ عليه من وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن أنس بن مالك به.

رواه عنه على هذا الوجه:

١. حماد بن سلمة.

- أخرج ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٤٣/٢ رقم ١٠٨٣١) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (١٨٤/٧ رقم ٩٩٣٣-)، وأحمد أيضاً في "المسند" (٢٥٨/٣ رقم ١٣٧٣٨)، والبخاري في "شرح السنة" (٢٤١/٥ رقم ١٤٣٠) ثلاثتهم من طريق عَفَّانِ الصَّفَّارِ.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٢٣٨/٣ رقم ١٣٥٢٦)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٣٢ رقم ١٦٠) من طريق حسن الأشيب.
- وأخرجه أحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤٠٩/٤ رقم ٣٨٤٥) - عن عبد الملك بن عبد العزيز التمار.
- وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٧٧ رقم ٥٠١) عن موسى.
- وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٣٥٠/١ رقم ٢٤٦) - ومن طريقه: الخطيب في "المتفق والمفترق" (١٦٣٥/٣ رقم ١١١٩) - عن الحسن بن قتيبة.

- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢٣٣/٧ رقم ٤٢٣٥)، وابن بشران في "الأمالي" (٢٦٩/٢ رقم ١٤٩١) و(٣٢٩/٢ رقم ١٦٢١) من طريق عبد الأعلى بن حماد النرسي.

- وأخرجه أبو يعلى أيضاً (٢٣٢/٧ رقم ٤٢٣٣) عن إبراهيم بن الحجاج السامي. سبعتهم: (عفان، وحسن الأشيب، وعبد الملك التمار، وموسى، والحسن بن قتيبة، وعبد الأعلى النرسي، وإبراهيم بن الحجاج) عن حماد بن سلمة.

٢. سعيد بن زيد بن درهم الأزدي، [صدوقٌ له أوهامٌ، "التقريب" (ص٢٣٦)].

- أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص١٧٦ رقم ٥٠١).

الوجه الثاني: عنه، عن ثابت البناني، عن عبيد بن عمير، عن أنس بن مالك، به، بنحوه:

رواه عنه على هذه الوجه: عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي [ثقةٌ حافظٌ أحدُ المحدثين الكبار، "التقريب" (ص٢٩٧)، و"لسان الميزان" (٥٠٨/٧)].

أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص١٤٣ رقم ١٧٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤٦٢/٥)، والعقيلي في "الضعفاء" (١٧٠/٢)، والبيهقي في "الشعب" (١٨٤/٧ رقم ٩٩٣٤).

الترجيح بين الوجهين:

بالنظر في الوجهين ورواة كل منهما يظهر لي أن الوجه الأول هو الصحيح، فقد رواه عنه حماد بن سلمة، وتابعه سعيد بن زيد -وهو صدوقٌ لا بأس به-، وقد ورد في روايتهما تصريح سنان بن ربيعة بسماعه الحديث من أنس رضي الله عنه.

وأما الوجه الثاني فلا يُعلُّ به الأوجه الأول؛ لأنه من رواية السهمي عن سنان بن ربيعة، وقد قال ابن معين: (سمع السهمي من سنان بن ربيعة بعد ما خرف)، فعمل سنان خلط في هذا الإسناد بعدما خرف، فرواه عنه السهمي على نحو ما سمع منه.

ثم رأيت البيهقي وكأنه يذهب إلى رجحان الوجه الثاني، فإنه لما أورد رواية السهمي عن سنان قال عقبها: (وفي هذا دلالة على أنه لم يسمعه من أنس بن مالك)، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• حَسَنٌ.

هو: الحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ -ممعجمة ثم تحتانية-، أبو عليُّ البغداديُّ، القاضي.

روى عن: شعبة، وهلال بن أبي داود الحبطي وغيرهما.

وعنه: أحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبة وجماعة.

ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على توثيقه والاحتجاج به^(١).

فقد وثَّقه ابنُ سعدٍ وابنُ معينٍ وابنُ المديني -في رواية أبي حاتم عنه-.

وقال الإمام أحمد: (هو من متبثي أهل بغداد).

وذكره مسلمٌ في الطبقة الثالثة من رجال شعبة الثقات، وقال الخطيب: (كان ضابطاً لحديث

شعبة وغيره)، وذكره ابن حبان أيضاً في "الثقات".

وأما ما نقله عبد الله بن علي بن المديني عن أبيه أنه قال: (كان ببغداد، وكأنه ضَعَفَهُ) فلا

يُدرى ما سببه، ولذا قال الخطيب: (لا أعلمُ علَّةَ تَضْعِيفِهِ إِيَّاهُ)، وقال ابن حجر لَمَّا نقله:

(قلتُ: هذا ظنٌّ لا تقومُ به حُجَّةٌ، وقد كان أبو حاتم الرازي يقول: سمعتُ علي بن المديني

يقول: "الحسن بن موسى الأشيب ثقةٌ"، فهذا التصريحُ الموافقُ لأقوال الجماعة أولى أن يُعملَ

به من ذلك الظن).

من التاسعة، مات سنة تسع أو عشر ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٢٨/٦)، و"التهذيب" (٢٧٩/٢)، و"التقريب" (ص ١٦٤)، و"هدى الساري" (ص ٣٩٧).

• عَفَّانٌ.

هو: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِلِيِّ، أبو عثمان الصَّفَّارُ البصريُّ.

روى عن: حماد بن سلمة، وشعبة -وهو من أثبت الناس فيهما-، وغيرهما.

وعنه: أحمد، وابن معين وغيرهما من الكبار.

متفقٌ على ثقته وإتقانه وجلالته، قال أبو حاتم: (عفان إمامٌ ثقةٌ متقنٌ متينٌ)، وقال يعقوب بن

شيبه: (كان ثقةً ثبتاً متقناً صحيحَ الكتابِ قليلَ الخطأ والسقط)، حتى قدَّمه بعضهم في الثقةِ

على يحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي.

(١) حكى الاتفاق على توثيقه: ابن حجر في "هدى الساري".

تَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بَيْسِيرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو خَيْثَمَةَ: (أُنْكِرْنَا عَفَانَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَيَّامٍ)، وَقَالَ الْخَلِيلِيُّ: (تَغْيِيرٌ قَبْلَ مَوْتِهِ بِأَشْهَرٍ)، قَالَ الذَّهَبِيُّ مَعْلَقًا: (هَذَا التَّغْيِيرُ هُوَ مِنْ تَغْيِيرِ مَرَضِ الْمَوْتِ، وَمَا ضَرَّهُ؛ لِأَنَّهُ مَا حَدَّثَ فِيهِ بِخَطَأٍ)^(١)، وَبِمَثَلِهِ قَالَ الْعَلَانِيُّ، وَلِذَا لَمَّا ذَكَرَهُ فِي كِتَابِهِ "الْمُخْتَلَطِينَ" عَدَّهُ فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ، وَهَمَّ: [مَنْ لَمْ يُوَجِبِ الْإِخْتِلَاطَ لَهُ ضَعْفًا أَصْلًا وَلَمْ يَحِطْ مِنْ مَرْتَبَتِهِ... إِمَّا لِقِصْرِ مَدَّةِ الْإِخْتِلَاطِ وَقِلَّتِهِ...، وَإِمَّا لِأَنَّهُ لَمْ يَرَوْهُ شَيْئًا حَالَ إِخْتِلَاطِهِ فَسَلِمَ حَدِيثُهُ مِنَ الْوَهْمِ].

مِنْ كِبَارِ الْعَاشِرَةِ، مَاتَ سَنَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ، وَقِيلَ: عَشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ، رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ. يَنْظُرُ: "الْجَرَحُ وَالنَّعْدِيلُ" (٧/رَقْم ١٦٥)، وَ"تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (٢٧٦/١٢)، وَ"تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (١٦٠/٢٠-١٧٦)، وَ"الْمِيزَانُ" (١٠٤/٥)، وَ"سِيرُ أَعْلَامِ لَنْبَلَاءَ" (٢٤٢/١٠-٢٥٥)، وَ"الْمُخْتَلَطِينَ" (ص ٣ و ٨٥)، وَ"التَّقْرِيبُ" (ص ٣٩٣).

• حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

هُوَ: أَبُو سَلَمَةَ، حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ. أَحَدُ الْأَثَمَةِ الْحَفَاطِ الْمَشَاهِيرِ، مَتَّفِقٌ عَلَى إِمَامَتِهِ وَثِقَتِهِ وَجَلَالَتِهِ. تَقَدَّمَ تَرْجَمَتَهُ مَفْصَلَةً فِي الْحَدِيثِ رَقْم (١٤).

• سِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ.

هُوَ: سِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ الْبَاهِلِيِّ، أَبُو رَبِيعَةَ الْبَصْرِيِّ. رَوَى عَنْ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، وَعَنْ ثَابِتِ الْبِنَانِيِّ وَغَيْرِهِمَا. وَعَنْهُ: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَغَيْرُهُمَا. قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ وَالِدَارِقُطِيُّ: (لَيْسَ بِالْقَوِيِّ). وَقَالَ ابْنُ مَعِينٍ مَرَّةً: (لَيْسَ بِهِ بِأَسُّ). وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (شَيْخٌ مُضْطَرَبٌ الْحَدِيثِ). وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (لَهُ أَحَادِيثٌ قَلِيلَةٌ، وَأَرْجُو أَنَّهُ لَا بِأَسَّ بِهِ). وَقَالَ الْعَجَلِيُّ وَابْنُ شَاهِينَ: (صَالِحٌ). وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الثَّقَاتِ". وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "الْمَغْنِيِّ" وَ"الْكَاشِفِ": (صَدُوقٌ)، وَقَالَ فِي "الْمِيزَانِ": (صَوِيلِحٌ).

(١) وَقَالَ فِي "السِّيرِ" (٢٥٤/١٠): (كُلُّ تَغْيِيرٍ يُوَجَدُ فِي مَرَضِ الْمَوْتِ فَلَيْسَ بِقَادِحٍ فِي الثَّقَةِ، فَإِنَّ غَالِبَ النَّاسِ يَعْتَرِبُهُمْ فِي الْمَرَضِ الْحَادِّ نَحْوَ ذَلِكَ، وَيَتَمُّ لَهُمْ وَقْتُ السِّيَاقِ وَقَبْلَهُ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا الْخُذُورُ أَنْ يَقَعَ الْإِخْتِلَاطُ بِالثَّقَةِ فَيَحْدُثُ فِي حَالِ إِخْتِلَاطِهِ بِمَا يَضْطَرِبُ فِي إِسْنَادِهِ أَوْ مَتْنِهِ فَيُخَالِفُ فِيهِ).

وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق، فيه لين).
والظاهر أنه إلى الضَّعْفِ أَقْرَبُ، إِلَّا أَنْ ضَعْفَهُ مُحْتَمَلٌ، وَحَدِيثُهُ صَالِحٌ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمَتَابَعَاتِ،
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

من الرابعة، روى له البخاري مقروناً بغيره، وأصحابُ "السنن" سوى النسائي.
ينظر: "التاريخ الكبير" (١٦٤/٤)، و"الضعفاء والمتروكين" للنسائي (ص ٥١)، و"ضعفاء العقيلي" (١٧٠/٢)، و"الجرح
والتعديل" (٢٥١/٤)، و"ثقات ابن حبان" (٣٣٧/٤)، و"الكامل" (٤٤٠/٣)، و"تهذيب الكمال" (١٤٧/١٢)،
و"الكاشف" (٤٦٧/١)، و"المغني في الضعفاء" (٢٨٦/١)، و"الميزان" (٣٢٩/٣)، و"التهذيب" (٢١١/٤)، و"التقريب"
(ص ٢٥٦).

• أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه

هو: أنس بن مالك بن النَّضْرِ الأنصاري، أبو حمزة الخزرجي.
صحابيٌّ مشهورٌ، خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، وَأَكْثَرَ مِنَ الرَّوَايَةِ عَنْهُ.
مات سنة اثنتين - وقيل: ثلاث - وتسعين، وقد جاوز المائة، وهو آخر الصحابة موتاً بالبصرة،
روى له الجماعة.

ينظر: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٢٣١/١)، و"أسد الغابة" (١٥١/١)، و"الإصابة" (٧١/١-٧٢)، و"التقريب" (ص ١١٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد فيه ضَعْفٌ، مِنْ أَجْلِ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، لَكِنْ لَهُ شَوَاهِدٌ مُتَعَدِّدَةٌ يَرْتَقِي بِهَا إِلَى
دَرَجَةِ الْحَسَنِ لغيره، وَمِنْهَا حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه الْمَخْرَجُ فِي "الصَّحِيحِينَ"، وَقَدْ
سَبَقَ إِيرَادُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

قال الإمام أحمد في "المسند" (١٢٣/٤ رقم ١٧١٥٩):

حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ، وَهَجَرَ بِالرَّوَّاحِ فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ وَالصَّنَابِجِيَّ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ؟ قَالَا: نُرِيدُ هَهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا مَرِيضٍ^(١) نَعُودُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ، فَقَالَ لَهُ شَدَّادٌ: أَبْشِرْ بِكَفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ، وَحَطِّ الْخَطَايَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا، فَحَمِدْتَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ، وَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَحِيحٌ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد جيّد، لحال راشد بن داود الصنعاني، وسيأتي تخريجه والكلام عليه برقم (٥٥)، والله أعلم.

(١) وقع في رواية هشام بن عمار عند ابن عساکر التصريحُ باسمه، وأنه عبادة بن الصّامت ؓ.

(٢٢) روى مالك في "الموطأ" (١٦٨٤ رقم ٩٤١/٢):

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ ^(١) مِنْهُ». .

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك، كل من:

- البخاري في "صحيحه" (٢١٣٨/٥ رقم ٥٣٢١) عن عبد الله بن يوسف.
- وأحمد في "المسند" (٢٣٧/٢ رقم ٧٢٣٤) عن عبد الرحمن بن مهدي.
- والنسائي في "الكبرى" (٣٥١/٤ رقم ٧٤٧٨) من طريق عبد الله بن المبارك، وعبد الرحمن بن القاسم.

أربعتهم: (عبد الله بن يوسف، وابن مهدي، وابن المبارك، وابن القاسم) عن مالك به.

(١) كذا هو في رواية الأكثرين، بضم الميم وكسر الصاد، والفاعل هو الله عز وجل، قال ابن الجوزي في "كشف المشكل" (٥٢٩/٣): (عامه اخذتني يقرءونه بكسر الصاد، يجعلون الفعل لله عز وجل، وسمعتُ أبا محمد ابن الخشاب يفتح الصاد، وهو أحسن وأليق) وتعقبه ابن حجر في "الفتح" (١٠٨/١٠) بقوله: (كذا قال، ولو عكسَ لكان أولى)، وقال الطيبي: (الفتح أحسن؛ للأدب، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرَضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِي﴾ [الشعراء: ٨٠])، ورجح الحافظ ابن حجر رواية الكسر، وذكر بعض الروايات المؤيدة لذلك، والله أعلم.

وقوله ﷺ: «مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ» قال أبو عبيد الهروي: معناه يتتليه بالمصائب لشيئه عليها، وقال غيره: معناه يوجه إليه البلاء فيصيبه.

(٢٣) قال ابن ماجه في "سننه" (١/٥١٥ رقم ١٦١٥):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أُنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، -ح- وَحَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»^(١)، وَغَدِي وَرِيحَ عَلَيْهِ بِرِزْقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ».

تفريجه:

- أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١/٢٢١) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢/٣٩٢) - بمثله، والعسكري في "تصحيفات المحدثين" (١/١٣٤) بمثله، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١/٢٢٥) بمثله، ثلاثتهم من طريق عبد الرزاق^(٢).

(١) هكذا وقع في رواية ابن ماجه: «وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ»، ووقع في أكثر الروايات: «وَوُقِيَ فِتْنَانَ الْقَبْرِ» على الأفراد، وعند أبي يعلى في "مسنده"، والعسكري في "تصحيفات المحدثين"، والبيهقي في "الشعب": «وَوُقِيَ فِتْنَانِي الْقَبْرِ» على الشبهة.

(٢) اختلف على عبد الرزاق في هذا الحديث من وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن ابن جريج، عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، بمثله. رواه عنه على هذا الوجه:

١- أحمد بن يوسف الأزدي. [ثقة حافظ، "التقريب" (ص ٨٦)]، كما عند ابن ماجه.

٢- محمد بن حماد الطهراني. [ثقة حافظ لم يُصب من ضَعْفِهِ، "التقريب" (ص ٤٧٥)]، كما عند العسكري في "تصحيفات المحدثين"، وابن عساكر في "تاريخ دمشق".

الوجه الثاني: عنه، عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة، بلفظ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا...»، من غير ذكر (ابن جريج) في إسناده.

رواه عنه على هذا الوجه: "إسحاق بن إبراهيم الدبري"، كما عند عبد الرزاق في "المصنف" (٥/٢٨٣ رقم ٩٦٢٢) - ومن طريقه: الخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (١/٣٦٦) -.

والظاهر لي أن الوجه الأول هو الراجح، فقد رواه عن عبد الرزاق اثنان من ثقات أصحابه، وأحدهما ممن سمع منه قبل العمى وهو أحمد بن يوسف الأزدي.

- وأخرجه أبو يعلى في "مسند" (٥/١١ رقم ٦١٤٥) - وعنه: ابن عدي في "الكامل" (٣٤٦/٦) - بمثله، وأبو العباس الأصم في "جزء له - برواية أبي بكر بن حيد النيسابوري"

وأما الوجه الثاني فقد انفرد به الدَّبْرِيُّ، وخالفَ في إسنادهِ ومثنته، والدَّبْرِيُّ متكلمٌ فيه، وسماعه من عبد الرزاق كان بعد العمى، فقد سمع منه في آخر عُمرِهِ وهو صغيرٌ، ولذا وقع في حديثه عنه بعض المناكير، قال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص ٣٩٦): (ذَكَرَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَنَّهُ [يعني: عبد الرزاق] عَمِيَ فِي آخِرِ عُمرِهِ فَكَانَ يُلَقَّنُ فَيَتَلَقَّنُ، فَسَمِعَ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ مَا عَمِيَ لَا شَيْءَ، ... قُلْتُ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِيمَا رُوِيَ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّبْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَحَادِيثَ اسْتَنْكَرْتُهَا جِدًّا، فَأَحَلْتُ أَمْرَهَا عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ سَمَاعَ الدَّبْرِيِّ مِنْهُ مُتَأَخَّرٌ جِدًّا)، لكن قال الحافظ ابن حجر في "لسان الميزان" (٣٩٤/١): (والمناكيرُ التي تقعُ في حديثِ الدَّبْرِيِّ إنما سببها أنه سمعَ من عبد الرزاق بعد اختلاطه، فما يوجدُ من حديثِ الدَّبْرِيِّ عن عبد الرزاق في مصنفاتِ عبد الرزاق فلا يلحقُ الدَّبْرِيُّ منه تبعاً، إلا إن صحَّفَ أو حرَّفَ، وإنما الكلامُ في الأحاديثِ التي عند الدَّبْرِيِّ في غير النصانيفِ فهي التي فيها المناكيرُ؛ وذلك لأجل سماعه منه في حال اختلاطه).

وقال الذهبي في "السير" (٤١٧/١٣): (قال ابن عدي: استُصْعِرَ [يعني: الدَّبْرِيُّ] في عبد الرزاق؛ أحضره أبوه عنده وهو صغيرٌ جِدًّا، فكان يقولُ: قرأنا على عبد الرزاق، أي قرأ غيره وهو يسمعُ، قال: وحدَّثَ عنه بأحدِثٍ مُنْكَرَةٍ. قلتُ: ساقَ له ابنُ عدي حديثاً واحداً من طريقِ ابنِ أنعمِ الإفريقي، يحتملُ مثله، فأين المناكيرُ والرَّجُلُ قد سمعَ كُتُباً فأذاها كما سمعها؟ ولعلَّ التَّكَارَةَ من شيخه فإِنَّه أضرَّ بِأَخْرَجَةٍ).

ويؤيد هذا: قبول الأئمة لروايته "المصنَّف"، واعتمادهم عليها، وأيضاً فقد احتج به أبو عوانة في "صحيحه"، وكذا كان العقيليُّ يُصَحِّحُ روايته عن عبد الرزاق، وأكثر عنه الطبراني، وقال عنه الدارقطني - كما في سؤالات الحاكم (ص ١٠٥) -: (صدوقٌ ما رأيتُ فيه خلاف، إنما قيل لم يكن من رجالِ هذا الشأن، قلتُ: ويُدْخَلُ في "الصحيح"؟ قال: أي والله).

قال العراقي في "شرح التبصرة والتذكرة" (٣٣٧/٢) معلقاً: (وكان من احتجَّ به لم يُبالِ بتغيُّرِ عبدِ الرزاق؛ لكونه إنما حدَّثَهُ من كُتُبِهِ، لا من حِفْظِهِ)، وقال ابن كثير في "اختصار علوم الحديث" (٢٥/٢): (إذا كان الاعتماد على حفظ الشيخ الراوي فينبغي الاحتراز من اختلاطه إذا طعن في السنن، وأما إذا كان الاعتماد على حفظ غيره وخطئه وضبطه فهانئاً كلما كان السننُ عالياً كان الناسُ أرغب في السماعِ عليه).

فَالْخِلاصَةُ أَنَّ الوجه الثاني وجهٌ مَرْجُوحٌ، والحملُ فيه إما على الدَّبْرِيِّ؛ لما ذُكِرَ من حاله من أنَّه لم يكن صاحب حديث، وأنَّه سمعَ من عبدِ الرزاق بعدما عمي، فوَقَعَتِ المناكيرُ في حديثه عنه لهذا السبب. وإما أن يكون الحملُ فيه على عبدِ الرزاق ويكون هذا الحديثُ مما حدَّثَ به في آخر عُمرِهِ بعدما عمي، فكان يضطرب فيه، ويدل على هذا أنَّه قد رُوِيَ عنه على الوجهين، فرواه محمد بن حماد الطَّهْرَانِيُّ عنه على الوجه الأول، ورواه الدَّبْرِيُّ عنه على الوجه الثاني، وكلاهما ممن سمع منه بعدما عمي، والله أعلم.

فَأُذِنَ: للشيخ الفقيه القاضي أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى بن مُفَرَّجِ القُرْطُبِيِّ - رحمه الله - كتاباً سماه: "إصلاح الحروف التي كان إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِيُّ يُصَحِّفُهَا في مصنَّفِ عبدِ الرزاق"، وهذا الكتاب من مرويات ابن خير الإشبيلي كما في "فهرسته" (ص ١٠٩)، ولم أقف عليه.

وإبن مُفَرَّجِ هذا خيرٌ بروايةِ الدَّبْرِيِّ، فإنَّه يروي "مصنَّفَ عبدِ الرزاق" عن شيخه أبي سعيد ابن الأعرابي وأبي محمد البوسني قاضي صنعاء كلاهما عن الدَّبْرِيِّ عن عبدِ الرزاق، وقد ساق أسانيدَهُ ابنُ خيرٍ في "فهرسته" (ص ١٠٧).

عنه- (ص ١٨٩ رقم ٣٧٩) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان (١٧٣/٧) رقم ٩٨٩٥)^(١)، وفي "إثبات عذاب القبر" (ص ١٣٩ رقم ١٧١) - بنحوه مختصراً، وابن حبان في "المجروحين" (١٠٦/١) بمثله، وابن عدي في "الكامل" (٢٢١/١) بنحوه مختصراً، والحاكم في "معرفه علوم الحديث" (ص ١٧٨) بمثله، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٦٦/١) بمثله، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٩٢/٢) بمثله، جميعهم من طريق حجّاج بن محمّد الأعمور.

● وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٦٢/٥ رقم ٥٢٦٢)، وابن عدي في "الكامل" (٢٢٠/١ و ٢٢١) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٩٢/٢) -، كلاهما من طريق سعيد بن سالم القدّاح.

● وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٨١/١٥ رقم ٨٧٧٥)، وابن عدي في "الكامل" (٢٢١/١) كلاهما من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، بمثله.

● وأجره ابن عدي أيضاً (٢٢١/١) من طريق مخلد بن يزيد الحراني، ويحيى بن أبي المتوكل، وإبراهيم بن عبد الله النيسابوري، بنحوه مختصراً.

سبعتهم: (عبدُ الرزّاق، وحجّاجُ بنُ محمّد، وسعيدُ بنُ سالم، وعبدُ المجيد بنُ عبد العزيز، ومخلدُ بنُ يزيد، ويحيى بنُ أبي المتوكل، وإبراهيمُ بنُ عبد الله النيسابوري) عن ابنِ جُرَيْجٍ، به^(٢).

(١) وقع في مطبوعة "الشعب": «من مات غريباً... مكان: «مريضاً» والظاهر أنه تصحيفٌ إما من الطابع، أو من الناسخ، أو من أحد رواة الكتاب، ويدل على ذلك جملة أمور:

١- أن رواية أبي العباس الأصم -والذي يروي البيهقي الحديث من طريقه- جاء فيها: «مريضاً» لا «غريباً».

٢- أن البيهقي نفسه روى هذا الحديث في كتابه "إثبات عذاب القبر" بنفس إسناده الذي في "الشعب"، ومن طريق أبي العباس الأصم أيضاً، وفيه «مريضاً» لا «غريباً».

٣- أي لم أقف على هذا الحديث -«من مات غريباً»- مروياً من طريق موسى بن وردان عن أبي هريرة في شيء من كتب السنة التي بين يدي، والله أعلم.

فتبين من هذه الأوجه الثلاثة أن لفظة: «غريباً» مصحّفة في سياق البيهقي، وأن صوابها «مريضاً» كما سبق بيانه. ويُظن الحديث أيضاً في: "إحياء علوم الدين" (٤/٤٩٦)، و"المغني عن حمل الأسفار" (٢/١٢٣٢ رقم ٤٤٤٨)، وقارن بما في "إتحاف السادة المتقين" للزيدي (٣٨١/١٠)، فإنه مهم.

(٢) هذا هو الوجه المحفوظ عن ابن جريج، وقد رجّحه الدارقطني في "علله" (٣١٨/٨ رقم ١٥٩٠).

● وخالف هؤلاء الجماعة:

١- محمد بن ربيعة الكلابي، [صدوق، "التقريب" (ص ٤٧٨)]، أخرجه أبو يعلى في "سنده" (٨/١١ رقم ٦١٤٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وله عِلَّتَان:

١. فيه: "إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء"^(١)، وهو: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، مولاهم، أبو إسحاق المدني^(١)، أحد الضعفاء المتروكين، كذبه يحيى بن سعيد، وعلي بن المديني، وابن معين، والبرّار، وابن حبان.

٢- وابن أبي رواد، [لم أتبيّنهُ]، أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (الموضع السابق) مقروناً بمحمد بن ربيعة.

٣- والحسن بن زياد اللؤلؤي، [متروك الحديث، كذبه ابن معين وغيره، وليست صنعته الحديث، وكان صاحب رأي، الجرح والتعديل" (١٥/٣)، و"لسان الميزان" (٢٠٨/٢)]، أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣١٩/٢)، وقارن بما في (٢٢١/١).

فرووه ثلاثتهم عن ابن جريج، عن موسى بن وردان، عن أبي هريرة به، فأسقطوا "إبراهيم بن أبي يحيى" بين ابن جريج وموسى بن وردان.

قال ابن عدي في "الكامل" (٣١٩/٢) في ترجمة "الحسن بن زياد اللؤلؤي": (قال إبراهيم بن عبد الله النيسابوري: هذا الحديث يرويه ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن موسى بن وردان ويقول: "إبراهيم بن أبي عطاء"، هكذا يُسمّيه، فإذا روى ابن جريج عن موسى هذا الحديث يكون قد دلّسه).

قلت: هذا إذا صحّت الطرق إلى ابن جريج، وأحسن هؤلاء الثلاثة حالاً "محمد بن ربيعة"، ولكنه لا يقوى على المخالفة، وقد أشار إلى هذا الوجه الإمام الدارقطني في "علله"، ورجّح رواية الجماعة عن ابن جريج، والله أعلم.

• وخالفهم أيضاً: ذوّاد بن عُلبّة الحارثي [ضعيفٌ عابداً، "التقريب" (ص ٢٠٣)]، فرواه عن ابن جريج، عن أبي الذئب [هو:

إبراهيم بن أبي يحيى]، عن أبي هريرة، به مثله، فأسقط "موسى بن وردان" بين أبي الذئب وأبي هريرة.

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٢٣/٣) -ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٩٣/٢)-.

قال ابن عدي عقبه: (هكذا يرويه ذوّاد عن ابن جريج عن أبي الذئب عن أبي هريرة، وقد رواه عبد الرزاق وحجاج بن محمد وغيرهما عن ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء -وهو: إبراهيم بن أبي يحيى- عن موسى بن وردان عن أبي هريرة، ولذوّاد بن عُلبّة غير ما ذكرت من الحديث وليس بالكثير، ... وكان أحاديثه غرائب عن كل ما يرويه، وهو في جملة الضعفاء عندي ممن يكتب حديثه).

وقال ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٩٣/٢): (أبو الذئب هو إبراهيم، وإنما كُنّوه بهذا ليخفّي، وقد أسقط ذوّاد "موسى بن وردان"، وذوّاد ليس بشيء أصلاً).

(١) روى الخطيب في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٣٦٧/١) بسنده عن أبي عليّ صالح بن محمد الأسدي أنه قال:

(إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء مجهول)، قال أصحاب الحديث: إنه إبراهيم بن أبي يحيى، وغلطوا فيه؛ لأن إبراهيم بن أبي يحيى لا يروي عن موسى بن وردان شيئاً فتعقّب الخطيب بقوله: (هذا القول غلط من أبي عليّ صالح بن محمد، وقد ثبت أن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو ابن أبي يحيى برواية عبد الرزاق عنه هذا الحديث، وبنصّ يحيى بن معين وغيره على ذلك). قلت: أما رواية عبد الرزاق عنه فلا تصح، وقد مضى الكلام عليها وبيان شدوذها، والله أعلم.

وقال بشرُ بنُ المفضل: سألتُ فقهاءَ أهلِ المدينة عنه فكُلُّهم يقولون: كَذَّابٌ.
وقال النسائيُّ والفسويُّ والدارقطنيُّ: (متروكُ الحديث).

وكان مع هذا سيءَ المذهب، قال الإمامُ أحمدُ: (كان قديراً معتزلياً جهمياً، كلُّ بلاءٍ فيه)،
وقال ابنُ معين: (كان فيه ثلاثُ خصال: كان كذَّاباً، وكان قَدَرِيّاً، وكان رَافِضِيّاً)، وقال
ابنُ المبارك: (كان مجاهرًا بالقَدَرِ)، وقال البخاريُّ: (جَهْمِيٌّ، تَرَكَه ابنُ المبارك والنَّاسُ، كان
يرى القَدَرَ)، ولذا قال النوويُّ: (اتفق العلماءُ على تَضْعِيفِهِ وَجَرِّحِهِ).

ولهذا السبب كان ابنُ جُريجٍ يُدَلِّسُ اسمه إذا روى عنه لكي لا يُعَرَفَ، فكان تارة ينسبه
إلى جَدِّهِ من قِبَلِ أُمِّهِ، فيقول: (حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي عطاء)، وتارة يقول: (حدثنا إبراهيم
بن محمد بن أبي عطاء)، وتارة يقول: (حدثنا إبراهيم بن محمد بن أبي عاصم)، وتارة يُكَنِّيهِ
بكنيةٍ لم يشتَهَرِ بها، فيقول: (حدثنا أبو الذئب).

وقد نبه على تدليس ابنِ جُريجٍ لاسم شيخه جماعةٌ من الأئمة، قال عباسُ الدُّوري: قلتُ
ليحيى: فيروي ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى؟ قال: حدثتُ عنه «من مات مريضاً كان
شهيداً»، وكان ابن جريج يُكَنِّي عن اسمه يقول فيه: "إبراهيم بن أبي عطاء"، وقال ابن
عدي: (إبراهيم هذا هو: ابن أبي يحيى .. دلَّسه ابنُ جُريجٍ فغَيَّرَ كنيةَ جَدِّهِ)، وقال حمزة بن
محمد: (كان ابنُ جُريجٍ يُحدِّث عن إبراهيم بن أبي يحيى فيُدَلِّسُ اسمه، فيقول: حدثنا أبو
الذئب)، وقال الحليلي في "الإرشاد" (٣٠٨/١): (قد روى عنه ابن جريج حديثاً مع
جلالته ودلَّسَ به، فقال: "إبراهيم بن أبي عطاء"، وقال ابن الجوزي: (قد كانوا يُدَلِّسُونَهُ؛
لأنَّه غير ثقة، فكان ابن جريج، يقول: "إبراهيم بن أبي عطاء"، وتارة يقول: "إبراهيم بن
محمد بن أبي عطاء"، وتارة يقول: "حدثنا أبو الذئب"، وقال أيضاً "أبو الذئب، هو:
إبراهيم أيضاً، وإنما كَنَّاهُ بهذا ليخْفَى)، وقال الحافظ ابن حجر: (كان ابن جريج يقول:
ابن أبي عطاء يُغَيِّرُ كنيةَ جَدِّهِ تدليساً).

ولذا كان الإمامُ الدارقطنيُّ يقول عن ابن جريج: (يُتَجَنَّبُ تَدْلِيسُهُ، فَإِنَّهُ وَحْشُ التَدْلِيسِ،
لَا يُدَلِّسُ إِلَّا فِيمَا سَمِعَهُ مِنْ مَجْرُوحٍ، مِثْلَ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى، وَمُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ وَغَيْرِهِمَا).

(١) ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (٣٢٣/١)، و"الجرح والتعديل" (١٥٢/٢)، و"المجروحين" (١٠٥/١)، و"الكامل"
(٢١٧/١)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (١١٧/١)، و"تهذيب الكمال" (١٤٨/٢)، و"التهذيب" (١٥٨/١)،
و"التقريب" (ص ٩٣).

٢. أن ابن جريج قد وهم في متنه، فقال: (مَنْ مَاتَ مَرِيضًا ..)، والصواب أنه: (مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا ..)، وقد نبه على هذا الوهم مع بيان وجه الصواب فيه غير واحد من الأئمة، منهم الإمام أحمد - كما في "الموضوعات" لابن الجوزي (٣/٣١٧-)، ومنهم: أبو حاتم وأبو زرعة الرّازي - كما في "العلل" (١/١٥٨ رقم ١٠٦٠-)، بل قال السيوطي في "شرح الصدور في أحوال الموتى والقبور" (ص ١٤٩): (هذا الحديث غلط فيه الرّوي باتفاق الحفّاظ، وإنما هو (من مات مرابطاً) لا (من مات مريضاً)، وقد أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" لأجل ذلك).

ومما يؤكد هذا: ما رواه الدارقطني - كما في "تحفة الأشراف" (١٠/٣٧٧-)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٤٧ رقم ٩٩٦)، والخطيب البغدادي في "الكفاية" (ص ٣٦٨)، وغيرهم من طريق ابن أبي سكينه الحلبي قال: سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول: (حكّم الله بيني وبين مالك بن أنس، هو سماني قدرياً، وأمّا ابن جريج فأني حدّثته: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا مَاتَ شَهِيدًا»، فَحَدَّثَ عَنِّي: «مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا»، وَنَسَبَنِي إِلَى جَدِّي مِنْ قَبْلِ أُمِّي "إبراهيم بن أبي عطاء").

قال ابن حجر في "النكت الظرف": (ويؤيد قول إبراهيم أن ابن لهيعة روى عن موسى بن وردان عن أبي هريرة رفعه: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا وَقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ...» أخرجه أحمد^(١)).

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد لا يصح سنداً ولا متناً، وعلى هذا عامة الحفّاظ، ولذا قال الإمام أحمد - كما في "الموضوعات" لابن الجوزي (٣/٣١٧-)، وابن معين - كما في "سؤالات ابن الجنيد" (ص ٢٤٢-) - (ليس هذا الحديث بشيء)، والله أعلم.

وقد روي الحديث من وجه آخر:

- أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (١/٣٥٧ رقم ٢٥٤-)، - ومن طريقه: أبو نعيم في "الحلية" (٨/٢٠٠-)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٧٤ رقم ٩٨٩٧) كلاهما من طريق الحسن بن قتيبة، ثنا عبد العزيز بن أبي رواد، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، به بمثله.

(١) أخرجه أحمد في "المسند" (٢/٤٠٤ رقم ٩٢٣٣) - وعنه: ابنه عبد الله في "السنة" (٢/٦٠١ رقم ١٤٣٣-) - قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ: «مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا وَقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَأُورِمَ مِنَ الْفَرْعِ الْأَكْبَرِ، وَغُدِّيَ عَلَيْهِ وَرِيحَ بَرْزَقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ، وَكُتِبَ لَهُ أَجْرُ الْمُرَابِطِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ مِنْ أَجْلِ ابْنِ لَهَيْعَةَ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، فيه "الحسنُ بنُ قُتَيْبَةَ المدائني الحَيَّاط" (١)، وقد تفرَّد به، ومثله لا يُحتمَلُ تفرُّدُه؛ لشدَّةِ ضَعْفِهِ وكثرةِ وَهْمِهِ، قال أبو حاتم: (ليس بقويِّ الحديث، ضعيفُ الحديث)، وقال الأزديُّ: (واهي الحديث)، وقال العقيلي: (كثير الوهم)، وقال الدارقطني: (متروك الحديث)، وأما ابن عدي فقال: (أرجو أنه لا بأس به) فتعقَّبَه الذهبيُّ بقوله: (بل هو هالكٌ).

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «وَوُقِيَ فِتْنَةُ الْقَبْرِ» يعني: حَفِظَ من "فتنة القبر"، وهي: سؤالُ الملَكَيْنِ، مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ، وهما فِتْنَانَا القبر كما ورد في بعض روايات الحديث، و"الْفِتْنَانُ" من أبنية المبالغة في "الفتنة"، وأصلُ "الفتنة" الابتلاءُ والامتحانُ.

ينظر: "النهاية في غريب الأثر" (٤١٠/٣)، و"الديباج" للسيوطي (٥٠٧/٤)، و"لسان العرب" (٣٢٠/١٣).

وقوله ﷺ: «وَعُدِّي وَرِيحٌ عَلَيْهِ بَرِّزِقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ» "عُدِّي": بالبناء على المفعول، من "العُدْوَة" وهي الجيءُ أوَّلَ النَّهَارِ، و"رِيحٌ" من "الرَّوْحَة" وهو: الجيءُ آخرَ النَّهَارِ، والمعنى: أَنَّهُ يُؤْتَى لَهُ بَرِّزِقِهِ مِنَ الْجَنَّةِ أوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرِهِ.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٣٠١/١)، و(١٩٢/٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (٣٤٦/٣)، و"لسان العرب" (١١٦/١٥).

(١) ينظر في ترجمته: "ضعفاء العقيلي" (٢٤١/١)، و"الجرح والتعديل" (٣٣/٣)، و"الكامل" (٣٢٧/٢)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٠٨/١)، و"الميزان" (٢٧٠/٢).

(٢٤) قال الترمذيُّ في "جامعه" (٤/٦٠٣ رقم ٢٤٠٢):

حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدِ الرَّازِيِّ وَيُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْرَاءَ أَبُو زُهَيْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُودُّ أَهْلَ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ لَوْ أَنَّ جُلُودَهُمْ كَانَتْ قُرْصَاتٍ فِي الدُّنْيَا بِالْمَقَارِيضِ». وَهَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَوْلَهُ شَيْئاً مِنْ هَذَا.

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٥٩ رقم ٢٠٢) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٧/١٨٠ رقم ٩٩٢١-)، والطبراني في "معجمه الصغير" (١/١٥٦ رقم ٢٤١) - ومن طريقه: الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٦/١٥٥)، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٢/٣٧٩-)، والخليلي في "الإرشاد" (٢/٦٦٦)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤/٤٠٠) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢/٣٧٩-)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٧/١٧٦) جميعهم من طريق يوسف بن موسى القطان.
 - وأخرجه الخليلي أيضاً في "الإرشاد" (٢/٦٦٦) من طريق محمد بن حميد الرازي.
 - وأخرجه الخليلي أيضاً في "الإرشاد" (٢/٦٦٦)، والبيهقي في "الكبرى" (٣/٣٧٥ رقم ٦٣٤٥) كلاهما من طريق موسى بن نصر بن دينار.
 - وأخرجه أبو أحمد الحاكم في "فوائده" ^(١) من طريق محمد بن عمرو بن بكر التميمي.
 - وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٥/٤٥٧) من طريق الفضل بن غانم.
- أربعتهم: (يوسف بن موسى القطان، ومحمد بن حميد، وموسى بن نصر بن دينار، والفضل بن غانم) قالوا: حدَّثنا عبدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهِ.

(١) ساق إسناده ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٥/٤٥٧)، وانظر أيضاً: "النكت الظراف" لابن حجر (٢/٣٠٨).

رجال الإسناد:

• يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانِ.

هو: يوسف بن موسى بن راشد القطَّان، أبو يعقوب الكوفي، نزيل الري ثم بغداد.

روى عن: عبد الرحمن بن مغراء، وجرير بن عبد الحميد وغيرهما.

وعنه: البخاري وأبو داود وغيرهما من الأئمة الحفاظ المصنِّفين.

وقال أبو سعيد السُّكْرِيُّ: سمعتُ أبا عوانة الرَّازي يسألُ يحيى بنَ معين عن يوسفَ القطَّان فقال: (صدوقٌ، اُكْتُبُ^(١) عَنْهُ).

قال أبو سعيد: ورأيتُ يحيى بنَ معين كَتَبَ عَنْهُ، وَكَتَبْنَا مَعَهُ عَنْهُ.

وقال أبو حاتم: (صدوقٌ).

وقال النسائي: (لا بأس به).

وقال مسلمة بن القاسم: (كان ثقةً).

وقال الخطيب: (وصفه غير واحد من الأئمة بالثقة، واحتج به البخاري في "صحيحه").

وذكره ابن حبان في "الثقات".

ونعته الإمام الذهبي بقوله: (الإمامُ اُحْدَثُ الثَّقَّةِ، ... كان من أوعية العلم، قد كتب عنه يحيى بن معين والكبار).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق).

والأليق بحاله فيما يظهر لي هو القول بتوثيقه، فقد وصفه غير واحدٍ من الأئمة بالثقة، كما قال الخطيب، واحتج به البخاري في "صحيحه"، وَكَتَبَ عَنْهُ ابْنُ مَعِينٍ مَعَ تَقَدُّمِهِ وَتَعَنُّتِهِ، وَرَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأئِمَّةِ الْهَفَاطِ الْكِبَارِ كَأَبِي حَاتِمٍ وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيَانِ وَأَبِي دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيَّ وَالنَّسَائِيَّ وَغَيْرَهُمْ، وَفِي هَؤُلَاءِ مَنْ عُرِفَ بِالتَّشَدُّدِ وَانْتِقَاءِ الشُّيُوخِ، وَفِيهِمْ مَنْ عُرِفَ بِأَنَّهُ لَا يَرُوي إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ عِنْدَهُ، وَهَذَا كُلُّهُ مِمَّا يَقْوِي الْقَوْلَ بِتَوْثِيْقِهِ.

وأما قول ابن معين وأبي حاتم فيه: (صدوقٌ) وكذلك قول النسائي: (لا بأس به) فلا ينقض القول بالتوثيق؛ وذلك لما عُرِفَ عَنْهُمْ رَحْمَةُ اللَّهِ مِنَ التَّعَنُّتِ وَالتَّشَدُّدِ^(١)، وَالتَّوْثِيْقِ لَا يَكَادُ

(١) هل هي بجمزة القطع على الإخبار (أُكْتُبُ عَنْهُ)، أم بجمزة الوصل على سبيل الأمر (اُكْتُبُ عَنْهُ)؟ لم يتحدد لي رجحان أحد الوجهين على الآخر، فكلتا الوجهين محتملٌ، والمعنى مستقيمٌ في الكلِّ، فالله أعلم

يصدر منهم بسهولة^(٢)، ولا يبعد المرء إذا قال بأن هذه العبارات منهم تساوي القول بالتوثيق عند غيرهم^(٣)، والله أعلم

ويوسف من العاشرة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين، أخرج له البخاري وأبي داود والترمذي والنسائي في "مسند علي" وابن ماجه.
ينظر: "الجرح والتعديل" (١٦٨/٨)، و"ثقات ابن حبان" (٢٨٢/٩)، و"تاريخ بغداد" (٣٠٤/١٤)، و"تهذيب الكمال" (٤٦٥/٣٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٢١/١٢)، و"التهذيب" (٣٧٤/١١)، و"التقريب" (ص٦١٢).

• عبد الرحمن بن مَعْرَاءَ أَبُو زُهَيْرٍ.

هو: عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَعْرَاءَ -بفتح الميم وسكون المعجمة ثم راء- الدَّوْسِيُّ، أبو زهير الكوفيُّ.
روى عن: الأعمش، ومحمد بن إسحاق وغيرهما.

وعنه: يُوْسُفُ بنُ مُوسَى القَطَّان، ومحمد بن حُمَيْدٍ الرازي، وغيرهما.
قال أبو خالدٍ الأحمريُّ والحليُّ: ثقةٌ.

وقال ابنُ معينٍ: (لم يكن به بأس).

وقال أبو زرعة: (صدوق).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال عيسى بن يونس: (كان طَلَّابَةً).

وقال عثمان بن أبي شيبة: رأيتُ أبا خالدٍ الأحمريُّ يُحسِّنُ الثَّناءَ عليه، وقال: طَلَبَ الحديثَ قبلنا وبعدنا، وكذا قال وكيعٌ.

(١) ينظر: رسالة "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل" للذهبي (ص١٧١-١٧٢)، و"مباحث في علم الجرح والتعديل" لقاسم علي سعد (ص١١١ و١١٢ و١١٤).

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٣٤٩/٢٤): (وابن معين وأبو حاتم من أصعب الناس تركية)، وقال الذهبي في "الغني في الضعفاء" (٥٣٨/٢): (النسائيُّ لا يوثقُ أحداً إلا بعد الجهد).

(٣) أطلق أبو حاتم هذه اللفظة: (صدوق) في حق بعض الأئمة الثقات المتفق على توثيقهم وجلالتهم، فأطلقها مثلاً في حق أبي خيثمة زهير بن حرب، الذي يقول فيه ابن معين: "يكفي قبيلة!"، وأطلقها أيضاً في حق الإمام الشافعي وهو من هو في الإمامة والجلالة والثقة، وأطلقها أيضاً في حق أبي زيد سعيد بن أوس النحوي وكان أبو حاتم نفسه يرفع من شأنه ويشفي عليه، وأطلقها في حق غير هؤلاء، ولعل هذا ما جعل العلامة الملعني يقول في كتابه "التنكيل" (٣٥٠/١): (أبو حاتم معروفٌ بالشدِّد، وقد لا تَقِلُّ كلمة (صدوق) منه عن كلمة (ثقة) من غيره، فإنَّك لا تكاد تجده أطلق لفظه (صدوق) في رجلٍ إلا وتجد غيره قد وثَّقه، هذا هو الغالب)، والله أعلم.

وقال علي بن المديني: (ليس بشيء، كان يروي عن الأعمش ستمائة حديث، تركناه لم يكن بذلك)، قال ابن عدي -معلقاً-: (وهذا الذي قاله علي بن المديني هو كما قال، إنما أنكرت علي أبي زهير هذا أحاديث يرويها عن الأعمش لا يتابعه الثقات عليها، وله عن غير الأعمش غرائب، وهو من جملة الضعفاء الذين يُكتَبُ حديثهم).

وقال الساجي: (من أهل الصدق، فيه ضعف).

وقال الحاكم أبو أحمد: (حدّث بأحاديث لم يتابع عليها).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق، تُكَلِّمُ في حديثه عن الأعمش)، وهو كما قال.

من كبار التاسعة، مات سنة بضع وتسعين ومائة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" والأربعة. ينظر: "سؤالات ابن محرز لابن معين" (٩٢/١)، و"الكامل" (٢٨٩/٤)، و"تهذيب الكمال" (٤١٨/١٧-٤٢٢)، و"الميزان" (٣١٩/٤)، و"تهذيب" (٢٤٦/٦)، و"التقريب" (ص ٣٥٠).

• الأعمش.

هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، الأعمش. أحد الأئمة الحفاظ المشاهير، صاحب عبادة ونسك، ثقة وفوق الثقة، متفق على جلالته وقدره، وإتقانه وضبطه، لكنّه مكثّر من التدليس، من المرتبة الثالثة على المختار، وعنعه مقبولة ما لم يثبت تدليسه في ذلك الحديث بعينه.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

• أبو الزبير.

هو: محمد بن مسلم بن تدرُس^(١) الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي.

روى عن: جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عباس وغيرهما.

وعنه: الأعمش، وأيوب السختياني وغيرهما.

من مشاهير الحدّثين، وأحد الحفاظ الكثيرين، وهو من أحفظ الناس لحديث جابر رضي الله عنه.

والكلام على ترجمته ينحصر في جهتين:

الجهة الأولى: في بيان حاله.

فأبو الزبير مختلف في حاله، فوثقه الجمهور وضعفه بعضهم، واستيعاب أقوال الأئمة فيه مما يطول به المقام، ولعلي أكتفي بذكر البعض عن الكل، فأقول:

(١) بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء. "التقريب".

فممن وثَّقَهُ: ابنُ سعدٍ، وابنُ معينٍ، والنسائيُّ، والعجليُّ، وابنُ المدينيِّ وزاد: (ثَبَّتْ).
وقال عطاء بن أبي رباح: (كُنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ تَذَاكِرًا حَدِيثَهُ، فَكَانَ أَبُو
الزبير من أحفظنا للحديث).

وقال يعلى بن عطاء: (كان أبو الزبير أكملَ النَّاسِ عقلًا وأحفظَهم).
وذكره ابن حبان وابن شاهين في "الثقات".
وقال أحمد: (ليس به بأس).

وسأله ابن هانئ أهو حجة في الحديث؟ فقال: (نعم هو حُجَّةٌ)^(١).
وسأله المروزي: يحتج بحديث أبي الزبير؟ فقال: (أبو الزبير يُروى عنه ويُحتجُّ به)^(٢)، وسأله
مرَّةً عنه فقال: (قد روى عنه قومٌ واحتملوه، وروى عنه أيوبٌ وغيرُ واحدٍ، إلا أنَّ شعبةً لم
يُحدِّث عنه، قلتُ: هو لَينُ الحديث؟ فكأنه لَينُه)^(٣).

وقال الساجيُّ: (صدوقٌ حُجَّةٌ في الأحكام، قد روى عنه أهلُ النقلِ وقبَلوه واحتجُّوا به).
وقال ابنُ عدي: (وروى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه
مالك، فإنَّ مالكا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا قد
كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء، فيكون ذلك من جهة الضعيف،
وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة، ولم يتخلف عنه أحد، وهو صدوق وثقة، لا بأس به).

وتكلَّم فيه شعبة، وأيوبُ السخْتِيَّاني، وابنُ عُيَيْنَةَ، وغيرهم^(٤).
أما شعبة فقد كان سيءَ الرَّأي فيه جدًّا، فقد ترك الرواية عنه^(١)، بل ونفَّر من الأخذ عنه^(٢)،
ومزَّق ذات مرَّة كتاب هُشَيْمٍ عنه^(٣).

(١) "مسائل ابن هانئ" (٢٤١/٢).

(٢) "العلل ومعرفة الرجال رواية المروزي" (ص ١١١).

(٣) المصدر السابق (ص ٦٨).

(٤) ذكر ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكين" (١٠٠/٣) أنَّ ابنَ جريج كان يضعفه أيضاً، ولم أقف على قولٍ أو فعلٍ
لابن جريج يدلُّ على تضعيفه لأبي الزبير، ولعل ابن الجوزي فهم هذا من قول ابن جريج فيه: (ما كنتُ أراي أعيش حتى
أرى حديث أبي الزبير يُروى) ففهم من هذا أنه قصد بهذا تضعيفه فحكاه عنه، بينما ذهب ابن عبد البر في كتابه
"الاستغناء" إلى حمل قول ابن جريج هذا على أنه قاله احتقاراً لأبي الزبير، لما كان عليه رحمه الله من الفقر والفاقة.
وعلى كلِّ فقول ابن جريج قولٌ محتملٌ، ولا يمكن حمله على التضعيف أو عدمه إلا بدليلٍ خارجيٍّ يدلُّ على رُجْحان أحد
الاحتمالين، والله أعلم.

واعْتَلَّ لذلك بَأَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يَصْلِي، وبَأَنَّهُ يَزِنُ وَيَسْتَرْجِحُ فِي الْوِزْنِ، وبَأَنَّ رَجُلًا أَغْضِبَهُ فَاْفْتَرَى عَلَيْهِ، وَهُوَ حَاضِرٌ^(٤).

وأَيُّ هَذِهِ الْمَأْخُذِ كَانَ السَّبَبُ فِي تَرْكِ شَعْبَةِ لِحْدَيْهِ فَهِيَ لَيْسَتْ مِنَ الْمَأْخُذِ الَّتِي تُؤَثِّرُ عَلَى حَدِيثِ الرَّوَايِ، وَيَسْتَحِقُّ التَّرْكَ مِنْ أَجْلِهَا، لَا سِيَّمَا إِذَا عُلِمَ أَنَّ الرَّجُلَ صَادِقُ اللَّهْجَةِ، وَأَنَّهُ عَدْلٌ فِي نَفْسِهِ حَافِظٌ لِحْدَيْهِ، وَلِذَا قَالَ ابْنُ رَجَبٍ مَعْلَقًا عَلَى مَأْخُذِ شَعْبَةٍ بَعْدَمَا سَاقَهَا: (وَلَمْ يَذْكَرْ عَلَيْهِ كَذِبًا وَلَا سَوْءَ حِفْظٍ).

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: (لَمْ يُنْصَفِ مِنْ قَدَاحٍ فِيهِ؛ لِأَنَّ مَنِ اسْتَرْجَحَ فِي الْوِزْنِ لِنَفْسِهِ، لَمْ يَسْتَحِقْ التَّرْكَ مِنْ أَجْلِهِ).

وَقَالَ الْحَاكِمُ فِي "الْمَدْخَلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الصَّحِيحِ": (وَلَيْسَ عِنْدَ شَعْبَةٍ فِيمَا يَقُولُ حُجَّةٌ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهُ لَيْسَ السَّوَادُ، وَتَسَفَّهُ بِحَضْرَتِهِ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ).

وَأَمَّا أَيُّوبُ، فَقَدْ قَالَ التِّرْمِذِيُّ فِي "عِلَلِ الصَّغِيرِ": حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ [هُوَ: ابْنُ عِيْنِهِ]، قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ يَقُولُ: (حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، وَأَبُو الزُّبَيْرِ أَبُو الزُّبَيْرِ)، قَالَ سَفِيَانُ بِيَدِهِ، يَقْبِضُهَا.

وَقَدْ اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي تَفْسِيرِ هَذَا التَّكْرِيرِ مِنْ أَيُّوبَ، هَلْ قَصَدَ بِهِ تَوْثِيقَ أَبِي الزُّبَيْرِ أَمْ قَصَدَ بِهِ تَضْعِيفَهُ؟^(٥).

(١) قَالَ شَعْبَةُ: (لَقَدْ سَمِعْتُ مِنْهُ مِائَةَ حَدِيثٍ مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بِحَرْفٍ)، وَقَالَ أَيْضًا: (فِي صَدْرِي أَرْبَعُمِائَةٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُ عَنْهُ حَدِيثًا أَبَدًا). يَنْظُرُ: "ضَعْفَاءُ الْعَقِيلِي" (١٣١/٤).

(٢) قَالَ مَعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ وَقَدْ سَأَلَهُ رَجُلٌ لِمَ لَمْ تَحْمَلْ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ؟ فَقَالَ: (حَدَّرَنِي شَعْبَةُ، فَقَالَ لِي: لَا تَحْمَلْ عَنْهُ، فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُسَيِّئُ صَلَاتَهُ، لَيْتَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُ شَعْبَةَ)، وَكَذَا نَقَلَ مِنْهُ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا. يَنْظُرُ: "ضَعْفَاءُ الْعَقِيلِي" (١٣٠/٤)، و"الْكَامِلُ" لِابْنِ عَدِي (١٢٢/٦).

(٣) قَالَ هَشِيمٌ: (سَمِعْتُ مِنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، فَأَخَذَ شَعْبَةَ كِتَابِي فَمَزَّقَهَا). يَنْظُرُ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" (١٥١/١) وَ(٧٥/٨).

(٤) "شَرْحُ عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ" لِابْنِ رَجَبٍ (٥٧١/٢). وَتَنْظُرُ هَذِهِ الْأَقْوَالُ بِأَسَانِيدِهَا فِي: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" (١٥١/١)، (٧٥/٨)، وَ"ضَعْفَاءُ الْعَقِيلِي" (١٣٠/٤)، وَ"الْكَامِلُ" (١٢٢/٦).

وَيَنْظُرُ فِي رَدِّ هَذِهِ الْمَأْخُذِ وَمُنَاقَشَتِهَا: "بَيَانُ الْوَهْمِ وَالْإِبْهَامِ" لِابْنِ الْقَطَّانِ (٣٢٢/٤)، وَ"عِمَارَةُ الْقُبُورِ" لِلْمَعْلَمِيِّ (ص ٢٠٥-٢١٥)، وَتَعْلِيقُ الدُّكْتُورِ نُورِ الدِّينِ عَتْرَ عَلَى "شَرْحِ الْعِلَلِ" (ص ٣٣٦ هَامِشُ رَقْمِ ٤).

(٥) وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَذَهَبَ التِّرْمِذِيُّ وَشَيْخُهُ ابْنُ أَبِي عَمْرٍ إِلَى أَنَّ أَيُّوبَ أَرَادَ بِهَذَا التَّكْرِيرِ تَوْثِيقَ أَبِي الزُّبَيْرِ وَالثَّنَاءَ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ أَرَادَ غَمْزَهُ وَتَضْعِيفَهُ، وَاخْتَارَ هَذَا الرَّأْيَ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ شَيْخُنَا الدُّكْتُورُ أَحْمَدُ مَعْبُدُ عَبْدِ الْكَرِيمِ فِي كِتَابِهِ الْمَتَاعُ "أَلْفَاظُ وَعِبَارَاتُ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ بَيْنَ الْإِفْرَادِ وَالتَّكْرِيرِ وَالتَّرْكِيبِ" (ص ٦٢-٦٩)، وَقَدْ أَطَالَ حِفْظُهُ اللَّهَ فِي تَوْجِيهِ الْعِبَارَةِ وَبَيَانِ مَدْلُولِهَا وَمُنَاقَشَةِ الْأَرْاءِ حَوْلَهَا بِكَلَامٍ جَيِّدٍ، فَلْيَرْجِعْ إِلَيْهِ مِنْ أَرَادَ مَزِيدًا مِنَ التَّفْصِيلِ فِي هَذَا.

فذهب الإمام أحمد، ورجَّحه ابنُ عبد البر في "الاستغناء"، ومال إليه ابن رجب في "شرح العلل" إلى أنه أراد بهذا التضعيف لا التوثيق.

فبعدما ذكر الإمام أحمد هذه العبارة عن أيوب سأله ابنه عبد الله: كَأَنَّهُ يُضَعِّفُهُ؟ قال: نعم. وروى العقيلي بسنده عن البخاري عن ابن المديني، قال: حدثنا سفيان حدثنا أيوب حدثنا أبو الزبير، وهو أبو الزبير، فَعَمَزَهُ.

ومما يقوي القول بأن أيوب إنما قصد بهذا التكرير تضعيف أبي الزبير = ما أخرجه العُقَيْلِيُّ من طريق أبي عَوَانَةَ، قال: كُنَّا عند عمرو بن دينار جلوساً، ومعنا أيوب، فحدثنا أبو الزبير بحديث، فقلتُ لأيوب: أتدري ما هذا؟ فقال: هو لا يدري ما حدث، أدري أنا؟!.

قال ابنُ رجب -معلقاً-: (وهذا يدل على أن أيوب كان يَعْمَزُهُ لا أنه كان يُقَوِّيه). وروى عبد الرزاق عن معمر قال: (كان أيوبُ إذا قَعَدَ إلى أبي الزُّبَيْرِ قَنَعَ رَأْسَهُ)^(١)، وهذا أيضاً يدل على أن أيوب كان يصنع ذلك لكي لا يُعْرَفَ فينتقد على مجيئه إليه، وما كان ليصنع هذا لو كان يرى توثيق أبي الزبير.

وأما ابن عيينة فقد روى العقيلي بسنده عن نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ قال: سمعتُ سفيانَ يقول: (حدثني أبو الزبير، وهو أبو الزبير) كَأَنَّهُ يُضَعِّفُهُ.

ومما يؤكد تضعيف ابن عيينة لأبي الزبير ما نُقِلَ عنه أَنَّهُ قال: (كان أبو الزبير عندنا بمتزلة خبز الشعير، إذا لم نجد عمرو بن دينار ذهبنا إليه).

وقال يعقوب بن شيبة: (ثقةٌ صدوقٌ، وإلى الضعف ما هو)، يعني: أنه ليس ببعيدٍ من الضعف. وقال الشافعي: (أبو الزبير يحتاج إلى دِعَامَةٍ)^(٢). قال المَعْلَمِيُّ معلقاً: (ومعنى ذلك أن فيما انفرد به نكارة)^(٣).

وقال أبو حاتم: (يُكْتَبُ حديثه ولا يحتج به)^(٤).

(١) وكان أيوب يصنع مثل ذلك إذا قعد إلى عمرو بن شعيب أيضاً، فقد روى مَعْمَرٌ عنه أَنَّهُ قال: (كنتُ إذا جئتُ إلى عمرو بن شعيب أُعْطِي رَأْسِي حياءً من النَّاسِ). ينظر: "ضعفاء العقيلي" (٢٧٣/٣)، و"المعرفة والتاريخ" (١٣٤/٣).

(٢) الدِّعَامَةُ -بكسر الدال- هي عِمَادُ البَيْتِ، وهي الخَشْبَةُ التي يُدْعَمُ بِهَا البَيْتُ وَيُسْتَد. ينظر: "لسان العرب" (٢٠١/١٢)، و"تاج العروس" (١٥٦/٣٢).

(٣) "عمارة القبور" (ص ٢٠٥).

(٤) أطلق أبو حاتم على كثير من الرواة لفظ: "يُكْتَبُ حديثه، ولا يُحْتَجُّ به"، أو: "لا يُحْتَجُّ به"، وقد قال له ابنه عبد الرحمن كما في "الجرح والتعديل" (١٣٢/٢): (ما معنى "لا يحتج به"؟ فقال: كانوا قوماً لا يحفظون، فيحدثون بما لا يحفظون، فيغلطون، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت).

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبا زُرْعَةَ عنه؟ فقال: (روى عنه الناس)، قلتُ: يُحتجُّ بحديثه؟ قال: (إنما يحتج بحديث الثقات).

هذا ما أمكنني الوقوف عليه من أقوال الأئمة في أبي الزبير، والذي تميل إليه النفس بعد هذا العرض لأقوال الأئمة فيه جرحاً وتعديلاً هو أن أبا الزبير ثقةٌ حافظٌ، ويدل على ذلك أمورٌ عدَّة:

١. أن جمهور الأئمة النقاد على القول بتوثيقه، وفيهم من هو معروفٌ بالتشدد والتعنت، كابن معين وابن المديني^(١) والنسائي، وحسبك بالمتشدد إذا وثق.
٢. أنه قد روى عنه جماعةٌ من كبار الحفاظ كيجي بن سعيد ومالك بن أنس والثوري والزهري والليث بن سعد وخلقٌ كثيرٌ سواهم، بل قد روى عنه كلٌّ من تكلم فيه كأيوب السختياني وابن عيينة، حتى إنَّ شعبةً على سوء رأيه فيه قد روى عنه^(٢)، ولا شك أن تتابع هؤلاء الحفاظ على الرواية عن أبي الزبير مما يقوي أمره، وقد مرَّ معنا قول ابن عدي: (روى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وكفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه مالك، فإنَّ مالكا لا يروي إلا عن ثقة، ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا قد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، وأبو الزبير يروي أحاديث صالحة، ولم

وقد فسّر ابن تيمية قول أبي حاتم: "يُكتب حديثه، ولا يُحتجُّ به"، يعني: أنه يصلح حديثه للاعتبار والاستشهاد به، فإذا عضده آخرٌ مثله جاز أن يُحتجَّ به، ولا يُحتجُّ به على انفراد.

ولو أن أبا حاتم اقتصر في استعمال هذا اللفظ على مَنْ كان بهذه المرتبة - مرتبة الاعتبار أو الضعف اليسير - لكان وجيهاً، لكنه أطلق هذا اللفظ على بعض الرواة الثقات، وقد يكونون من رواة "الصحيحين" أو أحدهما، مما جعل بعض العلماء يتعقبونه ويصفونه بالتشدد والتعنت.

فهذا الذهبي يقول عنه - كما في "السير" (٢٦٠/١٣) -: (إذا وثق أبو حاتم رجلاً فتمسك بقوله، فإنَّه لا يوثق إلا رجلاً صحيح الحديث، وإذا لئِن رجلاً أو قال فيه: "لا يحتج به" فتوقف حتى ترى ما قال غيره فيه، فإن وثقه أحدٌ فلا تبني على تجريح أبي حاتم، فإنَّه متعنتٌ في الرجال قد قال في طائفةٍ من رجال "الصَّحاح": ليس بحجة، ليس بقوي، أو نحو ذلك) وقال ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٣٥٠/٢٤): (وأما قول أبي حاتم في أبي صالح باذام: "يُكتب حديثه ولا يُحتجُّ به"؛ فأبو حاتم يقول مثل هذا في كثيرٍ من رجال "الصحيحين"، وذلك أن شرطه في التعديل صعبٌ و"الحجة" في اصطلاحه ليس هو "الحجة" في اصطلاح جمهور أهل العلم).

(١) قال أبو زرعة الرازي - كما في "الجرح والتعديل" (٧٢/٧) - في ترجمة فضيل بن سليمان النميري: (روى عنه علي بن المديني وكان من المتشددين).

(٢) ينظر: "تحفة الأشراف" (٣٠٨/٢)، و"إتحاف المهرة" (٤١٤/٣)، لكنه لم يروعه إلا شيئاً قليلاً ولذا قال الذهبي في "الميزان": (وقلما روى شعبة عنه).

يتخلّف عنه أحدٌ...)، وقال النسائي: (كان شعبة سيء الرأي فيه، وأبو الزبير من الحفاظ، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وأيوب ومالك بن أنس...)^(١).

٣. احتجاج الأئمة بحديثه واعتمادهم له، فحديثه في دواوين الإسلام كلّها، فقد اعتمده مالك مع شدة نقده وتحريه، وخرّج له في كتابه "الموطأ" في مواضع عديدة، واعتمده أيضاً مسلمٌ في "صحيحه"، ولا يخفى جلاله "الصحيح"، وكذا اعتمده أصحاب الصحاح والمسانيد والسنن، وصحّحوا له واحتجوا بحديثه، مما يدل على أن أبا الزبير عندهم من أئمة العلم المعتمدين في الرواية.

٤. إجماعهم على أنه كان أعلم بالحديث وأبصر به من رفيقه أبي سفيان طلحة بن نافع، ولذا قال أحمد وابن معين وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي: (أبو الزبير أحب إلينا من أبي سفيان).

فهذه الأمور مجتمعة تقوي القول عندي بثقة أبي الزبير، إلا أنه لا يبلغ مبالغ الثقات الأثبات المتقين، فقد ليّنه جماعة آخرون من الأئمة النقاد كأيوب وابن عيينة وأحمد ويعقوب بن شيبه وأبي حاتم وأبي زرعة، وكلامهم فيه معتبرٌ لا يُهدر، ولكنه لا يُنزله عن درجة الثقة. وقد اختار القول بتوثيقه ابنُ عبد البر فقال في كتابه "الاستغناء": (أبو الزبير تكلم فيه جماعةٌ ممن روى عنه، ولم يأت واحدٌ منهم فيه بحجةٍ توجبُ جرحه، وقد شهدوا له بالحفظ، وهو عندي من ثقات المحدثين)، وقال به أيضاً الذهبيُّ في غالب كتبه كـ "الكاشف" و"ديوان الضعفاء" و"من تكلم فيه وهو مؤثّق"، بينما قال في "المغني عن الضعفاء": (صدوقٌ مشهورٌ)، ومثله قال ابن حجر في "التقريب": (صدوقٌ)، والله أعلم.

الجهة الثانية: في وصفه بالتدليس^(٢).

(١) "سنن النسائي الكبرى" (١/٦٤٠).

(٢) تدليس أبي الزبير من المسائل التي كتب في تفنيدها بعض المعاصرين، وأطنبوا في ذلك، ومما وقفتُ عليه في ذلك:

١. "تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم" لحمود سعيد ممدوح (ص ٢٧-٥٥) فقد أجاد في الكلام على هذه المسألة بالذات، وإن كان قد تحبّط في كتابه هذا في مسائل عديدة، والحقُّ رائدٌ كلِّ منصفٍ.
٢. "منهج المتقدمين في التدليس" لناصر الفهد (ص ٨٧-٩٧).
٣. "صحيفة أبي الزبير المكي عن جابر" للدكتور صالح بن أحمد رضا، بحثٌ منشورٌ في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية العدد الثامن رجب سنة ١٤١٣هـ. (ص ٢٠-٩٥).
٤. وقد أفرد هذا المسألة بالتصنيف الدكتور خالد بن منصور الدريس في رسالته "الإيضاح والتبيين بأن أبا الزبير ليس من المدلسين" (لم يطبع بعد، وقد اطلعتُ عليه).

وأما وصفه بالتدليس فمسألة طويلة الدليل، وهي من المسائل الخلافية بين أهل العلم، وهم فيها ما بين مثبتٍ ونافٍ، وأقدم من وصفه بالتدليس - فيما أعلم - الإمام النسائي في رسالته في "المدلسين"^(١)، ووصفه بذلك أيضاً ابن حزم في "المحلى"^(٢)، وابن القطان الفاسي في "بيان الوهم والإيهام"^(٣)، ثم جاء العلائي^(٤) فجعله مشهوراً بالتدليس كثيراً منه، ولأجل هذا عدّه من رجال المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، وهم: (من توقف فيهم جماعة فلم يحتجوا بهم إلا بما صرحوا فيه بالسّماع، وقبلهم آخرون مطلقاً)، وما ذكره العلائي تابعه عليه كل من جاء بعده كأبي زرعة العراقي^(٥) وسبط ابن العجمي^(٦) وابن حجر^(٧) والسيوطي^(٨) وغيرهم.

والأليق بحال أبي الزبير - فيما يظهر لي - أن يعدّ في المرتبة الثانية من مراتب المدلسين وهم: (من احتمال الأئمة تدليسه وأخرجوا له في "الصحيح"؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى، أو كان لا يدلّس إلا عن ثقة)، قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٤٥٧/٥): (وأبو الزبير وإن كان فيه تدليسٌ فليس معروفاً بالتدليس عن المتهمين والضعفاء، بل تدليسه من جنس تدليس السلف، لم يكونوا يدلّسون عن متهم ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من التدليس في المتأخرين).

فالفلاصة أن عنعنة أبي الزبير محمولة على الاتصال وخصوصاً إذا جاءت من رواية شعبة والليث بن سعد عنه.

أما شعبة فإنه كان من منهجه أن لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما صرحوا فيه بالتدليس.

(١) (ص ١٢٣)، وقال في "الكبرى" (٦٤٠/١): (أبو الزبير من الحفاظ، ... فإذا قال: سمعتُ جابراً فهو صحيحٌ، وكان يُدلسُ).

(٢) قال (٣٢٥/١١): (أبو الزبير مدلسٌ ما لم يُقل في الخبر نا أو أنا، لا سيّما في جابرٍ فقد أقرّ على نفسه بالتدليس فيه) ثم ذكر قصة الليث بن سعد، ثم قال: (فما لم يروِه الليث عن أبي الزبير أو لم يُقل فيه نا أو أنا فهو منقطعٌ). وينظر أيضاً: (٣٩/٢)، و(٣٦٤/٧).

(٣) قال (٤٢٩/٣): (أبو الزبير مدلسٌ عن جابرٍ) وقال: (١١٦/٣): (أبو الزبير مدلسٌ ولم يذكر سماعاً ولا هو من رواية الليث عنه).

(٤) "جامع التحصيل" (ص ١١٠ و ١١٣).

(٥) "المدلسين" (ص ٨٨).

(٦) "التبيين لأسماء المدلسين" (ص ٢٠٠).

(٧) "تعريف أهل التقديس" (ص ٤٥)، وينظر أيضاً: "مقدمة فتح الباري" (ص ٤٤٢)، و"النكت على ابن الصلاح" (٦٤٢/٢).

(٨) "أسماء المدلسين" (ص ٩١).

وأما الليث فلما جاء عنه أنه قال: (قدمت مكة فجتت أبا الزبير فدفعت إلي كتابين، وانقلبتُ بهما، ثم قلتُ في نفسي لو عاودته فسألته: أسمع هذا كله من جابر؟، فقال: منه ما سمعتُ ومنه ما حَدَّثناه عنه، فقلتُ له: أَعَلِمَ لي على ما سمعتَ، فأَعَلِمَ لي على هذا الذي عندي)، قال العلائي -معلقاً-: (ولهذا توقَّف جماعةٌ من الأئمة عن الاحتجاج بما لم يروه الليث عن أبي الزبير عن جابر).

ويحمل على الاتصال أيضاً ما أخرجه مسلمٌ في "صحيحه"؛ لأنه كان ينتقي له، قال العلائي: (وفي صحيح مسلم عدَّة أحاديث مما قال فيه أبو الزبير "عن جابر" وليست من طريق الليث، وكان مسلماً رحمه الله اطلع على أنها مما رواه الليث عنه وإن لم يروها من طريقه).

ويمكن أن يحمل على ذلك أيضاً ما رواه هو عن جابر فإنه مكثراً عنه، وهو من أحفظ الناس لحديث جابر كما تقدم، والله أعلم

وأبو الزبير من الرابعة، مات سنة ست أو ثمان وعشرين ومائة، روى له الجماعة إلا أن البخاري روى له مقروناً بغيره^(١).

ينظر: "طبقات ابن سعد" (٤٨١/٥)، و"تقات العجلي" (ص ٤١٣)، و"ضعفاء العقيلي" (١٣٠/٤)، و"الجرح والتعديل" (٧٤/٨)، و"تقات ابن حبان" (٣٥٢-٣٥١/٨)، و"الكامل" (١٢١/٦)، و"المدخل إلى معرفة الصحيح" للحاكم (٦٩٩/٢)، و"الاستغناء في معرفة المشهورين بالكنى" لابن عبد البر (٦٤٧-٦٤٩)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٠٠/٣)، و"تهذيب الكمال" (٤٠٢/٢٦)، و"الكاشف" (٢١٦/٢)، و"الميزان" (٣٧/٤)، و"السير" (٣٨٠/٥)، و"جامع التحصيل" (ص ١١٣ و ٢٦٩)، و"شرح علل الترمذي" (٥٧١/٢)، و"التهذيب" (٣٩/٩)، و"هدى الساري" (ص ٤٦٣)، و"التقريب" (ص ٥٠٦)، و"تعريف أهل التقديس" (١٠٨)، و"معجم المدلسين" (ص ٤٠٧-٤١٦).

• جَابِر.

هو: جَابِر بن عَبْدِ اللَّهِ بن عَمْرٍو بن حَرَام الأَنْصَارِيّ الخَزْرَجِيّ السَّلْمِيّ. صحابيٌّ جليلٌ مكثراً.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

(١) قال ابن حجر في "هدى الساري" (ص ٤٤٢): (لم يرو له البخاري سوى حديثاً واحداً في البيوع، فَرَنَهُ بَعْطاء عن جابر)، قلت: يشير الحافظ إلى حديث جابر الذي أورده البخاري في (كتاب الشروط - باب إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكانٍ مُسمًى جاز - رقم ٢٥٦٩).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لا يصح، فإن عبد الرحمن بن مغراء وإن كان صدوقاً إلا أنه قد تُكلم في روايته عن الأعمش، فأُنكرت عليه أحاديث يرويه عن الأعمش لا يتابعه الثقات عليها، ومنها هذا الحديث، ثم إنه قد تفرّد بهذا الخبر عن الأعمش، ومثله لا يُحتمل تفرّده، لاسيما وأن الأعمش إمامٌ مكثُرٌ، ولذا استغرب الأئمة حديثه هذا كما قال الترمذي -عقب هذا الحديث-: (وهذا حديثٌ غريبٌ، لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه)، وقال الخليلي: (غريبٌ من حديث الأعمش، لم يروه عنه إلا أبو زهير)، وقال الطبراني: (لم يروه عن الأعمش إلا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء).

وزيادة على التفرّد فقد خولف في إسناده:

فرواه أبو عبيدة عبد الملك بن معن المسعودي [وهو ثقة] عن الأعمش قال: سمعتهم يذكرون عن جابر مرسلاً، يعني أنه لم يُسمَّ من حدّثه عن جابر^(١). وأبو عبيدة بن معن أوثق من ابن مغراء، وروايته أولى بالقبول.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف لا يصح، وقد ضعّفه غير واحد من أهل العلم، منهم أبو أحمد الحاكم فقال في "فوائده" -عقب إيرده له-: (هو حديثٌ منكراً لا أصل له من حديث أبي الزبير، ولا من حديث الأعمش، ولا يُعرف للأعمش سماعٌ من أبي الزبير ولا رواية من وجهٍ يصح)، وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات" وقال: (هذا حديثٌ لا يصحُّ عن رسول الله)، وضعّفه أيضاً النووي في "الخلاصة" (٢/٨٩٨)، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « قَرِضْتُ فِي الدُّنْيَا بِالمَقَارِضِ » أي: قَطَعْتُ، يُقَالُ: قَرَضَهُ يَقْرِضُهُ -بالكسر- قَرَضاً أي: قَطَعَهُ، و"المَقَارِضُ" جَمْعُ مِقْرَاضٍ، وهو المَقْصُ. ينظر: "مشارك الأنوار" (٢/١٨٠)، و"لسان العرب" (٧/٢١٦)، و"تاج العروس" (١٩/١٣).

(١) ذكر هذا الاختلاف على الأعمش: الدارقطني في "العلل" (٤/٨١ مخطوط)، ولم أقف على رواية أبي عبيدة بن معن في شيء من المصادر التي بين يدي.

الدراسة الموضوعية:

اشتملت الأحاديث السابقة على جملة من فضائل المرض، منها:

١. أنه سببٌ لتكفير الذنوب وخطئ الخطايا، وهذا المعنى مما تواترت به نصوص الشرع، واتفق عليه المسلمون، قال ابن عبد البر - رحمه الله -: (الذنوب تكفرها المصائب والآلام والأمراض والأسقام وهذا أمرٌ مجتمَعٌ عليه، والحمد لله^(١))، وقال ابن رجب: (تواترت النصوص عن النبي ﷺ بتكفير الذنوب بالأسقام والأوصاب)^(٢).

ففي هذه الأحاديث بشارةٌ عظيمةٌ لكل مؤمنٍ؛ لأنه لا يخلو أحدٌ من مقارفة المعصية، وملازمة الخطيئة، والوقوع في الذنب، والمعصوم من عُصِمَ، ولذا كان من رحمة الله بعباده وعظيم فضله عليهم، أن جعل هذه الأمراض والأسقام كفارةً لذنوبهم، ومأخيةً لسيئاتهم.

قال ابن حجر: (في هذه الأحاديث بشارةٌ عظيمةٌ لكل مؤمنٍ، لأنَّ الآدميَّ لا ينفكُ غالباً مِنْ أَلَمٍ بِسَبَبِ مَرَضٍ أَوْ هَمٍّ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا ذُكِرَ، وَأَنَّ الْأَمْرَاضَ وَالْأَوْجَاعَ وَالْآلَامَ -بَدَنِيَّةً كَانَتْ أَوْ قَلْبِيَّةً- تُكْفِرُ ذُنُوبَ مَنْ تَقَعُ لَهُ)^(٣) قال النووي: (وَإِنْ قَلَّتْ مَشَقَّتُهَا)^(٤)، حتى الشوكة يُشَاكُهَا، وحتى النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا، وحتى الهمُّ يُهْمُهُ يُكْفِرُ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ.

وبقدر البلاء يكون الجزاء، فكلَّمَا اشْتَدَّ الْمَرَضُ وَتَفَاقَمَ الْأَلَمُ عَظُمَ التَّكْفِيرُ وَزَادَ، فَكَثْرَةُ التَّكْفِيرِ وَقَلَّتْهُ بِاعْتِبَارِ شِدَّةِ الْمَرَضِ وَخِفَّتْهُ^(٥).

فربما اشْتَدَّ الْمَرَضُ بِالْعَبْدِ وَطَالَ زَمَنُهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ حَالُهُ كَمَا قَالَ ﷺ: «مَا يَبْرَحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(٦).

❖ مسائل:

- ظاهر الأحاديث يدل على أن التكفير يعم جميع الذنوب، لكن الجمهور خصُّوه بالصغائر دون الكبائر^(١)، لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ

(١) "التمهيد" (٢٦/٢٣).

(٢) "البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى" ضمن "مجموع رسائل الحافظ ابن رجب" (٣٧٤/٢).

(٣) "فتح الباري" (١٠٨/١٠).

(٤) "شرح صحيح مسلم" (١٢٨/١٦).

(٥) "طرح التثريب" (٢١٧/٣-٢١٨).

(٦) أخرجه الترمذي في "جامعه" (٦٠١/٤ رقم ٢٣٩٨) وقال: "حديثٌ حسنٌ صحيحٌ".

عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾ [النساء: ٣١]، وقوله ﷺ: «الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَالْجُمُعَةَ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ كَفَّارَاتٍ لِمَا بَيْنَهُنَّ، مَا اجْتَنِبْتَ الْكَبَائِرَ»^(٢)، فَحَمَلُوا الْمُطْلَقَاتِ الْوَارِدَةَ فِي التَّكْفِيرِ عَلَى هَذَا الْمُقْيَدِ، وَعَلَى هَذَا فالمرض يكفر الله به جميع الذنوب إلا الكبائر لا بد لها من توبة.

قال ابن حجر: (وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَى الْأَحَادِيثِ الَّتِي ظَاهِرُهَا التَّعْمِيمُ أَنَّ الْمَذْكُورَاتِ صَالِحَةٌ لِتَكْفِيرِ الذُّنُوبِ، فَيَكْفِرُ اللَّهُ بِهَا مَا شَاءَ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيَكُونُ كَثْرَةُ التَّكْفِيرِ وَقَلَّتْهُ بِاعْتِبَارِ شِدَّةِ الْمَرَضِ وَخِفَّتْهُ)^(٣).

– أُسْتَدِلَّ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ عَلَى أَنَّ مُجَرَّدَ حُصُولِ الْمَرَضِ أَوْ غَيْرِهِ مِمَّا ذُكِرَ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ التَّكْفِيرَ الْمَذْكُورَ سِوَاءِ انْضِمَّ إِلَى ذَلِكَ صَبْرُ الْمُصَابِ أَمْ لَا، وَأَبَى ذَلِكَ قَوْمٌ كَالْقُرْطُبِيِّ فِي "الْمُفْهِمِ"^(٤) فَقَالَ: مَحَلُّ ذَلِكَ إِذَا صَبَرَ الْمُصَابُ وَاحْتَسَبَ، وَتُعَقَّبُ بِأَنَّهُ لَمْ يَأْتِ عَلَى دَعْوَاهُ بِدَلِيلٍ^(٥).

قال القرافي: (التكفيرُ واقعٌ قطعاً سَخِطَ أَوْ صَبَرَ، غيرَ أَنَّهُ إِنْ صَبَرَ اجْتَمَعَ التَّكْفِيرُ وَالْأَجْرُ، وَإِنْ سَخِطَ حَصَلَتْ سَيِّئَةٌ قَدَرُ الَّتِي كُفِّرَ بِهَا الْمَصِيبَةُ أَوْ أَقَلٌّ أَوْ أَعْظَمٌ، بِحَسَبِ كَثِيرِ السُّخْطِ وَقَلِيلِهِ، وَعَظَمِ الْمَصِيبَةِ وَصِغَرِهَا، فَإِنَّ التَّكْفِيرَ تَابِعٌ لِذَلِكَ)^(٦) (فإنَّ المصيبة العظيمة تكفر من السيئات أكثر من المصيبة اليسيرة)^(٧).

٢. أَنَّهُ سَبَبٌ لِرِيَاذَةِ الْحَسَنَاتِ، كَمَا جَاءَ صَرِيحاً فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ مُسْلِمٍ.
٣. أَنَّهُ سَبَبٌ لِرَفْعَةِ الدَّرَجَاتِ، كَمَا جَاءَ صَرِيحاً فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عِنْدَ مُسْلِمٍ، وَكَمَا جَاءَ أَيْضاً فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي خَالِدٍ السُّلَمِيِّ السَّابِقِينَ مِنْ أَنَّ الرَّجُلَ يَكُونُ لَهُ

(١) ينظر في المسألة: "التمهيد" (٤/٤٤-٤٥ و ٤٩)، و"شرح النووي على مسلم" (٣/١١٢)، و"المجموع" (٦/٤٠٥-٤٠٦).

(٢) و"منهاج السنة النبوية" (٦/٢١٨ و ٢٢٦)، و"مجموع فتاوى ابن تيمية" (١١/٦٤٨)، و"فتح الباري" (١٠/١٠٨).

(٣) و"جامع العلوم والحكم" (١/١٦٩-١٧١).

(٤) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٢٠٩ رقم ٢٣٣).

(٥) "فتح الباري" (١٠/١٠٨).

(٦) (٥٤٦/٦).

(٧) "فتح الباري" (١٠/١٠٩).

(٨) "الذخيرة" (١٣/٢٥٣)، و"الفروق" (٤/٣٩٢-٣٩٤)، وانظر مشكوراً: "فتح الباري" (١٠/١٠٥)، فإنَّ الحافظ

نقل كلام القرافي وتعقبه بما لم يظهر لي وجهه، والله أعلم.

(٩) "الفروق" (٤/٣٩٣).

عِنْدَ اللَّهِ الْمَنْزِلَةَ، فَمَا يَبْلُغُهَا بِعَمَلِهِ، فَمَا يَزَالُ اللَّهُ يَبْتَلِيهِ بِمَا يَكْرَهُ مِنَ الْأَسْقَامِ وَالْآلَامِ، حَتَّى يُبْلِغَهُ إِيَّاهَا.

لكن العلماء اختلفوا في هذين الفضلين اختلافاً كثيراً وتباينوا فيهما تبايناً شديداً، فذهب بعضهم إلى أن الأمراض تكفر الذنوب فقط، من غير ثواب ولا جزاء، وذهب آخرون إلى أنها مع تكفيرها للذنوب يحصل بها الثواب أيضاً، من كتابة الحسنات ورفع الدرجات ونحو ذلك.

قال النووي: (في هذه الأحاديث دليل على رفع الدرجات وزيادة الحسنات بهذه الأمور -يعني: الأمراض والأسقام ومصائب الدنيا وهمومها-، وهذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء، وحكى القاضي عياض عن بعضهم أنها تكفر الخطايا فقط، ولا ترفع درجة، ولا تكتب حسنة، قال: ورؤي نحوه عن ابن مسعود قال: "الوجع لا يكتب به أجر، لكن تكفر به الخطايا فقط"، واعتمد على الأحاديث التي فيها تكفير الخطايا، ولم تبلغه الأحاديث التي ذكرها مسلم المصراحة برفع الدرجات، وكتب الحسنات)^(١).

وقال ابن حجر: (وممن جاء عنه التصريح بأن الأجر لا يحصل بمجرد حصول المصيبة، بل إنما يحصل بها التكفير فقط من السلف الأول: أبو عبيدة بن الجراح، فروى أحمد والبخاري في "الأدب المفرد" وأصله في النسائي بسند جيد وصححه الحاكم من طريق عياض بن غطيف قال: "دخلنا على أبي عبيدة نعوده من شكوى أصابته فقلنا: كيف بات أبو عبيدة؟ فقالت امرأته تحيفة: لقد بات بأجر. فقال أبو عبيدة: ما بت بأجر، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ابتلاه الله ببلاء في جسده فهو له حطة»، وكان أبا عبيدة لم يسمع الحديث الذي صرح فيه بالأجر لمن أصابته المصيبة، أو سمعه وحمله على التقييد بالصبر، والذي نفاه مطلق حصول الأجر العاري عن الصبر)^(٢).

وقال ابن حجر أيضاً: (والأولى حمل الإثبات والنفي على حالين: فمن كانت له ذنوب مثلاً أفاد المرض تمحيصها، ومن لم تكن له ذنوب كتب له بمقدار ذلك، ولما كان الأغلب من بني آدم وجود الخطايا فيهم أطلق من أطلق أن المرض كفارة فقط، وعلى ذلك تحمل الأحاديث المطلقة، ومن أثبت الأجر به فهو محمول على تحصيل ثواب

(١) "شرح صحيح مسلم" (١٢٨/١٦-١٢٩).

(٢) "فتح الباري" (١٠/١٠٩).

يُعَادِلِ الْخَطِيئَةَ، فَإِذَا لَمْ تَكُنْ خَطِيئَةً تَوَفَّرَ لِصَاحِبِ الْمَرَضِ الثَّوَابُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ
بِالصَّوَابِ^(١).

وقال أيضاً عند شرحه لحديث عائشة مرفوعاً: «ما من مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ
بِهَا عَنْهُ»: (قَوْلُهُ: (إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ) وَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ حِبَّانَ: "إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً،
وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً"، وَمِثْلُهُ لِمُسْلِمٍ مِنْ طَرِيقِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ، وَهَذَا يَقْتَضِي حُصُولَ
الْأَمْرَيْنِ مَعًا: حُصُولَ الثَّوَابِ، وَرَفْعَ الْعِقَابِ، وَشَاهِدُهُ مَا أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ"
مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ بِلَفْظٍ: "مَا ضُرِبَ عَلَى مُؤْمِنٍ عِرْقٌ قَطُّ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ عَنْهُ
خَطِيئَةً، وَكُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَرَفَعَ لَهُ دَرَجَةً" وَسَنَدُهُ جَيِّدٌ، وَأَمَّا مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ
طَرِيقِ عَمْرَةَ عَنْهَا "إِلَّا كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ، أَوْ حَطَّ بِهَا خَطِيئَةً" كَذَا وَقَعَ فِيهِ بِلَفْظٍ "أَوْ"
فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ شَكًّا مِنَ الرَّاوي، وَيَحْتَمِلُ التَّنْوِيعَ، وَهَذَا أَوْجَهُ، وَيَكُونُ الْمَعْنَى: إِلَّا
كُتِبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةٌ إِنْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ خَطَايَا، أَوْ حَطَّ عَنْهُ خَطَايَا إِنْ كَانَ لَهُ خَطَايَا،
وَعَلَى هَذَا فَمُقْتَضَى الْأَوَّلُ أَنَّ مَنْ لَيْسَتْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ يُزَادُ فِي رَفْعِ دَرَجَتِهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ،
وَالْفَضْلُ وَاسِعٌ^(٢).

وقال العز بن عبد السلام: (وَقَدْ ظَنَّ بَعْضُ الْجَهْلَةِ أَنَّ الْمَصَابَ مَأْجُورٌ عَلَى مُصِيبَتِهِ، وَهَذَا
خَطَأٌ صَرِيحٌ، فَإِنَّ الْمَصَابَ لَيْسَتْ مِنْ كَسْبِهِ بِمُبَاشَرَةٍ وَلَا تَسَبُّبٍ حَتَّى يُؤْجَرَ عَلَيْهَا، بَلْ
إِنْ صَبَرَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُ الصَّابِرِينَ، وَإِنْ رَضِيَ بِهَا كَانَ لَهُ أَجْرُ الرَّاضِينَ، وَلَا يُؤْجَرُ عَلَى
نَفْسِ الْمُصِيبَةِ، لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ عَمَلِهِ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تُجْرُونَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾،
كَيْفَ وَالْمَصَابِ الدُّنْيَوِيَّةُ عُقُوبَاتٌ عَلَى الدُّنُوبِ، وَالْعُقُوبَةُ لَيْسَتْ ثَوَابًا^(٣).

ولما ذكر الحافظ ابن حجر كلام العز بن عبد السلام الآنف ذكره قال: (وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ
تَعَقُّبٌ عَلَى الشَّيْخِ عَزِّ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ السَّلَامِ حَيْثُ قَالَ: ثُمَّ سَأَلَ كَلَامَهُ ثُمَّ قَالَ: وَوَجْهَ
التَّعَقُّبِ أَنَّ الْأَحَادِيثَ الصَّحِيحَةَ صَرِيحَةٌ فِي ثُبُوتِ الْأَجْرِ، بِمُجَرَّدِ حُصُولِ الْمُصِيبَةِ، وَأَمَّا
الصَّبْرُ وَالرِّضَا فَقَدْرٌ زَائِدٌ يُمَكِّنُ أَنْ يَثَابَ عَلَيْهِمَا زِيَادَةً عَلَى ثَوَابِ الْمُصِيبَةِ^(٤).

(١) "فتح الباري" (١٠/١١٠).

(٢) "فتح الباري" (١٠/١٠٥).

(٣) "قواعد الأحكام في مصالح الأنام" (١/١٨٩-١٩٠).

(٤) "فتح الباري" (١٠/١٠٥).

وقال القرافي: (... يحمل ما في بعض الأحاديث من ترتيب المثوبات على المصائب أي إذا صبر، وإلا فالمصيبة لا ثواب فيها قطعاً من جهة أنها مصيبة؛ لأنها ليست من كسبه، ولا ثواب إلا في مكتسب)^(١).

وقال ابن رجب: (المصائب يثاب على الصبر عليها والرضا بها، وأما نفس المصيبة فقد قيل: إنه يثاب عليها، وقيل: إنه لا يثاب عليها، وإنما يكفر عنه ذنوبه، وهذا هو المنقول عن كثير من الصحابة)^(٢).

ولما ذكر ابن القيم قول ابن مسعود رضي الله عنه: "ألا إنَّ السَّعَمَ لا يُكْتَبُ له أجرٌ، ولكن يُكْفَرُ به الخطيئة" عقبه بقوله: (وهذا من كمال علمه وفقهه رضي الله عنه، فإنَّ الأجر إنما يكون على الأعمال الاختيارية وما تولد منها، ... فالثواب مرتبطٌ بمذنب النوعين، وأما الأسقام والمصائب فإنَّ ثوابها تكفير الخطايا)^(٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: (والدلائل على أنَّ المصائبَ كفاراتٌ كثيرةٌ، إذا صبر عليها أثيبَ على صبره، فالثوابُ والجزاءُ إنما يكون على العمل وهو الصبر، وأما نفس المصيبة فهي من فعل الله لا من فعل العبد وهي من جزاء الله للعبد على ذنبه وتكفيره ذنبه بها، ثم ذكر قول أبي عبيدة السابق ثم قال: فَيَبين لهم أبو عبيدة رضي الله عنه أنَّ نفسَ المرض لا يُؤجرُ عليه بل يُكفَرُ به عن خطاياها، وكثيراً ما يُفهمُ من الأجر غفران الذنوب فيكون فيه أجر بهذا الاعتبار)^(٤).

وقال شيخ الإسلام أيضاً: (وفصل الخطاب: أن المصائب إن تولدت عن عمل صالح كما تتولد عن الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوه فهذا يثاب عليه فإن الإنسان يثيبه الله على عمله و على ما يتولد من عمله إذا أقدم على احتمالها، وأما الأمراض والأسقام فهي تكفر الخطايا، فهذا الذي ذكرته هو الفرق بين المصائب التي يثاب عليها و المصائب التي لا يثاب عليها، فإن بعض الناس يظن أنه يثاب على كل مصيبة ومن العلماء من يطلق القول بأن المصائب لا يثاب عليها وإنما يثاب على الصبر عليها، ثم قال بعد ذلك بكلامٍ كثيرٍ: فمن فعل فعلاً صالحاً باختياره فأوذي واحتسب ذلك الأذى

(١) "الذخيرة" (٢٥٣/١٣)، وينظر أيضاً "الفروق" (٣٩٢/٤-٣٩٤).

(٢) "فتح الباري" (١٦١/١)، وينظر أيضاً: "جامع العلوم والحكم" (١٧٦/١-١٧٧).

(٣) "عدة الصابرين" (ص ٦٩).

(٤) "مجموع الفتاوى" (٣٠٠/٣٦٣-٣٦٤).

كان ذلك الأذى من عمله الصالح الذي يثاب عليه كالصائم إذا احتسب جوعه وعطشه، وكذلك القائم بالليل إذا احتسب تعبهُ وسهره، فإن الأذى الذي يحصل باختيارك في طاعة الله أنت جلبته على نفسك باختيارك طاعة الله، فليس هو كمن أؤذي بغير اختياره فإن ذلك أذاه مصيبة محضة لكن هي حق له على الظالم....^(١).

ولما ذكر النووي تكفير الذنوب بالوضوء والصلاة وصيام رمضان وغيرها من المكفّرات أورد إشكالاً فقال: (فإن قيل: إذا كفّر الوضوء فماذا تُكفّره الصلاة؟، وإذا كفّرت الصلوات فماذا تُكفّره الجُمُعات ورمضان؟.... فالجواب ما أجاب به العلماء أن كل واحد من هذه المذكورات صالحٌ للتكفير، فإن وجد ما يُكفّره من الصغائر كفّره، وإن لم يُصادف صَغِيرَةً ولا كَبِيرَةً كُتِبَتْ به حسنات، ورُفِعَتْ له به درجات،.... وإن صادف كَبِيرَةً أو كَبَائِرَ ولم يُصادف صَغَائِرَ رجونا أن تُخَفَّفَ من الكبائر)^(٢).

فالظاهر مما سبق من أقوال الأئمة في هذا الباب ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية ومن معه من أن الأمراض مُكفّرة لا مُثبِّة، وإنما الثواب على ما يحصل من ذلك من الصبر والرضا والحمد والثناء ونحو ذلك، وأما نفس المرض فلا ثواب فيه؛ لأنه لا ثواب إلا في مكتسب.

وأما ما ورد في بعض الأحاديث من كتابة الحسنات ورفع الدرجات على مجرد وقوع المرض فمحمولٌ على أمرين:

أ- أن لا يكون للمريض سيئات تُكفّر عنه، فيعوض عن ذلك بأن تكتب له بها حسنات أو ترفع له بها درجات.

ب- أن تكون هذه الأمراض والأسقام متولّدة عن عمل صالح، كالجراحات التي تحدث للمجاهد في سبيل الله ونحو ذلك، فهذه الجراحات تكفر الذنوب ويؤجر عليها أيضاً، كما قرره شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله، والله أعلم.

٤. أنه يُكتَبُ للمريض أجر عمله الصالح الذي كان يعملُه حال نشاطه وصحته إذا عجز عنه حال مرضه^(٣)، كما جاء في حديث أبي موسى الأشعري وغيره.

(١) نقله عنه المنبجي في "تسليّة أهل المصائب" (ص ١٧٣-١٧٥).

(٢) "المجموع" (٤٠٥/٦-٤٠٦)، وينظر أيضاً: "الداء والدواء" (ص ٣٠٦-٣٠٧).

(٣) ينظر: "جامع المسائل" (٣٣٣/٦-٣٣٥)، و"شرح ابن بطال على البخاري" (١٥٤/٥)، و"فتح الباري" (١٣٧/٦)، و"الروضة البهية في شرح الأحاديث القدسية الأربعينية" (ص ٤٨).

وهذا من مزيد فضل الله تعالى على عبده المؤمن وكرمه له، إذ أجرى له -وهو على فراشه- ثواب أعماله الصالحة التي كان يداوم عليها حال صحته^(١).

قال ابن بطال: (ليس هذا الحديث على العموم، وإنما هو لمن كانت له نوافل وعادة من عمل صالح فمنعه الله منها بالمرض أو السفر، وكانت نيته لو كان صحيحاً أو مقيماً أن يداوم عليها ولا يقطعها؛ فإن الله يفضّل عليه بأن يكتب له أجر ثوابها حين حبسه عنها، فأما من لم يكن له تنفّل ولا عمل صالح فلا يدخل في معنى الحديث؛ لأنه لم يمنعه مرضه من شيء فكيف يكتب له ما لم يكن يعمل؟)^(٢).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (إنَّ العبدَ إذا كَانَ من عَادَتِهِ أَنْ يَعْمَلَ عَمَلًا وَتَرَكَهُ لِأَجْلِ السَّفَرِ أَوْ الْمَرَضِ كُتِبَ لَهُ عَمَلُهُ لِأَجْلِ نِيَّتِهِ وَعَادَتِهِ...، فَإِنَّ الْقَاصِدَ لِلْخَيْرِ الَّذِي لَوْ قَدَرَ عَلَيْهِ لَفَعَلَهُ وَإِنَّمَا تَرَكَهُ عَجْزًا يُكْتَبُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ)^(٣).

ففي هذا بشارة عظيمة لكل مريض أقعده مرضه عن الجهاد، أو عن حضور الجمع والجماعات، أو أعجزه عن نوافل الطاعات من صلاة أو صيام أو حج أو قيام ليل أو نحو ذلك من الأعمال الصالحة التي كان مواظباً عليها حال صحته، وفي نيته المداومة عليها لو كان صحيحاً معافى.

ومن لطيف ما يُذكر هنا ما أورده التبريزي في "مشكاة المصابيح"^(٤) وعزاه لزين العبدري، عن شقيق قال: مرض عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فعُدناه، فجعل يبكي، فعوتب، فقال: إني لا أبكي لأجل المرض؛ لأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «المرض كفارة»، وإنما أبكي أنه أصابني على حال فترة ولم يصبني في حال اجتهاد؛ لأنه يُكتب للعبد من الأجر إذا مرض ما كان يكتب له قبل أن يمرض فمنعه منه المرض.

وفي هذا تأكيد على أهمية المداومة على العمل الصالح حال الصحة والعافية، والله أعلم.

(١) مما ينبغي التنبيه عليه هنا ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في "جامع المسائل" (٣٣٥/٦) من (أن الثواب الذي يكتب بالنية غير الثواب المستحق بنفس العمل)، فالثواب المستحق بنفس العمل أعظم وأكمل، ولذا قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٣٧/٦): (استدل بهذا الحديث على أن المريض والمسافر إذا تكلف العمل كان أفضل من عمله وهو صحيح مقيم)، والله أعلم.

(٢) "شرح ابن بطال" (١٥٤/٥).

(٣) "جامع المسائل" (٣٣٣/٦-٣٣٤).

(٤) (٤٩٨/١).

فهذه جملة من الفضائل التي وردت بها السنة النبوية في هذا الباب، وهي شاملة لجميع الأمراض البدنية والنفسية لا فرق، فالهمُّ والغمُّ والحُزنُ^(١) والقلق والاكتئاب والخوف والرهاب والوسواس وغيرها من الأمراض النفسية داخلة في هذه النصوص، بل قد ورد التصريح ببعضها، فهي من جملة الأمراض التي يكفر الله بها الذنوب، وبالصبر عليها والرضا بما يؤجر المريض ويثاب، والله أعلم.

(١) قال ابن القيم رحمه الله في "شفاء العليل" (٢٧٤/١): ("الهم" يكون على مكروه يتوقع في المستقبل يهتم به القلب، و"الحزن" على مكروه ماض من فوات محبوب أو حصول مكروه إذا تذكَّره أحدث له حزناً، و"الغم" يكون على مكروه حاصل في الحال يوجب لصاحبه الغم، فهذه المكروهات هي من أعظم أمراض القلب وأدوائه).

المبحث الثاني

الثواب المترتب على أمراضٍ مخصوصةٍ

المطلب الأول

ثواب من ابتلي بالحمى

(٢٥) قال الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (٤/١٩٩٣ رقم ٢٥٧٥):

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ -أَوْ: أُمِّ الْمُسَيَّبِ-، فَقَالَ: « مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ -أَوْ: يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ- تَزْفُزِفِينَ؟ » قَالَتْ: الْحُمَى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: « لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ». .

تفريجه:

هذا الحديث من أفراد مسلم، لم يُخرِّجه أحدٌ من أصحاب الكتب السبعة غيره.

غريب الحديث:

قوله صلى الله عليه وسلم: « تَزْفُزِفِينَ »، الكلام على هذه اللفظة من جهتين:

الأولى: في ضبطها، فقد رُوِيَتْ على ثلاثة أوجه:

١. بالزاي والفاء «تَزْفُزِفِينَ» والتاء مضمومة ومفتوحة معاً.

قال النووي: (وهذا هو الصحيح المشهور في ضبط هذه اللفظة، وادعى القاضي أنها رواية جميع رواة مسلم).

قلت: وتابع القرطبيُّ القاضي عياض في دعواه فقال في "المفهم": (جميع رواة مسلم روى هذه الكلمة بالزاي والفاء فيهما).

٢. بالراء والفاء «تَرْفِرِينَ».

وهذا الوجه مروى في بعض نسخ "الصحيح"، قال النووي: (ووقع في بعض نسخ بلادنا بالراء والفاء).

٣. بالراء والقاف «تَرْقِرِينَ».

قال النووي: (ورواه بعضهم في غير مُسَلَّم بالراء والقاف) وهذا يدل على أن هذا الوجه مروى في الحديث لكنه في غير رواية مُسَلَّم، غير أني وجدت المازري في كتابه "المُعَلِّم" مشى في شرحه على هذا الوجه بهذا الضبط، فالله أعلم.
فبان من هذا أن الوجه الأول هو الوجه المشهور من جهة الرواية، وعليه عامة رواة "الصحيح".

الثانية: في بيان معناها.

أما على الرواية المشهورة: (تَرْفِرِينَ) فمأخوذ من «الرَّفْرِفَةَ»، وهو صوت حَفِيف الرِّيح، يقال: زَفَزَفَتِ الرِّيحُ الحَشِيشَ، أي: حَرَكْتُهُ حَتَّى يُصَوَّتَ، ويُقَالُ للرِّيحِ إِذَا اشْتَدَّ هُبُوبُهَا: "زَفَرَأَفَةٌ" أي: لها زَفْرِفَةٌ، وهو صَوْتُ حَرَكَتِهَا وَهُبُوبِهَا.

وأما على رواية: (تَرْقِرِينَ) فمأخوذ من «الرَّقْرِقَةَ»، وهي تحريكُ الطَّائِرِ جَنَاحِيهِ، فكأنَّه شَبَّهَ رِعْدَتَهَا بِالْحُمَى وَأَنْزِعَاجِهَا وَحَرَكَتَهَا بِتَحْرِيكِ الطَّائِرِ جَنَاحِيهِ.

وأما على رواية: (تَرْقِرِينَ) فمأخوذ من «الرَّقْرِقَةَ»، يُقَالُ: تَرْقَرَقَ السَّرَابُ إِذَا تَحَرَّكَ، وَرَقِرَتْ المَاءَ فَتَرْقَرَقَ، أي: جَاءَ وَذَهَبَ.

فالمعنى الجامع بين هذه الروايات هو ما اشتملت عليه من معنى التَّحَرُّكِ والاضطراب، فيكون معنى قوله ﷺ: (مَالِكٌ تَرْفِرِينَ) أو (تَرْقِرِينَ) أو (تَرْقِرِينَ) أي: مَا لَكَ تَتَحَرَّكِينَ وَتَرْتَعِدِينَ، ومعلومٌ أَنَّ الحُمُومَ إِذَا حُمَّ ارْتَعَدَتْ فَصَائِلُهُ مِنْ شِدَّةِ البَرْدِ الَّذِي يَشْعُرُ بِهِ فِي دَاخِلِهِ، وَرُبَّمَا ظَهَرَ مِنْهُ صَوْتُ بِسَبَبِ تِلْكَ الرَّعْدَةِ.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٣١٢/١)، و"المجموع المغيث" (٧٨٣/١) و(١٩/٢)، و"تفسير غريب ما في الصحيحين" (ص ٢٢٣)، "المُعَلِّمُ بِفَوَائِدِ مُسَلَّم" (١٦٥/٣)، و"إكمال المُعَلِّم" (٤٤/٨)، و"شرح النووي على مُسَلَّم" (١٣١/١٦)، و"المفهم" (٥٤٨/٦)، و"النهاية" (٣٠٥/٢ و ٢٤٣).

(٢٦) قال أبو بكر ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٤١/٢ رقم ١٠٨١٠):

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: ذُكِرَتْ الْحُمَى عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَبَّهَا رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: « لَا تَسُبَّهَا، فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ». »

تخرجه:

أخرجه من طريق ابن أبي شيبة: ابن ماجه في "السنن" (١١٤٩/٢ رقم ٣٤٦٩).

• أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢٢٣/٦-٢٢٤ رقم ٦٢٤٨) من طريق محمد بن عبد العزيز عن موسى بن عبيدة، به، بنحوه، وقال: (لم يرو هذا الحديث عن علقمة بن مرثد إلا موسى بن عبيدة، تفرد به عبد العزيز بن محمد، ولم يرو حفص بن عبيد الله بن أنس عن أبي هريرة حديثاً غير هذا).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وله علتان:

١. فيه: "موسى بن عبيدة"، وهو: موسى بن عبيدة بن نسيط الربذي المدني، ضعيف الحديث بالاتفاق^(١) مع صلاحه وعبادته، قال ابن حبان: (كان من خيار عباد الله نسكاً وفضلاً وعبادةً وصلاحاً، إلا أنه غفل عن الإتقان في الحفظ، حتى يأتي بالشيء الذي لا أصل له متوهماً ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات من غير تعمّد له، فبطل الاحتجاج به من جهة الثقل، وإن كان فاضلاً في نفسه)، وقال ابن عدي: (الضعف على رواياته بين)، ثم إنه قد تفرد به، وفي هذا تأكيد على ضعف هذا الحديث.

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" (١٥١/٨)، و"المجروحين" (٢٣٤/٢)، و"الكامل" (٣٣٣/٦)، و"تهذيب الكمال" (١٠٤/٢٩)، و"الكاشف" (٣٠٦/٢)، و"الميزان" (٥٥١/٦)، و"التقريب" (ص ٥٥٢).

٢. وفيه أيضاً: "حفصُ بنُ عُبيدِ اللهِ بنِ أنسِ بنِ مالكٍ لا يُدرى سمع من أبي هريرة أم لا؟،

قال أبو حاتم: (حفصُ بنُ عُبيدِ اللهِ لا يُدرى سمع من جابر^(١) وأبي هريرة أم لا، ولا

يُثبتُ له السَّماعُ إلا من جدّه أنسِ بنِ مالكٍ)^(٢).

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وقد ضعفه البوصيري في "مصباح الزجاجاة"

(٦٠/٤)، ويشهد لمعناه أحاديثٌ عديدة، ومنها حديثُ أمِّ السَّائبِ السابق، والله أعلم.

(١) أما سماعه من جابر رضي الله عنه فقد ورد مصرحاً به عند البخاري في "صحيحه" (٣١١/١ رقم ٨٧٦) [كتاب الجمعة: باب الخطبة على المنبر].

قال البخاري - رحمه الله -: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ [هو: حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ] أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ جَدُّعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ الْمُنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجَدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ، حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ. قَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا.

(٢) "الجرح والتعديل" (١٧٦/٣).

(٢٧) قال البخاري في "صحيحه" (٦/٢٧١٧ رقم ٧٠٣٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ^(١) يُعَوِّدُهُ، فَقَالَ: «لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»، قَالَ: قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: طَهْرٌ؟! بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ^(٢)، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَا».

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً (٣/١٣٢٤ رقم ٣٤٢٠) من طريق عبد العزيز بن مختار^(٣).
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٥/٢١٤٣ رقم ٥٣٣٨) من طريق خالد بن عبد الله.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٦ رقم ٧٤٩٩) من طريق عبد الوهاب الثقفي.
- ثلاثتهم: (عبد العزيز بن مختار، وخالد بن عبد الله، وعبد الوهاب الثقفي) عن خالد الحداء، به.

(١) قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٦/٦٢٥): (وقع في "ربيع الأبرار" - للزمخشري - أن اسم هذا الأعرابي "قيس"، فقال في (باب الأمراض والعلل): دخل النبي ﷺ على قيس بن أبي حازم يعوده فذكر القصة، ولم أر تسميته لغيره، فهذا إن كان محفوظاً فهو غير قيس بن أبي حازم أحد المخضرمين؛ لأن صاحب القصة مات في زمن النبي ﷺ، وقيس لم ير النبي ﷺ في حال إسلامه فلا صحبة له، ولكن أسلم في حياته، ولأبيه صحبة، وعاش بعده دهنًا طويلاً).

(٢) وقع في رواية عبد العزيز بن المختار: «حُمَّى تَفُورُ، أو: تُفُورُ» على الشك.

(٣) رواية عبد العزيز بن المختار أخرجه البخاري في كتاب المناقب: باب علامات النبوة في الإسلام، قال الحافظ في "الفتح" (٦/٦٢٥): (وجه دخوله في هذا الباب أن في بعض طُرُقِهِ زِيَادَةٌ تَقْتَضِي إِيْرَادَهُ فِي عِلَامَاتِ النَّبُوَّةِ، أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ رِوَايَةِ شَرْحِبِيلٍ وَالِدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِي آخِرِهِ: «فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا إِذَا آيَّتْ فِيهِ كَمَا تَقُولُ، فَضَاءَ اللَّهُ كَاتِنًا، فَمَا أَمْسَى مِنْ الْعَدْلِ إِلَّا مَيِّتًا»، وَبِهَذِهِ الزِّيَادَةُ يَظْهَرُ دُخُولُ هَذَا الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ).

(٢٨) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣/٢٥٠ رقم ١٣٦٤١):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا أَبُو رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يُعَوِّدُهُ وَهُوَ مَحْمُومٌ فَقَالَ: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بَلْ حُمِّي تَفُورٌ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَتَرَكَهُ.

تخرجه:

- أخرجه الحسن بن موسى الأشيب في "جزئه" (ص ٦٤ رقم ٣٨).
 - وأخرجه أبو يعلى في "المسند" (٧/٢٣١ رقم ٤٢٣٢) - وعنه: ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (١/٤٨٣ رقم ٥٣٥) - عن إبراهيم بن الحجاج السامي.
 - وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (١/٥٦٢ رقم ٢٠٢٣) من طريق عفان بن مسلم.
- ثلاثتهم: (الحسن بن موسى الأشيب، وإبراهيم بن الحجاج، عفان بن مسلم) قالوا: حدثنا حماد بن سلمة به.

رجال الإسناد:

• عَفَّانُ.

هو: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِلِيِّ، أَبُو عَثْمَانَ الصَّفَّارُ الْبَصْرِيُّ. أَحَدُ الْأَيْمَةِ الْحَفَاطِ لِأَثْبَاتٍ، مَتَّفِقٌ عَلَى ثِقَتِهِ وَإِتْقَانِهِ وَجَلَالَتِهِ، وَقَدْ تَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بَيْسِيرًا، لَكِنَّهُ تَغْيِيرٌ لَمْ يَضُرَّهُ؛ لِأَنَّهُ مَا حَدَّثَ فِيهِ بِخَطَأٍ. وَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢١).

• حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

هو: أَبُو سَلَمَةَ، حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ. أَحَدُ الْأَيْمَةِ الْحَفَاطِ الْمَشَاهِيرِ، مَتَّفِقٌ عَلَى إِمَامَتِهِ وَثِقَتِهِ وَجَلَالَتِهِ. وَقَدْ تَقَدَّمَتْ تَرْجُمَتُهُ مَفْصَلَةً فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (١٤).

• أَبُورَيْبَعَةَ.

هو: سنان بن ربيعة الباهلي البصريُّ.

لِيْنُ الْحَدِيثِ، وَحَدِيثُهُ صَالِحٌ فِي الشَّوَاهِدِ وَالْمَتَابِعَاتِ.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، من أجل سنان بن ربيعة، إلا أن حديثه هذا يشهد له حديثُ ابنِ

عَبَّاسِ السَّابِقِ، فِيرْتَقِي بِهِ إِلَى دَرَجَةِ الْحَسَنِ لغيره، وَقَدْ حَسَّنَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "نَتَائِجِ

الْأَفْكَارِ" - كما في "الفتوحات الربانية" (٦٩/٤) -، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(٢٩) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣/٣١٦ رقم ١٤٤٣٣):

حدثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر رضي الله عنه قال: استأذنت الحمي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال: «من هذه؟» قالت: أم ملدم، قال: فأمر بها إلى أهل قباء، فلقوا منها ما يعلم الله، فاتوه فشكوا ذلك إليه، فقال: «ما شئتم، إن شئتم أن أدعو الله لكم فيكشفها عنكم، وإن شئتم أن تكون لكم طهوراً»، قالوا: يا رسول الله أو تفعل؟، قال: «نعم»، قالوا: فدعها.

تفريجه:

- أخرجه هنا في "الزهد" (ص ٢٣٢ رقم ٣٨٩) قال: ثنا أبو معاوية.
- وأخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (ص ٣١٤ رقم ١٠٢٣)، والطبراني^(١) - ومن طريقه: الخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٣٧/٥) - كلاهما من طريق سفيان الثوري.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٣/٤٠٨ رقم ١٨٩٢)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٩٠ رقم ٢٤٥) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٩٤ رقم ٩٩٦٧) -، وابن حبان في "صحيحه" (٧/١٩٧ رقم ٢٩٣٥)، والحاكم في "المستدرک" (١/٤٩٧ رقم ١٢٨٠) - وعنه: البيهقي في "دلائل النبوة" (٦/١٥٨) - جميعهم من طريق جرير بن عبد الحميد.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٤/٢٠٨ رقم ٢٣١٩)، وأبو جعفر ابن البخاري كما في "المنتقى من السادس عشر من حديثه"^(٢) (ص ٤٣١ رقم ٦٨٠)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٩٤ رقم ٩٩٦٨) وفي "دلائل النبوة" (٦/١٥٨) من طريق يعلى بن عبيد. أربعتهم: (أبو معاوية، والثوري، وجرير بن عبد الحميد، ويعلى بن عبيد) عن الأعمش، به.

(١) لم أقف عليه في معجم الطبراني الثلاثة، ولم يذكره ابن كثير في "جامع المسانيد والسنن"، فإله أعلم.

(٢) ضمن مجموع مطبوع باسم "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري" ويحتوي هذا المجموع على بعض الأمالي والأجزاء الحديثية لأبي جعفر.

رجال الإسناد:

• أبو معاوية.

هو: محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضري الكوفي، ذهب بصره وهو ابن ثمان سنين.

روى عن: الأعمش، وشعبة وغيرهما كثير.

وعنه: الإمام أحمد، ويحيى القطان وخلق عظيم.

أحد الأئمة الحفاظ الثقات، لزم شيخه الأعمش طويلاً وأكثر عنه، قال أبو نعيم: (لزم أبو معاوية الأعمش عشرين سنة)، ونقل ابن معين عن أبي معاوية أنه قال: (حفظت من الأعمش ألفاً وست مئة)، ولذا اتفقت كلمة الأئمة النقاد على أنه أثبت الناس في الأعمش، وأعلمهم بحديثه، قال ابن عبد البر: (أجمعوا على أنه كان من أحفظ الناس لحديث الأعمش، ذكروا أنه لا يسقط منه واواً ولا ألفاً).

لكنه - رحمه الله - لم يكن في الضبط والإتقان لحديث بقية شيوخه كما هو حاله في حديث الأعمش، بل كان يهتم فيها ويضطرب، وقد نص على هذا غير واحد من الأئمة، قال الإمام أحمد: (أبو معاوية الضري في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها حفظاً جيداً)، وقال أبو داود: (أبو معاوية إذا جاز حديث الأعمش كثر خطؤه، يخطئ على هشام بن عروة، وعلى إسماعيل - هو ابن أبي خالد -، وعلى عبيد الله بن عمر)، وقال ابن معين: (روى أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر أحاديث مناكير)، وقال ابن عبد البر: (كان يخطئ كثيراً في حديثه عن عبيد الله بن عمر، وهو في حديث هشام بن عروة لا بأس به، وغيره أحفظ له منه).

لكن ما وصف به من الاضطراب وكثرة الخطأ في حديثه عن غير الأعمش محمول على الكثرة النسبية التي لا تخرجه عن حيز الثقة؛ فإن أبا معاوية أحد الحفاظ الكبار، وقد أطلق القول بتوثيقه جمع من الأئمة، وحديثه عن غير الأعمش مخرج في الصحيحين وغيرهما.

وقد أحسن الحفاظ في "التقريب" في وصف حاله حين قال: (ثقة ثبت متقن، من أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهتم في حديث غيره).

وكان - رحمه الله - (ربما دلّس) كما قال يعقوب بن شيبه وغيره، ولذا ذكره ابن حجر في الطبقة الثانية من المدلسين، وهم: [من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى].

وأبو معاوية من كبار التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله اثنتان وثمانون سنة، روى له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٢٤٦/٧-٢٤٧)، و"الاستغناء في الكنى" لابن عبد البر (٢/٦٨٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٥/١٢٣)، و"التهذيب" (٩/١٢٠)، و"التقريب" (ص ٤٧٥)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ٣٦)، و"معجم المدلسين" (ص ٣٨٩-٣٩٠).

• الأعمش.

هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي، الأعمش. أحد الأئمة الحفاظ المشاهير، صاحب عبادة ونسك، ثقة وفوق الثقة، متفق على جلالته وقدره، وإتقانه وضبطه، لكنه مكثر من التدليس، من المرتبة الثالثة على المختار. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

• أبو سفيان.

هو: طلحة بن نافع القرشي، مولاهم، أبو سفيان الواسطي، ويقال: المكي الإسكاف. صدوق، وحديثه عن جابر بعضه سماع، وأكثره من كتاب. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

• جابر.

هو: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي. صحابي جليل مكثر. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن، فيه: "أبو سفيان الواسطي" صدوق لا بأس به، وبقيّة رجال الإسناد ثقات أثبات، من رجال الصحيحين. وقد صحّحه ابن حبان، والحاكم وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه)، وصحّحه أيضاً أبو زرعة العراقي في "طرح الشريب" (٣/٢٤٠)، وجوّد إسناده الحافظ في "الفتح" (١٠/١١٠) فقال: (رواه أحمد بسند جيد)، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «أُمَّ مُلْدَمٍ»: بكسر الميم، هي كُنْيَةُ الْحُمَّى، مأخوذةٌ من "اللَّدَمِ" وهو ضَرْبُ الْوَجْهِ حَتَّى يَحْمَرَّ، ويقال فيها: "أُمَّ مِلْدَمٍ" بالذال المعجمة، مأخوذةٌ من "اللَّدَمِ" وهو الملازمة، يقال: لَدِمَ بِهِ إِذَا لَزِمَهُ، ونطقها بـ"الذال" المهملة أكثر وأشهر.
ينظر: "ثمار القلوب في المضاف والمنسوب" (ص ٢٥٩)، و"دُرَّةُ الْعَوَاصِ" (ص ٤٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (٤/٢٤٦)، و"جمهرة الأمثال" (ص ٤٦).

(٣٠) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٣٢/٢ رقم ٨٣٧٦):

حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ بِشْرٍ، حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ عَمْرٍو، حدَّثنا أَبُو سَلَمَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « هَلْ أَخَذْتِكْ أُمَّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟ » قال: وما أُمَّ مِلْدَمٍ؟ قال: « حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ »، قال: ما وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، قال: « فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ قَطُّ؟ » قال: وما هَذَا الصُّدَاعُ؟ قال: « عِرْقٌ يُضْرَبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ »، قال: ما وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. فَلَمَّا وُلِيَ قَالَ: « مِنْ أَحَبِّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ».

تخرجه:

- أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٧٤ رقم ٤٩٥) من طريق أبي بكر بن عياش، بنحوه.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٥٣/٤ رقم ٧٤٩١) من طريق خالد بن الحارث، بمثله.
 - وأخرجه هشام بن عمار كما في "جزئه" (ص ٢٠٨ رقم ١٠٠) - ومن طريقه: أبو نعيم في "الطب النبوي" (٣٢٣/١ رقم ٢٣٦) و(٥٦١/٢ رقم ٥٨٦) - عن سعيد بن يحيى اللخمي، بمثله.
 - وأخرجه البزار في "مسنده" (٣٢٣/١٤ رقم ٧٩٨١) من طريق عمرو بن خليفة، بمثله.
 - وأخرجه هناد في "الزهد" (٢٤٦/١ رقم ٤٢٦) - ومن طريقه: ابن حبان في "صحيحه" (١٧٨/٧ رقم ٢٩١٦) - عن عبدة بن سليمان، بمثله.
 - وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤٩٨/١ رقم ١٢٨٣) - وعنه: البيهقي في "الشعب" (١٧٧/٧ رقم ٩٩٠٧) - من طريق سعيد بن عامر، بمثله.
 - وأخرجه الضياء المقدسي في جزء "الأمراض والكفارات" (ص ٥٤ رقم ٢١) من طريق علي بن مسهر، بنحوه.
- سبعتهم: (أبو بكر بن عياش، وخالد بن الحارث، وسعيد اللخمي، وعمرو بن خليفة، وعبدة بن سليمان، وسعيد بن عامر، وعلي بن مسهر) عن محمد بن عمرو به.

رجال الإسناد:

• محمد بن بشر.

هو: محمد بن بشر بن المختار العبدي، أبو عبد الله الكوفي.
روى عن: محمد بن علقمة الليثي، وهشام بن عروة وغيرهما.
وعنه: الإمام أحمد، وعلي بن المدني وخلق من الكبار.
أحد الأئمة الحفاظ، قال أبو داود: (هو أحفظ من كان بالكوفة).
قال في "التقريب": (ثقة حافظ)، وبعته الذهبي في "السير" بـ (الحافظ الإمام الثبت).
من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين، أخرج له الجماعة.
ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٢١٠/٧)، و"تهذيب الكمال" (٥٢٠/٢٤)، و"الكاشف" (١٥٩/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٦٥/٩)، و"التهذيب" (٦٤/٩)، و"التقريب" (ص ٤٦٩).

• محمد بن عمرو.

هو: محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، أبو عبد الله - ويقال: أبو الحسن - المدني.
روى عن: أبي سلمة بن عبد الرحمن، وعبيدة بن سفيان الحضرمي وغيرهما.
وعنه: محمد بن بشر العبدي، ومالك، وخلق من الحفاظ.
مختلف فيه:
فقد وثقه: يحيى بن معين - في رواية -، ومحمد بن يحيى الذهلي، والنسائي - في موضع -.
وقال علي بن المدني: (كان ثقة، وكان يحيى بن سعيد يضعفه بعض الضعف).
وقال شعبة: (محمد بن عمرو أحد الأئمة الجلة، وروى له مالك).
وقال ابن المبارك، والنسائي - في موضع آخر -: (ليس به بأس).
وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (كان يخطئ)، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (كان من جلة أهل المدينة ومتقنيهم).
وقال ابن عبد البر: (لم يكن عنده - يعني: عند مالك - إلا في عداد الشيوخ الثقات).
وقال أيضاً: (محمد بن عمرو ثقة محدث روى عنه الأئمة ووثقوه، ... وكان شعبة مع تعسفه وانتقاده في الرجال يئني عليه، فقال: "محمد بن عمرو أحب إلي من يحيى بن سعيد الأنصاري في الحديث"، وحسبك بهذا، ويحيى بن سعيد أحد الأئمة الجلة).

وقال علي بن المديني: قلت ليحيى - هو: القطنان - محمد بن عمرو كيف هو؟ قال: تريد العفو أو تُشدّد؟ قلت: لا بل أشدّد، قال: ليس هو مما تُريد، وكان يقول: حدّثنا أشياخنا أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن خاطب [يعني: أنّه لا يفصل حديث بعضهم عن بعض]، قال يحيى: وسألت مالكا عنه، فقال: فيه نحو ما قلت لك.

وقال يحيى أيضاً: (رجل صالح ليس بأحفظ الناس للحديث).

وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث يُستضعف).

وقال الإمام أحمد: (كان محمد بن عمرو يُحدّث بأحاديث فيرسلها، ويُسندها لأقوام آخرين، قال: وهو مُضطرب الحديث).

وقال أبو حاتم: (صالح الحديث، يُكتب حديثه، وهو شيخ).

وقال الجوزجاني: (ليس بقوي الحديث، ويُشتهى حديثه).

وقال يعقوب بن شيبة: (هو وسَط، وإلى الضّعف ما هو).

وسئل يحيى بن معين عن محمد بن عمرو؟ فقال: (ما زال الناس يتقون حديثه، قيل له: ما علّة ذلك؟ قال: كان يُحدّث مرّة عن أبي سلمة بالشيء من رأيه، ثم يُحدّث به مرّة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة).

وقال ابن عدي: (له حديث صالح، وقد حدّث عنه جماعة من الثقات، كلُّ واحدٍ يتفرّد عنه بنسخة، ويُغرب بعضهم على بعض، وروى عنه مالكٌ غير حديث في "الموطأ"، وأرجو أنّه لا بأس به).

وختلاصة حاله.

ما قاله ابن الصلاح: (محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة، لكنّه لم يكن من أهل الإتقان، حتى ضعّفه بعضهم من جهة سوء حفظه، ووثقه بعضهم لصدقته وجلالته، فحديثه من هذه الجهة حسن).

وقال الذهبي: (شيخ مشهور حسن الحديث)، وبعته في "السير" - (الإمام الحدّث الصدوق)، وقال: (حديثه في عداد الحسن).

وقال الهيثمي: (حسن الحديث) (١).

(١) "مجمع الزوائد" (٢٢٥/٩ و٤١٨) و(٣٩٨/١٠).

وقال ابن حجر في "الهدى": (مشهورٌ من شيوخ مالك، صدوقٌ، تكلم فيه بعضهم من قبل حِفْظِهِ)، وقال في "التقريب": (صدوقٌ له أوهامٌ)، وهو كما قال.

وكلامٌ من تكلم فيه لا يتزله عن درجة الاحتجاج، فقد احتج الأئمة بحديثه في تصانيفهم، وروى عنه مالكٌ غير حديث في "الموطأ".

وروى عنه الأئمة الكبار، فروى عنه يحيى بن سعيد القطان - وهو ممن تكلم فيه - مع ما عُرف عنه من التشدد في الرواية، وروى عنه أيضاً: شعبة، والثوري، ومحمد بن بشر، وابن عيينة وغيرهم، مما يدل على رفيع منزلته وحسن حديثه.

هذا هو الأصل في حديث محمد بن عمرو، لكن يحذر من مخالفاته وأوهامه، وقد قال ابن عبد البر: (كان كثير الحديث، ... إلا أنه يخالف في أحاديث، فإذا خالفه في أبي سلمة الزهري أو يحيى بن كثير، فالقول قولهما عن أبي سلمة، عند أهل العلم بالحديث)، والله أعلم. ومحمد بن عمرو من السادسة، مات سنة خمس وأربعين ومائة، أخرج له البخاري مقروناً، ومسلم في المتابعات، والأربعة.

ينظر في ترجمته: "الطبقات الكبرى" - القسم المتم لتابعي أهل المدينة - (ص ٣٦٣)، و"ضعفاء العقيلي" (١٠٩/٤)، و"الجرح والتعديل" (٣٠/٨)، و"ثقات ابن حبان" (٢٣٣/٤)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٣٣)، و"الكامل" (٤٥٥/٧)، و"التمهيد" (٢٣٣/٣-٢٣٤)، و"أسماء شيوخ مالك" (ص ١٢٨)، و"شرح علل الترمذي" (٤٠٣/١)، و"تهذيب الكمال" (٤٥٩/٦)، و"سير أعلام النبلاء" (١٣٦/٦)، و"الكاشف" (٢٠٧/٢)، و"المغني في الضعفاء" (٣٥٧/٢)، و"من تكلم فيه وهو مؤثّق" (ص ١٦٥)، و"الميزان" (٢٨٣/٦)، و"التهذيب" (٢٢٤/٥)، و"التقريب" (ص ٤٩٩)، و"هدى الساري" (ص ٤٦٣).

• أبو سلمة.

هو: أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري المدني، مشهورٌ بكنيته، وقد اختلّف في اسمه، ف قيل: عبدالله، وقيل: إسماعيل، وقيل: اسمه وكنيته واحدٌ، والأول أصح الأقوال وأشهرها، قال ابن عبد البر: (هو الأصح عند أهل النسب).

روى عن: أبي هريرة، وعائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما، وروى عن غيرهما. وعنه: محمد بن عمرو، والزهري، وغيرهما.

أحد الأئمة الأعلام الكبار، عدّه الزهري أحد البُحُور في العلم.

قال عنه أبو زرعة: (ثقةٌ إمامٌ)، وقال ابن سعد: (ثقةٌ، كثيرٌ الحديث)، وقال الذهبي في "السير": (الحافظ أحد الأعلام بالمدينة، كان طالِبَةً للعلم فقيهاً مجتهداً كبير القدر حجةً).

وكان رحمه الله كثير الإرسال.

من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين، أخرج له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "طبقات ابن سعد" (١٥٥/٥)، و"الجرح والتعديل" (٩٣/٥-٩٤)، و"تاريخ دمشق" (٢٩٠/٢٩) - ٣١٠، و"الاستغناء في المشهورين بالكنى" (٩٠٨/٢)، و"تهذيب الكمال" (٣٣٠/٣٣-٣٧٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٨٧/٤)، و"جامع التحصيل" (ص ٢١٣)، و"التهذيب" (١٢٧/١٢)، و"التقريب" (ص ٦٤٥).

• أبوهريّة:

مشهور بكنيته حتى غلبت على اسمه، وقد اختلّف في اسمه واسم أبيه على نحوٍ من ثلاثين قولاً، أشهرها أن اسمه: عبد الرحمن بن صخر الدؤسي.

صحابيٌّ جليلٌ، من حفاظ الصحابة وأكثرهم روايةً للحديث.

مات سنة سبع، وقيل سنة ثمان، وقيل سنة تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، وكانت وفاته بقصره في العقيق، وحُمِلَ إلى المدينة، ودفن بالبقيع، روى له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "الاستيعاب" (٣٣٢/٤)، و"أسد الغابة" (١١٩/٥)، و"الإصابة" (٣٤٨/٧)، و"التقريب" (ص ٦٨٠).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، من أجل محمد بن عمرو، وبقيّة رجاله ثقات أثبات.

والحديث صحّحه: ابن حبان، والحاكم وقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم ولم يُخرّجَاهُ)، والله أعلم.

(٣١) قال أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (١١/١١ رقم ٦١٥٠):

حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ضِمَامٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَزَالُ الْمَلِئَلَةُ وَالصُّدَاعُ بِالْعَبْدِ وَالْأُمَّةُ وَإِنَّ عَلَيْهِمَا مِنَ الْخَطَايَا مِثْلَ أَحَدٍ، فَمَا يَدْعُهُمَا وَعَلَيْهِمَا مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ ». »

تخرجه:

أخرجه عن أبي يعلى: ابن عدي في "الكامل" (١٠٤/٤).

- وأخرجه إبراهيم الحري في "غريب الحديث" (٣٣٠/١) عن سويد، بمعناه.
 - وأخرجه البيهقي في "الشعب" (١٧٦/٧ رقم ٩٩٠٤) من طريق محمد بن خالد الإسكندراني، بمثله.
 - وأخرجه البيهقي أيضاً في "الشعب" (رقم ٩٩٠٣) من طريق هاني بن المتوكل الإسكندراني، بنحوه.
- ثلاثتهم: (سويد بن سعيد، ومحمد بن خالد الإسكندراني، وهاني بن المتوكل الإسكندراني) عن ضمّام بن إسماعيل به.

رجال الإسناد:

• سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ.

هو: سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ شَهْرِيَارِ الْهَرَوِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَدَّثَانِيُّ الْأَنْبَارِيُّ.

روى عن: مالك، وضمّام بن إسماعيل وجماعة.

وعنه: أبو يعلى الموصلي، ومسلمٌ وخلقٌ غيرهما.

اختلفت فيه كلمة الأئمة النقاد، وإليك ما وقفت عليه من أقوالهم:

قال عبد الله بن أحمد: (عرضت على أبي أحاديث لسويد عن ضمّام بن إسماعيل فقال لي:

أكتبها كلها - أو قال: تتبّعها -، فإنه صالحٌ - أو قال: ثقةٌ -^(١)).

وقال الميموني عن أحمد: (ما علمتُ إلا خيراً)^(١)).

(١) "العلل ومعرفة الرجال" (٤٧٨/٢ رقم ٣١٣٥).

وقال أبو داود: سمعت أحمد ذكّره فقال: (أرجو أن يكون صدوقاً - أو قال: لا بأس به-) (٢).
وقال البغوي: (كان من الحفاظ، وكان أحمد ينتقي عليه لولديه فيسمعان منه) (٣).
وقال أبو حاتم: (كان صدوقاً، وكان يدلّس ويكثرُ ذاك - يعني التدليس-) (٤).
وقال البخاري: (فيه نظر، كان أعمى فيلقن ما ليس من حديثه) (٥).
وقال الترمذي: (ذكر محمدٌ - يعني: البخاري - سويد بن سعيد فضعّفه جداً، وقال: كان ما لقن شيئاً لقنه، وضعّف أمره) (٦).
وقال يعقوب بن شيبة: (صدوق، مضطرب الحفظ ولا سيما بعدما عمي) (٧).
وقال صالح بن محمد (جزرة): (صدوق إلا أنه كان أعمى فكان يلقن أحاديث ليست من حديثه) (٨).
وقال الدارقطني: (ثقة، ولكنه كبير وربما قرأ القوم عليه بعد أن كبر قرئ عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه) (٩).
وقال ابن بكير: (سألت الدارقطني عنه، فحمل أمره على الأمانة) (١٠).
وقال الخليلي: (ثقة) (١١).
وقال ابن معين: (ما حدّثك فاكذب عنه، وما حدّث به تلقيناً فلا) (١٢).
وقال عبد الله بن علي بن المديني: (سئل أبي عنه فحرّك رأسه وقال: ليس بشيء، وقال: هذا أحد رجلين إما يحدث من حفظه أو من كتابه، ثم قال: هو عندي لا شيء) (١٣).

(١) "تهذيب الكمال" (٢٥٠/١٢).

(٢) "سؤالات الآجري" (٢٩٩/٢ رقم ١٩١١).

(٣) "تاريخ بغداد" (٣١٩/١٠)، "تهذيب الكمال" (٢٥٠/١٢).

(٤) "الجرح والتعديل" (٢٤٠/٤ رقم ١٠٢٦).

(٥) "التاريخ الأسط" (٢٦٢/٢).

(٦) "العلل الكبير" (ص ٣٩٤ رقم ١٣٩).

(٧) "تاريخ بغداد" (٣١٩/١٠)، "تهذيب الكمال" (٢٥١/١٢).

(٨) "تاريخ بغداد" (٣١٩/١٠)، "تهذيب الكمال" (٢٥٢/١٢).

(٩) "تعليقات الدارقطني على الجروحين لابن حبان" (ص ١٢١).

(١٠) "سؤالات ابن بكير" (ص ٣٢ رقم ١٣)، وانظر "سؤالات السهمي" (ص ٢١٦ رقم ٢٩٣).

(١١) "الإرشاد" (٢٤٧/١ رقم ٨٤).

(١٢) "تاريخ بغداد" (٣١٨/١٠)، و"تهذيب الكمال" (٢٥١/١٢).

(١٣) "تاريخ بغداد" (٣١٧/١٠)، و"تهذيب الكمال" (٢٥١/١٢).

وقال البردعي: (رأيت أبا زرعة يسيء القول فيه)^(١) فقلت له: فأيش حاله؟ قال: (أما كتبه فصحاح وكنت أتبع أصوله فاكتب منها فأما إذا حدث من حفظه فلا)^(٢).
وقال النسائي: (ليس بثقة)^(٣)، وقال مرة: (ضعيف)^(٤)، وقال في موضع: (ليس بثقة ولا مأمون)^(٥).
وقال أبو أحمد الحاكم^(٦)، والخطيب البغدادي^(٧): (عمي في آخر عمره فربما لقن ما ليس من حديثه فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه حسن).
وذكر له ابن عدي بعضاً مما أنكر عليه، ثم قال: (ولسويد أحاديث كثيرة عن شيوخه، وروى عن مالك "الموطأ"، ويقال: إنه سمعه خلف حائط، فصعّف في مالك أيضاً، ولسويد مما أنكرت عليه غير ما ذكرت، وهو إلى الضعف أقرب)^(٨).
وقال البيهقي: (سويد تغير بآخره فكثرت الخطأ في رواياته)^(٩).
وقال الذهبي: (كان صاحب حديث وحفظ، ولكنه عمّر وعمي، فربما لقن ما ليس حديثه، وهو صادق في نفسه صحيح الكتاب)^(١٠).
وقال أيضاً: (كان من أوعية العلم، ثم شاخ وأضرّ ونقص حفظه فأتى في حديثه أحاديث منكورة، فترى مسلماً يتجنب تلك المناكير، ويخرج له من أصوله المعتمدة)^(١١).
وذكره ابن رجب في "قوم ثقات لهم كتاب صحيح وفي حفظهم بعض شيء"، ثم نقل فيه قول أبي زرعة الرازي الآنف ذكره^(١٢).

(١) "سؤالات البردعي لأبي زرعة" (٤٠٧/٢).

(٢) "سؤالات البردعي لأبي زرعة" (٤٠٩/٢).

(٣) "الضعفاء والتروكين" (ص ١١٨ رقم ٢٦٠).

(٤) "المدخل إلى الصحيح" للحاكم (١٤١/٤).

(٥) "تهذيب الكمال" (٢٥٢/١٢).

(٦) "تهذيب الكمال" (٢٥٢/١٢).

(٧) "تاريخ بغداد" (٣١٦/١٠).

(٨) "الكامل" (٤٩٨/٤).

(٩) "الكبرى" (١٦١/٢).

(١٠) "الميزان" (٢٤٨/٢).

(١١) "تذكرة الحفاظ" (٤٥٥/٢).

(١٢) "شرح علل الترمذي" (٦٠٠/٢).

وقال عنه العجلي: (ثقة، من أروى الناس عن علي بن مسهر)^(١).
وقال ابن حبان: (كان يأتي عن الثقات بالمعضلات)، وقال -بعدهما ساق له خبراً منكراً من روايته عن علي بن مسهر-: (ومن روى مثل هذا الخبر عن ابن مسهر تجب مجانبة رواياته)^(٢).
وذكره النسائي، والساجي، وابن حبان، وابن الجوزي في "الضعفاء".
وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول).
وخلاصة حاله: أنه صدوق في نفسه، صاحب حديثٍ وعُلُوٍّ، وكتبه صحاح، وأصوله معتبرة، وأما حفظه فليس بذاك، وساء حفظه بعدما كبر وعمي، فوقع في حديثه اضطرابٌ وتخليطٌ، وصار يُلقن ما ليس من حديثه فيحدثُ به، فكثرت المناكير في حديثه، فضَعَفَه جماعةٌ من النقاد وشنعوا عليه بسبب ذلك، فمن روى عنه قبل العمى فحديثه عنه جيدٌ حسنٌ، وأما من روى عنه بعد العمى فليس بشيء، ولم أقف على من نصَّ على سنَّةِ تغيُّره وعماه، أو ميَّز من روى عنه قبل العمى أو بعده، ومسلمٌ لما خرَّج له في كتابه "الصحيح"^(٣) كان ينتقي جيداً حديثه ويُخرِّج له من أصوله المعتبرة، وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنَّ سماعَ مسلمٍ منه كان في حال صحته قبل أن يتغيَّر، والله أعلم.
وسويدٌ موصوفٌ أيضاً بالتدليس^(٤)، وصفه به: الدارقطني والإسماعيلي وغيرهم، بل وصفه أبو حاتم بالإكثار منه، وقال العلاني: (قال غير واحد: كان كثير التدليس).

(١) "معرفة الثقات" (ص ٢١١ رقم ٦٤٠).

(٢) "المجروحين" (١/٤٧٧ رقم ٤٥٠).

(٣) قال الحاكم في "المخل إلى الصحيح" (٤/١٤٢): (قال إبراهيم بن أبي طالب: قيل لمسلم: كيف استجرت الرواية عن عن سويد في "الصحيح"؟ فقال: (ومن أين كنتُ آتي بنسخة حفص بن ميسرة؟!))، وظاهرٌ من هذا أن الإمام مسلم أراد طلب العلو في الإسناد، ولذا لما أنكر أبو زرعة على الإمام مسلم تخريجه لبعض الضعفاء ومن تُكَلِّم فيه، أجاب بقوله: (إنما أدخلت من حديثهم ما قد رواه الثقات عن شيوخهم إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية أوثق منهم بتزول فأقتصر على ذلك وأصل الحديث معروف من رواية الثقات).

ورغم ذلك فقد قال الذهبي في "السير" (١١/٤١٨): (ما كان لمسلم أن يخرج له في الأصول، وليته عضد أحاديث حفص بن ميسرة بأن رواها بتزول درجة أيضاً).

(٤) ينظر: "جامع التحصيل" (ص ١٠٦ رقم ٢١)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٦٥ رقم ١٢٠)، و"النبين لأسماء المدلسين" (ص ١٠٨ رقم ٣٤)، و"معجم المدلسين" (ص ٢٤٤ رقم ٦٨).

وعده العائليُّ وابنُ حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين، وهم: [من أئفق على أنه لا يحتاج بشيء من حديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسَّماع؛ لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والمجاهيل]، وعدُّ سويدٍ من أهل المرتبة الرابعة محلُّ بحثٍ ونظرٍ، فإنَّ سويداً وإن وصف بكثرة التدليس إلا أنه لم يُذكر عنه التدليس عن الضعفاء والمجاهيل، ولذا استظهر بعض شيوخنا^(١) أن يُعدَّ في المرتبة الثالثة، وبالجملة فالمسألة تحتاج إلى استقراء وتتبع، والله أعلم.

وسويدٌ من قدماء العاشرة، مات سنة أربعين ومئتين، وله مائة سنة، أخرج له مسلم وابن ماجه.

• ضِمَامٌ

هو: ضِمَامٌ - بكسر أوَّلِهِ، مخففاً - بنُ إسماعيلَ بنِ مالكِ المَعافِرِيُّ النَّاشِرِيُّ، أبو إسماعيلِ المِصْرِيُّ. روى عن: أبي قبيل المَعافِرِيِّ، وموسى بن وردان وغيرهما.

وعنه: سويد بن سعيد الحَدَثَانِي^(٢)، وقتيبة بن سعيد وغيرهما.

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: (صالح الحديث)^(٣).

وقال ابن معين^(٤)، والنسائي^(٥): (ليس به بأس).

وقال أبو حاتم: (كان صدوقاً كان متعبداً)^(٦)^(٧).

وقال العجلي: (ثقة)^(٨).

وقال العقيلي: (صدوق ثقة)^(٩).

(١) هو الدكتور مسفر الدميني في كتابه "التدليس في الحديث" (ص ٣٠٥).

(٢) قال عبد الله بن أحمد: قال لي أبي: (اكتب عن سويد أحاديث ضِمَامٍ). ينظر "الكامل" (٤٢٨/٣) و(١٠٣/٤).

(٣) "العلل ومعرفة الرجال" - برواية ابنه عبد الله - (٤٧٧/٢) رقم (٣١٣٤).

(٤) "تهذيب الكمال" (٣١٣/١٣).

(٥) "سؤالات ابن طهمان لابن معين" (ص ٩٣ رقم ٢٨٨)، و"الجرح والتعديل" (٤٦٩/٤) رقم (٢٠٦٠).

(٦) ومن جوانب تعبده ما ذكره الإمام أحمد في "العلل" - برواية ابنه عبد الله - (٢٣٥/٣) رقم (٥٠٣٣) عن نعيم بن حماد أنه قال: جاء ضِمَامٌ إلى المسجد وقد صَلَّى النَّاسُ وفاتته الصلاة فجعل على نفسه ألا يخرج من المسجد حتى يلقى الله، قال: فجعله بيته حتى مات.

(٧) "الجرح والتعديل" (٤٦٩/٤) رقم (٢٠٦٠).

(٨) "معرفة النقات" (٤٧٣/١) رقم (٧٨٠).

(٩) "تهذيب التهذيب" (٤٠٢/٤).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (كان يخطيء)^(١)، وقال في "مشاهير علماء الأمصار":
(كان يهيم في الأحابن)^(٢).

وقال عبد الحق الأشيلي: (صدوق، صالح الحديث)^(٣).

وقال الهيثمي: (ضمام بن إسماعيل ثقة)^(٤).

وقال الذهبي: (صالح الحديث، لئنه بعضهم بلا حجة)^(٥)، وقال أيضاً: (ضمام صادق، حسن الحديث)^(٦).

وقال ابن حجر: (صدوق ربما أخطأ)^(٧).

وقال الدارقطني: (ضمام بن إسماعيل متروك يحدث عن موسى بن وردان عن أبي هريرة)^(٨).
والحاصل: أنه صدوق صالح الحديث، وحديثه في مرتبة الحسن، وأما قول الدارقطني فيه
(متروك) فلا أدري ما سببه، وأقوال الأئمة النقاد على خلافه، ولم يوافق على تضعيفه أحد،
ولعل الإمام الذهبي عناه بقوله: (لئنه بعضهم بلا حجة)، وقد يحمل قول الدارقطني على ما
لضمام من الأحاديث المفاريد التي لا يتابع عليها، وقد ذكر ابن عدي في ترجمته^(٩) جملةً منها،
وعامتها مما يرويه عن موسى بن وردان عن أبي هريرة، ثم قال: (وهذه الأحاديث التي أملتتها
لضمام بن إسماعيل لا يرويها غيره، وله غيرها الشيء اليسير)، والله أعلم.
وضمام من الثامنة، مات بالإسكندرية سنة خمس وثمانين ومائة، وله ثمان وثمانون سنة، روى له
البخاري في "الأدب المفرد" حديثاً واحداً^(١٠).

(١) (٦/٤٨٥ رقم ٨٦٩٩).

(٢) (ص ١٨٩ رقم ١٥١٤).

(٣) حكاه عنه ابن القيم في "حاشية السنن" (٨/٢٦٨).

(٤) "مجمع الزوائد" (١٠/٨٢).

(٥) "الميزان" (٣/٤٥٠).

(٦) "تاريخ الإسلام" (٤/٨٦٧).

(٧) "التقريب" (ص ٢٨٠).

(٨) "سؤالات البرقاني" (ص ٣٨ رقم ٢٣٧).

(٩) "الكامل" (٤/١٠٣-١٠٤).

(١٠) قال الذهبي في "العبر" (١/٢٩١): (لم يخرجوا له شيئاً في الكتب الستة، وهو من مشاهير الخدثين).

• مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ.

هو: موسى بنُ وَرْدَانَ القرشيُّ العامريُّ مولاهم، أبو عمرَ المصريُّ القاصُّ^(١)، مَدَنِيُّ الأَصْلِ.
روى عن: أبي هريرة، وأبي سعيدٍ الخدري وغيرهما.
وعنه: الليث بن سعد، وضمَامُ بن إسماعيل وآخرون، وكان ضمَامٌ آخر من حدَّث عنه.
قال أبو داود: قلت لأحمد: موسى بن وردان؟ قال: (لا أعلم إلا خيراً)^(٢).
وقال الدوري عن يحيى بن معين: (كان يُقَصُّ بِمِصْرَ، وهو صالح)^(٣).
وقال الدارمي: قلت ليحيى: موسى بن وردان كيف حديثه؟ قال: (ليس بالقوي)^(٤).
وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: (كان قاصّاً بِمِصْرَ، ضعيفُ الحديث)^(٥).
وقال أبو حاتم: (ليس به بأس)^(٦)، وقال في موضع آخر: (ليس بالمتمين يكتب حديثه)^(٧).
وقال الآجري عن أبي داود: (ثقة)^(٨)، وجاء عن أبي داود في موضعٍ آخرَ تَضَعِيفُهُ^(٩).
وقال العجلي: (مصريُّ تابعيُّ ثقة)^(١٠).
وقال يعقوب بن سفيان: (حدثنا أبو الأسود عن ابن لهيعة عن موسى بن وردان وكان قاصّاً لا بأس به)^(١١)، وذكره أيضاً في ثقات التابعين من أهل مصر^(١٢).
وقال الدارقطني: (لا بأس به)^(١٣).
وقال البزار: (صالح الحديث، لا بأس به)^(١)، وقال في موضعٍ: (صالحٌ، وأحاديثه لم يروها غيره، وكأنه يستوحش منها)^(٢).

(١) تصحفت في بعض المصادر إلى (القاضي) والنصحيح آفة، فلينتبه لذلك.

(٢) "سؤالات أبي داود" (١/٢٤٣ رقم ٢٤٨).

(٣) "تاريخ ابن معين" رواية الدوري (٤/٤٤٠ رقم ٥١٩٦).

(٤) "تاريخ ابن معين" رواية الدارمي (ص ٢١٢ رقم ٧٨٥).

(٥) "الجرح والتعديل" (٨/١٦٥ رقم ٧٣٣).

(٦) "الجرح والتعديل" (٨/١٦٥ رقم ٧٣٣).

(٧) "تاريخ دمشق" (٦١/٢٢٤-٢٣٠).

(٨) "تذويب الكمال" (٢٩/١٦٥)، ولم أجده في المطبوع من سؤالات الآجري.

(٩) ذكره الذهبي في "الميزان" (٦/٥٦٨)، وفي "المغني في الضعفاء" (٢/٦٨٨).

(١٠) "معرفة الثقات" (٢/٣٠٥ رقم ١٨٢٤).

(١١) "المعرفة والتاريخ" (٢/٤٥٩).

(١٢) "المعرفة والتاريخ" (٢/٤٩٤).

(١٣) "سؤالات البرقاني" (١/٦٦ رقم ٤٩٩).

وقال ابن حبان: (كثُرَ خطؤه حتى كان يروي المناكير عن المشاهير)^(٣).
وقال الذهبي: (صدوق)^(٤).

وقال ابن حجر: (صدوق ربما أخطأ)^(٥)، وهو كما قال، وعبارات الأئمة النقاد ظاهرة في تليين أمره، فلم يكن رحمه الله بالمتين في جانب الرواية، وله أحاديث ينفرد بها لا يتابع عليها، ولعل اشتغاله بالقصاص وأخبار الناس شغله عن حفظ الحديث وضبطه، كما قال حماد بن سلمة رحمه الله: (كنت أسمع أن القصاص لا يحفظون الحديث)^(٦)، والله اعلم.
من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، وله أربع وسبعون، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد"، والأربعة.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لتفرد ضمام بن إسماعيل به، وضمام وإن كان صدوقاً لا بأس به إلا أنه لا يحتمل تفرده، وقد تفرد عن موسى بن وردان بما لا يتابع عليه، وقد ذكر ابن عدي في ترجمته جملةً منها، ومنها حديث الباب، وهذا يدل على استنكار ابن عدي له، وهو كذلك فإن تفرد ضمام به غير مقبول منه.

وأخشى أن يكون البلاء ممن دون ضمام، وقد مر معنا في التخريج أنه يرويه عن ضمام ثلاثة من الرواة، وهم: (سويد بن سعيد، ومحمد بن خلاد، وهانئ بن المتوكل) وهؤلاء الثلاثة لا يخلو الواحد منه من مقال، وهذا البيان:

— أما "سويد بن سعيد"، فإنه عمي في آخر عمري فصار يتلقن ما ليس من حديثه فيحدث به، والراوي عنه في هذا الحديث، هو: "أبو يعلى الموصلي"، الإمام الحافظ الثقة، وسامعه من سويد متأخر، فإن سويداً توفي سنة (٢٤٠هـ) وعمره مائة سنة، كما سبق في ترجمته، و"أبو يعلى" ولد سنة (٢١٠هـ)^(٧)، ورحل إلى بغداد وهو ابن خمس

(١) "كشف الأستار بزوائد مسند البزار" (رقم ١٤٥٣).

(٢) "مسند البزار" (٣٥٤/١٢ رقم ٦٢٥٢).

(٣) "المجروحين" (٢٣٩/٢ رقم ٩١٢).

(٤) "الكاشف" (٣٠٩/٢ رقم ٥٧٤١).

(٥) "التقريب" (ص ٥٥٤)، ومثله في "اللسان" (٤٠٥/٧).

(٦) "الكامل" (١٠٠/٢).

(٧) ذكره الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٧٠٨/٢).

عشرة سنة^(١)، أي أن عمراً سويداً آنذاك خمسٌ وثمانون سنة، وهذا يدل على أن أبا يعلى قد سمع من سويد في شيخوخته، والله أعلم.

– وأما "محمد بن خلاد الإسكندراني"، فقال أحمد بن واضح المصري: (كان محمد بن خلاد رجلاً ثقةً ولم يكن فيه اختلافٌ، حتى ذهبَ كتبه، فقدم علينا رجلٌ، يقال له: أبو موسى، في حياة ابن بَكيرٍ، فذهب إليه - يعني: إلى محمد بن خلاد - بنسخة ضمام بن إسماعيل، ونسخة يعقوب بن عبد الرحمن، فقال: أليس قد سمعت النسختين؟ قال: نعم، فحدثني بهما، قال: قد ذهبَ كتبي ولا أُحدِّثُ به، قال: فما زال به هذا الرجل حتى خدعَهُ، وقال له: النسخةُ واحدةٌ، فحدِّثْ بها، فكلُّ مَنْ سَمِعَ منه قديماً قبل ذهابِ كتبه فحديثه صحيحٌ، ومن سمع منه بعد ذلك فليس حديثه بذلك)^(٢)، والراوي عنه في هذا الحديث، هو: "محمد بن إبراهيم بن سعيد البوشنجي" الإمام الحافظ الفقيه، وسامعه من ابن خلاد متأخراً، فإنَّ ابنَ خلادٍ توفي سنة (٢٣١هـ)^(٣)، والبوشنجي ولد سنة (٢٠٤هـ)^(٤)، وهذا يعني أن البوشنجي كان عمُّه يوم وفاة شيخه ابن خلاد سبعاً وعشرين سنة تقريباً.

– وأما "هاني بن المتوكل الإسكندراني"، فقال عنه ابن حبان: (كان يُدخَلُ عليه لما كَبُرَ، فيجيبُ، فكثرت المناكيرُ في روايته فلا يجوز الاحتجاجُ به بحال)^(٥). وما سبق ذكره يؤكد لي ضعف هذا الحديث، سواء كانت العلة فيه من ضمام أو ممن دونه، والله أعلم.

وللحديث شاهدٌ ضعيفٌ من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وهو الآتي بعد:

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرج هذه القصة ابن حبان في "المجروحين" (٧٥/١)، والحاكم في "المدخل إلى الإكليل" (ص ٦٨-٦٩)، وينظر في ترجمة ابن خلاد: "لسان الميزان" (١٥٥/٥) فإنه مهم.

(٣) ذكره الذهبي في "الميزان" (١٣٥/٦).

(٤) ذكره الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٦٥٩/٢).

(٥) "المجروحين" (٩٧/٣ رقم ١١٧٣).

(٣٢) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٩٩/٥ رقم ٢١٧٨٤):

حَدَّثَنَا حَسَنٌ، ثنا ابنُ لهيعةَ، ثنا زَبَّانٌ، عن سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّهُ أَتَاهُ عَائِدًا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِأَبِي -بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ-: بِالصَّحَّةِ لَا بِالْوَجَعِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا يَزَالُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْمَلِيلَةُ وَالصُّدَاعُ وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا لِأَعْظَمَ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَتْرُكَهُ وَمَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ ». »

تفريجه:

- أخرجه أحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة" (٤٠٣/٤ رقم ٣٨٣٥-)، والطبراني في "الأوسط" (٢٧١/٣ رقم ٣١١٩)، كلاهما من طريق ابن لهيعة عن زَبَّانٍ.
 - وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١٩٨/٥ رقم ٢١٧٧٦)، والحاثر بن أبي أسامة في "مسنده" كما في "بغية الباحث" (٣٥٠/١ رقم ٢٤٥)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٤٩ رقم ٤١) و(ص ١٧٣ رقم ٢١٩) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (١٧٥/٧ رقم ٩٩٠١ و ٩٩٠٢-)، من طريق ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب.
 - وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٩٩/١ رقم ٦٣٤)، وفي "مسند الشاميين" (٢٠٠/١ رقم ٣٥١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٨٦/٩) كلاهما من طريق إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني عن سعيد بن عبد العزيز.
- ثلاثتهم: (زبان، وابن أبي حبيب، وسعيد بن عبد العزيز) عن سهل بن معاذٍ به.

رجال الإسناد:

• حَسَنٌ.

هو: الحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ، أَبُو عَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ، قَاضِي الْمَوْصِلِ وَغَيْرِهَا.

متفقٌ على توثيقه.

تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٢١).

• ابن لهيعة.

هو: عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي. ضعيف الحديث مطلقاً، في أول أمره وآخره؛ لسوء حفظه وكثرة وهمه، إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه للاعتبار، ورواية القدماء من أصحابه وخصوصاً رواية العبادة منهم أعدل وأقوى من غيرها، وضعفها أهون وأخف من غيرها، والله أعلم. تقدمت ترجمته مفصلةً في الحديث رقم (١٩).

• زبّان.

هو: زبّان بن فائدٍ - بالفاء - المصري، أبو جوين - بالجيم، مُصعَّرٌ - الحَمْرَويُّ - بالمهملة - متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه لا سيما فيما يرويه عن سهل بن معاذ عن أبيه. قال عنه ابن معين: (شيخٌ ضعيفٌ)، وقال الإمام أحمد: (أحاديثه مناكيرُ)، وقال ابن حبان: (منكرُ الحديثِ جدًّا، يتفرّد عن سهل بن معاذ بنسخةٍ كأنّها موضوعة، لا يحتج به)، وقال ابن حجر في "التقريب": (ضعيفُ الحديث، مع صلاحه وعبادته)، وضعفه الذهبي في "الكاشف". من السادسة، مات سنة خمس وخمسين ومائة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٦١٦/٣)، و"المخروحين" (٣١٣/١)، و"الكاشف" (٤٠٠/١)، و"التقريب" (ص ٢١٣).

• سهل بن معاذ.

هو: سهل بن معاذ بن أنس الجهني، نزيل مصر، قال المزني: (لَيْنُ الحديثِ، إلا أن أحاديثه حسانٌ في الرغائبِ والفضائلِ)، وقال ابن حجر: (لا بأس به، إلا في روايات زبّان عنه). وعامة أحاديث سهل بن معاذ عن أبيه، هي من رواية زبّان عنه، ولذا قال ابن معين: (سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه ضعيفٌ).

من الرابعة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر: "تمذيب الكمال" (١٠٥/٢٨)، و"التقريب" (ص ٢٥٨).

• أبوه.

هو: معاذ بن أنس الجهني الأنصاري، صحابيٌّ، نَزَلَ مِصرَ، وَبَقِيَ إلى خلافةِ عبدِ الملك، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد"، والأربعة إلا النسائي. ينظر: "التقريب" (ص ٥٣٥).

• أَبُو الدَّرْدَاءِ.

هو: عُوَيْمِرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو الدَّرْدَاءِ، مَخْتَلَفٌ فِي اسْمِ أَبِيهِ، وَأَمَّا هُوَ فَمَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، وَقِيلَ: اسْمُهُ عَامِرٌ، وَعُوَيْمِرٌ لَقَبٌ، صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، أَوَّلُ مُشَاهِدِهِ أُحُدٌ، وَكَانَ عَابِدًا، مَاتَ فِي أَوَاخِرِ خِلَافَةِ عَثْمَانَ، وَقِيلَ عَاشَ بَعْدَ ذَلِكَ، أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ.
ينظر: "الإصابة" (٧٤٧/٤)، و"التقريب" (ص ٤٣٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وله علتان:

١. فيه: "عبد الله بن لهيعة"، وقد جرى العمل على تضعيف حديثه، كما سبق، وقد اضطرب فيه أيضاً كما سيأتي.

٢. وفيه أيضاً: "زبان بن فائدٍ المصري" متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه لا سيما فيما يرويه عن سهل بن معاذ عن أبيه.

فإن قيل: لم ينفرد زبان برواية هذا الحديث عن سهل بن معاذ، بل تابعه على روايته اثنان من الثقات الأثبات، وهما: "يزيد بن أبي حبيب"، و"سعيد بن عبد العزيز التنوخي".
أجيب: بأن الإسناد إليهما لا يصح:

— أما متابعة "يزيد بن أبي حبيب" فلا تعدو أن تكون اضطراباً وتخليطاً من ابن لهيعة، فتارة يروي الحديث عن زبان، وتارة يرويه عن ابن أبي حبيب، وهو بالأول أشبه.

— وأما متابعة "سعيد بن عبد العزيز" فهي من رواية (إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني) وإبراهيم هذا كذبه أبو حاتم، ويروي عن "سعيد بن عبد العزيز" ما ليس من حديثه، قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (١٤٢/٢): (سمعت أبي يقول: قلت لأبي زرعة: لا تحدث عن إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني، فإني ذهبتُ إلى قريته وأخرج إليّ كتاباً زعم أنه سمعه من سعيد بن عبد العزيز، فنظرتُ فيه، فإذا فيه أحاديث ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة، وعن ابن شوذب، وعن يحيى بن أبي عمرو السيباني، فنظرتُ إلى حديثٍ فاستحسنته من حديثٍ لث بن سعدٍ عن عقيل، فقلتُ له: اذكر هذا، فقال: حدثنا سعيد بن عبد العزيز، عن لث بن سعدٍ، عن عقيل - بالكسر -، ورأيتُ في كتابه أحاديث عن سويد بن عبد العزيز عن مغيرة وحصين قد قلبها على سعيد بن عبد العزيز، فقلتُ له: هذه أحاديث سويد بن عبد العزيز، فقال: حدثنا

سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ عن سويدٍ، وأظنُّه لم يطلُب العِلْمَ، وهو كذَّابٌ) قال ابنُ أبي حاتم: (ذكرتُ لعلِّي بنِ الحسينِ بنِ الجُنَيْدِ بعضَ هذا الكلامِ عن أبي، فقال: صدق أبو حاتم، ينبغي أن لا يُحدِّثَ عنه).

فإلخاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «المَلِيَّةُ» - وزن: سَفِينَةٌ - وهي: الحَرُّ الكامنُ في العَظْمِ من شِدَّةِ الحُمَّى وتَوَهُّجِها، وأصله من "المَلَّة" وهو الرَّمَادُ الحَارُّ الذي يُحْمَى لِيُدْفَنَ فيه الخَبزُ لينضِجَ، ومنه قيل: فلانٌ يَتَمَلَّمُ على فِرَاشِهِ إذا لم يَسْتَقِرَّ من الوَجَعِ كأنَّه على "مَلَّة"، ويقال: رجلٌ مَلِيلٌ للذي أَحْرَقَتْهُ الشمس.

ينظر: "النهاية" (٣٦٢/٤)، و"لسان العرب" (٦٣٠/١١)، و"تاج العروس" (٤٢٣/٣٠).

(٣٣) قال الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٥٢ رقم ٢٢٢١٩):

حَدَّثَنَا يَزِيدُ -هُوَ: بِن هَارُونَ-، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنِ أَبِي الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْحُمَّى مِنْ كِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لا يصح^(١)، وقد اختلف فيه على "أبي صالح الأشعري"، عنه عن كعب الأبحار من قوله، وسيأتي في الحديث التالي مزيد بيان وتوضيح إن شاء الله.

(١) أخذ بعض أهل العلم بظاهر الإسناد فحكموا بحسنه، منهم: المنذري فقال في "الترغيب" (٤/١٥٤ رقم ٥٢٢٦): (رواه أحمد بإسناد لا بأس به)، وحسنه أيضاً العراقي في "المعني عن حمل الأسفار" (٢/١١٤٠)، وقال البوصيري في "إتحاف الخيرة" (٤/٤١٤ رقم ٣٨٥٣): (هذا إسناد حسن)، ولعل هؤلاء الحفاظ احتملوا جهالة "أبي الحُصَيْنِ الفلِسطِينِي" لورود الحديث من طرق أخرى، لكن رواية أبي الحُصَيْنِ هذه لا تحمل التحسين، فهي معلولة بالمخالفة والاضطراب، مع ما فيها من جهالة أبي الحُصَيْنِ نفسه، وسيأتي بيان ذلك وإيضاحه في الحديث التالي، والله أعلم.

(٣٤) قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي "المصنّف" (٢/٤٤٠ رقم ١٠٨٠٢):

حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ^(١)، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا - وَمَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ - مِنْ وَعَكٍ كَانَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبْشُرْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا لِيَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ».

الحكم على الحديث:

هذا الحديث يرويه "أبو صالح الأشعري"^(٢)، ويرويه عنه: "إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر"، و"أبو الحُصَيْنِ الفلستيني"، واختلِفَ عليهما من وجوه:

(١) هذا وهمٌ من أبي أسامة، والصواب أنه (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم) لا (ابن جابر)، وقد نَبَّهَ على هذا الوهم غير واحدٍ من الحفاظ، ومنهم: الإمام الدارقطني، فقال في كتابه "العلل" (١٠/٢١٩-٢٢١): (ورواه أبو أسامة فقال: عن "عبد الرحمن بن يزيد بن جابر" وَوَهْمٌ فِي نَسَبِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم")، وقال ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٦/٢٩٧): (قوله: «عبد الرحمن بن يزيد بن جابر» وَهْمٌ مِنْ أَبِي أُسَامَةَ، إِنَّمَا هُوَ «عبد الرحمن بن يزيد بن تميم»، والحديث محفوظٌ عنه).

وَعَلَّطَ أَبِي أُسَامَةَ فِي اسْمِ شَيْخِهِ "عبد الرحمن بن يزيد" لَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَحْسَبٌ، بَلْ فِي جَمِيعِ رَوَايَاتِهِ عَنْهُ، وَلِذَا قَالَ أَبُو دَاوُدَ - كَمَا فِي "سؤالات الآجري" (١/٢٤٢)-: ("عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمى" متروك الحديث، حَدَّثَ عَنْهُ أَبُو أُسَامَةَ وَغَلِطَ فِي اسْمِهِ، وَكُلُّ مَا جَاءَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ "عبد الرحمن بن يزيد" فَإِنَّمَا هُوَ "ابنُ تَمِيمٍ").

وسبب تنبيه الأئمة على هذا الوهم وتمييزهم أي الرجلين هو المراد ليفرقوا بذلك بين الثقة والضعيف، فلا يَحْمَلُ الأول جريرة الثاني، ولتلا يُنسَبَ له ما ليس من حديثه، فـ"عبد الرحمن بن يزيد بن جابر" ثقةٌ إمامٌ، وأما "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم" فضعيفُ الحديث بالاتفاق، والله أعلم. وينظر للاستزادة: "بيان الوهم والإيهام" (٥/٥٧٥).

وقد مشى هذا الوهم على بعض أهل العلم فذهبوا إلى تصحيح الحديث أخذاً بظاهر إسناده، فقال الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحُ الإسنادِ ولم يُخرِّجْناه)، وصحَّحه أيضاً العلامة الألباني في "الصحيحه" (رقم ٥٥٧)، وقال النووي في "الخلاصة" (٢/٩١٤): (إسناده حسنٌ).

(٢) هو: أبو صالح الأشعريُّ الأردنيُّ، قال أبو زهرة: (أبو صالح شاميٌّ، من أصحابِ كَعْبِ الْأَحْبَارِ، لَا يُعْرَفُ اسْمُهُ)، سئل عنه أبو حاتم فقال: (لا بأس به)، ووثَّقَهُ الذهبيُّ في "الميزان" وفي "الكاشف"، ومما يستغرب منه قول الحفاظ عنه في "التقريب": (مقبولٌ)، وقد روى عنه جماعة، مع قول أبي حاتم فيه، وقوله لا ينبغي أن يترك، والله أعلم، وأبو صالح هذا من الثالثة، أخرج له ابن ماجه. ينظر: "الجرح والتعديل" (٩/٣٩٢)، و"تاريخ دمشق" (٦٦/٢٩٥)، و"تهذيب الكمال" (٣٣/٤١٣-٤١٥)، و"الكاشف" (٢/٤٣٥)، و"الميزان" (٧/٣٨٣)، و"المقتنى في سرد الكنى" (١/٣١٢ و ٣١٥)، و"التهذيب" (١٢/١٤٤)، و"التقريب" (ص ٦٤٩).

• **فرواه: "إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر"^(١)، واختلف عليه:**

▪ **فرواه (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم^(٢)) عنه، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة**

مرفوعاً، كما هنا.

- أخرج حديثه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤٤٠/٢ رقم ١٠٨٠٢) - ومن طريقه: ابن ماجه في "السنن" (١١٤٩/٢ رقم ٣٤٧٠)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩٠ رقم ٥٤١)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٣١٩/١ رقم ٥٦١) -.
- وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٣٦٣/١ رقم ٣٧١).
- وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٤٤٠/٢ رقم ٩٦٧٤) - ومن طريقه: الطبراني في "مسند الشاميين" (٣١٩/١ رقم ٥٦١) -.
- وأخرجه هناد في "الزهد" (ص ٢٣٣ رقم ٣٩١) - وعنه: الترمذي في "الجامع" (٤١٢/٤ رقم ٢٠٨٨)^(٣) -.
- وأخرجه الترمذي أيضاً في "الجامع" (٤١٢/٤ رقم ٢٠٨٨) عن محمود بن غيلان.
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٣٠ رقم ١٩) عن أبي هشام محمد بن يزيد الرفاعي.
- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤٩٦/١ رقم ١٢٧٧) - وعنه: البيهقي في "الشعب" (١٦١/٧ رقم ٩٨٤٤) - من طريق الحسن بن علي بن عَفَّانِ العامري.

(١) هو: إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي، مولاهم، الدمشقي، أبو عبد الحميد، ثقة، من الرابعة، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وله سبعون سنة، أخرج له الجماعة إلا الترمذي. ينظر: "التقريب" (ص ١٠٩).

(٢) هو: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمى الدمشقي، ضعيف بالاتفاق، ما له في النسائي سوى حديث واحد، من السابعة، أخرج له النسائي وابن ماجه. ينظر: "التهذيب" (٢٦٤/٦)، و"التقريب" (ص ٣٥٣).

(٣) تنبيه: اختلفت نسخ الترمذي في هذا الحديث، إثباتاً وحذفاً، فأثبت في بعض النسخ المطبوعة، بينما خلت منه نسخ أخرى، ومنها النسخة التي بتحقيق الدكتور بشار عواد، وعلل الدكتور عدم ذكره له بقوله (٥٩٦/٣): (هذا الحديث لم يذكره المزي في "تحفة الأشراف"، ولا استدركه عليه المستدركون، ولا وجدناه في شيء من النسخ والشروح التي بين أيدينا، فهو ليس من الترمذي) انتهى كلامه.

قلت: ومما يضاف إلى ذلك أيضاً: أن المزي في "تهذيب الكمال" لم يذكر لـ"أبي صالح الأشعري" رواية عند الترمذي، وإنما نص على ابن ماجه فقط، ولما ذكر الهيثمي الحديث في "مجمع الزوائد" (٢٩٨/٢) قال: (رواه ابن ماجه باختصار) ولم يذكر الترمذي، وأيضاً هذا الحديث لم أجده في النسخة الخطية للكروخي، وهي من النسخ المتقنة، والله أعلم.

- وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٨٦/٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٣٥٩/٦) وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩٧/٦٦)، وأبو القاسم ابن بلبان في "المقاصد السنية" (ص ٤٣٦-٤٣٨ رقم ٨٥) من طريق محمد بن إسماعيل الصائغ.
- وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١/٣٤٠ رقم ٥٧٤) من طريق عبد الله بن محمد بن عبيد.

تسعتهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وأحمد بن حنبل، وهناد بن السري، ومحمود بن غيلان، ومحمد بن يزيد، والحسن بن علي العامري، ومحمد الصائغ، وعبد الله بن محمد بن عبيد) عن أبي أسامة حماد بن أسامة.

- وأخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (١١١/١٦) قال: حَدَّثَنِي عمران بن بكار الكلاعي.

- وأخرجه محمد بن هارون الروياني - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩٧/٦٦) -.

- وأخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩١ رقم ٥٤٢) من طريق الحسن بن علي بن عيَّاش.

- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨/١ رقم ١٠) عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي.

- وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨١ رقم ٦٣٨٣) من طريق محمد بن يحيى. همستهم: (عمران الكلاعي، والرويان، والحسن بن علي بن عيَّاش، وأحمد الحوطي، ومحمد بن يحيى) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج.

كلاهما: (أبو أسامة، وأبو المغيرة) قالوا: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، به.

- ورواه (سعيد بن عبد العزيز التنوخي^(١)): عنه، عن أبي صالح الأشعري، عن كعب

الأخبار قوله.

- أخرج حديثه الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (٢/٢٧٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩٧/٦٦) من طريق أبي حفص [هو: عمر بن عبد الواحد السلمي].

(١) هو: سعيد بن عبد العزيز التنوخيُّ الدمشقيُّ، ثقةٌ إمامٌ، سواه أحمدُ بالأوزاعيِّ، وقَدَّمه أبو مُسَهِّرٍ، لكنَّه اختَلَطَ في آخرِ أمرِهِ، من السَّابِعة، مات سنة سَبْعٍ وستين ومائة، وقيل بعدها، وله بضع وسبعون سنة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد"، ومسلمٌ والأربعة. ينظر: "التقريب" (ص ٢٣٨).

- وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨٢ رقم ٦٣٨٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٦/٢٩٧) من طريق أبي مسهر [هو: عبد الأعلى بن مسهر الغساني].
كلاهما: (أبو حفص، وأبو مسهر) عن سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل قال: مَرِضْتُ فَعَادَنِي أَبُو صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ فَحَدَّثَنِي عَنْ كَعْبٍ قَالَ: «الْحُمَى كَثِيرٌ مِنَ النَّارِ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا فَيَكُونُ حَظُّهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ».

• رواه: "أبو الحُصَيْنِ الفِلَسْطِينِي" (١).

ورواه عن أبي الحُصَيْنِ: "أبو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ" (٢)، واخْتَلَفَ عَلَيْهِ:

■ فرواه (يزيد بن هارون، وعبد الصمد بن النعمان، وسعيد بن أبي مريم، وعلي بن الجعد،

وعلي بن عياش): عنه، عن أبي الحُصَيْنِ، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة مرفوعاً.

- أخرج حديثه أحمد في "المسند" (٥/٢٥٢ رقم ٢٢٢١٩)، وأحمد بن منيع في "مسنده"

- كما في إتحاف الخيرة" (٤/٤١٤ رقم ٣٨٥٣)-، وابن أبي الدنيا في "المرض

والكفارات" (ص ٥٣ رقم ٤٦)- ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق"

(٦٦/٢٩٦)-، والروياي في "مسنده" (٢/٣١٢ رقم ١٢٦٩)، والطحاوي في "شرح

مشكل الآثار" (٥/٤٦٨)، وأبو أحمد الحاكم في "الكنى" (٤/١٠٣)، والبيهقي في

"شعب الإيمان" (٧/١٦١ رقم ٩٨٤٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦/٣٥٩)

و(٢٣/١٧١) جميعهم من طريق يزيد بن هارون.

- وأخرجه أبو بكر الشافعي في "الغَيَلَانِيَّاتِ" (١/٦٣٥ رقم ٨٥١)- ومن طريقه: ابن

عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٦/٢٩٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٣/٤١٤)- من

طريق عبد الصمد بن النعمان.

(١) هو: أبو الحُصَيْنِ -بضم الحاء المهملة- الفِلَسْطِينِيُّ، لا يُعْرَفُ اسْمُهُ، قال المزي: (يقال: إنَّه مروان بن رُوْبَةَ التَّغْلِي، وذلك بعيدٌ، فإنَّ مروانَ حِمَصِيًّا لا فِلَسْطِينِيًّا).

روى عن: أبي صالح الأشعري.

وتفرَّدَ بِالرُّوَايَةِ عَنْهُ: أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفِ الْمَدِينِيِّ، قاله الذهبيُّ في "الميزان".

قال عنه الحافظ في "التقريب": (مجهول) وهو كما قال. من السابعة، أخرج له ابن ماجه حديث الباب.

ينظر: "الكنى والأسماء" لأبي أحمد الحاكم (٤/١٠٣)، و"تهذيب الكمال" (٣٣/٢٥١)، و"الميزان" (٧/٣٥٦)، و"التهذيب" (١٢/٨٠)، و"التقريب" (١/٦٣٣).

(٢) هو: مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفِ بْنِ دَاوُدَ اللَّيْثِيِّ، أَبُو غَسَّانَ الْمَدِينِيِّ، نَزِيلُ عَسْقَلَانَ، أَحَدُ الْعُلَمَاءِ الْأَثْبَاتِ الثَّقَاتِ، مِنَ السَّابِعَةِ، مات بعد الستين ومائة، أخرج له الجماعة. ينظر: "التهذيب" (٩/٤٠٧)، و"التقريب" (ص ٥٠٧).

- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٩٣/٨ رقم ٧٤٦٨) من طريق سعيد بن أبي مرزوق، وعلي بن الجعد.

- وأخرجه البيهقي في "الشعب" (١٦١/٧ رقم ٩٨٤٣) من طريق علي بن عياش الحمصي.

▪ ورواه (شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ^(١)): عنه، عن أَبِي الْحُصَيْنِ، عن أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعاً.

- وروايته هذه أشار إليها الدارقطني في "العلل" (٢١٩/١٠-٢٢١)، ولم أقف عليها مسندة.

الترجيح:

وبعد هذا العرض والبيان لأوجه الاختلاف، يتبين منها أن الحديث لا يثبت مرفوعاً إلى النبي ﷺ، لا من حديث أبي هريرة ولا من حديث أبي أمامة رضي الله عنهما.

- أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقد تفرد بروايته: "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم" عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، و"ابن تميم" متفقاً على ضعفه ونكارة حديثه.

- وأما حديث أبي أمامة رضي الله عنه فقد تفرد بروايته: "أبو الحُصَيْنِ الفِلَسْطِينِي" وهو مجهول لا يُعرف، ثم إنه قد اضطرب في روايته، فتارة يرويه عن أبي صالح عن أبي هريرة، وتارة يرويه عن أبي صالح عن أبي أمامة كما سبق في التخريج، فاجتمع في رواية أبي الحُصَيْنِ الجهالة والاضطراب، وفي هذا تأكيداً على ضعف روايته ونكارة حديثه.

وعلى هذا فالصحيح المحفوظ في هذا الحديث هو رواية سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن كعب الأحمبار من قوله.

فـ"التنوخي" أثبت بدرجات من "ابن تميم"، وروايته عن إسماعيل بن عبيد الله هي الرواية المحفوظة المقدمة، وقد رجحها وصوبها الإمام الدارقطني في كتابه "العلل" فقال - بعدما ساق أوجه الاختلاف في هذا الحديث-: (والصواب ما رواه سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن كعب الأحمبار قوله)^(٢)، والله أعلم.

(١) هو: شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ الْمَدَائِنِيُّ، أصله من خُرَّاسَانَ، ثقةٌ حَافِظٌ، رُمِيَ بِالإِرْجَاءِ، من التاسعة، مات سنة أربع أو خمسٍ أو ستٍّ ومائتين، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٢٦٣).

(٢) "العلل" (٢٧٠/١٢-٢٧١) و(٢١٩/١٠-٢٢١).

الدراسة الموضوعية:

نوصيف المرض^(١):

"الْحُمَّى" هي حرارة غريبة تشتعل في القلب، وتنتشر منه بتوسط الروح والدم في العروق إلى جميع البدن، فتشتعل فيه اشتعالاً يضر بالأفعال الطبيعية. وهي مأخوذة من "الحميم" وهو الماء الحار الساخن.

وتُعرف "الحمى" في الطب الحديث بأنها ارتفاع درجة حرارة الجسم عن حدّها الطبيعي (وهو ما بين ٣٦-٣٧ درجة مئوية)، وكلما ارتفعت درجة الحرارة كلما اشتدت الحمى وعظمت. وتترك الحمى آثاراً في الجسم المحموم؛ كالوهن والوجع في العضلات والعظام، وقد يكون هناك إحساس بالبرودة، والرغبة، والصّداع، والعطش، وفقدان الشهية، وجفاف الجلد، وإذا اشتدت الحمى حدث لبعض الناس تشنجات وهذيان ونحو ذلك.

ويُعدُّ ارتفاع درجة حرارة الجسم من أعراض كثير من الأمراض، وهو إجراء وقائي يتخذه الجسم ضد الجراثيم المغيرة التي لا تعيش ولا تتكاثر في درجة حرارة عالية، كما أن سرعة سريان الدم الناتجة عن ارتفاع درجة الحرارة، تساعد في القضاء على هذه الجراثيم، وهذا من عظيم صنع الله ولطفه بعباده.

قال ابن القيم رحمه الله: (وقد ينتفع البدن بالحمى انتفاعاً عظيماً لا يبلغه الدواء... وقال لي بعض فضلاء الأطباء إن كثيراً من الأمراض نستبشر فيها بالحمى كما يستبشر المريض بالعافية، فتكون الحمى فيه أنفع من شرب الدواء بكثير، فإنها توضح من الأخلاط والمواد الفاسدة ما يضر بالبدن، فإذا أنضجتها صادفها الدواء مُتهيئة للخروج بنضاجها فأخرجها فكانت سبباً للشفاء).

هذا وقد اختلف العلماء في قوله ﷺ: «الحمى من فيح جهنم»، هل هو على حقيقته أم لا، على قولين^(٢):

فَقِيلَ: هو على حقيقته، واللَّهَبُ الحَاصِلُ فِي جِسْمِ المَحْمُومِ هو قِطْعَةٌ مِنْ جَهَنَّمَ، فَدَرَّ اللهُ ظُهُورَهَا بِأَسْبَابٍ تَقْتَضِيهَا؛ لِيَسْتَدِلَّ بِهَا العِبَادُ عَلَيْهَا وَيَعْتَبِرُوا بِهَا.

(١) ينظر: "الطب النبوي" لابن حبيب مع تعليق محققه (ص ٥٧-٦٣)، "زاد المعاد" (٤/٢٥-٢٨)، و"الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (ص ٦٥-٦٧)، و"الموسوعة الطبية الفقهية" (ص ٣٨٧-٣٨٩)، و"الموسوعة الطبية العربية" (ص ٤٥٢-٤٥٤)، و"القاموس الطبي العربي" (ص ٤٠٥).

(٢) ينظر: "زاد المعاد" (٤/٢٨)، و"فتح الباري" (١٠/١٧٥).

وَقِيلَ: بَلِ الْخَبْرَ وَرَدَّ مَوْرِدَ التَّشْبِيهِ، فَشَبَّهَ شِدَّةَ الْحُمَى وَلَهَبَهَا بِفَيْحِ جَهَنَّمَ، تَنْبِيهاً لِلنُّفُوسِ عَلَى شِدَّةِ حَرِّ النَّارِ، وَأَنَّ هَذِهِ الْحَرَارَةَ الشَّدِيدَةَ شَبِيهَةٌ بِفَيْحِهَا، وَهُوَ مَا يُصِيبُ مَنْ قَرُبَ مِنْهَا مِنْ حَرِّهَا.

قال ابن حجر: (وَالأَوَّلُ أَوْلَى)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بيان فضلها^(١):

دلت الأحاديث السابقة على فضل الحمى، وما لها من الأثر البالغ في تكفير الذنوب وخطئ الخطايا، كما صريح قوله ﷺ لَأَمَّ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: « لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ».

قال ابن رجب رحمه الله: (والمعنى -والله أعلم- أن حرارة الحمى في الدنيا تكفر ذنوب المؤمن، وَيُطَهِّرُ بِهَا، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ بِغَيْرِ ذَنْبٍ، فَيَلْقَاهُ طَاهِرًا مُطَهَّرًا مِنَ الْخَبَثِ، فَيُصَلِّحُ لِمَجَاوِرَتِهِ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ دَارِ السَّلَامِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَطْهِيرٍ فِي كَبِيرِ جَهَنَّمَ غَدًا، حَيْثُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ خَبَثٌ يَحْتَاجُ إِلَى تَطْهِيرٍ، وَهَذَا فِي حَقِّ الْمُؤْمِنِ الَّذِي حَقَّقَ الْإِيمَانَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ ذُنُوبٌ إِلَّا مَا تَكْفَرَهُ الْحُمَى وَتَطَهَّرَهُ).

وقوله ﷺ لِلأَعْرَابِيِّ الْأَحْمُومِ: « لَا بَأْسَ عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » يعني أن الحمى تطهير لك من الذنوب والخطايا، ولذا قال النبي ﷺ لِأَهْلِ قَبَاءَ لَمَّا شَكُوا إِلَيْهِ الْحُمَى: « إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَدْعُوَ اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَكُونَ لَكُمْ طَهُورًا » فاختاروا أن تكون لهم طهوراً، رغبة في الخير وزيادة في الأجر.

فَالْحُمَى إِذَا كَفَّارَةٌ لِلْمُؤْمِنِ وَطَهَارَةٌ لَهُ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَهِيَ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ جَمَلَةِ الْأَمْرَاضِ الَّتِي تَكْفُرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْ التَّنْصِيصَ عَلَى ذِكْرِهَا دَلِيلٌ عَلَى مَا لَهَا مِنْ مَزِيدِ الْاِخْتِصَاصِ فِي ذَلِكَ.

وقد جاء عن أبي هريرة ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ مَرَضٍ يُصِيبُنِي أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الْحُمَى؛ لِأَنَّهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنِّي، وَإِنَّ اللَّهَ يُعْطِي كُلَّ عَضْوٍ قِسْطَهُ مِنَ الْأَجْرِ»^(٢)، قال ابن حجر: (وَمِثْلُ هَذَا لَا يَقُولُهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بِرَأْيِهِ)^(٣).

(١) ينظر: "البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى" ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب.

(٢) أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٣٣٦/٤)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤٤٢/٢) رقم (١٠٨١٧)، والبخاري في "الأدب لمفرد" (ص ١٧٧ رقم ٥٠٣)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٨٦ رقم ٢٤٠)، والبيهقي في "الشعب" (١٦٨/٧) رقم (٩٨٧٣)، وصحح إسناده ابن حجر في "الفتح" (١١٠/١٠).

(٣) "فتح الباري" (١١٠/١٠).

قال ابن رجب: (وفي مناسبة تكفير الحمى للذنوب كلها أن الحمى يأخذ منها كل أعضاء البدن ومفاصله قسطه من الألم والضعف فيكفر ذلك ذنوب البدن كلها). ولهذا كانت الحمى تشتد على رسول الله ﷺ؛ لعظم درجته عند الله، وكرامته عليه، وإرادته رفعة درجته عنده.

وفي حديث الأعرابي الذي لم تُصِبْه الحمى ولا الصداع وقول النبي ﷺ عنه: «من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا» دليل على أن الحمى من علامات أهل الإيمان وأهل الجنة، قال الحافظ ابن رجب: (وقد جعل النبي ﷺ من لا تصيبه الحمى والصداع من أهل النار، فجعل ذلك من علامات أهل النار، وعكسه من علامات المؤمنين).

وقال ابن حبان - رحمه الله -: (قوله ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا» لفظة إخبار عن شيء مرادها الزجر عن الركون إلى ذلك الشيء، وقلة الصبر على ضده، وذلك أن الله جلّ وعلا جعل العلة في هذه الدنيا والغموم والأحزان سبب تكفير الخطايا عن المسلمين، فأراد ﷺ إعلام أمته أن المرء لا يكاد يتعرى عن مفارقة ما نهى الله عنه في أيامه ولياليه، وإيجاب النار له بذلك إن لم يتفضل عليه بالعفو، فكان كل إنسان مرتهن بما كسبت يده، والعلة تكفر بعضها عنه في هذه الدنيا، لا أن من عوفي في هذه الدنيا يكون من أهل النار^(١)).

فالمقصود أن "الحمى" من مكفّرات الذنوب، ومذهبات الخطايا، ولأجل هذا المعنى كان كثير من السلف الصالح يختار الحمى لنفسه، كما سبق عن أبي بن كعب ﷺ أنه دعاء لنفسه بالوعك، وهو شدة الحمى، لكن قال ابن رجب: (ومع هذا كله فالمشروع للعبد سؤال الله العافية، لا سؤال البلاء).

هذا ما ثبت به النص في فضل الحمى، وأما ما ورد من أن (الحمى هي حظ المؤمن من النار) فلا يثبت من وجه صحيح - كما سبق في الدراسة الحديثة -.

وروي عن مجاهد أنه قال: الحمى حظ كل مؤمن من النار ثم قرأ: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا﴾ [مریم: ٧١].

قال ابن القيم - رحمه الله -: (وهذا لم يُرد به مجاهد تفسير "الورود" الذي في القرآن، فإن السياق يأبى حملَه على الحمى قطعاً، وإنما مراده أن الله سبحانه وعدَّ عبادة كلهم بورود

(١) "صحيح ابن حبان" (١٧٩/٧).

النَّارِ، فَالْحُمَى لِلْمُؤْمِنِ تُكْفَرُ خَطَايَاهُ فَيَسْهُلَ عَلَيْهِ الْوُرُودُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَنْجُو مِنْهَا سَرِيعًا، وَاللَّهُ
أَعْلَمُ^(١).

وقال ابن رجب: (وأما ما روي عن مجاهدٍ أنَّ الحمى في الدنيا هو ورود جهنم يوم القيامة
-فإن صحَّ عنه- فله معنى صحيح، وهو أنَّ ورود النَّارِ في الآخرة قد اختلف فيه الصحابة
على قولين:

أحدهما: أنَّه المرورُ على الصَّراطِ، كقول ابن مسعود.

والثاني: أنَّه الدُّخُولُ فيها، كقول ابن عباس.

وعلى كلا القولين: المؤمنون الذين كمل إيمانهم لا يحسبون بحرَّ جهنم، ولا يتأذون به عند
الورودِ عليها، فيكون ما أصابهم في الدنيا من فيح جهنم بالحمى، هو حظُّهم من النار، فلا
يحصُلُ لهم شعورٌ وإحساسٌ بحرَّ النارِ سوى إحساسهم بحرَّ الحمى في الدنيا، والله أعلم.

(١) "عدة الصابرين" (ص ١٦١).

المطلب الثاني ثواب من ابتلي بالطاعون

(٣٥) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٦٥ رقم ٥٤٠٠):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، حَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ، قَالَتْ: قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه: يجيئ ^(١) بِمَ مَاتَ؟ قُلْتُ: مِنَ الطَّاعُونِ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً (٣/١٠٤١ رقم ٢٦٧٥) وأحمد في "المسند" (٣/٢٢٠ رقم ١٣٣٢٩) و(٣/٢٦٥ رقم ١٣٨٢٧) كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك، بمثله.
 - وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/١٥٢٢ رقم ١٩١٦)، وأحمد في "المسند" (٣/٢٢٣ رقم ١٣٣٥٩) و(٣/٢٥٨ رقم ١٣٧٣٥) كلاهما من طريق عبد الواحد بن زياد، بمثله.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق علي بن مسهر، بمثله.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣/١٥٠ رقم ١٢٥٤١) من طريق ثابت بن يزيد، بمثله.
- أربعتهم: (وعبد الله بن المبارك، وعبد الواحد بن زياد، وعلي بن مسهر، وثابت بن يزيد) عن عاصم بن سليمان الأحول، به.

(١) هو: يحيى بن سيرين، أخو محمد وحفصة، وهو أكبر من أخيه محمد، وكانت وفاته في حدود التسعين من الهجرة، ووقع في رواية مسلم: (يحيى بن أبي عمرة)، و"أبو عمرة" كنية سيرين. ينظر: "فتح الباري" (١٠/١٩١).

(٣٦) قال البخاري في "صحيحه" (١٢٨١/٣ رقم ٣٢٨٧):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الطَّاعُونَ؟ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ «عَذَابٌ يُعْتَهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أُجْرِ شَهِيدٍ» .

تفريجه:

- أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٦٥/٥ رقم ٥٤٠٢) من طريق حَبَّان بن هلال.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٢٤٤١/٦ رقم ٦٢٤٥) من طريق النضر بن شميل.
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٦٤/٦ رقم ٢٤٤٠٣)، والنسائي في "الكبرى" (٣٦٣/٣ رقم ٧٥٢٧) من طريق يونس بن محمد.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (١٥٤/٦ رقم ٢٥٢٥٣) قال: حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٢٥١/٦ رقم ٢٦١٨٢) قال: حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث.
- خمستهم: (حَبَّان بن هلال، والنضر بن شَمِيل، ويونس بن محمد، وأبو عبد الرحمن المقرئ، وعبدالصمد بن عبد الوارث) قالوا : حدثنا داوُد بن أبي الفرات، به، بمثله.

(٣٧) أخرج مالك في "الموطأ" (١/١٣١ رقم ٢٩٣):

عن سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خُمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.»

تخرجه:

أخرجه من طريق مالك:

- البخاري في "الصحيح" (١/٢٣٣ رقم ٦٢٤) قال: حدثنا قتيبة، بمثله، وفي (٣/١٠٤١ رقم ٢٦٧٤) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، بمثله، وفي (١/٢٥٣ رقم ٦٨٨) قال: حدثنا أبو عاصم بنحوه، ولم يذكر "الشهيد في سبيل الله".
 - ومسلم في "الصحيح" (٣/١٥٢١ رقم ١٩١٤) قال: حدثنا يحيى بن يحيى، بمثله.
 - والترمذي في "سننه" (٣/٣٧٧ رقم ١٠٦٣) من طريق معن بن عيسى، وقتيبة بن سعيد، بمثله.
 - والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٦٣ رقم ٧٥٢٨) من طريق قتيبة بن سعيد، بمثله.
 - وأحمد في "المسند" (٢/٣٢٤ رقم ٨٢٨٨) قال: حدثنا روح، بمثله، وفي (٢/٥٣٣ رقم ١٠٩٠٩) قال: قرأت على عبد الرحمن، بمثله.
- سبعتهم: (قتيبة بن سعيد، وعبد الله بن يوسف، وأبو عاصم النبيل، ويحيى بن يحيى، ومعن بن عيسى، وروح بن عبادة، وعبد الرحمن بن القاسم) عن مالك، به.

وروي الحديث عن أبي هريرة من وجه آخر:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/١٥٢١ رقم ١٩١٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، وخالد بن عبد الله الواسطي، ووهيب بن خالد.
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢/٩٣٧ رقم ٢٨٠٤) من طريق عبد العزيز بن المختار.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/٣١٠ رقم ٨٠٧٨) من طريق معمر.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/٥٢٢ رقم ١٠٧٧٢) من طريق حماد بن سلمة.

سبعتهم: (حريز، وخالد، ووهيب، وعبد العزيز بن المختار، ومعمّر، وحماد بن سلمة) عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه: «ما تعدُّون الشَّهيدَ فيكم؟» قالوا: يا رسولَ اللهِ، من قُتِلَ في سبيلِ اللهِ فهو شهيدٌ، قال: «إنَّ شهداءَ أمَّتِي إذا لَقيلٌ»، قالوا: فَمَنْ هُمْ يا رسولَ اللهِ؟ قال: «من قُتِلَ في سبيلِ اللهِ فهو شهيدٌ، ومَنْ ماتَ في سبيلِ اللهِ فهو شهيدٌ، ومَنْ ماتَ في الطَّاعونِ فهو شهيدٌ، ومَنْ ماتَ في البطنِ فهو شهيدٌ».

قال سهيلٌ: قال ابنُ مقسَمٍ: أشهدُ على أبيك في هذا الحديثِ أنَّه قال: «والغريقُ شهيدٌ».

(٢٨) أخرج الإمام مالك في "الموطأ" (١/٢٣٣ رقم ٥٥٤):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ - وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ، أَبُو أُمِّهِ - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَاءَ يَعُودُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ ^(١) فَوَجَدَهُ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ، فَصَاحَ بِهِ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَالَ: « غَلَبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ »، فَصَاحَ التَّسْوَةَ وَبَكَينَ، فَجَعَلَ جَابِرٌ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « دَعْنِي، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تُبَكِّينَ بِأَكِيَّةٍ »، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوُجُوبُ؟، قَالَ: « إِذَا مَاتَ »، فَقَالَتِ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جَهَاذَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « إِنْ اللَّهُ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَيَّ قَدَرِيَّتِهِ، وَمَا تَعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟ »، قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « الشُّهْدَاءُ سَبْعَةٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالغَرِقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْحَرِقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرَأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعِ شَهِيدٍ ».

تفريجه:

أخرجه من طريق الإمام مالك جمع من الأئمة الحفاظ:

- ابن المبارك في "الجهاد" (١/٦٣ رقم ٦٨)، بمثله.
- والشافعي في "مسنده" (١/١٩٩) - ومن طريقه: البيهقي في "معرفه السنن والآثار" (٣/١٩٧ رقم ٢١٩٤-)، بمثله مختصراً من غير ذكر الشهداء.

(١) هو: عبد الله بن ثابت بن قيس بن هيشة بن الحارث بن أمية بن معاوية الأوسى الأنصاري، يكنى أبا الربيع، شهيداً، وتوفي بالمدينة في مرضه هذا، وكفنه النبي صلى الله عليه وسلم في قميصه، ولم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً، وهو ابن عم جابر بن عتيك راوي الحديث. ينظر: "الطبقات الكبرى" (٤/٣٠٠ ط. الخانجي)، و"معجم الصحابة" للبخاري (٤/٧٤)، و"الاستيعاب" (٢٦١/٢)، و"أسد الغابة" (٣/١٨٩)، و"الإصابة" (٢/٢٧٦)، و"تعجيل المنفعة" (١/٧٢٣).

- وأحمد في "المسند" (٤٤٦/٥ رقم ٢٣٨٠٤) عن رَوْح بن عباد، بنحوه.
 - وأبو داود في "سننه" (١٦/٤ رقم ٣١٠٢)، وأبو القاسم الجوهري في "مسند الموطأ" (ص ٤٠٠ رقم ٤٥١)، والطبراني في "الكبير" (١٩١/٢ رقم ١٧٧٩) -ومن طريقه: المزي في "تهذيب الكمال" (٣٣٣/١٩)-، والحاكم في "المستدرک" (٥٠٣/١ رقم ١٣٠٠) -وعنه: البيهقي في "الشعب" (١٦٩/٧ رقم ٩٨٨٠)-، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥٣٨/٢ رقم ١٥١٠) و(١٦٠٠/٣ رقم ٤٠٢٩) من طريق عبد الله بن مسلمة القَعْنَبِيِّ، بمثله.
 - وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٥٧/٤ رقم ٢١٤١) من طريق عبد الله بن نافع، بلفظه.
 - والنسائي في "المجتبى" (١٣/٤ رقم ١٨٤٦) وفي "الكبرى" (٦٠٦/١ رقم ١٩٧٣) و(٣٥٥/٤ رقم ٧٤٩٧) و(٣٦٣/٤ رقم ٧٥٢٩) عن عْتَبَةَ بن عبد الله بن عْتَبَةَ، بلفظه.
 - والنسائي أيضاً في "الكبرى" (رقم ٧٤٩٧) و(رقم ٧٥٢٩) عن عبد الرحمن بن القاسم.
 - وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (٤٥٢/١-٤٥٣ رقم ٢٩٣) (٧٤/٤ رقم ١٦١٢) قال: حدثنا مصعب بن عبد الله الزبيري، بمثله.
 - والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٢٩١/٤) وفي "مشكل الآثار" (١٠١/١٣ رقم ٥١٠٤)، والحاكم في "المستدرک" (٥٠٣/١ رقم ١٣٠٠) -وعنه: البيهقي في "الشعب" (١٦٩/٧ رقم ٩٨٨٠)- من طريق عبد الله بن وهب، بمثله.
 - وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٤٠/١) بنحوه مختصراً، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥٣٨/٢ رقم ١٥١٠) بمثله، كلاهما من طريق عمرو بن مرزوق.
 - وابن حبان في "صحيحه" (٤٦١/٧ رقم ٣١٨٩) و(٤٦٣/٧ رقم ٣١٩٠)، وأبو محمّد البَغَوِيُّ في "شرح السنة" (٤٣٣/٥ رقم ١٥٣٢) من طريق أبي مصعب الزهري، بمثله.
 - وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٦٠٠/٣ رقم ٤٠٢٩) من طريق محرز بن سلمة العدني، بنحوه مختصراً، وليس فيه ذكر الشهداء.
 - والبيهقي في "الكبرى" (٦٩/٤ رقم ٦٩٤٥) من طريق يحيى بن بُكَيْرٍ، بمثله.
- جميعهم: (ابن المبارك، والشافعي، وروح بن عباد، والقعني، وابن نافع، وعتبة بن عبد الله، وابن القاسم، ومصعب الزبيري، وابن وهب، وعمرو بن مرزوق، وأبو مصعب الزهري، ومحرز العدني، ويحيى بن بكير) عن مالك، به^(١).

(١) هكذا يرويه الإمام مالك، وخالفه: "أبو العُمَيْس: عْتَبَةُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ المسعوديُّ" [ثقة، "التقريب" (ص ٣٨١)]. فأخرج ابن سعد في "الطبقات" (٤٦٩/٣)، وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٢١/٤ رقم ١٩٤٧٥) -وعنه: ابن ماجه في "سننه" (٩٣٧/٢ رقم ٢٨٠٣)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٣٠/٤ رقم ١٩٧٢)-، وأبو القاسم البغوي في "معجم"

رجال الإسناد:

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكِ

هو: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكِ - وقيل: جَبْر - بنِ عَتِيكِ، الأنصاريُّ المدنيُّ.

روى عن: جَدِّهِ لِأُمِّهِ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَغَيْرَهُمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.
وعنه: الإمامُ مَالِكٌ، وشعبةٌ وغيرهما.

ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه، فقد وثَّقه ابنُ معينٍ، وأبو حاتمٍ، وأحمدُ بنُ صالحٍ، والنسائيُّ، وابنُ عبد البرِّ، وذكره ابنُ حبانٍ في "الثقات"، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (من ثقات أهل المدينة).
من الرابعة، أخرج له الجماعة.

ترجمته في: "التاريخ الكبير" (١٢٦/٥)، و"الجرح والتعديل" (٩٠/٥)، و"ثقات ابن حبان" (٢٩/٥)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ٧٢)، و"التمهيد" (١٩٤/١٩)، و"أسماء شيوخ مالك" (ص ٢٩١)، و"تهذيب الكمال" (١٧١/١٥)، و"التهذيب" (٢٤٧/٥)، و"التقريب" (ص ٣٠٩).

• عَتِيكِ بْنُ الْحَارِثِ.

هو: عَتِيكِ - بفتح أوله وكسر ثانيه وآخره كافٌ - بنُ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكِ الأنصاريُّ المدنيُّ، وهو جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ - الْإِنْفِ ذِكْرُهُ - لِأُمِّهِ.

الصحابة" (٤٧٧/١ رقم ٣١٥)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (١٤٠/١)، والطبراني في "الكبير" (١٩٢/٢) رقم ١٧٨٠)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٦/١٩) جميعهم من طريق وكيع، عن أبي العَمَيْسِ، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عتيك، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه أَنَّهُ مَرَضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يُعُودُهُ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْ أَهْلِهِ: إِنَّ كُنَّا لَنَرُجُو أَنْ تَكُونَ وَقَاتَهُ قَتْلٌ شَهَادَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ شَهْدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيبُوا، الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهَادَةٌ، وَالْمَطْعُونُ شَهَادَةٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعِ شَهَادَةٍ - يَعْنِي الْحَامِلَ -، وَالْغَرَقُ، وَالْحَرَقُ، وَالْمَجْنُوبُ - يَعْنِي: ذَاتَ الْجَنْبِ - شَهَادَةٌ.»
قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٦/١٩): (هكذا يقول أبو العَمَيْسِ في إسناد هذا الحديث، والصواب ما قاله فيه مالكٌ، ولم يُقِمَّهُ أبو العَمَيْسِ).

وقال ابن حجر في "التهذيب" (١٤٦/٥): (وقعت المخالفة بين مالك وأبي العَمَيْسِ في ثلاثة أشياء: في اسم جَدِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وفي تسمية شيخه هل هو أبوه أو غيره؟، وفي اسم الذي عاده النبي ﷺ، وقد رجحوا رواية مالك، وأما "عبد الله بن جبر" فلم يذكر المزي من خبره شيئاً، وذكره ابن منده في "الصحابة" برواية جعفر بن عون، وليس فيها دلالة على صحبته، ولم أر له مع ذلك ذكراً عند أحدٍ ممن صَنَّفَ فِي الرَّجَالِ، وَفِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الرَّوَايَةَ لِغَيْرِهِ فَتَرْجَحُ رَوَايَةُ مَالِكٍ، وَقَالَ فِي "الإصابة" (٤٣٧/١): (وفيه - يعني: حديث جابر هذا - اختلافٌ كثيرٌ، ورواية مالك هي المعتمدة).
قلت: ومن دلائل اعتماد رواية الإمام مالك تتابع الأئمة الحفاظ على روايتها، وتخرجهما لها في تصانيفهم المعبرة - كما هو ظاهر من التخريج -.

وللوقوف على بعض أوجه الاختلاف في الحديث ينظر: "علل الدارقطني" (٤١٤/١٣ - ٤١٥)، و"معرفة الصحابة" لأبي نعيم" (٥٣٩/٢)، و"الإصابة" (٤٣٧/١).

روى عن: عَمَّه جَابِرِ بْنِ عَتِيكِ رضي الله عنه.
وتفرد بالرواية عنه سبطه عبد الله بن عبد الله بن جابر^(١).

ذكره ابن حبان في كتاب "الثقات".

وقال ابن حجر في "التقريب": (مقبول).

وقال الذهبي في "ديوان الضعفاء": (تابعي مجهول)، وهو كما قال.

من الرابعة، روى له أبو داود والنسائي حديثاً واحداً، هو هذا الحديث.

ترجمته في: "التاريخ الكبير" (٩٠/٧)، و"الجرح والتعديل" (٤١/٧)، و"ثقات ابن حبان" (٢٨٦/٥)، و"ميزان الاعتدال" (٤٠/٥)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٢٦٩)، و"تهذيب الكمال" (٣٣٣/١٩)، و"التهذيب" (١٠٥/٧)، و"التقريب" (ص ٣٨٢).

• جَابِرُ بْنُ عَنِيكِ

هو: جَابِرٌ - ويقال: جَبْرٌ^(٢) - بنُ عَتِيكِ بنِ قَيْسِ بنِ الْحَارِثِ بنِ هَيْشَةَ - بفتح الهاء وسكون التحتانية بعدها معجمة - بنِ الْحَارِثِ بنِ معاوية الأوسى الأنصاري، أبو عبد الله.

(١) قاله الذهبي في "الميزان" (٤٠/٥)، وفي "المغني في الضعفاء" (٣٢٤/٢).

(٢) اختلفت روايات الحديث في اسمه، فوقع في رواية مالك "جابر بن عتيك" كما هنا، ووقع في بعض الروايات الأخرى "جَبْرُ بنِ عَتِيكِ"، فهل هما رجلٌ واحدٌ اختلفَ في اسمه، أم هما رجلان متغايران؟ وعلى الثاني هل هما أخوان أم لا؟ والراجح - والله أعلم - أنهما أخوان، فـ "جابر" أخو "جَبْرٍ"، ومن قال بهذا: ابنُ سَعْدٍ، وأبو القاسم البغوي، وابنُ قانع، وابن منده، وأبو عبد الله الحذاء، والمزي في "تهذيب الكمال" وغيرهم.

وذهب الذهبي وابن حَجَرٍ إلى أنهما رَجُلَانِ مُتَغَايِرَانِ، وليس بأخوين، والقول الأول أرجح.

وبعد القول بتغاير الرجلين يبقى النظر في حديث الباب، من راويه يا ترى؟ هل هو "جابر بن عتيك" كما قال الإمام مالك، أم هو "جبر بن عتيك" كما رجَّحه الشافعي والدارقطني وغيرهما.

قال أبو محمد البغوي في "شرح السنة" (٤٣٥/٥): (حكى المزي عن الشافعي، قال: صحَّفَ مالِكٌ في "جَابِرِ بنِ عَتِيكِ"، وإنما هو "جَبْرُ بنُ عَتِيكِ")، وقال الدارقطني في "العلل" (٤١٥ / ١٣): (لم يُتَابِعْ مالِكاً أحدٌ على قوله: "جابر بن عتيك"، والله أعلم، وهو مما يُعْتَدُّ به على مالك).

ورجَّحَ قولَ مالِكِ الذهبيُّ في "السير" (٣٧/٢) فقال: (الصَّحِيحُ أَنَّ جَابِرَ بنَ عَتِيكِ هُوَ صَاحِبُ هَذَا الْحَبْرِ).

والقول بتوهم الإمام مالك من الصعوبة بمكان، فإن مالكا إمام دار الهجرة، ومن أعرف النَّاسِ بأهل المدينة، و"جابر بن عتيك" أنصاريٌّ مدنيٌّ، ثم إن مالكا يروي الحديث عن حَفِيدِهِ، فيبعد وهمه حينئذٍ، والله أعلم بحقيقة الحال. وعلى كلِّ فترجة "جابر بن عتيك" من التراجم التي حَبَّرَني أمرها؛ لكثرة ما فيها من الاختلاف والتداخل.

ينظر: "الطبقات الكبرى" (٣٠٠/٤ و ٣٩٨ و ٤٣٤-٤٣٥ ط. الخانجي)، و"المعجم الكبير" للطبراني (١٨٩/٢)، و"معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٥٣٧/٢ و ٥٥٥)، و"معجم الصحابة" للبغوي (٤٧٧/١)، و"معجم الصحابة" لابن قانع (١٣٩/١-١٤١)، و"التعريف بمن ذكر في الموطأ من الرجال والنساء" لأبي عبد الله الحذاء (٦٩/٢)، و"الاستيعاب" (٢٢٢/١ و ٢٣٠)، و"الإيماء إلى أطراف أحاديث الموطأ" مع تعليق محققه (١٤١/٢-١٤٦) مهمم، و"أسد الغابة" (٣٧٩/١-٣٨٠ و ٣٩٠-٣٩١)،

صحابيٌّ جليلٌ، من سادات الأنصار، آخى النبي ﷺ بينه وبين حَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ، شَهِدَ بَدْرًا وما بعدها من المشاهد، وكانت معه رَايَةُ بَنِي مُعَاوِيَةَ يَوْمَ الْفَتْحِ.

توفي سنة إحدى وستين، وله إحدى وتسعون سنة، وهو آخِرُ الْبَدْرِيِّينَ مَوْتًا، روى له الأربعةُ سوى الترمذي.

ترجمته في: "طبقات ابن سعد" (٤٦٩/٣)، و"الجرح والتعديل" (٤٩٣/٢)، و"الاستيعاب" (٢٢٢/١ و ٢٣٠)، و"أسد الغابة" (٣٧٩/١ و ٣٩٠)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٧/٢)، و"تاريخ الإسلام" (٨٣/٥)، و"تهذيب الكمال" مع تعليق محققه (٤٥٤/٤)، و"الإصابة" (٤٣٧/١-٤٣٩)، و"التقريب" (ص ١٣٦).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث رواه ثقات غير "عتيك بن الحارث" فإنه مجهولٌ - كما هو ظاهرٌ من ترجمته -، إلا أنَّ جَهَالَتَهُ مُحْتَمَلَةٌ لِأَمْرَيْنِ:

أولاً: تقدُّمُ طبَّقَتِهِ، فهو من طبقة كبار التابعين، وأهل هذه الطبقة يحتمل منهم ما لا يحتمل ممن بعدهم، فاجاهيل ليسوا على درجة واحدة، وفي ذلك يقول الذهبي: (وأما الجاهلون من الرواة، فإن كان الرَّجُلُ من كبار التابعين أو أوساطهم احتُمِلَ حديثُه وتُلْقِي بِحُسْنِ الظَّنِّ إذا سَلِمَ من مخالفةِ الأصولِ وَرَكَكَةِ الألفاظِ.

وإن كان الرَّجُلُ منهم من صغار التابعين فَيُتَأَنَّى في روايةِ خبره، وَيَخْتَلِفُ ذلك باختلافِ جَلَالَةِ الراوي عنه وتحرُّيه، وعدم ذلك.

وإن كان المجهول من أتباع التابعين فمن بعدهم فهو أضعف خبره سيما إذا انفرد به^(١). وقال ابن كثير: (وقول علي بن المديني والترمذي: "ليس إسناد هذا الحديث^(٢) بذاك"، فالظاهر أنه لأجل جهالة مولى أبي بكر، ولكن جهالة مثله لا تضر؛ لأنه تابعيٌّ كبيرٌ، ويكفيه نسبته إلى أبي بكر، فهو حديثٌ حسنٌ)^(٣).

ثانياً: استقامة حديثه هذا وسلامته من النكارة، ويدل على ذلك أمور:

و"تهذيب الكمال" مع تعليق محققه (٤٥٤/٤ و ٤٥٥) مهمٌ، و"تحفة الأشراف" (٤٠٢/٢)، و"تجريد الصحابة" (ص ٧٣ و ٧٦) مهمٌ، و"سير أعلام النبلاء" (٣٦-٣٧/٢)، و"التهذيب" (٣٨/٢ و ٥٢)، و"الإصابة" (٤٣٧/١-٤٣٩ و ٤٥٢) مهمٌ. (١) "ديوان الضعفاء" (ص ٤٧٨).

(٢) يريد بالحديث: ما أخرجه أبو داود والترمذي وأبو يعلى وغيرهم من طريق عثمان بن واقد العُمري، عن أبي نُصَيْرَةَ، عن مولى لأبي بكر، عن أبي بكر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا أَصْرَ مَنْ اسْتَغْفَرَ وَإِنْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

(٣) "تفسير ابن كثير" (٤٠٩/١).

١. تخريج الأئمة الحفاظ له، وتلقيهم له بالقبول، وتتابعهم على روايته، مع ما عُرفَ عن بعضهم من شِدَّةِ التحرِّيِّ وحُسْنِ الانتقاء، فقد أخرج حديثه مالكٌ -وهو الحُجَّةُ في أهل المدينة- في كتابه "الموطأ" وحسبك به^(١)، وأخرج له أيضاً الإمامُ أحمدُ، وأبو داود، والنسائي، وابن حبان ونحوهم.

٢. أنه لم ينفرد بهذا الحديث، بل تابعه على روايته عبد الملك بن عمير كما عند النسائي في "المجتبى" (٥٢/٦ رقم ٣١٩٥)، والبخاري في "التاريخ الكبير" (٢٠٨/٢)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥٥٥/٢ رقم ١٥٤٢) من طريق أحمد بن يحيى الأودي [ثقة]، قال: حدثنا إسحاق بن منصور [هو السلولي، صدوق]، قال: حدثنا داود -يعني الطائي- [ثقة فقيه]، عن عبد الملك بن عمير [ثقة فصيح عالم]، عن جبرٍ رضي الله عنه أنه دخلَ معَ رسولِ الله ﷺ على مَيِّتِ فَبَكَى النِّسَاءَ، فَقَالَ جَبْرٌ: أُسْكُنْ مَا دَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعُهُنَّ يَبْكِينَ مَا دَامَ بَيْنَهُنَّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً»، قلتُ: وهذه متابعَةٌ جيدةٌ، إن ثبتَ سَمَاعُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ مِنْ شَيْخِهِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكَ^(٢).

٣. أن لحديثه هذا شواهد متعددة في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق في هذا المبحث ذكر جملة منها.

وفي هذا يقول العلامة ابن القيم في "تهذيب السنن" (٣٠٩/١): (فأما تعليقه -يعني: ابن حزم- حديث نُذْبَةٍ بكونها مجهولة فإنها مَدَيِّئَةٌ، رَوَتْ عَنْ مَوْلَاهَا مَيْمُونَةَ، وَرَوَى عَنْهَا حَبِيبٌ، وَلَمْ يُعْلَمْ أَحَدٌ جَرَحَهَا، وَالرَّوَايَ إِذَا كَانَتْ هَذِهِ حَالَهُ إِنَّمَا يُخَشَى مِنْ تَفَرُّدِهِ بِمَا لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، فَأَمَّا إِذَا رَوَى مَا رَوَاهُ النَّاسُ، وَكَانَ لِرَوَايَتِهِ شَوَاهِدٌ وَمُتَابَعَاتٌ فَإِنَّ أُمَّةَ الْحَدِيثِ يَقْبَلُونَ حَدِيثَ مِثْلِ هَذَا وَلَا يَرُدُّونَهُ وَلَا يُعَلِّلُونَهُ بِالْجَهَالَةِ، فَإِذَا صَارُوا إِلَى مُعَارَضَةِ مَا رَوَاهُ بِمَا هُوَ أَثْبَتُ مِنْهُ وَأَشْهُرُ عِلَلُوهُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْجَهَالَةِ وَبِالتفَرُّدِ.

(١) قال ابن عيينة: (مَا كَانَ أَحَدٌ أَشَدَّ انْتِقَاءً لِلرِّجَالِ وَأَعْلَمَهُمْ بِهِمْ مِنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ)، وَقَالَ بَشْرُ بْنُ عُمَرَ: (سَأَلْتُ مَالِكًا عَنْ رَجُلٍ، فَقَالَ: هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: لَوْ كَانَ ثِقَةً لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي). ينظر: "مقدمة صحيح مسلم" (٢٦/١)، و"الإرشاد" للخليلي (٢١١/١).

(٢) ذكر الذهبي في "الكاشف" (٢٨٩/١) أن روايته عنه مرسله، ولم أقف من ذكر ذلك قبله، والظاهر أنه قال ذلك استنباطاً واستنتاجاً، والقول في سماعه منه أو عدمه متوقفٌ على تحرير ترجمة "جبر بن عتيك"، والله أعلم.

ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك فيظن أن ذلك تناقض منهم، وهو بمحض العلم والذوق والوزن المستقيم، فيجب التنبه لهذه التكلفة، فكثيراً ما تمرُّ بك في الأحاديث ويقع الغلط بسببها).

٤. أن الدواعي متوافرة على حفظه وضبطه لهذا الحديث، فهو يرويه عن عمه "جابر بن عتيك"، ويرويه عنه سبطه "عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك" وهو من الثقات، و"عبد الله بن ثابت" الذي عاده النبي ﷺ ابن عم أبيه، فشيخه وتلميذه الرواي عنه وصاحب القصة جميعهم من آل بيته ومن أقرب الناس إليه، ولا شك أن المرء أعرف بحديث أهل بيته وأضبطه له من غيره غالباً.

ومن هذه الأوجه يظهر لك أن تضعيف ابن القطان^(١) لهذا الحديث بجهالة عتيك بن الحارث غير مُسلم له.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد حسن لا بأس به.

وقد صححه ابن حبان والحاكم وقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يُخرِّجَاه، رُوِّتْهُ مَدَنِيُونَ قُرَشِيُونَ)، وقال النووي: (هذا الحديث صحيح بلا خلاف، وإن كان البخاري ومسلم لم يُخرِّجَاه)^(٢)، و صححه أيضاً الذهبي^(٣)، وابن الملقن^(٤) وغيرهما، والله أعلم.

(١) "بيان الوهم والإيهام" (٣٤٨/٤).

(٢) "شرح صحيح مسلم" (٦٢/١٣).

(٣) "تلخيص المستدرک" (٥٠٣/١).

(٤) "البدر المنير" (٣٥٩/٥).

غريب الحديث:

قولها رضي الله عنها: « قَضَيْتَ جَهَّازَكَ » الْجَهَّاز - بفتح الجيم وكسرهما، والفتح أفصح - هو ما يَتَجَهَّزُ به الرَّجُلُ لِسَفَرِهِ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٢٥/١٦)، و"التعليق على الموطأ" للوقشي (٢٦١/١)، و"مشارك الأنوار" (١٦١/١)، و"لسان العرب" (٣٢٥/٥).

وقوله ﷺ: « الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ » جُمُعٌ هو - بضم الجيم وكسرهما، والضم أشهر -، والمعنى قيل: هي المرأة تَمُوتُ وولدها في بطنها لم تلده^(١)، وقيل: هي المرأة تَمُوتُ بِدَمِهَا بَكَرًا لم تَنكِحْ، و"الجُمُعُ" بمعنى المجموع، والمعنى: أنها ماتت مع شيءٍ مجموعٍ فيها غير منفصلٍ عنها من حَمَلٍ أو بَكَارَةٍ، والقول الأول أشهر، ورجَّحه أبو القاسم الجوهري وابن عبد البر والنووي وابن حَجَرٍ وغيرهم.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٢٥٥/١)، و"تفسير غريب الموطأ" لابن حبيب (٣٥٤/١)، و"التعليق على الموطأ" للوقشي (٢٦٢/١)، و"الاعتصاب في غريب الموطأ" لليفرني (٢٦٤/١)، و"مسند الموطأ" للجوهري (ص ٤٠١)، و"مشارك الأنوار" (١٥٣/١)، و"النهاية في غريب الأثر" (٢٩٦/١)، و"شرح النووي على مسلم" (٦٣/١٣)، و"فتح الباري" (٤٣/٦)، و"لسان العرب" (٥٦/٨).

ولمزيد من التفصيل ينظر: "مسائل الإمام أحمد" لابنه عبد الله (ص ٤٤٤)، و"التمهيد" (٢٠٧/١٩).

(١) قال علي بن زياد -أحد رواة "الموطأ"-: سمعتُ مالكا يقول: هو أن تموت المرأة وولدها في بطنها. قال علي: قلت له: فإذا ولدته ثم ماتت من نفاسها أترجو يا أبا عبد الله أن تكون من أهل هذا الحديث؟ قال: أرجو ذلك. ينظر: "التعليق على الموطأ" للوقشي (٢٦٢/١).

(٣٩) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣١٤/٥ رقم ٢٢٧٣٦):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ الْمُصَبِّحِ -أَوْ: أَبِي الْمُصَبِّحِ-^(١)، عَنِ ابْنِ السَّمْطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَمَا تَحَوَّزَ لَهُ عَنْ فِرَاشِهِ، فَقَالَ: «مَنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي؟»^(٢)، قَالُوا: قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، قَالَ: «إِنَّ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ، قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ، وَالْغَرَقُ، وَالْمَرْأَةُ يَقْتُلُهَا وَلَدُهَا جَمْعَاءَ.»

تفريجه:

- أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٤٧٥/١ رقم ٥٨٣ تحقيق: التركي) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (١٦٩/٧ رقم ٩٨٧٩-)، بمثله، وليس في روايته ذكر "الغرق".
- وأخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٥٢٨/٣) قال: أخبرنا أبو عامر العقدي، بمثله وليس في روايته ذكر "الطاعون".
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٣٢٣/٥ رقم ٢٢٨٠٨)، والحرث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٦٥٩/٢ رقم ٦٣٥-) - قالوا: حدثنا عفان، بمثله، وليس في رواية أحمد ذكر "البطن" و"الغرق".
- وأخرجه الشاشي في "مسنده" (٢٠٨/٣ رقم ١٣٠٢)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٥٧٧/٢-٥٧٨ رقم ٦٠٧) كلاهما من طريق سليمان بن حرب، بمثله، وليس في روايته ذكر "الغرق".
- وأخرجه الشاشي أيضاً (رقم ١٣٠٤) من طريق هشام بن عبد الملك [هو: أبو الوليد الطيالسي]، بمثله.

(١) الشكُّ من أبي بكر بن حفص، كما وردَ مصرَّحاً به في بعض روايات الحديث، ومنها: رواية عفان عن شعبة، عند الإمام أحمد في "مسنده" (٣٢٣/٥ رقم ٢٢٨٠٨)، وفي رواية منصور بن المعتمر عن أبي بكر: (أبو مُصَبِّحٍ) من غير شكِّ.

(٢) ورد في رواية جرير عن منصور ما يبيِّن سببَ سؤالِ النبي ﷺ عن هذا، وهو: أن عبادة بن الصامت قال: دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ نَعُوذُ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَرَحِمُكَ اللَّهُ، إِنَّ كُنَّا لَنَرُجُو لَكَ الشَّهَادَةَ، وَإِنْ كُنْتَ لَنُحِبُّ أَنْ تَمُوتَ عَلَيَّ غَيْرَ هَذَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَذُكِّرُ هَذَا، فَقَالَ: «فَفِيمَ تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» ... وذكر الحديث.

- وأخرجه الشاشي أيضاً (رقم ١٣٠٥) من طريق النَّضْرِ بْنِ شَمَيْلٍ، بمثله.
- وأخرجه الشاشي أيضاً (رقم ١٣١٨) من طريق بَشْرِ بْنِ عُمَرَ^(١)، بمثله، وليس في روايته ذكر "الطاعون" و"المرأة يقتلها ولدها جمعاء".
- ستتهم: (أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العقدي، وعفان بن مسلم، وسليمان بن حرب، وأبو الوليد الطيالسي، والنضر بن شميل) عن شُعبَةَ، به.
- وأخرجه الروياني -ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٣٨/٦٧)-، والشاشي في "مسنده" (٢٠٩/٣ رقم ١٣٠٦)، والطبراني في "الكبير" - كما في "جامع المسانيد والسنن" (٥٥٢/٤ رقم ٥٧٤٧)- من طريق جرير بن عبد الحميد.
- وأخرجه الشاشي أيضاً (رقم ٢٠٨/٣ رقم ١٣٠٢) من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل^(٢). كلاهما: (عبد الحميد، وإسرائيل) عن منصور بن المعتمر، عن أبي بكر بن حفص، به^(٣).

رجال الإسناد:

• يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

هو يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري. أحد الأئمة الحفاظ الكبار، ثقة ثبت متقن حجة، جليل القدر جداً. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

• شُعبَةَ.

هو: شُعبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيُّ الْأَزْدِيُّ، مولاهم، أبو بسطام الواسطي ثم البصري. روى عن: أبي بكر بن حفص، وأبي إسحاق السبيعي وخلق كثير. وعنه: أبو داود الطيالسي، ومحمد بن جعفر "غندر"، وغيرهما كثير. أحد الأئمة الحفاظ الكبار، ثقة ثبت، إمام حجة، جليل القدر جداً.

(١) سقط من إسناده: (شرحيب بن السمط)، فليستدرك.

(٢) أخرج الدارمي الحديث في "سننه" (٢٧٣/٢ رقم ٢٤١٤)، من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن أبي بكر بن حفص، عن شرحيب بن السمط، عن عبادة، به، من غير ذكر "أبي المصباح" في إسناده، فظننته في أول الأمر سقطاً طباعياً، لكنني وجدته في "إتحاف المهرة" (٤٥٤/٦) كذلك، فالله أعلم، ولم أر من نبه على هذا الاختلاف.

(٣) يروى الحديث عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه من طرق أخرى، انظرها مع الكلام عليها في: "أنيس الساري" (٤٦١٩/٧-٤٦٢٢).

وهو أول من فَتَشَ بالعراق عن الرَّجَالِ، وَذَبَّ عن السَّنَةِ حتى صارَ عَلَمًا يُقْتَدَى به، وكان سفيان الثوريُّ يقول: (شعبة أمير المؤمنين في الحديث)، وروى عبد الله بن أحمد عن أبيه أنه قال: (كان شعبة أمةً وحده في هذا الشأن) قال عبد الله: يعني في الرجال وبصره بالحديث وتثبته وتنقيته للرجال، وقال أبو بكر البكرائي: (ما رأيتُ أَعْبَدَ الله من شعبة لقد عَبَدَ الله حتى جفَّ جلده على ظهره).

وبالجملة فالكلام فيه أكثر من أن يحصر، والمقام مقام اختصار.

وهو من السابعة، مات سنة ستين ومائة، وله سبع وسبعون سنة، أخرج له الجماعة. ينظر: "العلل ومعرفة الرجال" (٥٣٩/٢ رقم ٣٥٥٧)، و"التاريخ الكبير" (٢٤٤/٤)، و"الجرح والتعديل" (١٢٦/١-١٧٦ مهم) (٣٦٩/٤)، و"نقات ابن حبان" (٤٤٦/٦)، و"تهذيب الكمال" (٤٧٩/١٢)، و"التهذيب" (٤٢/٥)، و"التقريب" (ص ٢٦٦).

• أَبُو بَكْرٍ بِنُ حَفْصٍ.

هو: عبدُ الله بنُ حَفْصِ بنِ عُمَرَ بنِ سَعْدِ بنِ أَبِي وَقَّاصِ الزُّهْرِيُّ، أَبُو بَكْرٍ المَدَنِيُّ، مشهورٌ بكنيته، ثقةٌ، من الخامسة، أخرج له الجماعة. ينظر: "الكاشف" (٥٤٦/١)، و"التقريب" (ص ٣٠٠).

• ابْنُ المُصَبِّحِ، أَوْ: أَبُو المُصَبِّحِ.

هو: أَبُو مُصَبِّحِ المَقْرَبِيُّ^(١)، ثقةٌ^(٢)، نَزَلَ حَمَصَ، من الثالثة، أخرج له أبو داود. ينظر: "الكاشف" (٤٦١/٢)، و"التقريب" (ص ٦٧٣).

(١) مَخْتَلَفٌ في صَبْطِ هذه النَّسَبَةِ، والصَّحِيحُ أنَّها بفتح الميم والراء بينهما قاف ثم همزة قبل ياء النسب، وبه ضبطه الحفاظ في "التقريب" وغيره، قال الذهبيُّ في "المشبه": (المُحَدِّثُونَ يَضُمُّونَ الميم، وهو خطأ)، و"المَقْرَبِيُّ" نسبة إلى "مَقْرَاء" قرية بالشام من نواحي دمشق.

ينظر: "الأنساب" (٣٦٦/٥)، و"معجم البلدان" (١٧٣/٥-١٧٤)، وتعليق الشيخ محمد عوامة على "الكاشف" (٤٦١/٢). (٢) قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٤٤٥/٩): (سئل أبو زرعة عن أبي المصَّبِّحِ؟ فقال: ثقةٌ حَمَصِيُّ، لا أعْرِفُ اسمه)، وذكره ابن حبان في "النقات" (٥٧٠/٥ و٥٨٣)، ووثقه الذهبي في "الكاشف" وابن حجر في "التقريب". ووهبهم الحسينيُّ فحكَّم بجهالته، فقال في "الإكمال" (٣٣٤-٣٣٥): (أبو مُصَبِّحِ أَوْ: ابنُ مُصَبِّحِ، هكذا بالشك، عن ابن السَّمْطِ، عن عبادة بن الصَّامِتِ، وعنه: أبو بكر بن حفص، مجهولٌ عن مثله)، فتعقبه أبو زرعة العراقي في "ذيل الكاشف" (ص ٣٤٤) فقال: (ليسا بمجهولين بل هما ثقتان)، وأما ابن حجر فنقل كلام الحسيني السابق وتعقبه في تجهيله لابن السَّمْطِ، وسكت عن تجهيله لأبي المصَّبِّحِ، فقال في "تعجيل المنفعة" (ص ٥٢٠): (قلت: أمَّا شيخُه فمعروفٌ، وهو شَرَحِيلُ، وله ترجمة في "التهذيب"، وقد أخرج الطبراني الحديث الذي أخرجه أحمد من الطريق المذكور فسَمَّاهُ "شرحيل"، فتعَيَّنَ أنَّه هو). وقد جزم أبو حاتم الرازي بأنَّ "أبا المصَّبِّحِ" هذا هو المَقْرَبِيُّ، فقال -كما في "العلل" لابنه (٣٢٠/١) مسألة رقم ٩٥٨-: (هَذَا حديثٌ من حديثِ أهلِ الشَّامِ، وهو أبو المصَّبِّحِ المَقْرَبِيُّ عن شَرَحِيلِ بنِ السَّمْطِ عن عُبَادَةَ، والله أعلم).

• ابن السَّمَطِ

هو: شَرَحِيْلُ بنُ السَّمَطِ - بكسر المهملة وسكون الميم - الكِنْدِيُّ الشَّامِيُّ، مُخْتَلَفٌ فِي صُحْبَتِهِ، جَزَمَ ابْنُ سَعْدٍ بَأَنَّ لَهُ وَفَادَةَ، ثُمَّ شَهِدَ الْقَادِسِيَّةَ وَفَتَحَ حَمَصَ، وَعَمِلَ عَلَيْهَا لِمَعَاوِيَةَ، وَمَاتَ سَنَةَ أَرْبَعِينَ أَوْ بَعْدَهَا، أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ.
ينظر: "الكاشف" (٤٨٢/١)، و"التقريب" (ص ٢٦٥).

• عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ.

هو: عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ بنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ، أَبُو الْوَلِيدِ الْمَدِينِيُّ، أَحَدُ النَّقَبَاءِ، بَدْرِيٌّ مشهورٌ، مَاتَ بِالرَّمْلَةِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَثَلَاثِينَ، وَلَهُ اثْنَتَانِ وَسَبْعُونَ، وَقِيلَ عَاشَ إِلَى خِلَافَةِ مَعَاوِيَةَ، أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ.
ينظر: "الإصابة" (٦٢٤-٦٢٦/٣)، و"التقريب" (ص ٢٩٢).

الحكم على الحديث:

هذا حديثٌ شامِيٌّ صحيحٌ، رجاله كلُّهم ثقاتٌ، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « فَمَا تَحَوَّزَ لَهُ عَنْ فِرَاشِهِ » أي: مَا تَنَحَّى لَهُ، مَاخُوذٌ مِنْ "الْحَوْزَةِ" وَهِيَ الْجَانِبُ، كَالْتَنَحَّى مِنَ النَّاحِيَةِ، يُقَالُ: "تَحَوَّزَ" وَ"تَحَيَّزَ"، إِلَّا أَنَّ التَّحَوَّزَ تَفَعَّلَ، وَالتَّحَيَّزَ تَفَعَّلَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ: (وَإِنَّمَا لَمْ يَتَنَحَّ لَهُ عَنْ صَدْرِ فِرَاشِهِ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ فِي تَرْكِ ذَلِكَ)، كَذَا قَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَمْ يَتَنَحَّ لَهُ؛ لِشِدَّةِ مَا بِهِ مِنَ الْمَرَضِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي رِوَايَةِ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ مَا يُؤَيِّدُ هَذَا، وَهُوَ قَوْلُ عُبَادَةَ ﷺ: (دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ نَعُوذُهُ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
ينظر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (١٠٧/٣)، و"النهاية" (٤٦٠/١)، و"لسان العرب" (٣٤٠/٥).

(٤٠) قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٠١/٣ رقم ١٥٣٤٢) و(٤٦٦/٦ رقم ٢٧٦٨٢):
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: التَّمِيمِيَّ-، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ -يَعْنِي:
 التَّهْدِيَّ-، عَنْ عَامِرٍ -يَعْنِي: ابْنَ مَالِكٍ-، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
 «الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ».

تفريجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٢١/٤ رقم ١٩٤٧٦) -ومن طريقه: ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٨٠/٢ رقم ٧٧٧)، والطبراني في "الكبير" (٤٨/٨ رقم ٧٣٢٨)-، والدارمي في "سننه" (٢٧٣/٢ رقم ٢٤١٣) كلاهما من طريق يزيد بن هارون، وليس في رواية الطبراني: «وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ»، ووقع في رواية الدارمي زيادة في وسطه: «وَالغَرَقُ شَهَادَةٌ».
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٤٠٠/٣ رقم ١٥٣٣٦) و(٤٦٥/٦ رقم ٢٧٦٧٦) -ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢٥/٨ رقم ١٥)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٧٢/١٤)-، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٨٠/٢ رقم ٧٧٨)، والنسائي في "المجتبى" (٩٩/٤ رقم ٢٠٥٤) وفي "الكبرى" (٦٦٠/١ رقم ٢١٨١)، والطبراني في "الكبير" (٤٨/٨ رقم ٧٣٢٩) جميعهم من طريق يحيى بن سعيد، بمثله، وليس في رواية الطبراني: «وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ».
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٤٠١/٣ رقم ١٥٣٤٣) و(٤٦٦/٦ رقم ٢٧٦٨٣) عن محمد بن أبي عدي، بمثله.
 - وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (١٢/٢)، والطبراني في "الكبير" (٤٨/٨ رقم ٧٣٣٠)، والضياء في "المختارة" (٢٥/٨ رقم ١٤) ثلاثتهم من طريق يزيد بن زريع، بمثله، وفي رواية الطبراني: «وَالحَرَقُ» بدل: «وَالْبَطْنُ».
- أربعتهم: (يزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد، ومحمد بن أبي عدي، ويزيد بن زريع) عن سليمان التميمي، به.

رجال الإسناد:

• يزيد بن هارون.

هو: يزيد بن هارون بن زاذي - ويُقال: زاذان - بن ثابت السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي. روى عن: أبي نصيرة مسلم بن عبيد، وحُميد الطويل، وخلق كثير غيرهما. وعنه: الإمام أحمد، والبخاري وخلق من الحفاظ الكبار. أخذ الحفاظ الثقات الأثبات، متفقاً على ثقته وإتقانه وجلالة قدره، صاحب عبادة ونسك. قال أبو حاتم: (ثقة إمام صدوق، لا يُسأل عن مثله).

نعتة الذهبي في "السير" بـ (شيخ الإسلام الإمام القدوة الحافظ) وقال: (كان رأساً في العلم والعمل، ثقة حجة كبير الشأن).

نُقِلَ عنه - رحمه الله - أنه قال: (أحفظ أربعة - وفي رواية - خمسة وعشرين ألف حديث بإسناده ولا فخر، وأحفظ للشاميين عشرين ألف حديث لا أسأل عنها، وأنا سيّد من روى عن حماد بن سلمة ولا فخر).

ونُقِلَ عنه أيضاً أنه قال: (ما دلّست حديثاً قط إلا حديثاً واحداً عن عوف، فما بُورك لي فيه). من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، روى له الجماعة. ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٩٥/٩)، و"تهذيب الكمال" (٢٦١/٣٢ - ٢٧٠)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٥٨/٩)، و"التهذيب" (٣٢١/١١)، و"التقريب" (ص ٦٠٦).

• سَلِيمَانُ النَّبِيَّيْنِ.

هو: سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري. روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، وأبي عثمان النهدي، وغيرهما. وعنه: يزيد بن هارون، ويحيى بن سعيد، وغيرهما كثير. أخذ الأئمة الحفاظ الثقات، متفقاً على ثقته وإتقانه وجلالة قدره، وكان من العبّاد النّسّاك. قال عنه ابن حبان: (كان من عبّاد أهل البصرة وصالحهم، ثقة وإتقانا وحفظاً وسنة). وصفه ابن معين والنسائي بالتدليس، وعدّه العلّائي وابن حجر من أهل الطبقة الثانية من طبقات المدلسين، وهم: [من احتمل الأئمة تدليسهُ، وأخرجوا له في الصحيح؛ وذلك لإمامته وقلة تدليسهِ في جنب ما روى].

من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، وهو ابن سبع وتسعين، أخرج له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "ثقات ابن حبان" (٣٠٠/٤)، و"تهذيب الكمال" (٥/١٢)، و"جامع التحصيل" (ص ١١٣)، و"التهذيب" (١٧٦/٤)، و"التقريب" (ص ٢٥٢)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ٣٣).

• أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ.

هو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مِلٍّ - بِلَامٍ ثَقِيلَةٍ وَمِيمٍ مُثَلَّثَةٍ -، أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ الْبَصْرِيُّ، مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ. رَوَى عَنْ: عُمَرَ رضي الله عنه، وَعَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ وَغَيْرِهِمَا. وَعنه: ثَابِتُ الْبُنَائِي، وَسُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ وَغَيْرُهُمَا. ثِقَةٌ ثَبَتٌ عَابِدٌ، مَتَّفِقٌ عَلَى ثِقَتِهِ وَجَلَالَةِ قَدْرِهِ. مَخْضَرٌ مِنْ كِبَارِ الثَّانِيَةِ، أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ، وَأَسْلَمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَرَهُ، وَغَزَا فِي عَهْدِ عُمَرَ غَزَوَاتٍ.

مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَتِسْعِينَ وَقِيلَ بَعْدَهَا، وَعَاشَ مِائَةً وَثَلَاثِينَ سَنَةً وَقِيلَ أَكْثَرُ، أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ. ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٢٨٣/٥)، و"تهذيب الكمال" (١٧/٤٢٤-٤٣٠)، و"الكاشف" (١/٦٤٥)، و"التهذيب" (٦/٢٤٩)، و"التقريب" (ص ٦٠١).

• عَامِرُ بْنُ مَالِكٍ.

هو: عَامِرُ بْنُ مَالِكِ الْبَصْرِيِّ. رَوَى عَنْ: صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه. وَتَفَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ: أَبُو عَثْمَانَ النَّهْدِيُّ، قَالَ ابْنُ الْمَدِينِيِّ: (لَا أَعْرِفُهُ، وَلَا أَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ غَيْرَ أَبِي عَثْمَانَ)، وَذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي كِتَابِهِ "الْوَحْدَانَ". تَرَجَّمَ لَهُ الْبَخَارِيُّ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَلَمْ يَذْكُرَا فِيهِ شَيْئًا، وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي كِتَابِهِ "الثقات". وَقَالَ "التقريب": (مقبول).

وَمَا سَبَقَ يَظْهَرُ أَنَّ عَامِرَ بْنَ مَالِكٍ هَذَا مَجْهُولٌ، وَلَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى حَدِيثٍ غَيْرِ هَذَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. مِنَ الثَّلَاثَةِ، أَخْرَجَ لَهُ النَّسَائِيُّ حَدِيثَ الْبَابِ فَقَطْ.

ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (٤٥٢/٦)، و"الجرح والتعديل" (٣٢٧/٦)، و"المنفردات والوحدان" (ص ١٠٠)، و"تهذيب الكمال" (٧٢/١٤)، "ميزان الاعتدال" (٢١/٤)، و"التهذيب" (٦٩/٥)، و"التقريب" (ص ٤٧٨).

• صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ.

هو: صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ وَهْبِ الْقُرَشِيِّ الْجُمَحِيِّ، أَبُو وَهْبٍ - وَقِيلَ: أَبُو أُمَيَّةَ - الْمَكِّيُّ. صَحَابِيُّ جَلِيلٌ، كَانَ مِنْ أَشْرَافِ قُرَيْشٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ بَعْدَ الْفَتْحِ، وَكَانَ مِنَ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ.

قيل: مَاتَ أَيَّامَ قَتْلِ عُثْمَانَ، وَقِيلَ: سَنَةَ إِحْدَى أَوْ اثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعِينَ فِي أَوَائِلِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ، أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا، وَمُسْلِمٌ وَالْأَرْبَعَةُ.

ينظر في ترجمته: "الاستيعاب" (٧١٨/٢)، و"أسد الغابة" (٣٢٥)، و"الإصابة" (٤٣٢/٣)، و"التقريب" (ص٢٧٦).

الحكم على الحديث:

إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ رِجَالُهُ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ أَثْبَاتٌ، غَيْرَ "عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ" فَإِنَّهُ مَجْهُولٌ، كَمَا سَبَقَ، لَكِنَّ جَهَالَتهُ مِثْلُهُ مُحْتَمَلَةٌ؛ لِتَقَدُّمِ طَبَقَتِهِ فَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِينَ، وَحَدِيثُهُ مُسْتَقِيمٌ لَا نَكَارَةَ فِيهِ، وَلَهُ شَوَاهِدٌ مُتَعَدِّدَةٌ فِي الصَّحِيحِينَ وَغَيْرِهِمَا، وَقَدْ مَرَّ ذِكْرُ بَعْضِهَا.

وَأَيْضًا مِمَّا يُقَوِّي حَالَ عَامِرٍ هَذَا هُوَ رِوَايَةُ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْهُ، وَأَبُو عُثْمَانَ مِنَ الثَّقَاتِ الْأَثْبَاتِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ رِوَايَةَ الثَّقَّةِ عَنِ الْمَجْهُولِ فِيهَا تَقْوِيَةٌ لَهُ^(١).

وَأَيْضًا: فَعَامِرٌ بَصْرِيٌّ، وَأَبُو عُثْمَانَ كَذَلِكَ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ بَلَدِيَّ الرَّجُلِ أَعْرَفُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ. فَالْخِلَاصَةُ: أَنَّ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَا بَأْسَ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي "الْمَرْحِ وَالنَّعْدِيلِ" (٣٦/٢): (بَابٌ فِي رِوَايَةِ الثَّقَّةِ عَنِ غَيْرِ الْمَطْعُونِ عَلَيْهِ أَنَّهَا تُقَوِّيهِ، وَعَنِ الْمَطْعُونِ عَلَيْهِ أَنَّهَا لَا تُقَوِّيهِ).

سَأَلْتُ أَبِي: عَنِ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ عَنِ رَجُلٍ غَيْرِ ثَقَّةٍ مِمَّا يُقَوِّيهِ؟، قَالَ: إِذَا كَانَ مَعْرُوفًا بِالضَّعْفِ لَمْ تُقَوِّهِ رِوَايَتُهُ عَنْهُ، وَإِذَا كَانَ مَجْهُولًا نَفَعَهُ رِوَايَةُ الثَّقَّةِ عَنْهُ.

وَسَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ: عَنِ رِوَايَةِ الثَّقَاتِ عَنِ رَجُلٍ مِمَّا يُقَوِّي حَدِيثَهُ؟، قَالَ: أَيُّ لَعْمَرِي، قُلْتُ: الْكَلْبِيُّ رَوَى عَنْهُ الثَّوْرِيُّ، قَالَ: إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ الْعُلَمَاءُ، وَكَانَ الْكَلْبِيُّ يُتَكَلَّمُ فِيهِ).

(٤١) قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٤١/٢ رقم ٩٦٩٣):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يعني: ابن إسحاق-، عَنْ أَبِي مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ؟» قَالُوا: الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: «إِنَّ الشَّهِيدَ فِي أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ، الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالطَّعِينُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْغَرِيقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْخَارُ عَنْ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَجْنُوبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ». قَالَ مُحَمَّدٌ: «الْمَجْنُوبُ»: صَاحِبُ الْجَنْبِ.

تخرجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢٢٠/٤ رقم ١٩٤٧٣) حدثنا عبد الله بن نُمَيْرٍ.
 - وأخرجه البيهقي في "الشعب" (١٧٠/٧ رقم ٩٨٨١) من طريق أحمد بن خالد الوهبي.
- كلاهما: (عبدالله بن نمير، وأحمد بن خالد) قالا: حدثنا محمد بن إسحاق، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لأمرين:

أولاً: لجهالة حال "أبي مالك بن ثعلبة القرظي"^(١)، فإني لم أفف فيه على جرح أو تعديل، وقد ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيهما شيئاً، وقال عنه الذهبي في "الكاشف": (مستور)، وقال في "التقريب": (مقبول).

وثانياً: لعننة محمد بن إسحاق، فابن إسحاق مكثراً من التدليس عن الضعفاء والمجاهيل، ولم يُصَرِّح في روايته بالسماع.

لكن يشهد لموطن الشاهد من الحديث حديث أبي هريرة في الصحيحين، وحديث عبادة بن الصامت وغيرها مما سبق ذكره، فيرتقي بها الحديث إلى درجة الحسن لغيره، والله أعلم.

(١) ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (٦٧/٩)، و"الجرح والتعديل" (٤٣٥/٩)، و"تهذيب الكمال" (١٢٥/٢٧)، و"الكاشف" (٢٣٤/٢)، و"التقريب" (ص ٥١٦).

فإلخلاصة أن "ابن ثعلبة" هذا مجهول، ورواية من هذا حالة خاضعة للسبب والاعتبار، وعلى هذا عمل الأئمة النقاد، فمن استقام حديثه ووافق الثقات ولم يأت بخبر منكر قبلوا مرويته واستدلوا باستقامة حديثه على عدالته وضبطه، وهم في هذا الباب منهج خاص، فليس من منهجهم القبول بإطلاق، ولا الرد بإطلاق، بل بحسب القرائن المختلفة بالراوي ومرويه. وحديث "ابن ثعلبة" هذا ليس فيه ما يستنكر، وله شواهد متعددة في الصحيحين وغيرهما، وقد مر ذكر عدد منها، فيرتقي بها الحديث إلى درجة الحسن لغيره، بل قال ابن النحاس في "مشارع الأشواق" (ص ٦٥١): (إسناده جيد متصل).

(٤٣) قال الإمام أحمد في "المسند" (٥/٨١ رقم ٢٠٧٨٦):

حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ عَبْدِ أَبِي نُصَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَسِيْبٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُمَى وَالطَّاعُونَ، فَأَمْسَكْتُ الْحُمَى بِالْمَدِينَةِ، وَأَرْسَلْتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ، فَالطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَرَحْمَةٌ لَهُمْ، وَرَجَسْتُ عَلَى الْكَافِرِينَ».

تفريجه:

- أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٦١/٧).
 - وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (١/٣٥٨ رقم ٢٥٥) - ومن طريقه: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (رقم ١٠٣٦ و ٦٩١٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٩٥/٤) وفي "معجم شيوخه" (رقم ٦٨٠)، وابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٧٨-٧٩).
 - وأخرجه ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١/٣٤٢ رقم ٤٦٦) قال: أحسب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة.
 - وأخرجه بحشلاً في "تاريخ واسط" (٤٣/١) قال: حدثنا وهب بن بقية.
 - وأخرجه الدولابي في "الكنى" (١/١٣١ رقم ٢٦٨) قال: حدثنا إبراهيم بن يعقوب.
 - وأخرجه الدولابي أيضاً في "الكنى" (١/٢٦١ رقم ٤٦٣) و(٣/١١٠٣ رقم ١٩٢٩) قال: حدثنا أبو بكر مصعب بن عبد الله بن مصعب الواسطي.
 - وأخرجه ابن حبان في "الثقات" (٣٩٩/٥) من طريق أبي خيثمة.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٢/٣٩١ رقم ٩٧٤) قال: حدثنا إدريس بن جعفر العطار.
 - وأخرجه الخطابي في "غريب الحديث" (٢/٣١٧) من طريق محمد بن المثني.
- جميعهم: (محمد بن سعد، والحارث بن أبي أسامة، وأبو بكر بن أبي شيبة، ووهب بن بقية، وإبراهيم بن يعقوب، ومصعب بن عبد الله الواسطي، وأبو خيثمة، وإدريس بن جعفر العطار، ومحمد بن المثني) عن يزيد بن هارون، به.

رجال الإسناد:

• يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ.

هو: يزيدُ بنُ هارونَ بنِ زاذي - ويُقالُ: زاذان - بنِ ثابتِ السُّلَمِيِّ مولاهم، أبو خَالِدِ الواسِطِيِّ. أحدُ الحفَّاظ الثقات الأثبات، متفقٌ على ثقته وإتقانه وجلالة قدره. تقدَّمت ترجمته في الحديث رقم (٤٠).

• مُسْلِمُ بْنُ عُبَيْدِ أَبِي نُصَيْرَةَ.

هو: مُسْلِمُ بْنُ عُبَيْدِ، أبو نُصَيْرَةَ - بضمَّ النون وفتح الصاد المهملة - الواسِطِيُّ. روى عن: أبي عَسَيْبِ مولى النبي ﷺ، وأنسِ بنِ مالكٍ وغيرهما رضي الله عنهما. وعنه: يزيدُ بنُ هارونَ، وهشيمُ بنُ بشيرٍ وغيرهما. مختلفٌ فيه:

فقال الإمام أحمد: (ثقة).

وقال ابن معين: (صالح)، وقال مرة: (ليس به بأس).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (كان يُخطئ على قلة روايته).

وقال البزار: (أبو نُصَيْرَةَ عن مولى أبي بكر مجهولان).

وقال الأزدي: (ضعيف).

وقال الدارقطني: (مسلمُ بنُ عُبَيْدِ أبو نُصَيْرَةَ ليس ممن يُحتجُّ به، يُشبهه أن يكونَ واسِطِيًّا)،

وقال مرة: (أبو نُصَيْرَةَ الواسِطِيُّ متروكٌ، لا أعرفُ اسمه، يُحدِّثُ عنه سُويدُ بنُ عبدِ العزيزِ)،

وقال في موضع: (أبو نُصَيْرَةَ ضعيفٌ) (١).

هذا ما أمكنني الوقوف عليه من أقوال الأئمة في مسلمِ بنِ عُبَيْدِ، لكن يبقى النَّظَرُ في "أبي نُصَيْرَةَ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ" و"أبي نُصَيْرَةَ الرَّاوي عن مولى أبي بكرٍ" هل هما شخصٌ واحدٌ، أم شخصان مختلفان؟

فذهب البخاريُّ، وأبو حاتم، وابنُ طاهر في "ترتيب الأطراف"، والمزيُّ في "تهذيب الكمال"،

وتبعه الذهبيُّ في مختصراته منه، وغيرهم إلى أنهما شخصٌ واحدٌ.

بينما فرَّق بينهما أبو أحمد الحاكم في "الكنى"، وابنُ ماكولا في "الإكمال"، وصحَّحه الحافظُ

ابنُ حجرٍ في بعض كتبه، فقال في "الأمالي المطلقة" (ص ١١٦) - بعدما أورد حديثاً من رواية

(١) "العلل" (٢٦٠/١)، قاله في حديث يرويه سويد بن عبد العزيز عن أبي نصيرة عن أبي رجاء العطاردي.

عبد العزيز بن مسلم عن أبي نُصَيْرَةَ عن أبي رَجَاءِ العُطَارِدِيِّ-: (وأبو نُصَيْرَةَ -بالنون، مُصَغَّرٌ- مَسْتُورٌ، وقد قيل: إِنَّهُ مُسْلِمٌ بنُ عُبَيْدٍ، والصَّحِيحُ أَنَّهُ غَيْرُهُ).
ونقل كلامه مُقِرّاً له: تلميذه السخاويُّ في "تخريج أحاديث العادلين" (ص ١٢٥)، والسيوطيُّ في "تمهيد الفرش" (ص ٨٣).

ولعل ما ذهب إليه الحافظ ابن حجر من التفريق بينهما هو الراجح، وبه يزول التعارض بين أقوال الأئمة فيه، لاسيما إذا علمت بأن أقوال التضعيف والتجهيل مَحْكِيَّةٌ في الغالب في أبي نصيرة الراوي عن مولى أبي بكر، فهو الذي قال عنه البزار مجهول، وهو نفسه الذي يروي عنه سويد بن عبدالعزيز وقال عنه الدارقطني: (متروكٌ، لا أعرف اسمه)، وقال مرةً: (ضعيفٌ).
وأما أبو نصيرة مسلم بن عُبَيْدٍ فهو شيخ يزيد بن هارون، وهو الذي وثقه الإمام أحمد وغيره، واختار القول بتوثيقه الذهبيُّ في "الكاشف"، والحافظ في "التقريب"، وهو كما قال، والله أعلم.
ومسلم أبو نُصَيْرَةَ من الخامسة، أخرج له أبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ.

ينظر: "سؤالات ابن الجنيد لابن معين" (ص ٣٧٠)، و"الجرح والتعديل" (١٨٨/٨)، و"ثقات ابن حبان" (٣٩٩/٥)، و"سؤالات البرقاني للدارقطني" (ص ٦٦ و ٧٨)، و"الكاشف" (٤٦٨/٢)، و"ميزان الاعتدال" (٤٣٤/٧)، و"توضيح المشته" (٩٣/٩)، و"التهذيب" (٢٨٠/١٢)، و"التقريب" (ص ٦٧٨)، و"تبصير المنتبه" (١٤٢١/٤).

• أَبُو عَسِيبٍ.

هو: أبو عَسِيبٍ -بالباء الموحدة في آخره، وزن: عَظِيمٌ-^(١)، مولى النبي ﷺ، مشهورٌ بكنيته، مختلفٌ في اسمه فقيل: أحمر، وقيل غيره.

روى عنه: أبو نُصَيْرَةَ مُسْلِمٌ بنُ عُبَيْدٍ، وأبو عمران الجوني وغيرهما.

صحابيٌّ مُقِلٌّ، أسندَ عن النبي ﷺ حَدِيثَيْنِ، أحدهما حديث الباب.

لم أقف على سنة وفاته، والله أعلم.

ينظر: "أسد الغابة" (٨٦/١) و(٢٢٧/٦)، و"الإكمال" للحسيني (٥٣٤/١)، و"الإصابة" (٢٧٥/٧)، و"تعجيل المنفعة" (٥٠٤/١).

(١) قال الحسيني في "الإكمال" (٣١٠-٣٠٩/٢): (وقد قيل فيه: أبو عسيم -بالميم-، وقيل: أبو عسيب -بالصاد-، ذكر ذلك أبو حاتم وغيره، وفرّق الحاكم أبو أحمد بين "أبي عسيب" و"أبي عسيم"، والصحيح: أنهما واحد، كما أشار إليه أبو حاتم وغيره، والحديث يدل عليه، قال أبو عمران الجوني: حدثنا أبو عسيب أو أبو عسيم، فالتك من أبي عمران لا يوهم المغايرة بينهما في التشخيص، بل في الكنية فقط، والله أعلم، وذكره ابن سعد في طبقات البصريين فقال: أبو عسيب مولى النبي ﷺ، قال: وبعض الرواة يقولون: عن أبي عسيم، وهو رجل واحد).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، رجاله ثقات، وقد صحَّح إسناده البوصيريُّ في "إتحاف الخيرة" (٤٢٥/٢ رقم ١٨٢٢)، وقال ابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٧٩): (هذا حديث حسن)، والله أعلم.

(٤٤) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٢٨/٤ رقم ١٧١٩٩):

حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ - يعني: بن يزيد الحضرمي -، وَيزيدُ بنُ عَبْدِ رَبِّهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ عَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا ﷻ فِي الَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونَ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ: إِخْوَانُنَا قَتَلُوا كَمَا قَتَلْنَا، وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ: إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مَاتْنَا، فَيَقُولُ الرَّبُّ ﷻ: «انظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ فَإِنَّ أَشْبَهَ جِرَاحِهِمْ جِرَاحَ الْمُقْتُولِينَ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ»، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ^(١)».

تفريجه:

- أخرجه النسائي في "المجتبى" (٣٧/٦ رقم ٣١٦٤)، وفي "الكبرى" (٢٥/٣ رقم ٤٣٧٢) قال: أخبرني عمرو بن عثمان.
 - وأخرجه يعقوب بن سفيان في "المعرفة والتاريخ" (٢٠٢/٢) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (١٧٠/٧ رقم ٩٨٨٢-)، والطبراني في "الكبير" (٢٥٠/١٨ رقم ٦٢٦) من طريق حيوة بن شريح.
 - وأخرجه يعقوب بن سفيان أيضاً (الموضع السابق) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (الموضع السابق) -، قال: حدثني أبو عتبة الحسن بن علي السكوني، والوليد بن عتبة.
 - وأخرجه أبو العباس الأصم في "الجزء الثالث من حديثه" (ص ١٤٨ رقم ٢٧٦) قال: حدثنا أبو عتبة [هو: أحمد بن الفرَج الحمصي].
 - وأخرجه ابن بشران في "الأمالي" (٥٣/١ رقم ٧٧) من طريق إسحاق بن راهويه.
- أربعتهم: (عمرو بن عثمان، وحيوة بن شريح، وأبو عتبة السكوني، والوليد بن عتبة، وأحمد بن الفرَج، وإسحاق بن راهويه) قالوا: حدثنا بَقِيَّةٌ بنُ الوليد.

(١) قال الحافظ في "فتح الباري" (١٩٤/١٠): (زاد الكلاباذي في "معاني الأخبار" من هذا الوجه في آخره: «فَيُلْحَقُونَ بِهِمْ»).

- وأخرجه أحمد في "المسند" (١٢٨/٤ رقم ١٧٢٠٤)، والطبراني في "الكبير" (٢٥٠/١٨) رقم ٦٢٦) كلاهما من طريق أبي اليمان الحكيم بن نافع.
 - وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٢٢١/٥) من طريق سعيد بن يعقوب، وأحمد بن إبراهيم الموصلي.
 - وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (الموضع السابق) من طريق سعيد بن منصور، والحكم بن موسى.
- خمسهم: (الحكم بن نافع، وسعيد بن يعقوب، وأحمد بن إبراهيم، وسعيد بن منصور، والحكم بن موسى) قالوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ.
- كلاهما: (بقيّة بن الوليد، وإسماعيل بن عيَّاش) عن بحير بن سعد، به.

رجال الإسناد:

• يزيد بن عبد ربّه.

هو: يزيد بن عبد ربّه الزبيدي -بضم الزاي-، أبو الفضل الحمصي، المؤذن، المعروف بـ "الجرجسي"^(١).

روى عن: بقيّة بن الوليد، والوليد بن مسلم وغيرهما.

وعنه: الإمام أحمد، وأبو داود السجستاني وغيرهما.

ثقة ثبت، لا سيما في بقيّة، متفق على ثقته وجلالة قدره.

قال عنه الإمام أحمد: (لا إله إلا الله ما كان أثبت، ما كان فيهم مثله) يعني: أهل حمص.

وقال أبو بكر بن أبي داود: (حمصي ثقة، أوثق من روى عن بقيّة).

من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، روى له مسلم والأربعة إلا الترمذي.

ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (١٨٢/٣٢-١٨٥)، و"التهذيب" (٣٠١/١١)، و"التقريب" (ص ٦٠٣).

• بقيّة بن الوليد.

هو: بقيّة بن الوليد بن صائد الكلاعي الحميري، أبو يحميد -بضم التحتانية، وسكون المهملة، وكسر الميم- الحمصي.

روى عن: بحير بن سعد، والأوزاعي، وغيرهما.

(١) قال السمعاني في "الأنساب" (٤٣/٢): ("الجرجسي" بضم الجيمين بينهما راء ساكنة وفي آخرها السين المهملة، هذه نسبة أبي الفضل يزيد بن عبد ربّه، كان يتزل بحمص عند "كنيسة جرجس"، فنسب إليها).

وعنه: شعبة بن الحجاج - وهو من شيوخه -، ويزيد بن عبد ربّه وجماعة.
محدثٌ مُكثّرٌ مشهورٌ، ولشهرته وإكثاره تعدّدت فيه أقوال الأئمة وكثرت، والمتأمل في عباراتهم
وأقوالهم يجد أن جملة ما طعن به وأخذ عليه أمران:

الأمر الأول: كثرة روايته عن الضعفاء والجاهيل ومن لا يُعرف، وتدليسُه الحديث عنهم،
وبقيّة من المكثرين من التدليس المشهورين به، بل هو موصوفٌ بِشَرِّ أنواع التدليس ألا
وهو "تدليس التسوية"^(١).

وهذا المطعن هو أكثرُ وأشدُّ ما أُخذَ عليه، وعبارات الأئمة في هذا كثيرة، قال السمعي:
(وأكثرَ من الرواية عن الضعفاء، ودلّس بهم)، وقال ابن خلفون: (لم يُتكلم فيه من قبل
حفظه ولا مذهبه، إنما تُكلم فيه من قبل تدليسه وروايته عن المجهولين).

ولذا قال ابن حجر في "التقريب" (صدوقٌ، كثيرُ التدليس على الضعفاء)، وقال في
"طبقات المدلسين": (وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين، وصَفَهُ الأئمةُ بذلك)،
وقال الذهبي: (ثقةٌ في نفسه لكنّه يُدلّس عن الكذابين).

وذكره العلاءي، وابن حجر في الطبقة الرابعة من المدلسين وهم: [من اتفقوا على أنه لا يحتج
بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسّماع؛ لكثرة تدليسهم عن الضعفاء والجاهيل].

الأمر الثاني: وقوع المناكير في حديثه، حتى في روايته عن شيوخه المعروفين الثقات.
قال الخطيب البغدادي: (قَدِمَ بَقِيَّةُ بنُ الوليدِ بغدادَ وحدثَ بها، وفي حديثه مناكير، إلا أن
أكثرها عن الجاهيل، وكان صدوقاً)، وقال يعقوب بن شيبة: (بقية بن الوليد صدوقٌ ثقةٌ،
ويُتقى حديثه عن مشيخته الذين لا يُعرفون، وله أحاديثُ مناكيرٌ جدّاً)، وقال ابن عدي:
(يخالف في بعض رواياته عن الثقات)، وقال الجوزجاني: (إذا تفرّد بالرواية فغير محتجّ به؛
لكثرة وهمه، مع أن مسلماً وجماعةً من الأئمة قد أخرجوا عنه اعتباراً واستشهاداً لا أنهم
جعلوا تفرّده أصلاً)، وقال الذهبي في "السير" - بعدما ساق له بعضاً مما استنكر من حديثه -:
(فحاصل الأمر أن لبقية عن الثقات أيضاً ما يُنكر وما لا يتابع عليه).

قلت: ولعل وقوع المناكير في حديثه سببه ما ذكّر آنفاً من كثرة روايته عن الضعفاء
والجاهيل وتدليسه عنهم، ويدل على ذلك ما قاله الإمام أحمد: (توهمت أن بقية لا يحدث

(١) قف على مثال صريح يدل على تدليس بقية تدليس التسوية، وإعلال أبي حاتم خيراً له بسبب ذلك في كتابه "العلل"
(١٥٤/٢).

المنكبر إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير فعلمت من أين أُتِيَ قال ابن حجر -مُعلّقاً-: (أُتِيَ من التدليس).

وعلى كلِّ فالظاهر من حال بقية أنه صدوقٌ حسنُ الحديث، وحديثه محتجٌّ به بالشروط التالية:
١. أن يُصرَّح فيه بالسَّماع، قال النسائيُّ: (إذا قال "أخبرنا" أو "حدَّثنا" فهو ثقةٌ، وإذا قال "عن" فلا يُؤخذ عنه؛ لأنَّه لا يُدرى عمَّن أخذَهُ).

وهنا فرعان متعلّقان بمسألة السَّماع، وهما:

الفرع الأول: إذا كان الراوي معروفاً بتدليس التسوية فإنه يجب أن يُصرَّح بالسَّماع بينه وبين شيخه، وبين شيخه وشيخه أيضاً -على الصحيح المختار-، وبقية من هذا الصَّنّف، فقد كان يُدلّس ويُسوِّي.

قال ابن حجر في "نتائج الأفكار"^(١) -بعدما ساق خبراً لبقية-: (وبقيةٌ صدوقٌ، أخرج له مسلمٌ، وإنما عابوا عليه التدليس والتسوية، وقد صرَّح بتحديث شيخه له وبسَّماع شيخه فانتفت الريبة).

الفرع الثاني: أنه ينبغي التأمُّن في قبول ما يقع في بعض الأسانيد من تصريح بعض المدلِّسين بالسَّماع والتحديث، وأن لا يغترَّ بمجرد ذكر ذلك، فقد يكون ورود ذلك عنهم على سبيل الوهم والغلط^(٢).

وقد كان لبقية أصحاب لا يتفطنون لتدليسه وعننته^(٣)، فربما نقلوا عنه التصريح بالسَّماع والتحديث وليس الأمر كذلك.

ولعل سبب ذلك: أن كثيراً من أصحاب بقية لم يكونوا على درجة من الضبط والإتقان والتيقظ.

وأيضاً ما اشتهر عن الشاميين من تساهلهم في حكاية السَّماع والتحديث، ولذا قال الإسماعيلي^(٤): (فإن عادة الشاميين والمصريين جرت على ذكر الخبر فيما يروونه لا يطورونه طي أهل العراق). قال ابن رجب -معلّقاً-: (يُشيرُ الإسماعيلي إلى أن الشاميين والمصريين يصرِّحون بالتحديث في رواياتهم ولا يكون الإسناد متصلاً بالسَّماع، وقد

(١) (٣٥٨/٢)، وينظر أيضاً: "موافقة الخُبْرُ الخُبْرُ" (٢٧٦/١) و(٩٨-٩٩)، وجزء "ماءُ زمزم لما شرب له" (ص ٢٣).

(٢) وقد يكون ذلك من قبيل التصحيف والتحرّيف، لا سيما في هذا الزمن الذي كثرت فيه تصحيفات الطابعين وتحريفات المحققين، وقد قيل: (الناسخ ماسخ) فلينتبه لذلك.

(٣) لعل سبب عدم تفطنهم هو قلة التدليس في بلادهم -كما سيأتي- فلعلهم ما كانوا يعرفون أن بقية كان يُدلّس عليهم.

(٤) نقله عنه الحافظ ابن رجب في "فتح الباري" (٥٣/٣-٤٥).

ذكر أبو حاتم الرازي عن أصحاب بقية بن الوليد أنهم يصنعون ذلك كثيراً). قلتُ: وقول الإسماعيلي: (فإن عادة الشاميين والمصريين....) يريد به أن العراقيين من عادتهم التدليس ولذا التدليس فيهم كثير، بخلاف المصريين والشاميين فلم يكن من عادتهم التدليس إلا أفراداً قلائل منهم، ولهذا ربما سلكوا الجادة جرياً على العادة فيذكرون سماعاً أو تحديثاً وليس ثمَّ سماعٌ أو تحديثٌ، فيقع الغلط حينئذ. وعليه فينبغي التأني في قبول ما ينقل من ذكر السماع والتحديث في رواية الشاميين عموماً، وفي رواية أصحاب بقية خصوصاً؛ لما ذُكِرَ، والله أعلم.

٢. أن يكون من روايته عن الثقات المعروفين من شيوخه دون الجاهولين، قال العجلي: (بقية بن الوليد ثقةٌ ما روى عن المعروفين، وما روى عن الجاهولين فليس بشيء)، وقال ابن سعد: (كان ثقةً في روايته عن الثقات، ضعيفاً في روايته عن غير الثقات)، وبمثل ذلك قال: أحمد، وابن معين، وأبو زرعة، ويعقوب بن شيبه، وابن عدي وغيرهم.

٣. أن لا يكون ما يرويه عن الثقات منكراً، قال أبو أحمد الحاكم: (ثقةٌ في حديثه إذا حدَّثَ عن الثقات بما يُعرف).

٤. أن يكون من روايته عن أهل الشام دون غيرهم، قال ابن المديني: (صالح فيما روى عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيفٌ جداً)، وقال ابن عدي: (إذا روى عن أهل الشام فهو ثبتٌ، وإذا روى عن غيرهم خلط).

فهذه الشروط الأربعة إذا توافرت في حديث من أحاديث بقية فهو قويٌّ حُجَّةٌ، والله أعلم وبقية من الثامنة، مات سنة سبعٍ وتسعين، وله سبع وثمانون سنة، روى له البخاري استشهاداً، ومسلم في المتابعات، واحتجَّ به الباقر.

ينظر في ترجمته: "طبقات ابن سعد" (٤٦٩/٧)، و"نقات العجلي" (٢٥٠/١)، و"الجرح والتعديل" (٤٣٤/٢)، و"المجروحين" لابن حبان (٢٠٠/١)، و"الكامل" لابن عدي (٢٥٩/٢)، و"تاريخ بغداد" (١٢٣/٧-١٢٧)، و"تهذيب الكمال" (١٩٢/٤-٢٠٠)، و"سير أعلام النبلاء" (٥٢٧/٨)، و"ميزان الاعتدال" (٤٥/٢)، و"جامع التحصيل" (ص١١٣)، و"التهذيب" (٤١٦/١)، و"التقريب" (ص١٢٦)، و"تعريف أهل التقديس" (ص٤٩)، و"معجم المدلسين" (ص٩٨-١١١).

• بَجِيرُ بْنُ سَعْدٍ.

هو: بَجِيرٌ - بكسر المهملة - بَنُ سَعْدٍ السَّحْوِيُّ الكَلَاعِيُّ، أَبُو خَالِدٍ الحِمَاصِيُّ.

روى عن: خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، ومكحولٍ الشاميِّ.

وعنه: بَقِيَّةُ بَنُ الوَلِيدِ، وإسماعيلُ بَنُ عِيَّاشٍ، وغيرهما.

ثقةٌ ثبتتْ حُجَّةٌ، متفقٌ على توثيقه وجماله قدره، قال أحمد بن حنبل: (ليس بالشام أثبت من حَرِيرٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِحَيْرٍ)، وقال أبو بكر الأثرم: (قلتُ لأبي عبد الله: أَيُّمَا أصحُّ حديثاً عن خالد بن معدان ثورٌ أو بحيرٌ؟ فقال: بحيرٌ، فقدّم بحيراً عليه).

وكان رحمه الله مُقلِّلاً من الرواية، قال الذهبيُّ في "تذكرة الحفاظ": (له نسخةٌ عن خالد بن معدان، وشيءٌ عن مكحولٍ ليس إلا).

من السادسة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" وفي "أفعال العباد"، والأربعة، وذكره الذهبيُّ في "تاريخ الإسلام" في الطبقة الخامسة عشرة، وهم من مات بين سنة (١٤١-١٥٠هـ).

ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (٢٠/٤)، و"تاريخ الإسلام" (٧٥/٩)، و"تذكرة الحفاظ" (١٧٥/١)، و"الكاشف" (٢٦٤/١)، و"التهذيب" (٣٦٨/١)، و"التقريب" (ص ١٢٠).

• خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ.

هو: خالد بن معدان بن أبي كَرَبٍ الكَلَاعِيُّ -بفتح الكاف- الحِمَاصِيُّ، أبو عبد الله.

روى عن: ثوبان مولى رسول الله ﷺ، والمقدام بن معدي كرب وغيرهما، ونُقِلَ عنه أنه قال: (أدركتُ سبعين رجلاً من أصحابِ النبي ﷺ).

روى عنه: بحيرٌ بن سَعْدٍ، وثورٌ بن يزيد، وجماعة.

ثقةٌ فقيهٌ عابدٌ كبيرُ الشأن، متفقٌ على ثقته وفضله.

وكان -رحمه الله- كثيرَ الإرسال، قال عنه الذهبيُّ في "السير": (حدّثَ عن خَلْقٍ من الصحابة، وأكثر ذلك مرسل)، ولذا قال الحافظ في "التقريب": (كان يُرْسَلُ كثيراً).

من الثالثة، مات رحمه الله وهو صائمٌ سنة ثلاثٍ ومائة، روى له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (١٦٧/٨)، و"سير أعلام النبلاء" (٥٣٦-٥٤١/٤)، و"تذكرة الحفاظ" (٩٣-٩٤)، و"الكاشف" (٣٦٩/١)، و"التهذيب" (١٠٢/٣)، و"التقريب" (ص ١٩٠)، و"معجم المدلسين" (ص ١٧٦).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِلَالٍ.

هو: عبد الله بن أبي بلال الخَزَاعِيُّ الشَّامِيُّ.

روى عن: العَرَبِيَّاضِ بْنِ سَارِيَةَ^(١)، وعبد الله بن بسر المازني، وغيرهما ﷺ.

تفرّد بالرواية عنه: خالد بن معدان.

قال العجلي: (شاميٌّ تابعيٌّ ثقةٌ).

(١) ورد في بعض الأحاديث بأسانيد جيّدة تصريح ابن أبي بلال هذا بالسماع من العرباض بن سارية ﷺ، ينظر مثلاً: "مسند أحمد" (١٢٧/٤) رقم ١٧١٨٦ و١٧١٨٧، و(١٢٨/٤) رقم ١٧٢٠٠.

وذكره ابن حبان في كتابه "الثقات".

وترجم له البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ولذا قال عنه الحافظ في "التقريب": (مقبول)، وهذا أوفق من قوله في "بذل الماعون": (شامي ثقة)، والله أعلم.

من الرابعة^(١)، روى له الأربعة^(٢).

ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (٥٥/٥)، و"ثقات العجلي" (٤٣٩/٢)، و"الجرح والتعديل" (١٩/٥)، و"ثقات ابن حبان" (٤٩/٥)، و"تهذيب الكمال" (٣٥٢/١٤)، و"التهذيب" (١٤٤/٥)، و"التقريب" (ص٢٩٧)، و"بذل الماعون" (ص١٩٧).

• عِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ.

هو: عِرْبَاضُ - بكسر أوله وسكون الراء بعدها موحدة وآخره معجمة - ابن سَارِيَةَ السُّلَمِيِّ، أبو نَجِيحٍ، صحابيٌّ كان من أهلِ الصُّفَّةِ، أسلم قديماً، ونزلَ حِمَصَ، مات بعد السبعين، روى له الأربعة.

ينظر في ترجمته: "الاستيعاب" (١٢٣٨/٣)، و"أسد الغابة" (٢٢/٤)، و"الإصابة" (٤٨٢/٤)، و"التقريب" (ص٣٨٨).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، فيه: "عبد الله بن أبي بلال" و"بقية بن الوليد"، وبقية رجاله ثقاتٌ شاميونٌ حمصيون.

- أما "ابن أبي بلال" فهو شاميٌّ من طبقة أوساط التابعين، وله حديثٌ قليلٌ، وقد وثقه العجليُّ وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولم يتفرد بأصلٍ ولا سنةٍ، وظاهر حديثه الاستقامة، ولحديثه هذا شاهدٌ حسنٌ من حديث عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، كما سيأتي.

فإن قيل: بأن ابن بلال هذا الظاهر من حاله أنه مجهولٌ، وتوثيق العجلي وابن حبان له غير كافٍ في رفع الجهالة عنه؛ لما عُرِفَ عنهما من التوسع في توثيق المجاهيل ومن لا يُعرف. أجيب بـ: أن جهالة مثله محتملةٌ؛ لتقدم طبقته، واستقامة حديثه، وسلامته من التَّكْارَةِ - كما تقدم -، فضلاً عن كونه من أحاديث الفضائل التي لا يُشدَّد في قبولها.

(١) كذا عدّه الحافظ في "التقريب"، وقال في مقدّمة الكتاب (ص٧٥) معرّفًا بأهل هذه الطبقة: (الثالثة: الطبقة الوسطى

من التابعين، كالحسن وابن سيرين. والرابعة: طبقة تليها، جل روايتهم عن كبار التابعين، كالزهري وقتادة).

(٢) وقع عند ابن ماجه تسميته: (خالد بن أبي بلال) وهو وهمٌ تَبَّه عليه المزني في "تهذيب الكمال" (٣٥-٣٤/٨)، و"تحفة الأشراف" (٢٩٤/٤) ومن قبله الضياء المقدسي في "المختارة" (٧٢/٩).

- وأما "بقية بن الوليد" فهو صدوقٌ حسنُ الحديثِ، إذا أُمنَ تَدْلِيْسُهُ، وحديثُه هذا من جيّد حديثه - فيما يظهر - لأُمور:

١. أن شروط الاحتجاج بحديث بقية - المذكورة في ترجمته - متوافرةٌ في حديثه هذا، فتدليسُه مأمونٌ الجانبُ هنا، فقد صرّح - في رواية أحمد والنسائي - بتحديث شيخه له بهذا الحديث، وأيضاً فشيخه في هذا الحديث شاميٌّ ثقةٌ معروفٌ، ولم ينفرد عنه بما يُستنكر، ورواه عن بقية جماعةٌ من الثقات.

٢. أن هذا الحديث من روايته عن بحير بن سعدٍ، وأحاديثُ بقية عن بحيرٍ من جياد الأحاديث، ولذا رغب فيها أمير المؤمنين في الحديث شعبة بن الحجاج، كما قال بقية: (استهداني شعبة أحاديث بحير فبعثتُ بها إليه، فمات شعبة ولم تصل إليه)^(١)، وقال أبو داود: قلت لأحمد: بحير بن سعدٍ؟ قال: (ثقةٌ، وزعموا أن شعبة قال لبقية: اكتب إلي أحاديث بحير. قال أحمد: كان يُعجبه الإسناد. قال أحمد: أي أسانيد منها)^(٢).

ولعل هذا ما جعل ابن عبد الهادي - رحمه الله - يقول: (رواية بقية عن بحيرٍ صحيحةٌ، سواء صرّح بالتحديث أم لا)^(٣).

٣. أنه لم ينفرد به، بل قد توبع فيه، تابعه: إسماعيل بن عيَّاش "كما مرّ في التخريج، وهذه (متابعةٌ جيّدةٌ لبقية) كما قال الحافظ ابن حجر^(٤)، و"إسماعيل بن عيَّاش" ثقةٌ إذا روى عن أهل بلده الشاميين، وهذا منها.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، وقد حسنَ إسناده الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/١٩٤) فقال: (رواه أحمد والنسائي بسندٍ حسنٍ)، وقال في "بذل الماعون" (ص ١٩٧): (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، أخرجه أحمد عن حيوة بن شريح ويزيد بن عبد ربه، كلاهما عن بقية، وهو صدوقٌ ليس فيه قاذحٌ إلا تدليسه، وقد صرّح بالتحديث في هذه الطريق فأمنَ تدليسه، و"ابن أبي بلال" المذكور في الإسناد شاميٌّ ثقةٌ، اسمه: عبد الله). وللحديث شاهدٌ من حديث عتبة بن عبد السلمي رضي الله عنه، وهو الآتي بعد:

(١) "الجرح والتعديل" (٢/٤١٢).

(٢) "سؤالات أبي داود" (١/٢٦٠).

(٣) "تعليقة على علل ابن أبي حاتم" (ص ١٥٧).

(٤) "بذل الماعون" (ص ١٩٨).

(٤٥) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٨٥/٤ رقم ١٧٦٨٨):

حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ضَمُّمِ بْنِ زُرْعَةَ، عَنْ شُرَيْحِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ عُتْبَةَ بْنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي الشُّهْدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونَ، فَيَقُولُ أَصْحَابُ الطَّاعُونَ: نَحْنُ شُهْدَاءُ، فَيُقَالُ: انظُرُوا فَإِنَّ كَانَتْ جِرَاحَهُمْ كَجِرَاحِ الشُّهْدَاءِ تَسِيلُ دَمًا رِيحَ الْمِسْكِ فَهُمْ شُهْدَاءُ، فَيَجِدُونَهُمْ كَذَلِكَ».

تخرجه:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (١١٨/١٧ رقم ٢٩٢) من طريق أبي اليمان الحكم بن نافع، بمثله.
 - وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (الموضع السابق) من طريق عبد الوهاب بن الضحاك، بمثله.
 - وأخرجه الطبراني أيضاً في "مسند الشاميين" (٤٢٩/٢ رقم ١٦٣٠) من طريق محمد بن إسماعيل بن عياش، بنحوه.
- ثلاثتهم: (الحكم بن نافع، وعبد الوهاب بن الضحاك، ومحمد بن إسماعيل بن عياش) عن إسماعيل بن عياش، به.

رجال الإسناد:

• الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ.

هو: الحكم بن نافع البهراي - بفتح الموحدة -، أبو اليمان الحمصي، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الكاشف" (٣٤٦/١)، و"التقريب" (ص ١٧٦).

• إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ.

هو: إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي.
روى عن: الأوزاعي، وراشد بن داود الصنعاني، وخلق كثير.
وعنه: الثوري، والهيثم بن خارجة وخلق من الكبار.

مختلف فيه، فوثقته أقوامٌ وضعفه آخرون، وسياق أقولهم فيه مما يطول به المقام جداً، والذي يظهر لي من مجموع كلامهم أنه: (ثقة فيما روى عن أهل بلده الشاميين، ضعيف فيما روى عن غيرهم).

قال ابن معين - في رواية ابن أبي شيبة -: (ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم).

وقال ابن المديني: (كان يوثق فيما روى عن أصحابه أهل الشام، فأما ما روى عن غير أهل الشام ففيه ضعف).

وقال أحمد: (ما روى عن الشاميين صحيح، وما روى عن أهل الحجاز فليس بصحيح). وعلى هذا التفصيل في حاله اتفقت كلمة الأئمة النقاد كدحيم، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، والفسوي، وأبي علي الفلاس، والنسائي، وابن عدي وغيرهم. وإسماعيل من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة، أخرج له البخاري في كتاب "رفع اليدين في الصلاة"، وأصحاب السنن الأربعة.

ينظر: "التاريخ الكبير" (١/٣٧٠)، و"المعرفة والتاريخ" (٢/٤٢٤)، و"سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني" (ص ١٦١ رقم ٢٣٣)، و"الكامل" (١/٢٩١-٣٠٠)، و"تاريخ بغداد" (٦/٢٢١-٢٢٨)، و"تاريخ دمشق" (٩/٣٥-٥٠)، و"تهذيب الكمال" (٣/١٦٣-١٨١)، و"التهذيب" (١/٣٢١-٣٢٦)، و"التقريب" (ص ١٠٩).

• ضَمُّمُ بْنُ زُرْعَةَ.

هو: ضَمُّمُ بْنُ زُرْعَةَ بْنِ ثَوْبٍ - بضم المثلثة وفتح الواو ثم موحدة - الحضرمي الحمصي، صدوق بهم، من السادسة، أخرج له أبو داود وابن ماجه في "التفسير". ينظر: "الكاشف" (١/٥١٠)، و"التقريب" (ص ٢٨٠).

• شَرِيحُ بْنُ عُبَيْدٍ.

هو: شَرِيحُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ الْحِمَاصِيِّ، ثقة، من الثالثة، وكان يُرْسِلُ كثيراً، مات بعد المائة، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه. ينظر: "الكاشف" (١/٤٨٣)، و"التقريب" (ص ٢٦٥).

• عُبَّةُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِيِّ.

هو: عُبَّةُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِيِّ الْحِمَاصِيِّ، أبو الوليد، صحابي شهير، أول مشاهده قريظة، مات سنة سبع وثمانين، ويقال: بعد التسعين، وقد قارب المائة، أخرج له أبو داود وابن ماجه. ينظر: "تاريخ دمشق" (٣٨/٢٧٥-٢٨٣)، و"الكاشف" (١/٦٩٧)، و"التقريب" (ص ٣٨١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، فيه: "ضمضم بن زرعة" قال فيه الحافظ: (صدوقٌ يهَمُّ)، وبقية رجاله ثقات، ومن لطائف هذا الإسناد أنه إسنادٌ حمصيٌّ من أوله إلى آخره.

والحديثُ حسنُه المنذريُّ وابنُ حَجْرٍ:

فقال المنذريُّ في "الترغيب والترهيب" (٢٢٢/٢): (رواه الطبراني في "الكبير" بإسنادٍ لا بأس به، فيه: إسماعيل بن عياش، روايته عن الشاميين مقبولة، وهذا منها، ويشهد له حديث العرباض قبله).

وقال ابن حجر في "بذل الماعون" (ص١٩٦-١٩٧): (هذا حديثٌ حسنٌ، رواه موثقون، وإسماعيل بن عياش وإن كان فيه مقال لكن الجمهور على أن روايته عن الشاميين قوية، وهذا منها)، وقال في "الفتح" (١٠/١٩٤): (أخرجه أحمدٌ بسندٍ حسنٍ)، والله أعلم.

تنبيه: شكك صاحبُ "أنيس الساري" (٦٥٤٦/٩) في سماع شريح بن عبيد من عتبة بن عبدِ اللهِ، فقال -وفقه الله- مانصه: (هذا الحديث رواه ثقات، لكن لا أدري أسمع شريح بن عبيد من عتبة بن عبدِ أم لا، فإنه لم يذكر سماعاً منه، ولم أر أحداً صرحَ بسماعه منه، وقد اطلعتُ على رواياته عن عتبة بن عبدِ في "مسند أحمد" [وهما حديثان، أحدهما حديث الباب]^(١)، وفي "معجم الطبراني الكبير" [وعددتها: أربعة أحاديث أحدها حديث الباب] فلم أراه صرحَ بالسماع في شيء منها، بل رأيتُ في "مسند أحمد" (١٨٥/٤) حديثاً بهذا الإسناد وذكرَ فيه بين شريح بن عبيد وبين عتبة بن عبدِ رجلاً، مما يقوي أنه لم يسمع منه، والله أعلم).

قلتُ: لكن سماعه من عتبة بن عبدِ ممكنٌ جداً، فإن شريح بن عبيد حمصيٌّ، مات بعد المائة، وصحَّ سماعه من معاوية بن أبي سفيان المتوفى سنة (٦٠هـ)، وعتبة بن عبدِ ممن نزل الشام، وسكنَ حمص، ومات سنة (٨٧هـ)، ولاشك أن من ثبت سماعه من معاوية فثبت سماعه من مات بعده من باب أولى، لاسيما إن كانا في بلدٍ واحدٍ، كما هو الحال في شريح بن عبيد وعتبة بن عبدِ^(٢)، فالظاهر لي سلامة الإسناد من الانقطاع، والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من للتوضيح، ومثلها ما بعدها.

(٢) ينظر: "التاريخ الكبير" (٢٣٠/٤)، و"تاريخ دمشق" (٢٧٥/٣٨-٢٨٣) و(٥٩-٦٤)، و"تذيب الكمال" (٤٤٦/١٤٨-٤٤٨)، و"تحفة التحصيل" (ص١٤٦)، و"التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة" (ص٣٧٧-٣٩٣) مهم.

الدراسة الموضوعية:

نوصيف المرض^(١):

"الطاعون" مرضٌ خطيرٌ فتاكٌ، شديدُ العدوى، عظيمُ البلوى، سريعُ الانتشار، وهو من أشد الأمراض الوبائية فتكاً بالبشرية، أرسله الله على طائفةٍ من بني إسرائيل جزاً عليهم وعذاباً، فبقي في الأرض منه بقيةٌ، فيذهبُ المرّةً ويأتي الأخرى - كما جاء في الحديث -، فهو عذابٌ وسُخْطٌ للكافرين، ورحمةٌ وشهادةٌ للمؤمنين.

وحقيقته: مرضٌ خطيرٌ معدٍ، تَنْجُ عَنْهُ قُرُوحٌ وَبثورٌ وَأورامٌ رَدِيئةٌ تَخْرُجُ فِي الجَسَدِ^(٢)، وَيَحْدُثُ مَعَهَا تَلْهَبٌ شَدِيدٌ مُؤَلِّمٌ جَدًّا يَتَجَاوَزُ المِقْدَارَ فِي ذَلِكَ، وَيَصِيرُ مَا حَوْلَهُ فِي الأَكْثَرِ أَسْوَدًا أَوْ أَخْضَرَ أَوْ يَحْمَرُّ حُمْرَةَ بِنْفَسَجِيَّةٍ كَدْرَةٍ، وَيَتَوَلُّ أَمْرُهُ إِلَى التَّقْرُحِ سَرِيعاً، وكثيراً ما تَخْرُجُ هَذِهِ القُرُوحُ والأورامُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ: فِي الإِبْطِ، وَخَلْفَ الأُذُنِ والأَرَبَّةِ، وَفِي اللُّحُومِ الرِّخْوَةِ.

وَمِنْ علاماته: حَفَقَانُ القلبِ، والقِيءُ، والصُّدَاعُ، والرَّعْشَةُ، والحُمَّى، وغيرها.

وهو في الأصل مرضٌ يصيب الحيوانات القارضة كالفتران، والجردان وتنقل عدواه بواسطة البراغيث التي تعيش متطفلة على هذه الحيوانات، وعندما تلدغ البراغيث فأراً مصاباً بالطاعون تمتص قليلاً من دمه المحمل بميكروبات المرض، وتصبح قادرة على نقل العدوى إلى فأرٍ سليمٍ أو إلى أيِّ إنسانٍ إذا لدغته.

ولذا فكثيراً ما يظهر الطاعون في البلاد الوبيئة، التي تكثر فيها الأوساخ والقاذورات.

(١) ينظر: "شرح النووي على مسلم" (٢٠٤/١٤)، وزاد المعاد" (٣٧/٤-٣٩)، و"فتح الباري" (١٠/١٨٠-١٨١)، و"بذل الماعون" مع مقدمة محققه (٢٢-٢٥ و ٩٥-١٠١)، و"الطب النبوي والعلم الحديث" (٣٧٧/٢-٣٨٠)، و"القاموس الطبي العربي" (ص٦٩٨-٦٩٩)، و"الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة" (١/١١٧٥-١١٧٧)، و"الحجر الصحي" للسعيد (ص٤٥-٤٧)، ومقدمة الدكتور البار على رسالة السيوطي "ما رواه الواعون في أخبار الطاعون" ففيها إسهابٌ جيّدٌ في وصف الطاعون وبيان حقيقته.

(٢) قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٣٨/٤-٣٩): (هذه القروح والأورام والجراحات هي آثار الطاعون وليست نفسه، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر جعلوه نفس الطاعون، والطاعون يُعبّر به عن ثلاثة أمور: أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذي ذكره الأطباء.

والثاني: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

والثالث: السببُ الفاعلُ لهذا الداءِ، وقد ورد في الحديث الصحيح أنه «بَقِيَّةُ رِجْلِ رُسُلِ عَلِيِّ بْنِ إِسْرَائِيلَ»، وورد فيه أنّه «وَحَزْرُ الجِنِّ»، وجاء أنّه «دَعْوَةُ نَبِيِّ».... انتهى كلامه رحمه الله.

والطاعون له ثلاثة أنواع، أو بتعبير علمي ثلاثة أشكال سريرية:

الأول: الطاعون الدُملي (ويسمى أيضاً الدبلي والغدي).

والثاني: الطاعون التسممي.

والثالث: الطاعون الرئوي، وهو أكثر الأنواع خطورة؛ لشدة سرايته، وسرعة فتكه، فهو

يقضي على المصاب به في فترة قصيرة قد لا تتجاوز اليومين أو الثلاثة.

وهذا النوع أيضاً هو النوع الوحيد الذي ينتقل فيه المرض من المصاب إلى السليم عن طريق

الرذاذ أو البصاق أو الفضلات، وينتقل أيضاً عن طريق الاحتكاك المباشر بالمرضى خاصة في

الظروف المناخية غير الصحية.

بيان فضله:

دلت الأحاديث السابقة على أن "الطَّاعُونَ" شَهَادَةٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّ مِنْ ابْتِلَاءِ مَنْهُمْ بِهِ

فمات منه، فهو شهيدٌ بنصِّ الشَّرْعِ.

إلا أن نيل هذه الشهادة مشروطٌ بثلاثة شروط، جاء بيانها في حديث عائشة رضي الله عنها، وهي:

١. أن يَمُوتَ فِي بَلَدِهِ الَّتِي وَقَعَ الطَّاعُونَ بِهَا فَلَا يَخْرُجُ مِنْهَا.

٢. أن يكون حال إقامته صابراً، مُحْتَسِباً ثَوَابَ اللَّهِ، رَاجِئاً صِدْقَ مَوْعُودِهِ.

٣. أن يَعْلَمَ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، فَإِنْ أَصِيبَ بِهِ فَهُوَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ، وَإِنْ سَلِمَ مِنْهُ

فَهُوَ بِتَقْدِيرِ اللَّهِ أَيْضاً.

فمن اتصف بهذه الصفات وحققت هذه الشروط فقد استحقَّ الشهادة، وحصل له أجرُ

الشهيد، وأما من جزع من الطاعون وكرهه وفرَّ منه فليس بداخل في هذا الفضل، ولا

يُحْصَلُ لَهُ أَجْرُ الشَّهِيدِ وَلَوْ مَاتَ بِهِ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: (مَنْ لَمْ يَتَّصِفْ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ

لَا يَكُونُ شَهِيداً وَلَوْ وَقَعَ الطَّاعُونَ وَمَاتَ بِهِ فَضْلاً عَنْ أَنْ يَمُوتَ بغيرِهِ، وَذَلِكَ يَنْشَأُ عَنْ

شَوْمِ الْاِعْتِرَاضِ الَّذِي يَنْشَأُ عَنْهُ التَّضَجُّرُ وَالتَّسَخُّطُ لِقَدْرِ اللَّهِ وَكَرَاهَةِ لِقَاءِ اللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ

ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي تَقُوتُ مَعَهَا الْخِصَالُ الْمَشْرُوتَةُ).

بل جزم الحافظ ابن حجر أن من اتصف بالصفات المذكورة فإنه ينال أجر الشهادة بفضل

الله، ولو لم يُصَبْ بالطاعون فضلاً عن أن يموت به، فقال: (مَنْطُوقُ حَدِيثِ عَائِشَةَ يَقْتَضِي

أَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ يَحْصُلُ لَهُ أَجْرُ الشَّهِيدِ وَإِنْ لَمْ يَمُتْ بِالطَّاعُونَ،

وَيَدْخُلُ تَحْتَهُ ثَلَاثُ صُورٍ:

١. أَنْ مَنْ اتَّصَفَ بِذَلِكَ فَوَقَعَ بِهِ الطَّاعُونَ فَمَاتَ بِهِ.

٢. أَوْ وَقَعَ بِهِ وَلَمْ يَمُتْ بِهِ.

٣. أَوْ لَمْ يَقَعْ بِهِ أَصْلًا وَمَاتَ بغيرِهِ عَاجِلًا أَوْ آجِلًا^(١)، وقال: (ظاهر الحديث يعمُّ، وفضل الله واسع، ونية المؤمن أبلغ من عمله)^(٢).

وبناء على هذا التفريع ذهب الحافظ ابن حجر وغيره إلى أن من وَقَعَ بِهِ الطَّاعُونَ فَمَاتَ بِهِ فله أَجْرُ شَهِيدَيْنِ؛ على الإصَابَةِ أَجْرًا، وعلى الموتِ أَجْرًا ثَانٍ، جمعاً بين قوله ﷺ: «المَطْعُونُ شَهِيدٌ» وبين قوله ﷺ في حديث عائشة: «لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونَ فَيَمُوتُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا، مُحْتَسِبًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ».

قال الحافظ ابن حجر: (قوله: «لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ» لَعَلَّ السَّرَّ فِي التَّعْبِيرِ بِالمِثْلِيَّةِ مَعَ ثُبُوتِ التَّصْرِيحِ بِأَنَّ مَنْ مَاتَ بِالطَّاعُونَ كَانَ شَهِيدًا أَنْ مَنْ لَمْ يَمُتْ مِنْ هَؤُلَاءِ بِالطَّاعُونَ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ، وَإِنْ لَمْ تَحْصُلْ لَهُ دَرَجَةُ الشَّهَادَةِ بَعَيْنِهَا، وَذَلِكَ أَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِكَوْنِهِ شَهِيدًا أَعْلَى دَرَجَةٍ مِمَّنْ وَعُدَّ بِأَنَّهُ يُعْطَى مِثْلَ أَجْرِ الشَّهِيدِ)^(٣)، وقال أيضاً: (وَاسْتَبْطَأَ مِنَ الْحَدِيثِ -يعني: حديث عائشة- أَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ ثُمَّ وَقَعَ بِهِ الطَّاعُونَ فَمَاتَ بِهِ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدَيْنِ، وَلَا مَانِعٍ مِنْ تَعَدُّدِ الثَّوَابِ بِتَعَدُّدِ الْأَسْبَابِ، كَمَنْ يَمُوتُ غَرِيبًا بِالطَّاعُونَ، أَوْ نَفْسًا مَعَ الصَّبْرِ وَالِاحْتِسَابِ، وَالتَّحْقِيقُ فِيمَا اقْتَضَاهُ حَدِيثُ الْبَابِ أَنَّهُ يَكُونُ شَهِيدًا بِوُقُوعِ الطَّاعُونَ بِهِ، وَيُضَافُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ؛ لِصَبْرِهِ وَثَبَاتِهِ، فَإِنَّ دَرَجَةَ الشَّهَادَةِ شَيْءٌ وَأَجْرُ الشَّهَادَةِ شَيْءٌ).

وَقَدْ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ بِنِ أَبِي جَمْرَةَ وَقَالَ: هَذَا هُوَ السَّرُّ فِي قَوْلِهِ «وَالْمَطْعُونُ شَهِيدٌ» وَفِي قَوْلِهِ فِي هَذَا: «فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ» وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ: بَلْ دَرَجَاتُ الشُّهَدَاءِ مُتَفَاوِتَةٌ:

- فَأَرْفَعُهَا مَنْ اتَّصَفَ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ وَمَاتَ بِالطَّاعُونَ.

- وَدُونَهُ فِي الْمَرْتَبَةِ مَنْ اتَّصَفَ بِهَا وَطَعِنَ وَلَمْ يَمُتْ بِهِ.

- وَدُونَهُ مَنْ اتَّصَفَ وَلَمْ يُطَعِنَ وَلَمْ يَمُتْ بِهِ^(٤).

(١) "فتح الباري" (١٠/١٩٤).

(٢) "بذل الماعون" (ص ٢٠١).

(٣) "فتح الباري" (١٠/١٩٤).

(٤) "فتح الباري" (١٠/١٩٤)، و"بذل الماعون" (ص ٢٠١-٢٠٢)، و"هجنة النفوس" (٤/٥٨).

والذي يندرج في هذا البحث الصورة الأولى والثانية، دون الثالثة.

إذا تقرّرَ هذا فاعلم أنّه قد ورد في بعض الأحاديث - كما في حديث العِرباضِ بنِ ساريةَ، وعُتْبَةَ بنِ عَبْدِ السُّلَمِيِّ - ما يدلُّ على أنّ شَهِيدَ الطَّاعُونَِ مُلْتَحِقٌ بِشَهِيدِ الْمَعْرَكَةِ في ثوابِ الشَّهادَةِ، وفي بعض الصفات الأخروية، وقد صرَّح بهذا السبكي^(١) وابن حجر^(٢) والهيتمي المكي^(٣) وغيرهم.

ومن الفضائل أيضاً ما ذكره الحافظ ابن حجر بقوله: (ومما يستفاد من حديث عائشة أنّ الصَّابِرَ في الطَّاعُونَِ الْمُتَصِفِ بِالصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ يَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ؛ لِأَنَّهُ نَظِيرُ الْمُرَابِطِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ صَحَّ ذَلِكَ فِي الْمُرَابِطِ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ)^(٤).

قال السيوطي معلقاً: (هذا تصريحٌ من شيخ الإسلام ابن حجر بأن الصَّابِرَ في الطَّاعُونَِ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ الطَّاعُونَِ يُوقَى فِتْنَةَ الْقَبْرِ كَالْمُرَابِطِ، فَيَكُونُ الْمَيِّتَ بِالطَّاعُونَِ أَوْلَى بِذَلِكَ، وَقَدْ تَوَقَّفَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعَصْرِ فِي كَوْنِ الْمُطْعُونِ يَأْمَنُ فِتْنَةَ الْقَبْرِ، وَلَا عِبْرَةَ بِتَوَقُّفِهِمْ)^(٥)، والله أعلم.

نتيجه: في بيان معنى الشهادة المذكورة وخصائصها:

الشهادة رتبة عالية، ومترلة سامية، وهي مَحْضُ فَضْلِ اللَّهِ مِنْهُ، يُكْرَمُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ، فَمَنَازِلُ الشَّهَدَاءِ فِي الْجَنَّةِ مِنْ أَعْظَمِ الْمَنَازِلِ وَأَعْلَاهَا، وَمَرَاتِبُهُمْ فِيهَا مِنْ أَشْرَفِ الْمَرَاتِبِ وَأَسْنَاهَا، وَمِنْ عَظِيمِ مِنَّةِ اللَّهِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ وَكَرِيمِ فَضْلِهِ أَنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ نَيْلَ الشَّهادَةِ مَنَحْصَرًا فِي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِهِ، بَلْ أَلْحَقَ بِهِ بَعْضَ "الْمَيِّتَاتِ" الَّتِي مِنْ مَاتَ بِهَا فَقَدْ اسْتَحَقَّ وَصْفَ الشَّهادَةِ، وَنَالَ الْفَلَاحَ وَالسَّعَادَةَ، وَهِيَ دَلِيلٌ عَلَى حُسْنِ الْخَاتِمَةِ، نَسَأَلَ اللَّهُ الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ.

والشهداء المذكورون في الأحاديث السابقة ينقسمون إلى قسمين:

١. شهيدٌ في الدنيا والآخرة، وهو من قُتِلَ في حرب الكفار لإعلاء كلمة الله، وهذا أفضل

القسمين وأعلاهما مترلة، وله من الفضائل والخصائص ما ليس لغيره.

٢. شهيدٌ في الآخرة فقط، وهو كل من ورد في الشرع تسميته شهيداً سوى المقتول في

سبيل الله، كالمطعون، والمبطون، والمجنوب، والغريق وغيرهم.

(١) "فتاوى السبكي" (٣٥٣/٢-٣٥٤).

(٢) "فتح الباري" (١٠/١٩٤)، و"بذل الماعون" (ص١٩٦-١٩٨).

(٣) "الفتاوى الفقهية الكبرى" (٤/١٤).

(٤) "بذل الماعون" (ص٢٠٢).

(٥) "ما رواه الواعون" (ص١٥٢-١٥٣).

والمراد بشهادة هؤلاء أنهم يعطون في الآخرة ثواب الشهداء، وأما في الدنيا فلا تجري عليهم أحكام الشهداء، بل هم كغيرهم من عموم المسلمين، يُغَسَّلُونَ وَيُكَفَّنُونَ وَيُصَلَّى عَلَيْهِمْ باتفاق العلماء، قال ابن قدامة: (فأما الشهيد بغير قتل: كالمبطون، والمطعون، والغرق، وصاحب الهدم، والنفساء، فإنهم يغسلون، ويصلى عليهم، لا نعلم فيه خلافاً)^(١). فالقصد أن هؤلاء الشهداء يشاركون شهيد المعركة في ثواب الشهادة وفي بعض الصفات الأخروية فقط^(٢)، قال القاضي البيضاوي: (من مات بالطاعون أو بوجع البطن ملحق بمن قتل في سبيل الله لمشاركته إياه في بعض ما يناله من الكرامة بسبب ما كابدته من الشدة، لا في جملة الأحكام والفضائل)^(٣). وخصَّ الله هذه الميَّات بفضل الشهادة؛ لما يحصل لأصحابها من الشدة والعناء، قال ابن التين: (هذه كلها ميَّات فيها شدة، تفضل الله على أمة محمد ﷺ، بأن جعلها تمحيصاً لذنوبهم، وزيادة في أجورهم، يُبلَّغهم بها مراتب الشهداء)^(٤). وقال النووي: (قال العلماء: وإنما كانت هذه الموات شهادة بتفضل الله تعالى بسبب شدتها وكثرة ألمها)^(٥)، والله أعلم.

(١) "المغني" (٤٧٦/٣).

(٢) "بذل الماعون" (ص ١٩٦).

مما ينبغي التنبيه عليه: أنه لا يلزم من مشاركة هؤلاء الشهداء لشهيد المعركة في ثواب الشهادة وأجرها أن يكون لهم مثل أجره وثوابه، سواء بسواء، بل هم دونه في الأجر والمرتبة، وإن أطلق عليهم وصف الشهادة، فالشهادة درجات متعددة، والشهداء فيها متفاوتون، ولذا قال ابن حجر: (والذي يظهر أن المذكورين ليسوا في المرتبة سواء) وقال أيضاً: (ومراتبها مع ذلك متفاوتة فيما يظهر، حتى في الأشخاص).

فأعلى الشهداء منزلة: المقتول في سبيل الله تعالى لإعلاء كلمة الله عز وجل، فقد سئل النبي ﷺ أيُّ الجهاد أفضل؟ -وفي رواية: أيُّ القتل أشرف؟- قال: «من عُقِرَ جَوَادُهُ وَأُهْرِيقَ دَمُهُ» [أخرجه أحمد (٣/٣٠٠ و ٣٠٢ و ٤١١)، والنسائي (رقم ٢٥٢٥)، والدارمي (رقم ١٤٢٤ و ٢٣٩٢)، وابن حبان (رقم ٤٦٣٩)، وصححه الألباني في "صحيح سنن النسائي" (٢/٥٣١-٥٣٢ رقم ٢٣٦٦)، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط مسلم"] قال ابن عبد البر: (وإذا كان من هرق دمه، وعُقِرَ جَوَادُهُ، أفضل الشهداء، عِلْمٌ أَنَّهُ من لم يكن بتلك الصفة فهو مفضول)، لكن يبقى أن وصف الشهادة متحقق فيهم، وهم أفضل من غيرهم ممن لم يوصف بذلك.

ينظر: "التمهيد" (٢٣٧/١)، و"الفروع" (٣/٣٠٠) و"بذل الماعون" (ص ١٨٩ و ١٩٦)، و"فتح الباري" (٤٤/٦)، و"شرح رياض الصالحين" لابن عثيمين (٣/٥١٧-٥١٨)، و"مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين" (٢٥/٤٤٣-٤٤٤-٤٤٩-٤٥٠).

(٣) "عمدة القاري" (٢١/٢٦١).

(٤) "فتح الباري" (٤٤/٦)، و"بذل الماعون" (ص ١٨٦).

(٥) "شرح النووي على مسلم" (١٣/٦٧).

المطلب الثالث ثواب من ابتلي بذهاب البصر

(٤٦) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٠ رقم ٥٣٢٩):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ، فَصَبْرٍ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ ^(١)» يُرِيدُ: عَيْنَيْهِ.
تَابَعَهُ: أَشْعَثُ بْنُ جَابِرٍ، وَأَبُو ظَلَالِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.

تفريجه:

• أخرجه أحمد في "المسند" (٣/١٤٤ رقم ١٢٤٩٠) قال: حَدَّثَنَا يُوسُفُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، بِهِ، بِمِثْلِهِ.

وقد روي الحديث عن أنسٍ من وجوهٍ أُخرٍ، وقد أشار البخاريُّ إلى بعضها:

- فأخرجه أحمد في "المسند" (٣/٢٨٣ رقم ١٤٠٥٣)، وأبو يعلى في "مسنده" (٧/٢٦٨ رقم ٤٢٨٥)، والطبراني في "الأوسط" (٨/٢١٧ رقم ٨٤٤٧)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٩٢ رقم ٩٩٦١ و٩٩٦٢)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١٤/٤٤٦) وغيرهم من طرقٍ عن نوح بن قيسٍ، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ جَابِرِ الْحُدَّانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَاهُ.
- وأخرجه أحمد (٣/١٥٦ رقم ١٢٦١٧)، والبيهقي في "الشعب" (٧/١٩٣ رقم ٩٩٦٤) من طريق يونس بن يزيدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَاهُ.
- وأخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (ص ٣٦٩ رقم ١٢٢٨): من طريق موسى بن عبيدة

(١) أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٧/٢٣٣ رقم ٤٢٣٧) -ومن طريقه: ابن عدي في "الكامل" (٣/٤٠٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٧/٢٧١) و(٥٤/٣٨٦)، والذهبي في "الميزان" (٣/٢٠٩) - قال: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمِ الصَّبِيِّ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ... فذكر نحوه، وزاد في آخره: (قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً؟ قَالَ: «وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً»).

قال ابن حجر في "المطلب العالية" (١١/٨٦): (وهذه زيادةٌ مُنكَرَةٌ، وَسَعِيدٌ فِيهِ ضَعْفٌ).

عن أبي بكر بن عبيد الله بن أنس عن جدّه أنس بن مالك، مرفوعاً، ولفظه: « قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي لَا أَقْبِضُ كَرِيمَتِي عَبْدِي، أَوْ حَبِيبَتِي عَبْدِي، فَيَصْبِرُ وَيَرْضَى لِقَضَائِي، فَأَرْضَى لَهُ بِثَوَابِ دُونَ الْجَنَّةِ ». »

- وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٦٠٢/٤ رقم ٢٤٠٠) من طريق عبد العزيز بن مسلم، وأخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (ص ٣٦٨ رقم ١٢٢٧)، وأبو يعلى في "مسنده" (٢١٥/٧ رقم ٤٢١١) من طريق يزيد بن هارون، والبيهقي في "الشعب" (١٩٢/٧ رقم ٩٩٥٩) من طريق حماد بن سلمة.

ثلاثتهم: (عبد العزيز، ويزيد، وحماد) قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو ظَلَالٍ، عَنْ أَنَسٍ، بِمَعْنَاهُ^(١)، وَوَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ ذِكْرُ "الصَّبْرِ"، وَفِي رِوَايَةِ يَزِيدَ وَحَمَادٍ فِي أَوَّلِهِ قِصَّةٌ، وَهِيَ: أَنَّ أَبَا ظَلَالٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ لِي: اذْنُهُ، مَتَى ذَهَبَ بَصْرُكَ؟ قُلْتُ: وَأَنَا ابْنُ سَنَتَيْنِ فِيمَا زَعَمَ أَهْلِي، فَقَالَ: أَلَا أَبَشَّرُكَ بِمَا تَقْرُبُ بِهِ عَيْنُكَ؟، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: مَرَّ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ مَضَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) هكذا رواه هؤلاء الثقات الثلاثة عن أبي ظلال، وخالفهم في لفظه: "أشرس بن ربيعة": فأخرجه الدولابي في "الكنى" (٦٤٧/٢ رقم ١١٥٠) و(١٠٥٤/٣ رقم ١٨٥٧)، والطبراني في "المعجم الأوسط" (٣٥٤/٨ رقم ٨٨٥٥) -واللفظ له-، وابن أبي زمنين في "أصول السنة-رياض الجنة" (ص ٦٢ رقم ١٤)، وابن بطة في "الإبانة-قسم الرؤية" (رقم ٢٥)، والبيهقي في "الشعب" (١٩٢/٧ رقم ٩٩٦٠) جميعهم من طرق عن أشرس بن ربيعة أبي شيبان الهذلي قال: حدثنا أبو ظلال القسملبي أنه دخل على أنس بن مالك، فقال له: يا أبا ظلال، متى أصيب بصرك؟ قال: لا أعلقه، قال: أفلا أحدثك حديثاً حدثنا به نبي الله ﷺ عن جبريل عليه السلام عن ربّه تعالى قال: «يا جبريل، ما ثواب عبدي إذا أخذت كريمته إلا النظر إلى وجهي والجوار في داري»، ولقد رأيت أصحاب النبي ﷺ يكون حوله يريدون أن تذهب أبصارهم. قلت: "أشرس الهذلي" هذا مجهول، ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر فيه شيئاً، [ينظر: "التاريخ الكبير" (٤٢/٢)، و"الجرح والتعديل" (٣٢٢/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٨١/٦)]، و"أبو ظلال القسملبي" متفق على ضعفه، [ينظر: "الجرح والتعديل" (٧٣/٩)، و"المجروحين" (٨٥/٣)، و"الكامل" (١١٩/٧)، و"التهذيب" (٧٥/١١)، و"التقريب" (ص ٥٧٦)]، فهذا الاختلاف إما أن يكون من أشرس، وإما أن يكون اضطراباً من أبي ظلال، فمثله يحتمل منه ذلك، والله أعلم.

(٤٧) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٦٥/٦ رقم ٢٧١٠٨):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ [هو: ابن أبي العباس السامري] وَيُونُسُ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ قُدَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي مُسْلِمٍ ثُمَّ يَدْخِلَهُ النَّارَ»، قَالَ يُونُسُ: يَعْنِي عَيْنِيهِ.

تفريجه:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٤٣/٢٤ رقم ٨٥٦) من طريق عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَزَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيَّةً.
- وأخرجه القزويني في "التدوين في أخبار قزوين" (٢٦٩/١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترمذاني.

أربعتهم: (عثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن سليمان، وزكريا بن يحيى بن زحمويه، وإسماعيل بن إبراهيم الترمذاني) قالوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ الْحَاطِي، بِهِ.

الحكم على الحديث:

- الحديث بهذا الإسناد ضعيف، من أجل عبد الرحمن بن عثمان الحاطي، وأبيه.
- أما "عبد الرحمن بن عثمان" ^(١) فهو - مع قلة حديثه - صاحبٌ مناكير، قال عنه أبو حاتم: (هو ضعيف الحديث، يهولني كثرة ما يُسند)، وقال في ترجمة أبيه عثمان: (روى عنه ابنه عبد الرحمن أحاديثاً منكراً).
 - وأما أبوه "عثمان" ^(٢) فقد قال عنه أبو حاتم: (يُكْتَبُ حديثه وهو شيخ)، وقال الذهبي: (لا يُحْتَجُّ به، وله مناكير).
- لكن الحديث يشهد لمعناه حديث أنس السابق، والله أعلم.

(١) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٢٦٤/٥)، و"الميزان" (٥٧٨/٢)، و"اللسان" (٤٢٢/٣)، و"تعجيل المنفعة" (٨٠٥/١).

(٢) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٤٤/٦)، و"المغني في الضعفاء" (٣٢٤/٢)، و"الميزان" (٣٠/٣)، و"اللسان" (١٣٠/٤)، و"تعجيل المنفعة" (٨٦١/١).

(٤٨) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٧٥/٤ رقم ١٩٣٦٧):

حدَّثنا حجاج عن يونس بن أبي إسحاق، وإسماعيل بن عمر قال: حدَّثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: أصابني رمْدٌ، فعادني النبي ﷺ، قال: فلما برأتُ خرَّجتُ. قال: فقال لي رسولُ اللهِ ﷺ: «أرأيتَ لو كانتَ عيناكِ لَمَّا بهما ما كُنتَ صانِعاً؟»، قال: قلتُ: لو كاتتا عيناي لَمَّا بهما صَبَرْتُ واحْتَسَبْتُ، قال: «لو كانتَ عيناكِ لَمَّا بهما، ثمَّ صَبَرْتُ واحْتَسَبْتُ، لَلَّيْتِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا ذَنْبَ لَكَ». قال إسماعيلُ: «ثمَّ صَبَرْتُ واحْتَسَبْتُ، لأُوجِبَ اللهُ تَعَالَى لَكَ الْجَنَّةَ».

تفريجه:

- أخرجه من طريق أحمد: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١١٦٧/٣ رقم ٢٩٥٥).
- وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٨ رقم ٥٣٢)، والبزار في "مسنده" (٢٤٢/١٠ رقم ٤٣٣٩)، والطبراني في "الكبير" (١٩٠/٥ رقم ٥٠٥٢) وفي "الأوسط" (١٩٠/٦ رقم ٥٩٥١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٦/١٩) جميعهم من طريق سلم بن قتيبة.
- وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٣٥١/١ رقم ٢٤٧) - ومن طريقه: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١١٦٧/٣ رقم ٢٩٥٥) - عن عبد العزيز بن أبان.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٨٦/٣ رقم ١٣٠٢) - ومن طريقه: الرافعي في "التدوين" (٣٦٦/٢) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٩٢/١ رقم ١٢٦٥) - وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٣٨١/٣ رقم ٦٣٨٠) - كلاهما من طريق حجاج بن محمد، مقتصرين فيه على طرفه الأول والمشمول على ذكر العيادة من الرمد فقط، دون بقية الخبر.
- وأخرجه البزار أيضاً في "مسنده" (٢٤٣/١٠ رقم ٤٣٤٠) من طريق خلاد بن يزيد الباهلي، و(برقم ٤٣٤١) من طريق إسرائيل بن يونس.

• وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٥٣٥/٦ رقم ٩١٩١)، وابن العديم في "بغية الطلب" (٣٩٦٤/٩) كلاهما من طريق عبد الله بن رجاء.

• وأخرجه الخاملي في "أمالیه" (ص ٣١٥ رقم ٣٦٦) - ومن طريقه: الذهبي في "سير أعلام النبلاء" (٣٣١/٩) -، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٤١٠/٨) كلاهما من طريق النضر بن شمیل^(١).

سبعتهم: (سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبَانَ، وَحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَخَلَادُ بْنُ يَزِيدَ، وَإِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءَ، وَالنَّضْرُ بْنُ شَمِيلَ) عن يونس بن أبي إسحاق به.

وروي الحديث عن زيد من وجه آخر:

• أخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (ص ١١٥ رقم ٢٧٠) عن عبيد الله بن موسى.
• وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠٤/٥ رقم ٥٠٩٨) من طريق وكيع.
كلاهما: (عبيد الله بن موسى، ووكيع) عن سفیان الثوري عن جابر الجعفي عن خيشمة عن زيد بن أرقم، بنحوه.

وروي من وجه ثالث:

• أخرجه أبو يعلى في "مسنده الكبير"^(٢) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٧/١٩) -.

• وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢١١/٥ رقم ٥١٢٦) عن موسى بن هارون وإبراهيم بن هاشم البغوي.

• وأخرجه البيهقي في "الدلائل" (٤٧٩/٦) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٧/١٩) - من طريق أبي عبد الله محمد بن إبراهيم البوشنجي.

أربعتهم: (أبو يعلى، وموسى بن هارون، وإبراهيم البغوي، وأبو عبد الله البوشنجي) قالوا: حدثنا أمية بن بسطام، حدثنا معتمر بن سليمان، حدثتنا ثبابة بنت بريد، عن حمادة، عن أنيسة بنت زيد بن أرقم، عن أبيها^(١)، بنحوه.

(١) سقط من إسناد الخطيب ذكر (أبي إسحاق).

(٢) كما في "المطالب العالية" (٧١٩/١٨ رقم ٤٦٢٤)، و"إنحاف الخيرة المهرة" (٤٢٢/٤ رقم ٥/٣٨٦٩).

تبيه: وقع في سياق إسناد أبي يعلى في مطبوعة "المطالب العالية" سقط وغلط، وذلك في شيخ معتمر بن سليمان، فليصح بما ورد في "تاريخ دمشق" و"إنحاف الخيرة"، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• حجاج.

هو: حجاج بن محمد المصيصي^(١)، أبو محمد الأعور، ترمذي الأصل، سكن بغداد ثم تحول إلى المصيصة.

روى عن: عبد الملك ابن جريح - وكان من أثبت الناس فيه^(٢) -، ويونس بن أبي إسحاق وغيرهما. وعنه: أحمد بن حنبل - وسماعه منه في غاية الإتقان^(٣) -، ويحيى بن معين - وقد كتب عنه نحواً من خمسين حديثاً^(٤) -، وروى عنه خلق كثير غيرهما.

ثقة ثبت حافظ، متفق على ثقته وضبطه وإتقانه^(٥)، قال عنه الإمام أحمد: (ما كان أضبطه، وأصح حديثه، وأشد تعاهده للحروف، وكان صاحب عريضة).

ولكنه رحمه الله تغير في آخر عمره واختلط، قال عبد الله بن أحمد: (قلت لأبي: كان حجاج بن محمد اختلط؟ قال: نعم، كان اختلط بآخره في آخر عمره)، وقال ابن سعد: (كان ثقة صدوقاً إن شاء الله، وكان قد تغير في آخر عمره حين رجع إلى بغداد)، وقال إبراهيم الحربي: حدثني صديق لي قال: (لما قدم حجاج آخر قدمه إلى بغداد خلط، فرآه ابن معين يخلط، فقال لابنه: لا تدخل عليه أحداً).

ولذا ذكره أبو العرب الصقلي في "الضعفاء" بسبب اختلاطه، وذكره أيضاً العلاء في "المختلطين"، وقال ابن حجر في "التقريب": (ثقة ثبت، لكنّه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته).

(١) وقع في هذا الإسناد تصحيف متعدد، وخصوصاً في اسم (بُباتة بنت بُريّر) و(حمادة)، وأصح سياق ورد في هذا الإسناد -فيما يظهر لي- هو سياق الطبراني في "الكبير"، وينظر أيضاً: "الإكمال" لابن ماكولا (١/٢٥٨).

وبالرغم من هذا فلا زلت في شك من هذا الإسناد، هل هو سليم بهذا السياق أم داخله شيء من التصحيف والتحريف؟ فقد وقفت على إسنادٍ مقارب لهذا الإسناد ورد عند ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣/٢٥ رقم ١١٧٦٥) و(٥/١٥٤) رقم ٢٤٦٨٠ وهو قوله: (حدثنا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حَمَادَةُ عَنْ أُبَيِّ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَرْقَمٍ)، فهل اسم (ثابت بن زيد) تصحّف في إسناد الباب إلى (بُباتة بنت بُريّر)؟ العلم عند الله، ولم يتبين لي شيء حول هذا الإسناد أستطيع من خلاله الجزم برجحان هذا أو ذاك، والله أعلم.

(٢) المصيصي: بكسر الميم والصاد المشددة وسكون الياء، نسبة إلى "المصيصة" وهي مدينة على ساحل بحر الشام. ينظر: "الأنساب" (٥/٣١٥).

(٣) قاله المعلّى الرّازي ووافقه ابن معين. ينظر: "تهذيب الكمال" (٥/٤٥٥).

(٤) عزاه محقق كتاب "الكاشف" إلى "الجواهر والدرر" (١/٢٧٧).

(٥) قاله أبو داود السجستاني. ينظر: "سؤالات الآجري" (٢/٢٩٠ رقم ١٨٨١).

(٦) حكى الإجماع على ثقته الحافظ ابن حجر في "هدى الساري" (ص ٣٩٦).

وقد أنكر اختلاطه الذهبيُّ في "السير" فقال - بعدما نقل كلام ابن سعد في تغيّر حجّاج -: (ما هو تغيّراً يضرّ). ثم قال: (كان من أبناء الثمانين، وحديثه في دواوين الإسلام، ولا أعلم له شيئاً أنكر عليه مع سعة علمه)، يريد بهذا التأكيد على أن حجّاجاً لم يختلط الاختلاط الفاحش المؤثر، وإنما هو مجرد تغيّر يسير حصل له مع تقدم سنه وبلوغه الثمانين، وهو تغيّر طبيعي يتناقض معه الحفظ، لكنه ليس باختلاط مؤثر^(١).

وعلى كلّ حال فإن حجّاجاً سواء اختلط أو لم يختلط لم يُحدّث بشيء بعد اختلاطه، فقد منّع النَّاس من الدخول عليه؛ ولذا لم يؤثر اختلاطه - على القول بحصوله - على حديثه، وهذا ما جعل الذهبي يقول: (وحديثه في دواوين الإسلام، ولا أعلم له شيئاً أنكر عليه مع سعة علمه)، ولذا لما ذكره العلاءيُّ في "المختلطين" عدّه من أهل القسم الأول، وهم: [من لم يوجب الاختلاط له ضعفاً أصلاً، ولم يحط من مرتبته؛ إما لِقِصَرِ مُدَّةِ الاختلاط، وإما لأنّه لم يرو شيئاً حال اختلاطه، فسلم حديثه من الوهم].

وقال الحافظ في "هدي الساري" بعد أن ذكر أمر اختلاطه: (ما ضرّه الاختلاط، فإن إبراهيم الحربي حكى أن يحيى بن معين منّع ابنه أن يُدخِلَ عليه بعد اختلاطه أحداً). فالخلاصة أنّ حجّاجاً ثقةً ثبتاً، واختلاطه لم يؤثر على حديثه، وحديثه القديم والأخير سواء^(٢).

(١) ومن تكلم عن مسألة اختلاط حجّاج من المعاصرين العلامة العلمي في كتابه "التنكيل" (١/٤٣٥-٤٣٨)، فقد تكلم رحمه الله عن هذه المسألة بكلام جيّد، فليرجع إليه من أراد الاستزادة.

(٢) استثنى أبو بكر الخلال من هذا الإطلاق رواية سنيد بن داود المصيصي عن حجّاج، وذلك لما روى عبد الله بن أحمد عن أبيه قال: رأيت سنيد بن داود عند حجّاج بن محمد وهو يسمّع منه كتاب "الجامع" لابن جرّيج، فكان في كتاب "الجامع": ابن جرّيج أخبرت عن يحيى، وأخبرت عن الزهري، وأخبرت عن صفوان بن سليم. قال: فجعل سنيد يقول لحجّاج: قل يا أبا محمد: ابن جرّيج عن الزهري، وابن جرّيج عن يحيى بن سعيد، وابن جرّيج عن صفوان بن سليم، فكان يقول له هكذا، قال: ولم يحمده أبي فيما رآه يصنع بحجّاج وذمّه على ذلك. قال أبي: وبعض هذه الأحاديث التي كان يُرسلها ابن جرّيج أحاديث موضوعة، كان ابن جرّيج لا يبالي من أين أخذها يعني قوله: أخبرت وحُدّثت عن فلان.

قال أبو بكر الخلال: وتكلم أبو عبد الله في ذلك بكلام يُنكر على سنيد، ثم قال رحمه الله: فترى أن حجّاجاً كان منه هذا في وقت تغيّره، لأنّ عبد الله بن أحمد حكى عن أبيه أن حجّاجاً تغيّر في آخر عمره، ونرى أن أحاديث النَّاس عن حجّاج صحاحٌ صالحةٌ إلا ما روى سنيد من هذه الأحاديث.

وتبعه على هذا الاستثناء الحافظ ابن حجر في "التهذيب" (٢/١٨٠).

وقد ردّ العلامة العلمي في "التنكيل" (١/٤٣٧) هذا الاستثناء، وذهب إلى أنّ هذا الفعل من سنيد لم يكن بعد تغيّر شيخه حجّاج، كما قال الخلال، ورجّح رحمه الله إطلاق القول بأن حجّاجاً لم يُحدّث في وقت تغيّره بشيء، فليرجع إلى كلامه رحمه الله من أراد الاستزادة، والله أعلم.

وَحَجَّاجٌ مِنَ التَّاسِعَةِ، مَاتَ بِبَغْدَادٍ سَنَةَ سِتِّ وَمِائَتَيْنِ، أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ.
يُنْظَرُ: "العلل ومعرفة الرجال" (٣١٧/٢)، و"الجرح والتعديل" (١٦٦/٣)، و"الطبقات الكبرى" (٣٣٣/٧)، و"تاريخ بغداد" (٢٣٦/٨)، و"تهذيب الكمال" (٤٥١/٥)، و"الكاشف" (٣١٣/١)، و"السير" (٤٤٧/٩)، و"المختلطين" (ص ١٩)، و"التهذيب" (٣٦٠/١)، و"التقريب" (ص ١٥٣)، و"هدى الساري" (ص ٣٩٦)، و"معجم المختلطين" (ص ٦٨-٦١).

• إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ.

هو: إسماعيل بن عمر الواسطي، أبو المنذر، نزيل بغداد.
روى عن: يونس بن أبي إسحاق، ومالك بن أنس وغيرهما.
وعنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين وغيرهما من الكبار.
وثقه علي بن المديني والخطيب البغدادي، وذكره ابن حبان في "الثقات".
وقال أحمد بن منصور: قلت لأحمد: عمّن اكتب من المشيخة؟ قال: أبو المنذر إسماعيل بن عمر،
قال: وكان عابداً.

وقال ابن معين: (ليس به بأس).

وقال أبو حاتم: (صدوق).

والظاهر - والله أعلم - أن إسماعيل ثقة، فقد وثقه ابن المديني وهو من المتشددين، ووثقه غيره،
وروى عنه أحمد وأمر بالكتابة عنه.

وأما قول ابن معين: (ليس به بأس) فهي عنده في بعض الأحيان تدل على التوثيق^(١)، وأما
قول أبي حاتم: (صدوق) فقد ذكرت مراراً أن أبا حاتم فيه تشدد كما نص على ذلك الأئمة،
وذكرت أيضاً أن قوله (صدوق) لا تغل عن درجة (ثقة) عند غيره.
فالخلاصة في حال إسماعيل بن عمر أنه ثقة، والله أعلم.

وإسماعيل من التاسعة، مات بعد المائتين، أخرج له البخاري في "خلق أفعال العباد" ومسلم
وأبو داود والنسائي.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٨٩/٢)، و"تاريخ بغداد" (٢٤٢/٦)، و"تهذيب الكمال" (١٥٤/٣)، و"التهذيب"
(٢٧٨/١)، و"التقريب" (ص ١٠٩).

(١) قال ابن أبي خيثمة: قلت ليحيى بن معين: إنك تقول فلان ليس به بأس، وفلان ضعيف؟ قال: إذا قلت لك: ليس به
بأس فهو ثقة، وإذا قلت هو ضعيف فليس هو بثقة، ولا تكذب حديثه.

ولكن هذا ليس على إطلاقه، وينظر تفصيل ذلك في: "مباحث في علم الجرح والتعديل" (ص ٣٧-٣٨)، و"شفاء العليل
بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل" (ص ٢٨٣-٢٨٥).

• يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ.

هو: يونسُ بنُ أبي إِسْحَاقَ (عمرو) بنِ عبدِ اللهِ الهَمْدَانِي السَّبَّيْعِي، أبو إِسْرَائِيلَ الكُوفِي. مختلفٌ في حاله، والراجح أَنَّهُ صدوقٌ حَسَنُ الحديثِ، وله أوهامٌ لاسيما في روايته عن أبيه، فقد ضَعَّفَهُ الإمامُ أحمدُ في روايته عن أبيه، وقال العَلَّابِيُّ في "تاريخه": (كان يونس ابن أبي إِسْحَاقَ مستوي الحديث في غير أبي إِسْحَاقَ، مضطرباً في حديث أبيه)، ولذا ذكره ابن رجب الحنبلي في "شرح علل الترمذي" في قوم ثقاة في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعفٌ بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١١).

• أَبُو إِسْحَاقَ.

هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد السَّبَّيْعِي - بفتح المهملة وكسر الموحدة - الهَمْدَانِي الكُوفِي. روى عن: العيزار بن حُرَيْثٍ، وجرير البجلي وغيرهما كثيراً. وعنه: شعبة، والثوري - وهما أثبت الناس فيه^(١) - وخلقٌ كثيرٌ غيرهما. أحدُ الحفَّاظِ الأثباتِ الكثيرين، ومن أئمة التابعين وسادتهم، متفقٌ على ثقته وجلالة قدره، وكان صاحبُ عبادةٍ ونسكٍ.

عابوا عليه التديس، ووَصِمَ بالاختلاط في آخر عمره.

• **أما التديس:** فهو مشهورٌ به - كما قاله العَلَّابِيُّ وابنُ حَجَرٍ^(٢) -، وأمره فيه مستفيضٌ بين الأئمة، ولم ينكره أو يدفعه أحدٌ منهم^(٣)، ولذا ذكره العَلَّابِيُّ في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين، ووافقه ابن حجر، وهم: (من أكثر من التديس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرَّحوا فيه بالسَّماعِ، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم).

(١) قاله ابن المديني وابن معين وأبو زرعة والترمذي وغيرهم. ينظر: "شرح العلل" لابن رجب (٥١٩/٢).
(٢) "جامع التحصيل" (ص ١٠٨ و ١١٣)، و"تعريف أهل التقيديس" (ص ١٤٦) وكذلك في "النكت على ابن الصلاح" (٦٣١/٢) ذكره في المرتبة الثالثة من المدلسين المخرج له في الصحيحين.
(٣) ومن وصَّفه بذلك: تلميذه شعبة كما في مقولته المشهورة: (كفيتكم تديس ثلاثة ... وذكر منهم أبا إِسْحَاقَ)، والفسوي في "المعرفة" (٦٣٣/٢)، والنسائي في رسالته "ذكر المدلسين" (ص ١٢٢)، وابن حبان في "الثقات" (١٧٧/٥) ومقدمة "المجروحين"، وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" مسند علي (١٥٦/٣)، والحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص ١٠٥)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٨٦/١)، وحسين الكرايسي - نقله عنه ابن حجر في "التهذيب" -، والله أعلم.

ومن تأمل في حال أبي إسحاق واتساع شيوخه^(١) وكثرة مروياته حتى شبهه أبو حاتم بالزهري في ذلك^(٢)، وعده ابن المديني من الستة الذين يدور عليهم الإسناد^(٣)، وهو - كما قال يعقوب بن سفيان - ممن يعتمد عليه الناس في الحديث، وهو أحد أئمة التابعين، المتفق على الاحتجاج به وحديثه في جميع دواوين الإسلام = من تأمل هذا كله احتمل من أبي إسحاق ما عَنَّ فيه، فتدليسه مغموراً بجانب سعة روايته، فحقه أن تحمل عنعنته على الاتصال وإنما يتوقف فيها إذا تبين تدليسه في حديث بعينه وذلك إما بنص إمام، أو حين يذكر واسطة بينه وبين شيخه، أو يأتي بما يستنكر.

وما ذكرته من حمل عنعنة إبي إسحاق ومن كان مثله في سعة الرواية على الاتصال هو اختيار جماعة من العلماء ومنهم يعقوب بن سفيان الفسوي وقد أشار إلى ذلك بقوله: (وحديث سفيان وأبي إسحاق والأعمش ما لم يعلم أنه مدلسٌ يقوم مقام الحجة).

ثم إن أكثر ما أخذ على أبي إسحاق ليس من هو من قبيل التدليس الصريح وإنما هو من قبيل الإرسال الخفي وهذا بين لمن طالع كلام العلماء فيه، والله أعلم. فالحاصل أن أبا إسحاق مقبول العننة عمن ثبت سماعه منه على الإجمال.

● **وأما الاختلاط:** فقد وصفه به غير واحد من الأئمة^(٤)، وميزوا من سمع منه بأخرة عن غيرهم، وهذا يدل على أنه قد تغير في آخر حياته. والظاهر لي: أن ما وُصف به من الاختلاط ليس من قبيل الاختلاط الفاحش الذي يؤثر على مرويات الراوي، وإنما هو من قبيل التغير اليسير الذي يحصل للإنسان بسبب تقدم السن، لا سيما إذا علم أن أبا إسحاق قد عمّر طويلاً حتى قارب المائة، وهذا التغير وتناقص الحفظ أمرٌ طبيعيٌ تقتضيه طبيعة البشر^(٥).

(١) ويدل على ذلك ما قاله علي بن المديني: (روى أبو إسحاق عن سبعين رجلاً أو ثمانين لم يرو عنهم غيره، وأحصيت مشيخته نحواً من ثلاث مئة شيخ. وقال في موضع آخر: أربعمائة شيخ) وقيل: إنه سمع من ثمانية وثلاثين صحابياً. ينظر: "سير أعلام النبلاء" (٣٩٤/٥)، وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (١٩٠/٨): (روى عن جماعة من الصحابة وعن خلائق من كبار التابعين ويفرد بالأخذ عن كثير منهم فإنه كان إماماً طليبةً للعلم).

(٢) "الجرح والتعديل" (٢٤٢/٦) ت ١٣٤٧.

(٣) "العلل" له (ص ٨٦-٨٩).

(٤) للوقوف على أقوالهم في ذلك، ينظر: كتاب "معجم المختلطين" لمحمد بن طلعت (ص ٢٤٧-٢٥٦).

(٥) التعبير عن مطلق التغير وسوء الحفظ بـ(الاختلاط) جارٍ في استعمالات الأئمة وإطلاقهم فانظر -على سبيل المثال- قول القطان في "إسماعيل بن مسلم المكي" حين سئل عنه كيف كان أول أمره؟ فقال: (لم يزل مختلطاً، كان يحدثنا بالحديث

وقد دفع عنه قهمة الاختلاط غير واحد، منهم: الإمام الذهبي فإنه قال عنه: (من أئمة التابعين بالكوفة وأبائهم، إلا أنه شاخ ونسي ولم يختلط)^(١)، وقال مرة: (هو ثقة حجة بلا نزاع، وقد كبر وتغير حفظه تغير السن ولم يختلط)^(٢)، ومنهم الحافظ العلاءي حيث قال: (أحد أئمة التابعين، المتفق على الاحتجاج به، ولم يعتبر أحدًا من الأئمة ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق، احتجوا به مطلقاً، وذلك يدل على أنه لم يختلط في شيء من حديثه.. فهو أيضاً من القسم الأول)^(٣)، والقسم الأول من المختلطين -عند العلاءي- هم: [من لم يوجب ذلك له ضعفاً أصلاً، ولم يحط من مرتبته، إما لقصر مدة الاختلاط وقتله ...، وإما لأنه لم يرو شيئاً حال اختلاطه، فسلم حديثه من الوهم].

فالحاصل أنه لم يختلط الاختلاط المعهود وإنما تغير حفظه ونقص، وحديث القدماء من أصحابه أتقن وأجود من حديث من سمع منه بأخره هذا في حال الاختلاف، وأما عند التفرد فينبغي أن يتعامل مع ما ينفرد به المتأخرون بشيء من التدقيق ومزيد من النظر فينتبه إلى زياداتهم في الأسانيد والمتون لما ذكرته من حصول التغير، والله أعلم.

وأبو إسحاق من الثالثة، مات سنة تسع وعشرين ومائة، وهو ابن ست وتسعين، روى له الجماعة. ينظر: "المعرفة والتاريخ" للفسوي (٦٣٧/٢)، و"الجرح والتعديل" (٢٤٢/٦)، و"ثقات ابن حبان" (١٧٧/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤٣١/٥)، و"ميزان الاعتدال" (٣٢٦/٥)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٩٢/٥) و"تذكرة الحفاظ" (٢٣٣/١)، و"جامع التحصيل" (ص ١١٣)، و"المختلطين" (ص ٩٣)، و"التهذيب" (٣٤٠/٤)، و"التقريب" (ص ٤٢٣)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٤٦)، و"الكواكب النيرات" (ص ٣٤٠)، و"معجم المدلسين" (ص ٣٥٣)، و"أحاديث أبي إسحاق السبيعي التي ذكر الدارقطني فيها اختلافاً في كتابه العلل" لخالد باسح (ص ٦٠-٧٦).

• زيد بن أرقم.

هو: زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، صحابيٌّ مشهورٌ، غزا مع رسول الله ﷺ سبع عشرة غزوةً، وأول مشاهدته الخندق، وهو الذي سمع عبد الله بن أبي يقول: ليُخرجن الأعزُّ منها الأذلُّ، فأخبر رسول الله ﷺ، فسأل عبد الله فأنكر، فأنزل الله تصديق زيد، فقال رسول الله: «إن الله قد صدقك يا زيد»، مات سنة ست أو ثمان وستين، أخرج له الجماعة. ينظر: "الاستيعاب" (٥٣٥/٢)، و"أسد الغابة" (٣٢٨/٢)، و"الإصابة" (٥٨٩/٢)، و"التقريب" (ص ٢٢٢).

الواحد على ثلاثة ضروب) وإسماعيل بن مسلم لم يصفه أحدًا بالاختلاط وإنما وصف بسوء الحفظ وضعف الحديث. ينظر: "التهذيب" (٢٨٩/١).

(١) "الميزان" (٢٧٠/٣).

(٢) "سير أعلام النبلاء" (٣٩٤/٥)، وينظر أيضاً: "تذكرة الحفاظ" (٢٣٣/١).

(٣) "المختلطين" (ص ٩٣/ت ٣٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد فيه ضعفٌ، فإنَّ يونسَ بنَ أبي إسحاقَ وإن كان صدوقاً حسنَ الحديثِ إلا أنَّ روايته عن أبيه فيها ضعفٌ، فقد ضعفها الإمامُ أحمدُ وغيره.

وأما متابعة خيثمة بن أبي خيثمة البصري لأبي إسحاق فلا التفات لها؛ لشدة ضعفها، فإنَّ خيثمةَ ضعيفٌ، قال عنه ابن معين: ليس بشيء^٤.

ثم هي من رواية جابر الجعفي عنه، وجابر رافضيٌّ متروكُ الحديث، بل كذَّبه غيرُ واحدٍ من الأئمةِ النقاد كآحمدَ وابنِ معين وغيرهما.

وعليه فهذه المتابعة لا اعتبار لها؛ لشدة ضعفها.

وأما متابعة أنيسة بنت زيد فهي ضعيفةٌ أيضاً؛ لجهالةِ نُباتةِ بنتِ بُرَيْرٍ وحمادة، والله أعلم.

فالخلاصة أن هاتين المتابعتين لا تفيدان الخبر ولا تقويانه.

إلا أن ما اشتمل عليه الحديث من ذكر فضل الصبر على ذهاب البصر هو ثابتٌ في نصوصٍ أخرى كما سبق، والله أعلم

والحديث صحَّحه النوويُّ في "خلاصة الأحكام" (٩٠٩/٢ رقم ٣٢١٨)، وحسنه المنذريُّ في "مختصر سنن أبي داود" (٢٧٩/٤)، وقال الحاكم: (حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين ولم يخرِّجاه) وقال الزُّركشيُّ في "التذكرة" (ص ٤٨): (رجالُه ثقاتٌ).

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « أَصَابَنِي رَمْدٌ » الرَّمْدُ: - بالتحريك^(١) - وَجَعُ الْعَيْنِ وَانْتِفَاحُهَا، وَيُصَفُّهُ بَعْضُهُمْ بِأَنَّهُ

وَرَمٌّ حَارٌّ يَعْزِضُ فِي الطَّبَقَةِ الْمُلْتَحِمَةِ مِنَ الْعَيْنِ، وَسَبَبُهُ انصِبَابُ أَحَدِ الْأَخْلَاطِ أَوْ أَبْجَرَةٌ تَصْعَدُ مِنَ

الْمَعْدَةِ إِلَى الدِّمَاغِ، فَإِنْ انْدَفَعَ إِلَى الْعَيْنِ أَحْدَثَ الرَّمْدَ^(٢).

ينظر: "زاد المعاد" (١٠٧/٤)، و"فتح الباري" (١٥٧/١٠)، و"لسان العرب" (١٨٥/٣)، و"تاج العروس" (١١٦/٨).

(١) يقال: رَمِدَ - بالكسر - يَرْمُدُ رَمْدًا، وهو أَرْمَدٌ وَرَمِدٌ، والأُنثى رَمْدَاءُ، وَعَيْنٌ رَمْدَاءُ وَرَمْدَةٌ، وَرَمِدَتْ تَرْمُدُ رَمْدًا، وَقَدْ أَرْمَدَهَا اللَّهُ فَهِيَ رَمْدَةٌ.

(٢) يُعْرَفُ "الرَّمْدُ" فِي الطَّبِّ الْحَدِيثِ: بِأَنَّهُ النَّهَابُ يُصِيبُ "مُلْتَحِمَةَ الْعَيْنِ" (وتسمى باللغة الأجنبية: "Conjunctiva"، وهي عبارة عن الغشاء المخاطي الذي يكسو باطن الجفون والسطح الأمامي للعين، ووظيفتها المحافظة على نعومة السطح الأملس والناعم بين العين والجفن. بما تفرزه من مادة مخاطية رقيقة)، والنهَابُ مُلْتَحِمَةُ الْعَيْنِ عبارةٌ عن حالةٍ مِنَ التَّهَسُّجِ فِي منقطةِ الْمُلْتَحِمَةِ، ينتج معها إحتقان الأوعية الدموية مسببةً إمرارَ الْعَيْنِ، وزيادة إفرازاتِ الْعُدَدِ الْمُخاطِيَّةِ لِلْمُخاطِ (الْعَمَص) على سطحِ الْعَيْنِ، والنهَابُ مُلْتَحِمَةُ الْعَيْنِ أنواعٌ متعدِّدةٌ، إلا أنَّ أخطرَها نوعان، هما:

-
- ١ . الرَّمَدُ الصَّدِيدِي: وهو ناتج عن الالتهابات البكتيرية الفيروسية، وعادة ما يؤدي إلى قروح.
- ٢ . الرَّمَدُ الحُبَيْبِي: وهو ناتج عن الالتهاب بالتراخوما، وعادة ما يؤدي إلى تكوُّن حلقات وتليّقات.
- ويعتبر هذان النوعان من أهم أسباب فَقْدِ البَصَرِ في العالم، وهما شائعان لدى الأطفال كما يصيبان البالغين أيضاً، وهما شديدي العدوى. ينظر: "معجم المصطلحات الطبية" (٢٢٧/١).

الدراسة الموضوعية^(١):

العين والبصر من أعظم نعم الله على الإنسان، ومن أهم حواسه التي لا يستغني عنها في قضاء حوائجه واتصاله بالآخرين، وبها صلاح معاش الإنسان وجماله.

ولأهمية هذه الحاسة وشرفها وكثرة منافعها جعلها الله حبيبة للإنسان وكريمته، وجعل المصيبة بفقدانها من أعظم المصائب التي يبتلى بها العبد، فروي في حديث زيد بن أرقم: (مَا ابْتُلِيَ عَبْدٌ بَعْدَ ذَهَابِ دِينِهِ بِأَشَدِّ مِنْ ذَهَابِ بَصَرِهِ)^(٢)، وذلك لِمَا يَحْصُلُ لِلإِنْسَانِ بِفَقْدِهِمَا مِنْ أَنْوَاعِ الْمَضَارِّ وَالْأَخْطَارِ، ولما يلحقه أيضاً من الأَسْفِ عَلَى فَوَاتِ رُؤْيَا مَا يَسُرُّهُ وَيُسْعِدُهُ، فلا فرق عنده بين نور وظلام، ولا بين ليل ونهار، ولا بين جميل وقبيح.

ولذا كان من فضل الله ومنته على عباده المؤمنين أن من ابتلي منهم بذهاب بصره كُله -سواء كان ذلك منذ ولادته^(٣)، أو طراً عليه بعد ذلك لمرضٍ ونحوه- فصبر واحتسب كان ثوابه الجنة، ولا شك أن هذا أعظم الجزاء والعوض؛ فلا جزاء أعظم من دخول الجنة، فهي دار الكرامة، ومهوى الأفتدة، ومطلب السالكين، نسأل الله الكريم من فضله، ﴿إِنَّمَا يُوقَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠].

قال ابن بطال -رحمه الله-: (نعمَةُ البَصْرِ عَلَى العَبْدِ وَإِنْ كَانَتْ مِنْ أَجَلِّ نِعَمِ اللَّهِ تَعَالَى، فَعَوْضُ اللَّهِ عَلَيْهَا الْجَنَّةَ أَفْضَلُ مِنْ نِعْمَتِهَا فِي الدُّنْيَا؛ لِتَفَادِ مُدَّةِ الِاتِّدَادِ بِالْبَصْرِ فِي الدُّنْيَا وَبَقَاءِ مُدَّةِ الِاتِّدَادِ بِهِ فِي الْجَنَّةِ).

فَمَنْ ابْتُلِيَ بِذَهَابِ بَصَرِهِ، أَوْ بِفَقْدِ جَارِحَةٍ مِنْ جَوَارِحِهِ فَلْيَتَلَقَّ ذَلِكَ بِالصَّبْرِ وَالشُّكْرِ وَالِاحْتِسَابِ، وَلْيَرْضَ بِاخْتِيَارِ اللَّهِ لَهُ ذَلِكَ؛ لِيَحْصُلَ عَلَى أَفْضَلِ العَوَاضِ وَأَعْظَمِ النِّعَمَتَيْنِ، وَهِيَ الْجَنَّةُ، الَّتِي مِنْ صَارَ إِلَيْهَا فَقَدْ رَبِحَتْ تِجَارَتُهُ، وَكَرُمَتْ صَفَقَتُهُ، وَلَمْ يَضُرَّهُ مَا لَقِيَ مِنْ شِدَّةِ البَلَاءِ فِيمَا قَادَهُ إِلَيْهَا^(٤).

(١) ينظر: "فتح الباري" (١١٦/١٠)، و"فيض القدير" (٤٨٨/٤-٤٨٩)، و"الروضة البهية في شرح الأحاديث القدسية الأربعينية" (٤١-٤٣).

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) وَيُسَمَّى "الأَكْمَه"، ومنه قوله تعالى حكاية عن نبيه عيسى عليه السلام: ﴿وَأُزْمِئْتُ أَلَاكُمَهُ وَالْأَبْرَصَ﴾ [آل عمران: ٤٩]

(٤) "شرح صحيح البخاري" (٣٧٧/٩).

المطلب الرابع

ثواب من ابتلي بالصداع

قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٣٢/٢ رقم ٨٣٧٦):

حدَّثنا محمد بن بشر، حدَّثنا محمد بن عمرو، حدَّثنا أبو سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هَلْ أَخَذْتُكَ أُمَّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟ » قال: وما أُمَّ مِلْدَمٍ؟ قال: « حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ »، قال: ما وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ، قال: « فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ قَطُّ؟ » قال: وما هَذَا الصُّدَاعُ؟ قال: « عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ »، قال: ما وَجَدْتُ هَذَا قَطُّ. فَلَمَّا وَلَّى قَالَ: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُنْظَرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيُنْظَرْ إِلَى هَذَا ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٣٠).

(٤٩) قال الطبراني في "مسند الشاميين" (٢/٢٢٠ رقم ١٢٢٣):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ،
ح - وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ حَذَلَمٍ الدَّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى الخُسْنِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنِ
أَبِي حَبِيبٍ قَاضِي عَمَّانَ، عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَا مِنْ
مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ صُدَاعٌ فِي رَأْسِهِ، أَوْ شَوْكَةٌ فَتُوذِيهِ، أَوْ مَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْأَذَى، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ
بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَرَجَةً، أَوْ كَفَّرَ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ». .

تفريجه:

هذا الحديث مداره على "زيد بن واقد"، وقد اختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي حبيب^(١)، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

رواه عنه على هذا الوجه:

١. صدقة بن خالد [ثقة، متفق عليه، وستأتي ترجمته قريبا].

- أخرج حديثه الطبراني في "مسند الشاميين" (٢/٢٢٠ رقم ١٢٢٣)، أبو نعيم في

"الحلية" (٦/٨٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١/٤٧٢) جميعهم من طريق

هشام بن عمار.

- وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٧/١٦٨ رقم ٩٨٧٦) من طريق محمد بن مبارك.

كلاهما: (هشام بن عمار، ومحمد بن مبارك) عن صدقة بن خالد به.

(١) هكذا وردت كنيته في رواية الحسن بن يحيى الخسني، بينما ورد في رواية صدقة بن خالد تكنيته بأبي حميد، وقد نبه على هذا الاختلاف الإمام الطبراني حيث قال: (قال الحسن بن يحيى في حديثه: عن أبي حبيب، وقال صدقة بن خالد: عن أبي حميد)، ويمثل ذلك قال أبو نعيم في "الحلية" (٦/٨٥)، والصواب ما ورد في رواية الحسن بن يحيى من تكنيته بـ (أبي حبيب)، وهذا ما عليه عامة أهل العلم، كالإمام أحمد، وأبي زرعة، والبخاري، ومسلم، وابن أبي حاتم، وابن أبي خيثمة، والدارقطني، وغيرهم. ينظر: "تاريخ دمشق" (١١/٤٧٢-٤٧٦).

٢. الحسن بن يحيى الخشني [صدوق، كثير الغلط، التقريب] (ص ١٦٤).

- أخرج حديثه الطبراني في "مسند الشاميين" (٢/٢٢٠ رقم ١٢٢٣) من طريق سليمان بن عبد الرحمن عن الحسن بن يحيى به .

الوجه الثاني: عنه، عن القاسم بن مخيمرة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، من دون ذكر "أبي حبيب" في إسناده.

رواه عنه على هذا الوجه:

▪ الهيثم بن حميد [صدوق، رُمي بالقدر، التقريب] (ص ٥٧٧).

- أخرج حديثه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٤٤ رقم ١٨٠) -ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (٧/١٦٨ رقم ٩٨٧٥) - قال: حدثنا حميد بن زنجويه، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الهيثم بن حميد، به.

الترجيح بين الوجهين:

الناظر في هذا الاختلاف يظهر له أن الوجه الأول أصحُّ أرجحُ من الوجه الثاني، لأمرين:
١. أن رواة الوجه الأول أوثق حالاً وأكثر عدداً من راوي الوجه الثاني، فـ"صدقة بن خالد" أحفظ وأضبط من "الهيثم بن حميد" ومقدّم عليه عند الاختلاف، فكيف وقد تابعه "الحسن بن يحيى الخشني" على رواية الحديث على هذا الوجه؟، و"الحسن بن يحيى" وإن كان خفيف الضبط كثير الغلط، إلا أن موافقته لرواية "صدقة بن خالد" وعدم مخالفتها لها دليل على حفظه وضبطه لهذا الحديث.

٢. أن الوجه الأول أوصل من الوجه الثاني؛ فإنَّ القاسم بن مُخَيْمِرَةَ لم يثبت له سماعٌ من أبي سعيد بل ولا من غيره من أصحاب النبي ﷺ، قال ابن معين: (لم أسمع أنه سمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ)^(١)، وقال ابن حبان: (لا يصح له من صحابيٍّ لقيي)^(٢)، وهذا مما يؤكد وجود واسطةٍ بينه وبين أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وهي: "أبي حبيب القاضي"، كما في الوجه الأول.

فالحاصل أن الوجه الأول هو الراجح، وهو المحفوظ عن زيد بن واقد، والله أعلم.

(١) "تاريخ ابن معين برواية الدوري" (٣/٤٣٠)، وانظر: "تحفة التحصيل" (ص ٢٦١).

(٢) "مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٨٢).

رجال الإسناد:

• أحمد بن المعلّى الدمشقي.

هو: أحمد بن المعلّى بن يزيد الأسدي، أبو بكر الدمشقي، نائب أبي زُرْعَةَ في قضاء دمشق.

روى عن: هشام بن عمّار وأبي داود السجستاني وغيرهما.

وعنه: النسائي، والطبراني وغيرهما.

لم أقف فيه على أقوال سوى ما قاله عنه تلميذه النسائي: (لا بأس به).

ولذا قال عنه الحافظ في "التقريب": (صدوق)، وهو كما قال.

من الثانية عشرة، مات في شهر رمضان سنة ست وثمانين ومائتين، أخرج له النسائي.

ينظر في ترجمته: "تاريخ دمشق" (١٩/٦)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٥/١)، و"تهذيب" (٨٤/١)، و"التقريب" (ص ٨٤)،

و"إرشاد القاضي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" للمنصوري (ص ١٨٩).

• هشام بن عمّار.

هو: هشام بن عمّار بن نصير السلمي، أبو الوليد الدمشقي، خطيب الجامع الأموي.

روى عن: مالك بن أنس، وصدقة بن خالد وغيرهما.

وعنه: البخاري، وابن معين، وأبو حاتم، وخلق من الكبار.

أحد الأعلام المشاهير، حافظ مكثر، صاحب حديث وعلو، نعتة الذهبي في "السير" بـ(الإمام

الحافظ العلامة المقرئ، عالم أهل الشام، وخطيب دمشق، كان من أوعية العلم).

وثقه ابن معين، والعجلي، وابن حبان.

وقال أبو حاتم، والعجلي - في موضع -، والنسائي، والدارقطني: (صدوق)، زاد الدارقطني:

(كبير المحل).

عابوا عليه:

١. قبوله التلقين.

وهذا أشد ما أخذ عليه وتكلم فيه بسببه، ذلك أن هشاماً لما طال عمره وشاخ، ضعف

حفظه وتغيّر، فكان ربما لقن ما ليس من حديثه فتلقنّها، ومن هنا وردت الآفة على حديثه

فوقعت فيه المناكير، وتكلم فيه بسببها، حتى قال أبو داود: (حدّث بأرجح من أربعمئة حديث

لا أصل لها)، وقال القرّاز: (آفته أنّه ربما لقن أحاديث فتلقنّها)، وقال أبو حاتم: (لما كبر هشام

تغيّر، فكل ما دفع إليه قرأه، وكلما لقن تلقن، وكان قديماً أصح، كان يقرأ من كتابه).

٢. أخذه الأجرة على التحديث.

وهذا أيضاً مما عيب به عليه، فكان رحمه الله ممن لا يُحَدَّثُ إلا بِعَوَضٍ، فـ(كان يأخذ على كل ورقين درهماً ويشارط)، كما قال عبد الله بن محمد بن سيّار، بل قال صالح بن محمد "جزرة": (كان هشامٌ لا يُحَدَّثُ ما لم يأخذ).

ومسألة أخذ الأجرة على التحديث من المسائل التي وقع فيها خلاف بين الأئمة قديماً، إلا أنّهم جميعاً متفقون على أنّ الأولى بالحدّث أن لا يأخذ أجراً على حديث رسول الله ﷺ، ويتأكد ذلك ويتعاضم في حقّ من لم يكن محتاجاً، وكان له من المال ما يُغنيه عن ذلك العوض والأجر^(١)، ولذا قال الذهبي في "السير": (والعجب من هذا الإمام -يعني: هشاماً- مع جلالته كيف فعل هذا ولم يكن محتاجاً؟، وله اجتهاده).

والظن به أنه كان مجتهداً معذوراً في ذلك، كما قال الذهبي. وعلى كلٍّ فأخذ الأجرة على التحديث مما لا يُجرح به الراوي ولا يُردُّ به حديثه إذا ثبت صدقُه وديانته، وهشامٌ ممن كان كذلك.

هذا حاصل ما عيب به عليه، والكلام فيه يطول.

وخلاصة حاله ما قاله الذهبي في "الميزان": (صدوقٌ مكثّرٌ، له ما يُنكَرُ)، وقال الحافظ في "التقريب": (صدوقٌ مقرئٌ، كُبرُ فصار يتلقّن، فحديثه القديم أصح).

ومن روى عنه قديماً: أبو عبيد القاسم بن سلام، والوليد بن مسلم، وابن معين، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والذهلي، وسائر كبار أصحابه.

وهشامٌ من كبار العاشرة، مات سنة خمس وأربعين ومائتين، وله اثنتان وتسعون سنة، أخرج له الجماعة عدا مسلم.

ينظر في ترجمته: "نقات العجلي" (٣٣/٢)، و"الجرح والتعديل" (٢٥٥/٩)، و"نقات ابن حبان" (٢٣٣/٩)، و"سؤالات الحاكم للدارقطني" (ص ٢٨١)، و"تهذيب الكمال" (٢٤٢/٣٠)، و"الميزان" (٨٦/٧)، و"سير أعلام النبلاء" (١١/٤٢٠-٤٣٥)، و"التهذيب" (٤٦/١١)، و"التقريب" (ص ٥٧٣)، و"الكواكب النيرات" (ص ٤٢٤-٤٣١).

• صدقةُ بنِ خالدٍ.

هو: صدقةُ بنُ خالدٍ الأمويُّ، مولاهم، أبو العبّاسِ الدمشقيُّ.

روى عن: زيد بن واقد، وهشام بن الغاز، وغيرهما.

وعنه: هشام بن عمار، محمد بن المبارك الصوري، وغيرهما.

(١) ينظر في مسألة "أخذ الأجرة على التحديث": "الكفاية" (ص ١٥٣-١٥٥)، و"فتح المغيث" (١/٣٤٥-٣٥٣).

ثقةٌ، متفقٌ على ثقته وإتقانه، قال عنه الإمام أحمد: (ثقةٌ ثقةٌ)، وقال ابن حبان في "مشاهير علماء الأمصار": (كان متقناً ثبتاً).

من الثامنة، مات سنة ثمانين ومائة أو بعدها، أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه. ينظر في ترجمته: "مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٨٤)، و"تهذيب الكمال" (١٢٨/١٣)، و"التهذيب" (٣٦٤/٤)، و"التقريب" (ص ٢٧٥).

• زيد بن واقد.

هو: زيد بن واقد القرشي، أبو عمر - ويقال: أبو عمرو - الدمشقي. روى عن: مكحول - وكان من أوثق الناس فيه، ومن كبار أصحابه -، والقاسم بن مخيمرة وغيرهما. وعنه: صدقة بن خالد، والهيثم بن حميد، وغيرهما. ثقة، وثقه: الإمام أحمد، وابن معين، ودحيم، والعجلي، والدارقطني، وغيرهم. وقال ابن حبان في "مشاهير علماء الأمصار": (من متقني أهل الشام، وكان شيخاً صالحاً). من السادسة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائة، أخرج له البخاري في "الصحيح" حديثاً واحداً في فضل أبي بكر رضي الله عنه، وأخرج له أيضاً الأربعة إلا الترمذي. ينظر في ترجمته: "مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٧٩)، و"تهذيب الكمال" (١٠٨/١٠)، و"الكاشف" (٤١٩/١)، و"التهذيب" (٣٦٧/٣)، و"التقريب" (ص ٢٢٤).

• القاسم بن مخيمرة.

هو: القاسم بن مخيمرة - بالمعجمة، مُصَعَّرٌ - الهمداني، أبو عروة الكوفي، نزيل الشام. ثقةٌ فاضلٌ، متفق عليه، ولم يثبت له سماعٌ من أحدٍ من الصحابة. تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

• أبو حبيب، قاضي عمان.

هو: الحارث بن مخمر^(١)، أبو حبيب الظهري^(٢) الحمصي، قاضي عمان. روى عن: أبي سعيد الخدري، وأبي الدرداء وغيرهما رضي الله عنهما. وعنه: القاسم بن مخيمرة، وحريز بن عثمان وغيرهما.

(١) هو بكسر الميم الأولى وسكون الحاء المعجمة وفتح الميم الثانية تليها راء. [ينظر: "توضيح المشتبه" (٤٤٨/٢)، و"تبصير المنتبه" (١٢٧٠/٤)، و"تصحيفات الحدّثين" (ص ٢٧٧)]، وقد تصحّف الاسم في بعض المصادر إلى (محمد)، فلينبه لذلك.
(٢) هو بكسر الظاء وسكون الهاء وفي آخرها الراء، نسبة إلى (ظهر) وهو بطنٌ من حمير. ينظر: "الأنساب" (١٠٤/٤)، و"توضيح المشتبه" (٥٢/٦).

قال عنه الإمام أحمد: (شامي ثقةً)، وذكره ابن حبان في "الثقات".
ذكر الذهبي في الطبقة الحادية عشرة، وهم من مات بين (١٠٠-١١٠هـ).
ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (٢٨١/٢)، و"الجرح والتعديل" (٨٩/٣)، و"ثقات ابن حبان" (١٣١/٤)، و"تاريخ دمشق" (٤٧٢/١١-٤٧٦)، و"تاريخ الإسلام" (٤٥/٧).

• أبو سعيد الخدري.

هو: سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الخزرجي الأنصاري، مشهور بكنيته.
صحابي مشهور، مكثر من الرواية عن رسول الله ﷺ.
تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

هذا الإسناد لا بأس برجاله، فيه: "أحمد بن المعلى"، و"شيخه هشام بن عمار"، وهما صدوقان، وبقية رجال الإسناد ثقات.

ولكن يبقى النظر في اتصال سنده، فإنني لم أقف على من نصَّ على سماع أبي حبيب من أبي سعيد الخدري، وليس في سياق الإسناد ما يدل على السماع والاتصال، بل ظاهر صنيع البخاري في ترجمة أبي حبيب يدل على أنه لم يثبت عنده سماع أبي حبيب من أبي سعيد، ونصُّ كلامه: (الحارث بن مخمر، أبو حبيب قاضي أهل عمان الشامي، عن أبي سعيد)، هكذا قال رحمه الله، ولو كان السماع ثابتاً عنده لقال: (سمع أبا سعيد)، كما يقوله في كثير من التراجم إذا ثبت عنده سماع الراوي من شيخه^(١).

وأيضاً فقد نصَّ أبو حاتم على أن رواية أبي حبيب عن أبي سعيد مرسلة، فقال - كما في "الجرح والتعديل" (٨٩/٣) -: (الحارث بن مخمر، روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرسلًا، وعن أبي سعيد الخدري، وأبي الدرداء، والنوَّاس بن سَمْعَانَ مرسلًا).

هذا ما أمكنني الوقوف عليه في مسألة سماع أبي حبيب من أبي سعيد، وعدم السماع هو الظاهر، مع أن أبا حبيب قد أدرك زمن أبي سعيد، ولكن أبا حبيب شامي، وأبو سعيد مدني، ولم أقف على من ذكر ارتحال أحدهما إلى بلد الآخر، وهذا مما يقوي الظن بعدم السماع واللقاء، والله أعلم.

(١) ينظر في منهج البخاري في هذه المسألة ما كتبه د. خالد بن منصور الدريس في كتابه: "موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السن المعنعن بين المتعاصرين" (ص ٩٧ وما بعدها).

صفحة فارغة

قال أبو يعلى الموصلي في "مسنده" (١١/١١ رقم ٦١٥٠):

حَدَّثَنَا سُؤدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ضِمَامٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَزَالُ الْمَلِيْلَةُ وَالصُّدَاعُ بِالْعَبْدِ وَالْأُمَّةِ وَإِنَّ عَلَيْهِمَا مِنَ الْخَطَايَا مِثْلَ أَحَدٍ، فَمَا يَدْعُهُمَا وَعَلَيْهِمَا مِثْقَالُ خَرْدَلَةٍ ». »

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٣١).

قال الإمام أحمد في "المسند" (١٩٩/٥ رقم ٢١٧٨٤):

حَدَّثَنَا حَسَنٌ، ثنا ابنُ لَهَيْعَةَ، ثنا زَبَّانُ، عن سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عن أَبِيهِ، عن أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه أَنَّهُ أَتَاهُ عَائِدًا، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لِأَبِي -بَعْدَ أَنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ-: بِالصِّحَّةِ لَا بِالْوَجَعِ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَقُولُ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « مَا يَزَالُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْمَلِيلَةُ وَالصُّدَاعُ وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا لِأَعْظَمَ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يُتْرَكَهُ وَمَا عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ ». .

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٣٢).

الدراسة الموضوعية:

توصيف المرض^(١):

"الصداعُ" وجعٌ معروفٌ يكون في بعض أجزاء الرأس أو كله، وحقيقته سخونة الرأس، واحتقان البخار فيه.

وهو أنواعٌ كثيرة، وأسبابه مختلفة، وهو أكثر الأمراض شيوعاً بين الناس، وتفاوت شدته ومدته من إنسانٍ لآخر.

وأكثر أنواع الصداع المزمناً شيوعاً بين الناس هي "الشقيقة"، وهي وجعٌ يكون في أحد جانبي الرأس أو في مقدمته، ويعرف بـ"الصداع النصفِي" وهو أشد أنواع الصداع وأقساها، وهو من الأمراض المزمنة، ويطلق عليه "الصداع المرَضِي" وذلك بسبب ما يُصاحبه من الغثيان والتقيؤ ونحوهما، ويدوم في بعض الأحيان أياماً، ويكون مؤلماً في معظم الأحوال مما يضطر المريض معه إلى ملازمة الفراش، ويتكرر حدوثه من حين لآخر.

قال ابن القيم: (وسببُ صداعِ الشَّقِيقَةِ مَادَّةٌ فِي شَرَايِنِ الرَّأْسِ وَحَدَاهَا، يَقْبَلُهَا الْجَانِبُ الْأَضْعَفُ مِنْ جَانِبِيهِ، وَعَلَامَتُهَا الْخَاصَّةُ بِهَا: ضَرْبَانُ الشَّرَايِنِ، وَخَاصَّةٌ فِي الدَّمَوِيِّ، وَإِذَا ضَبِطَتْ بِالْعَصَائِبِ وَمُنَعَتْ مِنَ الضَّرْبَانِ سَكَنَ الْوَجَعُ، وَعَصَبُ الرَّأْسِ يَنْفَعُ فِي وَجَعِ الشَّقِيقَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ أَوْجَاعِ الرَّأْسِ، وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو نُعَيْمٍ فِي كِتَابِ "الطَّبِّ النَّبَوِيِّ"^(٢) لَهُ أَنَّ هَذَا التَّوَعُّجَ كَانَ يُصِيبُ النَّبِيَّ ﷺ فَيَمُكُثُ الْيَوْمَ وَالْيَوْمِينَ وَلَا يَخْرُجُ).

بيان فضله:

ليس في النصوص السابقة ما يدل على فضلٍ خاصٍّ بـ"الصداع"، غير أنه من جملة الأمراض التي يُكفِّرُ اللهُ بها الخطايا، ويرفع بها الدرجات.

وفي حديث الأعرابي الذي لم تُصِبه الحمى ولا الصداعُ وقول النبي ﷺ عنه: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا» دليلٌ على أن الصداع من علامات أهل الإيمان وأهل الجنة، قال الحافظ ابن رجب: (وقد جعل النبي ﷺ من لا تصيبه الحمى والصداع من

(١) ينظر: "الطب النبوي" لعبد الملك بن حبيب مع تعليق محققه (ص ٩١-١٠٩) مهم، و"الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (١٥٤ و ١٥٧)، و"زاد لمعاد" (٨٥/٤-٨٧)، و"فتح الباري" (١٥٣/١٠)، و"فيض القدير" (٣٦٠/٢)، و"الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة" (١٤٧/١-١٤٩)، و"الموسوعة الطبية المسيرة" (ص ١٦٨-١٦٩)، و"الموسوعة الصحية" (ص ٣٣-٣٥)، و"القاموس الطبي العربي" (ص ٦٦٥).

(٢) (١/٣٢٥ رقم ٢٤٠)، .

أهل النَّار، فجعل ذلك من علامات أهل النار، وعكسه من علامات المؤمنين^(١)، وقال أيضاً:
(كان صداع الرأس والشقيقة يعترى النبي ﷺ كثيراً في حياته، ويتألم منه أياماً، وصداعُ
الرَّأسِ من عَلاماتِ أهلِ الإيمانِ وأهلِ الجنَّةِ)^(٢).

وقال ابن حبان رحمه الله: (قوله ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى
هَذَا» لَفْظَةٌ إِخْبَارٌ عَنْ شَيْءٍ مُرَادُهَا الزَّجْرُ عَنِ الرُّكُونِ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ، وَقِلَّةُ الصَّبْرِ عَلَى
ضِدِّهِ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ الْعِلَلَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا وَالْغُمُومَ وَالْأَحْزَانَ سَبَبَ تَكْفِيرِ
الْخَطَايَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَأَرَادَ ﷺ إِعْلَامَ أُمَّتِهِ أَنَّ الْمَرْءَ لَا يَكَادُ يَتَعَرَّى عَنِ مُقَارَفَةِ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ
فِي أَيَّامِهِ وَكَيْالِيهِ، وَإِجَابَ النَّارِ لَهُ بِذَلِكَ إِنْ لَمْ يُتَفَضَّلْ عَلَيْهِ بِالْعَفْوِ، فَكَانَ كُلُّ إِنْسَانٍ مُرْتَهَنٌ بِمَا
كَسَبَتْ يَدَاؤُهُ، وَالْعِلَلُ تُكْفَرُ بَعْضُهَا عَنْهُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، لَا أَنَّ مَنْ عُوْفِيَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَكُونُ
مِنْ أَهْلِ النَّارِ)^(٣)، والله أعلم.

(١) "البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى" ضمن مجموع رسائل الحافظ ابن رجب (٢/٣٨٠).

(٢) "لطائف المعارف" (ص ٢٥٥).

(٣) "صحيح ابن حبان" (٧/١٧٩).

المطلب الخامس ثواب من ابتلي بالصرع

(٥٠) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٠ رقم ٥٣٢٨):

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: «أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ»^(١) أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ^(٢)، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، فَقَالَتْ: أُصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ^(٢)، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ^(٢)، فَدَعَا لَهَا.

تفريجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/١٩٩٤ رقم ٢٥٧٦)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٣ رقم ٧٤٩٠)، وأحمد في "المسند" (١/٣٤٦ رقم ٣٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد القطان.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق بشر بن المفضل مقروناً بيحيى بن سعيد في الرواية السابقة.

كلاهما: (يحيى، وبشر) عن أبي بكر عمران بن مسلم القصير، به.

(١) واسمها سَعِيرَة - بالسين والعين المهملة، مُصَغَّر - الأَسَدِيَّة الحَبَشِيَّة، وتُكْنَى أُمُّ زُفْرٍ. ينظر: "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد" (١/٤٦٩-٤٧٠ رقم ١٧٣)، و"الإصابة" (٨/٢١٠) و(٧/٧٠٠).

(٢) هو بِنَاء مُثَنَّاةٍ وَتَشْدِيدِ الْمُعْجَمَةِ، مِنْ التَّكْشِيفِ، وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الكَشْمِيهِي فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَمَا بَعْدَهُ "أَتَكْشِيفُ" بِالتَّوْنِ السَّاكِنَةِ مُخَفَّفًا، مِنْ الإِتْكَشَافِ، وَالمُرَادُ أَنَّهَا خَشِيَتْ أَنْ تَظْهَرَ عَوْرَتَهَا وَهِيَ لَا تَشْعُرُ. ينظر: "فتح الباري" (١٠/١١٥).

الدراسة الموضوعية:

توصيف المرض^(١):

الصَّرَعُ^(٢) هُوَ عِلَّةٌ تَمْنَعُ الْأَعْضَاءَ النَّفْسِيَّةَ عَنِ الْإِنْفِعَالِ وَالْحَرَكَةِ وَالْإِنْتِصَابِ مِنْعًا غَيْرَ تَامٍ، وَسَبَبُهُ فِي الْأَكْثَرِ خَلْطٌ غَلِيظٌ يَنْحَبِسُ فِي مَنَافِدِ الدَّمَاعِ فَيَسُدُّهَا، وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُهُ بُخَارٌ رَدِيءٌ

(١) ينظر: "القانون في الطب" (٦٧/٢)، و"الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (ص ٩٨-٩٩)، و"زاد المعاد" (٧٠/٤)، و"فتح الباري" (١٠/١٤١)، و"الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة" (١/٤٨٥-٤٨٠)، و"الموسوعة الصحية" (ص ٥٣٩-٥٤٤)، و"القاموس الطبي العربي" (ص ٦٧٠-٦٧١)، و"معجم المصطلحات الطبية" (١/٣٤٠)، ونشرة "تعرّف على الصرع" تصدرها الشئون الصحية بالحرس الوطني، والموقع الإلكتروني لـ"مركز معلومات ومساندة الصرع" التابع لمستشفى الملك فيصل التخصصي بالرياض على الرابط: <http://www.epilepsyinarabic.com>.

(٢) قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٤/٦٦-٦٧): (الصَّرَعُ صَرَعَانٌ:

١. صَرَعٌ مِنَ الْأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ الْأَرْضِيَّةِ.

٢. وَصَرَعٌ مِنَ الْأَخْلَاطِ الرَّدِيَّةِ.

وَالثَّانِي هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ فِيهِ الْأَطِبَاءُ فِي سَبَبِهِ وَعِلَاجِهِ.

وَأَمَّا صَرَعُ الْأَرْوَاحِ فَأَنَمَّتْهُمْ وَعَقَلَاؤُهُمْ يَعْتَرِفُونَ بِهِ وَلَا يَدْفَعُونَهُ، وَأَمَّا جَهَلَتُهُمْ وَسَفَلَتُهُمْ فَيُنْكِرُونَهُ وَلَا يَقْرُونَ بِأَنَّهَا تُؤْتَرُ فِي بَدَنِ الْمَصْرُوعِ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ إِلَّا الْجَهْلُ، وَإِلَّا فَلَيْسَ فِي الصَّنَاعَةِ الطَّبِيبَةِ مَا يَدْفَعُ ذَلِكَ، وَالْحِسَّ وَالْوُجُودَ شَاهِدًا بِهِ، وَمَنْ لَهُ عَقْلٌ وَمَعْرِفَةٌ بِهَذِهِ الْأَرْوَاحِ وَتَأَثِيرَاتِهَا يَضْحَكُ مِنْ جَهْلِ هَؤُلَاءِ وَضَعْفِ عُقُولِهِمْ).

إِذَا عُرِفَ هَذَا فَاعْلَمْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ قَدْ اخْتَلَفُوا فِي صَرَعِ هَذِهِ الْمَرْأَةِ السُّودَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:

- فذهب الإمام البخاري إلى أَنَّ صَرَعَهَا كَانَ مِنْ "صَرَعِ الْأَخْلَاطِ" لَا مِنْ "صَرَعِ الْأَرْوَاحِ الْخَبِيثَةِ"، وترجم علي حديثها في "صحيحه" بقوله: (بَابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ مِنَ الرَّيْحِ) وَالصَّرَعُ مِنَ الرَّيْحِ هُوَ مِنْ قَبِيلِ صَرَعِ الْأَخْلَاطِ، وبهذا قال العلامة ابن القيم في "زاد المعاد" (٤/٧٠-٧١)، وابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٢/٣٤١)، وهو ظاهر كلام ابن الكحال في كتابه "الصناعة الطبية" (ص ٩٩).

- وجزم ابن عبد البر في "الاستيعاب" (٤/١٩٣٨) بأن الذي كان بما إنا هو من مَسِّ الْجِنِّ، وتابعه على ذلك ابن الأثير في "أسد الغابة" (٧/٣٦٢)، وجاء في بعض الروايات ما يؤيده، من ذلك ما أخرجه البزار في "مُسْنَدِهِ" (١٠/٢٨٠ رقم ٥٠٧٣) مِنْ طَرِيقِ صَدِيقَةِ بَنِ مُوسَى حَدَّثَنَا فَرَقْدُ السَّبَخِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَفِيهِ أَنَّهَا قَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْخَبِيثَ قَدْ غَلَبَنِي....، وَإِنِّي أَخَافُ الْخَبِيثَ أَنْ يُجَرِّدَنِي، فَدَعَا لَهَا، فَكَانَتْ إِذَا خَشِيَتْ أَنْ يَأْتِيَهَا تَأْتِي أَسْتَارَ الْكَعْبَةِ فَتَعَلَّقُ بِهَا، فَتَقُولُ لَهُ: اخْسَأْ فَيَذْهَبُ عَنْهَا)، وَأَخْرَجَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي "الاستيعاب" مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتَى بِالْمَجَانِينِ، فَيَضْرِبُ صَدْرَ أَحَدِهِمْ فَيَبْرَأُ، فَأَتِي بِمَجْنُونَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ زُفْرٍ، فَضْرَبَ صَدْرَهَا فَلَمْ تَبْرَأْ، وَلَمْ يَخْرُجْ شَيْطَانُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هُوَ يَعْيِبُهَا فِي الدُّنْيَا وَلَهَا فِي الْآخِرَةِ خَيْرٌ »). قَالَ الْحَافِظُ فِي "الفتح" (١٠/١١٥): (وَقَدْ يُؤْخَذُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقِ أَنَّ الَّذِي كَانَ بِأُمِّ زُفْرٍ كَانَ مِنْ صَرَعِ الْجِنِّ لَا مِنْ صَرَعِ الْخَلْطِ).

يَرْتَفِعُ إِلَيْهِ مِنْ بَعْضِ الْأَعْضَاءِ، وَقَدْ يَتَّبَعُهُ تَشْنُجٌ فِي الْأَعْضَاءِ فَلَا يَبْقَى الشَّخْصُ مَعَهُ مُنْتَصِبًا، بَلْ يَسْقُطُ، وَيَخْرُجُ مِنْ فَمِهِ الزَّبْدُ غَالِبًا؛ لِعِلَظِ الرُّطُوبَةِ.

وفي الطب الحديث يُعرِّفون الصَّرْعَ بأنه حالةٌ غيرٌ طبيعيةٌ تَنْتَابُ الْإِنْسَانَ، وتحدثُ نتيجةً خَلَلٍ واضطرابٍ مفاجئٍ في كهرباءِ الدِّمَاغِ ووظيفته، حيث تفشل خلايا الدِّمَاغِ - في بعض الأحيان - في التحكم في إنتاج الطاقة الكهربائية، فتُخْرِجُ الخَلايا دفعةً عَظِيمَةً ومفاجئةً من الطاقة الكهربائية، لا يستطيع الجسمُ السيطرةَ عليها فتحدث عندئذٍ صدمة الصَّرْعِ أو ما يُعرفُ بـ(نوبة الصَّرْعِ).

وهناك ثلاثة أنواع رئيسية من نوبات الصَّرْعِ، وهي:

١. نوبة الصَّرْعِ الكبير، وهي أكثر نوبات الصَّرْعِ خطورة، حيث يفقد المريضُ فيها وعيَهُ فجأةً ويسقط، ثم تملكه رعدة تشنجية تتصلب فيها العضلات، وقد يتوقف فيها النَّفْسُ مؤقتاً، ويَعْضُ المريضُ فيها على لسانه، وقد يَبْتَوِّلُ على نفسه، وقد تحدث له إصابات أو حوادث عرضية خطيرة، وتدوم هذه النوبة لدقائق معدودة، ثم يَعُطُّ المريضُ بعدها في نَوْمٍ عميقٍ، ثم يَصْحُو بعد ذلك خَالِي الدِّهْنِ من تَذَكُّرٍ ما حَدَثَ لَهُ.

٢. نوبة الصَّرْعِ الخفيف، وفيها يشحب لون المريض، ويفقد وعيَهُ لثوانٍ معدودة، وقد يبدو مرتبكاً، ولكنه لا يسقط، وكثير من هذه النوبات لا يلاحظ، وتحدث معظم نوبات الصَّرْعِ الخفيف عند الأطفال.

٣. النوبة النفسية الحركية، وفيها يتصرف المريض بشكل انطوائي وغريب لعدة دقائق، وقد يجوب أرجاء الغرفة فجأةً، أو يمزق ثيابه، أو يصفق بيديه، أو يصدر أصواتاً غير مفهومة، وقد يكون شديد الانفعال والعنف، وربما آذى نفسه أو من حوله.

وتحدث هذه النوبات دونما سبب واضح، ولكن الإرهاق والإجهاد العاطفي يمكن أن يزيدا من نسبة حدوثها.

والمصابون بهذا المرض يُشكَّلون (٥,٥%) من سكان العالم، ويعالج الأطباء هذا المرض باستخدام المهدئات، وفي حالات نادرة تكون الجراحة هي الحل الأمثل.

قلت: ولو صححت هذه الطرق لكان القول بهذا هو المتعين، لكنها لا تصح من حيث الصناعة الحديثة، أما رواية

البيزار فقد تفرَّد بها "فرقد السبخي" عن سعيد بن جبير، وفرقد (لِينُ الحديثِ كثيرُ الخطأ) - كما في "التقريب"

(ص ٤٤٤) -، ولا يحتفل تفرده، وأما رواية ابن عبد البر فضعيفة أيضاً؛ لإرسالها.

وعلى هذا فالمختار - والله أعلم - أن صَرَع هذه المرأة السوداء هو من قبيل "صرع الأخلاط"، والله أعلم.

وعلى كل حال فالصرع يُعدُّ من جملة الأمراض الحادة باعتبار وقت وجوده المؤلم خاصة، ويُعدُّ أيضاً من جملة الأمراض المزمنة باعتبار طول مكثته وعُسْر برئته، إضافة إلى ما يلحق المريض من الأذى النفسي والاجتماعي بسبب ذلك، والله أعلم.

بيان فضله:

دلَّ الحديثُ السابقُ على ثواب "الصرع"^(١)، وأنَّ من ابتليَ به فصبرَ عليه كان جزاؤه الجنة. قال النووي: (في الحديث دليلٌ على أنَّ الصرع يُثابُّ عليه أكمل ثواب)^(٢). وقال ابنُ الكحال: (لَمَّا كانت هذه العلة من الأمراض الرديئة العسرة البُرء، وكانت المرأة المذكورة تُجدُّ من ألمِ المرضِ المذكورِ المشقَّة والانكشاف ما ذُكِرَ في الحديث، وعدَّها النبي ﷺ الجنة ثواباً لَمَّا تجدُّه من ذلك)^(٣).

(١) "شرح ابن بطال على البخاري" (٣٧٦/٩).

(٢) "شرح صحيح مسلم" (١٣١/١٦).

(٣) "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (ص ٩٩).

المطلب السادس ثواب من ابتلي بذات الجنب

أخرج الإمام مالك في "الموطأ" (١/٢٣٣ رقم ٥٥٤):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ - وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ، أَبُو أُمِّهِ - أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ رضي الله عنه أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَاءَ يَعُودُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غَلِبَ عَلَيْهِ، فَصَاحَ بِهِ، فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَقَالَ: « غَلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ »، فَصَاحَ التَّنَسُّؤُةَ وَبَكَينَ، فَجَعَلَ جَابِرٌ يُسَكِّنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « دَعُونِي، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تُبَكِّينَ بَأَكِيَّةٍ »، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْوَجُوبُ؟، قَالَ: « إِذَا مَاتَ »، فَقَالَتِ ابْنَتُهُ: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لِأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا، فَإِنَّكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ جَهَاذَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « إِنْ اللَّهُ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَيَّ قَدَرِيَّتِهِ، وَمَا تُعَدُّونَ الشَّهَادَةَ؟ »، قَالُوا: الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « الشُّهَدَاءُ سَبْعَةٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ، وَالغَرِقُ شَهِيدٌ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ، وَالْحَرِيقُ شَهِيدٌ، وَالَّذِي يَمُوتُ تَحْتَ الْهَدْمِ شَهِيدٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجَمْعٍ شَهِيدٌ ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، بل ذهب جمعٌ من الحفاظ إلى تصحيحه، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٣٨).

قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٤١/٢ رقم ٩٦٩٣):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ -يَعْنِي: ابْنَ إِسْحَاقَ-، عَنْ أَبِي مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكِ الْقُرْظِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ؟» قَالُوا: الَّذِي يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يُقْتَلَ، قَالَ: «إِنَّ الشَّهِيدَ فِي أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ الْقِتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالطَّعْنُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالغَرِيقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالخَارُ عَنْ دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ، وَالْمَجْنُوبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ». قَالَ مُحَمَّدٌ: "الْمَجْنُوبُ": صَاحِبُ الْجَنْبِ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٤١).

(٥١) قال الإمام أحمد في "المسند" (٤/١٥٧ رقم ١٧٤٧٠):

حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهَيْعَةَ، حَدَّثَنَا وَاهِبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ،
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « الْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ ». .

تخريجه:

- أخرجه ابن عبد الحكم في "فتوح مصر" (١/٤٩٣) قال: حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار، وعبد الملك بن مسلمة.
 - وأخرجه الروياني في "مسنده" (١/١٦٥ رقم ١٩٨) من طريق عثمان بن صالح، وأبي الأسود.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٧/٣١٨ رقم ٨٨١) من طريق أبي صالح الحراني.
- أربعتهم: (النضر بن عبد الجبار، وعبد الملك بن سلمة، وعثمان بن صالح، وأبو صالح الحراني) قالوا: حدثنا عبد الله بن لهيعة، به، بمثله.

رجال الإسناد:

• حَسَنٌ.

هو: الحسن بن موسى الأشيب، أبو علي البغدادي، قاضي الموصل وغيرها.
متفق على توثيقه، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١).

• ابن لهيعة.

هو: عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي.
ضعيف الحديث مطلقاً، في أول أمره وآخره؛ لسوء حفظه وكثرة وهمه، إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه للاعتبار، ورواية القدماء من أصحابه وخصوصاً رواية العبادلة منهم أعدل وأقوى من غيرها، وضعفها أهون وأخف من غيرها، والله أعلم.
تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

• واهب بن عبد الله.

هو: واهب بن عبد الله المعافري ثم الكعبي، أبو عبد الله المصري، ثقة، من الرابعة، مات سنة سبع وثلاثين ومائة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد"، وأبو داود في "المراسيل".
ينظر: "التهذيب" (١١/٩٦)، و"التقريب" (ص ٥٨٠).

• عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ.

هو: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ - بكسر المعجمة وتخفيف الميم بعدها مهملة - الْمَهْرِيُّ - بفتح الميم وسكون الهاء - الْمِصْرِيُّ، ثَقَّةٌ، من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة أو بعدها، أخرج له مسلم والأربعة.

ينظر: "الكاشف" (١/٦٣١)، و"التقريب" (ص ٣٤٢).

• عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رضي الله عنه

صحابيٌّ مشهورٌ، كبيرُ الشَّانِ.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

الحكم على الحديث:

إسنادُ هذا الحديث رجاله ثقاتٌ غير "ابن لهيعة"، وهو ضعيفٌ عند عامة أهل الحديث؛ لسوء حفظه وتخليطه، إلا أنَّ روايةَ أبي الأسودِ تُعدُّ من أمثلة الرواياتِ عن ابنِ لهيعة، فهو من قُدَمَاءِ أصحابه، ومن كان يأخذ من كتبه وأصوله المعتمدة، ولذا قال عنه أحمد بن صالح: (ما أحسن حديثه عن ابن لهيعة)^(١)، وقال أيضاً: (ظننتُ أن أبا الأسودِ كَتَبَ من كتابِ صحيحِ، فحديثه صحيحٌ يُشبهه كلامُ أهلِ العلمِ)^(٢).

وعلى هذا فرواية أبي الأسود عن ابن لهيعة صالحةٌ في الشَّوَاهِدِ والمُتَابَعَاتِ، وهذا الحديث من جملتها، فللحديث شواهد متعددة يتقوى بها ويرتقي إلى درجة الحسن لغيره، والله أعلم.

(١) "المعرفة والتاريخ" (٢/٤٣٤).

(٢) المصدر السابق (٢/١٨٥).

الدراسة الموضوعية:

توصيف المرض^(١):

"ذاتُ الجنب" هو: ورمٌ حارٌّ يعرضُ في نواحي الجنبِ في الغشاءِ المُستَبطنِ للأضلاعِ. ويلزمُه حمسةٌ أعراضٍ، وهي: الحمى، والسعالُ، والوجعُ النَّاحِسُ تحت الأضلاعِ، وضيقُ النَّفسِ، والنَّبضُ المنشاريُّ.

قال ابن سينا: (قد يعرضُ في الجنبِ والصَّفَاقَاتِ وَالْعَضَلِ الَّتِي فِي الصَّدرِ وَالْأضلاعِ وَنَوَاحِيهَا أَوْ رَامٌ مُؤذِيَةٌ جَدًّا مُوجِعَةٌ تُسَمَّى شَوْصَةً وَبِرَسَامًا وَذَاتَ الْجَنْبِ، وَقَدْ تَكُونُ أَيْضًا أَوْجَاعًا فِي هَذِهِ الْأَعْضَاءِ لَيْسَتْ مِنْ وَرَمٍ وَلَكِنْ مِنْ رِيَا حِ غَلِيظَةٍ فَيُظَنُّ أَنَّهَا مِنْ هَذِهِ الْعِلَّةِ وَلَا تَكُونُ مِنْهَا).

وقال ابن سينا: (وذاتُ الجنبِ أكثرُ ما يعرضُ في فصلي الخريفِ والشَّتَاءِ، وَخُصُوصًا بَعْدَ ربيعِ شتويٍّ....، وَإِذَا عَرَضَ لِلْحَوَامِلِ كَانَ مُهْلِكًا، وَيَقِلُّ فِي الشُّبُوحِ فَإِنْ عَرَضَ قَتَلَ؛ لِضَعْفِ قُوَاهُمْ عَنِ النَّفْثِ وَالتَّنْفِيَةِ).

ويُعرَّفُ مرض "ذات الجنب" في الطبِّ الحديثِ بأنَّه التهابٌ يُصيبُ الجنبَةَ أو البُلُورَةَ، وهي غشاءٌ مُزدوجُ الطبقة، يُحيطُ بالرئتين، ويفصلهما عن جدارِ الصَّدرِ، ووظيفته تسهيل حركة الرئة في عمليتي الشهيقِ والزَّفِيرِ، ويتميَّز برطوبته ولزُوجته مما يتيح للرئة التحرك بكل سهولة وسلاسة.

وعندما يلتهب سطح هذا الغشاء يصبح جافاً خشناً، وعند تحرك الرئة بالنَّفسِ يَحْتَكُ الغشاءُ بعضه ببعضٍ ويتلاصق، مسبباً ألماً حاداً في الصدر يشبه وخز السكاكين، وتزداد حدَّته وشِدته عند السعالِ أو العطاسِ أو في حالة التنفس العميق.

وقد يكون الالتهاب في بعض الأحيان رطباً، فيمتنع الاحتكاك حينئذٍ ويقل معه الألم، وذلك بسبب تجمع قدر من السوائل الارتشاحية بين الرئة وجدار الصدر، لكن هذه السوائل المجتمعة

(١) ينظر: "القانون في الطب" لابن سينا (٣٤٠/٢-٣٤٣)، و"الطب من الكتاب والسنة" لموفق الدين البغدادي (ص ١٤٣-١٤٤)، و"الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" لابن الكحل (ص ١٤٥-١٤٧)، و"زاد المعاد" (٨١/٤-٨٢)، و"فتح الباري" (١٠/١٧٢)، و"الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة" (١/٦٩٣-٦٩٥)، و"الموسوعة الطبية الميسرة" للدكتور عبد الناصر نور الله (ص ١٢٧-١٢٨)، و"الموسوعة الطبية العربية" للدكتور حسين بيرم (ص ٥٩٧)، والموقع الإلكتروني "طبيب دت كوم" على الرابط: (<http://www.٦abib.com/a-٩٨٠.htm>)، وموقع "القاموس الطبي العربي" على الرابط: (<http://www.altibbi.com/definition>).

قد تتقيح وتتلاحم، فتضغط على الرئة والقلب، فتعيق عملهما بشكل سليم، فيشعر المريض حينئذٍ بضيقٍ شديدٍ.

ويحدث معظم مرض "ذات الجنب" من مضاعفات جانبية لبعض الأمراض الأخرى، مثل: مرض ذات الرئة، أو الدَّرَن، أو السل الرئوي، ونحوها من الأمراض. وبالجملة فـ"ذاتُ الجنب" من الأمراضِ الحَظِرَةِ المَخُوفَةِ؛ لِأَنَّهَا تَحْدُثُ بَيْنَ القَلْبِ وَالكَبِدِ، وَهِيَ مِنْ سَيِّئِ الأَسْقَامِ^(١)، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي قِصَّةِ لُدُودِهِ لَمَّا قَالُوا لَهُ: خَشِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ بِكَ ذَاتُ الْجَنْبِ، قَالَ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَهَا عَلَيَّ»^(٢)، وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيَقْدِفَنِي بِذَلِكَ الدَّاءِ»^(٣).

بيان فضله:

دلت الأحاديث السابقة على أن من ابتلي بـ"ذات الجنب"، فمات منه، فإن الله يبلغه منازل الشهداء، فـ(الجنوبُ شهيدٌ) بنصِّ الشَّرْعِ، والشهادة منزلة رفيعة ورتبة عالية يكرم الله بها من يشاء من عباده، وهي دليلٌ على حُسْنِ الخاتمة، نسأل الله الكريم من فضله. وقد سبق الكلام على الشهادة وبيان المراد بها في هذه النصوص، والله أعلم.

(١) "فتح الباري" (١٧٢/١٠).

(٢) أخرجه ابن سعد في "الطبقات" (٢٣٥/٢)، وأحمد في "المسند" (١١٨/٦) رقم ٢٤٩١٤، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٥٣/٨) رقم ٤٩٣٦، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٩٣/٥)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٥/٤) رقم ٧٤٤٧ جميعهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٤٢٨/٥) رقم ٩٧٥٤ - ومن طريقه: إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٤٢/٥) رقم ٢١٤٥، وابن حبان في "صحيحه" (٥٥٢/١٤) رقم ٦٥٨٧، والطبراني في "الكبير" (١٤٠/٢٤) رقم ٣٧٢، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٥/٤) رقم ٧٤٤٦ - قال: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ بِهِ.

المطلب السابع ثواب المبطون

أخرج مالك في "الموطأ" (١/١٣١ رقم ٢٩٣):

عن سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الشُّهَدَاءُ خُمْسَةٌ: الْمَطْمُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْغَرِقُ، وَصَاحِبُ الْهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، أخرجه الشيخان وغيرهما، وقد سبق تخرجه برقم (٣٧).

قال النسائي في "المجتبى" (٣٧/٦ رقم ٣١٦٣):

أخبرنا يونس بن عبد الأعلى، قال: حدثنا ابن وهب، قال: حدثني عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الله بن ثعلبة الحضرمي، أنه سمع ابن حنبل يقول: أخبرني عن عتبة بن عامر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «خمس من قبض في شيءٍ منهن فهو شهيدٌ، المقتول في سبيل الله شهيدٌ، والغرق في سبيل الله شهيدٌ، والمبطون في سبيل الله شهيدٌ، والمطعون في سبيل الله شهيدٌ، والنفساء في سبيل الله شهيدٌ.»

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ لغيره، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٤٢).

قال الإمام أحمد في "المسند" (٣١٤/٥ رقم ٢٢٧٣٦):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ ابْنِ الْمُصَبِّحِ
أَوْ: أَبِي الْمُصَبِّحِ -، عَنْ ابْنِ السَّمْطِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ فَمَا تَحَوَّزَ لَهُ عَنْ فِرَاشِهِ، فَقَالَ: «مَنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي؟»^(١)، قَالُوا:
قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، قَالَ: «إِنَّ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلَ، قَتْلُ الْمُسْلِمِ شَهَادَةٌ، وَالطَّاعُونَ
شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ، وَالغَرَقُ، وَالْمَرْأَةُ يَقْتُلُهَا وَلَدَهَا جَمْعَاءَ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٣٩).

(١) ورد في رواية جرير عن منصور ما يبين سبب سؤال النبي ﷺ عن هذا، وهو: أن عبادة بن الصامت قال: دَخَلْنَا عَلَى
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ نَعُوذُهُ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، فَقُلْنَا: يَرْمِكُ اللَّهُ، إِنْ كُنَّا لَنَرْجُو لَكَ الشَّهَادَةَ، وَإِنْ كُنْتَ لَنُحِبُّ أَنْ تَمُوتَ عَلَيَّ
غَيْرِ هَذَا، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَذْكُرُ هَذَا، فَقَالَ: «فَفِيمَ تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ؟» ... وذكر الحديث.

قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٠١/٣ رقم ١٥٣٤٢) و(٤٦٦/٦ رقم ٢٧٦٨٢):
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: التَّمِيمِيَّ-، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ -يَعْنِي:
التَّهْدِيَّ-، عَنْ عَامِرٍ -يَعْنِي: ابْنَ مَالِكٍ-، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:
« الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ، وَالنَّفْسَاءُ شَهَادَةٌ ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد لا بأس به، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٤٠).

(٥٢) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٦٢/٤ رقم ١٨٣٣٦):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عن جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرْدٍ وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، وَهُمَا يُرِيدَانِ أَنْ يَتَّبِعَا جِنَازَةَ مَبْطُونٍ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَقْتُلْهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ»؟، فَقَالَ: بَلَى.

تخرجه:

• أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٨٢/١ رقم ١٢٨٨) - ومن طريقه: البيهقي في "إثبات عذاب القبر" (رقم ١٥٢-)، وابن أبي شيبة في "مسنده" (٣٥٨/٢ رقم ٨٦٨)، وأحمد في "المسند" (٢٦٢/٤ رقم ١٨٣٣٧) وفي (٢٩٢/٥ رقم ٢٢٥٥٣)، والنسائي في "المجتبى" (٩٨/٤ رقم ٢٠٥٢)، وفي "الكبرى" (٦٥٩/١ رقم ٢١٧٩)، وابن حبان في "صحيحه" (١٩٥/٧ رقم ٢٩٣٣)، وابن قانع في "معجم الصحابة" (٢٨٩/١)، والطبراني في "الكبير" (١٨٩/٤ رقم ٤١٠١)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٧١/٧ رقم ٩٨٨٣) جميعهم من طرق كثيرة عن شعبة.

• وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٩٠/٤ رقم ٤١٠٢) من طريق أيوب بن جابر.
• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (رقم ٤١٠٣)، والبيهقي في "إثبات عذاب القبر" (ص ١٠١ رقم ١٥٣) كلاهما من طريق قيس بن الربيع.
• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (رقم ٤١٠٤)، والبيهقي في "إثبات عذاب القبر" (الموضع السابق) كلاهما من طريق زيد بن أبي أنيسة.

أربعتهم: (شعبة، وأيوب بن جابر، وقيس بن الربيع، وزيد بن أنيسة) عن جامع بن شداد.

• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (رقم ٤١٠٥) من طريق جابر الجعفي.
• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (رقم ٤١٠٦) من طريق يزيد بن أبي خالد.
ثلاثتهم: (جامع بن شداد، وجابر الجعفي، ويزيد بن أبي خالد) عن عبد الله بن يسار، به^(١).

(١) طريق عبد الله بن يسار هذه هي أجود طرق هذا الحديث، وأما رواية أبي إسحاق السبيعي عن سليمان بن صرد وخالد بن عرفة فلا تثبت؛ لغرابتها وتفرد أبي سنان الشيباني بها، كما سيأتي. يتبع =

رجال الإسناد:

• محمد بن جعفر.

هو: محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري، المعروف بـ "عُندَر" (١).

روى عن: شعبة - وكان ربيبه (٢) -، وسفيان الثوري غيرهما.

وعنه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وخلائق من الكبار.

• فقد أخرجها الإمام أحمد في "المسند" (٤/٢٦٢ رقم ١٨٣٣٨) قال: حدثنا قُرَّان [وهو: ابن تَمَّام].

• وأخرجها الترمذي في "جامعه" (٣/٣٧٧ رقم ١٠٦٤)، وفي "العلل الكبير" (ص ١٥٢ رقم ٢٦٠)، والطبراني في "الكبير" (٧/٩٨ رقم ٦٤٨٦) - ومن طريقه: المزني في "تهذيب الكمال" (٨/١٢٩) -، وفي "المعجم الصغير" (١/١٨٨ رقم ٢٩٨) من طريق أسباط بن محمد.

كلاهما: (قُرَّان، وأسباط) عن أبي سنان سعيد بن سنان الشيباني، عن أبي إسحاق السبيعي عن سليمان بن صرد وخالد بن عرفة، به، بنحوه.

قلت: رواية أبي إسحاق هذه غريبة، تفرَّد بها أبو سنان الشيباني عنه، قال الطبراني في "الصغير": (لم يروه عن أبي إسحاق الهمداني إلا أبو سنان)، وقال الترمذي: (هذا حديث حسن غريب في هذا الباب، وقد روي من غير هذا الوجه).

و"أبو سنان الشيباني" هذا وإن كان صدوقاً لا بأس به، إلا أنه يُعْرَبُ وَيَتَفَرَّدُ بما لا يُتَابَعُ عليه، وله أوهاَمٌ، قال عنه الإمام أحمد: (لم يكن يقيم الحديث)، وقال أبو أحمد الحاكم: (لا يتابع على كثير من حديثه)، وقال ابن عدي: (له أحاديث غرائب وأفراد، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب والوضع، لا إسناداً ولا متناً، ولعله إنما يهيم في الشيء بعد الشيء، ورواياته تُحْتَمَلُ وتُقبَلُ، ولذا قال عنه في "التقريب": (صدوق له أوهاَمٌ)، ومن كان هذا حاله لا يقبل منه ما تفرَّد به، لاسيما وأنه قد تفرَّد به عن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق إمامٌ مكثرٌ وله أصحابٌ، فأين أصحابه المقدمون فيه المكثرون عنه - كشعبة والثوري وشريك وإسرائيل وزهير وغيرهم - عن رواية هذا الحديث من هذا الوجه؟.

ثم إن هذا الحديث حديثٌ كوفيٌّ، وأبو إسحاق من أهل الكوفة، ولو كان هذا الحديث عنده لما غفل عنه الكوفيون من أصحابه الآخذين عنه، وعلى رأسهم تلميذه وأثبت الناس فيه "شعبة بن الحجاج"، ولو كان الحديث عن شيخه فعلاً لما احتاج أن يروي الحديث نازلاً عن جامع بن شداد عن عبد الله بن يسار، وهو عند شيخه عالياً، وهذا كله يؤكد لي غرابة بل نكارة هذه الطريق عن أبي إسحاق، ثم إن في سماع أبي إسحاق من سليمان بن صرد وخالد بن عرفة كلام، والله أعلم. ينظر في ترجمة أبي سنان الشيباني: "الكامل" (٣/٣٦٢)، و"تهذيب الكمال" (١٠/٤٩٢)، و"تاريخ الإسلام" (٩/٣٩٩)، و"التقريب" (ص ٢٣٧).

وينظر أيضاً في الكلام على سماع أبي إسحاق من سليمان بن صرد وخالد بن عرفة: "العلل الكبير" الترمذي (ص ١٥٢ رقم ٢٦٠)، "التهذيب" (٨/٥٨)، و"التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة" (ص ٨٨٤-٨٨٦ و ٨٩٠-٨٩٣).

(١) بضم الغين المعجمة وإسكان النون وفتح الدال المهملة، هذا هو المشهور فيه، وذكر الجوهري في "صحاحه" أنه يقال بفتح الدال وضمها، و"عُندَر" لقبٌ، لقبه به ابن جريج، وسببه: أن ابن جريج لما قدم البصرة حدثهم بحديث عن الحسن البصري، فأنكروه عليه، وشغفوا، وأكثر محمدٌ من الشغب عليه، فقال له: (اسكُتْ يا عُندَر)، وأهل الحجاز يُسمون المُشغَبَ "عُندراً". ينظر: "مقدمة ابن الصلاح" (ص ٣٣٨)، و"نزهة الألباب في الألقاب" (٢/٥٨)، و"تاج العروس" (١٣/٢٦٩).

(٢) الرئيب: هو ابن امرأة الرُّجُل من غيره. ينظر: "لسان العرب" (١/٤٠٥).

متفقٌ على ثقته وإتقانه، وصحَّه كتابه، وهو من أثبت الناس في شعبة.
قال أحمد بن حنبل: (سمعتُ غُنْدَرًا يقول: لزمْتُ شعبةَ عشرين سنة، لم أكتب فيها عن أحدٍ غيره شيئاً، قال: وكنتُ إذا كتبتُ عنه عرضتُه عليه)، وقال عبد الله بن المبارك: (إذا اختلف الناس في حديث شعبة، فكتابُ غُنْدَرٍ حَكَمٌ بينهم)، وقال الذهبي: (أحد الأثبات المتقين، ولا سيما في شعبة)، وقال ابن حجر: (ثقةٌ، صحيحُ الكتاب، إلا أن فيه غفلة)، قلت: وهي غفلة يسيرة لم تؤثر على حديثه، وحديثه معتمدٌ عند الأئمة كلهم.

من التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومائة، روى له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٢١/٧ رقم ١٢٢٣)، و"تهذيب الكمال" (٩-٥/٢٥)، و"تهذيب" (٦١/٩)، و"التقريب" (ص ٤٧٢).

• شُعبَةُ.

هو: شُعبَةُ بنُ الحجاجِ بنِ الوَرْدِ العَتَكِيُّ، الأزدِيُّ مولاهم، أبو بسْطامِ الواسِطِيُّ.
ثقةٌ ثبتٌ، إمامٌ حجةٌ، أميرُ المؤمنين في الحديث.
تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• جَامِعُ بنِ شَدَّادٍ.

هو: جامعُ بنُ شَدَّادِ المَحَارِبِيُّ، أبو صَخْرَةَ الكوفيُّ.
روى عن: عبد الله بن يسار الجهني، وأبي بردة بن أبي موسى الأشعري وغيرهما.
وعنه: شعبة بن الحجاج، وسفيان الثوري وغيرهما.
ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على ثقته وجلالة قدره.
قال عنه العجلي: (هو شيخٌ عالٍ ثقةٌ، وهو من قُدَمَاءِ شُيوخِ سُفيانِ الثوري، وكانَ شَيْخاً عَاقِلاً ثَقَّةً ثَبَتًا كُوفِيًّا)، ونعته الذهبي في "السير" بـ(الإمام الحجة، ... أحد علماء الكوفة).
من الخامسة، مات سنة سبع ويقال سنة ثمان وعشرين ومائة، روى له الجماعة.
ينظر في ترجمته: "تقات العجلي" (ص ٢٦٥)، و"الجرح والتعديل" (٥٢٩/٢)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٦/٤)، و"الكاشف" (٢٨٨/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٠٥/٥)، و"تهذيب" (٤٩/٢)، و"التقريب" (ص ١٣٧).

• عَبْدُ اللَّهِ بنِ يَسَارٍ.

هو: عَبْدُ اللَّهِ بنُ يَسَارِ الجُهَنِيِّ الكوفيُّ.
روى عن: خالد بن عُرْفُطَةَ، وسليمان بن صُرَدٍ وغيرهما.
وعنه: جامعُ بنِ شَدَّادٍ، وجابر بن يزيد الجعفي وغيرهما.

ثقةٌ، وثَّقَه النسائي، وذكره ابن حبان في "الثقات".

من كبار الثالثة، روى له أبو داود والنسائي.

ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (٢٣٤/٥)، و"ثقات ابن حبان" (٥١/٥)، و"تهذيب الكمال" (٣٢٦/١٦)، و"الكاشف" (٦٠٩/١)، و"تهذيب التهذيب" (٧٧/٦)، و"التقريب" (٤٦٢/١).

• خالد بن عرفطة.

هو: خالد بن عُرفُطَة - بضم المهملة والفاء بينهما راء ساكنة - بن أبرهة بن سنان القُضاعي العُدريُّ^(١) الكوفي، صحابيٌّ، استنابهُ سعدُ بن أبي وقاصٍ على الكوفة، ثم استعمله زيادُ بن معاوية عليها، مات رضي الله عنه سنة أربع وستين، روى له الترمذي والنسائي.

ينظر في ترجمته: "الاستيعاب" (٤٣٤/٢)، و"أسد الغابة" (٨٧/٢)، و"الإصابة" (٤٠٩/١)، و"التقريب" (ص ١٨٩).

• سليمان بن صرد.

هو: سليمان بن صرد - بضم المهملة وفتح الراء - بن الجون الحزاعيُّ، أبو مُطرف الكوفي.

صحابيٌّ جليلٌ، كان له سنٌّ عاليةٌ وشرفٌ في قومه، وشهد مع عليٍّ صفين.

قتل رضي الله عنه سنة خمس وستين، وهو ابن ثلاثٍ وتسعين سنةً، روى له الجماعة.

ترجمته في: "الاستيعاب" (٦٤٩/٢)، و"أسد الغابة" (٣٥١/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٩٤/٣)، و"الإصابة" (١٧٢/٣)، و"التقريب" (ص ٢٥٢).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيحٌ، ورجاله ثقاتٌ، وقد صحَّحه ابن حبان، وقال الحافظُ ابن حجر في "الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع" (ص ٨١): (أخرجه أحمدُ والنسائيُّ بإسنادٍ صحيحٍ)، والله أعلم.

(١) قال السمعي في "الأنساب" (١٧١/٤-١٧٢): ("العُدريُّ" بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى "عُدرة" وهو ابن زيد اللات بن ربيعة بن ثور بن كعب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة، وهي قبيلة معروفة).

وفي الأنساب: "العُدري" - بضم ثم فتح - وهو بطنٌ من همدان، و"العُدري" - بفتح أوَّله وثانيه - وهو بطنٌ من الأشعريين.

ينظر: "الأنساب" (١٧١/٤)

الدراسة الموضوعية:

توصيف المرض^(١):

"المبطون" هو الذي يموت بداءِ البطنِ، واختلفَ العُلَمَاءُ في تفسير "عِلَّةِ البَطْنِ" على أقوال: أحدها: أنه الإسهال المفرط الذي لا يُمكنُ إمساكُه. والثاني: أنه الاستسقاءُ وانتفاخُ البَطْنِ^(٢).

والثالث: أنه المغصُ الشَّدِيدُ، وهو الذي يسمونه القولنج، وهو مرضٌ معروفٌ.

وذهب بعض أهل العلم إلى القول بالعموم، فقالوا: "المبطون" هو كل من يموت بداءِ بطنه مطلقاً، سواء كان إسهالاً أو استسقاءً أو مغصاً أو قرحةً أو غير ذلك، وبهذا جزم أبو العباس القرطبي^(٣)، وهو الراجح؛ لعموم قوله ﷺ: «مَنْ يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ» فلم يخص عِلَّةً دون عِلَّةٍ.

وعلى هذا فمن مات بتليّف الكبد، أو بانفجار الزائدة الدودية، أو بفشل كلوي، أو بسرطان في المعدة أو القولون، إلى غير ذلك من أمراض البطن، كل من مات من هؤلاء بهذه الأدواء ونحوها فهو "مبطون" داخلٌ في الحديث.

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: (كل أدواء البطن التي تكون سبباً للموت فإنها داخله في قوله ﷺ "المبطون"، لا سيما التي يكون الموت فيها محققاً عاجلاً^(٤)).

(١) ينظر: "مشارك الأنوار" (٨٧/١)، و"التمهيد" (٢٠٧/١٩)، و"إكمال المعلم" (٣٤٤/٦)، و"شرح النووي على مسلم" (٦٢-٦٢/١٣)، و"النهاية في غريب الأثر" (١٣٦/١)، و"التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة" (٤٢٥/١)، و"المبدع" (٣٨٦/٥)، و"تسليّة أهل المصائب" (ص ٢٢٧) مهمّ.

(٢) الاستسقاء: هو مرض يتميز بانتفاخ البطن؛ نتيجة لوجود سائل غير سوي داخل التجويف البريتوني (الصفاق)، وأسبابه عديدة أهمها تليف الكبد نتيجة بلهارسيا، وأمراض القلب والكليتين وأورام البطن... إلخ.

ينظر: "معجم المصطلحات الطبية" (١٠٢/١)، وتعليق الأزهري على "الطب النبوي" (ص ٨٧).

ويطلق على الاستسقاء أيضاً: "الحَيْنُ"، وصاحبه "مَحْبُونٌ".

(٣) "المفهم" (٧٥٧/٣)، وينظر أيضاً: "الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج" (٥٠٨/٤).

(٤) من فتاوى الشيخ رحمه الله في برنامج نور على الدرب، ونص الفتوى موجود في موقعه الرسمي على الرابط:

<http://www.ibnothaimen.com/all/noor/article-٧٢٧٩.shtml>. وللشيخ رحمه الله فتوى

مماثلة في مجلة الدعوة منقولة في موقع الإسلام سؤال وجواب على الرابط: <http://www.islam-٩٢٨٢>

qa.com/ar/ref/

بيان فضله:

دلت الأحاديث السابقة على أن "المبطون" شهيدٌ، وأن من ابتليَ بمرضٍ في بطنه فمات منه، فإن الله يبلغه منازل الشهداء برحمته وفضله.

ومن بشائر الخير أيضاً ما جاء في حديثِ خَالِدِ بْنِ عَرْفُطَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدِ السَّابِقِ: «مَنْ يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ»، وهذا يدل على أن الموتَ بداءِ البطن من أسباب النجاة من عذاب القبر.

نسأل الله الكريم من فضله.

الفصل الثاني الآداب المستحبة حال المرض

وفيه خمسة مباحث:

- المبحث الأول: حسن الظن بالله عز وجل.
- المبحث الثاني: حمد الله عز وجل والثناء عليه.
- المبحث الثالث: الصبر والاحتساب.
- المبحث الرابع: الإكثار من الذكر والدعاء.
- المبحث الخامس: الصدقة.

المبحث الأول حسن الظن بالله تعالى

(٥٣) قال الإمام مسلم في "صحيحه" (٢٢٠٥/٤ رقم ٢٨٧٧):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِثَلَاثِ يَوْمٍ يَقُولُ: « لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ
الظَّنَّ ^(٢) ». ».

تخرجه:

- أخرجه مسلمٌ أيضاً (الموضع السابق)، وأبو داود في "سننه" (١٨٩/٣ رقم ٣١١٣) كلاهما من طريق عيسى بن يونس.
- وأخرجه مسلمٌ أيضاً، وابن ماجه في "سننه" (١٣٩٥/٢ رقم ٤١٦٧) كلاهما من طريق أبي معاوية الضرير.
- وأخرجه مسلمٌ أيضاً من طريق جرير.
- أخرجه أحمد في "مسنده" (٢٩٣/٣ رقم ١٤١٥٧) و(٣٣٠/٣ رقم ١٤٥٧٢) من طريق سفیان الثوري.

أربعتهم: (عيسى بن يونس، وأبو معاوية الضرير، وجرير، والثوري) عن الأعمش، به، بمثله.

(٢) ورد في حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا الموضع زيادةً منكراً، وهي: « فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى تَمُنُّ [وَيُ] بَعْضُ الْمَوَارِدِ: ثَمَنُ [الْجَنَّةِ] »، أخرجه ابن جُمَيْع الصيداوي في "معجمه" (٣٠١/١)، والخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٩٦/١)، وفي "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٤٣١/١)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٠٨/١٣)، وابن الجوزي في "المنتظم" (١٦/١٠)، كلهم من طريق محمد بن إبراهيم بن كثير الصيرفي، عن أبي نُوَاسِ الحُسن بن هانئ، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني [ووقع عند الخطيب وابن عساكر: "يزيد الرقاشي"، مكان: ثابت] عن أنس مرفوعاً. وهذا إسنادٌ منكراً، فيه أبو نواس الشاعر، ساقط العدالة، قال عنه الذهبي في "الميزان" (٥٨١/٤): (فسقه ظاهراً، وقتكه واضحاً، فليس بأهل أن يروى عنه).

- وأخرجه مسلمٌ أيضاً (٢٢٠٦/٤ رقم ٢٨٧٧)، وأحمد (٣٢٥/٣ رقم ١٤٥٢١) كلاهما من طريق واصل مولى أبي عيينة، بمثله.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣٣٤/٣ رقم ١٤٦٢٠)، من طريق ابن جريج، بمثله.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣٩٠/٣ رقم ١٥٢٣٤) من طريق ابن أبي ليلى، بمثله، وزاد في آخره: «فإن قوماً ما قد أرداهم سوءٌ ظنَّهم بالله عز وجل: ﴿وَدَلَّكُمْ ظَنُّكُمْ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٣]».
- ثلاثتهم: (واصل، وابن جريج، وابن أبي ليلى) عن أبي الزبير، عن جابر، به.

(٥٤) قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٩١/٣ رقم ١٦٠٥٩):

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ -يَعْنِي: بَنَ أَبِي السَّائِبِ-، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَائِلَةَ بِنِ الْأَسْتَعِ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَجَلَسَ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الْأَسْوَدِ يَمِينَ وَائِلَةَ، فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ؛ لِيُبْعِثَهُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ وَائِلَةُ: وَاحِدَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ؟، قَالَ: كَيْفَ ظَنَنْتُكَ بِرَبِّكَ؟، قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: -وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ- أَيِ حَسَنٍ، قَالَ وَائِلَةُ: أُبَشِّرُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ».

تخریجه:

أخرجه من طريق الإمام أحمد: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٧٣/١٥)، وابن الجوزي في "الثبات حتى الممات" (ص ٦٧-٦٩).

• وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٨/٢٢ رقم ٢١١)، وفي "مسند الشاميين" (٢٢٦/٢ رقم ١٢٣٥)، وابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (رقم ٣٦٨) -ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٤/٦٥) - كلاهما من طريق الوليد بن سليمان بن أبي السائب.

• وأخرجه ابن المبارك في "مسنده" (ص ٢١ رقم ٣٩)، وفي "الزهد" (ص ٣١٨ رقم ٩٠٩) - ومن طريقه: الدارمي في "سننه" (٣٩٥/٢ رقم ٢٧٣١)، والحاكم في "المستدرک" (٢٦٨/٤ رقم ٧٦٠٣)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٧٣/١٥) -، وأحمد في "المسند" (٤٩١/٣ رقم ١٦٠٦٠) و(١٠٦/٤ رقم ١٧٠٢٠)، وابن أبي الدنيا في "حسن الظن بالله" (ص ١٥ رقم ٢)، و"المختصرين" (ص ٣١ رقم ١٦) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٦/٢ رقم ١٠٠٦)، وفي "الأربعون الصغرى" (ص ١٧٥ رقم ١٢٤)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق"

(١١٥/٦٥)-، والدولابي في "الكنى والأسماء" (١٠٩٠/٣ رقم ١٩٠٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٠١/٢ رقم ٦٣٣) و(٤٠٢/٢ رقم ٦٣٤ و ٦٣٥)، والطبراني في "الكبير" (٨٧/٢٢ رقم ٢١٠)، وفي "مسند الشاميين" (٣٨٤/٢ رقم ١٥٤٦) -ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٦/٦٥)-، والرافعي في "التدوين" (٢٠٠/٣) جميعهم من طريق هشام بن الغاز.

● وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٤٠٧/٢ رقم ٦٤١)، والطبراني في "الكبير" (٨٧/٢٢ رقم ٢٠٩)، وفي "الأوسط" (١٢٦/١ رقم ٤٠١)، وفي "مسند الشاميين" (٣١٧/٢ رقم ١٤١٤)، وتمام الرازي في "فوائده - الروضُ البَسَّامُ" (٩٤/٢ رقم ٤٨٧) ثلاثتهم من طريق يزيد بن عبيدة.

● وأخرجه أحمد في "المسند" (٤٩١/٣ رقم ١٦٠٦٠) من طريق سعيد بن عبد العزيز التَّنُوخي. أربعتهم: (الوليد بن سليمان، وهشام بن الغاز، ويزيد بن عبيدة، وسعيد بن عبد العزيز) عن حَيَّان أَبِي النَّضْرِ^(١) به.

(١) هذا الحديث يُروى عن وائلة من طرقٍ عديدة، أصحُّها رواية حَيَّانَ أَبِي النَّضْرِ هذه، ولذا اقتصرْتُ في التخرُّج عليها، وإلا فقد رُوِيَ من طريق:

- يونسُ بنُ مَيْسَرَةَ بنِ حَلْبَسٍ عن وائلة.

أخرجه الطبراني في "الكبير" (٨٩/٢٢ رقم ٢١٥)، وفي "الأوسط" (٥٦/٨ رقم ٧٩٥١) -وعنه: أبو نُعَيْمٍ في "الحلية" (٣٠٦/٩) - وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٤/٦٥) من طريق عمرو بن واقد عن يونس بن ميسرة به. قال الطبراني: (لم يروه عن يونس بن ميسرة إلا عمرو بن واقد). وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، فـ"عمرو بن واقد" هذا هو الدَّمَشقي أبو حفصٍ مولى قريش، متروك الحديث بالاتفاق، قال عنه البخاري والترمذي وأبو حاتم: (منكر الحديث)، وقال أبو مسهر ودحيم: (ليس بشيء)، وقال النسائي والدارقطني والبرقاني: (متروك الحديث)، وقال ابن حبان: (يقلب الأسانيد ويروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك).

- عتبة بن أبي حكيم عن وائلة.

أخرجه البيهقي في "الشعب" (٦-٥/٢ رقم ١٠٠٥) -ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٤/٦٥) - من طريق أيوب بن سويد حدثني عتبة بن أبي حكيم به. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فـ"أيوب بن سويد" متفقٌ على ضعفه، فقد ضَعَفَهُ أحمدُ وأبو داود والنسائيُّ والساجيُّ والدارقطنيُّ وغيرهم، بل قال ابنُ معين: (ليس بشيء، يَسْرِقُ الأحاديث)، وأيضاً عتبة بن أبي حكيم (ت ١٤٧هـ) لم يدرك وائلة (ت ٨٥هـ)، قاله محقق "الشعب (ط. السلفية)".

رجال الإسناد:

• الوليد بن مسلم.

هو: الوليد بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو العباس الدمشقي.
روى عن: الأوزاعي - وهو من أثبت الناس فيه^(١) -، والوليد بن سليمان بن أبي السائب، وغيرهما.
وعنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وخلق كثير.
أحد الأعلام الحفاظ، من ثقات الشاميين، وعلمائهم وعقلائهم^(٢)، (متفق على توثيقه في نفسه،
وإنما عابوا عليه كثرة التدليس والتسوية)^(٣)، وخصوصاً في ما يرويه عن شيخه الأوزاعي^(٤)،
فإنه مكثراً من التدليس عنه جداً^(٥)، ولذا عدّه العلائي وابن حجر في "الطبقة الرابعة" من

- معروف بن عبد الله الخياط عن وائلة.

أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٢٦/٦) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٦/٦٥) - من طريق
إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني عن معروف الخياط به.
وهذا إسناد ضعيف أيضاً، فـ"معروف" هذا هو أبو الخطاب الدمشقي مولى وائلة، ضعيف الحديث، بل قال ابن
عدي: (له أحاديث منكراً جداً وعمامة ما يرويه لا يتابع عليه).
هذه طرق الحديث التي وقفت عليها، وهذه أحوالها، وظاهرٌ منها أنّها كلّها ضعيفة لا تُساوى برواية حيان أبي
النضر، والله أعلم.

(١) قال مروان بن محمد: (كان الوليد بن مسلم عالماً بحديث الأوزاعي)، وقال أحمد بن أبي الخواريزمي: قال لي مروان بن
محمد: (إذا كتبت حديث الأوزاعي عن الوليد بن مسلم فما تبالي من فاتك).

(٢) قال عنه أبو مسهر: (كان من ثقات أصحابنا - وفي رواية - من حفاظ أصحابنا)، وقال أحمد بن حنبل: (ليس أحد
أروى لحديث الشاميين من إسماعيل بن عياش، والوليد بن مسلم)، وقال أيضاً: (ما رأيت من الشاميين أعقل من الوليد بن
مسلم)، وقال علي بن المديني: (ما رأيت من الشاميين مثله)، وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: (كنت أسمع أصحابنا
يقولون علم الشام عند إسماعيل بن عياش والوليد بن مسلم، فأما الوليد فمضى على سنته محموداً عند أهل العلم، متقناً
صحيحاً، صحيح العلم).

(٣) ما بين الهلالين من كلام الحفاظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٤٥٠).

(٤) ذهب بعض المعاصرين إلى أن تدليس الوليد بن مسلم مخصوص بما يرويه عن الأوزاعي فقط، وأنه لا يُعرف له تدليس
عن غيره، إذ لم يذكر أحدٌ من الأئمة أنه يُدلس عن غيره، والمسألة - في ظني - بحاجة إلى مزيد بحثٍ وسبرٍ ونظرٍ.

ينظر: "منهج المتقدمين في التدليس" للفهد (ص ٩٧-١٠٣)، وتقديم الشيخ عبد الله السعد للكتاب (ص ٢٨).

(٥) وتدليسه عنه يأتي على صورتين:

الصورة الأولى: أنه قد يأخذ أحاديث الأوزاعي عن بعض الضعفاء والهلكي كابن أبي السّفَر مثلاً، فيسقطهم ويروي
الحديث عن الأوزاعي مباشرة بصيغة غير صريحة في السماع.

قال أبو مسهر: (كان الوليد بن مسلم يُحدث بأحاديث الأوزاعي عن الكذابين، ثم يُدلسها عنهم)، وقال أيضاً: (كان
الوليد يُأخذ من ابن أبي السّفَر حديث الأوزاعي، وكان ابن أبي السّفَر كذاباً، وهو يقول فيها: قال الأوزاعي).

طبقات المدلسين وهم: من اتفقوا على أنه لا يُحتجُّ بشيءٍ من حديثهم إلا بما صرَّحُوا فيه بالسَّماع.

ولكثرة تدليسه عن الضعفاء وقع في حديثه بعض الأوهام والمناكير، ولذا قال الإمام أحمد: (اِخْتَلَطَتْ عَلَيْهِ أَحَادِيثُ مَا سَمِعَ وَمَا لَمْ يَسْمَعْ، وَكَانَتْ لَهُ مَنْكَرَاتٌ ...)، وقال أبو داود: (كُلُّ مُنْكَرٍ يَجِيءُ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ، إِذَا حَدَّثَ عَنِ الْغُرَبَاءِ يُخْطِئُ)، وقال مرةً: (بَقِيَّةٌ أَقْلٌ مِنْ مَنَاكِرِ مِنَ الْوَلِيدِ بْنِ مَسْلَمٍ).

فالخلاصة في حاله ما قاله الذهبي في "السير": (... روى عن عددٍ كثيرٍ، وارتحل في هذا الشأن، وصنّف التصانيف، وتصدّى للإمامة، واشتهر اسمه، وكان من أوعية العلم، ثقةً حافظاً، لكنه رديء التدليس، فإذا قال: "حدثنا" فهو حُجَّةٌ، هو في نفسه أوثق من بقية وأعلم).

والوليد من الثامنة، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة، أخرج له الجماعة. ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٦/٩)، و"تهذيب الكمال" (٨٦/٣١)، و"الكاشف" (٣٥٥/٢)، و"السير" (٢١٢/٩)، و"شرح العلل" (ص ٦٩١)، و"تهذيب التهذيب" (٣٢٥/٤)، و"التقريب" (ص ٥٨٤)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ٥١)، و"معجم المدلسين" (ص ٤٨٨).

• الْوَلِيدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي السَّائِبِ

هو: الوليد بن سليمان بن أبي السائب^(١) القرشي، أبو العباس - ويقال: أبو عبدالرحمن - الدمشقي. روى عن: نافع مولى ابن عمر، وحيان أبي النصر وغيرهما.

الصورة الثانية: أن يكون الحديث يرويه الأوزاعي عن أحد الضعفاء عن شيخ ثقة، ويكون هذا الشيخ الثقة ممن أدركه الأوزاعي، فيسقط شيخ الأوزاعي الضعيف، فيجعل الإسناد عن الأوزاعي عن شيخه الثقة، ويسوي الإسناد بذلك. قال الدارقطني: (الوليد بن مسلم يرسل يروي عن الأوزاعي أحاديث عند الأوزاعي عن شيوخ ضعفاء عن شيوخ أدركهم الأوزاعي، مثل: نافع والزهري وعطاء، فيسقط أسماء الضعفاء، ويجعلها عن الأوزاعي عن نافع، و عن الأوزاعي عن عطاء والزهري، يعني مثل عبد الله بن عامر الأسلمي وإسماعيل بن مسلم).

ومن تدليسه أيضاً: أنه ربما قلبَ الأسامي وغير الكنى، قاله ابن حبان في "الثقات" (٢٢٢/٩)، وقال في "المجروحين" (٩١/١): (الجنس الثاني: أقوم ثقات كانوا يروون عن أقوام ضعفاء كذابين، ويكنونهم حتى لا يُعرفوا، فربما أشبه كنية كذاب كنية ثقة، فيتوهم المتوهم أن راوي هذا الخبر ثقة فيحملون عليه، وليس ذلك الحديث من حديثه، مثل: الوليد بن مسلم إذا قال: "حدثنا أبو عمرو"، فيتوهم أنه أراد الأوزاعي، وإنما أراد به عبدالرحمن بن يزيد بن تميم [ضعيفٌ بالاتفاق]، وقد سمعاً جميعاً عن الزهري، ... فلا يجوز الاحتجاج بحبر في روايته كنية إنسان لا يُدرى من هو، وإن كان دونه ثقة؛ لأنه يحتمل أن يكون كذاباً كنى عن ذكره).

(١) قال أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" (ص ٤٤٧): (بنو أبي السائب هؤلاء أهل بيت من أهل دمشق، أهل علم وفضل وخير: عبد العزيز والوليد ابنا سليمان بن أبي السائب، وأبوهما، وعبد العزيز بن الوليد بن سليمان الذي يقال له: غبيد).

وعنه: صدقة بن خالد، والوليد بن مسلم وغيرهما.
ثقةٌ جليلُ القَدْرِ، وثَقَّه دَحِيمٌ والعجَلِيُّ وأبو داودَ وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في "الثقات" (١)،
وكان الأوزاعيُّ يُجِلُّه وَيُعَظِّمُهُ.

من السادسة، أخرج له أبو داود في "المراسيل" وفي "الناسخ والمنسوخ" والنسائي وابن ماجه.
ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٦/٩)، و"ثقات ابن حبان" (٥٤٩/٧) و(٢٢٣/٩)، و"تاريخ دمشق" (١٣٥/٦٣-١٤٠)،
و"تهذيب الكمال" (١٨/٣١)، و"الكاشف" (٣٥٢/٢)، و"التهذيب" (٣١٦/٤)، و"التقريب" (ص ٥٨٢).

• حَبَّانُ أَبُو النَّضْرِ.

هو: حَبَّانُ أَبُو النَّضْرِ الْأَسَدِيُّ، ويقال: الْجَرَشِيُّ، القَارِيُّ الْبَلَاطِيُّ (٢).

روى عن: علي بن أبي طالب وواثلة بن الأسقع وغيرهما.

وعنه: هشام بن الغاز والوليد بن سليمان بن أبي السائب وغيرهما.

قال ابن معين: (ثقة).

وقال أبو حاتم: (صالح).

وذكره ابن حبان وابن قطلوبغا في "الثقات".

من الثانية، خرَّج له: أحمد في "مسنده"، والدارمي في "سننه"، وابن حبان في "صحيحه"،
والحاكم في "المستدرک".

ترجمته في: "تاريخ ابن معين للدارمي" (رقم ٢٦٦ و ٩٦٠)، و"التاريخ الكبير" (٥٥/٣)، و"الجرح والتعديل" (٢٤٤/٣)،
و"الثقات" (١٧١/٤)، و"تاريخ دمشق" (٣٧٣/١٥)، و"زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة" (٩٠٥/٢).

(١) نقلَ ابنُ عساکر في "تاريخ دمشق" (١٣٩/٦٣) بسنده عن أبي القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ) أنه قال: (بلغني أن
الوليد بن سليمان لَبَّيْنُ الحديث)، وفي هذا التليين نظرٌ من وجوه:

١. أنَّ البغويَّ يحكيه بلاغاً عن غيره ولا يُدرى من هو.

٢. أنه معارضٌ بتوثيق الأئمة النقاد الكبار كدَحِيمٍ -الخبير بأهل الشام- والعجَلِيِّ وأبي داود وأبي حاتم الرازي،
فقوهم مقدّمٌ على قول أبي القاسم البغوي وأولى بالقبول.

٣. أنه قولٌ تفرَّدَ بنقله أبو القاسم البغوي، يدل على هذا أي لم أقف على من تكلم في الوليد بن سليمان أو لَبَّيْنُهُ،
ويتأيد هذا ويتأكد بما قاله الذهبيُّ في "الميزان" (٣٣٩/٤): (وما رأيت أحداً ذكره في "الضعفاء" إلا قول
البغوي)، وهذا يدل على أن عمل الأئمة النقاد على القول بتوثيقه، والله أعلم.

(٢) بكسر الباء الموحدة وبعدها اللام ألف وفي آخرها الطاء المهملة، نسبة إلى "البلاط"، قرية من غوطة دمشق.

ينظر: "الأنساب" للسمعاني (٣٢٤/١).

• وائِثَةُ بِنِ الْأَسْقَمِ.

هو: وائِثَةُ بِنِ الْأَسْقَمِ بِنِ كَعْبِ اللَّيْثِيِّ، صَحَابِيُّ مَشْهُورٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، أَسْلَمَ قَبْلَ تَبَوُّكِهَا وَشَهِدَهَا، وَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ وَنَزَلَ بِهَا، وَكَانَ مَثَلُهُ بِقَرْيَةٍ يُقَالُ لَهَا "الْبِلَاطُ"، تُوُفِيَ بِدِمَشْقَ فِي آخِرِ خِلَافَةِ عَبْدِ الْمَلِكِ سَنَةَ خَمْسٍ وَثَمَانِينَ، وَلَهُ مِائَةٌ وَخَمْسُ سِنِينَ، وَهُوَ آخِرُ مَنْ مَاتَ بِدِمَشْقَ مِنَ الصَّحَابَةِ، أَخْرَجَ لَهُ الْجَمَاعَةُ.
ترجمته في: "الإصابة" (٣/٢٦٢)، و"التقريب" (ص ٥٧٩).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، فقد صحَّحه ابنُ حِبَّانَ، والحاكمُ وقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ولم يُخرِّجاه)، والله أعلم.

قال الترمذي في "جامعه" (٣/٣١١ رقم ٩٨٣):

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي زيادِ الكوفيُّ، وهارونُ بنُ عبدِ اللهِ البزارُ البغداديُّ، قالَا: حدَّثنا سيَّارٌ هو: بنُ حاتمٍ-، حدَّثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ شَابٌّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَأَمَّنَّهُ مِمَّا يَخَافُ» .

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ، وقد روى بعضهم هذا الحديثَ عن ثابتٍ عن النبيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد الموصول ضعيفٌ لا يصح، والمحفوظ أنه عن ثابت عن النبي ﷺ مُرْسَلًا، كما أشار الترمذي، وسيأتي تخريج الحديث وبيان أوجه الاختلاف فيه برقم (١٨١).

قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٩٨ رقم ١٠٨):

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنِي أَبُو رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: أَجِدُنِي رَاغِبًا وَرَاهِبًا، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَجْمَعُهُمَا لِأَحَدٍ عِنْدَ هَذِهِ الْحَالِ إِلَّا أَعْطَاهُ مَا رَجَا، وَأَمَّنَّهُ مِمَّا يَخَافُ.»

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وسيأتي تخرجه وبيان ضعفه برقم (١٨٢).

الدراسة الموضوعية:

حسن الظن بالله ركيزة من ركائز التوحيد، وخصلة عظيمة من خصال الإيمان بالله، وهي من العبادات القلبية الجليلة التي لا غنى للعبد عنها، بل لا يتم إيمانه إلا بها.

فلولا "حسن الظن بالله" لما دَعَاهُ دَاعٍ، ولا رَجَاهُ رَاجٍ، ولا تَابَ إِلَيْهِ تَائِبٌ، ولا تَوَكَّلَ عَلَيْهِ مُتَوَكِّلٌ، ولا قَرَعَ بَابَهُ مُضْطَرٌّ، (بل لولا روح الرجاء لما تحركت الجوارح بالطاعة، ولولا ريحه الطيبة لما جرت سفن الأعمال في بحر الإرادات)^(١).

فـ"حسن الظن بالله" واجبٌ (من واجبات التوحيد؛ لأنَّ مبناه على العلم برحمة الله وعزته وإحسانه وقدرته وعلمه وحسن اختياره وقوة المتوكل عليه، فإذا تمَّ العلمُ بذلك أثمر له حسن الظن بالله، وقد ينشأ حسن الظن من مشاهدة بعض هذه الصفات، وبالجملة فمن قام بقلبه حقائق معاني أسماء الله وصفاته قام به من حسن الظن ما يناسب كل اسم وصفة؛ لأن كل صفة لها عبودية خاصة وحسن ظن خاص)^(٢).

ولذلك ذم الله الظَّانِينَ به ظَنَّ السَّوِّءِ، ولعنهم وغيَّبَ عليهم، وتوعَّدَهم بما لم يتوعَّد به غيرهم، فقال تعالى: ﴿وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمِينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوِّءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوِّءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [الفتح: ٦].

ولذا عدَّ أهل العلم "سوء الظن بالله" من جملة الكبائر^(٣)، قال ابن القيم: (أعظم الذنوب عند الله: إساءة الظن به، فإنَّ المسيء به الظنَّ قد ظنَّ به خلاف كماله المقدَّس، فظنَّ به ما يُناقضُ أسماءه وصفاته)^(٤).

فالعبدُ المؤمنُ حسنُ الظنِّ برَّبِّه، يتوقع منه الخير دائماً؛ لاعتقاده الصادق بأنَّ ربَّه حكيمٌ في أفعاله، خبيرٌ بمصالح عبادِه، ليس في أفعاله عبثٌ، ولا في أوامره سفَهٌ، بل أفعاله كلُّها لا تخرج عن المصلحة والحكمة والفضل والرحمة، إن أعطى فبفضله ورحمته وكرمه ونعمته، وإن منع أو

(١) "مدارج السالكين" (٤٢/٢).

(٢) "تيسير العزيز الحميد" (ص ٥٧٨).

(٣) ينظر: "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (٩٠/١)، و"الذخائر لشرح منظومة الكبائر" (ص ٢٤٨)، و"الكبائر" للشيخ محمد بن عبد الوهاب (ص ٤٠).

(٤) "الجواب الكافي" (ص ٣٣٣)، وينظر: "تجريد التوحيد المفيد" (ص ٧٦-٧٨).

عاقب فبعده وحكمته، وأنه لا كاشف لغمه، ولا فارح لهمه، ولا رافع لبلائه، ولا شافي لدائه، ولا مجيب لدعائه، إلا الله وحده، فهو الذي بيده مقاليد السماوات والأرض، سبحانه وتعالى. ومتى أساء العبد ظنّه برّبّه تملّكه اليأس والقنوط، فأظلمت الدنيا في وجهه، واضطربت نفسه، وخارت قواه، وزادت آلامه، وتضاعفت أسقامه، ﴿وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾ [يوسف: ٨٧]، ﴿وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

ولهذا أمرت الشريعة بالتفاؤل؛ لما فيه من حسن الظن بالله، ونهت عن التطير والتشاؤم؛ لما فيهما من سوء الظن بالله، قال الحلبي: (إنما كان ﷺ يعجبه الفأل لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال^(١)).

فالمريض الذي أقعده المرض، وأجهد السقم، وأثمكه الألم، هو ما أحوج ما يكون إلى حسن الظن بالله، والتعلق به، وصدق اللجأ إليه، والثقة بما عنده، والطمع في عفوه ورحمته. ويتجلى حسن الظن بالله حال المرض في جملة أمور:

١. أن يعتقد المريض أن الله لم يبتليه بهذا المرض ليعذبه به ولا ليهلكه، وإِنَّمَا ابْتَلَاهُ رَحْمَةً بِهِ، وتكفيراً لسيئاته، ورفعة لدرجاته، وزيادة في حسناته، وَلِيَمْتَحِنَ صَبْرَهُ وَإِيمَانَهُ، وَيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ وَابْتِهَالَهُ، ويرى تَذَلُّلَهُ وَإِخْبَاتَهُ، وفي الحديث: «مَنْ يُرِدْ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»، وابتلاء الله لعبده علامة على محبته له مصداقاً لقوله ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ».

٢. أنه يعتقد أن الذي أنزل به المرض وقدره عليه قادر على رفعه وكشفه في لحظة، فهو سبحانه لا يعجزه شيء ولا يتعاضمه شيء، وهذا يدعو المؤمن إلى انتظار الفرج، وتأميل الشفاء، وعدم اليأس والقنوط، فمهما طال المرض وعسر الشفاء، وانقطعت الأسباب وعجز الأطباء، فرحمة أرحم الراحمين أوسع من كل شيء، وهو أرحم بعبده من نفسه التي بين جنبيه، وأنه سبحانه قريب مجيب، يسمع دعاء عبده، ويعلم حاله، ويرى مكانه، وهذا يدعو العبد المؤمن إلى الاستعانة بالله وحده، والاعتصام به،

(١) "فتح الباري" (٢١٥/١٠).

واللجوء إليه سبحانه في جميع الأحوال، قال بعض الصالحين: (استعمل في كل بليّة تطرّفك حسن الظنّ بالله عزّ وجلّ في كشفها؛ فإنّ ذلك أقرب إلى الفرج).

٣. أن يعتقد أنّ مرضه مهما خفي أمره على الأطباء وعسر عليهم علاجه فإنّ الله عزّ وجلّ قد أوجد له دواءً يرفعه ويزيله، مصداقاً لقوله ﷻ: «إنّ الله لم يضع داءً إلاّ وضع له دواءً»^(١)، قال ابن القيم -رحمه الله-: (في قوله ﷻ: «لكلّ داء دواء» تقويةً لنفس المريض والطبيب، وحثّ على طلب ذلك الدواء والتفتيش عليه، فإنّ المريض إذا استشعرت نفسه أنّ لدائه دواءً يزيله تعلّق قلبه بروح الرجاء، وبردت عنده حرارة اليأس، وانفتح له باب الرجاء، ومتى قويت نفسه انبعت حرارته الغريزية، وكان ذلك سبباً لقوة الأرواح الحيوانية والنفسانية والطبيعية، ومتى قويت هذه الأرواح قويت القوى التي هي حاملة لها فقهرت المرض ودفعته، وكذلك الطبيب إذا علم أنّ لهذا الداء دواءً أمكنه طلبه والتفتيش عليه)^(٢).

٤. أن يعتقد أنه لو قدر له أن مات من مرضه هذا فإنّ الله سيرحمه، ويكرم نزلته إذا قدم عليه، وأنه يجازيه على صبره أفضل الجزاء وأوفاه.

فليحسن المريض ظنّه بربه، وليعلم أنّ الله عند ظنّه به، فمن أحسن الظنّ به سبحانه وفي له بما أمّل وظنّ، وحقّق له ما أراد، ومن أساء الظنّ به سبحانه عامله الله بحسب ظنّه. فمعاملة الله لعبده إنما هي بحسب ظنّه به؛ فمن ظن بالله خيراً أعطاه الله من الخير بمثل ما ظنّ وزيادة، وإن ظن به شراً عامله بمثل ذلك، مصداقاً لقوله عزّ وجلّ: «أنا عند ظنّ عبدي بي، فليظنّ بي ما شاء»، قال ابن حجر: (أي: قادرٌ على أن أعمال به ما ظنّ أي عامل به)^(٣)، وقال المناوي: (أي فإني أعامله على حسب ظنّه وأفعل به ما يتوقعه مني).

ويتأكد حسن الظنّ بالله إذا أحس المريض بدنوّ أجله، كما قال ﷻ: «لا يموتنّ أحدكم إلاّ وهو يحسن بالله الظنّ»، قال النووي -رحمه الله-: (قال العلماء: هذا تحذيرٌ من القنوط وحثّ على الرجاء عند الخاتمة، ... ومعنى حسن الظنّ بالله تعالى أن يظنّ أنه يرحمه ويعفو عنه)^(٤).

(١) جزء من حديث أسامة بن شريك ﷺ، وهو حديث صحيح، وسيأتي تخرجه برقم (١٠٢).

(٢) "زاد المعاد" (١٧/٤).

(٣) "فتح الباري" (٣٨٥/١٣).

(٤) "شرح صحيح مسلم" (٢٠٩/١٧-٢١٠)، و(٢/١٧)، وينظر أيضاً: "المجموع" (٩٨/٥).

ولذا يَحْسُنُ أَنْ يُذَكَّرَ الْمَرِيضُ بِسَعَةِ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلُطْفِهِ وَبِرِّهِ وَإِحْسَانِهِ لِكَيْ يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِرَبِّهِ، وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أئِمَّةِ الْعِلْمِ إِنَّهُ يَحْسِنُ جَمْعُ أَرْبَعِينَ حَدِيثًا فِي "الرَّجَاءِ" تُقْرَأُ عَلَى الْمَرِيضِ فَيَشْتَدُّ حُسْنُ ظَنِّهِ بِاللَّهِ تَعَالَى^(١).

وَمَا يُعِينُ عَلَى حَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ تَعَالَى: تَذْكَيرُ الْمَرِيضِ بِمَحَاسِنِ عَمَلِهِ، قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: (كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ أَنْ يُلَقَّنُوا الْعَبْدَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ لِكَيْ يُحْسِنَ ظَنَّهُ بِرَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ)^(٢)، وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى تَرْجَمَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ فِي كِتَابِهِ "الْأَذْكَارُ"^(٣) فَقَالَ: (بَابُ الثَّنَاءِ عَلَى الْمَرِيضِ بِمَحَاسِنِ أَعْمَالِهِ وَنَحْوِهَا إِذَا رَأَى مِنْهُ خَوْفًا لِيَذْهَبَ خَوْفُهُ وَيَحْسِنَ ظَنَّهُ بِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى). وَبِالْجُمْلَةِ فَـ"حَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ" بَابُ كُلِّ خَيْرٍ، وَمِفْتَاحُ كُلِّ سَعَادَةٍ، وَهُوَ أَسَاسُ الثَّقَةِ بِاللَّهِ، وَالْيَقِينِ بِهِ، وَالطَّمَعِ فِيمَا عِنْدَهُ، وَهُوَ مِنَ الْأَسْبَابِ الَّتِي تَبْعَثُ فِي النَّفْسِ الْأَمَلَ، وَقُرْبَ الْفَرَجِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) "سبيل السلام" (٩٠/٢).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "حَسَنِ الظَّنِّ بِاللَّهِ" (رَقْمٌ ٣٠)، وَفِي "الْمُخْتَصَرِينَ" (رَقْمٌ ٢٧) - وَمِنْ طَرِيقِهِ: الْبَيْهَقِيُّ فِي "شُعَبِ الْإِيمَانِ" (رَقْمٌ ١٠٠٧) -.

(٣) (ص ١١٠).

المبحث الثاني حمد الله عز وجل والثناء عليه

(٥٥) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٢٣/٤ رقم ١٧١٥٩):

حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عن رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ، وَهَجَرَ بِالرَّوَّاحِ فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ وَالصُّنَابِحِيَّ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تَرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ؟ قَالَا: نُرِيدُ هَهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا مَرِيضٍ^(١) نَعُوذُهُ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ، فَقَالَ لَهُ شَدَّادٌ: أَبْشِرْ بِكُفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ، وَحَطِّ الْخَطَايَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا، فَحَمِدْتَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيَّدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ، وَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنْتُمْ تُجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَاحِحٌ».

تخریجه:

- أخرجه أبو يعلى في "مسنده الكبير"^(٢) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١١٩/٣٥) - من طريق أبي داود سليمان بن محمد المبارك.
- وأخرجه الطبراني في "الكبير" أيضاً (٢٧٩/٧ رقم ٧١٣٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٣٧/٢٢ و ١٧٧/٢٦) كلاهما من طريق هشام بن عمار.

(١) وقع في رواية هشام بن عمار عند ابن عساكر التصريحُ باسمه، وأنه عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

(٢) عزاه إليه: ابن حجر في "المطالب العالية" (٦٧/١١ رقم ٢٤٥٤)، والبوصيري في "تحف الخيرة المهرة" (٤١٢/٢) رقم ١٧٩١) ولم أقف عليه في المطبوع من "المسند الصغير"، وإنما جزمْتُ بكونه في "المسند الكبير" لأنه من رواية أبي بكر بن المقرئ، كما هو ظاهرٌ من إسناد ابن عساكر، والله أعلم.

- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (الموضع السابق)، وفي "مسند الشاميين" (١٥٤/٢) رقم (١٠٩٧) من طريق عبد الوهاب بن نجدة الحوطي.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" أيضاً (الموضع السابق) من طريق الهيثم بن خارجة.
 - وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٧٣/٥ رقم ٤٧٠٩)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٠٩/٩) من طريق محمد بن المبارك الصوري.
- خمستهم: (سليمان بن محمد المبارك، وهشام بن عمار، وعبد الوهاب بن نجدة الحوطي، والهيثم بن خارجة، ومحمد بن المبارك الصوري) عن إسماعيل بن عيَّاش به.

رجال الإسناد:

• هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ.

- هو: الهيثم بن خارجة الخراساني، أبو أحمد - ويقال: أبو يحيى - المروزي، نزيل بغداد. روى عن: إسماعيل بن عيَّاش، ومالك بن أنس، وغيرهما. وعنه: الإمام أحمد^(١)، والبخاري خلق غيرهما. قال الخليلي: (ثقة، متفق عليه).
- من كبار العاشرة، مات ببغداد سنة سبع وعشرين ومائة، أخرج له البخاري والنسائي وابن ماجه. ينظر: "الإرشاد" (٣٨٣/٢)، و"تهذيب الكمال" (٣٧١/٣)، و"التهذيب" (٤٨٣/٢)، و"التقريب" (ص ٢٦٤).

• إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاشٍ.

- هو: إسماعيل بن عيَّاش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي. ثقة فيما روى عن الشاميين، ضعيف فيما روى عن غيرهم. تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

• رَاشِدُ بْنُ دَاوُدَ الصَّنَعَانِيِّ.

- هو: راشد بن داود البرسمي - بفتح الموحدة والمهملة بينهما راء ساكنة -، أبو المهلب - ويقال: أبو داود - الصنعاني^(٢) الدمشقي.

(١) قال عبد الله بن أحمد في "العلل ومعرفة الرجال" (٢٣٨/١): (كان أبي إذا رضي عن إنسانٍ وكان عنده ثقةٌ حدّث عنه وهو حيٌّ، فحدّثنا عن الهيثم بن خارجة وهو حيٌّ).

(٢) نسبة إلى صنعاء الشام لا صنعاء اليمن، وهي قرية على باب دمشق، خربت وبقيت مزارعها، وهي على نهر الخلدال. ينظر: "الأنساب" للسمعاني (٥٥٦/٣).

روى عن: أبي الأشعث الصنعاني، وأبي أسماء الرَّحبي وغيرهما.
وعنه: إسماعيل بن عيَّاش، والهيثم بن حميد الغساني وغيرهما.
مختلفٌ فيه:

قال ابن معين: (ليس به بأسٌ، ثقة).

وقال دُحيمٌ: (هو ثقةٌ عندي).

وذكره أبو زرعة في "نفر ذوي أسنان وعلم".

وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (من متقني الشاميين، وكان عزيز الحديث).

وقال البخاري: (راشدٌ فيه نظر).

وقال الدارقطني: (ضعيفٌ لا يُعتبر به).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوقٌ له أوهامٌ)، وهو كما قال جمعاً بين قول من وثَّقه وقول من صَعَّفه.

ورجحتُ جانبَ التعديل على جانبِ التضعيف، لأمر:

أولاً: أن بعض من وثَّقه معدودٌ من بلدَيَّته، ومعلومٌ أنَّ بلديَّ الراوي أعرف به وأخبر بحاله من غيره، فدُحيمٌ من أعرف الناس بأهل الشام، وراشدٌ منهم، فتوثيقه له له اعتبارٌ من هذه الحيشة.

ثانياً: عبارة ابن حبان فيه ووصفه له بأنه (من متقني الشاميين)، وأنه (عزيزُ الحديث) تدل على مزيدِ معرفةٍ بحال الراوي، وأن هذا الوصف ما خرج إلا عن تحرٍّ وخبرة.

ثالثاً: أن الجرح الصادر في حقه جرحٌ غير مُفسَّرٍ فلا يُطرح به تعديل من عدله.

فهذه الأمور الثلاثة تقوي عند جانب التعديل في حقه، والله أعلم

وراشدٌ من السادسة، أخرج له النسائي.

ينظر: "سؤالات ابن الجنيد لابن معين" (ص ٤١)، و"التاريخ الكبير" (٢٩٧/٣ و ١٨١/٢)، و"سؤالات البرقاني للدارقطني" (٣٠/١)، و"تقات ابن حبان" (٣٠٢/٦)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٧٩)، و"تهذيب الكمال" (٦/١١)، و"التهذيب" (١٩٥/٣)، و"التقريب" (ص ٢٠٤).

• أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ.

هو: شَرَّاحِيلُ بْنُ كَلَيْبِ بْنِ آدَةَ - بالمد وتخفيف الدال - أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيُّ الدِمَشْقِيُّ.

روى عن: شداد بن أوس الأنصاري، وعبادة بن الصامت، وغيرهما.

وعنه: راشد بن داود الصنعاني، وحسان بن عطية، وغيرهما.

ثقة، وثقه العجلي، وابن عبد البر، وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولم أقف فيه على جرح،
ولذا اختار القول بتوثيقه الذهبي في "الكاشف"، والحافظ في "التقريب".

من الثانية، توفي زمن معاوية بن أبي سفيان، روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون.
ينظر: "معرفة الثقات" (٣٨٣/٢)، و"تهذيب الكمال" (٣٧١/٣)، و"الكاشف" (٤٨٢/١)، و"التهذيب" (٤٨٣/٢)،
و"التقريب" (ص ٢٦٤).

• شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ رضي الله عنه

هو: شَدَّادُ بْنُ أَوْسِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو يَعْلَى - ويقال: أبو عبد الرحمن - المَدَنِيُّ، وهو ابنُ
أخِ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه، صحابيٌّ جليلٌ، قال عَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ: (كَانَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ مِمَّنْ
أُوتِيَ الْعِلْمَ وَالْحِلْمَ)، مات رضي الله عنه بالشام قبل الستين أو بعدها، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الاستيعاب" (٦٩٤/٢)، و"الإصابة" (٢٦٢/٣)، و"التقريب" (ص ٢٦٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد جيّدٌ، لحال راشد بن داود الصنعاني، والله أعلم.

(٥٦) قال مالك في "الموطأ" (٢/٩٤٠ رقم ١٦٨٢):

عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَينِ فَقَالَ: انظُرَا مَاذَا يَقُولُ لِعَوَادِهِ؟، فَإِنْ هُوَ إِذَا جَاءُوهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ رَفَعَا ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُ: لِعَبْدِي عَلِيٍّ إِنْ تَوَقَّيْتُهُ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ أَنَا شَفَيْتُهُ أَنْ أُبَدِلَ لَهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، وَأَنْ أَكْفَرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ.»

تخرجه:

هذا الحديث يرويه زيد بن أسلم، واختلّف عليه من وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن عطاء بن يسار، عن النبي ﷺ (مرسلاً).

ورواه عنه على هذا الوجه:

١- مالك بن أنس^(١). [إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المثبتين، "التقريب" (ص ٥١٦)].

(١) قد اختلّف على مالك في هذا الحديث:

- فرواه عامة أصحابه: عنه، عن زيد، عن عطاء، مرسلاً، كما هو في كتابه "الموطأ"، قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٤٧/٥): (هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك مرسلاً).
- وخالفهم: "عبد المجيد بن أبي رواد" [صدوق بخطي، "التقريب" (ص ٣٦١)].
- فرواه: عن مالك، عن زيد، عن عطاء، عن أبي هريرة، موصولاً، أخرجه الجوهري في "مسند ما ليس في الموطأ" - كما في "الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ" لأبي العباس الداني (١٣٠/٥) -.
- وعبد المجيد هذا قال عنه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٠/٢١): (روى عن مالك أحاديث أخطأ فيها)، فلا عبرة بمخالفته حينئذ، ثم إن قول الجماعة مقدّم على قول الواحد، هذا إذا كان المخالف ثقةً، فكيف إذا كانت حاله كما ترى؟. فالخلاصة أن رواية عبد المجيد هذه شاذة؛ لمخالفته رواية الجماعة وهم أقوى منه حفظاً وأكثر عدداً.
- ورواه: "علي بن محمد الزيّادآبازي" [ووقع في بعض المصادر: الزيّادي]: عن معن بن عيسى، عن مالك، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، موصولاً.
- أخرجه الدارقطني في "غرائب مالك" - كما في "لسان الميزان" (٢٥٤/٤) -، وأورده في كتابه "العلل" (٩٦/١٠) مسألة رقم ١٨٩٠، وأخرجه أيضاً أبو الحسن بن صخر في "عوالي مالك" - كما في "اللائح المصنوعة" (٣٣١/٢) -، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٣٤٠/١ رقم ٥٧٥).

وروايته أخرجها في كتابه "الموطأ" (٩٤٠/٢ رقم ١٦٨٢) -ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٤٧٤/١٧ رقم ٩٤٧١) -.

٢- هشام بن سعد [صدوقٌ له أوهام، لكنه في زيد بن أسلم خاصة ثقةٌ، فهو من الرواة المقدمين فيه، قال أبو داود: (هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم)، "التقريب" (ص ٥٧٢)].
وروايته أخرجها ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (رقم ١٣).

الوجه الثاني: عنه، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ (موصولاً).

ورواه عنه على هذا الوجه:

١- سليمان بن سليم. [ثقةٌ عابدٌ، "التقريب" (ص ٢٥١)].

وروايته أخرجها الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٠٥/٢ رقم ١٣٩٢)، والبيهقي في "الشعب" (رقم ٩٤٧١).

٢- عبّاد بن كثير الثقفي. [متروكٌ، قال أحمد: (روى أحاديث كذب)، "التقريب" (ص ٢٩٠)].
وروايته أخرجها ابن عبد البر في "التمهيد" (٤٧/٥)، والبيهقي في "الشعب" (رقم ٩٤٧١).

الترجيح بين الوجهين:

الناظر في رواية الوجهين يظهر له أن رواية الوجه الأول (المرسل) أحفظ وأتقن وأضبط من رواية الوجه الثاني (الموصول)، فعباد بن كثير الثقفي متفقٌ على ضعفه فلا عبرة بمخالفته، وسليمان بن سليم وإن كان ثقةً إلا أنه لا ينهض لمعارضة الإمام مالك وحده، فكيف وقد تابعه هشام بن سعد وهو من الرواة المقدمين في زيد بن أسلم وأثبتهم فيه؟.

وهذا الوجه ضعيفٌ كسابقه، ومعن بن عيسى وإن كان ثقةً إلا أن الراوي عنه (علي بن محمد الزيّاد الأدي) مجهول الحال، (وقد أشار الدارقطني في "غرائب مالك" إلى لينه، وأنه تفرّد عن معن بهذا الطريق)، قاله ابن حجر في "اللسان"، فلا عبرة بمخالفته حينئذ.

فالخلاصة مما سبق: أن الوجه الصحيح المحفوظ عن مالك هو ما رواه عامة أصحابه عنه عن زيد بن أسلم عن عطاء مرسلاً، وهذا ما رجّحه الدارقطني في "العلل" (٩٧/١٠)، والله أعلم.

فالوجه المحفوظ عن زيدٍ حينئذٍ هو الوجه المرسل، وهذا ما رجَّحه إماما العلل أبو حاتم الرازي^(١)، والدارقطني^(٢)، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• زيد بن أسلم.

هو: زيد بن أسلم القرشي العدوي، أبو أسامة، -يقال: أبو عبدالله- المدني، مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

روى عن: أبيه أسلم، وعطاء بن يسار وغيرهما.

وعنه: مالك بن أنس، وسليمان بن بلال وغيرهما.

ثقةٌ فقيهٌ عالمٌ، متفقٌ على ثقته وجلالته.

من الثالثة، روى له الجماعة، مات سنة ست وثلاثين ومائة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (١٠/١٢-١٨)، و"التهذيب" (٣/٣٤١)، و"التقريب" (ص ٢٢٢).

• عطاء بن يسار.

هو: عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ.

روى عن: زيد بن ثابت، وأبي سعيد الخدري وغيرهما.

وعنه: زيد بن أسلم، وشريك بن عبدالله بن أبي نمر وغيرهما.

ثقةٌ فاضلٌ مكثُرٌ، صاحب مواظ وعبادة، متفقٌ على ثقته وجلالته.

من صغار الثانية، روى له الجماعة، مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٢٠/١٢٥)، و"الكاشف" (٢/٢٦٧)، و"التهذيب" (٧/١٩٤)، و"التقريب" (ص ٣٩٢).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ؛ لإرساله، والله أعلم.

(١) "علل الحديث" (ص ٨٢٢ مسألة رقم ١٠٧٥).

(٢) "العلل" (١٠/٩٧ مسألة رقم ١٨٩٠).

الدراسة الموضوعية:

حمد الله على المصائب النازلة منزلة رفيعة ودرجة عالية لا يبلغها إلا الكُمَّل من الخلق، وهي من أعلى مقامات الدين، ومن علامات الصديقين، وهي دليل صادق على كمال الرضا بقضاء الله وقدره^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (الصبر واجب باتفاق العلماء، وأعلى من ذلك الرضا بحكم الله، والرضا قد قيل إنه واجب، وقيل هو مستحب، وهو الصحيح، وأعلى من ذلك أن يشكر الله على المصيبة؛ لما يرى من إنعام الله عليه بها)^(٢).
فالعبد لما كَمَلَ رضاه بهذه المصائب النازلة وذلك بشهود نعمة الله عليه بها، وأنها مهما تعاضمت ففيها من النعمة والمنحة ما لا يخطر على باله، أورثه ذلك دوام حمد الله وشكره عليها.

وهذا لعمرى من "فقه المصيبة" على حقيقتها، فالؤمن لا يقف بفكره عند ألم المصيبة وشدة وقعها، بل يتعداه إلى عظيم نفعها، وما في حشوها من النعم العاجلة والآجلة.
قال ابن القيم -رحمه الله-: (لو رُزِقَ العبدُ من المعرفة حظاً وافراً لَعَدَّ المنعَ نعمةً، والبلاءَ رحمةً، وتَلَذَّذَ بالبلاءِ أكثرَ من لَذَّتِه بالعافية، وتَلَذَّذَ بالفقر أكثرَ من لَذَّتِه بالغنَى، وكان في حال القِلَّةِ أعظمَ شُكراً من حال الكثرة، وهذه كانت حال السلف، فالعاقِلُ الراضِي من يَعُدُّ البلاءَ عافيةً، والمنعَ نعمةً، والفقرَ غنىً، فالراضِي هو الذي يَعُدُّ نِعَمَ الله عليه فيما يكرهه أكثرَ وأعظمَ من نِعَمِهِ عليه فيما يحبُه)^(٣)، ولذا قال سفيان الثوري: (ليس بفقير من لم يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة)^(٤).

(١) ينظر: "التحفة العراقية" (ص ٥٦).

(٢) "مجموع الفتاوى" (١١/٢٦٠).

قال ابن القيم -رحمه الله- في "عدة الصابرين" (ص ٥٣): (للعبد فيها -يعني: في هذه المصائب النازلة التي لا صنع للعبد فيها- أربع مقامات: أحدها: مقام العجز، وهو مقام الجَزَعِ والشكوى والسخط، وهذا ما لا يفعله إلا أقل الناس عقلاً وديناً ومروءةً، وهو أعظم المصيبتين. المقام الثاني: مقام الصبر إما لله وإما للمروءة الإنسانية. المقام الثالث: مقام الرضا، وهو أعلى من مقام الصبر وفي وجوبه نزاع، والصبر متفقٌ على وجوبه. المقام الرابع: مقام الشكر، وهو أعلى من مقام الرضا، فإنه يشهد البلية نعمة فيشكر المبتلي عليها).

(٣) "مدارج السالكين" (٢/٢١٥-٢١٦).

(٤) أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٢/٢٥ رقم ١٠٢) -ومن طريقه: ابن أبي الدنيا في "الشكر" (رقم ٨١)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٧/٥٥)-.

ولهذا كان السلف يحمدون الله على البلاء كما يحمدونه على النعماء، وكان رسول الله ﷺ يحمد الله على كل أحواله فـ«إِذَا رَأَى مَا يُحِبُّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وَإِذَا رَأَى مَا يَكْرَهُ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ»^(١)»^(٢).

وأخبر ﷺ أن «أَوَّلَ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْجَنَّةِ "الْحَمَّادُونَ"، الَّذِينَ يَحْمَدُونَ اللَّهَ عَلَى السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ»^(٣)، قال ابن القيم: (وإنما كان هذا الشاكر أول من يُدعى إلى الجنة لأنه قابل المكاره التي يقابلها أكثر الناس بالجزع والسخط، وأوساطهم بالصبر، وخاصتهم بالرضا، فقابلها هو بأعلى من ذلك كله وهو الشكر، فكان أسبقهم دخولا إلى الجنة وأول من يدعى منهم إليها)^(٤).

فالشكر على المكاره أشدُّ وأصعبُ من الشكر على المحاب^(٥)؛ لأن الشكر على ما تحبه النفس وتمواه جارٍ على وفق الطبيعة البشرية، بخلاف الشكر على ما تكرهه النفس وتأباه من المصائب والبلايا.

وهو سبحانه المستحق لمطلق الحمد والشكر، فيحمد في السراء والضراء، وفي الشدة والرخاء.

(١) قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: (هذا هو الذي ينبغي أن يقوله الإنسان، أما ما اشتهر على لسان كثير من الناس حيث يقول إذا أصيب بمصيبة: الحمد لله الذي لا يُحمد على مكروهٍ سواه، فهي عبارةٌ بشعةٌ، ولا ينبغي للإنسان أن يقولها؛ لأن هذا يعلن إعلاناً صريحاً بأنه كارئة لما قدر الله عليه، وفيه شيءٌ من التسخط، وإن كان غير صريح، ولهذا نقول ينبغي لك أن تقول ما كان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول وهو: الحمد لله على كل حال).

(٢) أخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢/١٢٥٠ رقم ٣٨٠٣)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٣٣٤ رقم ٣٧٨)، والطبراني في "الأوسط" (٦/٣٧٥ رقم ٦٦٦٣)، والحاكم في "المستدرک" (١/٦٧٧ رقم ١٨٤٠) -وعنه: البيهقي في "الشعب" (٤/٩١ رقم ٤٣٧٥)-، وابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٨/٣٦٠)، جميعهم من طريق الوليد بن مسلم ثنا زهير بن محمد عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه صفية بنت شيبة عن عائشة به، قال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)، وتابعه على تصحيحه البوصيري في "مصباح الزجاجة" (٤/١٣١)، وحوّد إسناده النووي في "الأذکار" (ص ٢٥٣).

(٣) أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٢/١٩ رقم ١٢٣٤٥)، و"الأوسط" (٣/٢٤٠ رقم ٣٠٣٣)، و"الصغير" (١/١٨١ رقم ٢٨٨)، و"الدعاء" (ص ٥٠١ رقم ١٧٦٦٨)، وأبو نعيم في "الحلية" (٥/٦٩)، وفي "صفة الجنة" (ص ١١٤ رقم ٨٢) من طريق قيس بن الربيع.

وأخرجه البزار في "مسنده" (١١/٢٤٧ رقم ٥٠٢٨)، والحاكم في "المستدرک" (١/٦٨١ رقم ١٨٥١) من طريق المسعودي، كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.

قال أبو نعيم في "الحلية": (رواه شعبة عن حبيب مثله)، ولم أقف على رواية شعبة هذه، والله أعلم.

(٤) "مدارج السالكين" (٢/٢٥٤).

(٥) "مدارج السالكين" (٢/٢٥٤).

فحمده سبحانه شاملٌ (لكل ما يحدثه من إحسانٍ ونعمةٍ، وامتحانٍ وبليةٍ، وما يقضيه من طاعةٍ ومعصيةٍ، والله تعالى محمودٌ على ذلك مشكورٌ حمد المدح، وحمد الشكر.
أما حمد المدح فالله محمود على كل ما خلق، إذ هو رب العالمين والحمد لله رب العالمين.
وأما حمد الشكر فلأن ذلك كله نعمة في حق المؤمن إذا اقترن بواجبه، والإحسان والنعمة إذا اقترنت بالشكر صارت نعمة، والامتحان والبلية إذا اقترنا بالصبر كانا نعمة، والطاعة من أجل نعمة^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (الحمد على الضراء يوجبه شاهدان: أحدهما: علمُ العبدِ بأنَّ الله سبحانه مُستوجبٌ لذلك، مُستحقُّ له لنفسه، فإنَّه أحسنَ كلِّ شيءٍ خلقه وأتقنَ كلِّ شيءٍ، وهو العليم الحكيم الخبير الرحيم.
والثاني: علمه بأن اختيار الله لعبده المؤمن خير من اختياره لنفسه، كما روى مسلم في "صحيحه" وغيره عن النبي ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لا يقضي الله للمؤمن قضاء إلا كان خيراً له»^(٢).

ويوجبه أيضاً شاهدٌ ثالثٌ أشار إليه ابن تيمية فيما سبق، وهو: ما يراه العبد من إنعام الله عليه بها، حيث جعلها سبباً لتكفير خطاياها، ورفع درجاته، وإنابته وتضرعه إليه، وإخلاصه له في التوكل عليه ورجائه دون المخلوقين^(٣).
فينبغي للمريض أن يستشعر نعمة الله عليه بهذا المرض، وما في طيباته من عظيم الثواب في الدنيا والآخرة، وأنه مهما تعاضم فإنه من رحمة الله به وعظيم منته عليه، فإن ذلك يورثه دوام حمد الله وشكره على المصيبة كما يشكره على النعمة، والله أعلم.

(١) تضمين من "طريق المهجرتين" (ص ٢٠٠).

(٢) "النحلة العراقية" (ص ٥٦).

(٣) "مجموع الفتاوى" (١١/٢٦٠).

المبحث الثالث الصبر والاحتساب

(٥٧) قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٢٩/٥ رقم ٢٣٦٩١):

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ
بْنِ لَبِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ صَبَرَ فَلَهُ الصَّبْرُ وَمَنْ
جَزَعَ فَلَهُ الْجَزَعُ»^(١).

تفريجه:

- أخرجه الإمام أحمد أيضاً (٤٢٧/٥ رقم ٢٣٦٧٢) من طريق سليمان بن بلال.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٤٢٨/٥ رقم ٢٣٦٨٣)، وأبو العباس الأصم في "جزئه" (ص ١٧٥ رقم ٣٤٢) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (١٤٥/٧ رقم ٩٧٨٤) - كلاهما من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد.

- وأخرجه الشجري في "الأمالي" (١٨٩/٢) من طريق إسماعيل بن جعفر. ثلاثتهم: (سليمان، ويزيد، وإسماعيل) عن عمرو بن أبي عمرو، به، بمثله.

رجال الإسناد:

• سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ.

هو: سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو أيوب البغدادي الهاشمي الفقيه^(٢).

(١) هذه الطريق لم يوردها الحافظ ابن حجر في كتابه «إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي» (٢٦٤/٥ رقم ٧٠٦٢)، «إتحاف المهرة» (١٥٠/١٣ رقم ١٦٥١٧)، ولعلها مما سقط من نسخته رحمه الله.

(٢) يقع الاشتباه بين هذا الراوي وبين سمي له يقال له: "سليمان بن داود العتكي أبو الربيع الزهراني"، وكلاهما يروي عن إسماعيل بن جعفر، ويروي عنهما الإمام أحمد، إلا أن الإمام أحمد أكثر في "المسند" من الرواية عن الهاشمي، بل ذكر الدكتور عامر حسن صبري في كتابه "شيوخ الإمام أحمد الذين روى عنهم في «المسند»" (ص ٩٧-٩٨) أن الإمام أحمد لم يرو عن العتكي في كتابه "المسند" شيئاً، وما وقع في "المسند" من الرواية عن العتكي إنما هو من زوائد عبد الله بن أحمد علي "المسند"، فجعلت - من باب الغلط والخطأ - من رواية أبيه الإمام أحمد، وهذا الذي توصل إليه فضيلة الدكتور ذكره ذكراً من غير أن يسوق برهانه على ذلك، فالله أعلم بحقيقة الحال.

روى عن: إسماعيل بن جعفر وسفيان بن عيينة وغيرهما.
وعنه: أحمد بن حنبل والذهلي وغيرهما.

متفقٌ على ثقته وجلالة قدره، قال فيه الإمام أحمد: (إنه يصلح للخلافة).
من العاشرة، مات سنة تسع عشرة ومائتين وقيل بعدها، أخرج له البخاري في "خلق أفعال
العباد" والأربعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١١٣/٤)، و"تهذيب الكمال" (٤١٠/١١)، و"التهذيب" (٩٢/٢)، و"التقريب" (ص ٤٠٧)،
و"معجم شيوخ الإمام أحمد في المسند" (ص ٢٠٢).

• إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ.

هو: إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزُّرْقِي مولاهم، أبو إسحاق القاري.

روى عن: عمرو بن أبي عمرو، وإسرائيل بن يونس وغيرهما.

وعنه: سليمان بن داود الهاشمي، وعلي بن حُجْرٍ وجماعة.

ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على توثيقه.

من الثامنة، مات ببغداد سنة ثمانين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٦٢/٢)، و"تهذيب الكمال" (٥٦/٣)، و"التهذيب" (١٤٥/١)، و"التقريب" (ص ١٣٨).

• عَمْرُو.

هو: عمرو بن ميسرة، مولى المطلب بن عبدالله بن حَنْطَبٍ المخزومي، أبو عثمان المدني.

روى عن: عاصم بن عمر بن قتادة وسعيد بن جبير وغيرهما.

وعنه: مالك بن أنس وعبد العزيز الدراوردي وغيرهما.

اختلفت فيه كلمة الأئمة النقاد، وإليك بيان أقوالهم:

قال ابن أبي مريم سمعت يحيى بن معين يقول: عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب ثقة، يُنكر عليه

حديث عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: (اقتلوا الفاعل والمفعول به)^(١).

وقال مرة: ليس به بأس، وليس هو بالقوي^(٢).

وقال أخرى: عمرو بن أبي عمرو ليس بحجة^(٣).

(١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (١١٦/٥).

(٢) "تاريخ ابن معين" برواية الدوري (١٩٣/٣) رقم ٨٨٣.

(٣) المصدر السابق (٢٢٥/٣) رقم ١٠٥١.

وقال أيضاً: في حديثه ضعفٌ، وعلقمة بن أبي علقمة أوثق منه^(١).
قال أيضاً: روى عنه مالك بن أنس وكان يستضعفه^(٢).
وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: ضعيف^(٣).
قال الآجري: سألت أبا داود عنه فقال: ليس هو بذلك^(٤).
وقال النسائي: ليس بالقوي في الحديث، وإن كان قد روى عنه مالك^(٥).
وقال ابن حبان: ربما أخطأ، يُعتبر حديثه من رواية الثقات عنه^(٦).
وقال عثمان الدارمي في حديث رواه في الأُطعمة: هذا الحديث فيه ضعف من أجل عمرو بن أبي عمرو^(٧).
وقال أبو زرعة: ثقة^(٨).
وقال أبو حاتم: لا بأس به، روى عنه مالك^(٩).
وقال الإمام أحمد: ليس به بأس، روى عنه مالك^(١٠).
وقال ابن عدي: روى عنه مالك، وهو عندي لا بأس به، لأن مالكا لا يروي إلا عن ثقة أو صدوق^(١١).
قال العجلي: عمرو بن أبي عمرو ثقة ينكر عليه حديث البهيمه^(١٢).
وقال الساجي: صدوق إلا أنه يهمل^(١٣).

(١) المصدر السابق (٣/٢٠٣ رقم ٩٣٥).

(٢) المصدر السابق (٣/١٩٥ رقم ٨٩٧)، و(٣/٢٠٣ رقم ٩٣٥).

(٣) "تهذيب الكمال" (٢٢/١٧٠).

(٤) «تهذيب الكمال» (٢٢/١٧٠)، ولم أجده في المطبوع من "سؤالات الآجري لأبي داود".

(٥) «السنن» (٥/١٨٧).

(٦) «الثقات» (٥/١٨٥).

(٧) حكاه عنه مغلطي في «إكمال تهذيب الكمال» (١٠/٢٣٦).

(٨) «الجرح والتعديل» (٦/٢٥٢).

(٩) «الجرح والتعديل» (٦/٢٥٢).

(١٠) «العلل ومعرفة الرجال» برواية ابنه عبد الله (٢/٤٨٦).

(١١) «الكامل في ضعفاء الرجال» (٥/١١٦)، ووقع في «تهذيب الكمال» (إلا عن صدوق ثقة) بحذف «أو».

(١٢) «معرفة الثقات» (٢/١٨١).

(١٣) حكاه عنه مغلطي في «إكمال تهذيب الكمال» (١٠/٢٣٦).

وقال الترمذي: سألت محمداً -يعني البخاري- عن حديث عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس.

فقال: عمرو بن أبي عمرو صدوق، ولكن روى عن عكرمة مناكير ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع عن عكرمة^(١).

وقال الجوزجاني: مضطرب الحديث^(٢).

وقال ابن القطان: الرجل مستضعف وأحاديثه تدل على حاله^(٣).

قال الذهبي معقّباً ومنتقداً كلام ابن القطان السابق (قلت: الرجل ما هو مستضعف ولا بضعيف، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه)^(٤).

وقال الذهبي في «الميزان»^(٥): (وعمر بن أبي عمرو صدوق، حديثه مخرّج في الصحيحين في الأصول...)، ثم قال: (حديثه صالح حسن منقطع عن الدرجة العليا من الصحيح).

قال الحافظ ابن حجر متعقّباً كلام الذهبي: (كذا قال، وحق العبارة أن يحذف العليا)^(٦).

وقال ابن رجب في «شرح علل الترمذي»^(٧): (النوع الثالث: قوم ثقافت في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم... ومنهم: عمرو بن أبي عمرو المدني مولى المطلب بن حنطب وهو ثقة متفق على تخريج حديثه) ثم ذكر كلام الأئمة النقاد في روايته عن عكرمة وما طعن عليه بسببها.

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: ثقة ربما وهم.

وخلاصة حاله: أنه ثقة في نفسه صدوق في حديثه، وحديثه لا يتزل عن درجة الحسن، إلا أن في حديثه عن عكرمة خاصة اضطرابٌ ونكارة^(٨)، ولأجل ذلك تكلم فيه بعض الأئمة النقاد،

(١) «العلل الكبير» (ص ٢٣٦).

(٢) «أحوال الرجال» (ص ٨٨).

(٣) «بيان الوهم والإيهام» (٤/١٨٤).

(٤) «الميزان» (٣/٢٨٢).

(٥) المصدر السابق.

(٦) يريد الحافظ أن الإمام الذهبي لو قال: (منقطع عن درجة الصحيح) لكان ذلك أدق وأجود، وهذا يفهم منه أن الحافظ الحافظ ابن حجر يرى أن حديث عمرو في درجة الحسن لا الصحيح.

(٧) (٢/٧٩٧).

(٨) ولذا لم يخرج له البخاري من روايته عن عكرمة شيئاً، بل أخرج له من روايته عن غير عكرمة، أفاده الحافظ ابن حجر حجر في «مقدمة الفتح» (١/٤٣٢).

وأما هو في نفسه فليس بضعيف، ومما يقوي أمره اتفاق الأئمة النقاد على تخريج حديثه، فقد احتج به الشيخان وأصحاب السنن وخرجوا له في الأصول، مع ما علم عن بعضهم من تشدده في الرواية وانتقاء الرجال.

وعمره من الخامسة مات بعد الخمسين ومائة، أخرج له الجماعة.

• عاصم.

هو: عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري، أبو عمر المدني.

روى عن: محمود بن لبيد وأنس بن مالك وغيرهما.

وعنه: عمرو بن عمرو وبكير بن عبد الله بن الأشج وغيرهما.

ثقةٌ مكثراً عالمٌ بالمغازي والسير، متفقٌ على توثيقه، ولم أفق على من ضَعَفَهُ^(١).

من الرابعة، مات بعد العشرين ومائة، أخرج له الجماعة.

بنظر: "الجرح والتعديل" (٣٤٦/٦)، و"تهذيب الكمال" (٥٢٨/١٣)، و"التهذيب" (٢٥٨/٢)، و"التقريب" (ص ٤٧٣).

• محمود بن لبيد.

هو: محمود بن لبيد^(٢) بن عقبة بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي، أبو نعيم المدني.

روى عن: النبي ﷺ أحاديث وعن عمر وعثمان وغيرهما.

وعنه: الزهري وعاصم بن عمر بن قتادة وغيرهما.

ولد في عهد النبي ﷺ ولم يثبت له منه سماع.

(١) وأما قول عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام»: (هو ثقةٌ عند أبي زرعة وابن معين، وقد ضَعَفَهُ غيرُهما)، فقد رد ذلك

عليه ابنُ القَطَّانِ الفاسي، فقال: (بل هو ثقةٌ عندهما وعند غيرهما، ولا أعرفُ أحداً ضَعَفَهُ ولا ذكره في "الضعفاء").

قلت: وقد وثَّقه زيادة على (ابن معين وأبي زرعة): ابنُ سعدٍ، والنسائيُّ، والبراءُ، وذكره ابن حبان في «الثقات».

تنبيه: قول ابن القَطَّانِ هذا لم أفق عليه في المطبوع من كتابه "بيان الوهم والإيهام"، وقد ذكره الحافظ في "التهذيب"

(٢٥٨/٢).

(٢) ذكر أبو محمد بن حزم في كتابه "المخلى" (١٨٨/٣) أنَّ محمود بن لبيد هو نفسه محمود بن الربيع، وأنَّ اسمه: مَحْمُودُ

بن الرَّبِيعِ بن لبيدٍ، فمن قال: محمود بن لبيد فقد نسبه لجدّه، ومن قال: محمود بن الربيع فقد نسبه لأبيه.

قال ابن حجر في "الإصابة" (٣٥/٦) متعباً كلام ابن حزم هذا: (وهذا فيه بُعدٌ، ولا سيما ومحمود بن لبيد أشهلي من

الأوس، ومحمود بن الربيع خزرجي) وقال العلامة مغلطاي في كتابه "إكمال تهذيب الكمال" (١٠٣/١١) (وكانه غير جيد

—يعني القول بالتسوية— والله تعالى أعلم، ولعله من النسخة).

تنبيه: وقع في مطبوعة "الإصابة" نسبة هذا القول —أعني القول بالتسوية بين محمود بن الربيع ومحمود بن لبيد— إلى ابن خزيمة

الإمام الحافظ، ولعل هذا من قبيل التصحيف أو الوهم، والله أعلم.

وقد اختلف في صحبته:

- فمنهم من أثبت لها كالبخاري^(١)، والترمذي^(٢)، والبخاري^(٣)، وابن حبان^(٤)، وأبي نعيم الأصبهاني^(٥)، وابن عبد البر^(٦)، وابن الأثير^(٧)، ومُغلطاي^(٨)، وابن حجر^(٩) وغيرهم.
- ومنهم من نفاها عنه كأبي حاتم الرازي^(١٠)، والإمام مسلم^(١١)، وابن سعد^(١٢)، وأبي أحمد العسكري^(١٣)، والمزي^(١٤).

-
- (١) "الجرح والتعديل" (٢٨٩/٨)، وانظر: "التاريخ الكبير" (٤٠٢/٧).
 - (٢) "سنن الترمذي" (٣٨١/٤) وقال: (وَمَحْمُودُ بْنُ لَبِيدٍ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَرَأَاهُ وَهُوَ غُلَامٌ صَغِيرٌ).
 - (٣) "شرح السنة" (٢٦٧/١٤) و(٣٢٤/١٤) وقال: (محمود بن لبيد قد رأى النبي ﷺ وهو غلام صغير).
 - (٤) "الثقات" (٣٩٧/٣ ت ١٣٠٧) وقال: (محمود بن لبيد له صحبة، وأكثر ما يروي سمعه من أصحاب رسول الله ﷺ)، ثم لما أعاد ابن حبان ذكره في كتاب التابعين من "الثقات" (٤٣٤/٥) قال: (وقد ذكرناه في كتاب الصحابة لأن له رؤية).
 - (٥) فقد ذكره في كتابه "معجم الصحابة" (٤٥٢٤/٥).
 - (٦) "الاستيعاب" (١٣٧٩/٣) وقال: (قول البخاري أولى -يعني القول بإثبات صحبته-، وهو أولى بأن يذكر في الصحابة من محمود بن الربيع فإنه أسنُّ منه، وذكره مسلم في الطبقة الثانية من التابعين فلم يصنع شيئاً ولا عَلِمَ منه ما عَلِمَ غيره).
 - (٧) فقد ذكره في كتابه "أسدُ الغابة في معرفة الصحابة" (١٢٢/٥).
 - (٨) كما هو ظاهر سياقه في كتابيه "إكمال تهذيب الكمال" (١٠٢/١١) و"الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم" (١٧٣/٢).
 - (٩) "الإصابة" (٤٢/٦) وعَدَّهُ من أهل القسم الأول وهم كل (من وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان) وقال عنه في "التقريب" (صحابي صغير وجل روايته عن الصحابة).
 - (١٠) "الجرح والتعديل" (٢٨٩/٨) و"المراسيل" (ص ٢٠٠) وقال: (محمود بن لبيد لا نعرف له صحبة، وكان البخاري قد كتب أن له صحبة فخط عليه).
 - ويجدر التنبيه هنا على مسألة مهمة تتعلق بنفي الصحبة عند بعض الأئمة، وهي أن بعضهم قد ينفي الصحبة عن رجل ويريد بما الصحبة الخاصة وهي طول الملازمة، ومن ذلك قول أبي حاتم في كتابه "المراسيل" في ترجمة محمود بن الربيع: (أدرك النبي ﷺ وهو صبي، ليست له صحبة وله رؤية) ومثله في ترجمة طارق بن شهاب (٩٨/١) قال: (طارق بن شهاب له رؤية وليست له صحبة) وكذلك في ترجمة عبدالرحمن بن عثمان التيمي (١٢٣/١): (سئل عنه هل له صحبة؟ فقال: لا، له رؤية، قال: وكان صغيراً) وأيضاً في ترجمة يوسف بن عبدالله بن سلام (٢٣٤/١) قال: (له رؤية ولا صحبة له، وأنكر على البخاري إثبات الصحبة له) فأنت ترى من هذه النصوص أنه يفرق بين الرؤية والصحبة فلا يلزم عنده من ثبوت الرؤية ثبوت الصحبة بل الصحبة عنده قدر زائد على الرؤية.
 - ولتفصيل أكثر في هذه المسألة يُنظر كتاب "تحقيق مُنيف الرتبة لمن ثبت له شريف الصحبة" للحافظ العلاتي.
 - (١١) فقد ذكره في الطبقة الثانية من التابعين، حكاه عنه ابن عبد البر في كتابه "الاستيعاب" (١٣٧٩/٣) وتعقبه بقوله -بعد أن رجح القول بصحبته-: (وذكره مسلم في الطبقة الثانية من التابعين فلم يصنع شيئاً ولا عَلِمَ منه ما عَلِمَ غيره).
 - (١٢) "الطبقات الكبرى" (٧٧/٥) فقد ذكره في الطبقة الأولى من التابعين فيمن ولد على عهد النبي ﷺ.
 - (١٣) وقال: (أكثر الناس على أنه تابعي لا صحبة له)، حكاه عنه مغلطاي في كتابه "الإنباء" (١٧٣/٢).
 - (١٤) "تهذيب الكمال" (٣٠٩/٢٧) وقال: (ولد في حياة النبي ﷺ ولم تصح له رؤية ولا سماع من النبي ﷺ).

والذي يظهر لي من حاله: أنه ممن رأى النبي ﷺ وهو غلامٌ صغيرٌ كما ذكره غير واحدٍ من الأئمة، وأما سماعه من النبي ﷺ فلم يثبت بدليلٍ صريحٍ، وقد ترجم له الإمام أحمد في "مسنده"، وأخرج له عدّة أحاديث من روايته عن النبي ﷺ، ليس فيها شيء صرّح فيه بالسماع. والأئمة مختلفون فيمن كان هذا حاله هل يأخذ حكم "الصحة" أم لا؟ فمن يرى أن مجرد الرؤية كافٍ في ثبوت "الصحة" حكم بصحبته، وأما من يشترط مع الرؤية الملازمة والسماع فإنه لا يعده من الصحابة.

والصحيح المختار في هذا الباب، وهو ما عليه جماعة من المحققين كالإمام أحمد وتلميذه البخاري وغيرهما: أن من صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، وعلى هذا عمل من صنّف في "الصحابة"، فإنهم عدّوا في "الصحابة" كل (من لقي النبي ﷺ مؤمناً به، ومات على الإسلام، سواء طالت مجالسته له أو قصرت، وسواء روى عنه أو لم يرو، وسواء غزا معه أو لم يغز، وسواء رآه رؤية ولو لم يجالسه، أو لم يره لعارضٍ كالعمى)^(١)، فالكل معدودٌ عندهم من أصحابه.

ومن خلال ما سبق بيانه يظهر لي أن محمود بن لبيد معدودٌ من "الصحابة" بهذا الاعتبار، إلا أن روايته عن النبي ﷺ تُعدّ من قبيل المرسل حقيقةً الموصول حكماً، ومراسيل الصحابة مقبولة عند جماهير العلماء، بل قد حكى بعضهم الإجماع على ذلك^(٢)، والله أعلم. ومحمود توفي سنة ست - وقيل: سبع - وتسعين، وله تسع وتسعون سنةً، وأخرج له البخاري في "الأدب المفرد"، ومسلم، والأربعة.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، لحال عمرو بن أبي عمرو، وبقية رجاله ثقات. وقد جود إسناده الدميّاطي في "المتجر الرابع" (ص ٨٢٩)، والله أعلم.

(١) اقتباس من كلام الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه "الإصابة" (٦/١).

(٢) ينظر: "السّنن الأبيّن" (ص ١٣٢)، و"مقدمة ابن الصلاح" (ص ٥٤)، و"اختصار علوم الحديث" (١/١٥٨)، و"النكت والنكت على الصلاح" (١/٥٤١) مهم، و"فتح المغيث" (١/١٥٣).

صفحة فارغة

(٥٨) قال مسلم في "صحيحه" (٤/٢٢٩٥ رقم ٢٩٩٩):

حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ، وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ جَمِيعًا، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ - وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنْ أَمْرُهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ».

تفريجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٤/٣٣٢ رقم ١٨٩٥٤) قال: حدثنا بهزٌ وحجاجٌ.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٤/٣٣٣ رقم ١٨٩٥٩) قال: حدثنا عفانٌ من كتابه.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٦/١٥ رقم ٢٣٩٦٩) قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي.
- أربعتهم: (بهزٌ، وحجاجٌ، وعفانٌ، وابنُ مهدي) قالوا: حدثنا سليمان بن المغيرة.

(٥٩) قال أبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٢٩ رقم ٢١١):

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَيْزَارَ بْنَ حُرَيْثٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ اِحْتَسَبَ وَصَبَرَ، وَإِذَا أَصَابَهُ خَيْرٌ حَمِدَ اللَّهَ وَشَكَرَ، إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤَجَّرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِيهِ.»

تخرجه^(١):

أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي: عبد بن حميد في "المسند" (ص ٧٨ رقم ١٤٣)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٨٩/٧ رقم ٩٩٥٠).

- أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (زوائد نعيم بن حماد) (ص ٢٩ رقم ١١٥)^(٢)، ومسدد في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة" (٤/٤٠٥ رقم ٣٨٣٨-)، وأحمد في "المسند" (١/١٧٧ رقم ١٥٣١)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٧٦ رقم ٢٢٤)، والبخاري في "مسنده" (٤/٢٨ رقم ١١٩٠)، والشاشي في "مسنده" (١/١٨٤ رقم ١٣٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٥/٣٩) جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج.

(١) هذا الحديث اختلف فيه على سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه من عدة أوجه، ساقها الدارقطني في كتابه "العلل" (٤/٣٥١)

س ٦٢٠) وخلص بعد سياق تلك الأوجه إلى ترجيح الوجه المذكور في الباب، وهو: ما رواه أبو إسحاق السبيعي عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد عن أبيه سعد عن النبي ﷺ. وقد رجح هذا الوجه أيضاً: أبو حاتم والبخاري وغيرهما.

قال أبو حاتم في "العلل" (٢/١٧٧): (الصحيح أبو إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن سعد عن أبيه، كذا رواه شعبة وإسرائيل وجماعة) وقال البخاري في "مسنده" (٣/٣٤٠): (وهذا الحديث قد روي عن سعد من غير وجه، ... وإنما يعرف من حديث أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد عن أبيه)، وقال أيضاً (٤/٢٩): (ولا نعلمه يروى عن سعد بإسناد صحيح إلا من هذا الوجه، ... والصواب ما رواه شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن العيزار عن عمر بن سعد عن أبيه).

وهذا الوجه الراجح هو ما اعتمده في التخريج مقتضراً عليه، إذ المقصود معرفة صحة الحديث من ضعفه، وليس المجال مجال تفصيل الطرق وسياق الأوجه ومعرفة مواطن العلل، والله أعلم.

(٢) سقط من إسناده ذكر صحابيه (سعد بن أبي وقاص)، فليستدرك.

- وأخرجه الإمام أحمد أيضاً في "المسند" (١٧٣/١ رقم ١٤٨٧)، والدورقي في "مسند سعد بن أبي وقاص" (ص ١٢٨ رقم ٧٠)، والبزار في "مسنده" (٢٨/٤ رقم ١١٨٩)، والدارقطني في "العلل" (٣٥٣/٤) جميعهم من طريق سفيان الثوري.
 - وأخرجه معمر بن راشد في "الجامع" (١٩٧/١١ رقم ٢٠٣١٠) -ومن طريقه: الإمام أحمد في "المسند" (١٧٣/١ رقم ١٤٩٢)، وعبد بن حميد في "مسنده" (ص ٧٧ رقم ١٣٩)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٧٥/٣)، والبخاري في "شرح السنة" (٤٤٨/٥ رقم ١٥٤٠)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢٢٣/٣ رقم ١٠٢٨)، وفي "الأمراض والكفارات" (ص ٢٦ رقم ٢) -.
 - وأخرجه وكيع في "الزهد" (٣٢٣/١ رقم ٩٨) -ومن طريقه: الإمام أحمد في "المسند" (١٨٢/١ رقم ١٥٧٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٩/٤٥)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢٢٢/٣ رقم ١٠٢٧) -، ومسدد في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة" (٤٠٥/٤ رقم ٣٨٣٨) -، والبخاري في "شرح السنة" (٤٤٨/٥ رقم ١٥٤١) جميعهم من طريق إسرائيل بن يونس.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٦٣/٦ رقم ١٠٩٠٦)، والشاشي في "مسنده" (١٨٣/١ رقم ١٣٠ و١٣١) -ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٩/٤٥) - كلاهما من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم.
- خمستهم: (شعبة، والثوري، ومعمر، وإسرائيل، وأبو الأحوص) عن أبي إسحاق السبيعي، به، بألفاظٍ متقاربة.

رجال الإسناد:

• شُعْبَةُ.

هو: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيُّ، الْأَزْدِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَأَسِطِيُّ. ثقةٌ ثبتٌ، إمامٌ حجةٌ، أميرُ المؤمنين في الحديث. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• أَبُو إِسْحَاقَ.

هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي الهمداني الكوفي. ثقةٌ ثبتٌ مكثرٌ، متفقٌ على ثقته وجلالة قدره، صاحبُ عبادةٍ ونسكٍ، من أئمة التابعين وسادتهم. عابوا عليه التدليس، ووُصِمَ بالاختلاط في آخر عمره.

• أما تدليسه فهو مغمورٌ بجانب سعة روايته، وعننته محمولةٌ على الاتصال، وإنما يتوقف فيها إذا تبين تدليسه في حديثٍ بعينه؛ وذلك إمّا بنصِّ إمامٍ، أو حين يذُكُرُ واسطةً بينه وبين شيخه، أو يأتي بما يُستَنَكِرُ.

• وأما اختلاطه فليس هو من قبيل الاختلاط الفاحش المؤثر، وإنما هو من قبيل التغيُّر اليسير الذي يحصل للإنسان بسبب تقدم السنِّ، لا سيما إذا عَلِمَ أن أبا إسحاق قد عُمِرَ طويلاً حتى قارب المائة.

وقد تقدمت ترجمته مطولة في الحديث رقم (٤٨).

• العيزار بن حريث.

هو: العيزار بن حريث العبدي الكوفيُّ.

روى عن: عبد الله بن عباس، وعمر بن سعد بن أبي وقاص وغيرهما.
وعنه: ابنه الوليد بن العيزار، وأبو إسحاق السبيعي وغيرهما، وكان العيزار إمام مسجد أبي إسحاق^(١).

ثقة، متفقٌ على توثيقه، فقد وثَّقه ابن معين والنسائي والعجلي، وذكره ابن حبان في "الثقات".
من الثالثة، مات بعد سنة عشر ومائة، أخرج له مسلم والأربعة إلا ابن ماجه.
ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٦/٧)، و"تهذيب الكمال" (٥٧٨/٢٢)، و"التهذيب" (١٨٢/٨)، و"التقريب" (ص ٤٣٨).

• عمر بن سعد:

هو: عمر سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو حفص المدني، نزيل الكوفة.
روى عن: أبيه سعد، وأبي سعيد الخدري.

وعنه: أبو إسحاق السبيعي، والعيزار بن حريث وغيرهما.
قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سألت يحيى بن معين عن عمر بن سعد أئمة هو؟ فقال: كيف يكون من قتل الحسين بن علي عليه السلام ثقة؟!.

وقال العجلي: (مدني ثقة، كان يروي عن أبيه أحاديث، وروى الناس عنه، وهو الذي قتل الحسين).

وقال الذهبي في "الميزان": (هو في نفسه غير متهم، لكنه باشر قتال الحسين وفعل الأفاعيل).

(١) "المعرفة والتاريخ" (٢٢/٣).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق)، ولكن مَقَّتَهُ النَّاسُ لكونه كان أميراً على الجيش الذين قتلوا الحسين بن علي (عليه السلام).

فالحاصل أنه من جهة الرواية غير متهم، كما هو صريحُ كلام الذهبي، وظاهرُ توثيق العجلي وقول ابن حجر فيه.

وأما مقتُ النَّاسِ له وتركُهم الروايةَ عنه ما هو إلا من باب السياسة الشرعية تحذيراً للناس، وتنفيراً من الرواية عن أمثال هؤلاء ممن تصدر منهم أفعالٌ شنيعةٌ مُستقبحةٌ مستعظمةٌ، والله أعلم وعمر هذا من الطبقة الثانية، وَوَهَمَ من ذكره في الصحابة، فقد جزم ابن معين بأنه ولد يوم مات عمر بن الخطاب (عليه السلام)، قتله المختار سنة خمس وستين أو بعدها، أخرج له النسائي. ينظر: "الجرح والتعديل" (١١١/٦)، و"معرفة الثقات" (١٦٦/٢)، و"تهذيب الكمال" (٣٥٦/٢١)، و"الميزان" (٢٣٨/٥)، و"التهذيب" (٣٩٦/٧)، و"التقريب" (ص ٤١٣).

• أَبُوهُ.

هو: سعدُ بنُ أبي وقاصٍ مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري. روى عن: النبي (صلى الله عليه وسلم)، وعن خولة بنت حكيم.

وعنه: ولده عمر، وابن عباس وغيرهما.

صحابيٌّ جليلٌ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وهو أحد الستة أهل الشورى، وكان مجاب الدعوة مشهوراً بذلك، ومناقبه كثيرة.

مات بالعقيق، سنة خمس وخمسين على المشهور، وهو آخر العشرة وفاة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الاستيعاب" (١٧١/٢)، و"أسد الغابة" (٣٠٧/٢)، و"الإصابة" (٦١/٣)، و"التقريب" (ص ٢٣٢).

الحكم على الحديث:

هذا إسنادٌ جيّدٌ، رجاله كلهم ثقات، غير عمر بن سعد، وحديثه لا يتزل عن درجة الحسن.

(٦٠) قال أبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٢١ رقم ١٤٣):

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنَا شَاكٍ، أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرْحِنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي، وَإِنْ كَانَ بَلَاءً فَصَبِّرْنِي، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟»، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِهِ - أَوْ قَالَ: - اللَّهُمَّ عَافِهِ»^(١)، قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي بَعْدَ ذَلِكَ.

تفريجه:

أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي: أبو نعيم في "الحلية" (٩٦/٥)، وفي "دلائل النبوة" (ص ١٦٠)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (١٧٩/٦).

• وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣٧/٨ رقم ٢٣٩١٨) و(١٠٠/١١ رقم ٢٩٩٩١)، وأحمد في "المسند" (٣١٤/٢ رقم ١٠٥٧) كلاهما عن وكيع، وفيه «فمسحني بيده» بدلاً من «فضربني برجله».

• وأخرجه الإمام أحمد أيضاً في "المسند" (٢٠٤/٢ رقم ٨٤١)، وفي "فضائل الصحابة" (٦٩٧/٢ رقم ١١٩٢)، والترمذي في "جامعه" (٥٦٠/٥ رقم ٣٥٦٤)، والبزار في "مسنده" (٢٨٧/٢ رقم ٧٠٩)^(٢)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٢٨/١ رقم ٤٠٩ و ٤١٠)، وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٨/١٥ رقم ٦٩٤٠)، والطبراني في "الدعاء" (٥٦٣/١ رقم ٢٠٢٥)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٥٠٦/١ رقم ٥٥٦) سبعتهم من طريق "غندر" محمد بن جعفر.

• وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٦٨/٢ رقم ٦٣٧) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣١٢/٤٢) -، وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٨/١٥ رقم ٦٩٤٠)، والطبراني في "الدعاء"

(١) الشك وقع من قبل (شعبة) كما جاء مصرحاً به في بعض الروايات، وميزت في التخريج الروايات التي وقع فيها الشك مما لم يقع فيها ذلك.

(٢) سقط من إسناده (محمد بن جعفر)، فليستدرك.

(٥٦٣/١ رقم ٢٠٢٥)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٥٠٦/١ رقم ٥٥٦) أربعتهم من طريق يحيى بن سعيد.

- وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (٦٩/٢ رقم ٦٣٨) عن عفان بن مسلم، من غير شك.
- وأخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (٥٣/١ رقم ٧٣) عن يزيد بن هارون، من غير شك.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٨٨/٩ رقم ١٠٨٣٠) من طريق خالد بن الحارث، من غير شك.
- وأخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٢٤٤/١ رقم ٢٨٤) -ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢١٧/٢ رقم ٦٠١) - من طريق عبدالرحمن بن مهدي، وفيه: «فضرب بيده صدري» بدلاً من «فضربني برجله».
- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٦٢٠/٢) من طريق وهب بن جرير، وليس في روايته قوله: «فضربني برجله».
- وعزاه الضياء في "المختارة" (٢١٧/٢) إلى إسحاق بن راهويه عن النضر بن شميل. تسعتهم: (وكيع، وغندر، ويحيى بن سعيد، وعفان، ويزيد بن هارون، وخالد بن الحارث، وابن مهدي، ووهب بن جرير، والنضر بن شميل) عن شعبة، به^(١)، وألفاظهم فيه متقاربة.
- وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٨٧/٢ رقم ٧١٠)، والطبراني في "الدعاء" (٥٦٣/١ رقم ٢٠٢٧) -ومن طريقه: أبو نُعَيْمٍ في "الحليّة" (٩٦/٥) -، والآجري في "الشریعة" (٢٠٧٦/٤ رقم ١٥٦١) ثلاثتهم من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان الثوري عن عمرو، به بمثله^(٢).

(١) قال الدارقطني في "علله" (٢٥٢/٣ رقم ٣٨٨): (... ورواه أحمد بن عبد العزيز الواسطي المعروف بـ"الرملي"، عن مؤمل، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن عليّ رضي الله عنه، ووهب فيه، والصواب قول من قال: عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن عليّ).

(٢) قال الدارقطني في "المصدر السابق": (حدّث به سفيان الثوري، واختلف عنه:

- فرواه الفريابي وغيره: عن الثوري، عن عمرو بن مُرّة.
- وخالفه وكيع بن الجراح -من رواية حسين الجرجاني عنه-: عن الثوري، عن زبيد، عن عمرو بن مرة، ولم يتابع على ذكر "زبيد" فيه، وهو حديثٌ محفوظٌ عن عمرو بن مُرّة عن النبي ﷺ (...).

وقال أيضاً -كما في "أطراف الغرائب والأفراد" (٩٦/١ رقم ٣٣٦)-: (حديث: اشتكيتُ فقلتُ: اللهمَّ إنَّ كانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ... الحديث، غريبٌ من حديث الثوري عن زبيد عن عمرو بن مُرّة، وغريبٌ من حديث عبد الله بن عمرو بن مُرّة عن أبيه، تفرد به الحسين بن عبد الرحمن الجرجاني عن وكيع عنهما).

- وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (١/٥٦٣ رقم ٢٠٢٦) من طريق غيلان بن جامع، بنحوه. ثلاثتهم: (شعبة، والثوري، وغيلان بن جامع)^(١) عن عمرو بن مُرَّةَ به.

رجال الإسناد:

• شُعْبَةُ.

هو: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيُّ، الْأَزْدِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَاسِطِيُّ. أحد الأئمة الحفاظ الكبار، أمير المؤمنين في الحديث. تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ.

هو: عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي^(٢) المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى. روى عن: عبد الله بن سلمة المرادي، وسعيد بن المسيب وغيرهما. وعنه: شعبة والثوري وغيرهما. ثقةٌ فاضل عابدٌ، كان لا يدلّس، ورمي بالإرجاء. من الخامسة، مات سنة ثمانٍ عشرة ومائة وقيل قبلها، أخرج له الجماعة. ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٥٧/٦)، و"ثقات ابن حبان" (١٨٣/٥)، و"الميزان" (٢٨٨/٣)، و"تهذيب الكمال" (٤٧٩/١٢)، و"التهذيب" (٨٩/٨)، و"التقريب" (ص ٤٢٦).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَمَةَ.

والكلام في ترجمته منحصرٌ في أمرين:

الأول: تمييز ذاته^(٣).

هو: عبد الله بن سلمة - بكسر اللام - الجملي المرادي الكوفي. روى عن: علي بن أبي طالب، وصفوان بن عسال وغيرهما.

(١) وقد رواه أيضاً عن عمرو بن مرة - زيادةً على هؤلاء الثلاثة -: حفص بن عمران، وعبد الله بن عمرو بن مُرَّةَ، ذكر ذلك الدارقطني في "علله" (٢٥١/٣ رقم ٣٨٨)، ولم أقف على روايتهما.
(٢) بفتح الجيم والميم وبعدهما اللام، نسبةً إلى «جمل» وهو بطنٌ من مُرَادٍ، وهو جَمَلُ بْنُ كِنَانَةَ بْنِ نَاجِيَةَ بْنِ مُرَادِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَدَدٍ. ينظر: "لأنساب" للسمعاني (٨٧/٥).
(٣) ينظر: "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (٣٢٩-٣٣١)، و"الإكمال" لابن ماكولا (٣٣٦/٤)، و"تكملة الإكمال" (٩٢/٤)، و"توضيح المشتبه" (١٣٨/٥)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣٨٦/٧-٣٩١).

وعنه: عمرو بن مُرَّة، لا راوي عنه غيره^(١)، وكان سماعه منه بعدما كبر. وقد وقع الخلاف بين الأئمة قديماً فيه وفي عبدالله بن سلمة الهمداني الكوفي، هل هما شخصٌ واحدٌ، أم هما شخصان مختلفان؟

فجمع بينهما: الإمام أحمد، وابن معين -في أوَّلِ قَوْلِهِ- وغيرهما، وفرَّق بينهما أقوام آخرون. ولعلَّ عُذْرَ من جمع بينهما هو وقوعُ الاشتباه الشديد بينهما، وذلك في أمورٍ عِدَّةٍ كالاسم، واسم الأب، والبلدة، بل وفي الطبقة أيضاً، والاشتباه مَظِنَّةُ الغَلَطِ كما هو معلوم. والذي يظهر لي أنهما شخصان مختلفان:

الأول منهما: جَمَلِيٌّ مُرَادِيٌّ، لا تُعرف له كنية، ولم يرو عنه أحدٌ غير عمرو بن مرة. والثاني: هَمْدَانِيٌّ، يُكْنَى أبا العالية، روى عنه أبو إسحاق السَّبَّيحي وغيره. والتفريق بينهما هو مذهب جماعةٍ من الحفاظ كابن نمير، والبخاري، وابن معين في آخر قَوْلِهِ، وأبو أحمد الحاكم، والخطيب البغدادي، وابن ماكولا، وابن نقطة وغيرهم، والله أعلم.

والثاني: بيان حاله.

وإليك كلام الأئمة النقاد فيه:

قال يعقوب بن شيبه: (ثقةٌ يعد في الطبعة الأولى من فقهاء الكوفة بعد الصحابة). وقال العجلي: (عبد الله بن سلمة ... كوفي تابعي من ثقات الكوفيين). وقال الحاكم -عقب حديث في إسناده ابن سلمة-: (هذا حديث صحيح الإسناد، والشيخان لم يحتجا بعبد الله بن سلمة، فمدار الحديث عليه، وعبد الله بن سلمة غير مطعون فيه)^(٢). وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به). وقال راويته عمرو بن مرة: (كان عبد الله يحدثنا فنعرف وننكر^(٣))، وكان قد كَبُرَ. وقال أبو حاتم والنسائي: (يعرف وينكر).

(١) وقد نصَّ على تفرد الرواية عن ابن سلمة غير واحدٍ من الأئمة، منهم: شعبه كما في "المعرفة والتاريخ" (١٨٨/٣)، وابن معين كما في "سؤالات الدوري" (٣٤٨/٣ رقم ١٦٣٤)، والنسائي في "تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد"، وأبو أحمد الحاكم في "الكنى"، وابن منده في "الكنى"، وابن غير وغيرهم.

ومن هنا تدرك خطأ من ذكر للمرادي راوياً غير عمرو بن مرة والصحيح أنهم لغير المرادي هذا وإنما هم للهمداني.

(٢) "المستدرک" (٢٥٣/١).

(٣) ومرادهم بهذه العبارة قال السيوطي في "تدريب الراوي" (٣٥٠/١): (وقولهم: «تعرف وتنكر» أي: يأتي مرة بالناكير ومرة بالمشاهير).

وقال البخاري: (لا يتابع في حديثه).

وقال أبو أحمد الحاكم: (حديثه ليس بالقائم).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (يخطئ).

وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٤٣/٧): (ثقة).

وقال الذهبي في "المغني": (صدوق).

ولخص حاله الحافظ في "التقريب" فقال: (صدوقٌ تَغَيَّرَ حَفْظُهُ)، وهو كما قال.

وأما ما ذُكِرَ من تَغْيِيرِهِ فهو من قبيل التغير اليسير الذي يعتري الكبير في السن غالباً، وليس هو باختلاطٍ فاحشٍ مؤثرٍ على روايته، ويؤكد هذا أني لم أقف على من وصفه بذلك سوى العلائي في كتابه "المختلطين"، ولم يتابعه على ذلك أحدٌ ممن جاء بعده، فلم يذكره سبط ابن العجمي في "الاغتباط"، ولا ابن الكيال في "الكواكب النيرات"، بل لم يصفه بذلك الحافظ ابن حجر في "التقريب" مع حرصه على بيان ذلك كما هي عادته، والله أعلم.

وعمرو من الثانية، أخرج له أصحاب "السنن الأربعة".

ينظر: "العلل ومعرفة الرجال" (١٤٧/٢ و ٣٦٧)، و"سؤالات الدوري لابن معين" (٣٤٨/٣ و ٥٣٢) و(١٦٨/٤)، و"التاريخ الكبير" (٩٩/٥)، و"الأوسط" (٢٠٣/١)، و"الجرح والتعديل" (٧٣/٥)، و"ثقات ابن حبان" (١٢/٥)، و"معرفة الثقات" (٣٢/٢)، و"الضعفاء والمتروكين" للنسائي (٦٤/١ رقم ٣٤٧)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٦٠/٢)، و"الكامل" (١٦٩/٤)، و"المغني في الضعفاء" (٣٤٠/١)، و"تهذيب الكمال" (٥٢/١٥)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣٨٦/٧-٣٩١)، و"التهذيب" (٢٤١/٥)، و"التقريب" (ص ٣٠٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ لذاته، وذلك من أجل عبد الله بن سلمة، فإنه صدوقٌ كما سبق.

والحديث صححه ابن جرير الطبري^(١)، والترمذي، وابن حبان، والحاكم وغيرهم.

قال الترمذي -عقب إخرجه لهذا الحديث-: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، لا يُعرفُ إلا من رواية عبد الله بن سلمة...).

وقال الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه)^(٢).

(١) نقله المتقي الهندي في "كتر العمال" (٩٠/٩).

(٢) قول الحاكم رحمه الله: (على شرط الشيخين) متعقبٌ بأنَّ عبدَ الله بنَ سلمةَ ليس من رجال الصحيحين، فكيف يكون هذا الإسناد حينئذٍ على شرطهما؟ والعجب أنَّ الحاكمَ نفسه قد صرَّحَ في أول "المستدرک" بهذا، فإنه قال في (٢٥٣/١) عقب حديثٍ في إسناده عبد الله بن سلمة: (هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد، والشيخان لم يحتجا بعبد الله بن سلمة)

وقال الحافظ ابن حجر - كما في "الفتوحات الربانية" (٦٤/٤) -: (هذا حديثٌ صحيحٌ، أخرجه الإمام أحمد والترمذي والنسائي في "الكبرى" والحاكم وابن حبان، وقال الترمذي: (حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، لا يُعرفُ إلا من رواية عبد الله بن سلمة، وهو تابعيٌ روى عن عليٍّ رضي الله عنه) قلتُ -القائل ابن حجر-: وهو صدوقٌ، ذكره البخاريُّ في "الضعفاء" ^(١) وقال: (لا يتابع على حديثه)، ونقلَ عن شعبة عن عمرو بن مُرَّة أنَّه قال في حقِّه: نَعْرِفُ وَنُنْكِرُ، كان قد كَبُرَ، وكانَّ اعتماداً من صحَّحه على تحديث شعبة به، فهو من قبيل ما يُعرفُ بما يُنكَّرُ، والعلم عند الله).

(١) لم أقف على ترجمة عبد الله بن سلمة في المطبوع من كتاب "الضعفاء" للبخاري، وكلام البخاري هذا هو بنصه موجودٌ في كتابيه "التاريخ الكبير" (٩٩/٥)، وفي "الأوسط" (٢٣٥/١).

قال أبو داود في "سننه" (١٨٣/٣ رقم ٣٠٩٠):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْمَصِصِيُّ -الْمَعْنَى-، قَالَا: ثنا أبو المَلِيحِ، عن مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، -قال أبو داود: قال إبراهيم بن مهدي: السلمي-، عن أبيه، عن جَدِّهِ -وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ- قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنزِلَةٌ لَمْ يُبْلَغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءَ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَكْدِهِ، -قال أبو داود: زاد ابن نفيل: "ثُمَّ صَبَّرَهُ عَلَى ذَلِكَ"، ثُمَّ اتَّفَقَا-، حَتَّى يُبْلَغَهُ الْمَنزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.»

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لجهالة محمد بن خالد وأبيه خالد، وللحديث شاهد حسن من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، يرتقي به إلى درجة الحسن لغيره. وقد سبق تخريج الحديث والكلام عليه مفصلاً برقم (١٦)، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

"الصبر والاحتساب" أدبٌ مهمٌّ يجب على كلِّ مريضٍ أن يتحلَّى به ويحمل نفسه عليه مهما عَظَمَ مرضُهُ، واشتَدَّ ألمُهُ، وطال سَقَمُهُ، بل لا غنى له عنه، ولا انفكاك له منه، وهو من أنفع الأدوية الروحية في تخفيف وطأة المرض وشدته، وأما الجزع والتسخط والتشكي فيزيد المرض، ويذهب الأجر، ويُضعِفُ النفس.

والأمراض والأسقام هي من جملة الأقدار التي قَدَّرَها اللهُ على عباده، والمؤمن مأمورٌ بالصبر عليها، وحقيقة الصبر عليها إنما يكون بحسِّ النفسِ عن الجزع، واللسان عن التشكي والسخط، والجوارح عن لطم الحدود وشق الجيوب ونحوهما^(١).

فالصبر على أقدار الله المؤلمة دليلٌ على صِدْقِ الحَبَّةِ، وثَبَاتِ الإِيْمَانِ، وهو سَبَبٌ لهداية القلبِ كما قال تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التغابن: ١١] قال ابن كثير - رحمه الله -: (أي ومن أصابته مصيبةٌ فعَلِمَ أَنَّهَا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ وَاسْتَسَلَّمَ لِقَضَاءِ اللَّهِ هَدَى اللَّهُ قَلْبَهُ، وَعَوَّضَهُ عَمَّا فَاتَهُ مِنَ الدُّنْيَا هُدًى فِي قَلْبِهِ، وَيَقِينًا صَادِقًا، وَقَدْ يَخْلُفُ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَخَذَ مِنْهُ أَوْ خَيْرًا مِنْهُ)^(٢).

وهو أثرٌ صادقٌ من آثار الإِيْمَانِ بالله عز وجل وقضائه وقدره، وعلى هذا المعنى ترجم الإمامُ المجدِّدُ محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتابه "التوحيد" - (بابٌ من الإِيْمَانِ بِاللَّهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ)، ولذا اتفق العلماء على كراهة شكوى العبدِ ربِّه على ما نَزَلَ به من الضُرِّ والبلاءِ متسَخِّطًا قضاءً الله فيه^(٣).

ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم، الإجماع على وجوبه^(٤)، قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: (الصبر واجبٌ باتفاق العلماء، وأعلى من ذلك الرضا بحكم الله)^(٥).

فـ"الصبر" من مقامات العبودية^(٦)، وأول درجات الإِيْمَانِ وأوسطها وآخرها^(١)، و(لا إِيْمَانِ لِمَنْ

(١) ينظر: "مدارج السالكين" (١٥٦/٢)، و"عدة الصابرين" (ص٧)، و"تيسير العزيز الحميد" (ص٤٣١).

(٢) "تفسير ابن كثير" (٣٧٦/٤).

(٣) "شرح ابن بطال" (٣٨٤/٩).

(٤) ينظر: "مجموع الفتاوى" (٢٦٠/١١)، و"التحفة العراقية" (ص٥٤)، و"مدارج السالكين" (١٥٢/٢)، و"طريق المهجرتين" (ص٤١٥).

(٥) "مجموع الفتاوى" (٢٦٠/١١).

(٦) "مدارج السالكين" (١٣٤/١).

لا صبر له^(٢)، و«ما أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ»^(٣)، قال ابن حجر: (الصبر أفضل ما يعطاه المرء لكون الجزاء عليه غير مقدر ولا محدود)^(٤).

فيجب على المريض أن يقابل قضاء الله بالصبر والاحتساب، وترك الجزع والتسخط، مستحضراً قول الله عز وجل: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧]، وليبشر عندئذ بالخير والفرج في العاجل والآجل.

وليعلم أن أعظم الصبر أجراً ما كان عند الصدمة الأولى، مصداقاً لقوله ﷺ: «إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(٥)، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: يريد أن الصَّبْرَ لِحُمُودِ الْمَاجُورِ عَلَيْهِ صَاحِبِهِ هُوَ مَا كَانَ عِنْدَ مُفَاجَأَةِ الْمَصِيبَةِ، وَهِيَ الصَّدْمَةُ الْأُولَى، دُونَ مَا بَعْدَهَا، فَإِنَّهُ إِذَا طَالَ الْأَيَّامُ عَلَيْهَا وَقَع السُّلُوبُ، وَصَارَ الصَّبْرُ حِينئِذٍ طَبْعاً فَلَمْ يَكُنْ لِلْأَجْرِ مَوْضِعٌ^(٦).

ويتأكد الصبر إذا طال السَّقَمُ، أو اشتدَّ الأَلَمُ، أو كان المرض من الأمراض المخوفة المهلكة، فإن للصبر في هذه الأحوال مزية على غيره.

ومن أشهر من يقرن اسمه بهذا اللون من الصبر: نبيُّ الله أَيُّوبُ عليه السلام، فقد ابتلاه الله بداءٍ عظيمٍ في جسده، حتى اشتد ألمه، وعَظُمَ سَقَمه، حتى لم يبق من جسده مَعْرَزٌ إِبْرَةَ سَلِيمًا سِوَى قَلْبِهِ^(٧)، ومكث في مرضه مدة طويلة، قيل ثمان عشرة سنة وقيل غيرها، فكان عليه السلام مثلاً يُحْتَدَى فِي الصَّبْرِ عَلَى الْبَلَاءِ، حَتَّى جَاءَهُ الْفَرْجُ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ دَعَاءَهُ، وَكشَفَ عَنْهُ ضُرَّهُ، وَخَلَّدَ ذِكْرَهُ فِي كِتَابِهِ الْكَرِيمِ، وَامْتَدَحَهُ بِقَوْلِهِ سَبْحَانَهُ: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤].

(١) "طريق الهجرتين" (ص ٣٨٨).

(٢) ما بين الهلالين من كلام علي بن أبي طالب عليه السلام، أخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (١١/٤٦٩ رقم ٢١٠٣١) -ومن طريقه: أبو نعيم في "الحلية" (١/٧٥)، والبيهقي في "الشعب" (٧/١٢٤ رقم ٩٧١٨) -.

(٣) جزء من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه المتفق عليه، أخرجه البخاري (٢/٥٣٤ رقم ١٤٠٠)، و(٥/٢٣٧٥ رقم ٦١٠٥)، ومسلم (٢/٧٢٩ رقم ١٠٥٣).

(٤) "فتح الباري" (١١/٣٠٤).

(٥) متفق عليه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، أخرجه البخاري (١/٤٣٠ رقم ١٢٢٣) و(١/٤٣٨ رقم ١٢٤٠)، ومسلم (٢/٦٣٧ رقم ٩٢٦).

(٦) "أعلام الحديث" (١/٦٩٠)، وينظر أيضاً: "شرح ابن بطّال" (٣/٢٨٦-٢٨٧).

(٧) ينظر: "تفسير القرطبي" (١١/٣٢٣)، و"تفسير ابن كثير" (٤/٤٠)، و"تفسير السعدي" (ص ٥٢٩).

ومما يعين على الصبر جملة أمور^(١)، منها:

١. أَنْ يَعْلَمَ الْعَبْدُ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَأَنْ هَذَا الْمَرَضُ الَّذِي نَزَلَ بِهِ قَدِ قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَكَتَبَ ذَلِكَ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي سَمَاءٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢]، وَقَالَ ﷺ: «كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ»^(٢)، فَكُلُّ مَا يَصِيبُ الْعَبْدَ مِنْ صِحَّةٍ أَوْ مَرَضٍ إِنَّمَا هُوَ بِمَقْتَضَى تَقْدِيرِ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١]، فَقَدَرُ اللَّهُ وَقَعَ، وَمَشِيئَتُهُ نَافِذَةٌ، لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ، وَلَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا غَالِبَ عَلَى أَمْرِهِ، سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ.

٢. أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الْجَزَعَ لَا يَرُدُّ مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا، بَلْ يَضَاعَفُ عَلَيْهِ الْمَرَضُ، وَيَفْتَحُ عَلَيْهِ بَابَ الْهَمِّ وَالْغَمِّ وَالْحُزْنِ، وَيُغْضِبُ رَبَّهُ، وَيَسُرُّ شَيْطَانَهُ، وَيُحْبِطُ أَجْرَهُ، وَيُضْعِفُ نَفْسَهُ، وَلِيَعْلَمَ أَنَّهُ وَإِنْ بَلَغَ فِي الْجَزَعِ غَايَتَهُ فَأَخْرُ أَمْرِهِ إِلَى صَبْرِ الْاضْطِرَارِ وَهُوَ غَيْرُ مَحْمُودٍ وَلَا مُثَابٍ عَلَيْهِ.

٣. أَنْ يَعْلَمَ عِلْمَ الْيَقِينِ أَنَّ قِضَاءَ اللَّهِ خَيْرٌ كُلِّهِ، وَأَنْ فِي طَيِّبَاتِ الْبَلَاءِ مِنَ النِّعْمَةِ وَاللَّذَةِ وَالْمَسْرَةِ فِي الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ مَا لَا يَخْطُرُ عَلَى الْبَالِ، وَأَنَّ اللَّهَ مَا أَرَادَ بِهِ إِلَّا الْخَيْرَ، مُصَدِّقًا لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ»، قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: (لَوْ عَلِمَ الْعَبْدُ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي الْبَلَاءِ لَيْسَتْ بَدُونَ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي الْعَافِيَةِ لِشُغْلِ قَلْبِهِ بِشُكْرِهِ وَلِسَانِهِ)^(٣)، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

(١) ينظر: "زاد المعاد" (٤/١٨٨-١٩٦)، و"مدارج السالكين" (٢/١٦٦-١٦٨)، و"طريق الهجرتين" (ص ٤١٥-٤١٧)، و"نور الاقْبِيَّاس" ابن جب (ص ١٠٣ وما بعدها).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٤٤ رقم ٢٦٥٣).

(٣) "طريق الهجرتين" (ص ٤١٧).

٤. أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ الَّذِي ابْتَلَاهُ بِهَا أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ، وَأَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يُرْسَلْ إِلَيْهِ الْبَلَاءُ لِيُهْلِكَهُ بِهِ وَلَا لِيُعَذِّبَهُ، وَإِنَّمَا لِيَمْتَحِنَ صَبْرَهُ وَإِيمَانَهُ، وَلِيَسْمَعَ تَضَرُّعَهُ وَابْتِهَالَهُ، وَلِيَبْرَاهُ طَرِيحاً بِبَابِهِ، لِأَنِّدَاً بِجَنَابِهِ، مَكْسُورَ الْقَلْبِ بَيْنَ يَدَيْهِ، رَافِعاً قِصَصَ الشُّكُوفِ إِلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِي: (يَا بُنَيَّ إِنَّ الْمُصِيبَةَ مَا جَاءَتْ لِتُهْلِكَكَ وَإِنَّمَا جَاءَتْ لِتَمْتَحِنَ صَبْرَكَ وَإِيمَانَكَ).

فإن ثبت العبد وصبر على البلاء اصطفاه ربه واجتباها، وخلع عليه خلع الإكرام، وألبسه ملابس الفضل، وجعل أوليائه وحزبه خدماً له وعوناً له، وإن انقلب على وجهه، ونكص على عقبيه، وتسخط وتجزع طرد وأقصي وتضاعفت عليه المصيبة وهو لا يشعر.

٥. أن يتفكر العبد في فضل الصبر، وعظيم أجره، وجميل أثره، وعاقبة أهله، وما أعده الله لعباده الصابرين من أنواع الفضائل والكرامات، والتي منها:

- أ- ظفرهم بحبة الله لهم، كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٦].
- ب- ظفرهم بمعية الله لهم، كما قال تعالى: ﴿وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٤٦]، وهي معية خاصة تتضمن حفظهم وتثبيتهم، وعونهم وتوفيقهم.
- ت- توفيتهم أجورهم بغير حساب، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، قال الأوزاعي: (ليس يوزن لهم ولا يكال، إنما يُغرف لهم غرْفاً^(١)).
- ث- إخباره ﷺ بأن «الصبر ضياء»^(٢)، قال النووي -رحمه الله-: (والمراد أن الصبر محمود، ولا يزال صاحبه مستضيئاً مهتدياً مستمراً على الصواب)^(٣)، (وقيل: قوله: «ضياء» يعني في ظلمة القبر؛ لأن المؤمن إذا صبر على الطاعات والبلايا في سعة الدنيا، وعن المعاصي فيها جازاه الله تعالى بالتنفيع والتنوير في ضيق القبر وظلمته)^(٤).
- ج- أنه الله تعالى جمع لهم ثلاثة أمور من الخير لم يجمعها لغيرهم، وهي: صلواته عليهم، ورحمته بهم، وهدايته لهم، ولذا أطلق البشري لهم، فقال تعالى: ﴿وَلَنَبَلِّغَنَّكُمْ إِشْرَاقَ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ

(١) "تفسير ابن كثير" (٤/٤٩).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٢٠٣ رقم ٢٢٣) من حديث أبي مالك الأشعري ؓ.

(٣) "شرح صحيح مسلم" (٣/١٠١).

(٤) "مرقاة المفاتيح" (٢/٦).

مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

إلى غير ذلك من الفضائل والهبات الربانية المترتبة على الصبر.

ولهذه الفضائل وغيرها أخبر سبحانه بأن الصبر خيرٌ لأصحابه، كما قال تعالى: ﴿وَلِإِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦]، وقال تعالى: ﴿وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥]، وقال ﷺ: «مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ»^(١). وبالجملة فملاحظة حسن العاقبة تعين على الصبر فيما يتحملة العبد، وعلى حسب ملاحظته والوثوق به، ومطالعتة، يخف حمل البلاء، لشهود العوض، وهذا كما يخف على كلٍّ مُتَحَمِّلٍ مَشَقَّةَ عَظِيمَةٍ حَمَلَهَا، لِمَا يُلَاحِظُهُ مِنْ لَذَّةِ عَاقِبَتِهَا وَظَفَرِهِ بِهَا، ولولا ذلك لتعطلت مصالح الدنيا والآخرة، وما أقدم أحدٌ على تحمل مشقة عاجلةٍ إلا لثمرةٍ مؤجلةٍ، فالتنفسُ مُوَكَّلَةٌ بِحُبِّ الْعَاجِلِ، وإنما خاصة العقل تلمحُ العواقبَ ومُطَالَعَةُ الغايات.

٦. ملاحظة حسن الجزاء، وما وعد الله به عباده المبتلين من تكفير السيئات، ورفعة الدرجات، ومضاعفة الحسنات، والفوز بالجنات.

٧. أَن يَنْظُرَ إِلَى مَا أُصِيبَ بِهِ فَيَجِدُ رَبَّهُ قَدْ أَبْقَى عَلَيْهِ مِثْلَهُ أَوْ أَفْضَلَ مِنْهُ، وَادَّخَرَ لَهُ إِنْ صَبَرَ وَرَضِيَ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْ فَوَاتِ تِلْكَ الْمُصِيبَةِ بِأَضْعَافٍ مُضَاعَفَةٍ، وَأَنَّهُ لَوْ شَاءَ لَجَعَلَهَا أَعْظَمَ مِمَّا هِيَ، قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: (تَهْوِينُ الْمُصِيبَةِ بِأَمْرَيْنِ:

أحدهما: أَن يُعَدَّ نِعْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَيَادِيهِ عِنْدَهُ، فَإِذَا عَجَزَ عَنْ عَدِّهَا، وَأَيْسَ مِنْ حَصْرِهَا هَانَ عَلَيْهِ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْبَلَاءِ، وَرَأَى بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَيَادِي اللَّهِ وَنِعْمِهِ كَقَطْرَةٍ مِنْ بَحْرِ.

الثاني: تَذَكُّرُ سَوَافِ الْنِّعَمِ الَّتِي أَنْعَمَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْهِ، فَهَذَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَاضِي، وَتَعْدَادُ أَيَادِي الْمِنَنِ يَتَعَلَّقُ بِالْحَالِ).

٨. انتظار روح الفرج، وهو راحته ونسيمه ولذته، فإنَّ انتظاره ومطالعتة وترقيته يُخَفِّفُ حَمْلَ المَشَقَّةِ، وَلَا سِيْمَا عِنْدَ قُوَّةِ الرَّجَاءِ، أَوْ الْقَطْعِ بِالْفَرَجِ، وَسَيَجِدُ الْعَبْدُ فِي حَشْوِ الْبَلَاءِ مِنْ رُوحِ الْفَرَجِ وَنَسِيمِهِ وَرَاحَتِهِ مَا هُوَ مِنْ خَفِيِّ الْأَلْطَافِ، وَمَا هُوَ فَرَجٌ مَعَجَلٌ، وَبِهِ وَبِغَيْرِهِ

(١) تقدم تخرجه قريباً.

يفهم معنى اسمه "اللطيف"، وكلما أيقن المريض بفرج الله العاجل، وشفاءه النازل، سُرَّتْ نفسه، وهانت عليه أسقامه وآلامه، وليعلم أن مع العسر يسراً، وأن مع الكرب فرجاً ومخرجاً. ٩. أن يتسلَّى العبدُ بالنَّظَرِ في حَالٍ من هو أشدُّ منه بلاءً، وأعظمُ مَرَضاً، وليَعْلَمَ أَنَّهُ مَهْمَا بَلَغَ مرضه من الشدة والألم وطول السقم ففي الناس من هو أشد منه مرضاً، وأعظم بلاءً، وأسوء حالاً، قال ابن القيم -رحمه الله-: (من علاج حرِّ المصيبة: أَنْ يُطْفِئَ نَارَ مُصِيبَتِهِ بِبَرْدِ النَّاسِي بِأَهْلِ الْمَصَائِبِ، وَلِيَعْلَمَ أَنَّهُ فِي كُلِّ وَادٍ بَنُو سَعْدٍ، وَلِيَنْظُرَ يَمَنَةً فَهَلْ يَرَى إِلَّا مِحْنَةً؟، ثُمَّ لِيَعْطِفَ يَسْرَةً فَهَلْ يَرَى إِلَّا حَسْرَةً؟، وَأَنَّهُ لَوْ فَتَشَ الْعَالَمَ لَمْ يَرَ فِيهِمْ إِلَّا مُبْتَلَى، إِمَّا بِفَوَاتٍ مَحْبُوبٍ أَوْ حُصُولٍ مَكْرُوهٍ).

فهذه الأسباب ونحوها تثمر في قلب العبد الصبر على البلاء، فإن قويت أثمرت الرضا والشكر في قلب العبد، نسأل الله أن يسترنا بعافيته، ولا يفضحنا بابتلائه، بمنه وكرمه. وفي الختام ليعلم العبد أن الصبر إنما يُنال بمشيئة الله وإعانتِهِ، وحولِهِ وقوتِهِ^(١)، فمستمدّه من الله حقيقة، كما قال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧] يعني: إن لم يُصبرك الله لم تُصبر، فهو سبحانه المُصبر على الحقيقة، وصبر العبد إنما هو بربه لا بنفسه^(٢)، وجاء في حديث أبي خالد السلمي رضي الله عنه السابق ذكره: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يَبْلُغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءُ اللَّهِ فِي جَسَدِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وَلَدِهِ، ثُمَّ صَبْرُهُ عَلَى ذَلِكَ، حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنْزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى.»

فعلى العبد أن يسأل الله أن يرزقه الصبر وأن يعينه عليه، فهو الذي بيده مقاليد الأمور، ولا غنى للعبد عن ربه طرفة عين، بل لا حول ولا قوة للخلق كلهم إلا به سبحانه. وعلى العبد أيضاً أن يعالج الصبر، ويحمل نفسه عليه، ويلزمها به، حتى يكون الصبر سجية له، كما قال رضي الله عنه: «وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ»^(٣).

قال ابن سعدي -رحمه الله-: (ومتى مرَّ العبدُ نفسه على الصبر، ووطَّنها على تحمُّلِ المشاقِّ والمصاعِبِ، وجدَّ واجتهدَ في تكميلِ ذلك صار عاقبته الفلاح والنجاح)^(٤).

(١) "تفسير ابن كثير" (٢/٥٩٣).

(٢) "مدارج السالكين" (٢/١٥٧).

(٣) جزء من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه المتفق عليه، أخرجه البخاري (٢/٥٣٤ رقم ١٤٠٠)، و(٥/٢٣٧٥ رقم ٦١٠٥)، ومسلم (٢/٧٢٩ رقم ١٠٥٣).

(٤) "فتح الرحيم الملك العلام" (ص ١٠٨).

المبحث الرابع الإكثار من الذكر والدعاء

(٦١) روى مالكٌ في "الموطأ" - رواية أبي مصعب الزهري" (١٢٠/٢ رقم ١٩٨١):
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ^(١)، وَيَنْفُثُ^(٢)، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ، وَأَمْسَحُ عَلَيْهِ بِيَدِهِ^(٣)، رَجَاءَ بَرَكَتِهَا.

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك:

- البخاريُّ في "صحيحه" (١٩١٦/٤ رقم ٤٧٢٨) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف.
- ومسلمٌ في "صحيحه" (١٧٢٣/٤ رقم ٢١٩٢) قال: حدثنا يحيى بن يحيى.
- وأبو داود في "سننه" (١٥/٤ رقم ٣٩٠٢) قال: حدثنا القعني.
- والنسائيُّ في "الكبرى" (٣٦٧/٤ رقم ٧٥٤٤) من طريق قتيبة بن سعيد، و عبد الرحمن بن القاسم، وفي (٣٦٨/٤ رقم ٧٥٤٩) من طريق عيسى بن يونس.
- وابن ماجه في "سننه" (١١٦٦/٢ رقم ٣٥٢٩) من طريق مَعْنِ بْنِ عَيْسَى، وَبِشْرِ بْنِ عُمَرَ.
- وأحمدٌ في "المسند" (١٠٤/٦ رقم ٢٤٧٧٢) عن أبي سلمة الخزازي، وفي (١٨١/٦ رقم ٢٥٥٢٢) عن عبد الرحمن بن مهدي، وفي (٢٥٦/٦ رقم ٢٦٢٣٢) عن حماد بن خالد، وفي (٢٦٣/٦ رقم ٢٦٣٠٦) عن إسحاق بن عيسى.

(١) ورد في رواية معمر عن الزهري قوله: (فَسَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ: كَيْفَ يَنْفُثُ؟ قَالَ: كَانَ يَنْفُثُ عَلَى يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ)، وورد في رواية يونس وزيد عن الزهري: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ وَمَسَحَ عَنْهُ بِيَدِهِ».

(٢) هكذا وقع في رواية أبي مصعب (بِيَدِهِ) من غير تعيين، وكذلك في رواية ابن القاسم (ص ٨١ رقم ٤٢)، وفي "مسند الموطأ" للجوهري (ص ١٦٤ رقم ١٦٦)، وكذلك هو في رواية عامّة من رواه من طريق مالك، بينما وقع في رواية يحيى بن يحيى الليثي (٩٤٢/٢ رقم ١٦٨٧): (بِيَمِينِهِ).

جميعهم: (عبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى النيسابوري، والقعني، وقتيبة بن سعيد، وابن القاسم، ومَعْنُ بْنُ عَيْسَى، وبِشْرُ بْنُ عُمَرَ، وأبو سلمة الخزاعي، وابن مهدي، وحماد بن خالد، وإسحاقُ بْنُ عَيْسَى)^(١) عن مالكٍ، به، بمثله.

- وأخرجه البخاري (٢١٦٥/٥ رقم ٥٤٠٣)، ومسلم (١٧٢٣/٤ رقم ٢١٩٢)، وأحمد (١٢٤/٦ رقم ٢٤٩٧١) من طريق مَعْمَرٍ عن الزُّهْرِيِّ، به، بنحوه.
- وأخرجه البخاري أيضاً (١٦١٤/٤ رقم ٤١٧٥)، ومسلم (الموضع السابق) من طريق يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عن ابن شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، به، بنحوه.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق زياد بن سعد، عن الزُّهْرِيِّ، به، ولم يسق لفظه، وإنما قال: (نحو حديث مالك).

(١) هكذا رواه هؤلاء الجماعة عن مالك بهذا اللفظ والسياق، وخالفهم: وكيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، فرواه عن مالكٍ مختصراً.

- أخرج حديثه ابن أبي شيبة في "مصنّفه" (٤٥/٥ رقم ٢٣٥٦٤) -ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (١١٦٦/٢) رقم ٣٥٢٨، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٣٢/٨) -.
- وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٨٣/٢ رقم ٧٩٦) -ومن طريقه: النسائي في "الكبرى" (٣٦٨/٤) رقم ٧٥٤٨، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٣٢/٨) -.
- وأخرجه ابن ماجه أيضاً (الموضع السابق) عن عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونِ الرَّقِّيِّ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي سَهْلٍ. أربعتهم: (أبو بكر بن أبي شيبة، وابن راهويه، وعلي بن ميمون، وسهل بن أبي سهل) قالوا: حدثنا وكيعٌ، عن مالكِ بن أنسٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْفُثُ فِي الرَّقِيَّةِ)، هكذا رواه وكيعٌ مختصراً، وهو اختصارٌ محلٌّ بالمعنى، ولذا لما ذكر الدارقطني في "العلل" (١٣٠/١٤) لفظ وكيع هذا قال: (لم يُتَابِعْ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ)، وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٣٢/٨): (رواه وكيعٌ عن مالكٍ فاختصره، وكان كثيراً ما يختصر الأحاديث).
- وانظر حديثاً آخر اختصره وكيعٌ واستنكره الإمام أحمدٌ، نقله الحافظ ابن رجب في "فتح الباري" (١٠٤/٢ رقم ٣١٧).
- قلت: وقد تابع وكيعاً على هذا اللفظ المختصر: زيدُ بْنُ أَبِي الزُّرَّاءِ [ثقة]، "التقريب" (ص ٢٢٣)، وذكره ابن حبان في "الثقات" (٢٥٠/٨) وقال: يُعْرَبُ، فرواه عن مالكٍ بلفظ وكيعٍ سواء، قاله ابن عبد البر في "التمهيد" (١٣٢/٨)، فالصحيحُ المعتمدُ: هو لفظُ الجماعة عن مالكٍ، والله أعلم.

(٦٢) قال الإمام مسلم في "صحيحه" (١٧٢٨/٤ رقم ٢٢٠٢):

حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ شَكَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أُسْلِمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ» -ثَلَاثًا-، وَقُلْ -سَبْعَ مَرَّاتٍ-: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ»^(١) مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَازِرُ».

تفريجه:

• أخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٤٨/٦ رقم ١٠٨٣٩) من طريق ابن وهب^(٢)، به، بمثله.

(١) وقع في بعض النسخ المطبوعة من "جامع الترمذي" (وقوته) بدل (وقدرته)، وقد ورد ذلك في: طبعة جمعية المكثر الإسلامي، وكذلك في طبعة عزت عبيد الدعاس، وفي المتن المطبوع مع "عارضه الأحوذى".
بينما وردت اللفظة على الجادة (وقدرته) في طبعة بشار عواد، وفي "تحفة الأحوذى" والمتن المطبوع معها، غير أن في نسخة بشار زيادة: (وسلطانه)، وهذه الزيادة من تفردات هذه النسخة.
ورغبة في تحقيق وتحوير لفظ الترمذي راجعتُ بعض النسخ الخطية لـ"الجامع" فوقفت بحمد الله على نسختين خطيتين قديمتين نفيستين:

أحدهما: بخط أبي الفتح عبد الملك بن أبي القاسم الكروخي -بفتح الكاف وضم الراء وفي آخره خاء معجمة-، وفرغ من نسخها في (٤/١١/٥٤٧هـ)، وهي منسوخة على رواية المحبوبي، وعليها خطوط جلة من علماء الأندلس، كابن حوط الله القرطبي، وابن رُشيد السبتي وغيرهما.
والأخرى: بخط هاشم بن أحمد بن عبد الله المعلم، وفرغ من نسخها في (١٨/٢/٥٨٩هـ)، وهي منسوخة على رواية أبي ذرٍّ محمد بن إبراهيم الترمذي.

وقد وردت اللفظة في كلتا النسختين على الجادة: (وقدرته)، زد على هذا أن الترمذي يروي الحديث من طريق الإمام مالك، ومالك لم تختلف الرواية عنه في هذه اللفظة، فوردت عنده (وقدرته)، ولم يشر ابن عبد البر رحمه الله في كتابه "التمهيد" إلى شيء من الاختلاف في ذلك، والله أعلم.

(٢) هكذا يرويها ابن وهب: عن يونس، عن ابن شهاب، عن نافع بن جبيرة بن مطعم، عن عثمان بن أبي العاص الثقفى عن النبي ﷺ، موصولاً.

وخالفه: عثمان بن الحكم، فرواه: عن يونس، عن الزهري، عن نافع بن جبيرة، أن النبي ﷺ قال لعثمان... مرسلاً.

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٤٩/٦ رقم ١٠٨٤٠)، وذكره الدارقطني في "المتبع" (ص ٢٢٠ رقم ٣٣).

وروي الحديث من وجه آخر عن نافع بن جبير:

- أخرجه مالك في "الموطأ" (٩٤٢/٢ رقم ١٦٨٦) بنحوه، وليس في روايته ذكر التسمية مطلقاً، وفيه: (امسحهُ بيمينِكَ سبعَ مراتٍ، وقل: أعوذ بعزة الله...) وليس فيه: (وأحاذر)، ووقع في آخره زيادة: (قال: فقلتُ ذلك فأذهبَ اللهُ ما كان بي، فلم أزلُ أمرُ بها أهلي وغيرَهُم).

ومن طريق مالكٍ أخرجه:

- أبو داود في "سننه" (١١/٤ رقم ٣٨٩١) عن عبد الله القعبيُّ.
- والترمذي في "جامعه" (٢٦٧/٦ رقم ٢٠٨١) وقال: (حسنٌ صحيحٌ)، والنسائي في "الكبرى" (٣٦٧/٤ رقم ٧٥٤٦) و(٢٤٨/٦ رقم ١٠٨٣٧) كلاهما من طريق مَعْنِ بْنِ عَيْسَى.
- والإمام أحمد في "المسند" (٢١/٤) عن روح بن عبادة.
- وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٢١٧/٤)، والنسائي في "الكبرى" (٤١٠/٤ رقم ٧٧٢٤) و(٦٢٤٨ رقم ١٠٨٣٨) من طريق إسماعيل بن جعفر، بنحوه، وليس في روايته ذكر التسمية مطلقاً، وفيه: (ضَعَّ يَمِينَكَ عَلَى...).
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١١٦٣/٢ رقم ٣٥٢٢) من طريق زهير بن محمد، بنحوه، ووقع في روايته ذكر التسمية من غير تحديدٍ بالثلاث.

ولا شك أن رواية ابن وهب الموصولة أصح وأرجح من رواية عثمان بن الحكم المرسله؛ لأمرين:

١. أن ابن وهب أوثق وأحفظ من عثمان بن الحكم، فابن وهب ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ، وأما عثمان بن الحكم فدونه بمراحل، فقد قال عنه أبو حاتم: (شيخٌ ليس بالمتقن)، وقال ابن عبد البر: (ليس بالقوي)، ووثقه أحمد بن صالح المصري وحده، وقال في "التقريب": (صدوقٌ له أوهامٌ) [ينظر: "الجرح والتعديل" (١٤٨/٦)، و"علل ابن أبي حاتم" (رقم ١٤٢٥)، و"التمهيد" (١٤٥/٢)، و"التهذيب" (٤٧٤/٥)، و"التقريب" (ص ٣٨٢)].
 ٢. أن ابن وهب لم ينفرد بوصله، بل قد توبع على ذلك متابعاً قاصراً، كما سيأتي في الطريق الثانية للحديث، فقد رواه مالكٌ، وإسماعيلُ بنُ جعفرٍ، وزهيرُ بنُ محمدٍ [والثلاثة ثقاتٌ أثباتٌ] عن يزيد بن خُصيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب، عن نافع بن جبير، عن عثمان بن أبي العاص، عن النبي ﷺ موصولاً.
- فتبين مما سبق أن رواية عثمان بن الحكم "المرسله" رواية شاذة، وأن الرواية المحفوظة هي رواية ابن وهب "الموصولة"، وهي التي رجحها الإمام مسلمٌ وأخرجها في كتابه "الصحيح"، والله أعلم

ثلاثتهم: (مالك، وإسماعيل بن جعفر، وزهير بن محمد)^(١) عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب، عن نافع بن جبير، به.

(١) خالف هؤلاء الثلاثة:

- أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السندي [ضعيف، أسن واختلط، التقريب" (ص ٥٥٩)، وقال الإمام أحمد: (كان أبو معشر رجلاً لا يضبط الإسناد ولا يقيمه) "العلل ومعرفة الرجال" (٤١٢/١) و(٥٥٣/٢)، فرواه: عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، به، مرفوعاً، بنحوه. أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (رقم ٩٤١)، وأحمد في "المسند" (٣٩٠/٦ رقم ٢٧١٧٩)، والطبراني في "الكبير" (٩٢/١٩ رقم ١٧٩)، وفي "الدعاء" (رقم ١١٣٤). قال أبو حاتم في "العلل" (مسألة رقم ٢٣٠٦): (أخطأ أبو معشر في هذا الحديث، إنما هو ما رواه مالك بن أنس، عن يزيد بن خصيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب، عن نافع بن جبير، عن عثمان بن أبي العاص، عن النبي ﷺ، وهو الصحيح).

وخالفهم أيضاً:

- إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة [متروك، التقريب" (ص ١٠٢)]، فرواه: عن يزيد بن خصيفة، عن محمد بن عمرو بن كعب، عن نافع بن جبير، به، بمثل رواية مالك ومن معه، لكنه خالفهم في اسم ابن كعب هذا، فسماه هو: (محمد بن عمرو بن كعب)، وسموه هم: (عمرو بن عبد الله بن كعب). أخرجه الطبراني في "الكبير" (٤٥/٩ رقم ٨٣٤٢)، وفي "الدعاء" (رقم ١١٣٣)، وقال: (هكذا قال ابن أبي فروة، لم يضبط الإسناد).

(٦٣) قال الترمذي في "جامعه" (٥/٥٧٤ رقم ٣٥٨٨):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ
الْبُنَانِيُّ، قَالَ: قَالَ لِي: يَا مُحَمَّدُ، إِذَا اشْتَكَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي، وَقُلْ: «بِسْمِ
اللَّهِ، أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجْعِي هَذَا»، ثُمَّ ارْفَعْ يَدَكَ، ثُمَّ أَعِدْ ذَلِكَ
وَتَرَا، فَإِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ بِذَلِكَ. قَالَ الترمذي: هَذَا
حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

تفريجه:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (رقم ١٥٥)، والحاكم في "المستدرک" (٤/٢٤٤ رقم ٧٥١٥) كلاهما من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، به، بمثله.
 - وأخرجه الطبراني في "الصغير" (١/٣٠٤ رقم ٥٠٤)، وفي "الدعاء" (١/٣٤٣ رقم ١١٢٧) -ومن طريقه: الضياء المقدسي في "المختارة" (٥/١٤٥ رقم ١٧٦٧)، وابن نقطة في "تكملة الإكمال" (١/١٧٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٥/٢٤٢)-، وأبو محمد الحسن المخلدي في "أمالیه" (١)^(١) -ومن طريقه: الضياء المقدسي في "المختارة" (٥/١٤٥ رقم ١٧٦٨)- كلاهما من طريق محمد بن عيسى الطباع، به، بنحوه، دون ذكر الإعادة في آخره.
- كلاهما: (عبد الصمد بن عبد الوارث، ومحمد الطباع)^(٢) عن محمد بن سالم، به.

(١) "أمالی المخلدي" من مسموعات الضياء المقدسي، فقد سمع أجزاء منها، كما في "ثبت مسموعاته" (ص ٦٧ و ٧٩ و ٩٦).
(٢) ومن هنا تدرك أن قول الطبراني في "الصغير": (لم يروه عن ثابت إلا محمد بن سالم البصري، تفرّد به ابن الطباع)، فيه ما فيه، فإن ابن الطباع لم يتفرّد بهذا الحديث عن محمد بن سالم، بل تابعه على روايته عنه عبد الصمد بن عبد الوارث، كما هو بيّن في التخریج، ولذا لما ذكر المزي في "تهذيب الكمال" (٢٥/٢٤٤) رواية عبد الصمد هذه قال عقبها: (وفيه استدراكٌ على الطبراني في قوله: تفرّد به ابن الطباع).

رجال الإسناد:

• عَبْدُ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ.

هو: عبدُ الوارثِ بنُ عبدِ الصَّمَدِ بنِ عبدِ الوارثِ بنِ سعيدِ العنبريُّ^(١)، مولاهم، أبو عبيدة التُّورِيُّ^(٢) البصريُّ.

روى عن: أبيه عبد الصمد، وأبي عاصم النبيل وغيرهما.

وعنه: مسلم، والترمذي وغيرهما.

قال أبو حاتم: (بصريُّ صدوقٌ).

وقال النسائي: (لا بأس به).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الذهبي في "الكاشف": (ثقة).

وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق)، وهو كما قال، فإني لم أر من وثقه، وظاهر عبارة أبي حاتم والنسائي تفيد بأنه دون درجة الثقة، والله أعلم.

من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين، روى له مسلم والأربعة إلا أبا داود.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٧٦/٦)، و"ثقات ابن حبان" (٤١٦/٨)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٤/١٨)، و"الكاشف" (٦٧٣/١)، و"التهذيب" (٦٣٥/٢)، و"التقريب" (ص ٣٦٧).

• أَبِيهِ.

هو: عَبْدُ الصَّمَدِ بنُ عَبْدِ الْوَارِثِ بنِ سعيدِ العنبريُّ، مولاهم، أبو سهل التُّورِيُّ البصريُّ.

روى عن: أبيه عبد الوارث، ومحمد بن سالم البصري وغيرهما كثير.

وعنه: ابنه عبد الوارث بن عبد الصمد، والإمام أحمد وغيرهما.

قال ابن سعد: (كان ثقةً إن شاء الله).

وقال ابن معين: (يقول في كتبه كلها حدَّثنا حدَّثنا، ولم يكن في كتابه حدَّثنا، رأيتُ كتابه فلم أرَ فيه حدَّثنا، وكان والله ثقةً^(٣)).

(١) العنبري: بفتح العين المهملة، وسكون النون، وفتح الباء الموحدة، والراء، نسبة إلى "بني العنبر" ويخفف، فيقال لهم: "بلعنبر"، وهم جماعة من بني تميم، يُنسبون إلى العنبر بن عمرو بن تميم بن مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار. ينظر: "الأنساب" (٢٤٥/٤).

(٢) التُّورِيُّ: بفتح التاء ثالث الحروف، وضم النون المشددة، نسبة إلى "التُّور" وعملها وبيعها. ينظر: "الأنساب" (٤٨٧/١).

(٣) "سؤالات ابن محرز" (ص ١٦ و ٢٥)

وقال ابن المديني: (عبدالصمد ثبت في شعبة).

وقال العجلي: (بصري ثقة، وكان أبوه قَدْرِيًّا ثقة في حديثه).

وقال ابن قانع: (ثقة يخطئ).

وقال الحاكم: (ثقة مأمون)^(١).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

ونقل ابن خلفون عن ابن نُمَيْرٍ توثيقه.

وقال الإمام أحمد: (لم يكن به بأس، أرجو أن يكون مخالفاً لأبيه في رأيه).

وقال أبو حاتم: (صدوق، صالح الحديث).

وقال أبو داود: (كان عبد الصمد يحتمل التلقين)^(٢).

وقال الحافظ في "التقريب" فقال: (صدوق، ثبت في شعبة).

والظاهر لي أنه التوثيق أقرب، فإن جماهير النقاد على توثيقه، كما سبق، ولذا ذهب الحافظ الذهبي إلى القول بتوثيقه، فقال عنه في كتابه "الكاشف": (حجّة)، ونعته في "السير" بـ(الإمام الحافظ الثقة)، لكنه -مع القول بثقته- يُخطيء ويهم، كما هو ظاهر قول ابن معين فيه، وكذلك قول أبي داود وابن قانع وغيرهما، ولعل هذه الأقوال هي جعلت الحافظ ابن حجر يتزله عن درجة "الثقة" إلى درجة "الصدوق"، لكن الذي يظهر لي أن خطأه ووهمه يسيرٌ معتفرٌ، بدليل أن من وصفه بذلك لم يتحاشا إطلاق الثقة عليه، ووجود الخطأ من الثقة أمرٌ طبيعيٌّ، وليس من شرط الثقة أن لا يغلط، والله أعلم

وعبد الصمد من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر: "طبقات ابن سعد" (٣٠٠/٧)، و"تقات العجلي" (ص ٣٠٣)، و"الجرح والتعديل" (٥٠/٦)، و"تقات ابن حبان" (٤١٤/٨)، و"تهذيب الكمال" (٥٠٩/٤)، و"الكاشف" (٦٥٣/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٥١٦/٩)، و"التهذيب" (٤٣٢/٣)، و"التقريب" (ص ٢٥٦).

• مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ

هو: محمد بن سالم الرّبيعي البصري.

روى عن: ثابت البناني.

وعنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، ومحمد بن عيسى بن الطباع وغيرهما.

(١) "المستدرک" (٧١/١).

(٢) "سؤالات الآجري" (١٤٢/٢) رقم ١٣٩٨.

قال أبو حاتم عنه: (شيخٌ بصريٌّ، لا بأس به).

وقال الترمذي -عقب إيراده لهذا الحديث-: (ومحمد بن سالم هذا شيخٌ بصريٌّ).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الحافظ في "التقريب": (مقبول).

والظاهر لي أنه لا بأس به، كما قال أبو حاتم، والله أعلم.

من السابعة، روى له الترمذي حديثاً واحداً، حديث الباب.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٧٣/٧)، و"الثقات" (٣٩٧/٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٤٢/٢٥)، و"التهذيب" (٥٦٨/٣)، و"التقريب" (ص ٤٧٩)،

• ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ.

هو: ثابت بن أسلم البُنَانِيُّ^(١)، أبو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ الْقَاصِ.

روى عن: أنس بن مالك -وهو من أثبت الناس فيه^(٢)-، وعبد الله بن عمر وغيرهما.

روى عنه: محمد بن سالم البصري، وحماد بن سلمة -وهو أثبت الناس عنه^(٣)-، وغيرهما.

أحد الأئمة الحفاظ المشاهير، متفقٌ على إمامته وفضله وجلالة قدره، من سادات التابعين بالبصرة، صاحب عبادة ونسك.

قال عنه الإمام أحمد: (ثابتٌ ثبتٌ في الحديث، من الثقات المأمونين، صحيح الحديث).

وقال راويته حماد بن سلمة: (كنتُ أقلبُ الأحاديثَ على ثابتٍ، أجعلُ أنساً لابن أبي ليلى،

وأجعلُ ابن أبي ليلى لأنس، أشوشها عليه، فيجئُ بما على الاستواء).

وربما وقع في حديثه شيءٌ مما يستنكر، لكنها في الغالب ممن دونه لا منه، قال أبو أحمد بن

عدي: (هو من تابعي أهل البصرة وزهادهم ومحدثيهم، وقد كتب عنه الأئمة الثقات،

(١) البُنَانِيُّ: بضم الباء الموحدة، وفتح النون، نسبة إلى بُنَانَةَ بنِ سَعْدِ بنِ لُؤَيِّ بنِ غَالِبٍ، وقد ذكر غير واحدٍ أنه من بني سعد بن لؤي من أنفسهم، لكن قال أبو داود -كما في سؤالات الآجري" (٣٠/٢)-: (ثابتُ البُنَانِيُّ ليس بُنَانِيًّا، هو نازلٌ في بُنَانَةَ، كان أصله يهودياً)، وذكر الذهبي في "السير" (٢٢٠/٥) أنه مولى بُنَانَةَ.

(٢) قال ثابتٌ عن نفسه: (صحبْتُ أنسَ بنَ مالكٍ أربعين سنةً)، ولذا قال أبو داود: (أثبت الناس في أنس: قتادة، ثم ثابتٌ)، وقال أبو حاتم: (أثبت أصحاب أنس: الزهريُّ، ثم قتادة، ثم ثابتُ البُنَانِيُّ).

(٣) حكى مسلمٌ في كتابه "التمييز" إجماعَ أهلِ المعرفةِ على أنَّ حمادَ بنَ سلمَةَ أثبت الناس في ثابتٍ، وحكى ذلك عن يحيى القطان وابن معين وغيرهم من أهل المعرفة.

وللاستزادة ينظر: "شرح علل الترمذي" لابن رجب (ص ٤٩٩)، وينظر أيضاً ترجمة "حماد بن سلمة" من هذه الرسالة.

وأحاديثه مستقيمة إذا روى عنه ثقة، وما وقع في حديثه من النكرة إنما هو من الراوي عنه؛ لأنه قد روى عنه جماعة مجهولون ضعفاء^(١).

وبالجمللة فثابت (من أئمة العلم والعمل) كما قال الذهبي في "السير"، والله أعلم من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين ومائة، وله ست وثمانون سنة، أخرج له الجماعة. ينظر: "الجرح والتعديل" (٤٤٩/٢)، و"حلية الأولياء" (١٨٠/٣)، و"تهذيب الكمال" (٤٠٢/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٢٠/٥)، و"التهذيب" (٣٨٤/١)، و"التقريب" (ص ١٣٢).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد (حسن غريب)، كما قال الترمذي. أما كونه حسناً فلحال محمد بن سالم. وأما كونه غريباً فلتفرد محمد بن سالم به عن ثابت البناني. والحديث صححه الحاكم، فقال: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه). **فالخلاصة** أن الحديث بهذا الإسناد حسن لا بأس به، لكن يبقى في النفس شيء من تفرد محمد بن سالم عن ثابت، وثابت إمام مكثر وله أصحاب، لكن الحديث يشهد له حديث عثمان بن أبي العاص السابق، وهو حديث صحيح، كما سبق، والله أعلم.

(١) ولذا قسم الحافظ ابن رجب رحمه الله في "شرح العلل" أصحاب ثابت إلى ثلاث طبقات: الثقات، والشيوخ، والضعفاء والمتروكون، وينظر تفصيل ذلك كله في "شرح العلل" (٤٩٩-٥٠٣).

(٦٤) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٠٠/١ رقم ٢٧٢٩):

حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيبَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا مِنَ الْحُمَى وَالْأَوْجَاعِ: « بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ شَرِّ عِرْقِ نَعَّارٍ ^(١)، وَمِنْ شَرِّ حَرِّ النَّارِ ». .

تفريجه:

- أخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (١٧/١١ رقم ١٩٧٧١) - ومن طريقه: الطبراني في "الدعاء" (ص ٣٣٥ رقم ١٠٩٨) - عن أبي عمر الصنعاني.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "مُصنّفه" (٤٧/٥ رقم ٢٣٥٧٩)، و(٦٣/٦ رقم ٢٩٥٠١) عن زيد بن الحُبَاب.
- وأخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (ص ٢٠٤ رقم ٥٩٤)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٢٩ رقم ١٨) كلاهما من طريق خالد بن مخلد القطواني البجلي.
- وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٤٠٥/٤ رقم ٢٠٧٥)، وابن ماجه في "سننه" (١١٦٥/٢ رقم ٣٥٢٦)، وابن عدي في "الكامل" (٢٣٥/١) ثلاثهم من طريق أبي عامر العقدي.
- وأخرجه ابن ماجه أيضاً في "سننه" (الموضع السابق)، وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٤٥١/٢) كلاهما من طريق ابن أبي فديك.
- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٤٣/١)، والطبراني في "الكبير" (٢٢٤/١١ رقم ١١٥٦٣)، وفي "الدعاء" (ص ٣٣٥ رقم ١٠٩٧)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٥١٥ رقم ٥٦٦)، والحاكم في "المستدرک" (٤٥٩/٤ رقم ٨٢٧٤)، والبيهقي في "شرح السنة" (٢٢٩/٥ رقم ١٤١٨)، وأبو عبد الرحمن السُّلَمي في "طبقات الصوفية" (ص ٣٤٢) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢١١/٤١) - جميعهم من طريق إسماعيل بن أبي أُويس.

(١) قال أبو عامر العقدي - كما عند ابن ماجه -: (أنا أخالف النَّاسَ في هذا، أقول: "نَعَّار").

قلت: والغريب أنَّ رواية أبي عامر العقدي التي عند الترمذي وابن عدي بل وحتى التي عند ابن ماجه كلها: (نَعَّار) بالنون لا بالياء.

• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (الموضع السابق)، وفي "الدعاء" (الموضع السابق)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٩٩/١ رقم ٥٤) كلاهما من طريق إسحاق بن محمد الفروي.

سبعتهم: (أبو عمر الصنعاني، وزيد بن الحباب، وخالد بن مخلد القطواني، وأبو عامر العقدي، وابن أبي فديك، وإسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن محمد الفروي) عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، به.

رجال الإسناد:

• أبو القاسم.

هو: أبو القاسم بن أبي الزناد المدني، واسمه كنيته.

روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإسحاق بن حزم وغيرهما.

وعنه: أحمد بن حنبل، ويعقوب بن محمد الزهري وغيرهما.

قال الإمام أحمد: (كتب عنه وهو شاب، وكان ثقة).

وقال ابن معين: (ليس به بأس).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

قال في "التقريب": (ليس به بأس).

والظاهر لي أنه ثقة، لتوثيق الإمام أحمد له، وهو من تلاميذه الآخذين عنه، والتلميذ أعرف

بشيخه من غيره، وأما قول ابن معين (ليس به بأس) فهذه العبارة يطلقها ابن معين في بعض

الأحاديث ويريد بها التوثيق، كما سبق.

وعليه فالقول بتوثيقه أقرب للحال، وأولى بالقبول، والله أعلم.

وأبو القاسم من التاسعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة، أخرج له ابن ماجه.

ينظر: "تهذيب الكمال" (١٩٢/٣٤)، و"التهذيب" (٢٢٣/١٢) و"التقريب" (ص ٦٦٦).

• ابن أبي حبيبة.

هو: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، الأشهلي مولاهم، أبو إسماعيل المدني.

روى عن: داود بن الحصين، وموسى بن عقبة، وغيرهما.

وعنه: أبو القاسم المدني، وأبو عامر العقدي وغيرهما.

مختلف فيه، فوثقه الإمام أحمد والعجلي، وضعفه الباقر.

فقال ابن معين والنسائي والدارقطني: (ضعيف)، وقال الترمذي: (يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ).
 وقال ابن معين في موضع: (ليس بشيء)، وقال مرةً: (صالحٌ، يُكْتَبُ حَدِيثُهُ وَلَا يُحْتَجُّ بِهِ).
 وقال أبو حاتم: (شيخٌ ليس بالقوي، يكتب حديثه، ولا يُحْتَجُّ بِهِ، منكرُ الحديثِ).
 وقال البخاري: (منكرُ الحديثِ)، وقال مرةً: (ذاهِبُ الحديثِ).
 وقال الدارقطني في موضع: (متروك)، وقال مرةً: (ليس بالقويِّ في الحديثِ).
 وقال الساجي: (في حديثه لِينٌ).
 وقال العقيليُّ: (له غير حديثٍ لا يُتَابَعُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا) ثم ذكر منها حديثه هذا.
 وقال ابن عدي: (هو صالحٌ في بابِ الرَّوَايَةِ، كما حُكِيَ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، وَيُكْتَبُ حَدِيثُهُ مَعَ ضَعْفِهِ).

وقال ابن حبان: (كان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل).
 وقال أبو أحمد الحاكم: (حديثه ليس بالقائم).
 وقال الحافظ في "التقريب": (ضعيفٌ)، وهو كما قال، فإنَّ جمهورَ النِّقَادِ عَلَى تَضْعِيفِهِ، وَلَمْ يُوَثِّقْهُ أَحَدٌ سِوَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَالْعَجَلِيِّ، وَلَعَلَّ تَوْثِيقَهُمَا لَهُ مَحْمُولٌ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الصَّلَاحِ وَالِدِّيَانَةِ، لَا فِي الْحَدِيثِ وَالرَّوَايَةِ، فَإِنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ كَانَ صَالِحًا عَابِدًا فَاضِلًا.
 قال عنه ابن سعد: (كان مصلياً عابداً، صامَ سِتِّينَ سَنَةً، وَكَانَ قَلِيلَ الْحَدِيثِ)، وَقَالَ الْحَرَبِيُّ: (شَيْخٌ صَالِحٌ، لَهُ فَضْلٌ، وَلَا أَحْسَبُهُ حَافِظًا).

ويحتمل أيضاً أن يكون قد خفي عليهما أمره، فوثقاه بناءً على ما ظهر لهما من حاله، فإنه ليس من شرطِ التَّقْدِيرِ أَنْ يَكُونَ مُلَمَّماً بِأَحْوَالِ الرَّوَاةِ ظَاهِرِهَا وَبَاطِنِهَا، وَعَلَيْهِ فَمَنْ ضَعَّفَهُ فَمَعَهُ مَزِيدٌ عِلْمٍ عَلَى مَنْ وَثَّقَهُ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ عِلْمٌ حُجَّةٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْلَمْ، وَالْجَرْحُ الْمَفْسَرُ مَقْدَمٌ عَلَى التَّعْدِيلِ، وَقَوْلُ الْجَمَاعَةِ مَقْدَمٌ عَلَى قَوْلِ الْفَرْدِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.
 وابن أبي حبيبة من السابعة مات سنة خمس وستين ومائة، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

ينظر: "ضعفاء العقيلي" (٤٤/١)، و"الجرح والتعديل" (٨٣/٢)، و"المجروحين" (١٠٩/١)، و"الكامل" (٢٣٤/١)، و"تهذيب الكمال" (٤٢/٢)، و"التهذيب" (٩٠/١)، و"التقريب" (ص ٨٧)، و"الجامع في الجرح والتعديل" (٢٢/١).

• دَاوُدُ بْنُ الْحَصِينِ.

هو: داوُدُ بْنُ الْحَصِينِ الْأُمَوِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو سَلِيمَانَ الْمَدَنِيُّ.
 روى عن: عكرمة مولى بن عباس، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما.

وعنه: مالك بن أنس، وإبراهيم بن أبي حبيبة، ومحمد بن إسحاق وغيرهم.
مختلفٌ فيه، فوثقه بعضهم، وضعفه آخرون.

فممن وثقه بإطلاق: محمد بن إسحاق، وابن سعد، وابن معين، والعجلي.
وقال أحمد بن صالح: (هو من أهل الثقة والصدق، ولا شك فيه).
وقال النسائي: (ليس به بأس).

وذكره ابن حبان في كتابه "الثقات"، وقال عنه في "مشاهير علماء الأمصار": (من أهل الحفظ
والإتقان).

ومن ضعفه بإطلاق: ابن عيينة، وأبو زرعة، والساجي وجماعة.
قال ابن عيينة: (كنا نتقي حديث داود).

وقال عبد الرحمن بن الحكم: (كانوا يضعفونه).
وقال أبو زرعة: (لين).

وقال أبو حاتم: (ليس بقوي، ولولا أن مالكا روى عنه لترك حديثه).
وقال الساجي: (منكر الحديث، يتهم برأي الخوارج).

وقال الجوزقاني: (لا يحمد الناس حديثه).
وعاب غير واحد على مالك الرواية عنه.

وتكلم في حديثه عن عكرمة خاصة: ابن المديني، وأبو داود.

قال ابن المديني: (ما روى عنه عكرمة فمنكر الحديث، ومالك روى عن داود بن الحصين عن
غير عكرمة)، وقال أيضا: (مرسل الشعبي أحب إلي من داود عن عكرمة عن ابن عباس).

وقال أبو داود: (أحاديثه عن شيوخه مستقيمة، وأحاديثه عن عكرمة مناكير).

ولأجل هذا ذكره ابن رجب في "قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه
ضعف".

هذا غاية ما وقفت عليه من أقوال الأئمة فيه، والظاهر لي من حاله أنه ثقة بإطلاق، سواء في
ذلك ما رواه عن عكرمة أو ما رواه عن غيره، فقد احتج به الشيخان، وروى عنه مالك مع
تحريه، واختار القول بتوثيقه الحافظ الذهبي في كثير من كتبه، ورمز للعمل على توثيقه في
كتابه "الميزان"، وقال في "ديوان الضعفاء": (ثقة قدرتي)، وفي "من تكلم فيه وهو موثق": (ثقة
مشهور، له غرائب تُستنكر).

وأما الغرائب والمناكير التي وقعت في حديثه عن عكرمة فليس البلاء فيها منه، وإنما هي من الرواة عنه، كما قاله ابن عدي، فإنه لما أورد له في ترجمته حديثاً يرويه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن داود، عن عكرمة، قال: (وهذا الحديث ليس البلاء فيه من داود، فإن داود صالح الحديث إذا روى عنه ثقة، والراوي عنه ابن أبي حبيبة، وقد مر ذكره في هذا الكتاب في ضعفاء الرجال، وداود هذا له حديث صالح، وإذا روى عنه ثقة فهو صحيح الرواية، إلا أن يروي عنه ضعيف، فيكون البلاء منهم لا منه، مثل: ابن أبي حبيبة هذا، وإبراهيم بن أبي يحيى، وكان عند إبراهيم عنه نسخة طويلة).

وإلى هذا أيضاً ذهب العلامة ابن القيم -رحمه الله- فقال في "حاشية سنن أبي داود" (١٥٤/٣): (وأما تضعيف حديث داود بن الحصين عن عكرمة فمما لا يلتفت إليه، فإن هذه الترجمة عند أئمة الحديث صحيحة لا مطعن فيها ..).

وقال في "زاد المعاد" (٢٦٣/٥-٢٦٤): (وأما داود بن الحصين عن عكرمة، فلم تزل الأئمة تحتج به، وقد احتج أحمد بإسناده في مواضع، وقد صحح هو وغيره بهذا الإسناد بعينه: «أن رسول الله ﷺ رد زينب على زوجها أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول، ولم يحدث شيئاً»^(١)).

وذكر له شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٨٥/٣٣) حديثه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «طلق ركانة بن عبد يزيد امرأته ثلاثاً في مجلس واحد، فحزن عليها حزناً شديداً...». وقال عقبه: (هذا إسناد جيد).

وهذا يدل على أن رواية داود بن الحصين عن عكرمة مقبولة ومحتج بها عند الأئمة في الجملة، إذا صح الإسناد إليه.

وأما قول الحافظ عنه في "التقريب": (ثقة إلا في عكرمة)، فمبني على كلام ابن المديني وأبي داود، وإلا فإن ابن حجر نفسه قد حسن له حديثاً من روايته عن عكرمة كما في "الفتح" (٩٤/١)، ورجحه مرةً وقدمه على غيره كما في (٣٦٢/٩)، و(٤٢٣/٩-٤٢٤).

وأما ما رُمي به من القول بالقدر وانتسابه إلى رأي الخوارج، فغير مؤثر على روايته؛ لأنه لم يكن يدعو إلى شيء من ذلك، ولا هو من الغلاة فيها، ولذا لما ذكره ابن حبان في "الثقات"

(١) هذا الحديث صححه: الإمام أحمد في "مسنده" (٢٠٨/٢)، والبخاري كما في "علل الترمذي الكبير" (٤٥٢/١)، والدارقطني في "سننه" (٢٥٣/٣)، والحاكم في "المستدرک" (٦٣٩/٣)، والذهبي في "تلخيص المستدرک" (٢٠٠/٢)، وقال ابن كثير في "الإرشاد" - كما في "تحفة الأحوذى" (٢٤٩/٤) -: (هو حديث جيد قوي).

قال عنه: (كَانَ يَذْهَبُ مَذْهَبَ الشُّرَاةِ -أي: الخوارج-)، وَكُلُّ مَنْ تَرَكَ حَدِيثَهُ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَدَاعِيَةً إِلَى مَذْهَبِهِ).

وقد حكى البرقي في كتابه "الطبقات" أَنَّ مَالِكًا سُئِلَ: كَيْفَ رَوَيْتَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، وَثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ -وَذَكَرَ غَيْرَهُمَا- وَكَانُوا يُرْمَوْنَ بِالْقَدَرِ؟ فَقَالَ: كَانُوا لِأَن يَخْرُجُوا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ أَسْهَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْ يَكْذِبُوا كَذِبَةً.

فالإحالة أَنَّ دَاوُدَ بْنَ الْحُصَيْنِ ثَقَّةٌ صَحِيحُ الرَّوَايَةِ إِذَا رَوَى عَنْهُ ثَقَّةٌ، سِوَاءٍ فِي ذَلِكَ مَا رَوَاهُ عَنْ عَكْرَمَةَ أَوْ عَنْ غَيْرِهِ، وَمَا رُمِيَ بِهِ مِنَ الْبِدْعَةِ فَغَيْرُ مُؤَثِّرٍ عَلَى رِوَايَتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وداود من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "الطبقات الكبرى" (القسم المتمم ص ٣١٧-٣١٨)، و"ضعفاء العقيلي" (٣٥/٢-٣٦)، و"الجرح والتعديل" (٤٠٨/٣)، و"نقات ابن حبان" (٢٨٤/٦)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٣٥)، و"الكامل" لابن عدي (٩٢/٣)، و"شرح العليل" لابن رجب (٦٤٤/٢)، و"الميزان" (٥/٢-٦)، و"مَنْ تُكَلِّمُ فِيهِ وَهُوَ مُؤْتَقٌ" (ص ٧٦)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٩١)، و"تهذيب الكمال" (٣٧٩/٨-٣٨٢)، و"التهذيب" (٣/١٥٧)، و"التقريب" (ص ١٩٨)، و"هدي الساري" (ص ٤٠١)، و"النقات الذي ضَعُفُوا فِي بَعْضِ شَيْخُوهُمْ" (ص ١٥٤-١٥٩) مهم.

• عَكْرَمَةُ.

هو: عَكْرَمَةُ الْقُرَشِيُّ الْهَاشِمِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَصْلُهُ مِنَ الْبَرْبَرِ. رَوَى عَنْ: مَوْلَاهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَجَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ غَيْرِهِمَا.

وعنه: داود بن الحصين، والزهري، وجماعة من الكبار.

لازم ابن عباس قريباً من ثلاثين سنة، فاستفاد منه علماً كثيراً في التفسير والفقه، وتتبع المغازي حتى فاق أهل زمانه فيها، فكان من أوعية العلم، واسع المعرفة والحفظ، واحتج به الأئمة وخرجوا له في دواوين الإسلام كلها، إلا أنه وبالرغم من هذا كله لم يسلم من قَدْحٍ وَطَعْنٍ، وَتُكَلِّمٍ فِيهِ بِكَلَامٍ كَثِيرٍ، وَاخْتَلَفَتْ فِيهِ أَقْوَالُ الْأئِمَّةِ وَتَعَدَّدَتْ، إِلَّا أَنَّ النَّازِرَ فِي تِلْكَ الطَّعُونِ الَّتِي طُعِنَ بِهَا عَلَيْهِ، وَتُكَلِّمٍ فِيهِ بِسَبَبِهَا، مِنْهَا مَا لَا يَثْبُتُ أَصْلًا، وَمِنْهَا مَا هُوَ ثَابِتٌ عَلَيْهِ لَكِنَّهُ لَيْسَ بِقَادِحٍ فِي رِوَايَتِهِ.

وقد استفاد الحافظُ ابنُ حجرٍ في ترجمته من "التهذيب" و"الهدى" بما يشفي ويكفي، فجمع النقول، وساق ما قيل فيه من طعون، وأجاب عنها كلها^(١)، وَخَلَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ: (ثَقَّةٌ

(١) وقد تصدَّى جماعة من الأئمة للدفاع عن عكرمة، والذب عنه، وصنّفوا في ذلك، منهم: ابن جرير الطبري، ومحمد بن نصر المروزي، وأبو عبد الله بن منده، وأبو حاتم بن حبان، وأبو عمر بن عبد البر وغيرهم، قاله الحافظ ابن حجر في "الهدى" (ص ٤٢٥).

ثبت، عالمٌ بالفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، وبمثل ذلك قال الحافظ الذهبي في "الرواة الثقات المتكلم فيه": (ثقةٌ ثبت، أعرض عنه مالك، واحتج به الجمهور)، بل قال شيخُ الصنعةِ أبو عبدالله البخاري: (ليس أحدٌ من أصحابنا إلا وهو يحتج بعكرمة)، وقال أبو عبدالله المروزي: (أجمع عامة أهل العلم على الاحتجاج بحديث عكرمة واتفق على ذلك رؤساء أهل العلم بالحديث من أهل عصرنا منهم: أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبو ثور ويحيى بن معين ولقد سألت إسحاق بن راهويه عن الاحتجاج بحديثه. فقال لي: عكرمة عندنا أمام الدنيا، وتعجب من سؤالي إياه) إلى أن قال: (... وعكرمة قد ثبتت عدالته بصحبة ابن عباس وملازمته إياه، وبأن غير واحد من أهل العلم رَووا عنه وعدلوه، وما زال أهل العلم بعدهم يروون عنه،... وكل رجل ثبتت عدالته برواية أهل العلم عنه وحملهم حديثه فلن يقبل فيه تجريح أحد جرحه حتى يثبت ذلك عليه بأمر لا يجهل أن يكون جرحه)^(١)، وقال أبو عمر بن عبدالبر: (عكرمة مولى ابن عباس من جلة العلماء، لا يقدر فيه كلام من تكلم فيه؛ لأنه لا حجة مع أحد تكلم فيه).

وعكرمة من الثالثة، مات سنة أربع ومائة، وقيل بعد ذلك، روى له الجماعة^(٢).

ترجمته في: "التاريخ الكبير" (٢١٨/٧)، و"الجرح والتعديل" (٧/٧)، و"ثقات العجلي" (١٤٥/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٢٢٩/٥)، و"مشاهير علماء الأمصار" (٥٩٣/٨٢/١)، و"ضعفاء العقيلي" (١٤١٣/٣٧٣/٣)، و"الكامل" لابن عدي (٢٦٦/٥)، و"التمهيد" (٣٥-٢٧/٢)، و"جزء فيه ذكر حال عكرمة" للمنزدي، و"تهذيب الكمال" (٢٦٤/٢٠)، و"شرح العليل" لابن رجب (٥٦١/٢)، و"الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" (ص١٣٨)، و"هدي الساري" (ص٤٢٥)، و"التهذيب" (٢٣٤/٧)، و"التقريب" (ص٣٩٧).

• ابن عباسؓ

هو: عبدُ الله بنُ عباسِ بنِ عبدِ المطَّلِبِ القرشي الهاشمي، ابنُ عمِّ رسولِ الله ﷺ، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، ودعا له رسول الله ﷺ بالفهم في القرآن، فكان يُسمَّى "البحرُ" و"الحبْرُ"؛ لسعةِ علمه، وهو أحدُ الكثيرين من الصحابة، وأحدُ العبادلة من فقهاء الصحابة، مات بالطائف سنة ثمان وستين، روى له الجماعة.

ينظر: "الإصابة" (٣٣٠-٣٣٤)، و"التقريب" (ص٣٠٩).

(١) ومما ينبغي الوقوف عليه من جميل الأقوال: ما قاله ابن جرير الطبري وابن منده في بيان حال عكرمة، فانظرهما مشكوراً في "جزء فيه ذكر حال عكرمة" للمنزدي (ص٣٤-٣٨) و(ص٢٠-٢١) ولولا خشية التطويل لسقتها كاملة.

(٢) قال الحافظ في "المقدمة": (احتج به البخاري وأصحاب السنن، وتركه مسلم فلم يخرِّج له سوى حديثاً واحداً في الحج مقروناً بسعيد بن جبير).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف "إبراهيم بن أبي حبيبة" كما مر، ثم إنّه قد تفرّد به عن داود بن الحصين.

ولهذا قال الترمذي عقبه: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم يضعف في الحديث)، وقال ابن عدي في "الكامل" بعدما أورد في ترجمة ابن أبي حبيبة جملة من ما يُستتكر من حديثه - ومنها حديث الباب - قال عقبها: (وهذه الأحاديث عن داود بن حصين بهذا الإسناد يرويها عن داود ابن أبي حبيبة هذا)، ثم قال في آخر الترجمة: (ولإبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة غير ما ذكرته من الأحاديث ولم أجد له أوحش من هذه الأحاديث)، وقال العقيلي في ترجمة ابن أبي حبيبة: (وله غير حديث لا يتابع على شيء منها) وذكر منها حديث الباب.

قلت: إيراد العقيلي وابن عدي لهذا الحديث في ترجمة ابن أبي حبيبة هذا دليل على استنكارهما لهذا الحديث، وأنها يرون أن الحمل فيه على ابن أبي حبيبة هذا.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف لا يصح.

وأما قول الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) فمتعقب بما ذكر، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله **عَرِقُ نَعَارٍ**: « مِنْ شَرِّ عَرِقِ نَعَارٍ » هو بفتح النون وتشديد العين المهملة، يُقال: نَعَرَ العَرِقُ يَنْعَرُ -بالفتح فيهما- إذا فَرَ مِنْهُ الدَّمُ وسالَ، وَجُرْحٌ نَعُورٌ: يُصَوِّتُ مِنْ شِدَّةِ خُرُوجِ الدَّمِ، وَإِنَّمَا اسْتُعِيدَ مِنْهُ لِأَنَّهُ إِذَا غَلَبَ لَمْ يُمَهَّلَ.

ويروى أيضاً: "يَعَار" -بالياء والعين-، و"نَعَار" -بالتاء والغين-، قال الأزهري: سمعت غير واحد من أهل العربية بهراً يزعم أن "نَعَار" -بالياء- تصحيف، فقرأت في كتاب أبي عمرو الزاهد عن ابن الأعرابي أنه قال: جُرْحٌ نَعَارٌ، وَنَعَارٌ، وَنَعَارٌ، بمعنى واحد، وهو الذي لا يرقأ، فجعلها كلها لغاتٍ وصحَّحها.

ينظر: "تمذيب اللغة" (٢٠٦/٢) و(١٦٠/٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (٨٠/٥)، و"تاج العروس" (٢٦١/١٤).

صفحة فارغة

(٦٥) قَالَ ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي "الْمَرَضِ وَالْكَفَارَاتِ" (ص ١٢٤ رقم ١٥١):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ جَبَلَةَ - مِنْ وَدِدِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ -، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ التُّعْمَانَ، عَنْ كَثِيرِ أَبِي الْفَضْلِ، حَدَّثَنِي أَبُو صَفْوَانَ - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ -، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجَ خُرَّاجٌ فِي عُنُقِي، فَذَكَرْتُهُ لِعَائِشَةَ فَقُلْتُ: سَلِي لِي النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: «ضَعِي يَدَكَ عَلَيْهِ، وَقُولِي - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي شَرَّ مَا أَجِدُ وَفُحْشَهُ بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ الطَّيِّبِ الْمُبَارِكِ الْمَكِينِ عِنْدَكَ، بِسْمِ اللَّهِ»»، فَفَعَلْتُهُ فَاخْتَمَصَ.

قَالَ أَبُو الْفَضْلِ: فَمَا قَلْتُ عَلَى مَرِيضٍ لَمْ يَجِيءْ أَجَلُهُ إِلَّا بَرَأً بِإِذْنِ اللَّهِ.

تفريجه:

- أخرجه الخرائطي في "مكارم الأخلاق" (ص ٣٤٧ رقم ١٠٧٤) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٧٢/٥٠) - عن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي.
- وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٣٤٦/١ رقم ١١٣٥) عن إبراهيم بن هاشم البغوي كلاهما: (عبد الله الدورقي، وإبراهيم البغوي) قالوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ التُّعْمَانَ.
- وأخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (١٨١/٦) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٣/٦٩) - من طريق قيس بن حفص الدارمي حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ.
- كلاهما: (عَمْرُو بْنُ التُّعْمَانَ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ) عَنْ كَثِيرِ أَبِي الْفَضْلِ بِهِ.

رجال الإسناد:

• مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ.

هو: محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبو حاتم الرازي، أحد الأئمة الحفاظ الثقات الأئبات، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه في "التفسير". ينظر: "التقريب" (ص ٤٦٧).

• عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَبَلَةَ.

هو: عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَبَلَةَ الْبَاهِلِيُّ.

روى عن: عمرو بن النعمان، ومحمد بن حمران وغيرهما.

وعنه: أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان.

لم أقف على أقوال للأئمة النقاد في بيان حاله غير ما قاله عنه تلميذه أبو حاتم الرازي: (شيخٌ صدوقٌ).

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٢٩/٥).

• عَمْرُو بْنُ النُّعْمَانَ.

هو: عمرو بن النُّعْمَانَ الْبَاهِلِيُّ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: كثير أبي الفضل، وعلي بن الحزور وغيرهما.

وعنه: عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَبَلَةَ، وأحمد بن عبدَةَ الضَّبِّيِّ وغيرهما.

قال أبو حاتم: (ليس به بأس، صدوقٌ).

وقال ابن عدي: (ليس بالقوي في الحديث، وقد روى عن جماعةٍ من الضعفاء أحاديثَ منكراً،

فلا أدري البلاء منه، أو من الضعيف الذي يروي هو عنه).

وقال ابن حجر: (صدوقٌ له أوهامٌ)، وهو كما قال.

من التاسعة، أخرج له ابن ماجه.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٦٥/٦)، و"الكامل" (١٢٠/٥)، و"تهذيب الكمال" (٢٦٧/٢٢)، و"التهذيب" (٩٧/٨)، و"التقريب" (ص ٤٢٧).

• كَثِيرُ أَبُو الْفَضْلِ.

هو: كَثِيرُ بْنُ يَسَارِ الطُّفَاوِيِّ^(١)، أبو الْفَضْلِ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: يوسف بن عبد الله بن سلام، وثابت البناني وغيرهما.

وعنه: عمرو بن النُّعْمَانَ، وسعيد بن عامر الضَّبِّيِّ^(٢) وجماعة.

أثنى عليه تلميذه سعيد بن عامر خيراً، وذكره ابن حبان في "الثقات".

(١) هو بضم الطاء المهملة وفتح الفاء وفي آخرها واو بعد الألف، نسبة إلى قبيلة "طُفَاوَةَ". ينظر: "الأنساب" (٦٨/٤)، و"توضيح المشتبه" (٤٥/٦).

(٢) هو: سعيد بن عامر الضَّبِّيِّ - بضم المعجمة وفتح الموحدة -، أبو محمد البصري، ثقةٌ صالحٌ، وقال أبو حاتم: ربما وهم، من التاسعة، مات سنة ثمان ومائتين ومائة، وله ست وثمانون، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٢٣٧).

هذا غاية ما أمكنني الوقوف عليه ولذا قال عنه ابن القطان الفاسي: (حاله غير معروفة)^(١)، فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله: (بل هو معروف، وقد ذكره البخاري في "تاريخه").

والظاهر لي من حاله أنه لا بأس به، فقد روى عنه جماعة، وأثنى عليه تلميذه الثقة المأمون سعيد بن عامر الضُّبَّي خيراً، وذكره ابن حبان في "الثقات"، ولم أقف فيه على جرح، فمثله يقبل حديثه إذا سلم من النكارة، ولذا لما ذكره الذهبي في "تاريخ الإسلام" قال: (.....) وعنه: حماد بن زيد، وروح بن عبادة، وأبو عاصم، وسعيد بن عامر وجماعة، لم يُضَعَّف، وكان الذهبي يريد بهذا تقوية أمره كما هو شأنه فيمن كان هذا حاله^(٢).

فالخلاصة أن كثير بن يسار لا بأس به فيما يظهر لي، والله أعلم.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٥٨/٧)، و"الثقات" (٣٥٠/٧)، و"تاريخ دمشق" (٧١/٥٠-٧٥)، و"تاريخ الإسلام" (٢٥٨/٩)، و"التهذيب" (٣٨٥/٨)، و"تعجيل المنفعة" (ص ٣٤٩)، و"لسان الميزان" (٤٨٥/٤).

• أَبُو صَفْوَانَ.

هو: شيخٌ من أهل مكة، كما وقع في الرواية، لكني لم أتبينه ولم أقف على مَنْ عَيْنَهُ.

• أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ.

هي: أسماء بنت أبي بكر الصديق، زوج الزبير بن العوام، وذات النطاقين، صحابية جليلة، أسلمت قديماً، وعاشت مائة سنة، وماتت سنة ثلاث أو أربع وسبعين، روى لها الجماعة. ينظر: "الإصابة" (٤٨٦/٧)، و"التقريب" (ص ٧٤٣).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لجهالة أبي صفوان الراوي عن أسماء بنت أبي بكر، فهو مجهولٌ جهالةً عينيةً.

وثمة أمرٌ آخرٌ في نفسي شيءٌ منه، ألا وهو: هل من في الإسناد يروي عن عمرو بن النعمان هو عبد الرحمن بن خالد بن جبلة، كما ورد في رواية ابن أبي الدنيا؟ أم هو عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة^(٣)، كما في رواية الخرائطي والطبراني؟ الأمر عندي محتمل، فكلاهما قد روى

(١) "بيان الوهم والإيهام" (٤٩٠/٤).

(٢) ينظر: "ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي" (٢١٤/١-٢٢٢).

(٣) هو: عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة الباهلي، روى عن: سعيد بن عبد الرحمن، وسلام ابن أبي مطيع، وعنه: محمد بن مسلم، كذبه غير واحد، قال أبو حاتم الرازي: (كتب عنه بالبصرة وكان يكذب فضربت على حديثه)، وقال الدارقطني: (متروك، يضع الحديث)، وقال أبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة": (ضعيف الحديث جداً)، وسئل عنه أبو زرعة

عنه أبو حاتم، غير أن الثاني (وهو ابن عمرو) قد كتب عنه ثم ضرب على حديثه لما ظهر له كذبه، وأما الأول (وهو ابن خالد) فقد كتب عنه وروى عنه ووصفه بأنه شيخ صدوق. فهل إسناد ابن أبي الدنيا سالم من الوهم أو التصحيف؟ أم فيه شيء من ذلك؟ الحقيقة لم أتمكن من الجزم بشيء من هذا ولا ذاك، رغم البحث والسؤال. هذا ما يتعلق بإسناد الحديث، وأما متنه فلم يرد فيه ما يفيد بأن النبي ﷺ قد دعا لأسماء بالشفاء، وعليه فما ورد في هذا الدعاء من قول: «اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي شَرًّا مَا أَجِدُ وَفُحْشَةً بِدَعْوَةِ نَبِيِّكَ الطَّيِّبِ الْمُبَارَكِ الْمَكِينِ عِنْدَكَ» هو في الحقيقة توسل بما لم يوجد.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١):

(التوسل بدعاء النبي ﷺ وشفاعته، فإنه يكون على وجهين:

أحدهما: أن يُطلبَ منه الدُّعَاءُ وَالشَّفَاعَةُ، فيدعُو وَيَشْفَعُ، كما كان يُطلبُ منه في حياته، وكما يُطلبُ منه يومَ القيامة، حين يأتون آدم، ونوحاً، ثم الخليل، ثم موسى الكليم، ثم عيسى، ثم يأتون محمداً صلوات الله عليهم وسلامه، فيطلبون منه الشفاعة.

الوجه الثاني: أن يكون التوسل مع ذلك بأن يسأل الله تعالى بشفاعته ودعائه، كما في حديث الأعمى المتقدم بيانه وذكره، فإنه طلبَ منه الدُّعَاءَ وَالشَّفَاعَةَ، فدعا له الرسولُ وشفَعَ فيه، وأمره أن يدعو الله فيقول: "اللهم إني أسألك وأتوجهُ إليك به، اللهم فشفِّعهُ في". فأمره أن يسأل الله تعالى قبولَ شَفَاعَتِهِ، بخلاف من يتوسلُ بدعاءِ الرَّسُولِ وشفاعةِ الرَّسُولِ، والرَّسُولُ لم يدعُ لَهُ ولم يشفَعْ فيه، فهذا توسلٌ بما لم يوجد، وإنما يتوسلُ بدعائه وشفاعته من دعا له وشفَعَ فيه... والفرق ثابتٌ شرعاً وقدرًا بين من دعا له النبي ﷺ وبين من لم يدعُ له، ولا يجوز أن يجعل أحدهما مكان الآخر، والله أعلم.

غريب الحديث:

قولها رضي الله عنها: «فَانْخَمَصَ»: يُقَالُ: خَمَصَ الْجُرْحُ يَخْمُصُ خُمُوصًا وَانْخَمَصَ، إِذَا ذَهَبَ وَرَمَهُ وَانْتَفَاخُهُ. ينظر: "الحكم" (٦٩/٥)، و"لسان العرب" (٣٠/٧)، "وتاج العروس" (٥٦٤/١٧).

فقال: (يُحَدَّثُ بِأَحَادِيثِ أَبَا طَيْلٍ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي مُطَيْعٍ). ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٦٧/٥)، و"سؤالات البرذعي" (ص ٣٩٩)، و"سنن الدارقطني" (١٦٢/١)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٩٨/٢)، و"المغني في الضعفاء" (٣٨٤/٢)، و"لسان الميزان" (٤٢٤/٣).

(١) "قاعدة جلييلة في التوسل والوسيلة" كما في "مجموع الفتاوى" (٣٠٩/١-٣١٠ و٣٢٥).

صفحة فارغة

(٦٦) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٢٩ رقم ١٥٦):

حَدَّثَنِي أَبُو نَصْرِ التَّمَّارِ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ يَسَافٍ، عَنْ يَحْيَى [هو: ابنُ أَبِي كَثِيرٍ]، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَمْرٍ هُوَ حَقٌّ، مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ فِي أَوَّلِ مَضْجَعِهِ مِنْ مَرَضِهِ، نَجَّاهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ النَّارِ؟ »، قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، قَالَ: « فَاغْلَمْ أَنْكَ إِذَا أَصْبَحْتَ لَمْ تُسِرْ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ لَمْ تُصْبِحْ، وَأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ مَضْجَعِكَ مِنْ مَرَضِكَ، نَجَّاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ، أَنْ تَقُولَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، سُبْحَانَ رَبِّ الْعِبَادِ وَالْبِلَادِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، كَبِيرَاءُ رَبَّنَا وَجَلَالُهُ وَقُدْرَتُهُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ أَمْرَضْتَنِي لِتَقْبِضَ رُوحِي فِي مَرَضِي هَذَا، فَاجْعَلْ رُوحِي فِي أَرْوَاحِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى، وَبَاعِدْنِي مِنَ النَّارِ كَمَا بَاعَدْتَ أَوْلِيَاءَكَ ^(١) الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنْكَ الْحُسْنَى »، قَالَ: فَإِنْ مِتَّ فِي مَرَضِكَ ذَلِكَ، فَإِلَى رِضْوَانِ اللَّهِ وَالْجَنَّةِ، وَإِنْ كُنْتَ قَدْ اقْتَرَفْتَ ذَنْبًا، تَابَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكَ ».

تخریجه:

- أخرجه أحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "المطالب العلية" (١٣/٩١١ رقم ٣٣٧١)، و"إتحاف الخيرة المهرة" (٦/٤٧٤ رقم ٦٢٢٧)-، وابن عدي في "الكامل" (٥/٨٥) كلاهما من طريق أبي نصر التمار، بمثله.
- وأخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩٩ رقم ٥٤٩)، والرافعي في "التدوين في أخبار قزوين" (٣/٦٠)، والذهبي في "السير" (١٤/٢٠٠) ثلاثتهم من طريق محمد بن موسى الحرشي، بمثله.

(١) في مطبوعة "المرض والكفارات": (أولئك)، ولعل الصواب ما أثبتته، كما في كثير من المصادر.

● وأخرجه أبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١/١٢٩) معلقاً من طريق النعمان بن عبد السلام، وساق طرفه الأول، ثم قال: ... فذكر الحديث.

ثلاثتهم: (أبو نصر التمار، ومحمد بن موسى، والنعمان بن عبد السلام) قالوا: حدثنا عامر بن يساف، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، تفرد به "عامر بن يساف اليمامي" عن يحيى بن أبي كثير. وعامر ضعيف الحديث^(١)، صاحب مناكير^(٢)، لا يحتمل تفرده، قال عنه ابن عدي: (منكر الحديث عن الثقات)، بل إنه يتفرد عن يحيى بن أبي كثير بما لا يتابع عليه، ولذا قال الذهبي في "المغني": (عامر بن عبد الله بن يساف عن يحيى بن أبي كثير له مناكير).

ولا شك أن تفرده بهذا الخبر عن يحيى بن أبي كثير دليل على نكارتة، فإن يحيى بن أبي كثير إمامٌ مكثُرٌ وله أصحابٌ متقنون لحديثه، كهشام الدستوائي، وهمام، وأبان العطار، وحجاج الصواف وأصراهم^(٣)، فأين هم من تحمّل هذا الحديث عن شيخهم؟.

ولذا عدَّ ابن عديّ هذا الحديث من مناكير عامر، فإنه لما ترجم له في كتابه "الكامل" أورد في ترجمته عدداً من الأحاديث التي استنكرت عليه، ومن بينها حديث الباب، ثم قال عقبها: (وهذه الأحاديث التي أملتُها لعامر بن يساف عن سعيد بن أبي عروبة، وعن يحيى بن أبي كثير، وعن النضر بن عبيد، غير محفوظة، وإنما يروونها عامر بن يساف، ولعامر غير ما ذكرت من الأحاديث التي ينفرد بها، ومع ضعفه يُكتب حديثه).

(١) قال العجلي: (يكتب حديثه وفيه ضعف)، وقال أبو داود: (ليس به بأس، رجل صالح)، وقال أبو حاتم: (صالح)، واختلف فيه قول يحيى بن معين، فقال ابن البرقي عنه: (ثقة)، وقال عباس الدوري عنه: (ليس بشيء)، ولا شك أن رواية الدوري هي الراجحة، وليس ابن البرقي معدوداً من مشاهير أصحاب ابن معين ولا المقدمين فيه، ثم إن الدوري من أواخر الذين سمع من ابن معين، بالإضافة إلى أن روايته هي الأشبه والأقرب لحال عبد الله بن يساف بخلاف رواية ابن البرقي والتي فيها القول بالتوثيق، والله أعلم.

ينظر: "معرفة الثقات" (١٥/٢)، و"الجرح والتعديل" (٣٢٩/٦)، و"ثقات ابن حبان" (٥٠١/٨)، و"الكامل" (٨٥/٥)، و"المغني في الضعفاء" (٣٢٣/١)، و"لسان الميزان" (٢٢٤/٣)، و"تعجيل المنفعة" (٢٠٦/١).

(٢) قف على جملة من مناكيره -ومنها هذا الحديث- في كتاب الشيخ محمد عمرو بن عبد اللطيف رحمه الله "حديث: قلب القرآن يس" (ص ٧٧-٩٨).

(٣) ينظر: "شرح علل الترمذي" (ص ٤٨٦).

وحكم بنكاره هذا الحديث أيضاً الذهبيُّ في "سير أعلام النبلاء"، فإنه لما ساق إسناده لهذا الحديث أورد طرفاً منه، ثم قال: (فَدَكَرَ - يعني: عامراً - خبراً منكراً، و عامراً ضعيفُ الحديث).
أضف إلى هذا: أن الحديث من رواية الحسن البصري عن أبي هريرة، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً^(١)، كما قاله أيوب السخيتاني، وعلي بن زيد، وأحمد بن حنبل، وهنر بن أسد، وابن المديني، وأبو حاتم، والبزار، وقال شعبة: (قلتُ ليونس بن عبيد: سمع الحسن من أبي هريرة؟ قال: ما رآه قط)، وقال أبو زرعة: لم يره، قيل له: فمن قال: حَدَّثَنَا أبو هريرة؟ قال: يخطئ، وقال الدارقطني: (والحسن لم يثبت سماعه عن أبي هريرة).
فَالْخَلَاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد منكراً لا يصح، بالإضافة إلى ما في متنه من الغرابة غير المعهودة في أحاديث الأذكار والدعوات، والله أعلم.
وللحديث شاهدٌ ضعيفٌ أيضاً من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو الآتي بعد:

(١) ينظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ٣٤)، و"علل الدارقطني" (٢٦٦/١٠)، و"جامع التحصيل" (ص ١٩٦)، و"التهديب" (٢٦٦/٢ - ٢٦٨).

(٦٧) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٤١ رقم ١٤٠):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ رَاشِدِ الْأَدْمِيِّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَرْوَانَ^(١) الْيَحْمَدِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْأَعْرَجُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: عَلَّمَ جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، وَكَانَ مَرِيضًا، فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَكَ مَرَضٌ فَقُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، يُحْيِي وَيُمِيتُ، وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَسُبْحَانَ رَبِّ الْعِبَادِ وَرَبِّ الْبِلَادِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، إِجْلَالًا لِلَّهِ وَكِبْرِيَانَهُ وَقُدْرَتِهِ وَعَظَمَتِهِ بِكُلِّ حَالٍ، اللَّهُمَّ إِنِّي كُنتُ كُتِبْتُ عَلَيَّ فِيهِ الْمَوْتُ فَاعْفُرْ لِي، وَأَخْرِجْنِي مِنْ ذُنُوبِي، وَأَسْكِنِّي جَنَّةَ عَدْنٍ» .

تفريجه:

- وأخرجه أيضاً حنبل بن إسحاق في "جزئه" (ص ٢١٨ رقم ٢١) - ومن طريقه: شهادة في "مشيختها" (رقم ٦٢)، وعبدالغني المقدسي في "الترغيب في الدعاء" (ص ٢١٠ رقم ١١٢) - عن مسلم بن إبراهيم، به بمثله، إلا أنه وقع في روايته أن الشاكي المَعْلَم هو: أبو بكر لا أبو هريرة.

الحكم على الحديث:

- الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ؛ لغرابته، وللجهل ببعض رواته.
- أما غرابته: فلكونه يُروى عن ثابتِ البناني، وثابتٌ إمامٌ مكثُرٌ وله أصحاب، فأين هم من رواية هذا الخبر، حتى لا يأتينا إلا من رواية يحيى الأعرج عنه؟.
- وأما الجهل ببعض رواته: ففيه: مَخْلَدُ بْنُ مَرْوَانَ، وشيخه يحيى الأعرج، لم أقف لهما على ترجمة^(٢)، والله أعلم.

(١) تَصَحَّفَ الاسمُ في جزء "حنبل بن إسحاق" إلى (مرزوق) فلينبه لذلك.

(٢) وكذلك قال غير واحد من الباحثين: كالشيخ عبدالوكيل الندوي في تحقيقه لكتاب "المرض والكفارات"، والدكتور فالح الصغير في تحقيقه لكتاب "الترغيب في الدعاء" (رسالة ماجستير مطبوعة)، والدكتور علي بن محمد الشمراي في تحقيقه لكتاب "عمل اليوم والليلة" لابن السني (رسالة ماجستير غير مطبوعة)، فالله أعلم.

(٦٨) قال أبو يعلى في "مسنده" - كما في "المقصد العلي" (٣/٣٠٢ رقم ١٥٩١)،

و"المطالب العالية" (١١/١٥٧ رقم ٢٤٨٥):-

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبُو عَتَّابِ الدَّلَّالُ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ
بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَضْتُ وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعَوِّدُنِي ^(١)، فَعَوِّدَنِي يَوْمًا، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أُعِيدُكَ بِاللَّهِ
الْأَحَدِ الصَّمَدِ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، مِنْ شَرِّ مَا تَجِدُ»، ^(٢) فَلَمَّا
اسْتَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا، قَالَ: «يَا عُثْمَانُ، تَعَوَّذْ بِهَا، فَمَا تَعَوَّذْتُمْ بِمِثْلِهَا».

تخرجه:

أخرجه من طريق أبي يعلى: ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٥٠٤ رقم ٥٥٣).

• وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٢/١٣٢٤ رقم ١١٢٢) بمثله مختصراً، وابن عدي في

"الكامل" (٢/٣٨٢) بلفظٍ مقارب، كلاهما من طريق صالح بن مالك الخوارزمي.

• وأخرجه البيهقي في "الدعوات الكبير" (٢/٣٠٩ رقم ٥٢٥)، والخطيب البغدادي في

"تاريخ بغداد" (١٣/٢٨٦)، وفي "تلخيص المتشابه" (١/٤٧٦) كلاهما من طريق أبي نصر

بن منصور بلفظٍ مقارب.

ثلاثتهم: (أبو عتَّاب الدَّلَّالُ، وصالح بن مالك، وأبو نصر بن منصور) قالوا: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ

سليمان به.

وزاد صاحب "كتر العمال" (١٠/٤٢) عزوه إلى: ابن زنجويه في "ترغيبه"، والبغوي في "مسند

عثمان"، والحاكم في "الكنى".

(١) وقع في بعض المصادر والنسخ: "يُعَوِّدُنِي" من العبادة، بدلاً من "يُعَوِّدُنِي" من العَوْدِ.

(٢) وقع عند الطبراني في "الدعاء"، وابن عدي في "الكامل"، والبيهقي في "الدعوات الكبير"، والخطيب البغدادي في

"تاريخ بغداد" و"تلخيص المتشابه" في هذا الموضع زيادة: (فشفاني الله)، وعند الأخيرين قبل هذه الجملة زيادة: (فبرأت).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذين الإسناد منكرٌ لا يصح، مداره على "حفص بن سليمان"^(٢). وهو: حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمر البرّاز، الكوفي القاري، صاحب عاصم، عامة الحفاظ على ضعفه ونكارة حديثه، وحاله كما قال الحافظ في "التقريب": (متروك الحديث، مع إمامته في القراءة).

وقد تفرد حفصٌ بهذا الخبر عن علقمة بن مرثد، قال ابن عدي: (وهذا الحديث عن علقمة بن مرثد لا يرويه عنه غير حفص بن سليمان) وقال: (وعامة حديثه عن من روى عنهم غير محفوظة)، وقال الساجي: (يُحَدَّثُ عن علقمة بن مرثد أحاديث بواطيل)، وقال صالح بن محمد البغدادي: (وأحاديثه كلها مناكير).

وروي الحديث من وجهٍ آخرٍ أشدَّ ضعفاً:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٥٣ رقم ١٩٤)، والطبراني في "الدعاء" (١٣٢٤/٢ رقم ١١٢١)، كلاهما من طريق رُحيم المَعُولِي، بنحوه، ووقع في روايته تكرار الرقية سبع مرارٍ.
- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٨/٢) من طريق محمد بن ميمون الخياط، بنحوه مختصراً.

كلاهما: (رحيم المعولي، ومحمد بن ميمون) قالوا: حدثنا خالد بن عبد الرحمن المخزومي، حدثنا سفيان الثوري، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي به. وهذا إسنادٌ شديدُ الضَّعْفِ جدًّا، مداره على "خالد بن عبد الرحمن المخزومي"^(٢). وهو: خالد بن عبد الرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي المكي، متروك الحديث بالاتفاق، بل رماه عمرو بن علي الفلاس بالوضع.

وقد تفرد خالدٌ بهذا الخبر عن الثوري، وهذا تأكيد لما عليه هذا الخبر من النكارة، فإن الثوريَّ إمامٌ مكثُرٌ، وله أصحابٌ، فأين هم أصحابه عن رواية هذا الخبر حتى ينفرد به خالد بن عبد الرحمن المخزومي وحاله كما عَلِمْتَ؟، ولذا قال العقيلي -عقب إيراده الحديث-: (وليس

(٢) ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (١٧٣/٣)، و"تهذيب الكمال" (١٠/٧)، و"التهذيب" (٣٤٠/٢)، و"التقريب" (ص ١٧٢).

(٢) ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٣٤٢/٣)، و"تهذيب الكمال" (١٢٤/٨)، و"التهذيب" (١٠٣/٣)، و"التقريب" (ص ١٨٩).

لهذا من حديثِ الثوري أصلٌ، إنما هذا من حديث حفص بن سليمان)، وهذا يدل على أن خالداً هذا قد سرق الحديث.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، وقد حكم بضعفه الحافظ ابن حجر في "أمالي الأذكار" كما ذكر ذلك ابن علان في "الفتوحات الربانية" (٧٢/٤).

وأما قول أبو الحسين العراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (٥١٨/١): (إسناده حسنٌ)، وقول العيني في "عمدة القاري" (٩/٨): (سنده جيّدٌ) فمتعقّبٌ بما سبق بيانه من شدة ضعف الحديث وعدم صلاحيته للاعتبار فضلاً عن القبول والاحتجاج، والله أعلم.

(٦٩) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٥٤ رقم ١٩٥):

حَدَّثَنَا رُحَيْمٌ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ [هو: الثوري]، عَنْ عَاصِمٍ،
عَنْ زُرِّ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ عَلِيًّا، فَقَالَ: « مَا مِنْ مَرِيضٍ لَمْ يَقْضِ أَجَلَهُ
تَعَوَّذَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ إِلَّا خَفَّ اللَّهُ عَنْهُ: » أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ
يَشْفِيكَ «، سَبْعَ مَرَارٍ يُرَدِّدُهَا عَلَيْهِ «.

تفريجه:

• أخرجه الطبراني في "الدعاء" (١/٣٣٩ رقم ١١١٣) قال: حدَّثنا عبدان بن أحمد، ثنا دُحَيْمُ
المَعْوَلِي، به، بنحوه.

الحكم على الحديث:

الحديث هذا الإسناد ضعيفٌ جداً، إسناده تالفٌ، وله ثلاثُ عللٍ:

١. فيه: خالدُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ المَخْزُومِي المَكِّي، متروك الحديث بالاتفاق، بل رماه عمرو بن
علي الفلاس بالوضع - كما سبق آنفاً في ترجمته-.
وبزيدُ الخَبَرِ نكارةٌ تفرُّدهُ به عن الثوري، ذلك أنَّ الثوريَّ إمامٌ مكثُرٌ، وله أصحابٌ، فأين
هم أصحابه عن رواية هذا الخبر حتى ينفرد به خالد بن عبد الرحمن المخزومي وحاله كما
عَلِمْتُمْ؟.

٢. وفيه أيضاً: شيخُ ابنِ أبي الدنيا "عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَبَّادِ المَعْوَلِي" ^(١)، الملقَّبُ: (رُحَيْمِ) ^(١)، لم
أقف له على ترجمة، وفي شيوخ ابن أبي الدنيا أقوامٌ لا يُعرَفُونَ، قال الذهبي في "السير"
(٣٩٩/١٣) في ترجمة ابن أبي الدنيا (ويروي عن خلقٍ كثيرٍ لا يُعرَفُونَ).

(١) المَعْوَلِي: نسبةٌ إلى: مَعْوَلَةَ بنِ شَمْسٍ -بالضم- بن عمرو بن عَنَمِ بنِ غالبِ، بطنٌ من الأزد.

وقد اختلفَ في أوله هل هو بالفتح أو بالكسر؟، والأكثرُ على الفتح.

فقد ذكره بالفتح: الأصمعيُّ، وابنُ الكلبي، وأبو حَيَّان التوحيدِي، وابنُ السمعاني، وأبو علي الجَيَّاني، وغيرهم.

وصحَّحه الحافظان أبو العباس أحمد بن فرج الإشبيلي وابنُ ناصر الدين الدمشقي.

٣. مخالفتُهُ للأحاديث الصحيحة - ومنها حديث ابن عباس الآتي برقم (١٩٤) - الدالة على أن هذا الدعاء إنما يقوله المسلم إذا عاد مريضاً، لا أن يقوله المريض نفسه، والأدعية والأذكار ثبوتهما موقوفٌ على ثبوت الدليل الشرعي عليها، فلا يشرع منها شيء إلا ما دلَّ الدليلُ عليه.

فاجتمع في هذا الحديث: الضَّعْفُ، والتفَرُّدُ، والجهالةُ، والمخالفةُ.
فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، والله أعلم.

بينما قيده بالكسر: ابن نُقْطَةَ، وأبو الغنائم النرسي - فيما وُجِدَ بخطه من نسخة "التاريخ" لليخاري-، وصوبه ابن الأثير في "تهذيب الأنساب"، وبه ضَبَطَهُ الحافظُ ابنُ حجر في "التقريب"، والله أعلم
ينظر: "الأنساب" (٣٤٨/٥)، و"اللباب في تهذيب الأنساب" (٢٣٨/٣)، و"تقييد المهمل" (٤٦٢/٢)، و"توضيح المشتبه" (٢٣٠/٨)، و"تبصير المنتبه" (١٣٧٨/٤).

(١) كذا هو في مطبوعة "المرض والكفارت": بالراء، في أكثر من موطن، كما في (ص ١٢٧ رقم ١٥٤)، وفي (ص ١٥٣ رقم ١٩٤)، وفي الموطن الأخير زاد تسميته: (عبد الرَّحِيم).
لكني وجدته بالبدال المهملة في غير ما مصدر.

فذكره بالبدال المهملة: الطبراني في "الدعاء" - كما سبق في التخريج-، وعده السمعاني في "الأنساب" فيمن يُلقَّبون بـ(دُحَيْمٍ) بالبدال المهملة، وسَمَّاه "عبد الرحمن" وكنَّاه: (أبا إسماعيل)، فقال (٤٦١/٢): ("ودُحَيْمٌ" لَقَبُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ بَنَشِ إِسْمَاعِيلَ الْمُعَوَّلِيِّ، روى عن: أبي سهل قرط بن حريث البلخي، وعبد القاهر بن شعيب وغيرهما، روى عنه: محمد بن عبد بن حميد الكشي، وعبد الله بن محمد بن ناجية)، وكذلك صنع الحافظ ابن حجر في كتابه: "نزهة الألباب في الألقاب" (٢٥٨/١)، فالله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

الدعاء شأنه عظيم، وفعله كبير، فهو عماد الدين، وسلاح المؤمنين، وسمّة العبودية لله رب العالمين، به تُستجلب الرَّحْمَات، وتُستدفع النَّقَمَات، وتُرفعُ المصائب والنَّكَبَات.

وهو من أقوى الأسباب في جلب المنافع ودفع المضار^(١)، وهو من الأدوية الروحية النافعة جداً، قال ابن القيم: (الدعاء من أنفع الأدوية، وهو عدوُّ البلاء، يُدافعُه ويُعالجه ويمنع نزوله، ويرفعه أو يُخففه إذا نزل، وهو سلاح المؤمن)^(٢)، وقال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- عند شرحه لحديث المرأة السوداء التي كانت تصرع: (وفيهِ: أَنَّ عِلَاجَ الْأَمْرَاضِ كُلِّهَا بِالْدُعَاءِ وَالِاتِّجَاءِ إِلَى اللَّهِ أَنْجَعُ وَأَنْفَعُ مِنَ الْعِلَاجِ بِالْعَقَاقِيرِ، وَأَنَّ تَأْثِيرَ ذَلِكَ وَأَنْفِعَالِ الْبَدَنِ عَنْهُ أَعْظَمُ مِنْ تَأْثِيرِ الْأَدْوِيَةِ الْبَدَنِيَّةِ)^(٣).

فعلى المريض أن يلازم الدعاء، ويقرع أبواب السماء، في ذلة وانكسار، وحاجة وافتقار، وليعلم أن الله قريب منه، مجيب لدعائه، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦]، وفي الحديث القدسي الصحيح: «يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: يا رب كيف أعوذك وأنت رب العالمين؟ قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده، ... وفيه أيضاً: أما علمت أنه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه أما علمت أنك لو أطعمته لوجدت ذلك عندي، ... استسقاك عبدي فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته لوجدت ذلك عندي»، قال ابن القيم -رحمه الله- معلّقاً: (فتأمل قوله في الإطعام والإسقاء: «لوجدت ذلك عندي»، وقوله في العيادة: «لوجدتني عنده»، ولم يقل: «لوجدت ذلك عندي» إيذاناً بقربه من المريض، وأنه عنده لذله وخضوعه وانكسار قلبه وافتقاره إلى ربه، فأوجب ذلك وجود الله عنده، هذا وهو فوق سمواته مستو على عرشه بائن من خلقه وهو عند عبده، فوجود العبدِ ربّه ظفّره بالوصول إليه)^(٤).

(١) ينظر: "شرح العقيدة الطحاوية" (ص ٥١٩).

(٢) "الحواب الكافي" (ص ٤١)، وينظر أيضاً: "زاد المعاد" (١٨٢/٤).

(٣) "فتح الباري" (١١٥/١٠).

(٤) "مدارج السالكين" (٤١١/٣).

فاستشعارُ المريضِ قُربَ اللهِ منه يبعثُ في نفسه الأملَ واليقينَ باستجابةِ اللهِ له، ويحدوه حادي الرجاءِ إلى انتظارِ الفرجِ والشفاءِ.

فعلى العبد أن لا ييأس من الدعاء، ولا يستبطئ الإجابة، وليعلم أن ربّه حييٌّ كريمٌ يستحي من عبده أن يرفع إليه يديه فيردّهما صِفراً - يعني: خائبين -.

فأحسن الظن بالله، وألحّ في الطلب، وأيقن بالإجابة، وانتظر الشفاء والفرج، فما أقربه من عبدي هذا حاله.

فملازمةُ الدعاءِ أخذٌ بأسبابِ رفعِ البلاءِ ودفعِ الشقاءِ، وهو دأبُ الأنبياءِ في الشدةِ والرخاءِ، كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا﴾ [الأنبياء: ٩٠]، وأخبر عن نبيه أيوب عليه السلام أنه لما اشتدَّ به المرض، وطال عليه السقم، توجه إلى الله بالدعاء، وسأله كشف الضر عنه، فقال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

وكان من هدي نبينا محمدٍ ﷺ إذا ألمَّ به مرضٌ دعا ربّه وسأله الشفاءَ والعافية، وكان يرقى نفسه الشريفة ببعض السور والآيات، والدعوات الجامعة، وكان يُرشدُ بعض أصحابه إلى ذلك، كما في الأحاديث السابقة.

من ذلك: أنّه ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بـ«المعوذات»، وينفث على يديه، ثمّ يمسحُ بهما وجهه، وما استطاع من جسده.

والمراد بـ«المعوذات» سورة الإخلاص والفلق والناس، قال ابن حجر: (وذكرت سورة الإخلاص معهما تغليبا لما اشتملت عليه من صفة الربّ وإن لم يُصرح فيها بلفظ التعويد)^(١). وسورتا المعوذتين (الفلق والناس) خاصة لهما تأثيرٌ عظيمٌ لا سيّما إن كان المرضُ ناشئاً عن سحرٍ أو عينٍ أو نحو ذلك^(٢).

قال ابن القيم -رحمه الله- في مقدّمة تفسيره للمعوذتين: (والمقصودُ الكلامُ على هاتين السورتين وبيانُ عظيمِ منفعتهما، وشدةِ الحاجةِ بل الضرورةِ إليهما، وأنّه لا يستغني عنهما أحدٌ قطّ، وأنّ لهما تأثيراً خاصاً في دفعِ السحرِ والعينِ وسائرِ الشرورِ، وأنّ حاجةَ العبدِ إلى

(١) "فتح الباري" (٦٢/٩).

(٢) "التبيين لدعوات المرضى والمصابين" (ص ٩).

الاستعانة بهاتين السورتين أعظم من حاجته إلى النفس والطعام والشراب واللباس^(١)، ثم بسط الكلام عليهما بسطاً عظيم النفع والفائدة.

ولسورة "الفاحة" أيضاً تأثيرٌ عجيبٌ في سرعة الشفاء وزوال المرض، كيف لا، وهي الكافية الراقية الشافية؟^(٢)، وقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في قصة رقيقته لسيد ذلك الحي من العرب بسورة الفاتحة ما يدل على ذلك، ففيه: (فَانْطَلَقَ يَتْفِلُ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ [أي: أَلَمْ وَعَلَّةُ]^(٣))، قال ابن القيم معلّقاً: (فقد أثر هذا الدواء في هذا الداء وأزاله حتى كأن لم يكن، وهو أسهل دواء وأيسره، ولو أحسن العبدُ التداوي بالفاحة لرأى لها تأثيراً عجيباً في الشفاء، ومكثت بمكة مدةً تعتريني أدواءٌ ولا أجدُ طبيباً ولا دواءً، فكنْتُ أعالج نفسي بالفاحة، فأرى لها تأثيراً عجيباً، فكنْتُ أصِفُ ذلك لمن يشتكي الماءً، وكان كثيرٌ منهم يبرأ سريعاً^(٤)).

ففي هذا دلالة على عظم شأن هذه السور الأربع، وأنها رقيةٌ وشفاءٌ للوجع بإذن الله، بل القرآن كله شفاء، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الإسراء: ٨٢]، قال ابن القيم -رحمه الله-: (فَالْقُرْآنُ هُوَ الشِّفَاءُ التَّامُّ مِنْ جَمِيعِ الْأَدْوَاءِ الْقَلْبِيَّةِ وَالْبَدَنِيَّةِ، وَأَدْوَاءِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَا كُلُّ أَحَدٍ يُؤْهَلُ وَلَا يُؤَفِّقُ لِلاِسْتِشْفَاءِ بِهِ، وَإِذَا أَحْسَنَ الْعَلِيلُ التَّدَاوِي بِهِ، وَوَضَعَهُ عَلَى دَانِهِ بِصِدْقٍ وَإِيمَانٍ وَقَبُولٍ تَامٍ وَاعْتِقَادٍ جَازِمٍ وَاسْتِيْفَاءٍ شَرْوْطِهِ لَمْ يُقَاوِمُهُ الدَّاءُ أَبَدًا، وَكَيْفَ تُقَاوِمُ الْأَدْوَاءَ كَلَامَ رَبِّ الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ، الَّذِي لَوْ نَزَلَ عَلَى الْجِبَالِ لَصَدَّعَهَا، أَوْ عَلَى الْأَرْضِ لَقَطَّعَهَا، فَمَا مِنْ مَرَضٍ مِنْ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَالْأَبْدَانِ إِلَّا وَفِي الْقُرْآنِ سَبِيلٌ الدَّلَالَةِ عَلَى دَوَائِهِ وَسَبَبِهِ وَالْحَمِيَّةِ مِنْهُ لِمَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ فَهَمَّا فِي كِتَابِهِ^(٥)).

ومن الأدعية والنعوذات الثابتة في هذا الباب أيضاً، ما أرشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم عثمان بن أبي العاص الثقفي رضي الله عنه -لَمَّا شَكَأَ إِلَيْهِ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ- أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَوْضِعِ الْأَلَمِ، وَيَقُولُ -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-: «بِاسْمِ اللَّهِ»، ثم يقول -سَبْعَ مَرَّاتٍ-: «أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ».

(١) "بدائع الفوائد" (١٩٩/٢).

(٢) ينظر: "تفسير ابن كثير" (٩/١).

(٣) متفقٌ عليه من حديث أبي سعيد، أخرجه البخاري -واللفظ له- (٧٩٥/٢ رقم ٢١٥٦) و(٢١٦٩/٥ رقم ٥٤١٧)، ومسلم (١٧٢٨/٤).

(٤) "الجواب الكافي" (ص ٣٨)، وينظر أيضاً: "زاد المعاد" (١٧٦/٤-١٨٠)، و"مدارج السالكين" (٥٥/١-٥٨).

(٥) "زاد المعاد" (٣٥٢/٤).

وقوله: "مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَاذِرُ" أي: مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ مِنْ وَجَعِ وَأَلَمٍ، وَمِنْ شَرِّ مَا أَحَاذِرُ مِنْ ذَلِكَ، أي: مَا أَخَافُ وَأُحَاذِرُ.

وهذا فيه التَعَوُّذُ مِنَ الْوَجَعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ، وَالتَعَوُّذُ مِنَ الْوَجَعِ الَّذِي يَخَافُ وَقُوعَهُ أَوْ حَصُولَهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، كَالخَوْفِ مِنْ تَفَاؤُمِ الْمَرَضِ وَتَزَايُدِهِ، وَهَذَا يَحْصُلُ لِلْإِنْسَانِ كَثِيرًا عِنْدَ مَا يَصَابُ بِمَرَضٍ فَإِنَّهُ قَدْ يَنْتَابُهُ شَيْءٌ مِنَ الْقَلْقِ تَخَوُّفًا مِنْ تَزَايُدِ الْمَرَضِ وَتَفَاؤُمِهِ، وَفِي هَذَا الدَّعَاءِ الْعَظِيمِ تَعَوُّذٌ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ^(١).

وَفِي بَيَانِ أَهْمِيَةِ هَذَا الدَّعَاءِ يَقُولُ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: (فِي هَذَا الْعِلَاجِ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَالتَّفْوِيضِ إِلَيْهِ وَالِاسْتِعَاذَةِ بِعِزَّتِهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ الْأَلَمِ مَا يَذْهَبُ بِهِ، وَتَكَرَّرُهُ لِيَكُونَ أَنْجَعًا وَأَبْلَغَ كَتَاكُرَارِ الدَّوَاءِ لِأَخْرَاجِ الْمَادَّةِ، وَفِي السَّبْعِ خَاصِيَّةٌ لَا تُوجَدُ فِي غَيْرِهَا)^(٢).

وَبَعْدَ، فَهَذَا بَعْضُ مَا ثَبَتَ فِي السَّنَةِ النَّبَوِيَّةِ مِنَ الْأَدْعِيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ فِي هَذَا الْبَابِ، فَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَحْرَصَ عَلَى الدَّعَاءِ بِالْمَأْثُورِ الثَّابِتِ، وَأَنْ يَجْتَنِبَ الدَّعَوَاتِ الْمَخْتَرَعَةَ^(٣)، فَإِنَّ ذَلِكَ أُحْرَى بِالْقَبُولِ وَأَقْرَبَ إِلَى الْإِجَابَةِ، لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنْ بَرَكَةِ الْاِقْتِدَاءِ وَالتَّأْسِي.

لَكِنْ هَهُنَا أَمْرٌ يَنْبَغِي التَّفَطُّنَ لَهُ -أَشَارَ إِلَيْهِ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ وَغَيْرُهُ^(٤)-، وَهُوَ أَنَّ الْأَذْكَارَ وَالْآيَاتِ وَالأَدْعِيَةَ الَّتِي يُسْتَشْفَى بِهَا وَيُرْفَقُ بِهَا هِيَ فِي نَفْسِهَا نَافِعَةٌ شَافِيَةٌ، وَلَكِنْ تَسْتَدْعِي قَبُولَ الْخَلِّ، وَقُوَّةَ هِمَّةِ الْفَاعِلِ وَتَأْثِيرِهِ، فَمَتَى تَخَلَّفَ الشِّفَاءُ كَانَ لِضَعْفِ تَأْثِيرِ الْفَاعِلِ، أَوْ لِعَدَمِ قَبُولِ الْمَنْفَعِلِ، أَوْ لِمَانَعِ قُوِيٍّ فِيهِ يَمْنَعُ أَنْ يَنْجَعَ فِيهِ الدَّوَاءُ^(٥).

هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِذِكْرِ الْأَدْعِيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ الثَّابِتَةِ فِي هَذَا الْبَابِ.

وَثَمَّةٌ أَمْرٌ آخَرَ دَلَّتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَدْعِيَةُ وَالتَّعَوُّذَاتُ وَهُوَ أَنَّ الَّذِي يُقْصَدُ بِالدَّعَاءِ وَالِاسْتِعَاذَةِ هُوَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ دُونَ مَنْ سِوَاهُ، فَهُوَ سَبْحَانَهُ الْمَنْفَرْدُ بِكَشْفِ الضَّرِّ وَجَلْبِ النِّفْعِ.

فَلَا يَرْفَعُ الْبَلَاءَ، وَلَا يَشْفِي مِنَ الدَّاءِ، وَلَا يَجِبُ دَعْوَةُ الْمَضْطَرِّ، وَلَا يَكْشِفُ الضُّرَّ إِلَّا هُوَ سَبْحَانَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ١٧]

(١) ينظر: "شرح الطيبي على المشكاة" (٢/٣٩٥)، و"التيبين لدعوات المرض والمصابين" (ص ١٠-١١).

(٢) "زاد المعاد" (٤/١٨٨).

(٣) قف على بعض أقوال الأئمة في التأكيد على هذا المعنى وبيان أهميته في مقدمة كتاب "سلاح المؤمن في الدعاء والذكر" لابن الإمام رحمه الله.

(٤) ينظر: "الجواب الكافي" (ص ٣٨-٣٩)، و"فتح الباري" (١٠/١١٥).

(٥) "الجواب الكافي" (ص ٣٨-٣٩).

ويونس: ١٠٧]، وقال تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ خُلَفَاءَ
الْأَرْضِ أَءَلَهُ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا نَذَكَّرُونَ﴾ [النمل: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ
مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦]، وقال على لسان خليله
إبراهيم عليه السلام: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠].

فالدعاء والاستعاذة من جملة العبادات التي لا يجوز صرفها إلا لله وحده، فمن دعا غير الله أو
استعاذ به، سواء كان نبياً أو ولياً أو ملكاً أو جنياً فقد أشرك مع الله آلهة أخرى.
وقد عقد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - في كتابه "التوحيد" ترجمة قال فيها:
(باب من الشرك أن يستغيث بغير الله أو يدعوه غيره)^(١).

ومن استقرأ آيات القرآن العظيم في التحذير من الشرك بالله تعالى وجد أن أكثرها في التحذير
من الشرك في الدعاء^(٢).

فعلى المريض أن يحذر من الوقوع في الشرك صغيره وكبيره، دقيقه وجليله، وأن يحقق توحيد
العبادة - ومنها: الدعاء - كما أمر الله، فهو سبحانه خالق الداء والدواء، وهو مُقَدِّرُ البلاء،
ويده الشفاء، والله أعلم.

(١) "تيسير العزيز الحميد" (ص ١٧١).

(٢) "تصحيح الدعاء" (ص ١٩).

المبحث الخامس

الصدقة

(٧٠) قال أبو داود في "المراسيل" (ص ١٢٧ رقم ١٠٥):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمِ الْبَاهِلِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَاسْتَقْبَلُوا أَمْوَاجَ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ ». .

تخریجه:

- أخرجه طالوتُ بنُ عَبَّادٍ في "جزئه" (رقم ١٠١) - ومن طريقه: سراج الدين القزويني في "مشيخته" (ص ٢٣١) - عن صالح المري^(١) عن الحسن، به، بمثله.

رجال الإسناد:

• مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيِّ.

هو: مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيِّ، أَبُو هَارُونَ. ثقة، وثقه الخطيب، وأبو علي الجياني، ومسلمة بن القاسم، ولم أقف على من تكلم فيه. وأما الحافظ في "التقريب" فقال عنه: (صدوق)، والظاهر أنه إلى التوثيق أقرب. من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، روى عنه أبو داود.

ينظر: "تاريخ بغداد" (٢١٢/٥)، و"تسمية شيوخ أبي داود" (ص ٨٧)، و"التهذيب" (٢٠٣/٩)، و"التقريب" (ص ٤٨٢)

(١) هو: صالح بن بشير بن وادع المري - بضم الميم وتشديد الراء - أبو بشر البصري القاص الزاهد. كان رجلاً صالحاً لكنه لم يكن صاحب حديث، فكان يحدث بالناكير على التوهّم والغلط، ولذا اتفقت كلمة الحفاظ على ضعفه، فقد ضعفه الإمام أحمد وابن معين وابن المديني والدارقطني وغيرهم، وقال البخاري وأبو حاتم والفلاس: (منكر الحديث) زاد الفلاس: (جداً)، وقال أبو داود: (لا يكتب حديثه)، وقال النسائي: (متروك).

من السابعة، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة، وقيل بعدها، أخرج له الترمذي. ينظر: "التاريخ الكبير" (٢٧٣/٤)، و"الجرح والتعديل" (٣٩٥/٤)، و"المجروحين" (٣٧١/١)، و"الميزان" (٣٩٧/٣)، و"التهذيب" (٣٣٤/٤)، و"التقريب" (ص ٢٧١).

• كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ.

هو: كَثِيرُ بْنُ هِشَامِ الْكِلَابِيِّ، أَبُو سَهْلٍ الرَّقِيُّ، نَزِيلُ بَغْدَادَ. ثِقَةٌ، وَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَكَتَبَ عَنْهُ، وَالْعَجَلِيُّ، وَابْنُ عَمَّارِ الْمَوْصِلِيِّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي "الثَّقَاتِ"، وَاخْتَارَ الْقَوْلَ بِتَوْثِيقِهِ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ". وَأَمَّا أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ فَقَالَ: (يُكْتَبُ حَدِيثُهُ)، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: (لَا بِأَسَ بِهِ). مِنَ التَّاسِعَةِ، مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَمِائَتَيْنِ، أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي "الأَدَبِ"، وَالْباقُونَ. ينظر: "تهذيب الكمال" (١٦٣/٢٤)، و"التهذيب" (٣٨٤/٨)، و"التقريب" (ص ٤٦٠).

• عُمَرُ بْنُ سُلَيْمِ الْبَاهِلِيِّ.

هو: عُمَرُ بْنُ سُلَيْمِ الْبَاهِلِيِّ أَوْ الْمَزْنِيِّ الْبَصْرِيِّ. قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (صَدُوقٌ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: (شَيْخٌ)، وَقَالَ الْعَقِيلِيُّ: (غَيْرُ مَشْهُورٍ بِالنَّقْلِ يَحْدُثُ بِمَنَاكِرِ)، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ": (صَدُوقٌ لَهُ أَوْهَامٌ)، وَهُوَ كَمَا قَالَ مِنَ السَّابِعَةِ، أَخْرَجَ لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَابْنُ مَاجَهَ. ينظر: "الضعفاء" للعقيلي (١١٨/٣ و ١١٩)، و"الجرح والتعديل" (١١٢/٦)، و"التهذيب" (٤٠٢/٧)، و"التقريب" (ص ٤١٣).

• الْحَسَنُ.

هو: الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ - وَاسْمُهُ: يَسَّارٌ، بِالتَّحْتَانِيَةِ وَالمَهْمَلَةِ - الْبَصْرِيُّ الْأَنْصَارِيُّ، مَوْلَاهُمْ. الْإِمَامُ الْمَشْهُورُ مِنَ سَادَاتِ التَّابِعِينَ بِالبَصْرَةِ، مُتَّفَقٌ عَلَى إِمَامَتِهِ وَجَلَالَتِهِ وَفَقْهِهِ وَثِقَتِهِ وَإِتْقَانِهِ. قَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ فِي "تَذْكَرَةِ الْحَفَاطِ": (حَافِظٌ عَلَّامَةٌ، مِنْ بَحُورِ الْعِلْمِ، فَفِيهِ النَّفْسُ، كَبِيرُ الشَّأْنِ، عَدِيمُ النَّظِيرِ، مَلِيحُ التَّذْكَيرِ، بَلِيغُ المَوْعِظَةِ، رَأْسٌ فِي أَنْوَاعِ الْخَيْرِ). وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "التَّقْرِيبِ": (ثِقَةٌ فَاضِلٌ مَشْهُورٌ، وَكَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا وَيُدَلِّسُ). - أَمَّا الْإِرْسَالُ، فَهُوَ مَكْثَرٌ مِنْهُ، كَمَا قَالَ ابْنُ حَجْرٍ وَغَيْرُهُ، فَقَدْ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَمْ يَدْرِكْهُمْ، أَوْ أَدْرَكْهُمْ وَلَمْ يَلْقَهُمْ، كَأَبِي بَكْرٍ، وَعَمْرٍ، وَعَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَغَيْرِهِمْ ﷺ، وَلَا يَثْبُتُ لَهُ سَمَاعٌ مِنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ، كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأُئِمَّةِ^(١).

(١) انظر أقوالهم مزبورة في: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ٣١-٤٦)، و"جامع التحصيل" (ص ١٦٢-١٦٥)، و"تحفة التحصيل" (ص ٦٧-٧٦)،

وقد اختلف الأئمة في مراسيل الحسن^(١):

فمنهم من قوّأها وقبلها: كيونس بن عبيد، ويحيى القطان، وابن المديني، وابن معين، وأحمد - في رواية - وغيرهم.

ومنهم من وهّأها وردّها: كابن سيرين، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وأبي داود، والترمذي، وابن جرير، والدارقطني، والبيهقي، وعبد الحق الأشبيلي، وابن القطان، والعراقي، والذهبي، والسخاوي، وغيرهم كثير.

والمسألة طويلة الذيل جدًّا، وحاصلها: أن لكل مرسلٍ حكمٌ خاصٌّ به، فمنها ما هو صحيح، ومنها ما هو ضعيفٌ مُطَرَّحٌ، ومنها ما هو بين هذا وذاك.

- وأما التدليس، فقد وصفه به جمعٌ من الأئمة، منهم: النسائي، وابن حبان، والحاكم، وابن حزم، وابن دقيق العيد، والعلائي، والذهبي، وابن حجر وغيرهم^(٢).

بل وصفه العلائي في "جامع التحصيل"، والذهبي في موضعٍ من "الميزان" (٢٨١/٢) بكثرة التدليس، وجعله العلائي في المرتبة الثالثة.

والظاهر أنه مُقِلٌّ من التدليس، فإني لم أقف على من وصفه بكثرة التدليس غير من ذكرت، ولذا ذكره ابن حزم في "الإحكام" في القسم الأول من أقسام المدلسين، وهم: الذين يُقبَلُ حديثهم مطلقاً سواء صرّحوا أو لم يُصرّحوا بالتحديث، وذكره ابن حجر في "تعريف أهل التقديس" في المرتبة الثانية وهم: (من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في "الصحيح"؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى).

ثم إن أكثر ما أخذ على الحسن إنما هو من قبيل "الإرسال الخفي" (وهو: رواية الراوي عن عاصره ولم يلقه، أو لقيه ولم يسمع منه)، وليس هو من قبيل "التدليس الصريح"، (الذي رواية الراوي عمّن سمع منه ما لم يسمعه منه)، وهذا بيّن لمن طالع كلام العلماء فيه^(٣)، والله أعلم.

والحسن رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وقد قارب التسعين، أخرج له الجماعة.

(١) ينظر تفصيل هذه المسألة في: "شرح علل الترمذي" (٢٨٥-٢٩٠)، و"المرسل الخفي" (٢٩٧/١) وما بعدها.

(٢) ينظر: "جامع التحصيل" (ص ١٠٥ و ١٦٢)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ٢٩)، و"معجم المدلسين" (ص ١٣٥-١٤٧)، و"المرسل الخفي" (٤٥٧/١) وما بعدها.

(٣) للدكتور حاتم بن عارف العوني بحثٌ رائعٌ سماه: "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس - دراسة نظرية تطبيقية على مرويات الحسن البصري"، وقد استفدتُ منه في هذه الترجمة.

يُنظر: "طبقات ابن سعد" (١٥٦/٧)، و"التاريخ الكبير" (٢٨٩/٢)، و"معرفة الثقات" (٢٩٣/١)، و"الجرح والتعديل" (٤٠/٣)، و"تهذيب الكمال" (٩٥/٦)، و"تذكرة الحفاظ" (٧١/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٥٦٣/٤)، و"التهذيب" (٣٨٨/١)، و"التقريب" (ص ١٦٠)

الحكم على الحديث:

هذا إسناد لا بأس به، رجاله ثقاتٌ غير عمَرَ بنِ سُليمِ الباهليِّ، فإنه صدوقٌ له أوهامٌ كما سبق. لكن الحديث ضعيفٌ؛ لإرساله، فإنَّ الحسنَ البصريَّ من أوساط التابعين، ولم يُدرِك النَّبيَّ ﷺ، والله أعلم.

(٧١) قال الطبراني في "المعجم الكبير" (١٢٨/١٠ رقم ١٠١٩٦):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَطْرَانِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبِ الْبَزَّازِ، ثنا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ الْحَكَمِ [هو: ابنُ عُثَيْبَةَ]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ [هو: النَّخَعِيُّ]، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ ».

تفريجه:

- أخرجہ من طريق الطبراني: الشجري في "أمالیه" (٢٢٤/١).
 - وأخرجہ الطبراني أيضاً في "الأوسط" (٢٧٤/٢ رقم ١٩٦٣)، وفي "الدعاء" (ص ٣٥ رقم ٤٨) من طريق علي بن أبي طالب البزاز.
 - وأخرجہ ابن عدي في "الكامل" (٣٤٠/٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٠٤/٢ و ٢٣٧/٤) -ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٤٩٣/٢ رقم ٨١٥)-، والشهاب القضاعي في "مسنده" (٤٠١/١ رقم ٦٩١)، وأبو الغنائم النرسي في "فوائد الكوفيين" (رقم ٤٣) جميعهم من طريق محمد بن عبيد المحاربي.
 - وأخرجہ البيهقي في "الكبرى" (٣٨٢/٣ رقم ٦٣٨٥)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٣٤/٦ و ٢٠/١٣) -ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٤٩٣/٢ رقم ٨١٥)-، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٣٣٥/١ رقم ٥٦٥)، وعبداً الغني المقدسي في "الترغيب في الدعاء" (ص ٣٦ رقم ٦)، وابن العديم في "بغية الطلب" (١٤٩٦/٣) جميعهم من طريق إسحاق بن كعب الأنطاكي.
- ثلاثتهم: (علي بن أبي طالب البزاز، ومحمد بن عبيد المحاربي، وإسحاق بن كعب الأنطاكي) عن موسى بن عمير القرشي، به، بمثله.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، لا تقوم به حجةٌ، وآفته من موسى بن عمير القرشي الكوفي الأعمى، فإنه متروك الحديث بالاتفاق^(١)، بل قال أبو حاتم: (ذاهبُ الحديث، كذابٌ)، ثم إنه قد تفرّد بهذا الحديث عن الحكم بن عتيبة^(٢)، قال الطبراني في "الأوسط": (لم يرو هذا الحديث عن الحكم إلا موسى بن عمير)، والحكم إمامٌ حافظٌ أكثرُ ممن يُجمع حديثه، فأين هم أصحابه وتلاميذه كالأعمش، وشعبة، ومنصور بن المعتمر، وأبي إسحاق السبيعي ونظرانهم، عن هذا الحديث حتى ينفرد به هذا المتروك؟، لا شك أن هذا مما يزيد الخبر نكارةً ووهناً، زد على هذا ما قاله أبو نعيم في حقه: (روى عن الحكم المناكير)، وقال ابن عدي: (عامّة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات).

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وهذا ما عليه عامّة الحفاظ، فقد ضعّفه البيهقي في "الكبرى"، وابنُ الجوزي في "العلل المتناهية" وقال: (هذا حديثٌ لا يصح)، والنووي في "الخلاصة" (٩١٨/٢)، والهيثمي في "مجمع الزوائد" (٦٤/٣)، وغيرهم. بل عدّ ابنُ عدي في "الكامل"، والذهبي في "الميزان" وفي "السير" (٥١/٤) هذا الحديث من مناكير موسى، والله أعلم.

(١) فقد ضعّفه: ابنُ ثُميرٍ، وأبو زرعة، ويعقوبُ بنُ سفيان، والدّارقطني، وقال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال النسائي: (ليس بثقة)، وقال العقيلي: (منكر الحديث)، وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس حديثه بالقائم)، وقال ابن عدي: (عامّة ما يرويه لا يتابعه عليه الثقات)، وقال أبو نعيم: (روى عن الحكم بن عتيبة المناكير). ينظر: "الضعفاء الكبير" (١٥٩/٤)، و"الجرح والتعديل" (١٥٥/٨)، و"الكامل" (٣٤٠/٦)، و"تاريخ بغداد" (٢٠/١٣)، و"تهذيب الكمال" (١٢٨/٢٩)، و"المغني في الضعفاء" (٦٨٥/٢)، و"الميزان" (٢١٥/٤)، و"التهذيب" (٣٢٥/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٥٣).

(٢) وقد نصّ على تفرّده بهذا الخبر غير واحدٍ من الحفاظ: منهم: ابن عدي في "الكامل"، والخطيب في "تاريخه"، وأبو نعيم في "الحلية"، وابن الجوزي في "العلل المتناهية"، والحاكم -فيما نقله البيهقي عنه-، ومحمد بن سعدون الأندلسي -كما في الجزء الملحق بآخر "علل صحيح مسلم" لابن عمار الشهيد (ص ١٤٥)-، وغيرهم.

(٧٢) قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/٢٨٢ رقم ٣٥٥٧):

أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَنَا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُحْيَى بْنِ الْحَسَنِ الْعَمِّيُّ
الْبَصْرِيُّ بِبَغْدَادَ، نَا طَالُوتُ بْنُ عَبَّادٍ، نَا فَضَّالُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَاسْتَقْبِلُوا أَمْوَاجَ
الْبَلَاءِ بِالِدُّعَاءِ ». »

تخرجه:

لم أقف عليه مسنداً عند غير البيهقي^(١).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث بهذا الإسناد ضعف جداً، وآفته من "فضال بن جبير"^(٢)، فإنه (صاحب مناكير)،
كما قال البيهقي، وينفرد عن أبي أمامة بأحاديث لا يتابع عليها.
قال عنه ابن حبان: (فضال بن جبير شيخ من أهل البصرة، كان يزعم أنه سمع أبا أمامة، يروي
عن أبي أمامة ما ليس من حديثه، لا يحل الاحتجاج به بحال)، وقال ابن عدي: (لفضال بن
جبير عن أبي أمامة قدر عشرة أحاديث كلها غير محفوظة)، وقال ابن طاهر: (ولم يتكلم في
فضال أحد من المتقدمين، وأنكر عليه ابن عدي وابن حبان أحاديثه عن أبي أمامة لا يتابع
عليها)، وضعفه أيضاً أبو حاتم الرازي، وقال الهيثمي في "المجمع": (ضعيفٌ مُجمَعٌ على
ضعفه)، والله أعلم.

(١) عزاه السخاوي في "المقاصد الحسنة" (رقم ٤١٣) للطبراني، وأبي الشيخ الأصبهاني، ولم أقف عليه.

• أما الطبراني: فقد عزاه إليه -إضافة إلى السخاوي-: السيوطي في "الدرر المنتشرة" (رقم ٢٢٤)، والنسائي في "فيض
القدير" (٣/٥١٥)، والعجلوني في "كشف الخفاء" (ص ٣٦١ رقم ١١٤٨)، لكنني لم أجده في المطبوع من "معاجمه
الثلاثة"، ولا في "مسند الشاميين"، ولا حتى في كتاب "الدعاء" له، فالله أعلم بحقائق الأمور.

• وأما أبو الشيخ الأصبهاني: فقد عزاه إليه -إضافة إلى السخاوي-: السيوطي في "الجامع الصغير"، والمتقي الهندي في
"كتر العمال" (رقم ٢٨١٨١)، وهو في كتاب "الثواب" له كما ذكرنا، وكتاب "الثواب" من الكتب المفقودة فيما أعلم.
(٢) ينظر: "المجروحين" (٢/٢٠٤)، و"الكامل" (٦/٢١)، و"ذخيرة الحفاظ" (١/٤٥٢)، و"المغني في الضعفاء" (٢/٥١٠)،
و"تاريخ الإسلام" (١٠/٣٩٤).

(٧٣) قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/٢٨٢ رقم ٣٥٥٨):

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، نَا الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ
السَّمْحِ، نَا غِيَاثُ بْنُ كُلُّوبِ الْكُوفِيِّ، نَا مُطَرِّفُ بْنُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، عَنِ أَبِيهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَرُدُّوا نَائِبَةَ الْبَلَاءِ
بِالدُّعَاءِ ».

تفريجه:

لم أقف عليه مُسنداً عند غير البيهقي^(١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، مسلسلٌ بالضعفاء والمجاهيل، وهذا ببيانهم:

١. الحسن بن الفضل بن السمح الزعفراني^(٢)، متروك الحديث، قال عنه أبو الحسين بن
المنادي: (أكثر الناس عنه ثم انكشف ستره فتركوه، وخرق أخيه كل شيء كتب عنه؛ لأنه
تبين له أمره)، وقال الذهبي في "المغني": (أثمهم ومزقوا حديثه).
٢. غياث بن كلوب^(٣)، أبو المثني الكوفي^(٤)، ضعفه الدارقطني، وقال: (له نسخة عن مطرف
بن سمرة بن جندب، لا يعرف إلا به^(٥))، وقال البيهقي عقب روايته: (غياث هذا مجهول).

(١) تنبيه: حديث سمرة هذا عزاه العجلوني في "كشف الخفاء للطبراني وأبي الشيخ، فقال (ص ٣٦١ رقم ١٤٨): (ورواه
الطبراني وأبو الشيخ عن سمرة بن جندب... ثم ساق متنه، ولم أقف عليه في "معجم الطبراني" بعد البحث، بل لم أقف
على من عزاه للطبراني غير العجلوني، والظاهر لي أن العجلوني قد وهم في عزوه هذا، فدخل عليه حديث في حديث، فإن
الذي يُعزى للطبراني وأبي الشيخ هو حديث أبي أمامة لا حديث سمرة، كما سبق، والله أعلم.

(٢) ينظر: "تاريخ بغداد" (٤٠١/٧)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٠٨/١)، و"الميزان" (٢٦٩/٢)، و"المغني في
الضعفاء" (١٦٦/١)، و"تاريخ الإسلام" (٣٣٤/٢٠).

(٣) بالكاف، كما أفاده الحافظ ابن حجر في "اللسان"، وقال: (ورأيت بخط الحسيني "الحاء المهملة"، والصواب
بـ"الكاف"، كذا قرأته بخط الخطيب في "المؤتلف").

تنبيه: هذه النسخة مما فات ذكرها على الشيخ بكر أبو زيد رحمه الله في كتابه "معرفة النسخ والصحف الحديثية"،
فلتستدرك.

٣. مُطَرِّفُ بْنُ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، لَمْ أَقْفَ لَهُ عَلَى تَرْجَمَةٍ، وَلَمْ أَقْفَ عَلَى مَنْ ذَكَرَهُ فِي الرَّأْوَةِ عَنْ أَبِيهِ، بَلْ لَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَهُ ضَمَّنَ أَبْنَاءَ سَمْرَةَ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِحَقِيقَتِهِ، هَلْ هُوَ حَقِيقَةٌ أَمْ هُوَ مَنْ اخْتَرَعَ غِيَاثَ بْنِ كَلُّوبِ الرَّائِي عَنْهُ، فَإِنِّي قَدْ اسْتَعْرَضْتُ أَحَادِيثَهُ - وَهِيَ قَلِيلَةٌ - فَوَجَدْتُهَا مِنْ رِوَايَةِ غِيَاثٍ عَنْهُ مِنْ هَذِهِ النِّسْخَةِ^(٣).

(١) ينظر: "الضعفاء والمتروكين" للدراقطني (٤٢٨)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٤٧/٢)، و"المغني في الضعفاء" (٥٠٧/٢)، و"الميزان" (٤٠٨/٥)، و"لسان الميزان" (٤٢٣/٤).

(٢) كذا في المطبوع من "الضعفاء والمتروكين"، ولعل صواب العبارة: (لا تُعَرَّفُ - أي: النسخة - إلا به)، أو (لا يُعَرَّفُ إلا بما)، ومن المحتمل أن يكون مراد الدراقطني بقوله: (لا يُعَرَّفُ إلا به) يعني: لا يُعَرَّفُ مطرّف بن سمرة إلا بهذه النسخة التي رواها عنه غياث هذا، وفي هذا مزيدٌ تضعيفٌ لغياث، والله أعلم.

(٣) ينظر مثلاً: "شعب الإيمان" (٣٥٢/٢ رقم ٢٠١٢) و(٣٨٢/٢ رقم ٢١١٩) و(٣٠٧/٥ رقم ٦٧٤٣)، و"تاريخ دمشق" (٢٣٠/٤٢).

(٧٤) قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/٢٨٢ رقم ٣٥٥٦):

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، نَا الْمُحَبَّرُ
الْيَرْبُوعِيُّ، نَا هِلَالُ بْنُ مَالِكٍ، نَا يُونُسُ بْنُ عَبِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ^(١)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « تَصَدَّقُوا وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، فَإِنَّ الصَّدَقَةَ تَدْفَعُ عَنِ الْأَعْرَاضِ
وَالْأَمْرَاضِ، وَهِيَ زِيَادَةٌ فِي أَعْمَالِكُمْ وَحَسَنَاتِكُمْ ». .

تفريجه:

- أخرج ابن الديلمي في "مسند الفردوس"^(٢) من طريق محمد بن يونس الكديمي، به. ولم أقف عليه في مصدر آخر.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث (منكرٌ بهذا الإسناد) قاله البيهقي، ونقل حكمه مُقَرَّراً له: السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص ٣٠٩)، والناوي في "فيض القدير" (٣/٥١٥)، والعجلوني في "كشف الخفاء" (٤٣٣/١) وغيرهم.

والحمل فيه على "محمد بن يونس الكديمي" الحافظ، أحد المترُوكين المتَّهَمين بالوضع، قال عنه ابن عدي: (أتهم بوضع الحديث، وبسرقته، وادعى رؤية قوم لم يرهم، ورواية عن قوم لا يُعرفون، وترك عامة مشايخنا الرواية عنه، ... وهو أظهرُ أمراً من أن يُحتَاج أن يُتَبَيَّنَ ضَعْفُهُ، ... وكان ابنُ صاعدٍ وشيخنا عبدُ الملك بن محمدٍ كانا لا يمنعان الرواية عن كلِّ ضعيفٍ كتبنا عنه إلا عن الكديمي، فكانا لا يرويان عنه؛ لكثرة مناكيره، وإن ذكرتُ كلَّ ما أنكرَ عليه

(١) سقط ذكر (نافع) من إسناد الديلمي، ووقع محله بياضٌ في النسخة الخطية التي نقل منها الغماري في كتابه "الزواجر المقلقة لمنكر التداوي بالصدقة" (ص ٥٨)، وكذلك العلامة الألباني في "الضعيفة"، وكذا وقع في نقل السخاوي - كما في "المقاصد الحسنة" -، فإنه قال: (وللديلمي من حديث بدل بن الحبر، عن هلال بن مالك، عن يونس بن عبيد، عن راو [كذا، ولم يُعَيَّنْ] عن ابن عمر)، وهذا يدل على أنه هكذا وقع في نسخته من "مسند الفردوس"، والله أعلم.

(٢) ساق إسناده كاملاً: الغماري في "الزواجر المقلقة"، وساق طرفاً منه: السخاوي في "المقاصد"، والألباني في "الضعيفة" (رقم ٣٥٩١).

وَادَّعَاهُ وَوَضَعَهُ لَطَالُ ذَاكَ، وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ: (كَانَ الكُدَيْمِيُّ يُتَّهَمُ بِوَضْعِ الحَدِيثِ، وَمَا أَحْسَنَ فِيهِ القَوْلَ إِلَّا مَنْ لَمْ يَخْبُرْ حَالَهُ)^(١).

وَأَمْرٌ آخَرٌ مُضْعَفٌ لِهَذَا الحَدِيثِ، وَهُوَ: جِهَالَةُ "هَلَالِ بْنِ مَالِكٍ"، فَإِنِّي لَمْ أَقِفْ لَهُ عَلَى تَرْجُمَةٍ، وَقَدْ وَرَدَ مَنْسُوبًا فِي "المَقَاصِدِ": (الْمُهَزَّانِيُّ)، وَأَمَّا العَلَامَةُ الأَلْبَانِيُّ فَلَمْ يَتِمَّكَّنْ مِنْ قِرَاءَةِ نَسْبَتِهِ بِشَكْلِ جَيِّدٍ فَرَسَمَهَا فِي "الضَّعِيفَةِ" هَكَذَا: (الْمُهَوَائِيُّ)، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) قَالَ أَبُو عبيد الأَجْرِيُّ: رَأَيْتُ أَبَا دَاوُدَ يَطْلُقُ فِي الكُدَيْمِيِّ الكَذِبَ، وَكَذَا كَذَّبَهُ مُوسَى بْنُ هَارُونَ، وَالْقَاسِمُ المَطْرُزُ، وَغَرَضَ عَلِيٌّ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ شَيْءٌ مِنْ حَدِيثِهِ فَقَالَ: (لَيْسَ هَذَا حَدِيثُ أَهْلِ الصَّدَقِ)، وَقَالَ ابْنُ حَيَّانَ: (كَانَ يَضَعُ الحَدِيثَ، لَعَلَّهُ قَدْ وَضَعَ عَلَى الثَّقَاتِ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِ حَدِيثٍ)، وَقَالَ الدَّارِقُطِيُّ والأَزْدِيُّ (مَتْرُوكٌ)، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي "التَّذَكُّرَةِ": (وَإِ). يَنْظُرُ: "الجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" (١٢٢/٨)، وَ"المَجْرُوحِينَ" (٣١٢/٢)، وَ"الكَامِلُ" (٢٩٢/٦)، وَ"سُؤَالَاتُ السَّلْمِيِّ لِلدَّارِقُطِيِّ" (٣٠٨)، وَ"تَارِيخُ بَغْدَادٍ" (٤٣٥/٣-٤٤٥)، وَ"الضَّعْفَاءُ وَالمَتْرُوكِينَ" لابْنِ الجَوْزِيِّ (١٠٩/٣)، وَ"تَهْذِيبُ الكَمَالِ" (٦٦/٢٧)، وَ"المَغْنِيُّ فِي الضَّعْفَاءِ" (٦٤٦/٢)، وَ"المِيزَانُ" (٧٤-٧٦/٤)، وَ"تَذَكُّرَةُ الحِفَاظِ" (٦١٨/٢)، وَ"التَّهْذِيبُ" (٤٧٥/٩)، وَ"التَّقْرِيبُ" (ص ٥١٥)، وَ"الكَشْفُ الحَثِيثُ" (ص ٤١٧).

(٧٥) قال الطبراني في "مسند الشاميين" (١/٣٤ رقم ١٨)، وفي "الدعاء" (رقم ٣٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي زُرْعَةَ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عِرَاكُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي عَبْلَةَ، يُحَدِّثُ عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَاعِدٌ فِي ظِلِّ الْحَطِيمِ بِمَكَّةَ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَيْ عَلَى مَالٍ فَلَانَ بِسَيْفِ الْبَحْرِ فَذَهَبَ بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَحْرٍ وَلَا بَرٍّ إِلَّا بِمَنْعِ الزَّكَاةِ، فَحَرِّزُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَادْفَعُوا عَنْكُمْ طَوَارِقَ الْبَلَاءِ بِالدُّعَاءِ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ، مَا نَزَلَ يَكْشِفُهُ، وَمَا لَمْ يَنْزَلْ يَحْبِسُهُ ». .

تفريجه:

أخرجه من طريق الطبراني: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٦٤/٤٠).
• وأخرجه ابن عساكر في "معجمه" (رقم ١٥٤٤) من طريق أبي بكر محمد بن خريم البرزاني، عن هشام بن عمار، به، بمثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وله علتان:

١. عِرَاكُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، فِيهِ ضَعْفٌ^(١)، قَالَ عَنْهُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ وَالِدَارِقُطِيُّ: (لَا بَأْسَ بِهِ)، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ - كَمَا فِي "الجرح والتعديل" -: (مضطرب الحديث، ليس بقوي)، وَقَالَ مَرَّةً - كَمَا فِي "العلل" -: (منكر الحديث)، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَانَ فِي "الثقات" وَقَالَ: (رَبَّمَا أَغْرَبَ وَخَالَفَ)، وَقَالَ الْحَافِظُ فِي "التقريب": (لَيْنُ الْحَدِيثِ)، وَأَمَّا الذَّهَبِيُّ فَمَالَ إِلَى تَقْوِيئِهِ، فَقَالَ فِي "المغني": (صدوق)، وَقَالَ فِي "الميزان": (معروفٌ حَسَنُ الْحَدِيثِ).

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٨/٧)، و"الثقات" (٥٢٥/٨)، و"تاريخ دمشق" (١٦٤/٤٠)، و"تهذيب الكمال" (٥٤٤/١٩)، و"الميزان" (٨٠/٥)، و"المغني في الضعفاء" (٤٣١/٢)، و"التقريب" (ص ٣٨٨).

٢. في إسناده انقطاعٌ بين إبراهيم بن أبي عبلة وعبادة، فإن إبراهيم لم يُدرك عبادة، كما قال أبو حاتم، وكذا قال ابن عساكر في "معجمه"، وقال الطبراني في "الشاميين": (إبراهيم لم يسمع من عبادة).

قلت: توفي عبادة رضي الله عنه (٣٤هـ)، وأما إبراهيم فتوفي سنة (١٥٢هـ)، فيكون بين وفاتيهما (١١٨) سنة تقريباً، وهذا مما يؤكد عدم الإدراك. فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، بل قال أبو حاتم: (هذا حديثٌ منكرٌ)، واستغربه ابن عساكر في "معجمه"، وذكره العلامة الألباني في "الضعيفة" (رقم ٥٧٥)، وقال: (منكرٌ)، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله رضي الله عنه « الحَطِيمُ »: اختلفَ فيه على أقوال: فقيل هو حجرُ الكعبة، وقيل: جدارُه الدائرُ عليه، وقيل: هو ما بين الباب والمقام، وقيل: ما بين الركن الأسود وزمزم والمقام، وقيل غير ذلك، قال ابن القيم: (والصحيحُ أنَّ الحَطِيمَ الحجرُ نفسه، وهو الذي ذكره البخاريُّ في "صحيحه" (٣/١٤١٠)، واحتجَّ عليه بحديث الإسراء، «بَيْنَمَا أَنَا فِي الْحَطِيمِ، وَرَبِّمَا قَالَ: فِي الْحَجْرِ»، وإنما سُمِّيَ "الحَجْرُ" حَطِيمًا لِأَنَّ الْبَيْتَ رُفِعَ وَتُرِكَ ذَاكَ مَحْطُومًا لَمْ يُرْفَعِ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٤/٢٣١)، و"مشارك الأنوار" (١/٢٢٠ و ٣٩٣)، و"معجم البلدان" (٢/٢٧٣)، و"النهاية في غريب الأثر" (١/٤٠٣)، و"تهذيب السنن" (٥/٢٤٧)، و"القاموس المحيط" (مادة: ح ط م)، و"فتح الباري" (٦/٣٧٩).

وقوله رضي الله عنه « سَيْفُ الْبَحْرِ »: هو بكسر السين المهملة، أي: ساحله.

ينظر: "النهاية في غريب الأثر" (٢/٤٣٤)، و"القاموس المحيط" (مادة: س ي ف).

الخلاصة الحديثية لأحاديث المبحث:

وبعد هذا العرض والبيان لأحاديث المبحث يتبين منها أن حديث الأمر بالتداوي بالصدقة قد رُوِيَ عن النبي ﷺ مرسلًا وموصولًا^(١).

– فروي من مرسل الحسن البصري.

– وروي موصولاً من حديث خمسة من الصحابة رضي الله عنهم، وهم: ابن مسعود، وأبو أمامة، وسمرة بن جندب، وابن عمر، وعبادة بن الصامت^(٢).

وكل أحاديثهم ضعيفة لا تصح، بل هي شديدة الضعف، ولا تخلو أسانيدهم من متروك، أو متهم، أو مجهول، كما سبق، وأمثلها إسناداً مرسل الحسن.

ولذا ذهب جماعة من الحفاظ إلى ضعف جميع الأحاديث الموصولة، وترجيح الحديث المرسل عليها.

قال البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨٢) – بعدما ساق الحديث موصولاً من حديث ابن مسعود، وضعفه -: (إنما يُعرف هذا المتن عن الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلًا).

وقال ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٢/٤٩٤): (إنما رُوِيَ هذا مرسلًا).

وقال المنذري في "الترغيب والترهيب" (١/٣٠١) – بعدما ساقه من مرسل الحسن -: (رواه الطبراني والبيهقي وغيرهما عن جماعة من الصحابة مرفوعاً متصلًا، والمرسل أشبهه).

(١) أفرد هذا الحديث بالتصنيف: أحمد بن الصديق الغماري، في جزء مطبوع سماه: "الزواجر المقلقة لمنكر التداوي بالصدقة"، وألفه رداً على من ضعّف هذا الحديث، ورجّح الغماري في رسالته هذه صحة الحديث وثبوته عن النبي ﷺ؛ (لوروده من طرق متعدّدة من حديث جماعة من الصحابة) كما يقول، ثم ساق أحاديثهم بأسانيدهم، وذكر مخارجهم، ثم خلص إلى أنّ (الحديث صحيح المتن، حجة عند الجمهور، واجب امتثاله والعمل به)، ثم قال: (فإذا نظرت إلى شواهدنا الكثيرة الصحيحة المخبرة بأن الصدقة ترفع البلاء والآفات ومصارع السوء صار المعنى متواتراً مقطوعاً به يفيد العلم اليقيني بثبوت ذلك عن النبي ﷺ)، ثم ساق شواهد.

(٢) تنبيه: وقفت على حديث عزي في مطبوعة "الفردوس" للدبليمي (٢/١٢٩ رقم ٢٦٥٨ ط. زغلول، و٢/٢٠٦ رقم ٢٤٨٠ ط. الزمري) إلى أنس بن مالك رضي الله عنه، ولفظه قريب من لفظ حديث ابن مسعود، ولكنني لم أقف على سنده، بل لم أر أحداً أشار إلى حديث أنس هذا أو عزاه إليه، وتفرّد الدبليمي به دليل على نكارتة وغرابته الشديدة، على أن ابن حجر لما خرّجه في كتابه "تسديد القوس" – كما في هامش طبعه الزمري –، قال: (الطبراني وأبو نعيم عن ابن مسعود)، ولم يخرّجه من حديث أنس، ولا أشار إليه من قريب ولا من بعيد، وأخشى أن يكون ما وقع في مطبوعة "الفردوس" من نسبة هذا الحديث إلى أنس رضي الله عنه، ما هو إلا وهم من الناسخ أو الطابع، فإن مطبوعة "الفردوس" لا يعتمد عليها؛ لكثرة ما فيها من التصحيفات والأخطاء في عزو متون الأحاديث لصحابه آخرين، وأخشى أن يكون هذا الحديث من جهلتها، والله أعلم.

فإلخلاصة أن الحديث إنما يُروى عن النبي ﷺ مرسلأً، ولا يُعرف له إسنأءٌ صحيحٌ موصولٌ، وأخشى أن يكون هؤلاء المتروكون والمتهمون سرقوه فوصلوه، وكلُّ ساق له إسنأءاً من عنده.

فإلخلاصة: أن حديث الأمر بالتداوي بالصدقة لا يصح من حيث الصناعة الحديثية، رغم اشتهاره على الألسنة، والله أعلم.



الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على أن الصدقة سبب في حصول الشفاء ودفع البلاء. فالصدقة بابٌ عظيمٌ من أبواب البر والإحسان، وأثرٌ صادقٌ من آثار الرحمة والشفقة بالمتصدق عليه، ومن هو رحيمٌ بعباد الله فجزاؤه أن تحفه رحمتُ الله وأن تحوطه عنايته، قال تعالى: ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٦]، قال ابن سعدي في "تفسيره": (يعني: المحسنين في عبادة الله، المحسنين إلى عباد الله، فكلما كان العبد أكثر إحساناً كان أقرب إلى رحمة ربه، وكان ربه قريباً منه برحمته، وفي هذا من الحث على الإحسان ما لا يخفى)^(١)، وفي الحديث المشهور: «الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء»^(٢). فمن أطمع جائعاً أو أغاث ملهوفاً أو صنع معروفاً أو جبر القلوب المنكسرة من الغرباء والفقراء والأرامل والمساكين كان حرياً برحمة الله، قريباً منها.

ولعل هذا -والله أعلم- هو السر الخفي في حدوث الشفاء بالصدقة. وحديث التداوي بالصدقة وإن لم يصح من حيث الصناعة الحديثية -كما سبق بيانه-، إلا أنه داخل ضمن هذا الأصل العظيم.

بل قد ورد في النصوص الشرعية ما يدل على أن الصدقة سبب في رفع البلاء، ومن ذلك حديث الكسوف الذي في الصحيحين، وفيه: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا»^(٣)، قال ابن دقيق العيد -رحمه الله-: (في الحديث دليلٌ على استحباب الصدقة عند المخاوف؛ لاستدفاع البلاء المحذور)^(٤)، وهذا أشمل من الصدقة للتداوي فقط.

وقد دلت شواهد الزمان ووقائع الحال على ذلك، وقد أشار إلى هذا المعنى العلامة ابن القيم -رحمه الله- مبيناً أثر الصدقة في دفع البلاء: (إن للصدقة تأثيراً عجيباً في دفع أنواع البلاء، ولو كانت من فاجرٍ أو من ظالمٍ بل من كافرٍ، فإن الله تعالى يدفع بها عنه أنواعاً من البلاء، وهذا أمرٌ معلومٌ عند الناس خاصتهم وعامتهم، وأهل الأرض كلهم مقرُّون به لأنهم جرَّبوه)^(٥).

(١) "تفسير ابن سعدي" (ص ٢٩٢).

(٢) أخرجه أبو داود في "سننه" (٤٩٤١)، والترمذي في "جامعه" (١٩٢٤) وقال: حسنٌ صحيحٌ، وأحمد في "المسند"

(٢/١٦٠)، والحميدي في "المسند" (٥٩١)، والحاكم في "المستدرک" (١٥٩/٤) وصححه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٤/١ رقم ٩٩٧)، ومسلم (٦١٨/٢ رقم ٩٠١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٤) "إحكام الأحكام" (١٤١/٢).

(٥) "الوابل الصيب" (ص ٤٩).

وقال أيضاً: (السبب الثامن: الصدقة والإحسان ما أمكنه، فإنَّ لذلك تأثيراً عجيباً في دفع البلاء ودفع العين وشر الحاسد، ولو لم يكن في هذا إلا تجارب الأمم قديماً وحديثاً لكفى به، فما يكاد العين والحسد والأذى يتسلط على محسن متصدّق، وإن أصابه شيء من ذلك كان معاملاً فيه باللطف والمعونة والتأييد، وكانت له فيه العاقبة الحميدة، فالمحسن المتصدق في خفارة إحسانه وصدقته، عليه من الله جنةٌ وأقيةٌ وحصنٌ حصينٌ)^(١).

وقال أيضاً: (وكل طبيب لا يداوي العليل بتفقد قلبه وصلاحه وتقوية روحه وقواه بالصدقة وفعل الخير والإحسان والإقبال على الله والدار الآخرة فليس بطبيب بل متطبّب قاصر، ومن أعظم علاجات المرض فعل الخير والإحسان والذكر والدعاء والتضرع والابتهاال إلى الله والتوبة، وهذه الأمور تأثيرٌ في دفع العِللِ وحصول الشفاء أعظم من الأدوية الطبيعية ولكن بحسب استعداد النفس وقبولها وعقيدتها في ذلك ونفعه)^(٢).

وقال عبد الرؤوف المناوي: (وقد جرّب ذلك الموفّقون من أهل الله؛ فوجدوا الأدوية الروحانية تفعل ما لا تفعله الحسيّة، ولا ينكر ذلك إلا من كثف حجابهِ)^(٣).
والحكايات والأخبار في هذا الباب قديماً وحديثاً كثيرة، فمن ذلك:

ما ذكره البيهقي في كتابه "الشعب" حيث قال: (وفي هذا المعنى حكاية قرحة شيخنا الحاكم أبي عبد الله رحمه الله، فإنّه قرح وجهه، وعالجه بأنواع المعالجة؛ فلم يذهب، وبقي فيه قريباً من سنة، فسأل الأستاذ الإمام أبو عثمان الصابوني أن يدعو له في مجلسه يوم الجمعة، فدعا له، وأكثر الناس التأمين، فلما كان من الجمعة الأخرى ألقّت امرأة رُقعةً في المجلس؛ بأنّها عادت إلى بيتها، واجتهدت في الدعاء للحاكم أبي عبد الله تلك الليلة، فرأت في منامها رسولَ الله ﷺ كأنّه يقول لها: قولوا لأبي عبد الله يُوسّع الماء على المسلمين، فجئتُ بالرُقعة إلى الحاكم أبي عبد الله، فأمر بسقاية الماء فيها، وطرحَ الجَمَدِ [يعني: الثلج] في الماء، وأخذ النَّاسُ في الماء، فما مرّت عليه أسبوعٌ حتى ظهَرَ الشفاء، وزالت تلك القروح، وعاد وجهه إلى أحسن ما كان، وعاش بعد ذلك سنين)^(٤).

(١) "بدائع الفوائد" (٢/٤٦٧).

(٢) "زاد المعاد" (٤/١٤٤).

(٣) "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٢/٢).

(٤) "شعب الإيمان" (٣/٢٢١) رقم ٣٣٨١.

وقال أبو طاهر السلفي: (سمعت أبا الحسن علي بن أبي بكر أحمد بن علي الكاتب المينزي بدمشق يقول: سمعت أبا بكر الخبازي بنيسابور يقول: مرضتُ مرضاً خطراً، فرآني جاراً لي صالح، فقال: استعمل قول رسول الله ﷺ: «داووا مرضاكم بالصدقة»، وكان الوقت ضيقاً [كذا في المطبوع، ولعله: صَيْفًا]، فاشتريتُ بطيخاً كثيراً، واجتمع جماعة من الفقراء والصبيان، فأكلوا، ورفعوا أيديهم إلى الله عز وجل ودعوا لي بالشفاء، فوالله ما أصبحتُ إلا وأنا في كل عافية من الله تبارك وتعالى^(١).

فينبغي على المريض أو وليه أن لا يغفل عن هذا الباب العظيم، من التصدق على الفقراء والمساكين، وتعاهد الأرملة والأيتام والمعوزين، ففعل صدقته أن تكون سبباً في شفاؤه، فالله يحب المحسنين ويجزي المتصدقين، وأيضاً فإن «الصدقة تُطفئ غضب الرب»، فقد يكون ذلك البلاء والمرض عقوبة من الله لعبده، ففعل الله أن يرفع عنه عقوبته بتلك الصدقة.

وقبل الختام يحسن التنبيه على أمر عقدي مهم ذكره بعض أهل العلم، ألا وهو: النهي عن الذبح وإراقة الدم بقصد رفع البلاء أو دفعه، وخصوا ذلك من حديث المداواة بالصدقة -على فرض ثبوته-؛ سداً لذريعة الشرك، من الذبح لغير الله والتقرب إليه.

ذلك أن بعض الناس من أهل الجهل والضلال إذا مرض فيهم أحدٌ أو أصابه جنون أو داء مزمن، ذبحوا عنده كبشاً أو غيره، يذبحونه للجن، ويقصدون تخليصه مما أصابه من ذلك الداء، زاعمين أن الجن هي التي أصابته بذلك.

فيذبحون لهذا المقصد الخبيث، ويظهرون للناس أنهم إنما قصدوا التقرب إلى الله والصدقة على الفقراء والمساكين بلحم تلك الذبيحة، وهم في الحقيقة إنما قصدوا بذبحهم التقرب إلى الجن، وهذا ولا شك من الشرك المحرم، والذبيحة على هذا الوجه حرام، لا يباح لمسلم أكلها، وإن ذكّر اسم الله عليها؛ لأنها مما أهل لغير الله.

فإن قيل: من الناس من لا يذبح لهذا المقصد الشركي، وإنما يقصد التقرب إلى الله حقيقة، والصدقة بلحمها على من عنده من الأقارب والمساكين وغيرهم، فهل يباح له ذلك؟ أجيب: بأن هذا ممنوعٌ منه أيضاً، وإن حسن قصد فاعله؛ سداً لذريعة الشرك، وحسماً لمادته، ومنعاً من التشبه بأهله.

(١) "معجم السفر" (ص ٢٥١ رقم ٨٢٧)، وه القصة ثابتة؛ فـ"المينزي" أثنى عليه السلفي خيراً، و"الخبازي" مقرئ صالح نبيل، توفي سنة (٤٤٩ هـ). ينظر: "سير أعلام النبلاء" (٤٤/١٨)، و"تاريخ الإسلام" (ص ٢٣٤).

فإن العمل وإن كان في أصله قربة وطاعة إلا أنه قد يقترب به ما يوجب بطلانه، ويقتضي النهي عنه، كالدعاء والصلاة لله عند القبور، والذبح لله بمكانٍ يُذبح فيه لغير الله، والصلاة من غير سبب في أوقات النهي، ونحو ذلك.

وقاعدة "سد الذرائع" من قواعد الدين وأصوله الكبار، وقد رتب العلماء على هذه القاعدة من الأحكام الدينية تحليلاً وتحريماً ما لا يحصر كثرة.

وللشيخ سعد بن حمد بن عتيق (ت: ١٣٤٩هـ) رسالة سَمَّاهَا: "حجة التحريض على النهي عن الذبح عند المريض"^(١) قرَّرَ فيها هذا المعنى، وما ذكرته هنا مستفاداً من رسالته المذكورة^(٢)، والله أعلم.

(١) مطبوعة ضمن "المجموع المفيد من رسائل وفتاوى الشيخ سعد بن حمد بن عتيق"، الرسالة الثانية منه (ص ٤٧-٥٧).

(٢) ولمعالي الشيخ صالح آل الشيخ تقريرٌ مماثلٌ ذَكَرَهُ في كتابه: "التمهيد لشرح كتاب التوحيد" (ص ٥٩٨-٥٩٩).

الفصل الثالث

رُحْصُ الْمَرَضِ

وفيه أربعة عشر مبحثاً:

- المبحث الأول: التيمم مع وجود الماء.
- المبحث الثاني: المسح على الجبيرة ونحوها.
- المبحث الثالث: التخلف عن صلاة الجماعة.
- المبحث الرابع: ترك القيام في الصلاة المفروضة.
- المبحث الخامس: الجمع بين الصلاتين.
- المبحث السادس: الإفطار في نهار رمضان.
- المبحث السابع: الاشتراط عند الإحرام.
- المبحث الثامن: الاستنابة في الحج والعمرة.
- المبحث التاسع: الطواف راكباً أو محمولاً.
- المبحث العاشر: ارتكاب محظور من محظورات الإحرام.
- المبحث الحادي عشر: التحلل عند الإحصار.
- المبحث الثاني عشر: التخلف عن الجهاد.
- المبحث الثالث عشر: تأخير الحد وتخفيفه.
- المبحث الرابع عشر: لبس الحرير.

المبحث الأول التيمم مع وجود الماء

(٧٦) قال أبو داود في "سننه" (٩٢/١ رقم ٣٣٤):

حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، أَخْبَرَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ، يُحَدِّثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ الْمِصْرِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ، فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَاشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَيَتَمَّتْ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: « يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟ »، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْاِغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء: ٢٩]، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

تفريجه:

- أخرجه من طريق أبي داود: البيهقي في "دلائل النبوة" (٤/٤٠٢).
- أخرجه ابن المنذر في "التفسير" (٦٦١/٢ رقم ١٦٤٤)، والدارقطني في "سننه" (١٧٨/١) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "التحقيق" (٢٣٩/١ رقم ٢٨٢)، وابن حجر في "التغليق" (١٨٩/٢) - كلاهما من طريق محمد بن بشار "بُندار".
- وأخرجه الدارقطني أيضاً (الموضع السابق)، وابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص ١٣٥ رقم ١٣٧) كلاهما من طريق أبي الأزهر أحمد بن الأزهر.
- وأخرجه الدارقطني أيضاً (الموضع السابق) من طريق أبي موسى محمد بن المثني، ومحمد بن يزيد أخو كرخويه.

• وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٢٨٥/١ رقم ٦٢٩) -وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٢٢٥/١ رقم ١٠١١)، و"الخلافيات" (٤٨٠/٢ رقم ٨٢٤) - من طريق عبد الملك بن محمد. خمستهم: (محمد بن بشار، وأبو الأزهر، ومحمد بن المثني، ومحمد بن يزيد، وعبد الملك بن محمد) عن وهب بن جرير، به.

رجال الإسناد:

• ابن المثنى.

هو: محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري، المعروف بـ"الزمن".
 روى عن: وهب بن جرير، ومحمد بن جعفر "غندر"، وخلقٍ غيرهما.
 وعنه: الجماعة، و محمد بن يحيى الذهلي وأمم غيرهم.
 أحدُ الحفاظ الأثبات، متفقٌ على توثيقه، قال ابن حجر في "التقريب": (ثقةٌ ثبتٌ، كان هو و"بندار" فرسي رهان، وماتا في سنة واحدة)، وقال أبو الحسين السمناني: (كان أهل البصرة يُقدِّمون أبا موسى على بندار، وكان الغرباء يُقدِّمون بنداراً)، وكان الدارقطني يُقدِّمه على بندار.
 وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (كان صاحب كتاب، لا يقرأ إلا من كتابه).
 من العاشرة، مات سنة ثنتين وخمسين ومئتين، وقيل قبلها، روى عنه الجماعة.
 ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٩٥/٨)، و"ثقات ابن حبان" (١١١/٩)، و"تهذيب الكمال" (٣٥٩/٢٦)، و"سير أعلام النبلاء" (١٢٣/١٢)، و"الكاشف" (٢١٤/٢)، و"التقريب" (ص ٥٠٥).

• وهب بن جرير.

هو: وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأزدي، أبو عبد الله البصري.
 روى عن: أبيه جرير، وشعبة وغيرهما.
 وعنه: محمد بن المثنى، والإمام أحمد وغيرهما.
 قال عنه الذهبي في "الكاشف" وابن حجر في "التقريب": (ثقة).
 (وأمر الإمام أحمد بالكتابة عنه، وأكثر عنه في "مسنده")، قاله الذهبي في "السير".
 وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (كان يخطيء).

ويؤيد هذا أن أبا داود قد ذكر عنه أنه وهم في نسخة رواها عن أبيه عن يحيى بن أيوب، وإنما هي عن أبيه عن ابن لهيعة، قال أبو داود: (طلبتُها بمصرَ فما وجدتُ منها حديثاً واحداً عند يحيى بن أيوب، وما فقدتُ منها حديثاً واحداً من حديث ابن لهيعة، أراها صحيفة اشتهت

على وهب بن جرير، ويحتمل أن يكون الوهم في هذا من أبيه جرير لا منه كما سيأتي بيانه وإيضاحه عند الحكم على الحديث.

والخلاصة أن وهب بن جرير ثقةٌ ربما وهم.

من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "سؤالات الآجري" (١٢٨/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٢٢٨/٩)، و"تهذيب الكمال" (١٢١/٣١)، و"الكاشف" (٣٥٦/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٤٣/٩)، و"التقريب" (ص ٥٨٥).

• أبوه.

هو: جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النَّضْرِ البصريُّ، والدُّ وهب.

روى عن: يحيى بن أيوب، وابن لهيعة وجماعة غيرهما.

وعنه: ابنه وهب، ووعبد الله بن وهب وخلقٌ غيرهما.

أحدُ الحفاظ الثقات المشاهير، متفقٌ على تخريج حديثه.

قال شعبة: (ما رأيتُ بالبصرة أحفظ من رجلين: هشام الدستوائي، وجرير بن حازم)، وقال

ابن حبان: (كان من الحفاظ المتقين، وأهل الورع في الدين).

وكان رحمه الله (صحيح الكتاب) كما قال البخاري.

وقد تُكَلِّم في حفظه، ووصف بالوهم والخطأ، لا سيما في حديثه عن قتادة.

قال الإمام أحمد: (جرير بن حازم حَدَّثَ بِالْوَهْمِ بِمَصْرَ، ولم يكن يحفظ)، ونقل مهنا عن أحمد أنه

قال: (جريرٌ كثيرُ الغلط)، ويبيِّن ابن حبان سبب وهمه وغلطه فقال: (كان يُخطيء لأنَّ أكثرَ ما

كان يُحدِّثُ من حفظه)، ولما سُئِلَ يحيى القطان: أيُّما أحبَّ إليك أبو الأشهب أو جرير بن

حازم؟ قال: (ما أقربهما، ولكن جرير كان أكثرَ وهماً)، قال الذهبيُّ معلقاً: (اغْتُفِرَتْ أَوْهَامُهُ فِي

سَعَةِ مَا رَوَى).

وأما حديثه عن قتادة، فقال عبد الله بن الإمام أحمد: (سألت يحيى بن معين عن جرير بن حازم،

فقال: ليس به بأس، فقلت: إنَّه يحدث عن قتادة عن أنس أحاديث مناكير، فقال: ليس بشيء،

هو عن قتادة ضعيفٌ)، وقال الإمام أحمد: (كأنَّ حديثه عن قتادة غير النَّاسِ، يُوقِفُ أَشْيَاءَ

وَيُسْنِدُ أَشْيَاءَ)، وقال ابن عدي: (هو مستقيم الحديث صالحٌ فيه، إلا روايته عن قتادة فإنه

يروى أشياء عن قتادة لا يرويهَا غيره)، قال ابن رجب: (وقد أنكر عليه أحمد، ويحيى، وغيرهما

من الأئمة أحاديث متعدّدة يرويها عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، وذكروا أنّ بعضَها مرّاسيل أسندَها) ثم ذكر جملةً منها.

وأيضاً فقد اختلط جريرٌ في آخر عُمرِه، قال أبو حاتم: (تغيّر جريرٌ قبل موته بسنةٍ)، لكن لم يُحدّث حال اختلاطه بشيءٍ، قال ابن مهدي: (جرير بن حازم اختلط، وكان له أولاد أصحاب حديث، فلما خشوا ذلك منه حجبوه، فلم يسمع منه أحدٌ في اختلاطه شيئاً).
والخلاصة أنّ جريرَ بنَ حازمٍ - كما قال الحافظ في "التقريب" -: (ثقةٌ، لكن في حديثه عن قتادة ضعفٌ، وله أوهامٌ إذا حدّث من حفظه).

وجريرٌ من السادسة، مات سنة سبعين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٥٠٤/٢)، و"ثقات ابن حبان" (١٤٤/٦)، و"الكامل" (١٢٤/٢-١٣٠)، و"تهذيب الكمال" (٥٢٤/٤-٥٣١)، و"شرح علل الترمذي" (٦٢٤/٢-٦٢٩) مهم، و"الكاشف" (١٨١/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٩٨/٧-١٠٣)، و"التهذيب" (٦٠/٢)، و"التقريب" (ص١٣٨)، و"هدي الساري" (ص٣٩٤-٣٩٥)، و"الكواكب النيرات" (ص٢١).

• يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ .

هو: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري.
روى عن: حميد الطويل، وعبيد الله بن زحر، وخلق غيرهما.
وعنه: عبد الله بن المبارك، وسعيد بن أبي مرجم، وغيرهما.
عالمٌ مِصرَ وفقيهٌها، مختلفٌ في حاله، فوثقه أقوامٌ ولينه آخرون، وإليك ما وقفتُ عليه من أقوالهم فيه:

قال عنه ابن معين، والبخاري، والعجلي، والفسوي، وإبراهيم الحربي، والدارقطني: (ثقة)، وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال البخاري مرةً: (صدوق)^(١).

وقال ابن معين مرةً: (صالح).

وقال الآجري: قلتُ لأبي داود: ابن أيوب ثقة؟ فقال: (هو صالح).

وقال النسائي: (ليس به بأس)، وقال مرةً: (عنده أحاديث مناكير، وليس هو بذلك القوي في الحديث).

(١) "ترتيب علل الترمذي الكبير" (ص٢٣).

وقال ابن شاهين في "الثقات"^(١): (ليس به بأس)، ثم حكى عن أحمد بن صالح أنه قال: (له أشياء يخالف فيها).

وذكره ابن رجب في قومٍ ثقاتٍ لهم كتابٌ صحيحٌ، وفي حفظهم بعض شيءٍ، فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون، ويحدثون أحياناً من كتبهم فيضبطون)، وساق فيه قول الإمام أحمد: (كان إذا حدث من حفظه يخطئ، وإذا حدث من كتابه ليس به بأس)، وبمثل قول الإمام أحمد قال أبو أحمد الحاكم.

وقال الساجي: (صدوقٌ يهيم).

وقال ابن عدي: (له أحاديثٌ صالحة، وقد روى عنه الليث، وروى عنه ابن وهب الكثير، ... وغيرهم من شيوخ مصر، وهو من فقهاء مصر ومن علمائهم، .. ولا أرى في حديثه إذا روى عنه ثقة، أو يروي هو عن ثقة حديثاً منكراً فأذكره، وهو عندي صدوقٌ لا بأس به). وتكلم فيه الإمام أحمد وغيره:

قال الإمام أحمد: (سيء الحفظ، وهو دون حيوة بن شريح وسعيد بن أيوب في الحديث)، وقال مرة: (يحيى بن أيوب ضعيفٌ، وكان يخطئ كثيراً)^(٢).

وقال أبو حاتم: (محل الصدق، يكتب حديثه ولا يحتج به).

وقال ابن سعد: (منكر الحديث).

وقال الدارقطني: (في بعض أحاديثه اضطراب)^(٣).

وقال الإسماعيلي: (لا يحتج به).

وقال ابن القطان الفاسي: (لا يحتج به لسوء حفظه، وقد عيب على مسلم إخراج له)^(٤).

وذكره العقيلي في "الضعفاء"، وساق بإسناده إلى ابن أبي مريم أنه قال: (حدّثت مالكاً بحديثٍ حدّثنا به يحيى بن أيوب، عنه، فسألته عنه، فقال: كذب. وحدثته بآخر، فقال: كذب).

ولخص الحافظ ابن حجر حاله بقوله: (صدوقٌ ربما أخطأ)، وهو كما قال، فإن يحيى بن أيوب في حفظه شيء، وفي بعض حديثه اضطرابٌ ونكارةٌ، فلا هو بالمتقن الجوّد، ولا هو بالضعيف الساقط، بل هو بين هذا وذاك، وقد وثقه جماعةٌ واحتج به الأئمة الستة في كتبهم، فحديثه في

(١) "تاريخ أسماء الثقات" (ص ٢٦٠ رقم ١٥٩٤).

(٢) "المنتخب من العلل للخلال" (ص ١٠٤).

(٣) "السنن" (٦٨/١).

(٤) "بيان الوهم والإيهام" (٦٩/٤).

مرتبة الحسن، قال الذهبي في "السير": (له غرائب ومناكير يتجنبها أرباب الصحاح، وينقون حديثه، وهو حسن الحديث) وقال بعد ذلك: (وهو عندي صدوق)، وهذا فيما إذا حَدَّثَ من حفظه، وأما إن حَدَّثَ من كتابه فحديثه صحيحٌ معتبرٌ، والله أعلم.

ويجي من السابعة، مات سنة ثمان وستين ومائة، روى له الجماعة.
ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (١٢٧/٩)، و"المعرفة والتاريخ" (٢٥٩/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٦٠٠/٧)، و"ضعفاء العقيلي" (٣٩١/٤)، و"الكامل" (٢١٤-٢١٧/٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٣٣-٢٣٨/٣١)، و"شرح علل الترمذي" (٥٩٩/٢)، و"ميزان الاعتدال" (١٦٠/٧)، و"سير أعلام النبلاء" (١٠-٥/٨)، و"من تكلّم فيه وهو مؤثّق" (ص ١٩٣)، و"تهذيب التهذيب" (١٦٤/١١)، و"التقريب" (ص ٥٨٨).

• **يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ.**

هو: يزيد بن أبي حبيب المصري، أبو رجاء، واسمُ أبيه سُويّد، واختلّف في ولّائه. ثقةٌ فقيهُ كبيرُ الشأن، مجمّع على الاحتجاج به، وكان يُرسِلُ. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

• **عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ.**

هو: عمران بن أبي أنس القرشي العامريّ المدنيّ، نزل الإسكندرية. روى عن: عبد الرحمن بن جُبَيْرِ المصريّ، وعبد الرحمن بن أبي سَعِيدِ الخُدْرِيّ وغيرهما. وعنه: يزيد بن أبي حبيب، والليث بن سعد، وغيرهما. ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه.
من الخامسة، مات بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة، أخرج له البخاري في "الأب المفرد"، والباقون إلا ابن ماجه.

ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٢٩٤/٦)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٩/٢٢)، و"التقريب" (ص ٤٢٩).

• **عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ الْمَصْرِيِّ.**

هو: عبد الرحمن بن جُبَيْرِ المصريّ العامريّ المؤدّن. روى عن: عبد الله بن عمّرو بن العاص، وأبي قيس مولى عمرو بن العاص وغيرهما. وعنه: يزيد بن أبي حبيب، وكعب بن علقمة وغيرهما. قال الذهبي في "الكاشف": (ثقةٌ فقيهُ مقرئٌ). وقال ابن حجر في "التقريب": (ثقةٌ عارفٌ بالفرائض).

من الثالثة، مات سنة سبع وتسعين، وقيل بعدها، أخرج له مسلمٌ، والأربعة إلا ابن ماجه. ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (٢٨/١٧)، و"الكاشف" (٦٢٤/١)، و"تهذيب" (١٤٠/٦)، و"التقريب" (ص ٣٣٨).

• عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ   .

هو: عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي، صحابيٌّ مشهورٌ، أسلم عام الحديبية، وولِيَ إمْرَةَ مصر مرّتين، وهو الذي فتحها، مات بمصر سنة نيفٍ وأربعين، وقيل بعد الخمسين، أخرج له الجماعة.

ينظر في ترجمته: "الإصابة" (٤/٦٥٠-٦٥٣)، و"التقريب" (ص٤٢٣).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وله علتان: الانقطاع، والمخالفة.

- أما الانقطاع: فقد صرّح به البيهقي في "الخلافات" فقال بعدما ساق الحديث: (هذا مرسلٌ، لم يسمعه عبد الرحمن بن جُبَيْرٍ من عمرو بن العاص).
- وأما المخالفة: فقد أشار إليها البيهقي أيضاً في "الكبرى": (٢٢٥/١) فقال -بعدما ذكر رواية يحيى بن أيوب-: (ورواه عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمران فخالفه في الإسناد والمتن جميعاً).

قلتُ: أما مخالفة الإسناد: فقد رواه "عمرو بن الحارث": عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمران بن أبي أنس، عن عبد الرحمن بن جبير، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص، أن عمرو بن العاص وذكره، فراد في الإسناد (أبا قيس) بين عبد الرحمن بن جبير وعمرو بن العاص.

- أخرج حديثه أبو داود في "سننه" (٩٢/١ رقم ٣٣٥) -ومن طريقه: البيهقي في "دلائل النبوة" (٤/٤٠٣)- عن محمد بن سلمة المرادي.
- وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (١٤٢/٤ رقم ١٣١٥)، وأبو بكر ابن المقرئ في "فوائده"^(١) -ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٦/١٤٨)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٢/١٧) - كلاهما من طريق حرملة بن يحيى.
- وأخرجه الدارقطني في "سننه" (١٧٩/١) -ومن طريقه: ابن حجر في "تغليق التعليق" (١٨٨/٢)-، وابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص١٣٦ رقم ١٣٨) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب.

(١) ينظر: "موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق" (٢/١١٢٩-١١٣٣).

■ وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٢٨٥/١ رقم ٦٢٨) -وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٢٢٦/١ رقم ١٠١٢) وفي "الخلافيات" (٤٨٠/٢ رقم ٨٢٥)، ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٤٨/٤٦) - من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم.

أربعتهم -وكلُّهم مصريون-: (محمد بن سلمة المرادي، وحرمة بن يحيى، وأحمد بن عبدالرحمن بن وهب، ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم) عن عبد الله بن وهب، قال: حدثني عمرو بن الحارث، به.

وأما مخالفة المتن: فلأن "عمرو بن الحارث" لم يذكر في روايته التيمم، وإنما قال: (فَغَسَلَ مَعَابِنَهُ^(١)) وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ (...). وقال البيهقي في "الخلافيات": (الذي روي عن عمرو بن العاص في هذه القصة متصلاً [يعني: رواية عمرو] ليس فيه ذكر التيمم). ولا شك أن رواية "عمرو بن الحارث" عن (يزيد بن أبي حبيب) أرجح وأصح من رواية "يحيى بن أيوب"، لأمرين:

١. أن "عمرو بن الحارث" أوثق وأحفظ وأرفع من "يحيى بن أيوب"، قال أبو حاتم: (كان عمرو أحفظ أهل زمانه ولم يكن له نظير في الحفظ في زمانه)، وقال عنه في "التقريب": (ثقة فقيه حافظ)، [ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٢٥/٦)، و"التقريب" (ص ٤١٩)]، وأما يحيى بن أيوب فهو دونه في الحفظ بكثير، قال عنه الإمام أحمد: (كان سيء الحفظ ويخطيء كثيراً)، ولذا قال الذهبي في "السير": (له غرائب ومناكير يتجنبها أرباب الصحاح)، وقد سبق الكلام على ترجمته.

٢. ومما يرجح رواية "عمرو بن الحارث" أن إسنادها مصري من أوله إلى آخره، وأما رواية "يحيى بن أيوب" فإسنادها مصري ثم بصري، فهي من رواية الغرباء عن المصريين، قال الحاكم: (حديث جرير بن حازم هذا لا يُعَلَّلُ حديث عمرو بن الحارث الذي وصله بذكر "أبي قيس"؛ فإن أهل مصر أعرف بمحدثيهم من أهل البصرة)، قال الزيلعي في "نصب الراية" (١٥٦/١) موضحاً: (يعني: أن رواية الوضوء يرويها مصري عن مصري، والتيمم بصري عن مصري)، ولا شك أن أهل

(١) "المعابن" هي: بواطن الأفخاذ عند الحوالب، جمع (مغبن) من غبن الثوب إذا ثناه وعطفه، وهي معاطف الجلد أيضاً. ينظر: "النهاية في غريب الأثر" (٣/٣٤١).

مصر أصبغ لحديثهم من الغرباء^(١)، فرواية الغريب مَظَنَّةُ الخَطَأِ والوَهْمِ، و"اتفاق البلدان" قرينةٌ مهمةٌ من قرائن الترجيح في باب العلل^(٢).

قلت: وما ذكرته من ترجيح رواية "عمرو بن الحارث" على رواية "يحيى بن أيوب" إنما هو باعتبار ظاهر الإسناد، وإلا فالظاهر أن الحديث ليس من حديث يحيى بن أيوب حقيقة، وإنما هو من حديث ابن لهيعة [وكلاهما مصريان، سمع منهما جرير بن حازم]، وأن جريراً اشتبهت عليه أحاديث هذا بهذا، فروى عن يحيى بن أيوب ما هو من حديث ابن لهيعة، وهما منه وخطأً، -ومنها حديث الباب كما سيأتي بيانه قريباً-.

قال ابن يونس المصري -وكان "أعلم الناس بالمصريين" كما قال ابن حجر-: (حدّث الغرباء عن يحيى بن أيوب بأحاديث ليست عند أهل مصر عنه، وأحاديث جرير بن حازم عنه ليس عند المصريين منها حديثٌ، وهي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة).

وقال الآجري: (سمعتُ أبا داود يُحدّث عن وهب بن جرير، عن أبيه، سمع يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي وهب الجيشاني).

قال أبو داود: جرير بن حازم روى هذا عن ابن لهيعة، طلبتها بمصر فما وجدتُ منها حديثاً واحداً عند يحيى بن أيوب، وما فقدتُ منها حديثاً واحداً من حديث ابن لهيعة، أراها صحيفة اشتهت على وهب بن جرير^(٣).

ويؤكد ما ذكره ابن يونس وأبو داود ما وقع في حديث الباب -محل الدّراسة-، حيث رواه:

١. حسن بن موسى الأشيب [ثقةٌ من متبني أهل بغداد، "التقريب" (ص ١٦٤)].

أخرج حديثه الإمام أحمد في "المسند" (٢٠٣/٤ رقم ١٧٨٤٥).

٢. وعبد الله بن عبد الحكم المصري [صدوق، "التقريب" (ص ٣١٠)].

أشار إلى روايته ابن حجر في "التعليق" (١٨٩/٢)، ولم أقف عليها.

(١) ينظر: "علل الحديث" لابن أبي حاتم (١/٣٦٨ مسألة ١٠٩٢).

(٢) ينظر: "قواعد العلل وقرائن الترجيح" (ص ٨٣-٨٥).

(٣) كذا قال أبو داود، فجعل الوهم في هذه الأحاديث من وهب بن جرير، والظاهر أن الوهم فيها من أبيه جرير -كما قال ابن يونس-، فإن جريراً ارتحل إلى مصر في كهولته -كما قال الذهبي في "السير" (١٠٠/٧)-، وأخذ عن علمائها، وكان يعتمد على حفظه، والحفظ وقت الكهولة ليس كحاله وقت الشباب، ومن هنا دُخِلَ عليه، ولذا كان حديثه بمصر فيه أوهامٌ وأغلاطٌ، قال الإمام أحمد: (حدّث بالوهم بمصر، ولم يكن يحفظ)، وقال الساجي: (صدوق حدّث بمصر أحاديث وهم فيها، وهي مقلوبة).

كلاهما يرويانه عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب بنفس إسناد حديث يحيى بن أيوب ومنتنه، مما يؤكد أن حديث الباب إنما هو من حديث ابن لهيعة لا من حديث يحيى بن أيوب، وأن جرير بن حازم قد وهم في روايته عنه.

إذا تقرّر هذا فاعلم أن ابن لهيعة -مع ضعفه- قد اضطرب في إسناد الحديث ومنتنه:

■ فرواه "عبد الله بن وهب المصري" [ثقةٌ حافظٌ]: عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، فزاد في الإسناد (أبا قيس) بين ابن جُبَيْرٍ وعمرو بن العاص، وذكر في المتن الوضوء وغسل المغابن، دون التيمم.

أخرج حديثه مقروناً بـ(عمرو بن الحارث) أبو داود في "سننه" (٩٢/١ رقم ٣٣٥).
■ ورواه "زيد بن الحباب" [صدوقٌ]: عنه، كرواية ابن وهب السابقة، إلا أنه قال في روايته بدل "أبي قيس": (عن أبي فراس يزيد بن رباح مولى عمرو بن العاص)، وذكر في المتن الوضوء وغسل المغابن، دون التيمم.

أشار إلى روايته ابن حجر في "التعليق" (١٨٩/٢)، ولم أقف عليها.

■ ورواه -كما سبق- "حسن بن موسى"، و"عبد الله بن عبد الحكم": عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، ولم يذكر في الإسناد (أبا قيس)، وذكر في التيمم دون الوضوء وغسل المغابن.

■ ورواه "أبو الأسود النضر بن عبد الجبار المصري" [ثقةٌ]، و"معاذ بن فضالة البصري" [ثقةٌ]: عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، ولم يذكر في الإسناد (أبا قيس)، وذكر في الوضوء فقط، ولم يذكر التيمم ولا غسل المغابن.

أخرج حديث «أبي الأسود» الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٢٤٨/٦)، و أخرج حديث «ابن فضالة» ابن أبي حاتم في "التفسير" (٩٢٨/٣ رقم ٥١٨٧).

■ ورواه "معلي بن منصور الرازي" [ثقةٌ فقيهٌ]: عنه، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الرحمن بن جُبَيْرٍ، أن النبي ﷺ أمرَ عمرو بن العاصِ على جيشٍ...، فذكر الحديث بمعناه، وذكر فيه التيمم دون الوضوء وغسل المغابن، والإسناد صورته مرسل.

أخرج حديثه ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص ١٣٧ رقم ١٣٩).

وهذا اضطرابٌ ظاهرٌ من ابن لهيعة في إسناد الحديث ومنتنه، وهو يدل على سوء حفظه وعدم ضبطه، وأن ذكره للتيمم في الحديث لا يعدو أن يكون وهماً منه.

قال ابن حجر في "التعليق" (١٩٠/٢) - بعدما ذكر أوجه الاختلاف على ابن لهيعة -:
(وهذا الاختلاف فيه على ابن لهيعة أظنه منه لسوء حفظه).

قلت: وهذا الاضطراب من ابن لهيعة مع ما عَلِمَ عنه من الضعف وسوء الحفظ كافٍ في سقوط روايته وعدم الاعتداد بها.

فلم يبق في الباب حينئذٍ إلا رواية عمرو بن الحارث عن يزيد بن أبي حبيب، وليس فيها ذكر التيمم، ورواية عمرو لا شك في رجحانها وصوابها، وأما الرواية المحفوظة عن ابن أبي حبيب، وقد رجَّحها وصحَّحها جمعٌ من أهل العلم:

- فقد أخرجها ابن حبان في "صحيحه"، وهذا تصحيحٌ منه لها.

- وصحَّحها أيضاً الحاكمُ فقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرِّجَاه، والذي عندي أنهما عَلَّاهُ بِحَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ) ثم قال: (حديثُ جريرِ بنِ حازمِ هذا لا يُعَلَّلُ حديثَ عمرو بنِ الحارثِ الذي وصله بذكر أبي قيسٍ، فإنَّ أهلَ مصرَ أعرفَ بحديثهم من أهلِ البصرة). قال ابن حجر معلِّقاً: (قلتُ: يريد ترجيح رواية عمرو بن الحارث التي زاد فيها "أبا قيس").

- وقال عبد الحق الإشبيلي في "الأحكام الوسطى" (٢٢٣/١): (رواية عمرو أوصل من الأول [يعني: رواية يحيى بن أيوب]؛ لأنه عن عبد الرحمن بن جبير المصري، عن أبي قيس مولى عمرو، عن عمرو، والأولى - التي فيها التيمم - من رواية عبد الرحمن بن جبير عن عمرو بن العاص لم يذكر بينهما أبا قيس).

- وقال ابن القيم في "زاد المعاد" (٣٨٨/٣): (اختلفت الرواية عن عمرو بن العاص، فروي عنه فيها أنه غسل مغابنه وتوضأ وضوءه للصلاة، ثم صلى بهم، ولم يذكر التيمم، وكان هذه الرواية أقوى من رواية التيمم).

- وقال ابن كثير في "تفسيره" (٤٨١/١): (وهي [يعني: رواية عمرو بن الحارث] أشبه بالصواب).

- وقال ابن حجر في "التعليق" (١٩٠/٢): (لا ريب في رجحان رواية عمرو بن الحارث التي زاد فيها أبا قيس، فإنها زيادة من ثقة).

فالإخلاصة مما سبق كَلِّه: أَنَّ ذَكَرَ التَّيْمَمَ فِي قِصَّةِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، لَا يَصِحُّ وَلَا يَثْبُتُ، وَأَنَّ الصَّحِيحَ فِيهَا أَنَّهُ غَسَلَ مَغَابِنَهُ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، وَمَا يُؤَكِّدُ كَوْنَ رِوَايَةِ التَّيْمَمِ رِوَايَةً مَعْلُومَةً، أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَوْرَدَهَا فِي "صَحِيحِهِ" (١٣٢/١) مَعْلَقَةً بِصِيغَةِ التَّمْرِيطِ، فَقَالَ: (وَيُذَكَّرُ أَنَّ عَمْرَ بْنَ الْعَاصِ أَجْنَبَ فِي لَيْلَةِ بَارِدَةَ فَتَيَّمَمَ...)، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي "تَغْلِيْقِ التَّغْلِيْقِ" (١٩٠/٢): (وَلِهَذَا الْاِخْتِلَافُ فِيْمَا أَظُنُّ عَلَّقَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِصِيغَةِ التَّمْرِيطِ^(١)؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ ذَكَرَ أَنَّهُ تَيَّمَمَ، وَبَعْضُهُمْ ذَكَرَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ حَسَبَ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَذْكُرْ وَضُوءًا وَلَا تَيَّمَمًا)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) كَلَامُ الْخَافِظِ هُنَا أَجُودٌ مِنْ كَلَامِهِ فِي "فَتْحِ الْبَارِي" (٤٥٤/١) حَيْثُ قَالَ عَنِ رِوَايَةِ التَّيْمَمِ الَّتِي عَلَّقَهَا الْبُخَارِيُّ: (وَأَسْنَادُهُ قَوِيٌّ، لَكِنَّهُ عَلَّقَهُ بِصِيغَةِ التَّمْرِيطِ؛ لِكَوْنِهِ اخْتَصَرَهُ)، وَفِي هَذَا النَّصِّ مَأْخِذَانِ: الْأَوَّلُ: فِي تَقْوِيَّتِهِ لِأَسْنَادِ رِوَايَةِ التَّيْمَمِ، وَقَدْ سَبَقَ بَيَانُ ضَعْفِهَا، وَأَمَّا لَا تَعْدُوا أَنْ تَكُونَ وَهْمًا مِنْ بَعْضِ الرِّوَاةِ. وَالثَّانِي: فِي ذِكْرِهِ لِسَبَبِ تَغْلِيْقِ الْبُخَارِيِّ لِرِوَايَةِ التَّيْمَمِ بِصِيغَةِ التَّمْرِيطِ هُوَ أَنَّهُ أَوْرَدَهَا مُخْتَصِرَةً، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ عَلَّقَهَا بِصِيغَةِ التَّمْرِيطِ لِمَا وَقَعَ فِيهَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ، كَمَا قَالَ فِي "التَّغْلِيْقِ"، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٧٧) قال ابن الجارود في "المنتقى" (٤٢/١ رقم ١٢٨):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: أُنْبِئَنِي الْوَلِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّ عَطَاءً حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فِي شِتَاءٍ، فَسَأَلَ، فَأَمَرَ بِالْغُسْلِ، فَاعْتَسَلَ، فَمَاتَ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ -ثَلَاثًا-، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ الصَّعِيدَ -أَوْ: التِّيمَمَ- طَهُورًا»، شَكَ ابْنُ عَبَّاسٍ ثُمَّ أَثْبَتَهُ بَعْدُ.

تخرجه:

أخرجه من طريق ابن الجارود: ابن بشران في "الأمالي" (١٩٧/٢ رقم ١٣٣٣).

- وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (١٣٨/١ رقم ٢٧) -ومن طريقه: ابن حبان في "صحيحه" (١٤٠/٤ رقم ١٣١٤)، والبيهقي في "الخلافيات" (٥٠٦/٢ رقم ٨٤٧)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٢١٣/١١ رقم ٢٠٥) - من طريق محمد بن يحيى الذهلي.
 - وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (٢٧٠/١ رقم ٥٨٥) -وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٣٣٦/٢ رقم ١٠١٤) - من طريق السري بن خزيمة.
- كلاهما: (الذهلي، والسري بن خزيمة) عن عمر بن حفص بن غياث، به.

رجال الإسناد:

• مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الذُّهَلِيُّ.

هو: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي مولاهم النيسابوري. أحد الحفاظ الأعيان، وأمير المؤمنين في الحديث، قال عنه الخطيب البغدادي: (كان أحد الأئمة العارفين، والحفاظ المتقنين، والثقات المأمونين)، ونعته الذهبي في "السير" -الإمام العلامة الحافظ البارع شيخ الإسلام وعالم أهل المشرق وإمام أهل الحديث بخراسان،، وكان بحرًا لا تُكدره الدلاء، جمع علم الزهري وصنّفه وجوّده، وانتهت إليه رئاسة العلم والعظمة

والسؤدد ببلده، كانت له جلاله عجيبة بنيسابور من نوع جلاله الإمام أحمد ببغداد، ومالك بالمدينة)، وقال في "التقريب": (ثقةٌ حافظٌ جليلٌ).

من الحادية عشرة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين على الصحيح، وله ست وثمانون سنة، أخرج له البخاري والأربعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٦١٧/٢٦-٦٣١)، و"سير النبلاء" (٢٧٣/١٢)، و"التهذيب" (٤٥٢/٩)، و"التقريب" (ص ٥١٢)

• **عمرُ بنُ حفصِ بنِ غِيَاثٍ.**

هو: أبو حفص عمرُ بنُ حفصِ بنِ غِيَاثٍ -بكسر المعجمة وآخره مثلثة- بن طَلْقِ الكوفيِّ.

روى عن: أبيه حفص، وعبد الله بن إدريس وغيرهما.

وعنه: الذهلي والبخاري، وجماعة غيرهما.

قال عنه الذهبي في "السير": (كان من العلماء الأثبات، ... وكان مكثراً عن أبيه مَلِيّاً به).

وقال الحافظ في "التقريب": (ثقةٌ ربما وهم).

من العاشرة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين، أخرج له الجماعة إلا ابن ماجه.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٠٣/٦)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٤/٢١-٤٠٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٦٣٩/١٠)،

و"التقريب" (ص ٤١١).

• **أَبُوهُ.**

هو: أبو عمر حفصُ بنُ غِيَاثِ بنِ طَلْقِ بنِ مُعَاوِيَةَ النخعيِّ الكوفيِّ القاضي.

روى عن: الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح، والأعمش، وخلق كثير.

وعنه: الإمام أحمد، وابنه عمر، وخلق غيرهما.

فصل القول في حاله ما قاله يعقوب بن شيبه من أنه: (ثقةٌ ثبتٌ إذا حَدَّثَ من كتابه، ويُتَقَى

بعضُ حفظه)، وقال في "التقريب": (ثقةٌ فقيهُ، تَغَيَّرَ حفظُه قليلاً في الآخِرِ)، وبعته الذهبي في

"السير" بـ(الإمام الحافظ العلامة القاضي).

من الثامنة، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة، وقد قارب الثمانين، أخرج له الجماعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٥٦/٧)، و"الكاشف" (٣٤٣/١)، و"التهذيب" (٣٥٨/٢)، و"التقريب" (ص ١٧٣)

• **الْوَلِيدُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي رَبَاحٍ.**

روى عن: عمه عطاء بن أبي رباح.

وعنه: حفص بن غياث، ونافع بن عمر.

لم أقف على من وثَّقَهُ^(١)، غير أن ابن حبان ذكره في "الثقات" (٥٤٩/٧).
وضَعَفَهُ الدارقطني، والبيهقي، وذكره ابن الجوزي في "الضعفاء"، والذهبي في "المغني" وفي
"الميزان" ونقلوا فيه تضعيف الدارقطني، والقول بضعفه هو الظاهر.

فإن قيل: حديثه هذا أخرجه ابن الجاورد، وابن خزيمة، وابن حبان، والضياء المقدسي في
مصنفاتهم التي التزموا فيها الصحة، وفي هذا توثيقٌ ضمنيٌّ له، وأيضاً صحَّح الحاكم حديثه هذا
فقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ، فإن الوليد بن عبيد الله هذا ابن أخي عطاء بن أبي رباح، وهو قليلُ
الحديثِ جداً).

أجيب: بأن التوثيق الضمني إنما يؤخذ به إذا خلا الرواي من الجرح، وأما معه فلا، والوليد بن
عبيد الله قد نصَّ على ضعفه الدارقطني والبيهقي - كما سبق -، فكيف يترك التضعيف
الصريح ويؤخذ بالتوثيق الضمني؟!، والله أعلم.

ينظر: "سنن الدارقطني" (٧٢/٣)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/٦)، و"ثقات ابن حبان" (٥٤٩/٧)، و"الضعفاء
والمتروكين" لابن الجوزي (١٨٥/٣)، و"الميزان" (١٣٤/٧)، و"المغني في الضعفاء" (٧٢٣/٢).

(١) وقع في ترجمة الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح هذا من "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٩/٩) نصٌّ منقولٌ عن ابن
معين، فيه توثيق ابن معين له، وهذا النص هو: (أخبرنا يعقوب حدثنا عثمان - هو: بن سعيد الدارمي - سألتُ يحيى بن
معين عن الوليد بن عبيد الله؟ فقال: ثقة)، وبناء عليه ذهب بعض الباحثين إلى تقوية حال الوليد هذا احتجاجاً بتوثيق
ابن معين له، والظاهر لي أن ابن معين لم يوثق الوليد بن عبيد الله هذا، وأن هذا النص المنقول عنه مقحمٌ في الترجمة،
ويؤكد هذا جملة أمور:

١. أن هذا النص وضع في المطبوع بين معكوفتين □، وهذا يدل على أنه مزيدٌ من إحدى نسخ الكتاب.
٢. أي لم أقف على هذا النص في "تاريخ عثمان الدارمي"، بل لم أقف فيه على ذكر الوليد بن عبيد الله هذا.
٣. أن الذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "اللسان"، قد ترجحا للوليد، ولم يذكر توثيق ابن معين له، ولو كان هذا
النص مثبتاً في نسخ "الجرح والتعديل" لما غفلا عنه، لاسيما وأن كتاب ابن أبي حاتم من المصادر الرئيسة في فن
التراجم.
٤. أن هذا النص بهذا السياق قد ورد في كتاب ابن أبي حاتم في ترجمة: "الوليد بن عبد الله - مكبراً - بن أبي مغيث"،
وهي الترجمة السابقة لترجمة "الوليد بن عبيد الله - مصغراً - بن أبي رباح" مباشرة، فلعل الناسخ لتلك النسخة
انتقل بصره إلى ترجمة "ابن أبي مغيث" فنقل منها هذا النص وأثبتته في ترجمة "ابن أبي رباح"، وهذا النص موجود
أيضاً في "تاريخ عثمان الدارمي" (ص ١٣٩ رقم ٤٦٨).

وهذا كله يؤكد لي أن هذا النص عن ابن معين ليس في "الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح" - كما أوهمته النسخة
المطبوعة -، وإنما هو في "الوليد بن عبد الله بن أبي مغيث"، وأن ذكره في ترجمة "ابن أبي رباح" ما هو إلا إقحامٌ من
الناسخ، لاسيما وأن الاسمين متقاربان جداً، والاشتباه بينهما وراذ، وخصوصاً إذا اقتصرنا على الاسم الأول واسم
الأب فقط، كما هو في النص المنقول، والله أعلم.

• عطاءً.

هو: عطاء بن أبي رباح - واسمه: أسلم - القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي.

روى عن: جابر بن عبد الله، وابن عباس، وغيرهما كثير.

وعنه: الزبير بن خريق، والأوزاعي وخلق كثير غيرهما.

ثقة ثبت إمام حجة جليل القدر جداً، وكان فقيهاً مفتياً، من أعلم الناس بالمناسك، معدود من سادات التابعين وفقهائهم، متفق على توثيقه وجلالته.

وكان كثير الإرسال مشهوراً به، وكان يأخذ عن كل أحد، ولذا ضعف مراسيله يحيى القطان وأحمد وابن المديني وأبو داود وغيرهم، قال الإمام أحمد: (ليس في المرسلات أضعف من مراسلات الحسن وعطاء بين أبي رباح، فإنهما كان يأخذان عن كل أحد).

وأما قول الحافظ في "التقريب": (قيل: إنه تغير بأخرة، ولم يكتر ذلك منه)، فاعلمه يشير بهذا إلى قول علي بن المديني: (كان عطاء بأخرة قد تركه ابن جريج، وقيس بن سعد)، وقال يعقوب بن سفيان: سمعت سليمان بن حرب يذكر عن بعض مشيخته قال: (رأيت قيس بن سعد قد ترك مجالسة عطاء، قال: فسألته عن ذلك؟ قال: إنه نسي أو تغير فكذب أن أفسد سماعي منه) قال الذهبي في "السير" معقباً على قول ابن المديني: (لم يعن علي بقوله: "تركه هذان" الترك العرفي، ولكنه كبر وضعفت حواسه، وكانا قد تكفيا منه وتفققها وأكثرها عنه فبطلاً، فهذا مراده بقوله: "تركاه")، وقال في "الميزان": (لم يعن الترك الاصطلاحي، بل عنى أنهما بطلاً الكتابة عنه، وإلا فعطاء ثبت رضي).

من الثالثة، مات سنة أربع عشرة أو خمس عشرة ومائة، روى له الجماعة.

ينظر: "المعرفة والتاريخ" (٣/٣٥٩)، و"تهذيب الكمال" (٢٠/٦٩)، و"الكاشف" (٢/٢١)، و"الميزان" (٥/٩٠)، و"سير أعلام النبلاء" (٥/٨٧)، و"جامع التحصيل" (ص٢٣٧)، و"التهذيب" (٣/١٠١)، و"التقريب" (ص٣٩١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، من أجل الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح، وبقية رجاله ثقات. ثم إن الحديث من أحاديث الأحكام التي لا يقبل في إثباتها مثل رواية الوليد بن عبيد الله هذا، ولم أقف له على شواهد تقويه، بل شواهد و متابعاته كلها ضعيفة لا يعول عليها - كما سيأتي - وأما تصحيح ابن الجاورد، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والضياء المقدسي - كما سبق -، فيجاء عنه بما قاله الحافظ ابن حجر: (كم في كتاب ابن خزيمة من حديث محكوم منه بصحته

وهو لا يرتقي عن رتبة الحسن، وكذا في كتاب ابن حبان، بل وفيما صحَّحه الترمذيُّ من ذلك جملة، مع أن الترمذي ممن يفرق بين الصحيح والحسن، لكنه قد يخفى على الحافظ بعض العلل في الحديث فيحكم عليه بالصحة بمقتضى ما ظهر له ويطلع عليها غيره فيرد بها الخبر، وللحاذق الناقد بعدهما الترجيح بين كلاميهما بميزان العدل والعمل، بما يقتضيه الإنصاف، ويعود الحال إلى النظر والتفتيش^(١)، والله أعلم.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وقد روي عن عطاء من وجوه متعددة لا يثبت منها شيء، وأمثلة طرقه رواية الوليد هذه على ضعفها، وسيأتي في المبحث التالي إيراد الحديث، وذكر طرقه، وما فيه من الاختلاف في إسناده ومنتنه، والله أعلم.

ولحديث ابن عباس هذا شاهدٌ ضعيفٌ جداً من حديث جابرٍ وأبي سعيدٍ الخُدريِّ -رضي الله عنهما-، وهما الحديثان التاليان:

(١) "النكت على ابن الصلاح" (١/٢٧٠-٢٧١).

قال أبو داود في "سننه" (١/٩٣ رقم ٣٣٦):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خُرَيْقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجْرٌ، فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمِمْ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً، وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ، فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: « قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيْمَّمَ وَيَعْصِرَ - أَوْ: يَعْصِبَ، شَكَ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا، وَيَغْسِلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ». .

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، تفرّد به "الزُّبَيْرُ بْنُ خُرَيْقٍ" عن عطاءٍ، والزبير ليين الحديث، وأيضاً فقد خولف في إسناد الحديث ومنتنه.

وليس في شيء من الروايات الجمع بين التيمم والمسح على الجبيرة إلا في هذا الحديث، كما سيأتي.

فالخلاصة: أنّ رواية الزبير بن خريقٍ منكرةٌ سنداً متناً، ولها متابعةٌ ضعيفةٌ جداً، وسيأتي ذكر الحديث بطرقه، وشواهده، مع بيان علله في المبحث التالي بإذن الله برقم (٧٩).

(٧٨) قال ابن عدي في "الكامل" (١٢٩/٥):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْكُوْفِيُّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَمَّادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: أَجْنَبَ رَجُلٌ مَرِيضٌ فِي يَوْمٍ بَارِدٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فغَسَلَهُ أَصْحَابُهُ، فَمَاتَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: « مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْزَى مِنْ ذَلِكَ التَّيْمَمُ ». .

تخرجه:

أخرجه من طريق ابن عدي: البيهقي في "الخلافيات" (٥٠٦/٢ رقم ٨٤٨). ولم أقف عليه عند غير ابن عدي^(١).

الحكم على الحديث:

إسناد هذا الحديث غاية في الضعف، مسلسل بالعلل:

١. فيه: "عمرو بن شمر الجعفي"، رافضي متروك الحديث بالاتفاق^(٢)، قال عنه أبو حاتم: (منكر الحديث جداً، ضعيف الحديث، لا يشتغل به، تركوه)، وقال ابن حبان: (كان رافضياً يشتم أصحاب رسول الله ﷺ، وكان ممن يروي الموضوعات عن الثقات في فضائل أهل البيت وغيرها، لا يحل كتابه حديثه إلا على جهة التعجب).
٢. وفيه أيضاً: "عطية بن سعد العوفي"، أبو الحسن الكوفي^(٣)، قال عنه الذهبي في "الديوان": (مجمع على ضعفه)، وهو - مع هذا - مشهور بالتدليس القبيح كما قال ابن حجر في "طبقات المدلسين".

(١) عزاه ابن حجر في "التلخيص الحبير" (١٤٨/١) إلى الدراقطني، ولم أقف عليه في "سننه"، فالله أعلم.

(٢) يُنظر: "ضعفاء العقيلي" (٢٧٥/٣)، و"الجرح والتعديل" (٢٣٩/٦)، و"الكامل" (١٢٩/٥)، و"المجروحين" (٧٥/٢)، و"الميزان" (٣٢٤/٥)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٣٠٣).

(٣) يُنظر: "ضعفاء العقيلي" (٣٥٩/٣)، و"الجرح والتعديل" (٣٨٢/٦)، و"الكامل" (٣٦٩/٥)، و"المجروحين" (١٧٦/٢)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٢٧٦)، و"التهذيب" (٢٠٠/٧)، و"التقريب" (ص ٣٩٣)، و"طبقات المدلسين" (ص ٥٠).

٣. وفيه أيضاً: "عمرو بن أنس" لم أقف له على ترجمة.
ولهذا قال ابن القَطَّانِ الفَاسِي في "بيان الوهم والإيهام" (٢٣٨/٢) عن هذا الحديث: (إسناده
بالغٌ إلى الغاية في الضَّعْفِ)، وقال: (هذا غايةٌ في الضَّعْفِ من جهاتٍ نَجْتَرِيُّ منها - إذ لم نَقْصِدْهُ
بالتَّنْبِيهِ - على "عمرو بن شَمِرٍ" فإنه أحدُ الهالكين)، وقال الحافظ في "التلخيص الحبير"
(١٤٨/١): (ضَعِيفٌ جَدًّا).

الدراسة الموضوعية:

دلّت الأحاديثُ السابقة على أنّ "المَرَضَ" من الرُّخْصِ المبيحة للتيّم (١)، ولعموم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايَةِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النساء: ٤٣، والمائدة: ٦]، والمرضُ المبيحُ للتيّم (عند جمهور العلماء: هو ما كان استعمالُ الماء معه يُخشى منه الضرُّ، ... فإن وُجدَ في المرضِ خشيةُ الضرِّ، جاز التيمُّمُ، وإلا فلا) (٢).

وقد دلّت أحاديثُ الباب على مسألتين من مسائل التيمُّم:

- فدلّ حديثُ عمرو بنِ العاصِ رضي الله عنه - عند من يقول بشبوته - على أنّ الصحيح إذا خافَ من استعمالِ الماءِ حدوثَ مَرَضٍ - كنزلةٍ أو صداعٍ أو حمىٍّ أو غير ذلك -؛ لشدةِ برِّدٍ ونحوه فله أن يعدلَ عن التطهُّرِ بالماءِ إلى التيمُّمِ، سواء كان في الطهارةِ الصغرى أو الكبرى، وعلى هذا ترجم البخاري في "صحيحه" فقال: (باب إذا خافَ الجُنْبُ عَلَى نَفْسِهِ المَرَضَ أَوِ المَوْتَ) (٣) أو خافَ العَطَشَ تيمُّمًا.

(١) قال الشيخ عبد الرحمن بن قاسم في "الإحكام شرح أصول الأحكام" (١/٩٤-٩٥): (المرض على ثلاثة أضرب: أحدها: يسيرٌ لا يُخَافُ من استعمالِ الماءِ معه تلفاً، ولا مرضاً، ولا بطءَ برِّءٍ، ولا زيادةَ ألمٍ، كصداعٍ ووجعِ ضرسٍ وحمى لا يضر معها وشبه ذلك، فهذا لا يجوز له التيمُّم بلا نزاع. الثاني: مرضٌ يُخَافُ معه من استعمالِ الماءِ تلفُ النَّفْسِ أو عضوٍ، أو حدوثُ مَرَضٍ يُخَافُ منه تلفُ النَّفْسِ أو عضوٍ، أو فواتُ منفعةٍ عضوٍ، فهذا يجوز له التيمُّم إجماعاً. والثالث: أن يُخَافَ بطءَ البرِّءِ، أو زيادةَ المَرَضِ، أو حصولُ شيءٍ، أو بقاءُ أثرِ شَيْنٍ على عَضْوٍ ظَاهِرٍ، جاز في قول جماهير العلماء سلفاً وخلفاً؛ لظاهر الآية وعموم البلوى). وقال ابن رجب في "فتح الباري" (٢/٢٨١): (وأما من قال من الظاهرية ونحوهم: أن مطلق المرض يبيح التيمُّم سواء تضرر باستعمال الماء أو لم يتضرر، فقولُه ساقطٌ يخالف الإجماع قبله). وينظر أيضاً: "المجموع" (٢/٣١٠-٣١١)، و"أحكام المريض في الفقه الإسلامي" (ص ٣٣-٣٧).

(٢) "فتح الباري" لابن رجب (٢/٢٠٢ و ٢٨٠).

(٣) قال ابن رجب في "فتح الباري" (٢/٢٨١): (وقول البخاري: "إذا خافَ عَلَى نَفْسِهِ المَرَضَ أَوِ المَوْتَ" يشير إلى الرخصة في التيمُّم إذا خافَ من شِدَّةِ البرِّدِ على نَفْسِهِ المرضِ، ولا يُشترطُ خوفُ الموتِ خاصَّةً، وهذا ظاهر مذهب أحمد، وأحد قولي الشافعي. والقول الثاني: لا يجوز التيمُّم إلا إذا خاف التلف، إما تلف النفس أو تلف عضو منه، وحكي رواية عن أحمد، وفي صحتها عنه نظرٌ. والحنيفية السمحة أوسع من ذلك، وخوف الموت أو المرض هو داخلٌ في معنى المرض الذي أباح الله التيمُّم معه؛ لأنَّه إنما يباح التيمُّم مرضٍ يخشى منه زيادته أو التلف، فحيث خشي ذلك فقد وجد السبب المبيح للتيّم).

ووجه الدلالة من حديث عمرو رضي الله عنه أن النبي ﷺ أقره على تيممه عند خوفه على نفسه، ولم يُنكر عليه، قال الشوكاني رحمه الله: (قوله: "فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئاً"، فِيهِ دَلِيلَانِ عَلَى جَوَازِ التَّيْمُمِ عِنْدَ شِدَّةِ الْبُرْدِ وَمَخَافَةِ الْهَلَاكِ، الْأَوَّلُ: التَّبَسُّمُ وَالِاسْتِبْشَارُ، وَالثَّانِي: عَدَمُ الْإِنْكَارِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَقْرَأُ عَلَى بَاطِلٍ، وَالتَّبَسُّمُ وَالِاسْتِبْشَارُ أَقْوَى دَلَالَةً مِنْ السُّكُوتِ عَلَى الْجَوَازِ، فَإِنَّ الْإِسْتِبْشَارَ دَلَّاهُ عَلَى الْجَوَازِ بِطَرِيقِ الْأَوَّلِيِّ)^(١).

• ودلّ حديث ابن عباس - من رواية الوليد بن عبيد الله -، وجابر، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم على أن المريض الذي يتضرر باستعمال الماء، كالمجدور^(٢)، أو من به قروح وحروق في جسده، أو مرض ورمد في عينيه^(٣)، أو جراح وشجاج^(٤)، أو نحو ذلك، ويخشى إن هو استعمال الماء أن يتضرر بذلك، بأن يشتد عليه مرضه، أو يزداد ألمه، أو يتأخر شفاؤه وبرؤه، فإنه يُباح له التيمم حينئذ بدلاً عن التطهر بالماء، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (رُخِّصَ لِلْمَرِيضِ فِي التَّيْمُمِ بِالصَّعِيدِ إِذَا كَانَ مَجْدُورًا)^(٥).

فالخلاصة أن "المرض" إذا كان يُخشى حدوثه أو زيادته كان سبباً مباحاً للتيمم، والمرجع في تقدير (حدوثه وزيادته) إلى المريض نفسه إذا غلب على ظنه بأمارة، أو تجرية، أو بقول طيب ثقة، وأما مجرد الاحتمال والوهم فلا عبرة به ولا يلتفت إليه باتفاق المذاهب^(٦). فتبين بهذا أن خشية حدوث المرض أو خشية شدته أو طول مدته سببان مباحان للتيمم، وهذا ما عليه جماهير العلماء، من الحنفية^(٧)، والمالكية^(٨)، وهو الصحيح من مذهب الحنابلة^(٩)، ورواية عند الشافعية^(١٠)، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(١١)، والله أعلم.

(١) "نيل الأوطار" (١/٣٢٤-٣٢٥).

(٢) المجدور: هو من أصيب بداء "الجُدري"، والجُدري: قروح تنفط عن الجلد؛ مُتَلْتَلَةٌ ماءً ثُمَّ تَقِيحُ، وهو داءٌ معروفٌ يَأْخُذُ النَّاسَ مَرَّةً فِي الْعُمُرِ. ينظر: "تاج العروس" (١٠/٣٨٠).

(٣) ينظر: "مجموع فتاوى ابن تيمية" (٢١/٤٦٢-٤٦٣) فقد سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْحَالَةِ بِخُصُوصِهَا.

(٤) الشَّجَاجُ: جَمْعُ شَجَّةٍ، وَهِيَ: الْجِرَاحَةُ تَكُونُ فِي الْوَجْهِ وَالرَّأْسِ، وَلَا تَكُونُ فِي غَيْرِهِمَا مِنَ الْجَسْمِ، وَلَهَا أَنْوَاعٌ وَمُسَمَّيَاتٌ. ينظر: "لسان العرب" (٢/٣٠٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (١/٢٢٤ رقم ٨٩٦)، وأبو نعيم الفضل بن دكين في "الصلاة" (ص ١٤٢ رقم ١٥٨)، والدارقطني في "سننه" (١/١٧٨)، والبخاري في "مسنده" (١١/٢٨٢ رقم ٥٠٧٦) - واللفظ له -، والبيهقي في "الكبرى" (١/٢٢٤ رقم ١٠٠٨)، وغيرهم، وإسناده صحيح.

(٦) ينظر: "شرح العمدة" لشيخ الإسلام (١/٤٣٣)، و"حواشي تحفة المحتاج" (١/٣٤٥).

(٧) ينظر: "المبسوط" (١/٥٥٢)، و"حاشية ابن عابدين" (١/٣٩٦-٣٩٧).

وأحاديث الباب وإن كانت ضعيفة لا ينهض الاستدلال بها إلا أن ما دلت عليه من الفقه تشهد له قواعد الشرع ومقاصده، مع عموم قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَجًا﴾، فالله عز وجل ما جعل علينا في الدين من حرج، بل يسر علينا وخفف رحمة منه وفضلاً، وقد بين الله عز وجل الحكمة من مشروعية التيمم بقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ والحرج قائم في حق من كان يلحقه باستعمال الماء ضرراً محققاً، وقد جاءت الشريعة برفع الضرر ودفعه، واستعمال الماء مع وجود الضرر يُعدُّ من الأسباب المفضية إلى الهلاك والتلف، والعبء مأمور بحفظ نفسه وصيانتها كما قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

وعلى هذا فمن عجز عن استعمال الماء خشية الضرر فله أن يعدل عنه إلى التيمم، ولا حرج عليه في ذلك.

فالخلاصة أن "المرض" مبيح للتيمم في حق:

- الصحيح الذي يخشى حدوث مرضٍ باستعمال الماء؛ لشدة برده ونحوه.
- المريض الذي يخشى زيادة مرضه أو تأخر برئه باستعمال الماء، والله أعلم.

(١) ينظر: "عقد الجواهر الثمينة" (٧٦/١)، و"الفواكه الدواني" (١٥٣/١).

(٢) ينظر: "المغني" (٣٣٦/١)، و"الإنصاف" (٢٦٥/١).

(٣) ينظر: "الأوسط" (٢٠/٢)، و"المجموع" (٣٠٨/٢-)، و"مغني المحتاج" (٩٢/١-٩٣).

(٤) "مجموع الفتاوى" (٣٩٩/٢١).

المبحث الثاني المسح على الجبيرة ونحوها

(٧٩) قال أبو داود في "سننه" (٩٣/١ رقم ٣٣٦):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خُرَيْقٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ، فَأَصَابَ رَجُلًا مِنَّا حَجْرٌ، فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ احْتَلَمَ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيْمَمِ؟ فَقَالُوا: مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً، وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ، فَمَاتَ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَخْبَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: « قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَّمَمَ وَيَعْصِرَ - أَوْ: يَعْصِبَ، شَكََّ مُوسَى - عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَيْهَا، وَيَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ ». »

تخرجه:

أخرجه من طريق أبي داود: البيهقي في "الكبرى" (٢٢٧/١ رقم ١٠١٦)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٣٠١/١ رقم ٣٤٦)، وفي "الخلافيات" (٤٨٩/٢ رقم ٨٣٤)، والبعوي في "شرح السنة" (١٢٠/٢).

• وأخرجه الدارقطني في "سننه" (١٨٩/١-١٩٠) - ومن طريقه: البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٣٠١/١ رقم ٣٤٧)، وفي "الخلافيات" (٤٨٩/٢ رقم ٨٣٥)، وابن الجوزي في "التحقيق في أحاديث الخلاف" (٢٤٣/١ رقم ٢٨٧)-، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٨/١ رقم ١٠١٨)، والشهاب القضاعي في "مسنده" (١٩١/٢ رقم ١١٦٣) ثلاثتهم من طريق موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي، به.

رجال الإسناد:

• موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي.

هو: موسى بن عبد الرحمن بن زياد الحلبي الأنطاكي، أبو سعيد القلاء - بقافٍ وتشدِيدٍ-.
روى عن: مُبَشَّرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْحَلَبِيِّ، ومحمَّد بن سلمة الحرَّاني وغيرهما.
وعنه: أبو داود، والنسائي وغيرهما.

قال أبو حاتم: (صدوق).

وقال النسائي: (لا بأس به).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (يُغْرَب).

وقال مسلمة بن القاسم: (ثقة).

واختار الذهبي في "الكاشف" القول بتوثيقه، وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق يُغْرَب).
من العاشرة، أخرجه له أبو داود والنسائي.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٩٧/٢٩)، و"الكاشف" (٣٠٥/٢)، و"التهذيب" (٣١٧/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٥٢).

• محمد بن سلمة:

هو: محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، مولاهم، أبو عبد الله الحرَّاني.

روى عن: محمد بن إسحاق، والزبير بن خريق وغيرهما.

وعنه: أحمد بن حنبل، وموسى بن عبد الرحمن الأنطاكي وغيرهما.

ثقة فاضل، متفق عليه، قال أبو عروبة: (أدر كنا الناس لا يختلفون في فضله وحفظه).

من التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين ومائة على الصحيح، أخرج له البخاري في جزء
"القرآن خلف الإمام"، ومسلم والأربعة.

ينظر: "طبقات ابن سعد" (٤٨٥/٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٨٩/٢٥)، و"التهذيب" (١٧١/٩)، و"التقريب" (ص ٤٨١).

• الزبير بن خريق:

هو: الزبير بن خريق - كزبير، مُصعَّرٌ - الجَزْرِيُّ، مولى بني قُشَيْرِ.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، وأبي أمّامة.

وعنه: محمد بن سلمة الحرَّاني، وعزرة - ويقال: عروة - بن دينار.

قال ابن أبي داود^(١)، والدارقطني: (ليس بالقوي).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال في "التقريب": (لِينُ الحديث)، وهو كما قال.

من الخامسة، ليس له في الكتب الستة سوى هذا الحديث، قال الحافظ ابن السكن: (لم يُسند الزُّبَيْرُ بْنُ خُرَيْقٍ غير حديثين هذا أحدهما، والآخر عن أبي أثمالة الباهلي)، ولذا قال عنه ابن ماكولا إنه (قليل الحديث).

ينظر: "ثقات ابن حبان" (٢٦٢/٤)، و"الإكمال" (١٣٧/٣)، و"المغني في الضعفاء" (٢٣٧/١)، و"مجمع الزوائد" (١١٢/١٠)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٣/٩)، و"تهذيب" (٢٧١/٣)، و"التقريب" (ص ٢١٤).

• عطاء.

هو عطاء بن أبي رباح - واسمه: أسلم - القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي. ثقة ثبت إمام حجة جليل القدر جداً. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٧).

الحكم على الحديث.

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، تفرّد به عن عطاء "الزُّبَيْرُ بْنُ خُرَيْقٍ"، وهو لِينُ الحديث، قال ابن أبي داود: (لم يروه عن عطاء عن جابر غير الزُّبَيْرِ بْنِ خُرَيْقٍ، وليس بالقوي). ثم إنَّ الزُّبَيْرَ قد خولف في إسناد الحديث ومثته.

فقد خالفه الأوزاعي^(١) - الإمام الثقة الفقيه -، والوليد بن عبيد الله بن أبي رباح - كما سبق -، فروياه عن عطاء عن ابن عباس، وليس في حديثهما ذكر المسح على الجبيرة، ووقع في رواية الوليد وحده ذكر التيمم فقط، وسيأتي ذكر حديث الأوزاعي بعد هذا.

(١) تنبيه: وهَمَّ العلامةُ مغلطاي في نسبة هذا القول، حيث نسبته إلى أبي داود الإمام الحافظ صاحب "السنن"، وزاد في السوهم فجزم بأن هذا القول في كتابه "السنن"، فقال في كتابه "إكمال تهذيب الكمال" (٤٢/٥) ما نصه: (قال أبو داود في كتاب "السنن" إثر تخريج حديثه: ليس بالقوي)، وتابعه على هذا الوهم: الحافظ ابن حجر في كتابه "تهذيب". وهذا القول ليس من قول أبي داود وإنما هو قول ابنه أبي بكر في كتابه "الناسخ والمنسوخ"، ونقله عنه الدارقطني في "سننه"، فلعل مغلطاي لم يدقق في الاسم فظنه أبا داود الإمام صاحب "السنن"، ومما يزيد هذا تأكيداً وتأييداً أني لم أر من سبق مغلطاي إلى هذا العزو ممن ترجم لـ"الزبير بن خريق"، ولم يذكره المزي في "تهذيب الكمال" وما كان ليغفل عنه لو كان موجوداً في "السنن"، لاسيما وأن "سنن أبي داود" أحد الكتب التي خدمها في كتابه الآخر "تحفة الأشراف"، والله أعلم.

قال الدارقطني في "سننه" عقبَ حديثِ الزُّبير: (قال أبو بكر -يعني: ابن أبي داود-: هذه سنةٌ تفرَّد بها أهلُ مكَّة، وحملها أهلُ الجزيرة، لم يروه عن عطاءٍ عن جابرٍ غيرِ الزُّبيرِ بنِ خَرَيْقٍ، وليس بالقوي، وخالفه الأوزاعيُّ: فرواه عن عطاء، عن ابنِ عَبَّاسٍ، وهو الصواب). فالخلاصة أنَّ روايةَ الزبير بن خريق منكرةٌ سنداً متناً.

- أما الإسناد: فلجعله الحديث من مسند جابر، والمحفوظ أنه من مسند ابن عباس.
- وأما المتن: فلتفرُّده بزيادة المسح على الجبيرة -موضع الشاهد-، وذلك في قوله ﷺ: «وَيَعْصِبَ عَلَى جُرْحِهِ خِرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحَ عَلَيْهَا».

فاجتمع في روايةِ الزُّبيرِ التفرُّدُ والمخالفةُ، وهذا مما يزيد الحديث ضعفاً إلى ضعفه. وقد ضعَّفَ حديثَ الزبير هذا جماعةٌ من الحُفَّاظِ، منهم: ابنُ المنذر في "الأوسط" (٢٢/٢) وقال: (في إسناده مقالٌ)، وذكره الغسائيُّ في "الأحاديث الضعاف في سنن الدارقطني" (ص ٥٧ رقم ١٣٣)، وضعَّفه أيضاً الذهبيُّ في "المُهذَّب" (١٣٨/١ رقم ٨٤١) وقال: (الزُّبيرُ ليس ممن يُحتجُّ به)، وقال الحافظ في "بلوغ المرام" (رقم ١٣٤): (رواه أبو داود بسندٍ فيه ضعفٌ، وفيه اختلافٌ على روايه).

ولروايةِ الزبير بن خريق متابعةٌ ضعيفةٌ جداً، لا تقوم بها حجة، أوردتها للعلم بها فقط. فقد تابعه: "محمدُ بنُ عُبَيْدِ اللهِ العَرَزَمِيُّ"، أخرج حديثه ابنُ عدي في "الكامل" (٤٤٧/٦) - ومن طريقه: البيهقي في "الخلافيات" (٥٠٥/٢ رقم ٨٤٦) - قال: أخبرنا الساجيُّ، ثنا أحمدُ بنُ محمَّدِ العطار، ثنا أبو عمَرَ الحَوْضِيُّ، ثنا مُرَجَّى بنُ رَجَاءٍ، عن العَرَزَمِيِّ، عن عطاء، عن جابرٍ ﷺ قال: أصبَحَ رَجُلٌ من أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ أصابتهُ جَنَابَةٌ في يومٍ باردٍ، فأغْتَسَلَ، فَمَاتَ، فقال النبي ﷺ: «كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى جُرْحِهِ، وَيَتِيمَمَ».

وهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، فإنَّ العَرَزَمِيَّ متروكُ الحديثِ بالاتفاق، قال الساجي: (أجمع أهلُ النَّقْلِ على تركِ حديثه)، وقال الحاكمُ: (متروكُ الحديثِ بلا خلافٍ)، وقال الذهبيُّ في "الميزان" (٢٤٧/٦): (هو من شيوخِ شُعْبَةَ المَجْمَعِ على ضعفِهِم).

(١) هذا تجوُّزٌ في العبارة، باعتبار ظاهر الإسناد، وإلا فالمخالفُ -بكسر اللام- حقيقةٌ ليس الأوزاعي، وإنما شيخه الذي سمع منه حديثَ عطاء، فالأوزاعي لم يسمع الحديث من عطاء مباشرةً، وإنما يرويه عنه بلاغاً، كما في رواية جماعة من ثقات أصحابه عنه، وسيأتي بيان ذلك في الحديث التالي.

(٨٠) قال الدارميُّ في "سننه" (١/٢١٠ رقم ٧٥٢):

أخبرنا أبو المغيرة، حدّثنا الأوزاعيُّ، قال: بلغني أنّ عطاءَ بنِ أبي رباحٍ قال: إنه سمع ابنَ عباسٍ رضي الله عنه يُخبرُ أنّ رجلاً أصابه جُرحٌ في عهدِ النبيِّ صلى الله عليه وآله، ثمَّ أصابه احتِلامٌ، فأمرَ بالاعتِسالِ ^(١)، فماتَ، فبلغَ ذلكَ النبيَّ صلى الله عليه وآله فقال: « قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاءً العيِّ السُّؤالُ ^(٢)؟! »، وقال عطاءٌ ^(٣): بلغني أنّ النبيَّ صلى الله عليه وآله سئلَ بعدَ ذلكَ فقال: « لو غسلَ جسدهُ وتركَ رأسه حيثُ أصابه الجُرحُ ».

تفريجه:

هذا الحديث يرويه الأوزاعيُّ عن عطاءٍ، واختلِفَ فيه: هل سمع الأوزاعيُّ الحديثَ من عطاءٍ أم لا؟

• فرواه:

١. أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني [ثقة، تأتي ترجمته قريباً] - كما عند أحمد في "المسند" (١/٣٣٠ رقم ٣٠٥٧)، والدارمي في "سننه" (١/٢١٠ رقم ٧٥٢)، والدارقطني في "سننه" (١/١٩١) -.

(١) وقع في رواية ابن ماجه والدارقطني والطبراني والبيهقي في هذا الموضع زيادة: «فَاغْتَسَلَ فَكُرَّ فَمَاتَ».

وقوله: «فَكُرَّ» يعني: أصابه "الكُرَّازُ" - بضم الكاف -، وهو مرضٌ خطيرٌ ينتج عن تلوثِ الجُروحِ بالجراثيم، وهو أنواعٌ متعدّدةٌ بحسبِ موضعِ الجُرحِ، وأشدُّه ما كان في الرأسِ، فإنَّه مُميتٌ في وقتٍ قصيرٍ.

ينظر: "القانون في الطب" لابن سينا (٢/١٥٠)، و"المعجم الوسيط" (٢/٧٨٦)، و"معجم المصطلحات الطبية" (٢/١١١٢).

وقد يكون المراد بـ"الكُرَّازِ" في الحديث ما ذكره ابن الأثير وغيره من أنه ذاءٌ يتولّدُ من شدّةِ البردِ، يُصيبُ الإنسانَ فيحدثُ له رِغْدَةً أو تَشَنُّجاً أو نحو ذلك، ويؤيّدُ هذا ما جاء في حديثِ أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه، -وهو حديثٌ ضعيفٌ جدّاً، كما سبق- من أنّ اغتِسالَ الرَّجُلِ كَانَ في يومٍ بارِدٍ، والله أعلم.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٩/٣٢٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (٤/١٧٠).

(٢) وقع عند الطبراني في "الكبير" من رواية الدَّبَري عن عبد الرزاق زيادة في هذا الموضع: «أَلَا يَمَمُوهُ؟»، وهي زيادة منكرة، والدبيري اضطرب في هذا الحديث إسناداً وممتناً، وسيأتي التنبيه على هذا عند ذكر رواية عبد الرزاق قريباً.

(٣) مرسل عطاء هذا -وهو موطن الشاهد من الحديث- لم يذكره أبو داود في "سننه"، ولا أحمد في "مسنده"، ولا أبو يعلى في "مسنده"، ولا البخاري في "تاريخه الكبير"، ولا الطبراني في "معجمه الكبير"، والله أعلم.

٢. والوليد بن مزيد العُدْرِي البيروني [ثقة ثبت، من أثبت أصحاب الأوزاعي، قال عنه النسائي: كان لا يُخطئ ولا يُدلس. "التقريب" (ص ٥٨٣)، و"شرح العلل" (٥٤٣/٢) كما عند الدارقطني في "سننه" (١٩١/١)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٧/١) رقم (١٠١٥)، وفي "الخلافيات" (٤٩٣/٢ رقم ٨٣٧).

٣. وإسماعيل بن عبد الله بن سماعه [ثقة، من أثبت أصحاب الأوزاعي. "التقريب" (ص ١٠٨)، و"شرح العلل" (٥٤٣/٢) وروايته هذه أشار إليها الدارقطني في "سننه" (١٩١/١)، ولم أقف عليها مسندة.

٤. ومحمد بن شعيب [صدوق صحيح الكتاب. "التقريب" (ص ٤٨٣)] كما عند أبي داود في "سننه" (٩٣/١ رقم ٣٣٧).

٥. وأبو سعيد يحيى بن عبد الله بن الضحّك البأبلي [ضعيف. "التقريب" (ص ٥٩٣)] كما عند الدارقطني في "سننه" (١٩١/١)، وأوردها البخاري في "التاريخ الكبير" (٢٨٨/٨) تعليقا.

خمسهم يروونه عن الأوزاعي أنه قال: بلغني عن عطاء بن أبي رباح.

• **رواه:** عبد الرزاق [ثقة حافظ. "التقريب" (ص ٣٥٤)] في "مصنّفه" (٣٢٢/١) رقم (٨٦٧) - ومن طريقه: الدارقطني في "سننه" (١٤٩١/١)، والبيهقي في "الخلافيات" (٤٩٥/٢ رقم ٨٣٨) - عن الأوزاعي، عن رجل، عن عطاء بن أبي رباح^(١).

(١) تنبيه: وقع للدبري اضطراب في روايته الحديث عن شيخه عبد الرزاق.

- فتارة يرويه عنه، عن الأوزاعي، عن رجل، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، كما في "المصنّف"، فقد رواه الدارقطني والبيهقي من طريق الدبري عن عبد الرزاق على هذا الوجه.

- وتارة يرويه عنه على الشك في السماع أو عدمه، كما عند الطبراني في "الكبير" (١٩٤/١١ رقم ١١٤٧٢) قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، عن عبد الرزاق، عن الأوزاعي - سمعته منه أو أخبرته - عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، وزاد في المتن بعد قوله: «ألم يكن شفاء العبيّ السؤال»: «ألا يَمْمُوهُ؟»، ولم يذكر هذه الزيادة عند الرزاق في "مصنّفه"، بل ولم أرها في غير رواية الدبري هذه.

ولاشك أن الوجه الأول المخرّج في "المصنّف" هو الصواب، وأما الوجه الثاني فلعله وهم من الدبري، لاسيما وأن الدبري متكلّم فيه، وسماعه من عبد الرزاق كان بعد العمى، فقد سمع منه في آخر عمره وهو صغير، ولذا وقع في حديثه عنه بعض المناكير، قال ابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص ٣٩٦): (ذكر أحمد بن حنبل أنه [أي: عبد الرزاق] عمي في آخر عُمره فكان يُلَقَّنُ فَيَتَلَقَّنُ، فَسَمَاعٌ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بَعْدَ مَا عَمِيَ لَا شَيْءَ، ... قُلْتُ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِيْمَا رُوِيَ عَنِ الطَّبْرَانِيِّ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّبْرِيِّ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَحَادِيثَ اسْتَنْكَرْتُهَا جِدًّا، فَأَحَلَّتْ أَمْرَهَا عَلَيَّ ذَلِكَ، فَإِنَّ سَمَاعَ الدَّبْرِيِّ مِنْهُ مُتَأَخَّرٌ جِدًّا، وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "لِسَانِ الْمِيزَانِ" (٣٩٤/١): (والمناكير التي تقع في حديث الدبري إنما سببها أنه سمع من عبد

• رواه:

١. الوليد بن سلم [ثقةٌ مُدلسٌ، من أثبت أصحاب الأوزاعي. "التقريب" (ص ٥٨٤)، و"شرح العلل" (٥٤٣/٢)] - كما عند الرامهرزي في "المحدث الفاصل" (ص ٣٥٨) -.
٢. وعبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين [صدوقٌ ربما أخطأ، قال أبو حاتم: كان كاتب ديوان، ولم يكن صاحبَ حديثٍ. "التقريب" (ص ٣٣٣)] - كما عند ابن ماجه في "سننه" (١٨٩/١ رقم ٥٧٢) عن هشام بن عمار عنه^(١) -.
٣. وأيوب بن سويد [صدوقٌ يخطيء. "التقريب" (ص ١١٨)] - كما عند الدارقطني في "سننه" (١٩١/١)، والخطيب في "الفيح والمتفقه" (١٣٣/٢) -.
٤. ومحمد بن كثير المصيصي [صدوقٌ كثيرُ الغلط. "التقريب" (ص ٥٠٤)] - كما عند أبي نعيم في "الحلية" (٣١٧/٣) -.

الرزاق بعد اختلاطه، فما يوجد من حديثِ الدبري عن عبدِ الرزاق في مصنفات عبدِ الرزاق فلا يلحق الدبري منه تبعاً، إلا إن صحَّف أو حرَّف، وإنما الكلامُ في الأحاديثِ التي عندِ الدبري في غيرِ التصانيفِ فهي التي فيها المناكير؛ وذلك لأجلِ سماعِهِ منه في حالِ اختلاطه، والله أعلم.

(١) هذا هو الخفوظ عن ابن أبي العشرين، وهو روايته الحديث معنعناً بين الأوزاعي وعطاء من غير تصريح بالسماع بينهما، ووقع عند ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٣٧٥/١ رقم ٥٢٦) من رواية إسحاق من أبي حسان الأماطي عن هشام بن عمار عن عبد الحميد ابن أبي العشرين، به، = التصريحُ بالتحديث بين الأوزاعي وعطاء، ثم قال ابن عبد البر: (هكذا رواه عبد الحميد ابن أبي العشرين عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس، ورواه عبد الرزاق عن الأوزاعي عن رجلٍ عن عطاء عن ابن عباس مثله سواء، وعبد الرزاق أثبت من عبد الحميد ...).

قلت: إثبات السماع في رواية ابن أبي العشرين هذه خطأ، إما من الناسخ أو من أحد رواة الإسناد، ويدل على ذلك:

١. أن ابن ماجه قد أخرج الحديث عن هشام بن عمار عن ابن أبي العشرين بمثله سواء، وليس فيها التصريح

بالسماع، وإنما فيها الرواية بالنعنة بين الأوزاعي وعطاء.

٢. أن أبا حاتم وأبا زرعة لما سُئلا عن رواية هُقلِّ والوليد بن مُسلم وغيرهما عن الأوزاعي عن عطاء عن ابن

عباس ... قالوا - كما في "العلل" (٣٧/١ مسألة رقم ٧٧) -: (روى هذا الحديث ابن أبي العشرين، عن

الأوزاعي، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس، وأفسدَ الحديثَ) يعني أن ابن أبي العشرين

أفسد بروايته هذه رواية من عنعنه؛ لأنه صرَّح فيها بوجود الواسطة بين الأوزاعي وعطاء، وهذا يؤكد أن

التصريح بالسماع غير محفوظ من رواية ابن أبي العشرين.

فالخلاصة أن عبد الحميد بن أبي العشرين تارةً يصرِّح بذكر الواسطة - "إسماعيل بن مسلم المكي" - بين الأوزاعي

وعطاء - كما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة -، وتارةً لا يصرِّح بذكرها ويروي الحديث بالنعنة - كما في رواية ابن ماجه -،

وأما التصريح بالسماع فلا يصح من روايته، والله أعلم.

تنبيه: لم أفق على رواية ابن أبي العشرين التي صرَّح فيها بذكر الواسطة في شيءٍ من المصادر التي بين يدي.

٥. ورواد بن الجراح [ضعيفٌ. "التهذيب" (٢٤٩/٣)] - كما عند الرامهرمزي في "المحدث
الفاصل" (ص ٣٥٨) -.

خمستهم روه عن الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح، مُعَنَّأ من غير تصريحٍ بالسَّماعِ.
• **رواه:** هقل بن زيادٍ [ثقةٌ، من أثبت أصحاب الأوزاعي. "التقريب" (ص ٥٧٤)، "شرح العلل"
(٥٤٣/٢)]، كما عند أبي يعلى في "مسنده" (٣٠٩/٤ رقم ٢٤٢٠) - ومن طريقه: الضياء
في "المختار" (٢١٤/١١ رقم ٢٠٦) -، والدارقطني في "سننه" (١٩٠/١)، والحاكم في
"المستدرک" (٢٨٦/١ رقم ٦٣١) قال: سمعتُ الأوزاعيَّ قال: قال عطاءٌ.

فاتفق هؤلاء الجماعة على عدم ذكر السماع بين الأوزاعي وعطاء، بل ورد في رواية الوليد بن
مزهد وابن سماعة - وهما من أثبت أصحاب الأوزاعي - التصريح بعدم السماع، وأن الأوزاعي
إنما يرويه عن عطاء بلاغاً، من غير سماعٍ له منه، ورواية عبد الرزاق صريحةٌ أيضاً في وجود
الواسطة بينهما، وأما رواية الوليد بن مسلم وهقل - وهما من أثبت أصحاب الأوزاعي أيضاً -
فلا تنفي وجود الوساطة، لأن قوله (عن) أو (قال) ليست صريحة في الاتصال، بل هي من
الصيغ المحتملة للسمع وعدمه، ويُرجحُ أحدَ الاحتمالين ما ورد في الروايات الثابتة من
التصريح بالانقطاع وعدم السماع بين الأوزاعي وعطاء، هذا هو المحفوظ في رواية الأوزاعي.

• وخالف هؤلاء الجماعة: بشر بن بكرٍ [ثقةٌ يُعرب، وينفرد عن الأوزاعي بأشياء. "التقريب"
(ص ١٢٢)]، و"التهذيب" (٣٨٨/١) - كما عند الحاكم في "المستدرک" (٢٨٥/١) رقم
٦٣٠ - وعنه: البيهقي في "الخلافات" (٤٩٣/٢ رقم ٨٣٦) - فصرَّح في روايته
بالسَّماعِ، فقال: (حدَّثني الأوزاعي، حدَّثني عطاء بن أبي رباح)، وذكرُ السَّماعِ لا يصح،
وهو مخالفٌ - كما سبق - لرواية الثقات الإثبات من أصحاب الأوزاعي الذين روه عنه
من غير ذكر السماع، وبشرٌ ينفرد عن الأوزاعي بأشياء لا يتابع عليها، ولذا لما أورد
البيهقي روايةً بشرٍ هذه قال - كما في "الخلافات" (٤٩٣/٢) -: (كذا قال بشر بن بكرٍ،
وهذا غلطٌ، إنما رواه الأوزاعي عن عطاء بلاغاً من غير سماعٍ له من عطاء)، وقال الحاكم
عقب روايته: (وقد رواه الهقل بن زياد - وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي - ولم يذكر
سماع الأوزاعي من عطاء).

قال الدارقطني في "سننه": (اختلفَ عن الأوزاعيِّ، فقيلاً: عنه عن عطاء، وقيل: عنه بلعني
عن عطاء، وأرسل الأوزاعيُّ آخره عن عطاء عن النبي ﷺ وهو الصواب).

رجال الإسناد:

• أبو المغيرة.

هو: عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الشامي الحمصي.

روى عن: الأوزاعي، وحرير بن عثمان، وغيرهما.

وعنه: الإمام أحمد، والدارمي وغيرهما.

قال عنه الحافظ في "التقريب": (ثقة)، وكذلك قال الذهبي في "الكاشف"، ورمز في "الميزان"

للعمل على توثيقه، وقال: (أخطأ في إيداعه كتاب "الضعفاء" بعض الجهلة).

من التاسعة، مات سنة اثني عشرة ومائتين، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٥٦/٦)، و"الأنساب" (٣٠٨/٢، ٤٨٧)، و"تهذيب الكمال" (٢٣٧/١٨)، و"الكاشف"

(٦٦٠/١)، و"الميزان" (٣٨٤/٤)، و"التهذيب" (٣٢٩/٦)، و"التقريب" (ص ٣٦٠).

• الأوزاعي.

هو: عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، أبو عمرو الأوزاعي دمشقي.

روى عن: عطاء بن أبي رباح، ومكحول وغيرهما كثير.

وعنه: الزهري، وقنادة بن دعامة - وهما من شيوخه - وغيرهما كثير.

متفق على إمامته وثقته وتبئته، جليل القدر جداً، وكان فصيحاً فقهياً مقدماً في زمانه، وله

مذهب مستقل مشهور عمل به زماناً ثم فني.

ومع ثقته وتبئته إلا أنه قد تكلم في روايته عن الزهري ويحيى بن أبي كثير خاصة، قال يعقوب

بن شيبة: (والأوزاعي ثقة ثبت، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء)، وقال ابن رجب:

(تكلم طائفة في حديثه عن الزهري خاصة...، وتكلم الإمام أحمد في حديثه عن يحيى بن أبي

كثير خاصة، وقال: لم يكن يحفظه جيداً فيخطئ فيه...، وقال مهنا: سألت أحمد عن حديث

الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير؟ قال أحمد: كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قد

ضاع منه، فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظاً).

ومراد الأئمة بكلامهم السابق أن حديث الأوزاعي عن هذين الإمامين ليس في الدرجة العليا

من الصحة والإتقان كغيره من المتقنين لحديثهما وأن من أصحابهما من هو أثبت منه فيهما،

ولذا لما سئل ابن معين: من أثبت الناس في الزهري؟ قال: (مالك، ثم معمر، ثم عقيل، ثم

يونس، ثم شعيب، والأوزاعي...)، ولما سُئل علي بن المديني: مَنْ أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير؟ قال: (هشام الدستوائي، ثم الأوزاعي...).

والأوزاعي من السابعة، مات سنة سبع وخمسين ومائة، روى له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٦٦/٥-٢٦٧)، و"تاريخ دمشق" (١٤٧/٣٥-٢٢٩)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٧/١٧-٣١٦)، و"شرح علل الترمذي" (٤٨١/٢، ٤٨٦، ٤٤٤-٦٤٦)، و"التهذيب" (٢٤٠/٦-٢٤١)، و"التقريب" (ص٣٤٧)، و"الثقات الذين ضُغفوا في بعض شيوخهم" (ص٦٢).

• عطاء بن أبي رباح.

هو: عطاء بن أبي رباح - واسمه: أسلم - القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي. متفق على ثقته وإمامته وجلالته، وكان كثير الإرسال مشهوراً به. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧٧).

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ للانقطاع في إسناده بين الأوزاعي وعطاء، فإن الأوزاعي لم يسمعه من عطاء كما سبق بيانه.

فإن قيل: إن الوساطة بينهما معروفة، وقد ورد التصريح بها في رواية عبد الحميد ابن أبي العشرين - كما ذكر أبو حاتم وأبو زرعة -، وأنه "إسماعيل بن مسلم"^(١).

أجيب: بأن إسماعيل هذا هو: أبو إسحاق المكي^(٢)، وهو ضعيف الحديث بالاتفاق، قال ابن المديني: (أجمع أصحابنا على ترك حديثه)، فما زادنا العلم به إلا يقيناً بضعف هذا الحديث.

فالخلاصة أن الحديث من هذا الطريق - طريق الأوزاعي - ضعيف لا يصح، ثم إنه ليس للميم ولا للمسح على الجبيرة ذكر في حديث ابن عباس هذا البتة^(٣)، ولا لهما ذكر أيضاً في مرسل

(١) ويحتمل أن تكون الوساطة بينهما هو "إسحاق بن أبي فروة"، لما روى ابن أبي شيبة في "مُصَنَّفِهِ" (٩٦/١ رقم ١٠٧٧) قال: حدثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن أبي فروة، عن عطاء أن رجلاً احتلم على عهد النبي ﷺ وهو مجذور، ففسلوه، فمات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «ضِعُّوهُ ضِعَّعَهُمُ اللَّهُ، قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ».

وإسحاق هذا هو: ابن عبد الله بن أبي فروة الأموي، وهو متروك الحديث بالاتفاق.
ينظر: "ضعفاء العقيلي" (١٠٢/١)، و"الجرح والتعديل" (٢٢٧/٢)، و"الكامل" (٣٢٦/١)، و"المجروحين" (١٣١/١)، و"الميزان" (٣٤٤/١)، و"التقريب" (ص١٠٢).

(٢) ينظر: "ضعفاء العقيلي" (٩١/١)، و"الكامل" (٢٨٢/١)، و"المجروحين" (١٢٠/١)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٢٠/١)، و"تهذيب الكمال" (١٩٨/٣)، و"التهذيب" (٢٨٩/١)، و"التقريب" (ص١١٠).

(٣) ينظر: "بيان الوهم والإيهام" (٢٣٨/٢).

عطاء الذي رواه عنه الأوزاعيُّ بلاغاً، وغاية ما فيه -على ضعفه- هو الإرشاد إلى غسل العضو الصحيح، وترك موضع الجرح إلى غير بدلٍ من مسحٍ أو تيممٍ، والله أعلم.

وقد ورد الحديث من وجهٍ آخر عن عطاء عن ابن عباس، أخرجه ابن الجارود وابن خزيمة وغيرهما من طريق "الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح" وفيه ذكر التيمم دون المسح على الجبيرة، وقد مضى إيراده في المبحث السابق، وترجيح ضعفه.

فالإخلاصة أن حديث ابن عباس رضي الله عنه هذا ضعيفٌ، (ولا يثبت من وجهٍ قويٍّ) -كما قال عبدالحق الأشيلي في "الأحكام الوسطى" (١/٢٢٣)-، وأمثلة طرقه رواية الوليد بن عبيد الله على ضعفها.

ولحديث ابن عباس شاهدٌ ضعيفٌ جداً من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وفيه الأمر بالتيمم دون المسح على الجبيرة، وقد مضى إيراده في المبحث السابق، والله أعلم.

(٨١) قال عبدُ الرزاق في "مصنّفه" (١/١٦١ رقم ٦٢٣):

أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَلِيٍّ
قَالَ: انْكَسَرَ أَحَدُ زُنْدِيِّي فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرْتَنِي أَنْ أُمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِثِ.

تفريجه:

أخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ: ابْنُ مَاجَهَ فِي "سَنَنِهِ" (١/٢١٥ رقم ٦٥٧)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي "الضَعْفَاءِ" (٣/٢٦٨)، وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي "سَنَنِهِ" (١/٢٢٦)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "الطَّبِّ النَّبَوِيِّ" (٢/٤٤٧ رقم ٤١٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "الْخُلَافِيَّاتِ" (٢/٤٩٨ رقم ٨٣٩).

• وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي "الْكَامِلِ" (٥/١٢٤) - وَمِنْ طَرِيقِهِ: الْبَيْهَقِيُّ فِي "الْكَبْرِيِّ" (١/٢٢٨) -، وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي "سَنَنِهِ" (١/٢٢٧)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي "الطَّبِّ النَّبَوِيِّ" (رقم ٤١١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي "مَعْرِفَةِ السُّنَنِ" (١/٣٠٠ رقم ٣٤٤)، وَفِي "الْخُلَافِيَّاتِ" (٢/٤٩٩ رقم ٨٤٠) جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ سَالِمِ الْقَدَّاحِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، بِهِ.

الحكم على الحديث:

هَذَا إِسْنَادٌ وَاهٍ جَدًّا^(٢)، وَالْحَمْلُ فِيهِ عَلَى "عَمْرِو بْنِ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ" - مَدَارِ الْحَدِيثِ - .
وَهُوَ: عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْقُرَشِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو خَالِدِ الْكُوفِيِّ الْوَاسِطِيِّ^(٣)، أَحَدُ الْكَذْبَةِ الْوَضَاعِيِّنَ، كَذَبَهُ أَحْمَدُ وَابْنُ مَعِينٍ وَوَكَيْعٌ وَأَبُو زُرْعَةَ وَابْنُ رَاهَوِيَةَ وَغَيْرُهُمْ، قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: (كَذَابٌ، يَرُوي عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةٌ)، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: (عَامَّةٌ مَا يَرُويهِ مَوْضُوعَاتٌ)، وَقَالَ الْحَاكِمُ: (يَرُوي عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَوْضُوعَاتِ).

(١) هُوَ: زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَلَا يَنْبَغُ لَهُ وَلَا أَبِيهِ سَمَاعٌ مِنْ جَدِّهِمَا عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ.
قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ: قَالَ أَبُو زُرْعَةَ: (زَيْدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ مَرْسَلٌ)، وَقَالَ عَنْ أَبِيهِ "عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ": سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ يَقُولُ: (عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ لَمْ يَدْرِكْ عَلِيًّا). يَنْظُرُ: "الْمُرَاسِيلُ" لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ٦٤ و ١٣٩).

(٢) قَالَه الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "بَلُوغِ الْمَرَامِ" (١/٣٥).

(٣) يَنْظُرُ فِي تَرْجُمَتِهِ: "الْجَرَحُ وَالتَّعْدِيلُ" (٦/٢٣٠)، وَ"ضَعْفَاءُ الْعَقِيلِيِّ" (٣/٢٦٨)، وَ"الْكَامِلُ" (٥/١٢٣)، وَ"الْمَجْرُوحِينَ" (٢/٧٦)، وَ"تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٢١/٦٠٣)، وَ"الْمِيزَانُ" (٥/٣١١)، وَ"التَّهْذِيبُ" (٨/٢٤)، وَ"التَّقْرِيبُ" (ص ٤٢١).

فالحديث بهذا (بَاطِلٌ لَا أَصْلَ لَهُ) كما قال أبو حاتم في "العلل" (مسألة رقم ١٠٢)، بل نقل النووي في "المجموع" (٣٢٤/٢) اتفاق الحفاظ على ضَعْفِهِ وَتَوَهِينِهِ. وقال ابن حزم: (هذا خبرٌ لَا تَحِلُّ رِوَايَتُهُ إِلَّا عَلَى بَيَانَ سُقُوطِهِ لِأَنَّهُ انْفَرَدَ بِهِ أَبُو خَالِدٍ عَمْرُو بن خَالِدٍ الْوَاسِطِيُّ وَهُوَ مَذْكُورٌ بِالْكَذِبِ)^(١). قلت: وللحديث طرقٌ أخرى واهيةٌ، مدارها على هلكى ومتروكين، وقد ساقها البيهقي مبيناً عللها في كتابه "الخلافيات" (٤٩٨/٢ - ٥٠٤)^(٢) فليرجع إليه من أحب الوقوف عليها.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «أَحَدُ زَنْدَيَّ» الزَّندَان - بفتح الزاي - هما: عَظْمَا السَّاعِدِ، وَأَحَدُهُمَا أَرَقُّ مِنَ الْآخَرِ، فَطَرَفُ الزَّندِ الَّذِي يَلِي الْإِبْهَامَ هُوَ الْكُوعُ، وَطَرَفُهُ الَّذِي يَلِي الْخَنْصِرَ هُوَ الْكُرْسُوعُ، فَالْمَرْفِقُ مَجْتَمِعُ الزَّندَيْنِ مِنْ أَعْلَى، وَالرُّسْعُ مَجْتَمِعُهُمَا مِنْ أَسْفَلِ، وَمِنْ عِنْدِهِمَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ. ينظر: "تمذيب اللغة" (١٢٦/١٣)، و"المغرب في ترتيب المعرب" (٣٦٩/١)، و"تاج العروس" (١٤٥/٨)، و"المعجم الوسيط" (٤٠٣/١).

وقوله: «الْجَبَائِرُ» جَمْعُ (جِبَارَةٌ) - بكسر الجيم -، و(جَبِيرَةٌ) - بفتح الجيم -، وهي: مَا يُوضَعُ وَيُشَدُّ عَلَى مَحَلِّ الْكَسْرِ أَوْ الْخَلْعِ لِيَنْجَبِرَ، وَتَكُونُ مِنْ خَشَبٍ أَوْ قَصَبٍ أَوْ جَبَسٍ أَوْ نَحْوِهَا. ينظر: "الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي" (ص ١٢٧)، و"القاموس المحيط" (ص ٤٦٠)، و"لسان العرب" (١١٥/٤).

(١) "الخلي" (٧٥/٢).

(٢) وينظر أيضاً: "السنن الكبرى" (٢٢٨/١)، و"المعرفة" (٣٠١/١).

(٨٢) قال الدارقطني في "سننه" (٢٠٥/١):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَارَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْمُهْدِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُوسُ بْنُ مَالِكِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْجَبَائِرِ.

تفريجه:

أخرجه من طريق الدارقطني: ابن الجوزي في "التحقيق" (٢١٩/١)، وفي "العلل المتناهية" (١/٣٥٩-٣٦٠ رقم ٥٩٥).

• وأخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١١٥/١) قال: أخبرنا محمد بن عمر بن القاسم النرسي، أخبرنا محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، قال الدارقطني عقبه: (لَا يَصِحُّ مَرْفُوعاً، وَأَبُو عُمَارَةَ ضَعِيفٌ جِدًّا)، وقال عنه الدارقطني في موضعٍ (متروك)^(١)، وقال الخطيب: (في حديثه مناكير وغرائب)^(٢).

فالخلاصة أن الحديث لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ، والمعروف عن ابن عمر موقوفاً عليه، من قوله وفعله.

- **أما قوله:** فأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (١٢٦/١ رقم ١٤٤٨)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٤/٢)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٨/١) من طريق هشام بن الغاز، عن نافع، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: (مَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ مَعْصُوبٌ فَخَشِيَ عَلَيْهِ الْعَنْتَ فَلْيَمْسَحْ مَا حَوْلَهُ وَلَا يَغْسِلْهُ)، وفي لفظ: (مَنْ كَانَ لَهُ جُرْحٌ مَعْصُوبٌ عَلَيْهِ، تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْعَصَائِبِ، وَيَغْسِلُ مَا حَوْلَ الْعَصَائِبِ).

(١) نقله عنه الذهبي في "الميزان" (٤٤/٦).

(٢) "تاريخ بغداد" (٣٦٠/١).

- **وأما فعله:** فأخرجه الحربي في "غريب بالحديث" (٨١/١)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٤/٢)، وابن المقرئ في "المعجم" (ص ٤٠٨ رقم ١٣٤٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٨/١) من طريق سليمان بن موسى عن نافع قال: (جُرِحَتْ إِبْهَامُ رِجْلِ ابْنِ عُمَرَ فَأَلْقَمَهَا مَرَارَةً فَكَانَ يَتَوَضَّأُ - وعند ابن المقرئ: يَسْمَحُ - عَلَيْهَا).
وعند البيهقي من رواية موسى بن يسار، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - أَنَّهُ تَوَضَّأَ، وَكَفَّهُ مَعْصُوبَةً، فَمَسَحَ عَلَى الْعَصَائِبِ، وَغَسَلَ سِوَى ذَلِكَ.
قال البيهقي عقبه: (هو عن ابن عُمَرَ صَحِيحٌ)، وقال في "معرفة السنن والآثار" (٣٠٢/١): (وصحَّ عن ابن عُمَرَ المسحُ على العِصَابَةِ موقوفاً عليه).

(٨٣) قال الطبراني في "المعجم الكبير" (١٣١/٨ رقم ٧٥٩٧)، وفي "مسند الشاميين" (رقم ٤٥٤ و ٣٤٣٢):

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ دَاوُدَ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ وَمَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ لَمَّا رَمَاهُ ابْنُ قِمَّةَ يَوْمَ أُحُدٍ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ حَلَّ عَنْ عَصَابَتِهِ، وَمَسَحَ عَلَيْهَا بِالْوُضُوءِ.

تفريجه:

لم أقف عليه عند غير الطبراني.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، قال ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٢٦٠/١): (إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، وَأَبُو أَمَامَةَ لَمْ يَشْهَدْ أُحُدًا)، وضعفه أيضاً الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٦٤/١) وقال: (فيه: حَفْصُ بْنُ عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ). قلتُ: حفص بن عمر بن ميمون العدني، الملقَّب بـ"الفرخ"، متفق على ضعفه، ونكارة حديثه^(١). فالخلاصة أنَّ الحديثَ ضعيفُ الإسناد، منكرُ المتن، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «عِصَابَتِهِ» «العِصَابَةُ» - بكسر العين -، مأخوذةٌ من «العِصْبِ» وهو الشَّدُّ، وقيل: هو الطِّيُّ الشَّدِيدُ وَاللِّيُّ، يقال: عَصَبَ الشَّيْءَ يَعْصِبُهُ عَصَبًا: طَوَاهُ وَلَوَاهُ، وكلُّ شَيْءٍ اسْتَدَارَ حَوْلَ

(١) قال عنه ابن معين والنسائي: (ليس بثقة)، وقال أبو داود: (ليس بشيء)، وقال في موضع: (هو منكر الحديث)، وقال أبو حاتم: (لئن الحديث)، وقال العقيلي: (يحدث بالأباطيل)، وقال ابن عدي: (عامه حديثه غير محفوظ)، وقال ابن حبان: (كان ممن يقلب الأسانيد لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد)، وقال العجلي: (يكتب حديثه وهو ضعيف الحديث)، وقال الدارقطني: (ضعيف)، وفي موضع آخر: (ليس بقوي في الحديث)، وقال في "العلل": (متروك). ينظر: "الكامل" (٣٨٥/٢)، و"التهذيب" (٣٥٣/٢)، و"التقريب" (ص ١٧٣).

شَيْءٍ فَقَدْ عَصَبَ بِهِ، و"العَصَابَةُ" هي كُلُّ مَا عُصِبَ بِهِ كَسَرُّ أَوْ جُرْحٌ أَوْ قَرْحٌ مِنْ خِرْقَةٍ أَوْ خَبِيئَةٍ وَنَحْوِهَا.

ينظر: "الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي" (ص ٣٧٠)، و"المُعَرَّبُ فِي تَرْتِيبِ الْمَعْرَبِ" (٢/٦٣-٦٤)، و"لسان العرب" (١/٦٠٣).

الخلاصة الحديثية لأحاديث المبحث:

قد روي في "المسح على الجبيرة" أحاديثٌ عديدة، وقفتُ على أربعةٍ منها، هي أصول هذا الباب، وهي: حديثُ جابرٍ، وحديثُ عليٍّ، وحديثُ ابنِ عمر، وحديثُ أبي أمامة رضي الله عنه. وقد تبين من الدراسة الحديثية أنها ضعيفةٌ لا تصح، بل هي شديدةُ الضعف، لا يعتمد على مثلها في باب الأحكامِ والسُنن.

ولذا نصَّ البيهقيُّ في "الكبرى" (٢٢٨/١)^(١)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٣٠١/١) على أنه لا يصح في باب "المسح على العصائب والجبائر" حديثٌ، فقال: (ولا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيءٌ، وأصحُّ ما روي فيه حديثُ عطاء بن أبي رباح [يعني: حديثُ جابرٍ] وليس بالقوي، وإنما فيه قولُ الفقهاء من التابعين فمن بعدهم، مع ما رَوَيْنَا عن ابنِ عمر في المسح على العِصَابَةِ).

وقال ابن حزم في "المحلى" (٦١/٢): (ولم يصحَّ قطُّ فيه أثرٌ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم).

فالخلاصة: أنه لا يصح في "المسح على الجبائر" حديث مرفوعٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما صحَّ عن ابن عمر -رضي الله عنهما- من قوله وفعله، وهو قولُ جماعةٍ من فقهاء التابعين كما سيأتي، والله أعلم.

(١) وقال مثله في: "معرفة السنن والآثار" (٣٠١/١) وفي "الخلافيات" (٥٠٤/٢).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على مشروعية "المسح على الجبيرة ونحوها"^(١)، وهذه الأحاديث وإن لم يثبت منها شيء - كما تبين من الدراسة الحديثية -، إلا أن القول بمشروعية "المسح على الجبائر" يكاد يكون محل إجماع بين أهل العلم.

قال ابن المنذر: (أكثر أهل العلم يُجيزون المسح على الجبائر، ولست أحفظ عن أحدٍ أنه منَعَ من المسح على الجبائر، إلا ما ذكرتُ من أحدِ قولَي الشافعي، وشيءٍ رُوِيَ عن ابن سيرين)^(٢).

وقال البيهقي: (وصحَّ عن ابن عمر المسح على العصابة موقوفاً عليه)^(٣)، قال ابن قدامة: (ولا يُعرف له في الصحابة مخالِفٌ)^(٤)، بل قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (ولا يُعرف عن صحابيٍّ ولا تابعيٍّ خلافة)^(٥).

وهو قول جماعة من فقهاء التابعين، منهم: عبيد بن عمير، وعطاء، وطاوس، ومجاهد، والحسن، والنخعي، وقتادة، وغيرهم^(٦). وهو أيضاً مذهب فقهاء المدينة السبعة^(٧).

(١) وخالف في هذا "الظاهرية"، فقالوا بعدم مشروعية "المسح على الجبيرة"؛ لأنه لم يأت قرآن ولا سنة بتعويض المسح على الجبائر عن الغسل، بل من عجز عن غسل العضو فإنه يسقط عنه إلى غير بدل. ينظر: "المحلى" (٧٧-٧٤/١)، ومن قال بهذا من المعاصرين العلامة الألباني رحمه الله كما في كتابه "تمام المنة في التعليق على فقه السنة" (ص ١٣٥).

(٢) "الأوسط" (٢٥/٢).

(٣) "معرفة السنن والآثار" (٣٠٢/١).

(٤) "المغني" (١٧٢/١).

قال ابن القيم - رحمه الله - في "إعلام الموقعين" (١٢٠/٤): (إن لم يخالف الصحابي صحابياً آخر، فإما أن يشتهر قوله في الصحابة، أو لا يشتهر، فإن اشتهر فالذي عليه جماهير الطوائف من الفقهاء أنه إجماع وحجة، وقالت طائفة منهم: هو حجة وليس بإجماع، وقالت شريحة من المتكلمين وبعض الفقهاء المتأخرين: لا يكون إجماعاً ولا حجة، وإن لم يشتهر قوله، أو لم يعلم هل اشتهر أم لا، فاختلَف الناس هل يكون حجة أم لا؟ فالذي عليه جمهور الأمة أنه حجة).

(٥) "شرح العمدة" (٢٨٥/١).

(٦) ينظر: "مصنف ابن أبي شيبة" (١٢٥-١٢٦)، و"مصنف عبد الرزاق" (١٦٠-١٦٢)، و"الأوسط" (٢٣/٢) - ٢٥، و"سنن البيهقي الكبرى" (٢٢٨-٢٢٩)، و"معرفة السنن والآثار" (٣٠٢/١).

(٧) ينظر: "النجم الوهاج في شرح المنهاج" (٤٥٥/١).

و"الفقهاء السبعة" هم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، وسليمان بن يسار، وقد كان أهل المدينة

وبه قال الأئمة الأربعة: أبو حنيفة^(١)، ومالك^(٢)، والشافعي^(٣) - في القديم -، وأحمد^(٤).

ومما سبق يتبين أن القول بمشروعية "المسح على الجبيرة" هو قول جماهير أهل العلم، وهو الصواب الذي لا محيد عنه، فَإِنَّ الْمَسْحَ عَلَى الْجَبِيرَةِ مِمَّا تَدْعُو الْحَاجَّةُ إِلَيْهِ؛ لِمَا فِي نَزْعِهَا مِنْ الْحَرْجِ وَالضَّرَرِ الْمَنْفِيِّ شَرْعًا، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، وَالْمَسْحُ عَلَى الْجَبِيرَةِ هُوَ مَا يَسَعُ الْمَكْلَفَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ.

وعلى هذا فمن أصابه كَسْرٌ فِي عَظْمِهِ وَاحْتِجَاجٌ إِلَى شِدَّةِ جَبِيرَةٍ، أَوْ أَصَابَهُ جُرْحٌ وَنَحْوُهُ فَلَفَّ عَلَيْهِ عِصَابَةً، أَوْ وَضَعَ عَلَيْهِ لَصُوقًا، أَوْ لَزُوقًا^(٥) أَوْ نَحْوَهَا، وَتَعَذَّرَ عَلَيْهِ حَلُّهَا، أَوْ خَشِيَ مِنْ حَلِّهَا زِيَادَةَ مَرَضِهِ أَوْ شِدَّةَ أَلَمِهِ أَوْ تَأَخَّرَ بَرِّئَهُ، فَيَجُوزُ لَهُ حِينَئِذٍ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهَا بِالمَاءِ وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، بَلْ هَذَا هُوَ الْوَاجِبُ الْمَتَعَيَّنُّ عَلَيْهِ، فَإِنَّ الْمَسْحَ عَلَيْهَا - وَالْحَالَةَ هَذِهِ - عَزِيمَةٌ لَا رِخْصَةَ، وَهُوَ بَدَلٌ عَنِ الْغَسْلِ عِنْدَ وَجُودِ الْعُدْرِ.

فَإِنْ كَانَ الْعَضْوُ مَكْشُوفًا لَيْسَ عَلَيْهِ جَبِيرَةٌ وَلَا عِصَابَةٌ وَلَا نَحْوَهُمَا، وَكَانَ مَسْحَهُ بِالمَاءِ لَا يَضُرُّهُ، فَيَجِبُ حِينَئِذٍ الْمَسْحُ عَلَى الْعَضْوِ مَبَاشَرَةً، وَالْمَسْحُ عَلَيْهِ أَوْلَى مِنَ الْمَسْحِ عَلَى الْجَبِيرَةِ وَمِنَ التَّيْمِمِ، بَلْ مَتَى أَمَكَّنَ الْمَسْحُ عَلَى الْمَحَلِّ لَمْ يَجْزُ لَهُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى الْجَبِيرَةِ، وَلَا يُجْزِئُهُ إِنْ مَسَحَ عَلَيْهَا^(٦).

يصدرون عن رأيهم ويأخذون بقولهم وإفتائهم، قال ابن المبارك: (كانوا إذا جاءهم المسألة دخلوا فيها جميعاً، فنظروا فيها، ولا يقضي القاضي حتى يرفع إليهم، فينظرون فيها، فيصدرون).

ينظر: "مقدمة ابن الصلاح" (٣٠٣/١-٣٠٥)، و"إعلام الموقعين" (٢٣/١)، و"تهذيب الكمال" (١٥٠/١٠-١٥١).

(١) ينظر: "المسوط" (٧٣/١-٧٤)، و"بدائع الصنائع" (١٣/١).

(٢) ينظر: "المدونة الكبرى" (١٢٩/١-١٣٠)، و"عقد الجواهر الثمينة" (٨٩/١)، و"الفواكه الدواني" (١٦٣/١).

(٣) وبه قال جماهير الشافعية، ينظر: "نهاية المطلب" (٢٠٠/١)، و"البيان" (٣٣١/١)، و"المجموع" (٣٤٣/٢).

(٤) ينظر: "المغني" (١٧١/١)، و"الإنصاف" (١٨٧/١-١٨٨).

(٥) "اللزوق" و"اللصوق" دواءٌ للجرْحِ يلزمه حتى يبرأ. ينظر: "لسان العرب" (٣٢٩/١٠).

قلت: وهو مشهور الاستعمال في زماننا، وهو أشكال وأنواع متعددة، منها ما يقصد به التداوي، ومنها ما يقصد به مجرد حفظ الجرح من التلوث ونحوه.

(٦) ينظر: "مجموع فتاوى ابن تيمية" (١٧٨/٢١ و٢١٦)، و"بدائع الفوائد" (٦٧/٤-٦٨)، و"الشرح الصغير" للدردير

(٢٠٢/١-٢٠٣).

ومن مسح على الجبيرة فليس له أن يجمع بينه وبين التيمم على الصحيح^(١)، بل المسح كافٍ في الطهارة، وهو يقوم مقام الغسل عند العذر، ثم إنَّ (الجمع بين طهارتين خلاف قواعد الشرع في الأحداث)^(٢)، وأما ما ورد في رواية الزبير بن خُرَيْقٍ عن عطاء من الجمع بين المسح والتيمم فضعيفٌ لا يعول عليه - كما سبق -، وعلى فرض ثبوته فـ(يحتمل أن "الواو" فيه بمعنى "أو"، أي: إنما يكفيه أن يتيمم، أو يعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها، ويحتمل أن التيمم في الحديث لشدَّ العِصَابَةِ على [غير] طهارة)^(٣).

ولا يشترط لجوز المسح على الجبيرة أن يَشُدَّها على طهارة، لما في ذلك من الحرج والمشقة، بل يجوز له أن يسمح عليها وإن شدَّها على حدثٍ عند أكثر العلماء، وهو إحدى الروايتين عن الإمام أحمد^(٤)، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وهو الصواب)^(٥).

ويجب عند أكثر العلماء استيعاب الجبيرة بالمسح، كما يُستوعَبُ الجِلْدُ بِالغَسْلِ، لأن مسحها كغسله، ولأنه لا ضرر في تعميمها^(٦).

هذه جملٌ مختصرةٌ تتعلق بـ"المسح على الجبيرة ونحوها"، والله أعلم.

(١) وهو مذهب جمهور الفقهاء من الحنفية، والمالكية، وهو أحد قولَي الشافعي اختاره بعض أصحابه، والصحيح من مذهب الحنابلة. [ينظر: "المجموع" (٣٤٣/٢)، و"شرح الزركشي على الخرقي" (٣٧١/١)، و"الإنصاف" (١٨٧/١)].

وخالف في هذا جمهور الشافعية فأوجبوا الجمع بين المسح على الجبيرة والتيمم [ينظر: "نهاية المطلب" (٢٠١-٢٠٢)، و"المجموع" (٣٤٣/٢)]، وأوجب بعضُ الحنابلة الجمعَ بينهما في بعض الأحوال لا بإطلاق، قال في "المغني" (١٧٢/١): (ولا يحتاجُ مع مسحها إلى تيممٍ، ويحتملُ أن يتيممَ مع مسحها فيما إذا تجاوزَ بها موضعَ الحاجة؛ لأنَّ ما على موضعِ الحاجةِ يقتضي المسحَ، والزائدُ يقتضي التيممَ، وكذلك فيما إذا شدَّها على غير طهارة؛ لأنَّها مُختلفٌ في إباحة المسحِ عليها، فإذا قلنا لا يمسحُ عليها، كان فرضها التيممَ، وعلى القول الآخر يكون فرضها المسحَ، فإذا جمعَ بينهما خرجَ من الخلاف).

(٢) ما بين الهالين من قول القرافي في "الذخيرة" (٣٢٠/١) مهم.

(٣) "شرح الزركشي على الخرقي" (٣٧١/١).

وينظر أيضاً: "الذخيرة" (٣٢٠/١) مهم، و"شرح العمدة" لشيخ الإسلام (٢٨٦/١).

(٤) ينظر: "المغني" (١٧٢/١)، و"الإنصاف" (١٧٣/١)، و"بدائع الصنائع" (١٤/١)، و"الفواكه الدواني" (١٦٣/١).

(٥) "مجموع الفتاوى" (١٧٩/٢١).

(٦) ينظر: "المجموع" (٣٤٣/٢)، و"المغني" (١٧٢/١)، و"مجموع الفتاوى" (١٧٨/٢١).

المبحث الثالث التخلف عن صلاة الجماعة

(٨٤) روى مالك في "الموطأ" (١/١٣٥ رقم ٣٠٥):

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- -زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- -أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فِي بَيْتِهِ] ^(١) وَهُوَ شَاكٍ ^(٢)، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا».

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك: البخاري في "صحيحه" (١/٢٤٤ رقم ٦٥٦)، و(١/٣٧٤ رقم ١٠٦٢)، و(١/٤١٥ رقم ١١٧٩)، وأبو داود في "سننه" (١/١٦٥ رقم ٦٠٥)، وأحمد في "المسند" (٦/١٤٨ رقم ٢٥١٩٢).

- وأخرجه البخاري أيضاً (٥/٢١٤٢ رقم ٥٣٣٤)، وأحمد في "المسند" (٦/٥١ رقم ٢٤٢٩٥) و(٦/١٩٤ رقم ٢٥٦٥٩) كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١/٣٠٩ رقم ٤١٢)، وابن ماجه في "سننه" (١/٣٩٢ رقم ١٢٣٧) كلاهما من طريق عبدة بن سليمان.

(١) ما بين المعقوفين زيادة من بعض روايات "الموطأ" [ينظر: "الموطأ برواياته الثمانية" (١/٥٣١-٥٣٢ رقم ٣٢٩)]، وهي في مواضع من "الصحيح" من رواية جماعة من الرواة عن مالك.

قال ابن حجر في "فتح الباري" (٢/١٧٧): (قَوْلُهَا: «فِي بَيْتِهِ»: أَي فِي الْمَشْرُبَةِ الَّتِي فِي حُجْرَةِ عَائِشَةَ، كَمَا بَيَّنَّهُ أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ [قَالَ: وَبَيَّنَّهُ أَيْضًا رِوَايَةُ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (١/١٤٩ رقم ٣٧١)]، وَهُوَ ذَالٌ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الصَّلَاةَ لَمْ تَكُنْ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَأَنَّهُ ﷺ عَجَزَ عَنِ الصَّلَاةِ بِالنَّاسِ فِي الْمَسْجِدِ، فَكَانَ يُصَلِّي فِي بَيْتِهِ بِمَنْ حَضَرَ).
و"المشربة" -بفتح الميم وسكون المعجمة وبضم الراء ويحوز فتحها- هي: الغُرْفَةُ الْمُتَرْتِفَةُ، وجاء في بعض الروايات أَنَّ دَرَجَتَهَا كَانَ مِنْ جُدُوعِ النَّخْلِ. ينظر: "الفتح" (١/٤٨٨).

(٢) بتخفيف الكاف، بوزن قاضٍ، من الشكاية: وهي المرض، وكان سبب ذلك ما في حديث أنس المذكور بعده أن سقط عن فرس، قاله الحافظ في "الفتح" (٢/١٧٨).

- وأخرجه مسلمٌ أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد (٥٧/٦ رقم ٢٤٣٤٨) كلاهما من طريق عبد الله بن نُمَيْرٍ.
 - وأخرجه مسلمٌ أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد (٦٨/٦ رقم ٢٤٤٤١) كلاهما من طريق حماد بن زيد.
- أربعتهم: (يحيى بن سعيد القَطَّان، وعَبْدَةُ بن سُلَيْمان، وعبدِ اللهِ بنِ نُمَيْرٍ، وحمَّادِ بنِ زَيْدٍ) عن هشام بن عُروَةَ به، بِالْفَاظِ متقاربة.

(٨٥) قال البخاري في "صحيحه" (١/٢٧٧ رقم ٧٧٢):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَقَطَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ -وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ- فَجُحِشَ شِقَّةُ الْأَيْمَنِ ^(٢)، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ ^(٣)، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، وَقَعَدْنَا، -وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا قُعُودًا-، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا».

تخریجه:

- أخرجه البخاري أيضاً (١/٣٧٥ رقم ١٠٦٣)، ومسلم في "صحيحه" (١/٣٠٨ رقم ٤١١)، والنسائي في "المجتبى" (٢/٨٣ رقم ٧٩٤)، وفي (٢/١٩٥ رقم ١٠٦١)، وابن ماجه في "سننه" (١/٣٩٢ رقم ١٢٣٨)، وأحمد في "المسند" (٣/١١٠ رقم ١٢٠٩٥) جميعهم من طريق سفیان بن عیینة.
- وأخرجه البخاري أيضاً (١/٢٤٤ رقم ٦٥٧)، ومسلم (الموضع السابق)، وأبو داود في "سننه" (١/١٦٤ رقم ٦٠١)، والنسائي في "المجتبى" (٢/٩٨ رقم ٨٣٢) جميعهم من طريق الإمام مالك.

(١) وقع في بعض الروايات في الصحيحين وغيرهما: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ»، وقوله: «صُرِعَ» هي بمعنى سَقَطَ، قال ابن سيده في "الحكم" (١/٤٣٤): (الصَّرْعُ: الطَّرْحُ بِالْأَرْضِ).

(٢) وقع في بعض الروايات تفسيرٌ لخلِّ الخَدَشِ، فوقع عند البخاري من رواية حميدٍ عن أنسٍ: «فَجُحِشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَيْفُهُ» على الشكِّ، ووقع في رواية ابن جريج عن الزهري -كما أشار إليها البخاري-: «فَجُحِشَ سَاقُهُ الْأَيْمَنِ»، ووقع عند الإمام أحمد وغيره من رواية حميدٍ أيضاً: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْفَكَتَ قَدَمُهُ»، قال في "الفتح" (٢/١٧٨): (لا تنافي بين الأمرين لاحتِمَالِ وَتَوَعُّهُمَا مَعًا)، قال ابن حجر: (وَحَاصِلُ مَا فِي الْقِصَّةِ أَنَّ عَائِشَةَ أَبْهَمَتِ الشُّكُورَى، وَبَيَّنَّ جَابِرٌ وَأَنَسُ السَّبَبَ وَهُوَ السَّقُوطُ عَنِ الْفَرَسِ، وَعَيَّنَ جَابِرٌ الْعِلَّةَ فِي الصَّلَاةِ قَاعِدًا وَهِيَ انْفِكَاتُ الْقَدَمِ، وَأَفَادَ ابْنُ حِبَّانَ أَنَّ هَذِهِ الْقِصَّةَ كَانَتْ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ خَمْسٍ مِنَ الْهَجْرَةِ).

(٣) وقع عند البخاري من رواية حميدٍ عن أنسٍ: «فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ، دَرَجَتْهَا مِنْ جُدُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يُعَوِّدُونَهُ».

- وأخرجه البخاري أيضاً (٢٥٧/١ رقم ٧٠٠)، ومسلم (الموضع السابق)، والترمذي في "جامعه" (١٩٤/٢ رقم ٣٦١) جميعهم من طريق الليث بن سعد.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٢٥٧/١ رقم ٦٩٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد (١٦٢/٣ رقم ١٢٦٧٨) كلاهما من طريق معمر بن راشد.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق يونس بن يزيد.
- ستتهم: (ابن عيينة، ومالك، والليث، وشعيب، ومعمّر، ويونس) عن ابن شهاب الزهري، بألفاظ متقاربة.
- وأخرجه البخاري أيضاً (١٤٩/١ رقم ٣٧١)، وأحمد (٢٠٠/٣ رقم ١٣٠٩٣) كلاهما من طريق يزيد بن هارون عن حميد الطويل، بنحوه، وفيه خبر إيلانه رضي الله عنه من نسائه رضي الله عنهن.
- كلاهما: (الزهري، وحميد الطويل) عن أنس بن مالك، به.

غريب الحديث:

قوله رضي الله عنه: «فجُحش»: هو بضم الجيم وكسر الحاء المهملة، أي: خُدشَ خَدَشًا تَقَشَّرَ جلدُه منه، فهو كالجُدش أو أكبر من ذلك.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٧٣/٤)، و"النهاية" (٢٤١/١).

(٨٦) قال الإمام مسلم في "صحيحه" (٤٥٣/١ رقم ٦٥٤):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرِ الْعَبْدِيِّ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ -هُوَ: ابْنُ مَسْعُودٍ-
«لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عُلِمَ نِفَاقُهُ، أَوْ مَرِيضٌ، إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ لَيَمْشِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ، وَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فِيهِ.»

تفريجه:

- أخرجه مسلمٌ أيضاً (نفس الموضوع)، وأبو داود في "سننه" (١٥٠/١ رقم ٥٥٠)، والنسائي في "المجتبى" (١٠٨/٢ رقم ٨٤٩)، وأحمد في "المسند" (٤١٤/١ رقم ٣٩٣٦) و(٤١٩/١ رقم ٣٩٧٩) و(٤٥٥/١ رقم ٤٣٥٥) جميعهم من طريق علي بن الأقرم، بنحوه.
 - وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢٥٥/١ رقم ٧٧٧) وأحمد في "المسند" (٣٨٢/١ رقم ٣٦٢٣) من طريق إبراهيم بن مسلم الهجري، بنحوه.
- كلاهما: (علي بن الأقرم، وإبراهيم الهجري) عن أبي الأحوص، به.

الدراسة الموضوعية^(١):

دلت الأحاديث السابقة على أن المريض إذا تعذر عليه الإتيان إلى المسجد، لعجز أو مشقة، فإنه يُرخص له في "التخلف عن صلاة الجماعة"^(٢)، قال ابن المنذر: (لا أعلم خلافاً بين أهل العلم على أن للمريض أن يتخلف عن الجماعة من أجل المرض)^(٣).

فالمريض الذي يخشى من إتيانه المسجد زيادة مرضه أو تأخر بُرئه، أو يلحقه بالإتيان حرج ومشقة فلا جناح عليه في التخلف حينئذ؛ لأن النبي ﷺ تخلف عن المسجد وصلى في بيته لَمَّا مَرِضَ، وفي مرض موته ﷺ تخلف عن الجمعة والجماعة، وَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ».

وإن كان المريض لا يشق عليه الإتيان إلى المسجد، ولكن يحصل بحضوره إضراراً بالمسجد أو بالمصلين فيمنع من الحضور ويُعذر في التخلف، وذلك مثل من به سلسٌ بولٍ أو إسهالٌ كثيرٌ بحيث لا يضبط نفسه فإنه يجرم عليه حضور الجماعة حينئذ ولو كان قادراً مستطيعاً؛ لأنه لا يؤمن تلويثه المسجد^(٤).

ومثله أيضاً من به مرضٌ معدٍ ينتقل عن طريق المخالطة والملامسة كجذامٍ وطاعونٍ ونحوهما، فإنه يجرم على من ابتلي بشيءٍ من ذلك الإتيان إلى المسجد والاختلاط بالناس^(٥)؛ لما في حضوره من الضرر المتعدي.

(١) ينظر: "المغني" (٣٦٤/١)، و"كشاف القناع" (٤٩٥/١)، و"الإنصاف" (٣٠٠/٢)، و"المجموع" (١٠٠/٤)، و"أسنى المطالب" (٢١٤/١)، و"الكافي" لابن عبد البر (٢٥٢/١)، و"مواهب الجليل" (٥٥٦/٢)، و"فتح القدير" (٣٤٥/١)، و"البحر الرائق" (٣٦٧/١)، و"حاشية ابن عابدين" (٥٥٥/١).

(٢) هذا مبنيٌّ على القول بوجوب الجماعة للصلوات الخمس على الأعيان، كما هو المذهب عند الحنابلة، وهو الراجح في مذهب الحنفية، وقولٌ عند الشافعية اختاره النووي، وهو القول الراجح إن شاء الله. [ينظر: "الإنصاف" (٢٦٥/٤)، و"المجموع" (٨٥/٤)، و"حاشية ابن عابدين" (٥٩٤/١)]، وأيضاً فالقول بوجوب أدائها في المسجد هو الراجح من حيث الدليل، وهو روايةٌ عند الحنابلة اختارها شيخ الإسلام ابن تيمية [ينظر: "الإنصاف" (٢٧٣/٤)، و"مجموع فتاوى ابن تيمية" (٢٥٤/٢٣)].

(٣) "الأوسط" (١٣٩/٤)، و"الإشراف" (١٢٦/٢).

ونقل ابن رشد الحفيد في "بداية المجتهد" (١١٣/١) الإجماع على عدم وجوب الجمعة على المريض.

(٤) "المجموع" (٤٠٦/٤).

(٥) ينظر البحث السابع من الفصل الرابع من هذا البحث، وعنوانه "عزل المريض عن الأصحاء" فقد ذكرت فيه مذاهب العلماء في حكم عزل المريض واجتنابه مجامع الناس، ومنها المساجد.

ومثله أيضاً من به مرضٌ تبعثُ منه رائحةٌ كريهةٌ يتأذى بها المصلون، كالجذام^(١)، والبخر^(٢)، والصنآن^(٣) ونحوها.

فهؤلاء ونحوهم من جملة المرضى الذين أباحت لهم الشريعة التخلف عن الجماعة، مع حصولهم على ثوابها وفضلها^(٤)؛ لأنه معذورون في تخلفهم.

وألحق جمهور الفقهاء بـ"المريض" ممرضه الذي يقوم على رعايته وتمريره، فرخصوا له في التخلف عن الجمعة والجماعة؛ لاسيما إن كان المريض لا ممرض له غيره، ولا يستغني عن خدمته، ويتضرر بغيثته^(٥)، والله أعلم.

وقد سئل ابن حجر الهيتمي كما في "الفتاوى الفقهية الكبرى" (٢١٢/١) عن منع الأجدم والأبرص من المسجد ومن الجمعة هل هو على سبيل الوجوب أو التدب؟ فرجح - رحمه الله - القول بالوجوب، وعلل ذلك بقوله: (لما في منعه من المصالح العامة)، وأفاد رحمه الله بـ(أن سبب المنع في نحو المجدوم خشية ضرره، وأن المدار في المنع على الاختلاط بالناس)، ثم قال: (فلا منع من دخول مسجد وحضور جمعة أو جماعة لا اختلاط فيه بهم).

وقد نص فقهاء المالكية على أن المجدوم إذا وضع له مكان في المسجد منعزلاً عن الناس بحيث لا يختلط بهم، فإنه يجب عليه الحضور ولا يُعذر في التخلف؛ لانتفاء المانع وزوال العذر، قال الدسوقي في حاشيته على "الشرح الكبير" (٣٨٩/١): (وَأَعْلَمُ أَنَّ مَحَلَّ الْخِلَافِ فِي كَوْنِ الْجَذْمَاءِ تَجِبُ عَلَيْهِمُ الْجُمُعَةُ أَوْ لَا تَجِبُ عَلَيْهِمْ إِذَا كَانُوا لَا يَجِدُونَ مَوْضِعًا يَتَمَيَّزُونَ فِيهِ، أَمَا لَوْ وَجَدُوا مَوْضِعًا يَصِحُّ فِيهِ الْجُمُعَةُ يَتَمَيَّزُونَ فِيهِ بِحَيْثُ لَا يَلْحَقُ ضَرَرُهُمْ بِالنَّاسِ فَإِنَّهَا تَجِبُ عَلَيْهِمْ اتِّفَاقًا؛ لِإِمْكَانِ الْجَمْعِ بَيْنَ حَقِّ اللَّهِ وَحَقِّ النَّاسِ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ الْمَكَانَ مِنَ الطَّرِيقِ الْمُتَّصِلَةِ).

(١) "الجذام" من الأمراض المعدية شديدة الخطورة، وله أيضاً رائحة كريهة منفرة، وغالب نصوص الفقهاء تدور حول ما في "الجذام" من الرائحة الكريهة، وغفلوا عن ما فيه من العدوى، فنظروا إليه على أنه مرض مؤذٍ لا معدٍ، وحملوا الأمر بالفرار من المجدوم على ذلك، [ينظر: "شرح النووي على مسلم" (٢١٤/١٤)]، ومن هنا ذهب جماعة من الفقهاء إلى قياسه على آكل الثوم والبصل، بجامع ما ينشأ عنهما من الرائحة المؤذية المستكرهة، كما قال سحنون من المالكية: (لا أرى الجمعة تجب على المجدوم، واحتج بقوله ﷺ: « مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا »).

ينظر: "الاستذكار" (٤٠٧/٤)، و"شرح التلحين" (١٠٣٢/٣-١٠٣٣) مهم، و"مطالب أولي النهى" (٦٩٩/١)، و"أسنى المطالب" (٢١٥/١) و"مواهب الجليل" (٥٥٦/٢)، و"الموسوعة الفقهية" (١٩٠/٢٧) و(٣٥٩-٣٥٨/٣٦).

(٢) البخر: هو الرائحة الكريهة المتغيرة من الفم، قال أبو حنيفة: "البخر" التثني يكون في الفم وغيره. ينظر: "لسان العرب" (٤٧/٤).

(٣) الصنآن - بالضم - هو تغير رائحة المغايب ومعاطف الجسم، وأكثر ما يكون من الإبط، ويقال: رجُلٌ به ذفرٌ أي صنآنٌ، وهو مراد الفقهاء في قولهم: والذفر والبخر عيبٌ في الجارية. ينظر: "المغرب في ترتيب المغرب" (٢٨٩/١).

(٤) ينظر: "كشاف القناع" (٤٥٥/١).

(٥) ينظر: "المجموع" (١٧٧/٤)، و"أسنى المطالب" (٢١٤/١)، و"كشاف القناع" (٤٩٦/١)، و"الإنصاف" (٣٠١/٢)، و"مواهب الجليل" (٥٥٦/٢)، و"حاشية ابن عابدين" (٢٨/٣)، و"الموسوعة الفقهية" (١٨٩/٢٧) و(٣٦٠-٣٥٩/٣٦).

المبحث الرابع ترك القيام في الصلاة المفروضة

(٨٧) قال البخاري في "صحيحه" (٣٧٦/١ رقم ١٠٦٦)^(١):

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [هو: بن المبارك]، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
الْحُسَيْنُ الْمُكْتَبِيُّ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَتْ بِي بَوَاسِيرٌ^(٢)
فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم عَنِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ
فَعَلَى جَنْبٍ»^(٣).

تفريجه:

- أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٥٠/١ رقم ٩٥٢)، والترمذي في "جامعه" (٢٠٨/٢ رقم ٣٧٢)، وابن ماجه في "سننه" (٣٨٦/١ رقم ١٢٢٣)، وأحمد في "المسند" (٤٢٦/٤ رقم ١٩٨٣٢) جميعهم من طريق وكيع، عن إبراهيم بن طهمان، به.

(١) هذا الحديث أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٣٢٨/٢ رقم ٣١٧٢) مع أنه في "صحيح البخاري" كما ترى، ولذا قال الزيلعي في "نصب الراية" (١٧٥/٢): (ووهم الحاكم في "المستدرک" فقال -بعد أن رواه كذلك-: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) انتهى).

(٢) وقع عند أحمد وأبي داود وابن ماجه: (كان بي الناصور)، والباسور والناصر معناه متقارب، وقد يفرق بينهما.

(٣) تنبيه: أورد الحافظ ابن حجر في "بلوغ المرام" (رقم ٣١٦) حديث عمران هذا معزواً للبخاري -كما في بعض النسخ المتقنة-، وزاد في آخره -بعد قوله: «فَعَلَى جَنْبٍ»-: «وإلا فَأَوْمٌ»، وهذه الزيادة لا وجود لها في شيء من نسخ "الصحيح" كما قاله غير واحد، وأما قول العلامة الصنعاني في "سبل السلام" (٢٠٠/١): (لم نجد في نسخ "بلوغ المرام" منسوباً -يعني: إلى البخاري-)، فمتعقب بقول صديق حسن خان في كتابه "فتح العلام" (٣٤٦/١) حيث قال: (قلت: وجدته في نسخة مقروءة على شيخ الإسلام زكريا الأنصاري قرأها على المصنف، ولفظه: "رواه البخاري" انتهى)، والعجيب أن الحافظ أورد الحديث في موطن آخر من "البلوغ" (برقم ٢٦٩) ولم يذكر هذه الزيادة، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ «وكانت بي بواسير»: البواسير: جمع باسور - بالموحدة-، وهو ورمٌ يخرجُ أسفل المَخْرَجِ^(١)، وهو داءٌ معروفٌ مشهورٌ، ولشهرته أعرض عن تعريفه ابن الأثير في "النهاية"، واكتفى بقوله: (مرضٌ معروفٌ).
ينظر: "مشارك الأنوار" (١٠١/١)، و"فتح الباري" (٥٨٥/٢)، و"لسان العرب" (٥٩/٤).

(١) ويسمى «الباسور» في الطب الحديث بـ(Hemorrhoid) ويُعرفُ بأنه انتفاخٌ مُتَكَوِّرٌ مؤلِمٌ، يتكوّن تحت بطانة الغشاء المخاطي للجزء الخارجي للشرج أو عند حد اتصال فتحة الشرج بالجلد الخارجي المحيط بالشرج، وينتج هذا الانتفاخ بسبب تمدد الأوعية الدموية الوريدية بالعرض، نتيجة ارتفاع ضغط الدم فيها، وقد تنفجر فجأة، مسببةً نزيفاً دموياً شديداً، أو يتجلط الدم فيها، مسبباً آلاماً في المقعدة، خصوصاً أثناء الجلوس، وقد تصاحبه إفرازات مخاطية تسبب حكة شرجية .

روى مالك في "الموطأ" (١/١٣٥ رقم ٣٠٥):

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- -زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- -أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فِي بَيْتِهِ] وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا».

تخریجه:

حديث صحيح، مخرَّج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخریجه في المبحث السابق برقم (٨٤).

قال البخاري في "صحيحه" (١/٢٧٧ رقم ٧٧٢):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ
بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه يَقُولُ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ -وَرَبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ-
فَجُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، وَقَعَدْنَا،
-وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا قُودًا-، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ،
فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ
فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا» .

تخریجه:

حديثٌ صحيحٌ، مخرَجٌ في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخریجه وبيان غريبه في المبحث السابق
برقم (٨٥).

الدراسة الموضوعية:

دلَّ حديثُ عمرانَ رضي الله عنه على أنَّ المريضَ إذا عجزَ عن بعض أركان الصلاة أو واجباتها، سقط عنه ما عجز عنه، ووجب عليه فعلُ ما قَدِرَ عليه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (وَقَدْ اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ الْمَصَلِّيَ إِذَا عَجَزَ عَنِ بَعْضِ وَاجِبَاتِ الصَّلَاةِ، كَالْقِيَامِ، أَوْ الْقِرَاءَةِ، أَوْ الرُّكُوعِ، أَوْ السُّجُودِ، أَوْ سَتْرِ الْعَوْرَةِ، أَوْ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ سَقَطَ عَنْهُ مَا عَجَزَ عَنْهُ)^(١).

— فدلَّ الحديثُ على أنَّ مَنْ عجزَ عن القيام في الفرضِ فله أن يصلي قاعداً، قال ابنُ قدامة: (أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَى أَنَّ مَنْ لَا يُطِيقُ الْقِيَامَ، لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ جَالِساً)^(٢)، وقال النووي: (أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ عَجَزَ عَنِ الْقِيَامِ فِي الْفَرِيضَةِ صَلَاةً قَاعِداً، وَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ، قَالَ أَصْحَابُنَا: وَلَا يَنْقُصُ ثَوَابَهُ عَنِ ثَوَابِهِ فِي حَالِ الْقِيَامِ؛ لِأَنَّهُ مَعْدُورٌ وَقَدْ ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ صَحِيحاً مُقِيماً»^(٣).

فإنَّ قَدِرَ عَلَى الْقِيَامِ، بَانَ يَتَكَيَّ عَلَى عَصَى، أَوْ يَسْتَنْدِ إِلَى حَائِطٍ، أَوْ يَعْتَمِدَ عَلَى أَحَدٍ جَانِبِيهِ، لَزِمَهُ الْقِيَامُ، وَلَا يَعْذَرُ بِتَرْكِهِ؛ لِأَنَّهُ قَادِرٌ عَلَيْهِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ يَلْحَقُهُ. وَإِنْ أَمَكَّنَهُ الْقِيَامُ، إِلَّا أَنَّهُ يَخْشَى زِيَادَةَ مَرَضِهِ، أَوْ تَبَاطُؤَ بُرْئِهِ، أَوْ يَشْقُ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ قَاعِداً، لِأَنَّ تَكْلِيفَ الْقِيَامِ فِي هَذِهِ الْحَالِ حَرَجٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمُ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى جَالِساً لَمَّا جُحِشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَعْجِزُ عَنِ الْقِيَامِ بِالْكُلِّيَّةِ، لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ مَشَقَّةٌ فِيهِ، أَوْ خَوْفٌ ضَرَرَ سَقَطَ عَنْهُ، فَكَذَلِكَ يَسْقُطُ عَنْ غَيْرِهِ^(٤).

ومن كان بعينه وجعٌ أو رمدٌ متمكناً، يضرُّه القيامُ وأمره الطَّيِّبُ الثَّقَّةُ بالاستلقاء أياماً، فله أن يترخص بترك القيام، ولو كان قادراً عليه، ويصلي مستلقياً؛ لأن في ذلك وسيلةً عافيته وهي مطلوبةٌ شرعاً^(٥).

(١) "مجموع الفتاوى" (٤٣٧/٨).

(٢) "المغني" (٤٤٣/١).

(٣) "المجموع" (٢٦٦/٤).

(٤) "المغني" (٤٤٤/١).

(٥) ينظر: "نهاية المطلب" (٢٢١/٢)، و"المغني" (٤٤٥/١)، و"المتع في شرح المنع" (٥٩٤/١).

ومثله أيضاً من كان به علةٌ تُفسدُ عليه صلاته إذا صَلَّى قائماً كاستحاضةٍ شديدةٍ، أو استطلاقِ بطنٍ، أو سَلَسِ بولٍ، أو انفلاتِ رِيحٍ، ونحو ذلك، وكانت مخارجه لا تستمسك حال القيام دون القعود، بحيث لو صلى قائماً تقاطر دمه، أو سال بوله، أو خرج ريحه، وإذا صلى قاعداً استمسكت مخارجه، فله أن يترك القيام حينئذٍ ويصلي قاعداً؛ لأن صلاته قاعداً مع الطهارة أولى من صلاته قائماً مع الحدث^(١).

— فإذا عجز عن القيام بحالٍ، أو شقَّ عليه مَشَقَّةٌ شديدةٌ صَلَّى قاعداً. وأما عن كَيْفِيَّةِ الْقُعُودِ فقال ابن حجر: (لَمْ يُبَيِّنِ الْحَدِيثُ كَيْفِيَّةَ الْقُعُودِ، فَيُؤْخَذُ مِنْ إِطْلَاقِهِ جَوَازُهُ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ شَاءَ الْمُصَلِّي، وَقَدْ اخْتُلِفَ فِي الْأَفْضَلِ، فَعَنِ الْأَيْمَةِ الثَّلَاثَةِ: يُصَلِّي مُتْرَبِعاً، وَقِيلَ: مُفْتَرِشاً، وَقِيلَ: مُتَوَرِّكاً، وَفِي كُلِّ مِنْهَا أَحَادِيثٌ)^(٢). قال الشيخ ابن عثيمين مرجحاً: (والأفضل أن يكون متربعا في موضع القيام والركوع، ومفترشا في موضع السجود)^(٣).

قلت: وهذا إذا لم يقدر على الركوع والسجود، وأما إن قدر عليهما فيجب عليه الإتيان بهما على صفتيهما الشرعية؛ لأن عذره في ترك القيام لا يبيح له ترك الركوع والسجود ما دام قادراً عليهما.

— فإن لم يستطع القيام والقعود أيضاً — كما هو الحال في بعض أمراض العمود الفقري — فإنه يصلي على جنبه ووجهه إلى القبلة، ووقع في حديث عمران إطلاق "الجنب" من غير تقييد، وورد تقييده في حديث علي عليه السلام — عند الدارقطني وغيره^(٤) — بـ "الأيمن"، وإليه ذهب الجمهور، قالوا: ويكون كتوجه الميت في القبر.

(١) ينظر: "المجموع" (٥٠٠/٢)، و"الفروع" (٢٤٤/١)، و"الإنصاف" (٣٨٢/١)، و"فتاوى قاضيخان" (١٧٢/١).

(٢) "فتح الباري" (٥٨٦/٢).

(٣) "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (٢٢٩/١٥)، وسقط من المطبوع قوله: [ومفترشاً في موضع السجود]، وهي مثبتة في بعض كتب الشيخ ورسائله، فلتستدرك.

(٤) أخرجه الدارقطني في "سننه" (٤٢/٢) — ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٣٠٧/٢ رقم ٣٤٩٣) — حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي بن بطحا، ثنا الحسين بن الحكم الحبري، ثنا حسن بن حسين العرني، حدثنا حسين بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب عليه السلام مرفوعاً.

والحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ باتفاق الحفاظ، فقد ضعّفه عبد الحق الإشبيلي في أحكامه، وابن القطان في "بيان الوهم والإيهام" (١٥٧/٣)، والنووي في "المجموع" (٢٧٠/٤)، وفي "خلاصة الأحكام" (٣٤١/١)، والزبيعي في "نصب الراية"

لكن التقييد بـ "الأيمن" لا يثبت من حيث الصناعة الحديثية، لضعف حديث عليٍّ، وعليه فيبقى حديث عمران على إطلاقه، والمصلي محيّرٌ في الصلاة على أي جنبه شاء، سواء الأيمن والأيسر، بحسب الأرفق به، فإن استوى الجنبان فالصلاة على جنبه الأيمن أفضل؛ لعموم حديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ فِي تَعْلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»^(١).

— فإن عجز عن الصلاة على جنبه، صَلَّى مُسْتَلْقِيًا عَلَى ظَهْرِهِ، وَوَجْهَهُ وَرِجْلَاهُ إِلَى الْقِبْلَةِ؛ لظاهر حديث عليٍّ رضي الله عنه، وفيه: «فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى جَنْبِهِ الْأَيْمَنِ صَلَّى مُسْتَلْقِيًا وَرِجْلَاهُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ»، ولما ذُكِرَ من زيادة عند النسائي في حديث عمران، وهي قوله: «فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَمُسْتَلْقِيًا، لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا»^(٢)، إلا أن حديث عليٍّ ضعيفٌ كما سبق، وزيادة النسائي هذه لم أقف عليها، وعليه فالانتقال من الصلاة على الجنب إلى الاستلقاء لا تثبت من جهة الأثر، والفقهاء يقدمون الاستلقاء على ما عداه من الصفات عند العجز عن الصلاة على الجنب لأن الاستلقاء فيه نوع استقبال، وهيئة المستلقي أقرب ما تكون إلى هيئة القائم، إذ لو قام لكانت القبلة أمامه. فالصفات الثابتة بالنص في صلاة المريض، هي على ثلاث مراتب:

١. الصلاة قائماً.
٢. الصلاة قاعداً.
٣. الصلاة على جنبٍ.

(٢/١٧٦)، وابن الملقن في "البدر المنير" (٣/٥٢٥) مهمم، وابن حجر في "التلخيص الحبير" (١/٢٢٦)، وقال الذهبي في "الميزان" (٢/٢٣١): (هذا حديث منكر)، وقال في "المهذب في اختصار السنن" (٢/٧٤٦): (هذا إسناد ساقط).
(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١/٧٤ رقم ١٦٦)، ومسلم في "صحيحه" (١/٢٢٦ رقم ٢٦٨).
(٢) زيادة النسائي هذه عزاها إليه بعض أهل العلم، ولم أقف عليها في المطبوع من "السنن"، لا "الصغرى" ولا "الكبرى"، بل لم أقف على حديث عمران برؤيته فيهما، ولم يذكره المزي في "تحفة الأشراف" فيمن أخرج الحديث، وأقدم من وقف على نسبة هذه الزيادة للإمام النسائي: ابن قدامة في "المغني" (١/٤٤٣)، وتبعه على عزوها إليه المجد ابن تيمية في "منتقى الأخبار" (رقم ١٥٠٧)، والزيلعي في "نصب الراية" (٢/١٧٥)، وابن حجر في "التلخيص الحبير" (١/٢٢٥) وغيرهم، ثم وجدت الشيخ العلامة ابن باز رحمه الله قد صحح إسناده، فقال كما في حاشيته على "بلوغ المرام" (ص ٢٤٢): (زاد النسائي بإسناد صحيح....)، فهل وقف الشيخ رحمه الله على إسناده؟ محتمل، لكنني وجدت جماعة من المعاصرين قد نفوا وجدوها في "السنن"، ويقوي جانب النفي عدم ذكر المزي لها، فهل هي في بعض روايات "السنن" دون بعض؟ وعلى كلٍّ فالأمر بحاجة إلى مزيد بحثٍ وتروٍّ، والله أعلم.

ولا ينتقل المصلي من مرتبة إلى مرتبة إلا عند العجز والمشقة.
وأما (الصلاة مستلقياً) فلم تثبت من جهة النص والأثر، ولكنها ثابتة من حيث الفقه والنظر.

- وظاهر حديث عمران حُجَّةٌ لمن قال: بأن الصلاة على الظهر لا تصح مع القدرة على أدائها على الجنب، خلافاً لمن جَوَّز ذلك؛ لأن العاجز عن القعود فرضه الصلاة على الجنب، كما هو ظاهر الحديث، وفي صلاته مستلقياً مع قدرته على الصلاة على الجنب مخالفة ظاهرة للحديث، ويزيد هذا تأكيداً وثباتاً ما جاء في زيادة النسائي -على فرض ثبوتهما-، فهي صريحة في هذا الباب، وأيضاً لأنَّ المستلقي قد تَرَكَ اسْتِقْبَالَ الْقِبْلَةِ مَعَ قُدْرَتِهِ عَلَيْهِ، فَالْمُصَلِّيُّ عَلَى جَنْبِهِ مُسْتَقْبِلٌ لِلْقِبْلَةِ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَلَا يَسْتَقْبِلُهَا حَقِيقَةً إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرِهِ، وَإِنَّمَا يَسْتَقْبِلُ السَّمَاءَ.

- فإن عجز المريض عن الاستلقاء فليصل على حسب حاله واستطاعته، لعموم قوله تعالى: ﴿فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله ﷺ: «وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»، فإذا استطاع شيئاً مما يفعل في الصلاة وجب عليه، لأنه مستطيع له. فالخلاصة أن المريض إذا عجز عن بعض أركان الصلاة أو واجباتها، سقط عنه ما عجز عنه، ووجب عليه فعل ما قدر عليه؛ لأنه "لا واجب مع العجز"، وإنما "الطاعة بحسب الطاقة"، والله أعلم.

المبحث الخامس الجمع بين الصلاتين

(٨٨) قال مسلمٌ في "صحيحه" (١/٤٩٠ رقم ٧٠٥):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَّامٍ جَمِيعاً، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ ابْنُ يُونُسَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعاً بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ».

قال أبو الزُّبَيْرِ: فَسَأَلْتُ سَعِيداً لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ.

تفريجه:

- أخرجه مالك في "الموطأ" (١/١٤٤ رقم ٣٣٠) - ومن طريقه: مسلمٌ في "صحيحه" (١/٤٨٩ رقم ٧٠٥)، والنسائي في "المجتبى" (١/٢٩٠ رقم ٦٠١) -.
- وأحمد في "المسند" (١/٣٤٩ رقم ٣٢٦٥) عن سفيان. كلاهما: (مالك، وسفيان) عن أبي الزبير.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٢/٦ رقم ١٢١١)، والترمذي في "جامعه" (١/٣٥٤ رقم ١٨٧)، والنسائي في "المجتبى" (١/٢٩٠ رقم ٦٠٢) وفي "الكبرى" (١/٤٩١ رقم ١٥٧٤)، وأحمد في "المسند" (١/٣٥٤ رقم ٣٣٢٣) جميعهم من طريق الأعمش عن حبيب بن أبي ثابتٍ إلا أنه وقع في روايته (ولا مطر) بدل (ولا سفر).
- كلاهما: (أبو الزُّبَيْرِ، وحبيبٌ) عن سعيدِ بنِ جبَيْرٍ به.

(٨٩) قال أبو داود في "سننه" (٧٦/١ رقم ٢٨٧):

حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَغَيْرُهُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي حَمَةَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ اسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَقْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ اسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا؟ قَدْ مَنَعْنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ، فَقَالَ: «...» وفيه: وَإِنْ قَوَيْتِ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي العَصْرَ، فَتَغْسِلِينَ، وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَتُؤَخِّرِينَ المَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ العِشَاءَ، ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ، وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فَاعْلَمِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الفَجْرِ فَاعْلَمِي وَصُومِي إِنْ قَدَرْتِ عَلَيَّ ذَلِكَ.»

تخرجه:

أخرجه من طريق أبي داود في "سننه": البيهقي في "الكبرى" (٣٣٩/١ رقم ١٥٠٠)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦٢/١٦-٦٣)، والبعوي في "شرح السنة" (١٤٨/٢ رقم ٣٢٦).

• وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٢٢١/١ رقم ١٢٨)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٨٢/٥ رقم ٢١٩٠)، وأحمد في "المسند" (٤٣٩/٦ رقم ٢٧٥١٤)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١٤٢/٧ رقم ٢٧١٧)، والدارقطني في "سننه" (٢١٤/١)، والحاكم في "المستدرک" (٢٧٩/١ رقم ٦١٥) -وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٣٣٨/١ رقم ١٤٩٩)، وفي "الخلافات" (٣٢٦/٣ رقم ١٠١٣)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٣٧٤/١ رقم ٤٧٩-)، والطبراني في "الكبير" (٢٤ رقم ٢١٨ رقم ٥٥٣) من طريق زهير بن محمد.

(١) في رواية أبي الحسن بن العبد لـ "السنن": (عن زهير بن حرب وأبي جعفر محمد بن أبي سميئة جميعاً عن عبد الملك بن عمرو وهو أبو عامر العقدي... ذكره المزي في "تحفة الأشراف" (٢٩٣/١١).

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنّفه" (١٢٠/١ رقم ١٣٦٤) -ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (٢٠٥/١ رقم ٦٢٧)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٤/٦ رقم ٣١٩٠)، والطبراني في "الكبير" (٢١٨/٢٤ رقم ٥٥٢-)، وأحمد في "المسند" (٣٨١/٦ رقم ٢٧١٨٨) و(٤٣٩/٦ رقم ٢٧٥١٥)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (١٤٥/٧ رقم ٢٧١٨) و(٢٧١٩)، وابن المنذر في "الأوسط" (٨١١/٢٢٢/٢)، والدراقتني في "سننه" (٢١٤/١) من طريق شريك بن عبد الله.
- وأخرجه الدراقتني في "سننه" (٢١٥/١)، والحاكم في "المستدرک" (٢٧٩/١ رقم ٦١٥) -وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٣٣٨/١ رقم ١٤٩٩)، وفي "الخلافيات" (٣٢٧/٣-)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٢٩٣/٦)، وفي "الطب النبوي" (٤٥٨/٢ رقم ٤٣٠)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦٢-٦٣) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي.
- وأخرجه الشافعي في "الأم" (٦٠/١) -ومن طريقه: الدراقتني في "سننه" (٢١٥/١)، والبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٣٧٢/١ رقم ٤٧٨)، والبغوي في "شرح السنة" (١٥٠/٢-) عن إبراهيم بن محمد.
- وأخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (٣٠٦/١ رقم ١١٧٤) -ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (٢٠٣/١ رقم ٦٢٢)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٢/٦ رقم ٣١٨٩)، وابن المنذر في "الأوسط" (٢٢٢/٢ رقم ٨١٠)، والطبراني في "الكبير" (٢١٧/٢٤-٢١٨-) عن ابن جريج.

خمستهم: (زهير بن محمد، وشريك، وعبيد الله بن عمرو، وإبراهيم بن محمد، وابن جريج) عن عَن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، بِهِ.

رجال الإسناد:

• زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ.

هو: زُهَيْرُ بْنُ حَرْبِ بْنِ شَدَّادِ الْحَرَشِيِّ^(١) مولاهم، أَبُو حَيْثَمَةَ النَّسَائِيُّ الْبَغْدَادِيُّ.

روى عن: أبي عامر العَقْدِيِّ، وجريير بن عبد الحميد وخلق غيرهما.

وعنه: البخاري، وأبو داود، وغيرهما.

(١) بفتح الحاء المهملة والراء وفي آخره شينٌ معجمةٌ، نسبة إلى بني الحَرِيشِ بْنِ كَعْبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ قَيْسٍ، نزل أكثرهم البصرة، ومنها تفرّقوا إلى البلاد. ينظر: "الأنساب" (٢٠٢/٢).

أحد الأئمة الحفاظ الكبار، ثقة ثبت متقن، جليل القدر جداً، قال عنه ابن معين: (يكفي قبيلة)، وقال أبو داود: (ما كان أحسن علمه). وقال العجلي: (كان يحدث من كتابه) من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، وهو ابن أربع وسبعين، أخرج له الجماعة إلا الترمذي، قال ابن حجر: (روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث). ينظر: "معرفة الثقات" (٣٧٢/١)، و"الجرح والتعديل" (٥٩١/٣) و"تهذيب الكمال" (٤٠٢/٩)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٨٣/٥-٨٤)، مهم، و"تهذيب" (٣٤٢/٣)، و"الكاشف" (٤٠٧/١)، و"التقريب" (ص٢١٧).

• عبد الملك بن عمرو.

هو: عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي^(١) البصري. روى عن: مالك وزهير بن محمد الخراساني وغيرهما كثير. وعنه: أحمد وزهير بن حرب وخلق غيرهما. ثقة ثبت مشهور، قال ابن مهدي: (كتب حديث ابن أبي ذئب عن أوثق شيخ أبي عامر العقدي). من التاسعة، مات سنة أربع أو خمس ومئتين، أخرج له الجماعة. ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٥٩/٥)، و"تهذيب الكمال" (٣٦٤/١٨)، و"الكاشف" (٦٦٧/١)، و"التقريب" (ص٣٦٤).

• زهير بن محمد.

هو: زهير بن محمد التميمي العنبري، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز. روى عن: عبد الله بن محمد بن عقيل، وزيد بن أسلم وغيرهما. وعنه: أبو عامر العقدي، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما كثير. مختلف فيه.

قال عنه الإمام أحمد: (ثقة)، وقال مرة: (ليس به بأس)، وقال أخرى: (مستقيم الحديث)، وقال رابعة: (مقارب الحديث)، وقال البخاري عن الإمام أحمد: (كأن الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلب اسمه) قال الذهبي: (يعني ما يأتي به من المنكرات)^(٢)، وقال أبو بكر الأثرم: سمعت أبا عبد الله، وذكر رواية الشاميين عن زهير بن محمد قال: (يروون عنه أحاديث مناكير هؤلاء، ثم قال لي: ترى هذا زهير بن محمد الذي يروون عنه أصحابنا. ثم قال: أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة، عبد الرحمن بن مهدي، وأبو عامر أحاديث مستقيمة

(١) بفتح العين والقاف وفي آخره دال مهملة، نسبة إلى بطن من بجيلية، وقيل من قيس. ينظر: "الأنساب" (٣٣٤/٩).

(٢) "تاريخ الإسلام" (١٩٦/١٠).

صحاح، وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي -يعني: عمرو بن أبي سلمة- عنه فتلك بواطيل موضوعة أو نحو هذا فأما بواطيل فقد قاله).

وقال ابن المديني: (لا بأس به).

وقال ابن معين: (ثقة)، وقال مرة: (صالح لا بأس به)، وقال في موضع: (ضعيف).

وقال العجلي: (جائز الحديث).

وقال أحمد بن صالح: (زهير بن محمد لا بأس به، وهذه الأحاديث التي يرويها أهل الشام عنه ليس تعجبي).

وقال أبو حاتم: (محله الصدق، وفي حفظه سوء، وكان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق؛ لسوء حفظه، فما حدث من حفظه ففيه أغاليط، وما حدث من كتبه فهو صالح).

وقال عثمان بن سعيد الدارمي وصالح بن محمد البغدادي: (ثقة صدوق)، زاد الدارمي: (وله أغاليط كثيرة).

وقال البخاري: (ما روى عنه أهل الشام فإنه مناكير، وما روى عنه أهل البصرة فإنه صحيح).

وقال النسائي: (ليس به بأس، وعند عمرو بن أبي سلمة عنه مناكير)، وقال مرة: (ليس بالقوي)، وقال في موضع آخر: (ضعيف).

وقال يعقوب بن شيبة: (صدوق صالح الحديث).

وقال أبو عروبة الحراني: (كان أحاديثه فوائد).

وقال أبو أحمد ابن عدي: (ولعل أهل الشام أخطأوا عليه، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المستقيمة، وأرجو أنه لا بأس به).

وقال الساجي: (صدوق، منكر الحديث).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (يُخطئ ويُخالف)، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (كان يهمل في الأحايين).

وقال أبو أحمد الحاكم: (في حديثه بعض المناكير).

وذكره أبو زرعة والعقيلي وابن الجوزي في الضعفاء.

وبعد هذا العرض والبيان لأقوال الأئمة النقاد يظهر لي أن زهيراً ثقة في نفسه، وإنما أتى من سوء حفظه، فإن في حفظه ضعفاً، وحديثه ينقسم إلى قسمين:

١. ما كان من رواية الشاميين عنه، فهذا من أضعف حديثه، وفيه مناكير كثيرة، وعلى هذا القسم يحمل قول من أطلق القول بضعفه، قال ابن حجر: (رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضُعِّفَ بسببها).

٢. ما كان من رواية غير الشاميين عنه، وخصوصاً رواية العراقيين، فهذا من أصح حديثه، وأحاديثهم عنه مقاربة مستقيمة، وعلى هذا القسم يحمل قول من أطلق القول بتوثيقه، وما خُرِّجَ له في "الصحيح" فمن هذا القسم.

وبهذا التقسيم لحديث زهير بن محمد تجتمع كلمة الأئمة النقاد ولا تختلف، بل عبارة بعضهم صريحة في هذا الباب، والظاهر أن زهيراً كان يُحدِّث بالشام من حفظه، فيغلط ويهم؛ خفة ضبطه، وضعف حفظه، ومن هنا دخلت الآفة في حديثه، فإن زهيراً لم يكن بالمتقن - كما هو ظاهر -، وأما حديثه بالعراق فكان يعتمد فيه على كتبه وأصوله المعتبرة، ومن هنا استقام حديثه بها.

قال عنه ابن رجب: (ثقة، متفقٌ على تخريج حديثه، مع أن بعضهم ضعَّفه، وفصل الخطاب في حال رواياته: أن أهل العراق يروون عنه أحاديث مستقيمة، وما خُرِّجَ عنه في "الصحيح" فمن رواياتهم عنه، وأهل الشام يروون عنه روايات منكورة).

وقال الذهبي في "الكاشف": (ثقة يُعْرَبُ، ويأتي بما يُنكِرُ)، وقال في "المغني": (ثقة له غرائب)، وقال في الديوان: (ثقة فيه لين)، وقال المنذري: (ثقة يُعْرَبُ).

فالخلاصة أن زهيراً ضعيفٌ في رواية الشاميين عنه، وأما رواية من عداهم عنه فمستقيمة، لا تنزل عن درجة الحسن، مع التحفظ والاحتياط فيما ينفردُ به، والله أعلم.

وزهيرٌ من السابعة، مات سنة اثنتين وستين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "التاريخ الكبير" (٤٢٧/٣)، و"الجرح والتعديل" (٥٨٩/٣)، و"الكامل في الضعفاء" (٢١٧/٣)، و"نقات ابن حبان" (٣٣٧/٦)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٨٥)، و"تاريخ أسماء الثقات" (ص ٩٠)، و"تاريخ دمشق" (١١٦/٢١٩ - ١٢٥)، و"تهذيب الكمال" (٤١٨-٤١٤/٩)، و"شرح علل الترمذي" (٦١٤/٢)، و"المغني في الضعفاء" (٢٤١/١)، و"الكاشف" (٤٠٨/١)، و"إكمال التهذيب الكمال" (٩٠/٥)، و"التهذيب" (٣٠١/٣)، و"التقريب" (ص ٢١٧).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ.

هو: عبدُ الله بنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْهَاشِمِيِّ، أَبُو مُحَمَّدِ الْمَدِينِيِّ.

روى عن: عبدِ الله بنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وإبراهيم بن مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ وَغَيْرِهِمَا.

وعنه: زهير بن محمد التميمي، وشريك بن عبد الله، وجماعة غيرهما.

مختلف فيه، فقد أثنى عليه جماعة من النقاد:

قال العجلي: (جائز الحديث).

وقال الترمذي: (سمعتُ مُحَمَّدَ بنَ إِسْمَاعِيلَ يقول: كان أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ وإِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ وَالْحُمَيْدِيُّ يَحْتَجُونَ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ عَقِيلٍ، قال مُحَمَّدٌ: وهو مُقَارِبُ الحديث) (١).

وقال عمرو بن علي: (سمعتُ يَحْيَى وعبد الرحمن يحدثان عنه، والناس يختلفون عليه).

وقال أبو عبد الله الحاكم: (مستقيم الحديث مقدّم في الشرف) (٢).

وقال ابن عدي: (روى عنه جماعة من المعروفين الثقات، وهو خير من ابن سمعان، ويكتب حديثه).

وقال ابن عبد البر: (شريف عالم، لا يطعن عليه إلا متحاملاً، وهو أقوى من كل من ضعفه وأفضل)، قال ابن حجر متعباً: (وهذا إفراط).

وقال ابن القيم: (ثقة صدوق لم ينكلم فيه بجرح أصلاً، وإنما يخشى من حفظه إذا انفرد عن الثقات، أو خالفهم، أما إذا لم يخالف الثقات ولم ينفرد بما ينكر عليه فهو حجة) (٣). وضعفه جمهور النقاد:

قال ابن سعد: (كان منكر الحديث، لا يحتجون بحديثه، وكان كثير العلم).

وقال الإمام أحمد: (منكر الحديث).

وقال ابن معين وابن المديني والنسائي والدارقطني: (ضعيف).

وقال ابن معين في موضع: (لا يحتج بحديثه)، وقال مرة: (ليس بذاك).

وقال ابن المديني في موضع: (كان يحيى بن سعيد لا يروي عنه)، وقال مرة: (لم يدخله مالك في كتبه) (٤)، وقال بشر بن عمر: (كان مالك لا يروي عنه).

وقال ابن عيينة: (أربعة من قريش يترك حديثهم، فذكره فيهم)، وقال مرة: (كان في حفظه شيء فكرهت أن ألقنه)

(١) "جامع الترمذي" (٩/١).

(٢) "المستدرک" (١٥٢/١).

(٣) "تهذيب سنن أبي داود" (٣٢٦/١).

(٤) قال علي بن المديني: (كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء)، وقال بشر بن عمر: (سألت مالكا عن رجل، فقال: هل رأيته في كني؟ قلت: لا، قال: لو كان ثقة لرأيته في كني).

ينظر: "مقدمة صحيح مسلم" (٢٦/١)، و"الإرشاد في معرفة علماء الحديث" (٢١١/١).

وقال يعقوب بن شيببة: (صدوق، وفي حديثه ضعفٌ شديدٌ جداً).

وقال الجوزجاني: (عامّة ما يُروى عنه غريب)، وتوقّف عنه.

وقال أبو زرعة: (يُختلّف عنه في الأسانيد).

وقال أبو حاتم: (لِينُ الحديث، ليس بالقوي، ولا ممن يُحتجُّ بحديثه، وهو أحبُّ إليّ من تمام بن نجيح، يكتب حديثه).

وقال ابن خزيمة: (لا أحتج به لسوء حفظه).

وقال العقيلي: (كان فاضلاً خيراً موصوفاً بالعبادة، وكان في حفظه شيء).

وقال ابن حبان: (كان رديء الحفظ، يحدثُ على التوهّم فيجيء بالخبر على غير سنّنه، فوجب مجانبة أخباره).

وقال الحاكم مرّة - كما في "سؤالات السّجزي" -: (عُمِرَ فسَاءَ حفظه، فحدّث على التّخمين).

وقال الساجي: (كان من أهل الصدق، ولم يكن بمتقنٍ في الحديث).

وقال أبو أحمد الحاكم: (ليس بذاك المتين المعتمد).

وقال الدارقطني في موضع: (ليس بقوي).

وقال الخطيب: (كان سيئ الحفظ).

وقال الذهبي في "الكاشف": (لِينُ الحديث)، وقال في "السير": (لا يرتقي خبره إلى درجة الصحة والاحتجاج).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوقٌ في حديثه لينٌ).

والظاهر لي بالنظر في أقوال الأئمة النقاد أنه إلى الضعف أقرب؛ لسوء حفظه، وخفة ضبطه، فهو في نفسه من أهل الصدق والديانة، وإنما أُتِيَ من سوء حفظه، وحديثه يعتبر به، ويقبل في الشواهد والمتابعات.

وقد ذهب بعض الأئمة إلى تحسين حديثه بل وتصحيحه، فقد حسن له الترمذي في مواضع من "جامعه"، وصحّح له في أخرى^(١)، وقال ابن سيّد الناس: (ينبغي أن يكون حديثه حسناً)،

(١) يُنظر مثلاً: (٤٨/١ رقم ٣٣ "حسن")، و(٤٩/١ رقم ٣٤ "حسن صحيح")، و(٤١٩/٣ رقم ١١١١ "حسن")، و(٤٢٠/٣ رقم ١١١٢ "حسن صحيح")، وقال في حديث الباب: ("حسن صحيح").

وقال الذهبيُّ في ختام ترجمته من "الميزان": (حديثه في مرتبة الحسن)، وقال عنه في "المغني": (حَسَنُ الحديث)، وبمثله قال ابن عبد الهادي^(١).

وبالجمله فالقول بتحسين حديثه إذا لم يخالف قول له حظٌّ من النَّظَر، والله أعلم. وابن عقيل من الرابعة، مات بعد الأربعين ومائة، روى له البخاري في "الأدب المفرد"، والأربعة إلا النسائي.

يُنظر: "طبقات ابن سعد"، القسم المتَّم (ص ٢٦٤)، و"ثقات العجلي" (٥٨/٢)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٩٨/٢)، و"الجرح والتعديل" (١٥٣/٥)، و"المجروحين" (٣/٢)، و"الكامل" (١٢٧/٤)، و"سؤالات السَّجزي للحاكم" (ص ١٠٣)، و"تمذيب الكمال" (٧٨/١٦)، و"التفح الشَّذي" (٣٨٨/١-٣٩٣)، و"الميزان" (١٧٥/٤)، و"المغني في الضعفاء" (٥٠٥/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٠٤-٢٠٥)، و"التهذيب" (٤٢٤/٢)، و"التقريب" (ص ٣٢١).

• إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ.

هو: إبراهيمُ بنُ محمدِ بنِ طلحةِ التيميُّ، أبو إسحاق المدنيُّ. روى عن: عبد الله بن عباسٍ، وعمِّه عمران بن طلحة، وغيرهما. وعنه: عبد الله بن محمد بن عقيل، وسعد بن إبراهيم وغيرهما. متفقٌ على ثقته، وكان رجلاً نبيلاً صالحاً، قليلَ الحديث. من الثالثة، مات سنة عشر ومائة، وله أربع وسبعون سنة، أخرج له البخاري في "الأدب"، والباقون.

ينظر: "تمذيب الكمال" (١٧٢/٢-١٧٤)، و"الكاشف" (٢٢١/١)، و"التهذيب" (١٣٣/١)، و"التقريب" (ص ٩٣).

• عَمَّةُ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ.

هو: عِمْرَانُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ الْمَدِينِيِّ، وُلِدَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ. روى عن: أبيه طلحة، وأمه حمنة بنت جحش، وغيرهما. وعنه: ابنا أخويه إبراهيم بن محمد بن طلحة ومعاوية بن إسحاق بن طلحة وغيرهما. قال العجليُّ: (مدنيٌّ تابعيٌّ ثقةٌ)، وذكره ابنُ حِبَّانٍ في "الثقات". وقال الحافظ في "التقريب": (له رؤيةٌ)، وذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من أهل المدينة. أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والترمذي وابن ماجه، وله عندهم حديثٌ واحدٌ عن أمِّه في الاستحاضة.

ينظر: "التهذيب" (١١٨/٨)، و"التقريب" (ص ٤٢٩)، و"الإصابة" (٦٩/٥).

(١) يُنظر: "تعلقية على العلل لابن أبي حاتم" (ص ١٢٤).

• أمه حمنة بنت جحش.

هي: أم حبيبة حمنة بنت جحش الأسيديّة، أخت زينب، كانت تحت مصعب بن عمير، ثم طلحة، وكانت تُستَحاض، ولها صحبة، وهي أم وكدي طلحة - عمران ومحمد-، أخرج لها البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود والترمذي وابن ماجه.
ينظر: "الإصابة" (٥٨٦/٧)، و"التقريب" (ص ٧٤٥).

الحكم على الحديث:

اختلف الأئمة في الحكم على هذا الحديث اختلافاً متبايناً، فمنهم من قوّاه واحتج به، ومنهم من وهّنه وترك الاحتجاج به.

واختلافهم في الحكم على الحديث مبني على اختلافهم في حال عبد الله ابن عقيل، مع تفرّده به. فقد صحّحه الإمام أحمد - في آخر القولين عنه، كما سيأتي -، والترمذي^(١)، والزبير بن بكّار^(٢)، والنووي^(٣)، وحسنه البخاري^(٤)، وأبو علي الطوسي^(١)، والحسين البغوي^(٢)، وقوّاه الحاكم^(٣)، وابن القيم^(٤)، وابن عبد الهادي^(٥)، وابن الملقن^(٦) وغيرهم.

(١) فقال في "جامعه" عقب تحريجه الحديث: (هذا حديث حسن صحيح).

(٢) نقل كلامه المزي في "تحفة الأشراف" (٢٩٤/١١).

(٣) قال في "المجموع" (٣٧٧/٢): (وأما حديث حمنة فصحيح). ثم ذكر تصحيح الإمام أحمد والترمذي وتحسين البخاري، ثم قال: (قال الخطابي: وقد ترك بعض العلماء الاحتجاج بهذا الحديث؛ لأن روايه عبد الله بن محمد بن عقيل ليس بذلك، قلت: هذا الذي قاله هذا القائل لا يقبل، فإن أئمة الحديث صححوه، وهذا الراوي وإن كان مختلفاً في توثيقه وجرحه فقد صحّ الحفاظ حديثه هذا، وهم أهل هذا الفن، وقد عُلم من قاعدتهم في حدّ الحديث الصحيح والحسن، أنه إذا كان في الراوي بعض الضعف يجبر حديثه بشواهد له أو متابعات، وهذا من ذلك).

(٤) قال الترمذي في "جامعه": (سَأَلْتُ مُحَمَّدًا - يعني: البخاري - عن هذا الحديث، فقال: هو حديث حسن [وفي بعض النسخ: حسن صحيح])، وقال في "العلل الكبير" (ص ٥٨): (قال محمد: حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن، إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة - هو قديم - لا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا؟). قال ابن الملقن في "البدر المنير" (٦٣/٣): (وأما ما ذكره الترمذي عن البخاري من توثيقه في سماع ابن عقيل من إبراهيم بن محمد بن طلحة؛ لقدّم إبراهيم، فجوابه: أن إبراهيم هذا مات سنة عشر ومائة - في قول أبي عبيد القاسم بن سلام وعلي بن المديني وخليفة بن خياط -، وهو تابعي، سمع عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبا أسيد الساعدي، وأبا هريرة، وعائشة، وابن عقيل سمع عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأنس، والربيع بنت معوذ، فلا يُنكر إذا سماعه من إبراهيم لقدّمه، وابن أبي طلحة من هؤلاء في القدم، وهم نظراء، ولو توقّف البخاري عن ذلك غير معلل بعلة أو بعلة أخرى لما توجّه الإنكار عليه، على أني رأيت بعض مشايخنا يقول: إن في صحّة هذا عن البخاري نظراً، لكن قد نقله عنه مثل هذا الإمام وجوابه ما سلف). وينظر أيضاً "الجواهر النقي" لابن التركماني (٣٣٩/١).

واحتجَّ به الشافعي^(٧)، وإسحاق بن راهويه^(٨)، وأبو عبيد القاسم بن سلام^(٩)، وأخذوا به.
 وخالف هؤلاء جماعة فضعّفوه، منهم: أبو حاتم الرازي^(١٠)، وابن المنذر^(١١)، وابن منده^(١٢)،
 وابن حزم^(١٣)، وغيرهم.
 وأعلّه الدارقطني^(١)، والبيهقي^(٢) وغيرهما بتفرد ابن عقيل به.

- (١) "مختصر الأحكام" المعروف بـ"مستخرج الطوسي على الترمذي" (ص ٥٨)، وقال: (هذا حديث حسن).
 (٢) "شرح السنة" (١٤٩/٢)، وقال عقبه: (هذا حديث حسن).
 (٣) "المستدرک" (٢٧٩/١) وقال عقبه: (قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الاستحاضة من حديث الزهري وهشام بن عروة عن عائشة أن فاطمة بنت أبي جحش سألت النبي ﷺ، وليس فيه هذه الألفاظ التي في حديث حمنة بنت جحش، ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب وهو من أشرف قريش وأكثرهم رواية غير أنهما لم يحتجّا به، وشواهده حديث الشعبي عن قميير امرأة مسروق عن عائشة رضي الله عنها، وحديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل عن هبة عن عائشة، وذكرها في هذا الموضع يطول)، ويفهم من هذا أنه يُقوّيه.
 (٤) "حاشية تهذيب السنن" (٣٢٦/١-٣٣٠) فقد أطال النفس في الرد على من ضعّفه.
 (٥) قال في "تعليقة على العلل" (ص ١٢٠-١٢٤) بعدما ذكر أقوال الأئمة فيه تصحيحاً وتضعيفاً: (ومن صحّح هذا الحديث أو حسّنه من الأئمة أعلم ممن تكلم فيه).
 (٦) ينظر "البدر المنير" (٥٧/٣-٦٦)، فقد أطال النفس في ذكر من صحّحه واحتجّ به، وأجاب عن أقوال من ضعفه.
 (٧) "الأم" (٦٠/١)، وقال: (وبهذه الأحاديث الثلاثة نأخذ)، ومنها حديث حمنة.
 (٨) ينظر: "فتح الباري" لابن رجب (٦٤/١).
 (٩) ينظر: "الأوسط" (٢٢٤-٢٢٥) مهم، و"المخلى" (١٩٤/٢)، و"فتح الباري" لابن رجب (٦٤/١).
 (١٠) قال ابن أبي حاتم في "العلل" (٥١/١ رقم ١٢٣): (سألت أبي عن حديث رواه ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد، عن عمران بن طلحة، عن أمه حمنة بنت جحش في الحيض، فوهّنه ولم يُقوِّ إسناده).
 (١١) "الأوسط" (٢٢٤/٢)، وقال: (أما حديث ابن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة في قصة حمنة فليس يجوز الاحتجاج به من وجوه، كان مالك بن أنس لا يروي عن ابن عقيل).
 (١٢) وقال: (حديث حمنة لا يصح عندهم من وجه من الوجوه؛ لأنه من رواية ابن عقيل، وقد أجمعوا على ترك حديثه)، فتعقبه ابن دقيق العيد في "الإمام" (٣١٠/٣): (ليس الأمر كما قال ابن منده وإن كان بحراً من بحور هذه الصنعة، فقد ذكر الترمذي أن الحميدي وأحمد وإسحاق كانوا يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عقيل، وما قاله ابن منده عجيب)، وقال الحافظ في "التلخيص الحبير" (١٦٣/١): (تعقّبهُ ابنُ دَقِيقِ العَيْدِ، وَاسْتَنَكَّرَ مِنْهُ هَذَا الإِطْلَاقُ، لَكِنَّ ظَهَرَ لِي أَنَّ مَرَادَ ابْنِ مَنْدَةَ بِذَلِكَ مِنْ خَرَجِ الصَّحِيحِ، وَهُوَ كَذَلِكَ).
 (١٣) "المخلى" (١٩٤-١٩٥)، لكنه أعلّه بأوجه بعيدة، وقد تولى الرد عليه ابن القيم في "تهذيب السنن" (٣٢٦/١-٣٣٠)، والذهبي كما في هامش "المخلى" (١٩٥/٢)، وابن الملقن في "البدر المنير" (٦٤/٣-٦٦).
 تنبيه: وقع في مطبوعة "تهذيب السنن" ما نصه: (وأما ابن خزيمة فإنه أعلّه بأن قال: لا يصح؛ لأن ابن جريج لم يسمعه من ابن عقيل)، وهذا تصحيح شنيع، فقاتل هذا هو "أبو محمد ابن حزم" لا "ابن خزيمة" الإمام الحافظ، والكلام المنقول موجود في كتابه "المخلى" في الموضع المشار إليه، فليتنبه لذلك.

وقال الخطابي: (قد ترك بعض العلماء القول بهذا الخبر؛ لأن ابن عقيل راويه ليس بذلك)^(٣).
واختلف فيه قول الإمام أحمد:

فنقل عنه الترمذي في "جامعه" أنه قال: (هو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ)، وفي "العلل الكبير": (هو حديثٌ صحيحٌ)^(٤).

ونقل حربٌ عنه أنه قال: (نذهب إليه، ما أحسنه من حديث)^(٥).

وقال أبو داود: سمعتُ أحمدَ يقول: (حديثُ ابنِ عقيلٍ في نَفْسِي منه شيءٌ)^(٦).

ونقل ابن هانيء في "مسائله"^(٧) عنه أنه سئل: حديث حمنة عندك قويٌّ؟ فقال: (ليس هو عندي بذلك، حديث فاطمة أقوى عندي، وأصحُّ إسنادهُ منه).

قال ابن رجب: (المعروف عن الإمام أحمد أنه ضعّفه ولم يأخذ به، ولكن ذكر أبو بكر الخلال أن أحمد رجع إلى القول بحديث حمنة والأخذ به).

وهذا النص النفيس فيصلُّ في بيان رأي الإمام أحمد ودفع الاضطراب عنه، وظاهرٌ منه أن آخرَ القولين عنه هو الأخذ بحديث حمنة والاحتجاج به.

الخلاصة^(٨):

وبعد هذا العرض لأقوال الأئمة في حديث حمنة يظهر لي أن الحديث حسنٌ لا بأس به؛ و"عبد الله بن محمد بن عقيل" وإن كان الراجح في حاله الضعف إلا أنه معدودٌ من أهل الصدق والديانة، وإنما تُكلم فيه بسبب سوء حفظه، وقد قامت القرائن على حفظه وضبطه لحديثه هذا على وجه الخصوص.

وما يستدل به على هذا أنه قد رواه عنه جماعةٌ من الرواة، ثلاثةٌ منهم ثقاتٌ حفاظٌ، وهم: أبو عامر العقدي، وابن جريج، وعبيد الله بن عمرو الرقي، ولم يختلفوا عليه في إسناده الحديث ولا

(١) وقال: (تفرّد به ابن عقيل وليس بقوي)، نقله عنه: الغساني في "الأحاديث الضعاف" (ص ٦٤)، وابن عبد الهادي في "الخرر" (ص ١٤٨)، وفي "تعليقة العلل" (ص ١٢٣)، ولم أقف عليه في المطبوع من "سننه"، فلعلها نسخة.

(٢) "معرفة السنن والآثار" (٣٧٥/١)، وقال: (تفرّد به ابن عقيل، وهو مختلفٌ في الاحتجاج به).

(٣) "معالم السنن" (٨٩/١).

(٤) (ص ٥٨).

(٥) "فتح الباري" لابن رجب (٦٤/١).

(٦) "السنن" (٧٦/١)، و"مسائل أبي داود" (ص ٢٣).

(٧) (٣٣/١) رقم ١٦٤.

(٨) ينظر: "الحديث الحسن" للدريس (٢١٢/١-٢١٧)، وقد استفدت من كلامه حفظه الله في الحكم على الحديث.

في متنه، بل رواياتهم متقاربة، وإن وجد في رواياتهم شيء من الاختلاف فهو اختلافٌ يسيرٌ جداً في بعض الجُمَلِ والألفاظِ غير مؤثرٍ في المعنى، فاتفق هؤلاء النقلة مما يقوي الظن بأن ابن عقيل قد حفظ حديثه هذا وضبطه، فأمن حينئذٍ سوء حفظه وتخلطه، قال ابن مهدي: (إنما يستدل على حفظ المحدث إذا لم يختلف عليه الحفاظ).

وأما ما ذُكِرَ من تفرُّدِ ابن عقيل بهذا الحديث، فيجاب عنه بأمرين:

١. أنه لم يتفرَّد بأصلٍ ولا سنَّةٍ - وخصوصاً موضع الشاهد من الحديث، وهو الجمع بين

الصلاتين لعذر المرض -، بل حديثه هذا له شواهد متعدِّدة، قال ابن العربي: (حديث

حمنة معناه صحيح في بعض الوجوه ومن بعض الطرق)^(١).

٢. أن تفرُّده بهذا الحديث عن إبراهيم بن محمد مما يحتمل له، لا سيما وأن إبراهيم قليل

الحديث، ولم يتفرَّغ للتحديث؛ لانشغاله ببعض الأعمال والولايات، ومن كان هذا

حاله فمن الطبيعي أن يُتفرَّد عنه بخبرٍ من الأخبار.

فإن قيل: كيف يؤخذ بحديث ابن عقيل مع ضعف حاله؟ والأصل في أحاديث الضعفاء هو

الرد وعدم الاحتجاج؟

أجيب بأن: الراوي إذا كان سيء الحفظ غير متهم بالكذب، وقامت القرائن على حفظه

لحديث بعينه جاز لمن صح ذلك عنده أن يحتج به، ومنهج "الانتقاء من أحاديث الضعفاء"

منهجٌ معروفٌ عند الأئمة النقاد، وجرى عليه عملهم، فنجدهم ينتقون من أحاديث المتكلم

فيهم ما ظهر لهم صحته، ومن هنا يظهر وجه أخذ الإمام أحمد بحديث ابن عقيل مع قوله فيه

(منكر الحديث) كما سبق في ترجمته.

ولذا قال ابن القيم: (وابن عقيل إنما يخشى من حفظه إذا انفرد عن الثقات، أو خالفهم، أما

إذا لم يخالف الثقات ولم ينفرد بما يُنكرُ عليه فهو حُجَّةٌ)^(٢).

وقال رحمه الله في معرض رده على من عابَ على مسلمٍ إخراج أحاديث الضعفاء الموصوفين

بسوء الحفظ، كمطرٍ الوراق وغيره: (ولا عيبَ على مسلمٍ في إخراج حديثه - يعني: مطراً -؛

لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم

أنه غلط فيه، فعَلَطَ في هذا المقام من استدركٍ عليه إخراج جميع حديث الثقة ومن ضَعَفَ

(١) "عاسة الأحوذى" (٢٠٢/١).

(٢) "تهذيب سنن أبي داود" (٣٢٦/١).

جَمِيعَ حَدِيثِ سَيِّءِ الْحِفْظِ، فَالْأُولَى: طَرِيقَةُ الْحَاكِمِ وَأَمثَالِهِ، وَالثَّانِيَةُ طَرِيقَةُ أَبِي مُحَمَّدِ ابْنِ حَزْمٍ وَأَشْكَالِهِ، وَطَرِيقَةُ مُسْلِمٍ هِيَ طَرِيقَةُ أُمَّةٍ هَذَا الشَّانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ^(١).

وبالجمللة فالأخذ بحديث ابن عقيل والاحتجاج به هو الذي تميل إليه النفس، لا سيما وأنه قد أخذ به أئمة كبار كالشافعي وأحمد وابن راهويه وغيرهم، وهم من هم في الفقه والحديث، والله أعلم.

(١) " زاد المعاد " (١/٣٦٤).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث على مشروعية "الجمع بين الصلاتين" لعذر المرض، فإن النبي ﷺ رَخَّصَ لِحَمْنَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ لِأَجْلِ الِاسْتِحَاضَةِ، وَهِيَ نَوْعٌ مَرَضٍ^(١)؛ فَيُلْحَقُ بِهَا كُلُّ مَرِيضٍ، قَالَ الشُّوكَايُ: (وَقَدْ أُلْحِقَ بِالْمُسْتَحَاضَةِ الْمَرِيضُ وَسَائِرُ الْمَعْدُورِينَ بِجَامِعِ الْمَشَقَّةِ، وَلِهَذَا قَالَ الْمُصَنِّفُ -يعني: المجد ابن تيمية-: وَهُوَ -يعني: حديث حمنة- حُجَّةٌ فِي الْجَمْعِ لِلْمَرَضِيِّ).

والقول بجواز الجمع للمرض هو مذهب جماعة من فقهاء التابعين كعطاء والنخعي والحسن وعمر بن العزيز^(٢)، وهو الصحيح من مذهب الحنابلة^(٣)، والمشهور من مذهب المالكية^(٤)، وبه قال بعض الشافعية^(٥) وقوّه النووي وغيره، وقال في "الروضة": (القول بجواز الجمع بالمرض ظاهرٌ مختارٌ).

- (١) عدُّ الاستحاضة من جملة الأمراض محلُّ اتفاق بين الفقهاء والأطباء، وتعريفهم للاستحاضة يدل على ذلك. قال ابن جزري في "القوانين الفقهية" (ص ٣٢): (الاستحاضة هي الدم الخارج من فرج المرأة على وجه المرض)، وقال الدسوقي في "حاشيته على الشرح الكبير" (١/١٦٧): (... مثل دم الاستحاضة، فإن خروجه بسبب علّة وفساد في البدن)، وقال الحجاوي في "الإقناع" (١/٩٩): (الاستحاضة هي سيلان الدم في غير أوقاته من مرض وفساد)، وقال الدكتور الطبيب محمد بن علي البار: (الاستحاضة دم يخرج من الرحم، أو من عنق الرحم أو المهبل، نتيجة وجود ورم حميد أو خبيث، أو وجود التهاب في عنق الرحم أو المهبل أو غير ذلك من أمراض هذا الجهاز، وقد يكون من استخدام العقاقير، ولعل هذا السبب الأخير من أكثرها شيوعاً، إذ إن استخدام العقاقير تمنع التجلط "التخثر"، هذه أهم أسباب الاستحاضة).
- (٢) ينظر: "الأوسط" (٢/٤٣٤)، و"شرح السنة" (٤/١٩٩)، و"فتح الباري" لابن رجب (٤/٢٧٠).
- (٣) ينظر: "الانتصار في المسائل الكبار" (٢/٥٤٩)، و"المغني" (٢/٥٩)، و"الإنصاف" (٢/٣٣٥-٣٣٦).
- وجاء في "مسائل الإمام أحمد وابن راهويه" رواية الكوسج (١/١٧٤): (قلت -يعني: الكوسج-: المريض يجمع بين الصلاتين؟ قال -يعني: الإمام أحمد-: إي والله، إذا كان علّة، وليس يجمع إلا بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء. قال إسحاق: كما قال سواء).
- (٤) ينظر: "بداية المجتهد" (١/٣٠٢)، و"عقد الجواهر الثمينة" (١/٢٢٠)، و"شرح التلقين" (٢/٨٤٦)، و"النفرع" (١/٢٦٢).
- (٥) ينظر: "المجموع" (٤/٣٢١)، و"روضة الطالبين" (١/٤٠١).

قال النووي في "المجموع": (وبه -أي بجواز الجمع للمريض- قال بعض أصحابنا، منهم: أبو سليمان الخطابي، والقاضي حسين، واستحسنه الروياني في "الحلية"، قلت: وهذا الوجه قويٌّ جدًّا، وقواه أيضاً ابن الملقن في "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٤/٨٠) وقال: (لأن المشقة في المرض أشد من المطر)، وقال السيوطي في "تنوير الحوالك" (١/١٢٤): (وقد اختار ما اختاره -يعني: النووي- من جواز الجمع بعذر المرض جماعة من المتأخرين، منهم: السبكي، والأسنوي، والبلقيني، وهو اختياري)، واختاره أيضاً الشربيني الخطيب في "الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع" (١/١٧٦) وقال: (هذا هو اللائق

فالمريض الذي يشقُّ عليه أداءُ كلِّ صلاةٍ في وقتها بأن يعجز عن الطهارة لكلِّ صلاةٍ، أو لأن تحريكه لصلاةٍ واحدةٍ أسهل عليه وأرفق به من تحريكه لها مرتين، أو يخاف حدوثَ دوخةٍ أو إغماءٍ يمنعه من أداء إحدى الصلاتين في وقتها، إما بسبب دواءٍ يتعاطاه، أو عمليةٍ جراحيةٍ ستجرى له في وقت إحداها ولن يتمكن من أداء الصلاة في وقتها، أو نحو ذلك من الموانع والأعذار، فيباح للمريض في مثل هذه الأحوال أن يجمع بين الصلاتين دفعاً لما يلحقه من المشقة والحرَج، فيُرخَّصُ له في الجمعِ بين الظهرِ والعصرِ، وبين المغربِ والعشاءِ، وهو محيَّرٌ في التقديم أو التأخير، ويفعل الأرفق به والأيسر لحاله، فإن استوى الأمرانِ فَالتأخيرُ أولى؛ لأن وقتَ الثانية وقتٌ للأولى حقيقةً بخلاف العكس.

ومثل ذلك أيضاً المبطون الذي لا يضبط إسهال بطنه، ومن به سلسُ بولٍ، أو جُرْحٌ لا يرقأ، أو رعا ف دائمٌ، ويشقُّ عليهم التطهُرُ لكلِّ صلاةٍ، فهؤلاء ونحوهم في معنى المستحاضة التي رَخَّصَ لها النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين.

فإن قيل: إن الاستدلالَ بحديثِ حمنة -رضي الله عنها- على مشروعية الجمع بين الصلاتين في وقت إحداها غيرُ سديدٍ؛ لأنَّ النبي ﷺ لم يأمرها بذلك، وإنما أمرها أن تؤخَّرَ الأولى إلى آخرِ وقتها وتعجَّلَ الثانية في أول وقتها، وهذا في الحقيقة جمعٌ صوريٌّ لا حقيقيٌّ، لأنها لم تصلِّ صلاةً في وقت الأخرى، بل غاية فعلها أنها أخرت وقدمت، فأدَّتْ كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا، وعليه فليس في حديثها دليل على مشروعية الجمع الحقيقي بين الصلاتين، لا للمستحاضة ولا لغيرها، بل قال الصنعاني: (في الحديثِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يُبَاحُ جَمْعُ الصَّلَاتَيْنِ فِي وَقْتِ إِحْدَاهُمَا لِلْعُذْرِ، إِذْ لَوْ أُبِيحَ لِعُذْرٍ لَكَانَتْ الْمُسْتَحَاضَةُ أَوْلَىٰ مِنْ يُبَاحُ لَهَا ذَلِكَ، وَلَمْ يُبَحْ لَهَا ذَلِكَ بَلْ أَمَرَهَا بِالتَّوَقُّيتِ؛ كَمَا عَرَفْتِ) ^(١).

ويجاب عن هذا بأنَّ الجمعَ لأجل المرض وإن لم يدلَّ عليه حديثُ حمنة رضي الله عنها دلالةً ظاهرةً إلا أنَّ فحوى حديث ابن عباس يدل عليه بطريق الأولى ^(٢)؛ لأنَّ حاجة المريض للجمع أكَّد من حاجة الممطور والمسافر ^(١).

بمحاسن الشريعة، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾، وقال الأذري: (إنه المفتى به)، [ينظر: "حاشية قليوبي على شرح المحلى" (٢٦٧/١)]، فظهر بهذا أنَّ القول بجواز الجمع للمريض هو اختيار جماعة من فقهاء الشافعية من المتقدمين والمتأخرين، والله أعلم.

(١) "سبل السلام" (١٠٣/١).

(٢) ينظر: "مجموع الفتاوى" (٧٦/٢٤).

بل ذهب بعض العلماء إلى أن حديث ابن عباسٍ مَحْمُولٌ عَلَى الْجَمْعِ بِعُذْرِ الْمَرَضِ^(٢)، قال التَّوَوِيُّ: (وهذا هُوَ الْمُخْتَارُ فِي تَأْوِيلِهِ)^(٣)، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: (هَذَا - يَعْنِي: حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ - عِنْدِي رُحْصَةٌ لِلْمَرِيضِ وَالْمُرْضِعِ)^(٤).

وبالجملة فجمعه ﷺ إما أن يكون لمرضٍ أو لغيره مما في معناه أو دونه^(٥). ولذا قَدْ ذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَيْمَّةِ إِلَى الْأَخْذِ بِظَاهِرِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٦)، فَجَوَّزُوا الْجَمْعَ فِي الْحَضَرِ لِلْحَاجَةِ مُطْلَقًا^(٧)، لَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ لَا يَتَّخَذَ ذَلِكَ عَادَةً، وَمِمَّنْ قَالَ بِهَذَا: ابْنُ سِيرِينَ، وَرَبِيعَةُ، وَأَشْهَبُ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَحَكَاةُ الْخَطَّابِيِّ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، وَهُوَ اخْتَارَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ^(٨)، وَيُؤَيِّدُهُ ظَاهِرُ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "أَرَادَ أَلَّا يُحْرَجَ أُمَّتُهُ" فَلَمْ يُعْلَلْهُ بِمَرَضٍ وَلَا غَيْرِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ مِنَ التَّعْلِيلِ بِنَفْيِ الْحَرَجِ ظَاهِرٌ فِي مُطْلَقِ الْجَمْعِ، فَلَا مَعْنَى لِحَمْلِ الْأَمْرِ فِيهِ عَلَى عَذْرِ مِنَ الْأَعْذَارِ، وَأَيْضًا فَالتَّعْلِيلُ بِنَفْيِ الْحَرَجِ يَقْدَحُ فِي حَمَلِهِ عَلَى الْجَمْعِ الصُّورِيِّ، لِأَنَّ الْقَصْدَ إِلَيْهِ لَا يَخْلُو عَنِ حَرَجٍ^(٩)؛ لِأَنَّ أَوَائِلَ الْأَوْقَاتِ وَأَوَاخِرَهَا مِمَّا لَا يُدْرِكُهُ أَكْثَرُ الْخَاصَّةِ فَضْلًا عَنِ الْعَامَّةِ، وَالشَّرِيعَةُ جَاءَتْ بِرَفْعِ الْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ عَنِ الْمَكْلُوفِينَ، فَمَتَى مَا لَحِقَ الْمَرِيضَ حَرَجٌ وَمَشَقَّةٌ يَأْفِرَادِ الصَّلَوَاتِ جَازَ لَهُ التَّرَخُّصُ بِالْجَمْعِ، (وَالْمَرَضُ الْمُبِيحُ لِلْجَمْعِ هُوَ مَا يَلْحَقُهُ بِهِ بِتَأْدِيَةِ كُلِّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا مَشَقَّةٌ وَضَعْفٌ)^(١٠).

(١) ينظر: "المجموع" (٣٢١/٤)، و"الفروع" (٥٧/٢).

(٢) ينظر: "معالم السنن" (٢٦٥/١)، و"المغني" (٥٩/٢)، و"فتح الباري" لابن رجب" (٢٧٠/٤).

(٣) "شرح صحيح مسلم" (٢١٩/٥).

(٤) "المغني" (٥٩/٢).

(٥) "المجموع" (٣٢١/٤).

(٦) ينظر: "معالم السنن" (٢٦٥/١)، و"شرح النووي على مسلم" (٢١٩/٥)، و"فتح الباري" (٢٤/٢ و ٥٨٠).

(٧) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (٢٨/٢٥): (وَأَوْسَعُ الْمَذَاهِبِ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مَذْهَبُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ، فَإِنَّهُ نَصَّ عَلَى أَنَّهُ يَجُوزُ الْجَمْعُ لِلْحَرَجِ وَالشُّغْلِ بِحَدِيثِ رُوِيَ فِي ذَلِكَ، قَالَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى وَغَيْرُهُ مِنْ أَصْحَابِنَا: يَعْنِي إِذَا كَانَ هُنَاكَ شُغْلٌ يُبِيحُ لَهُ تَرْكُ الْجُمُعَةِ وَالْجَمَاعَةِ جَازَ لَهُ الْجَمْعُ).

(٨) ينظر: "مجموع الفتاوى" (٧٦-٧٧)، و"الاختيارات" (ص ١١٣).

(٩) قال ابن القيم في "إعلام الموقعين" (٤٢٣/٢-٤٢٤): (وَمَنْ تَأَمَّلَ أَحَادِيثَ الْجَمْعِ وَجَدَهَا كُلَّهَا صَرِيحَةً فِي جَمْعِ الْوَقْتِ لَا فِي جَمْعِ الْفِعْلِ، وَعَلِمَ أَنَّ جَمْعَ الْفِعْلِ أَشَقُّ وَأَصْعَبُ مِنَ الْإِفْرَادِ بِكَثِيرٍ، فَإِنَّهُ يُنْتَظَرُ بِالرُّحْصَةِ أَنْ يَبْقَى مِنْ وَقْتِ الْأُولَى قَدْرٌ فَعَلَهَا فَقَطْ، بَحِثْ إِذَا سَلَّمَ مِنْهَا دَخَلَ وَقْتُ الثَّانِيَةِ فَأَوْقَعَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا فِي وَقْتِهَا، وَهَذَا أَمْرٌ فِي غَايَةِ الْعُسْرِ وَالْحَرَجِ وَالْمَشَقَّةِ، وَهُوَ مُنَافٍ لِمَقْصُودِ الْجَمْعِ، وَالْفَاظُ السُّنَّةِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ تَرُدُّهُ).

(١٠) "المغني" (٥٩/٢).

المبحث السادس الإفطار في نهار رمضان

(٩٠) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢/٤٧٠ رقم ١٠٠٨٣):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُطَوَّسِ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا رُخْصَةٍ^(٢)، لَمْ يَقْضِ عَنْهُ صِيَامَ الدَّهْرِ كُلِّهِ، وَإِنْ صَامَهُ.»

تفريجه:

هذا الحديث يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عليه من وجوه متعدّدة^(٣)، أصحّها وجهان:

الوجه الأول: عنه، عن ابن المطوّس، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، كما هنا.

رواه عنه على هذا الوجه:

١. سفيان الثوري.

■ أخرج حديثه عبد الرزاق في "مصنفه" (٤/١٩٨ رقم ٧٤٧٥) - ومن طريقه: النسائي في "الكبرى" (٢/٢٤٤ رقم ٣٢٨٠) -.

■ وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢/٣٤٧ رقم ٩٧٨٣) و(٣/١١٠ رقم ١٢٥٦٩) - ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (١/٥٣٥ رقم ١٦٧٢) -، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (١/٢٩٦ رقم ٢٧٣)، وأحمد في "المسند" (٢/٤٤٢ رقم ٩٧٠٤)، وابن شاهين في "فضائل شهر رمضان" (ص ٥٤ رقم ٣٣) من طريق وكيع.

(١) اختلف الرواة فيه، فبعضهم يقول: "ابن المطوّس"، وبعضهم يقول: "أبو المطوّس"، قال أبو داود في "سننه" (٢/٣١٥): (واختلف على سفيان وشعبة عنهما: "ابن المطوّس"، و"أبو المطوّس").

(٢) وقع في بعض الروايات: «من غير عُذْرٍ، وَلَا رُخْصَةٍ»، وفي بعضها: «في غير رُخْصَةٍ رَخَّصَهَا اللهُ لَهُ»، و"المرض" داخل داخل في جملة الأعذار والرُخص.

(٣) ينظر: "علل الحديث" لابن أبي حاتم (مسألة رقم ٦٧٤ و ٧٢٠ و ٧٥٠ و ٧٧٦)، و"العلل" للدارقطني (٨/٢٦٦ - ٢٧٤)، و"تغليق التعليق" (٣/١٧٠ - ١٧٢).

- وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٩٦/١ رقم ٢٧٤)، والنسائي في "الكبرى" (٢٤٤/٢ رقم ٣٢٧٨)، والدارقطني في "العلل" (٢٧٠/٨)، وابن شاهين في "فضائل شهر رمضان" (ص ٥٤ رقم ٣٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين الملائني.
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٤٧٠/٢ رقم ١٠٠٨٤)، والدارقطني في "العلل" (٢٧٠/٨) من طريق يزيد بن هارون.
 - وأخرجه الترمذي في "جامعه" (١٠١/٣ رقم ٧٢٣) -ومن طريقه: البغوي في "شرح السنة" (٢٨٩/٦ رقم ١٧٥٣)-، والنسائي في "الكبرى" (٢٤٤/٢ رقم ٣٢٧٩) -ومن طريقه: الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٧٩/٤)، وابن حزم في "المحلى" (١٨٢/٦) -من طريق يحيى بن سعيدٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ مَعًا.
 - وأخرجه الدارمي في "سننه" (١٩/٢ رقم ١٧١٤) عن محمد بن يوسف.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٤٤/٢ رقم ٣٢٨٠) من طريق أبي داود الطيالسي.
 - وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٥٧/٣) من طريق الوليد بن مسلم.
 - وأخرجه الدارقطني في "السنن" (٢١١/٢)، وفي "العلل" (٢٧٤/٨) من طريق أبي أحمد الزبير.
 - وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٢٧٤/٨) من طريق أبي داود الحفري.
 - وأخرجه ابن شاهين في "فضائل رمضان" (ص ٥٤ رقم ٣٣) من طريق مخلد بن يزيد الحراني.
- جميعهم: (عبد الرزاق، ووكيع، والفضل بن دكين، ويزيد بن هارون، ومحمد بن يوسف، ويحيى بن سعيد، وعبد الرحمن بن مهدي، ، وأبي داود الطيالسي، والوليد بن مسلم، وأبي أحمد الزبيري، وأبي داود الحفري، ومخلد بن يزيد) عن سفیان الثوري، به.
٢. زيد بن أبي أنيسة [ثقة له أفراد، "التقريب" (ص ٢٢٢)].
- أخرج حديثه الدارقطني في "العلل" (٢٧٢/٨).
٣. قيس بن الربيع [صدوقٌ تَغَيَّرَ لَمَّا كَبُرَ، "التقريب" (ص ٤٥٧)].
- أخرج حديثه أبو القاسم الحُرَفي في "الأمالي" (ص ٤٠٢ رقم ٦٧) -ومن طريقه: عبد الغني المقدسي في "فضائل رمضان" (ص ٦٩ رقم ٣٣)، وأبو اليَمن ابن عساكر في "أحاديث شهر رمضان" (ص ٦٣ رقم ٢٥) -.
٤. حمزة الزيات [صدوقٌ ربما وَهَمَ، "التقريب" (ص ١٧٩)].
- أخرج حديثه الدارقطني في "العلل" (٢٧٠/٨).

الوجه الثاني: عنه، عن عمارة بن عمير، عن ابن المطوس، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، فزاد في الإسناد (عمارة بن عمير) بين "حبيب" و"ابن المطوس".

رواه عنه على هذا الوجه:

١. شعبة بن الحجاج.

- أخرج حديثه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٣٣١ رقم ٢٥٤٠) -ومن طريقه: النسائي في "الكبرى" (٢/٢٤٥ رقم ٣٢٨٣)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٢٣٨ رقم ١٩٨٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤/١٧٧)، والدارقطني في "العلل" (٨/٢٧١)^(١)، والبيهقي في "الكبرى" (٤/٢٢٨ رقم ٧٨٥٤) وفي "الشعب" (٣/٣١٨ رقم ٣٦٥٤)، وابن حزم في "المحلى" (٦/١٨٣)، وابن حجر في "تغليق التعليق" (٣/١٧٠) -.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/٤٥٨ رقم ٩٩١٠)، والنسائي في "الكبرى" (٢/٢٤٥ رقم ٣٢٨٢)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٢٣٨ رقم ١٩٨٧) من طريق محمد بن جعفر.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/٣٨٦ رقم ٩٠٠٢) و(٢/٤٥٨ رقم ٩٩١٠)، والدارقطني في "العلل" (٨/٢٧١) من طريق بهز بن أسد.
- وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (١/٣٦١ رقم ٣٦٧) عن أبي عامر العقدي.
- وأخرجه الدارمي في "سننه" (٢/١٨ رقم ١٧١٤)، والدارقطني في "العلل" (٨/٢٧٤) من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٢/٣١٤ رقم ٢٣٩٦) عن سليمان بن حرب، ومحمد بن كثير.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٢/٢٤٥ رقم ٣٢٨١) -ومن طريقه: ابن حزم في "المحلى" (٦/١٨٣) - من طريق إسماعيل بن عليّة.
- وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٣/٢٣٨ رقم ١٩٨٧) من طريق ابن أبي عدي، وخالد بن الحارث.
- وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٤/١٧٧)، والدارقطني في "العلل" (٨/٢٧١)، والبيهقي في "الشعب" (٣/٣١٨ رقم ٣٦٥٤) من طريق بشر بن عمر الزهراني.
- وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٨/٢٧١) من طريق عثمان بن عمر.

(١) تنبيه: وقع في إسناد الدارقطني: (أبو الوليد الطيالسي) بدل (أبي داود الطيالسي)، وهو تصحيفٌ فيما يبدو، لأن إسناد الطحاوي قبله والبيهقي بعده مطابق لإسناد الدارقطني، وفيه عندهما: (أبو داود) لا (أبو الوليد)، والله أعلم.

■ وأخرجه الدارقطني في "العلل" (٢٧٢/٨)، والبيهقي في "الشعب" (٣١٨/٣ رقم ٣٦٥٣) من طريق عفان.

جميعهم: (أبو داود الطيالسي، وأبو عامر العَقَدِي، ومحمد بن جعفر، وبهز بن أسد، وأبو الوليد الطيالسي، وسليمان بن حرب، ومحمد بن كثير، وإسماعيل بن عَلِيَّة، وابن أبي عدي، وخالد بن الحارث، وبشر بن عمر الزهراني، وعثمان بن عمر، وعَفَّان) عن شعبة به.

٢. سفيان الثوري - في أحد الوجهين عنه -.

■ أخرج حديثه الإمام أحمد في "المسند" (٤٧٠/٢ رقم ١٠٠٨٢)، وأبو داود في "السنن"

(٣١٥/٢ رقم ٢٣٩٧)، والدارقطني في "العلل" (٢٦٩/٨) من طريق يحيى بن سعيد.

■ وأخرجه ابن شاهين في "فضائل شهر رمضان" (ص ٥٦ رقم ٣٤) من طريق النعمان بن عبد السلام الأصبهاني.

■ وأشار الدارقطني في "العلل" (٢٦٧/٨) إلى رواية عبد الرحمن بن مهدي على هذا الوجه ولم أقف عليها.

ثلاثتهم: (يحيى بن سعيد، والنعمان بن عبد السلام، وابن مهدي) عن الثوري، به.

إيضاحٌ مُتَمِّمٌ:

هذا الوجهان صحيحان محفوظان عن حبيب بن أبي ثابت، ومن صحَّحهما أبو حاتم الرازي، فإنه لما سأله ابنه عبد الرحمن عن رواية سفيان للوجه الأول، ورواية شعبة للوجه الثاني أيهما أصح؟ قال: (جميعاً صحيحين، أحدهما -يعني: سفيان- قَصْرٌ، والآخر -يعني: شعبة- جَوْدٌ).

وأما ما نقله الدارقطني في "العلل" (٢٧٢/٨) عن شعبة أنه قال: (أخبرني حبيبٌ عن أبي المطَّوس، قال -أي: حبيب-: أما إنِّي لم أسمعُه منه، ولكن أخبرني عمارة بن عَمِير، عن أبي المطَّوس، عن أبيه، عن أبي هريرة ... وذكر الحديث)، وقال في "العلل" أيضاً (٢٦٧/٨): (قال شعبة: لم يسمعه حبيبٌ من أبي المطَّوس، وقد رآه)، فمعارضٌ بقول قرينه سفيان الثوري والذي أثبت فيه سماع حبيب من أبي المطَّوس مباشرة، فقد أخرج الإمام أحمد في "مسنده" (٤٧٠/٢ رقم ١٠٠٨٣)^(١) عن سفيان أنه قال: (قال حبيبٌ: حدثني عُمارة عن أبي المطَّوس، فَلَقِيتُ أَبَا الْمُطَّوسِ فَحَدَّثَنِي).

(١) ينظر أيضاً: "مسند أحمد" (٤٧٠/٢ رقم ١٠٠٨٢)، و"سنن أبي داود" (٣١٥/٢ رقم ٢٣٩٧)، و"علل ابن أبي حاتم" (٢٦٣/١ رقم ٧٧٦) مهم.

وأخرج الخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٦٢/٨) من طريق أبي مريم عبد الغفار بن القاسم عن حبيب بن أبي ثابت قال: (حدثني عمارة بن عمير الليثي، قال: حدثني ابن المطوّس، قال حبيب: فلقيناه -يعني: ابن المطوّس- في دار عمَرَ بنِ حُرَيْثٍ، فسألته عن هذا الحديث...).
فبان من هذا أن حبيباً سمع الحديث أولاً من عمارة بن عمير عن ابن المطوّس، ثم لقي ابن المطوّس بعدُ فسمعه منه مباشرة، وهذا مما يؤكد صحة الوجهين معاً، وأنها محفوظان عن حبيب بن أبي ثابت، وأما قول شعبة السابق فلعله كان قبل أن يلقي حبيباً ابن المطوّس؛ لأن ابن خزيمة قد أخرج في "صحيحه" (٢٣٨/٣ رقم ١٩٨٨) من طريق أبي داود عن شعبة أنه قال: (قال حبيب: فلقيتُ أبا المطوّس فحدثني به)، فأثبتت هذه الرواية لقاء حبيب بابن المطوّس وسماعه الحديث منه بنص شعبة نفسه، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

هو: عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيِّ بنِ حَسَّانِ العَنْبَرِيِّ، وقيل: الأزدِيُّ مولاَهُم، أبو سعيدٍ البصريُّ. أحدُ الأئمّة الحفّاظ الجهابذة، نعته الذهبي في "السير" بـ(الإمام الناقد الجود سيّد الحفّاظ)، كان رحمه الله ممن برع في معرفة الأثر، وطرق الروايات، وأحوال الشيوخ، حتى قال عنه الشافعي: (لا أعرف له نظيراً في هذا الشأن)، وقال ابن المديني: (لو حلفتُ بين الرُّكنِ والمقام لحلفتُ بالله أني لم أرَ أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي).
وكان رحمه الله مقدّماً على أقرانه في المعرفة والإتقان، لا سيما في سفيان الثوري، فكان لا ينازعه فيه أحدٌ.

قال صالح بن الإمام أحمد: (قلتُ لأبي: عبد الرحمن أثبتُ عندك أو وكيعٌ؟ قال: عبد الرحمن أقلُّ سَقَطاً من وكيعٍ في سفيان، قد خالفه وكيعٌ في ستين حديثاً من حديثِ سفيان، وكان عبد الرحمن يجيءُ بها على ألفاظها، وهو أكثرُ عدداً لشيوخِ سفيان من وكيعٍ، ولقد كان لعبد الرحمن توقُّقٌ حسنٌ).

وقال ابن أبي حاتم: (عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍِّّ إمامٌ ثقةٌ، أثبتُ من يجيءُ بنِ سعيدٍ، وأتقنُ من وكيعٍ، وكان عَرَضَ حديثه على سفيان الثوري).

وكان رحمه الله كثيرَ التوقّي في حديثه، قال الأثرم: (قيل لأبي عبد الله: كان عبد الرحمن حافظاً؟ فقال: حافظٌ، وكان يتوقّى كثيراً، كان يجب أن يُحدّثَ باللفظ).

وكان رحمه الله لا يحدث إلا عن ثقة، قاله الإمام أحمد وغيره.
 من التاسعة، مات سنة ثمان وتسعين ومئة، وله ثلاث وستون سنة، أخرج له الجماعة.
 ينظر: "سؤالات أبي داود" (ص ٣٣٨-٣٣٩)، و"الجرح والتعديل" (٢٨٨/٥)، و"تاريخ بغداد" (٢٤١/١٠)، و"تهذيب
 الكمال" (٤٣٠/١٧)، و"سير أعلام النبلاء" (١٩٢/٩-٢٠٩)، و"التقريب" (ص ٣٥١).

• سَفِيَّانُ.

هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.
 الإمام الحافظ الحجة، أمير المؤمنين في الحديث.
 قال البخاري - كما في "العلل الكبير" للترمذي (ص ٣٨٨-) -: (لا أعرف لسفيان الثوري عن
 حبيب بن أبي ثابت وذكر مشايخ كثيرة، لا أعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسا، ما أقل
 تدليسه).

وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

• حَبِيبٌ.

هو: حبيب بن أبي ثابت قيس - ويقال: هند - بن دينار الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي.
 روى عن: عمارة بن عمير - وهو من أقرانه -، وابن المطوس وخلق غيرهما.
 وعنه: شعبة وسفيان الثوري وخلق كثير.
 أحد الأئمة الحفاظ، قال عنه الذهبي في "الكاشف": (كان ثقة مجتهدا فقيها)، وبعته في "السير"
 بـ (الإمام الحافظ، فقيه الكوفة)، وقال: (كان من أئمة العلم).

وقال ابن حجر في "التقريب": (ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس).
 من الثالثة، مات سنة تسع عشرة ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٠٧/٣)، و"تهذيب الكمال" (٣٥٨/٥)، و"الكاشف" (٣٠٧/١)، و"سير أعلام النبلاء"
 (٢٨٨/٥)، و"جامع التحصيل" (ص ١٠٥ و ١٥٨)، و"التقريب" (ص ١٥٠)، و"طبقات المدلسين" (ص ٣٧).

• عَمَارَةُ بْنُ عَمِيرٍ.

هو: عمارة بن عمير التيمي الكوفي.
 روى عن: ابن المطوس، والأسود بن يزيد النخعي وغيرهما.
 وعنه: حبيب بن أبي ثابت، والأعمش وغيرهما.
 متفق على توثيقه، سئل عنه الإمام أحمد فقال: (ثقة وزيادة، يُسأل عن مثل هذا؟!).
 وقال عنه في "التقريب": (ثقة ثبت).

من الرابعة، مات بعد المائة، وقيل قبلها بستين، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٦٦/٦)، و"تهذيب الكمال" (٢٥٦/٢١)، و"الكاشف" (٥٤/٢)، و"التقريب" (ص ٤٠٩).

• ابن المطوّس.

هو: ابن المطوّس، ويقال: أبو المطوّس، واسمه: يزيد، وقيل: عبد الله^(١)، قال ابن حبان: هو رجلٌ من أهل الكوفة، وقال ابن معين: أراه كوفياً.

روى عن أبيه عن أبي هريرة حديث الباب، ولا يُعرف له من الحديث غيره.

وعنه: حبيب بن أبي ثابت، وعمارة بن عمير.

وسئل عنه ابن معين فقال: (أراه كوفياً ثقة).

وقال أحمد: (لا أعرفه، ولا أعرف حديثه عن غيره).

وقال ابن خزيمة: (لا أعرف ابن المطوّس، ولا أباه).

وقال البخاري: (تفرّد بهذا الحديث، ولا أعرف له غير هذا).

وقال ابن حبان في "المجروحين": (يروى عن أبيه ما لم يتابع عليه لا يجوز الاحتجاج به إذا

انفرد)، قال ابن حجر معلّقاً: (وإذا لم يكن له إلا هذا الحديث فلا معنى لهذا الكلام).

وقال الذهبي في "الميزان" وفي "المغني": (ضعّف)، زاد في "الميزان": (تفرّد بحديثه عن أبيه عن

أبي هريرة... وذكر حديث الباب، ثم قال: ولا يُعرف هو ولا أبوه).

وقال ابن حجر في "التقريب": (لئِنُ الحديث)، وهو كما قال إن لم يكن أضعف من ذلك.

ويؤكده ضعّفه، ثلاثة أمور:

١. أن عامّة الأئمة النقاد على تجهيله وبعضهم على تضعيفه، وانفرد ابن معين وحده

بتوثيقه، وسيأتي الإجابة عنه.

(١) اختُلفَ في اسم ابن المطوس هذا:

فقال البخاري - كما في "جامع الترمذي" (١٠١/٣)، و"العلل الكبير" له (ص ١١٦) -، وأبو حاتم الرازي - كما في "الجرح

والتعديل" (٢٨٧/٩) -، وابن حبان - في كتابه "الثقات" (٤٦٥/٥) -: اسمه يزيد بن المطوّس.

وقال ابن أبي خيثمة - كما في "الجرح والتعديل" (١٦٧/٥) - قال: سألتُ يحيى بن معين: عن "أبي المطوّس" الذي روى عنه

حبيب بن أبي ثابت؟ فقال: اسمُه عبد الله بن المطوّس.

وقال أبو داود - كما في "سؤالاته" (ص ١٧٦) -: (قلت لأحمد: أبو المطوّس من هو؟ قال: زعموا أنّه عبد الله بن المطوّس،

قاله بعض أهل النسب).

فبان من هذا أن الأكثرين على أن اسمه يزيد، ولذا اعتمده المزي في "تحفة الأشراف" (٣٧٢/١٠)، والذهبي في بعض كتبه

كـ"الميزان" و"المغني" و"الكاشف"، والله أعلم.

٢. تفرّده بهذا الحديث الذي لا يُعرف عن غيره، كما نصَّ عليه غير واحد، وليس هو ممن يقبل تفرّده.

٣. أنه لا يُعرف لابن المطوّس من الحديث إلا هذا، وهذا يدل على أنه لم يكن من أهل الحديث والرواية، ويؤيّدُه عدم معرفة بعض الأئمة له كما سبق.

هذه الثلاثة أمور مجتمعة تؤكد لي ضعف ابن المطوّس هذا، وأما توثيق ابن معين له فهو مما انفرد به، وهو معارضٌ بقول غيره من الأئمة النقاد ممن جهّله أو ضعفه، مع أن قول ابن معين (أراه كوفياً ثقةً) يظهر منه أنه لم يكن عارفاً به حق المعرفة وعبارته توحى بشيء من التردّد والظن، وابن المطوّس ليس من شيوخ ابن معين الذين قد لقيهم وخبرَ حالهم، ولا هو من شيوخ شيوخه الذي قد سمع شيئاً من أخبارهم وعلم بعضاً من أحوالهم حتى يُقبَلَ قوله ويقدم على غيره، فلم يبق حينئذٍ إلا السبر والنظر في مروياته للحكم عليه، ولا يُعرف لابن المطوّس من الحديث إلا هذا، وقد تفرّد به.

فالخلاصة في حال ابن المطوّس أنه دائرٌ بين الضعف والجهالة، والله أعلم.

من السادسة، أخرج له الأربعة حديث الباب فقط.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٦٧/٥) و(٢٨٧/٩)، و"المخروحين" (١٥٧/٣)، و"الميزان" (٤٢٧/٧)، و"المغني في الضعفاء" (٨٠٨/٢)، و"الكاشف" (٤٦١/٢)، و"التهذيب" (٢٥٩/١٢)، و"التقريب" (ص ٦٧٤)، و"عمدة القاري" (٢٣/١١).

• المَطَّوْس.

هو: المَطَّوْس -بتشديد الواو المكسورة-، ويقال: أبو المَطَّوْس، يقال: إنّه كوفيٌّ.

روى عن أبي هريرة حديث الباب، قال البخاري: (لا أدري سمع من أبي هريرة أم لا).

وعنه: ابنه يزيد بن المَطَّوْس.

ذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الإمام أحمد: (لا أعرف المَطَّوْس ولا ابن المَطَّوْس)، وبمثله قال ابن خزيمة في "صحيحه". ولذا قال عنه الذهبي في "الميزان": (لا يُعرف)، وقال ابن حجر في "التقريب": (مجهولٌ)، وهو كذلك، فإن المَطَّوْس لا يُعرف إلا بهذا الحديث، ولم يُذكر له من الرواة إلا ابنه يزيد، وترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهذا ما يؤكد جهالته، والله أعلم.

من الرابعة، أخرج له الأربعة هذا الحديث فقط.

ينظر: "صحيح ابن خزيمة" (٢٣٨/٣)، و"الجرح والتعديل" (٤٢٨/٨)، و"ثقات ابن حبان" (٤٦٥/٥)، و"الميزان" (٤٢٧/٧)، و"التهذيب" (١٦٣/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٣٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وعامةُ أهلِ العلمِ على تضعيفه، وآفته من ابن المطوّس وأبيه. وقال مهنا: (سألتُ أحمدَ عن هذا الحديث؟ فقال: يقولون عن ابن المطوّس، وعن أبي المطوّس، وبعضهم يقول عن حبيب عن عمارة بن عمير عن أبي المطوّس، قال: لا أعرف المطوّس، ولا ابن المطوّس، قلتُ: أتعرفُ الحديثَ من غير هذا الوجه؟ قال لا)^(١).

وقال الترمذي في "العلل الكبير" (ص ١١٦ رقم ١٩٩): (سألتُ محمّداً عن حديث أبي المطوّس، فقال: أبو المطوّس اسمه: يزيد بن المطوّس، وتفرّد بهذا الحديث، ولا أعرفُ له غير هذا الحديث، ولا أدري أسمعُ أبوه من أبي هريرة أم لا).

وقال الترمذي في "جامعه" (١٠١/٣): (حديثُ أبي هريرة لا نَعْرِفُهُ إلا من هذا الوجه). وأخرجه ابن خزيمة في "صحيحه" (٢٣٨/٣) وعلّق القول بصحته^(٢) فقال: (إن صحَّ الخبرُ فإني لا أعرفُ ابنَ المطوّس ولا أباه غير أن حبيب بن أبي ثابت قد ذكر أنّه لقيَ أبا المطوّس). وقال ابن حزم في "المحلى" (١٨٣/٦): (وأما نحنُ فلا نَعْتَمِدُ عليه؛ لأنَّ أبا المَطَّوْسِ غَيْرُ مَشْهُورٍ بِالْعَدَالَةِ وَيُعِيدُنَا اللَّهُ مِنْ أَنْ نَحْتَجَّ بِضَعِيفٍ إِذَا وَافَقْنَا وَتَرُدُّهُ إِذَا خَالَفْنَا). وضعّفه أيضاً: ابن عبد البر^(٣)، وأبو محمّد البغوي^(٤)، وابن بطّال^(٥)، والذهبي^(٦)، وابن حجر^(٧)، وغيرهم^(٨)، واستغربه النووي^(٩).

(١) نقله العيني في "عمدة القاري" (٢٣/١١)، وقال ابن قدامة في "المغني" (٢٣/٣): (ذَكَرَ لِأَحْمَدَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فقال: ليس يَصِحُّ هذا الحديث).

(٢) ومن هنا يظهر أن قول ابن حجر في "الفتح" (١٦١/٤): (وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ)، وَهَمَّ مِنْهُ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَتَابِعَهُ عَلَى هَذَا الْوَهْمِ: الْعَيْنِيُّ فِي "عَمْدَةِ الْقَارِيِّ" (٢٣/١١).

(٣) قال في "التمهيد" (١٧٣/٧)، و"الاستذكار" (٣١٥/٣): (هو حديثٌ ضعيفٌ لا يحتج به).

(٤) قال في "مصايح السنة" (٨٢/٢-٨٣ رقم ١٤٣٥): (ضعيف).

(٥) قال في "شرح البخاري" (٧٠/٤): (هو حديثٌ ضعيفٌ لا يحتج بمثله).

(٦) قال في كتابه "الكبائر" (ص ٦٢): (هذا لم يثبت).

(٧) قال في "هداية الراوة إلى تخريج أحاديث المشكاة" (٣٢٩/٢-٣٣٠): (ضعيفٌ)، وقال في "الفتح" (١٦١/٤): (فحصلت فيه ثلاث علل: الاضطراب، والجهل بحال أبي المطوس، والشك في سماع أبيه من أبي هريرة، وهذه الثالثة تختص بطريقة البخاري في اشتراط اللقاء).

(٨) كالقرطبي في "تفسيره" (١٧٨/١١)، والمناوي في "التيسير شرح الجامع الصغير" (٤٠٣/٢)، والدميري - فيما نقله عنه المناوي في "فيض القدير" (٧٨/٦) -.

(٩) قال في "المجموع" (٣٤١/٦): (إسناده غريب لكن لم يضعّفه أبو داود).

ومما يدل على ضعف الحديث عند البخاري أيضاً أنه أورده في "صحيحه" (٦٨٣/٢) معلقاً بصيغة التمریض، فقال: (ويذكر عن أبي هريرة رفعه، ... وذكر الحديث) قال الحافظ في "الفتح" (١٦١/٤): (أشار بحديث أبي هريرة إلى أنه لا يصح لكونه لم يجزم به عنه). فتحصل مما سبق أن الحديث معلولٌ بأمور:

١. ضعف ابن المطوس.
٢. تفرده بهذا الحديث^(١)، كما نص عليه الإمام أحمد والبخاري والترمذي، وقد تقدم قول ابن حبان عنه بأنه (يروى عن أبيه ما لم يتابع عليه لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد).
٣. جهالة أبيه "المطوس".
٤. الشك في سماع المطوس من أبي هريرة، كما قال البخاري.
٥. أنه قد خولف في إسناد الحديث، فرواه: العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة موقوفاً عليه، أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٥٩/٣) رقم ٣٢٧٢ ط. الرسالة^(٢)، والله أعلم.

(١) قد روي الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعاً، أخرجه الدارقطني في "سننه" (٢١١/٢) قال: حدثنا الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي، ثنا عباس بن عبيد الله، ثنا عمار بن مطر، ثنا قيس، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مالك، عن أبي هريرة مرفوعاً، وذكر مثل حديث المطوس.

قلت: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، فيه: "عمار بن مطر الرهاوي"، قال عنه أبو حاتم: (كتب عنه وكان يكذب)، وقال ابن حبان: (يروى عن بن ثوبان وأهل العراق المقلوبات يسرق الحديث ويقلبه لا اعتبار بما يرويه إلا للاستئناس إليه)، وقال ابن عدي: (متروك الحديث)، وقال الذهبي: (هالك). ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٩٤/٦)، و"المجروحين" (١٩٦/٢)، و"الكامل" (٧٢/٥)، و"الميزان" (٢٠٤/٥)، و"هدى الساري" (ص ٣٩).

(٢) وروي الحديث موقوفاً على أبي هريرة، بإسنادٍ ضعيفٍ معلول، ينظر: "السنن الكبرى" للنسائي (٢٤٦/٢) رقم ٣٢٨٤، وينظر أيضاً: إعلال أبي حاتم له في "العلل" (٢٥٤/١) رقم ٧٥٠.

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث السابق بمفهومه على أن "المَرَضَ" من جملة الأعذار المبيحة لـ"الإفطار في نهار رمضان"، ومع أن الحديث في هذا لم يثبت، إلا أن ما دل عليه من إباحة الفطر لعذر المرض هو مما عُلمَ بالشرع ثبوته، فقد دلّ عليه الكتاب، وانهقد عليه الإجماع.

أما الكتاب ففي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].
وأما الإجماع: فقد قال ابن قدامة -رحمه الله-: (أَجْمَعَ أَهْلُ الْعِلْمِ عَلَىٰ إِبَاحَةِ الْفِطْرِ لِلْمَرِيضِ فِي الْجُمْلَةِ)^(١).

وَالْمَرَضُ الْمُبِيحُ لِلْفِطْرِ -عند الجمهور^(٢)- هُوَ الشَّدِيدُ الَّذِي يَشْتَقُّ مَعَهُ الصَّوْمُ، أَوْ يُخَشَى مِنْهُ الضَّرَرُ، إِمَّا بِزِيَادَةِ الْمَرَضِ، أَوْ تَأَخُّرِ الْبُرءِ.
وَحِكْمِي عَنِ بَعْضِ السَّلَفِ أَنَّهُ أَبَاحَ الْفِطْرَ بِكُلِّ مَرَضٍ، حَتَّى مِنْ وَجَعِ الْإِصْبَعِ وَالضَّرْسِ؛ لِعُمُومِ الْآيَةِ فِيهِ^(٣)، وَبِهِ قَالَ أَهْلُ الظَّاهِرِ.

وقول الجمهور هو الأظهر^(٤)؛ لأنَّ المعنى الَّذِي لِأَجْلِهِ أُبِيحَ الْفِطْرُ لِلْمَرِيضِ، إِنَّمَا هُوَ لِمَعْنَى الْمَشَقَّةِ بِالصَّوْمِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي أُوْخِرِ آيَةِ الصِّيَامِ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّمَا رَخَّصَ لِلْمَرِيضِ فِي الْفِطْرِ تَيْسِيرًا لَهُ وَتَخْفِيفًا عَلَيْهِ، فَمَنْ لَا يَلْحَقُهُ بِالصَّوْمِ عُسْرٌ وَمَشَقَّةٌ لَا مَعْنَى لِلتَّخْفِيفِ عَنْهُ.
وعلى هذا فللمريض مع الصيام ثلاثة أحوال^(٥):

(١) "المغني" (٤١/٣)، وحكى الإجماع أيضاً: ابن حزم في "مراتب الإجماع" (ص ٧١)، وابن رشد في "بداية المجتهد" (٢١٥/١)، وابن هبيرة في "الإفصاح" (٢٤٦/١) وغيرهم.

(٢) ينظر: "الإشراف على مذاهب العلماء" (١٣٨/٣-١٣٩)، و"المبسوط" (١٣٧/٣)، و"المنتقى" للباقي (٢/٦١-٦٢)، و"المغني" (٤١/٣)، و"نهاية المطلب" (١١٩٦)، و"المجموع" (٢٥٧/٦)، و"أحكام القرآن" للحصاص (١/٢١٥)، و"الجامع لأحكام القرآن" (٢/٢٧٦).

(٣) ينظر: "المغني" (٤١/٣)، و"المقدمات والمهدات" (٢٤٧/١)، و"الجامع لأحكام القرآن" (٢/٢٧٦).

(٤) ينظر: "تفسير الطبري" (١٥٠/٢)، و"المقدمات والمهدات" (٢٤٧/١).

(٥) ينظر: "أحكام القرآن لابن العربي" (١١٠/١-١١١)، و"القوانين الفقهية" (ص ٨٢)، و"الفقه الميسر-كتاب الصيام" (ص ٧٣-٧٥)، و"الشرح الممتع" (٣٤١/٦-٣٤٢)، و"مجالس شهر رمضان" (ص ٣٣).

الحال الأولى: أن لا يشقَّ عليه الصوم ولا يضُرَّه، فهذا يجب عليه الصوم، ولا يباح له الفطر عند جمهور الفقهاء؛ قال النووي: (قال أصحابنا: وأما المرض اليسير الذي لا يلحق به مشقة ظاهرة لم يجز له الفطر، بلا خلافٍ عندنا، خلافاً لأهل الظاهر^(١)).

الحال الثانية: أن يشقَّ عليه الصوم، ولكن لا يضُرَّه، فهذا يستحب له الفطر، ويكره له الصوم، على الراجح؛ لأنه عدولٌ عن رخصة الله تعالى، وإشعارٌ بعدم قبولها، وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ» - وفي رواية: كَمَا يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى عَزَائِمُهُ -^(٢).

الحال الثالثة: أن يضُرَّه الصوم، فهذا يجب عليه الفطر، ويجرم عليه الصوم عند جماهير الفقهاء^(٣)، لما في ذلك من الإضرار بنفسه، وتعرضٌ لأسباب الهلاك والتلف، وقد نُهينا عن ذلك، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، وقال

تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

مسألة: وَالصَّحِيحُ الَّذِي يَخْشَى "الْمَرَضَ" بِالصِّيَامِ، يَبَاحُ لَهُ الْفِطْرُ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ كَالْمَرِيضِ الَّذِي يَخَافُ زِيَادَةَ الْمَرَضِ بِالصِّيَامِ؛ وَالْخَوْفُ مِنْ تَجَدُّدِ الْمَرَضِ فِي مَعْنَاهُ^(٤).

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مَنْ بِهِ شَهْوَةٌ غَالِبَةٌ لِلْجَمَاعِ، يَخَافُ أَنْ تَنْشَقَّ أُثْيَاهُ، فَلَهُ الْفِطْرُ.

وَإِذَا حَدَثَ الْمَرَضُ بَعْدَ الشَّرُوعِ فِي الصِّيَامِ، وَشَقَّ عَلَيْهِ إِمْتَامُهُ جَازَ لَهُ الْفِطْرُ؛ لَوْجُودِ الْعِذْرِ الْمُبِيحِ لَهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) "المجموع" (٢٥٧/٦).

(٢) أخرجه أحمد في "المسند" (١٠٨/٢ رقم ٥٨٦٦٦)، وابن خزيمة في "صحيحه" (٧٣/٢ رقم ٩٥٠) و(٢٥٩/٣ رقم ٢٠٢٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٥١/٦ رقم ٢٧٤٢) و(٣٣٣/٨ رقم ٣٥٦٨)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٠/٣ رقم ٥١٩٩ و ٥٢٠٠ و ٥٢٠١) جميعهم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

(٣) وذهب الحنابلة - على الصحيح من المذهب - إلى القول بالكراهة دون التحريم. ينظر: "الإنصاف" (٢٨٦/٣).

(٤) ينظر: "المغني" (٤١/٣)، و"البيان والتحصيل" (٢٤٨/٢)، و"الفتاوى الهندية" (٢٠٧/١).

المبحث السابع الاشتراط عند الإحرام

(٩١) قال البخاري في "صحيحه" (١٩٥٧/٥ رقم ٤٨٠١):

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ لَهَا: «لَعَلَّكِ أَرَدْتِ الْحَجَّ؟» قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَجِدُنِي إِلَّا وَجِعَةً، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي»، وَكَانَتْ تَحْتَ الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ.

تخرجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٦٧/٢ رقم ١٢٠٧)، وأحمد في "المسند" (٢٠٢/٦ رقم ٢٥٧٠٠) كلاهما من طريق حماد بن أسامة قال: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، بِمِثْلِهِ.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق)، والنسائي في "المجتبى" (١٦٨/٥ رقم ٢٧٦٨)، وأحمد في "المسند" (١٦٤/٦ رقم ٢٥٣٤٧) كلاهما من طريق عبد الرزاق أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامٍ، بِلَفْظٍ مِقَارِبٍ.
 - وأخرجه مسلم أيضاً، والنسائي في "المجتبى" (الموضع السابق)، وأحمد في "المسند" (١٦٤/٦ رقم ٢٥٣٤٧) جميعهم من طريق عبد الرزاق قال: أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(١)، بِلَفْظٍ مِقَارِبٍ.
- كلاهما: (هشام بن عروة، والزهرري) عن عُرْوَةَ بِنِ الزُّبَيْرِ، بِهِ.

(١) قال النسائي عقبه: (لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث عن الزُّهْرِيِّ غير مَعْمَرِ).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث على مشروعية "الاشتراط عند الإحرام"، وبه قال الشافعية^(١)، والحنابلة^(٢)، ونصره ابن حزم في "المحلى"^(٣)، وأطال النفس في تقريره وبيان مشروعيته. قال الترمذي: (وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَرَوْنَ الْإِشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ، وَيَقُولُونَ: إِنَّ اشْتِرَاطَ فَعَرَضٍ لَهُ مَرَضٌ، أَوْ عُذْرٌ، فَلَهُ أَنْ يَحِلَّ وَيَخْرُجَ مِنْ إِحْرَامِهِ). وفي الحديث ردٌّ على من أنكر مشروعية الاشتراط مطلقاً كما هو مذهب الحنفية والمالكية، وهو منقول عن ابن عمر رضي الله عنهما وبعض السلف، قال أبو زرعة العراقي: (والظن بمن يعتمد عليه من خالف هذا الحديث أنه لم يبلغه، قال البيهقي: عندي أن ابن عمر لو بلغه حديث ضباعة في الاشتراط لم ينكره كما لم ينكره أبوهم)^(٤).

هذا، واختلف القائلون بمشروعية الاشتراط في الإحرام في حكمه على ثلاثة أقوال^(٥):

– فذهب الظاهرية إلى وجوبه؛ لِظَاهِرِ الْأَمْرِ بِهِ.

– وَذَهَبَ الْحَنَابِلَةُ إِلَى أَنَّهُ مُسْتَحَبٌّ مُطْلَقًا.

– وَذَهَبَ الشَّافِعِيَّةُ فِي الْمَشْهُورِ عِنْدَهُمْ إِلَى أَنَّهُ جَائِزٌ، لَا وَاجِبٌ وَلَا مُسْتَحَبٌّ.

وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية^(٦) إلى أن الاشتراط مستحبٌّ في حقِّ مَنْ يَخَافُ مَانِعًا يَمْنَعُهُ مِنْ إِمْتَامِ نَسْكَه، وَأَمَّا مَنْ لَا يَخَافُ مَانِعًا فَلَا يَشْرَعُ لَهُ الْإِشْتِرَاطُ، وَعَلَّلَ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: (لَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرُ ابْنَةِ عَمِّهِ ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزَّبِيرِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلُبِ أَنْ تَشْتَرِطَ عَلَى رَبِّهَا لَمَّا كَانَتْ شَاكِيَةً فَخَافَ أَنْ يَصْدهَا الْمَرَضُ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَمْ يَكُنْ يَأْمُرُ بِذَلِكَ كُلِّ مَنْ حَجَّ، وَاخْتَارَهُ مِنَ الْمَعَاصِرِينَ مَفْتِي الدِّيَارِ السَّعُودِيَّةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(٧)، وَالشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَثِيمِينَ^(٨) وَغَيْرَهُمَا، بَلْ قَالَ

(١) ينظر: "المجموع" (٢٣٥/٨-٢٣٦)، و"أسنى المطالب" (٥٢٤/١-٥٢٥).

(٢) ينظر: "المعني" (١٢٦/٣)، و"الإنصاف" (٤٣٤/٣)، و"كشف القناع" (٤٠٩/٢).

(٣) (١١٣-٩٩/٧).

(٤) "طرح الشريب" (١٦٩/٥ و ١٧١).

وينظر: "المنتقى" للبايجي (٨٢/٣)، و"تفسير القرطبي" (٣٧٥/٢)، و"الموسوعة الفقهية الكويتية" (١٣٦/٢).

(٥) ينظر: "طرح الشريب" (١٦٨/٥-١٦٩)، و"فتح الباري" (٩/٤).

(٦) ينظر: "مجموع فتاوى ابن تيمية" (١٠٦/٢٦).

(٧) ينظر: "فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم" (١٤٤/٦).

(٨) ينظر: "الشرح الممتع على زاد المستقنع" (٨٠/٧-٨٤).

الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - إن من اشترط من غير خوف مانع لا ينفعه اشتراطه؛ لأنه اشتراط غير مشروع، وغير المشروع غير متبوع ولا يترتب عليه شيء.

وعلى هذا فإذا خاف المريض أن لا يتمكن من إتمام نسكِهِ فيستحبُّ له أن يشترط عند إحرامِهِ، فإنَّ للشرطِ تأثيراً في العباداتِ.

وفائدة الاشتراط تظهر في أن المريض إذا عاقه المرضُ عن إتمام نسكِهِ فله أن يتحلل من إحرامِهِ متى شاء، ولا شيء عليه، لا قضاء ولا فدية، فالاشتراط إذن يفيدُه الحرية المطلقة عند العذر، وهذا من يسر الشريعة وسماحتها.

فالاشتراط رخصةٌ وتوسعةٌ ورفقٌ بالحرِّم، وذلك لما يلحقُه مِنَ الحَرَجِ والمشقةِ بمُصَابَرَةِ الإِحْرَامِ مَعَ المَرَضِ.

والمقصود بـ "الاشتراط" هو أن يقول المرء إذا نوى الدخول في النسك: (إن حبسني حابسٌ، فمحلِّي حيث حبستني)، وإن قال كلاماً غير هذا مما يؤدي معناه، قام مقامه وأجزأ عنه؛ لأنَّ المقصود المعنى، والعبارة إنما تُعتبر لتأدية المعنى^(١).

وأما إن نوى الاشتراط، ولم يتلفظ به، احتمل أن يصح؛ لأنه تابع لعقد الإحرام، والإحرام يُعقد بالنية، فكذلك تابعه، واحتمل أن يُعتبر فيه القول لأنه اشتراط، فاعتبر فيه القول، كالأشراط في النذر والوقف والاعتكاف، ويدلُّ عليه ظاهرُ قوله ﷺ لضباعة: (قولي: محلِّي من الأرض حيث تحبسني)، قال في "طرح الشريب": (وهو ظاهرُ كلام أصحابنا من الشافعية) يعني: اشتراط التلفظ^(٢).

ولا بُدَّ أن يكون الاشتراط مقترناً بالإحرام، فإن تقدّمه أو تأخّر عنه لم ينعقد الشرطُ بلا خلاف^(٣).

فالخلاصة أن الاشتراط رخصةٌ وتوسعةٌ ورفقٌ بالحرِّم إذا منعه مانعٌ من إتمام نسكِهِ، وذلك لما يلحقُ المحرم مِنَ الحَرَجِ والمشقةِ بمُصَابَرَةِ الإِحْرَامِ مَعَ المَرَضِ، والله أعلم.

(١) ينظر: "المعنى" (١٢٦/٣-١٢٧)، و"طرح الشريب" (١٧٣/٥).

(٢) ينظر: "المعنى" (١٢٧/٣)، و"طرح الشريب" (١٧٣/٥).

(٣) ينظر: "الحاوي" (٣٦٠/٤)، و"المجموع" (٢٣٧/٨)، و"مجموع فتاوى ابن باز" (٧٣/١٧).

المبحث الثامن الاستنابة في الحج والعمرة

(٩٢) روى مالك في "الموطأ" (١/٣٥٩ رقم ٧٩٨):

عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم ^(١)، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ ^(٢)، تَسْتَقْتِيهِ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ^(٣)، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَصْرِفُ وَجْهَهُ الْفَضْلَ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُثْبِتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ.

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك: البخاري في "صحيحه" (٢/٥٥١ رقم ١٤٤٢) و (٢/٦٥٧ رقم ١٧٥٦)

(١) وقع في رواية شعيب في هذا الموضوع زيادة: «يَوْمَ النَّحْرِ»، وفي رواية الأوزاعي: «غَدَاةَ النَّحْرِ»، وفي رواية ابن عيينة: «غَدَاةَ جَمْعٍ».

قال الحافظ في "الفتح" (٤/٦٧): (وقع عند الترمذي وأحمد وابنه عبد الله والطبري من حديث علي رضي الله عنه ما يدل على أن السؤال المذكور وقع عند المنحر بعد الفراغ من الرمي، ولفظ أحمد عندهم من طريق عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه قال: وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال: «هَذِهِ عَرَفَةُ، وَهُوَ الْمَوْقِفُ ...» فذكر الحديث وفيه: «ثُمَّ أَتَى الْجَمْرَةَ، فَرَمَاهَا، ثُمَّ أَتَى الْمَنْحَرَ، فَقَالَ: هَذَا الْمَنْحَرُ، وَكُلُّ مَنَى مَنَحْرٍ، وَاسْتَفْتَيْتُهُ -وفي رواية عبد الله: ثم جاءته- جارية شابة من خثعم، فقالت: إن أبي شيخ كبير...»).

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٤/٦٨): (اتفقت الروايات كلها عن ابن شهاب علي أن السائلة كانت امرأة، وأما سألت عن أبيها، وخالفه يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان، فاتفق الرواة عنه علي أن السائل رجل، ثم اختلفوا عليه في إسناده ومنته ...) ثم ساق رحمه الله أوجه الاختلاف إسناداً ومنهياً.

فائدة: استظهر الحافظ في "الفتح" (٤/٦٨) أن المرأة السائلة هي ابنة حصين بن عوف الخثعمي، وأما كانت تسأل عن أبيها الأعلى، وهو جدُّها عوف، والله أعلم.

(٣) وقع في رواية شعيب: «وَكَانَ الْفَضْلُ رَجُلًا وَضِيئًا، فَوَقَفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لِلنَّاسِ يُفْتِيهِمْ، وَأَقْبَلَتْ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ وَضِيئَةً تَسْتَفْتِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَطَفِقَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا، وَأَعْجَبَهُ حُسْنُهَا».

ومسلم في "صحيحه" (٩٧٣/٢ رقم ١٣٣٤)، وأبو داود في "سننه" (١٦١/٢ رقم ١٨٠٩)، والنسائي في "المجتبى" (١١٨/٥ رقم ٢٦٤١) و(٢٢٨/٨ رقم ٥٣٩١)، وفي "الكبرى" (٣٢٥/٢ رقم ٣٦٢١) و(٤٧١/٣ رقم ٥٩٥٥)، وأحمد في "المسند" (٣٤٦/١ رقم ٣٢٣٨) و(٣٥٩/١ رقم ٣٣٧٥).

● وأخرجه البخاري أيضاً (١٥٩٨/٤ رقم ٤١٣٨)، والنسائي في "المجتبى" (٢٢٧/٨ رقم ٥٣٨٩)، و(٢٢٨/٨ رقم ٥٣٩٠)، وفي "الكبرى" (٤٧١/٣ رقم ٥٩٥٤)، وابن ماجه في "سننه" (٩٧١/٢ رقم ٢٩٠٩) من طريق الأوزاعي.

● وأخرجه البخاري أيضاً (١٥٩٨/٤ رقم ٤١٣٨) و(٢٣٠٠/٥ رقم ٥٨٧٤) من طريق شعيب.

● وأخرجه البخاري أيضاً (٦٥٧/٢ رقم ١٧٥٥) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة.

● وأخرجه أحمد في "المسند" (٢٥١/١ رقم ٢٢٦٦)، والنسائي في "المجتبى" (١١٩/٥ رقم ٢٦٤٢) و(٢٢٨/٨ رقم ٥٣٩٢)، وفي "الكبرى" (٤٧٠/٣ رقم ٥٩٥١) من طريق صالح بن كيسان.

● وأخرجه أحمد أيضاً (٢١٩/١ رقم ١٨٩٠) من طريق سفيان بن عيينة.

خمستهم: (الأوزاعي، وشعيب، وابن أبي سلمة، وابن كيسان، وابن عيينة) عن ابن شهاب الزهري به.

● وأخرجه البخاري أيضاً (٦٥٧/٢ رقم ١٧٥٥)، ومسلم (٩٧٤/٢ رقم ١٣٣٥)، وأحمد في "المسند" (٢١٣/١ رقم ١٨٢٢) من طريق ابن جريج.

● وأخرجه أحمد أيضاً (٢١٢/١ رقم ١٨١٨) من طريق معمر.

كلاهما: (ابن جريج، ومعمّر) عن ابن شهاب، عن سُلَيْمَانَ بن يَسَارٍ، عن ابن عَبَّاسٍ، عن أَخِيهِ الْفَضْلِ بن عَبَّاسٍ به.

قال الحافظ في "الفتح" (٦٦/٤): (كذا قال ابن جريج وتابعه معمر، وخالفهما مالك وأكثر الرواة عن الزهري، فلم يقولوا فيه: «عَنْ الْفَضْلِ»).

قال الترمذي في "العلل الكبير" (ص ١٣٥): (سألت محمداً -يعني: البخاري- عن هذا الحديث -يعني: حديث الخنعمي-، فقال: الصحيح عن الزهري، عن سليمان بن يسار، عن ابن

عباس، عن الفضل بن عباس، قلتُ له: فإنَّ ابن عباس يرويه عن الفضل بن عباس وحصين بن عوف، قال: أرجو أن يكون صحيحاً.

قال -أي: الترمذي-: وقد رُوِيَ هذا عن ابنِ عَبَّاسٍ عن سنان بن عبد الله الجهني عن عمِّته عن النبيِّ ﷺ، وروى عن ابن عباس عن النبي ﷺ، فاحتمل أن يكون ابن عباس روى هذا عن غير واحدٍ عن النبيِّ ﷺ ولم يذكر الذي سمعه منه يحتمل أن يكون كله صحيحاً).

قال الحافظ في "الفتح" (٦٧/٤): (وإنما رجَّح البخاريُّ الروايةَ عن الفضلٍ لأنه كان ردَّفَ النبيَّ ﷺ حينئذٍ، وكان ابنُ عَبَّاسٍ قد تقدَّم من مزدلفةَ إلى منى مع الضَّعْفَةَ، وقد سبق في باب التلبية والتكبير من طريق عطاء عن ابنِ عَبَّاسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أرَدَفَ الفضلَ، فأخبر الفضلُ أنَّه لم يزل يُلبِّي حتى رمى الجمرةَ، فكانَ الفضلُ حدَّثَ أخاهُ بما شأهدهُ في تلك الحالة، ويحتمل أن يكون سؤال الخثعمية وقع بعد رمي جمرة العقبة، فحضره ابنُ عَبَّاسٍ فنقله تارة عن أخيه؛ لكونه صاحب القصة، وتارة عمًّا شاهده).

(٩٣) قال أبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ١٤٧ رقم ١٠٩١):

حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي التُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ^(١)، لَا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَلَا الظَّنَّ، قَالَ: «حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ»^(٢).

تخریجه:

أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥/٢٤١٨ رقم ٥٩١٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٤/٣٢٩ رقم ٨٤١٦).

• وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣/٣٦٨ رقم ١٥٠٠٧) - ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (٢/٩٧٠ رقم ٢٩٠٦)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١/٣٨٩)، وأحمد في "المسند" (٤/١٠ رقم ١٦٢٢٩ و ١٦٢٣٠)، والترمذي في "الجامع" (٣/٢٦٩ رقم ٩٣٠)، والنسائي في "المجتبى" (٥/١١٧ رقم ٢٦٣٧)، وفي "الكبرى" (٢/٣٢٤ رقم ٣٦١٧) - ومن طريقه: ابن حزم في "المحلى" (٧/٥٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١/٣٨٩)، وابن الجارود في "المنتقى" (١/١٣٢ رقم ٥٠٠)، وابن بشكوال في "غوامض الأسماء المهمة" (٢/٥٢٣) جميعهم من طريق وكيع بن الجراح.

• وأخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٥/٥١٨)، وأحمد في "المسند" (٤/١١ رقم ١٦٢٣٥) و(٤/١٢ رقم ١٦٢٤٤)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٥/٢٤١٨ رقم ٥٩١٥) كلاهما عن عفان بن مسلم.

• وأخرجه ابن سعد أيضاً (الموضع السابق)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (٦/٣٧٢)، وابن حبان في "صحيحه" (٩/٣٠٤ رقم ٣٩٩١) ثلاثتهم من طريق أبي الوليد الطيالسي.

• وأخرجه ابن سعد أيضاً (الموضع السابق) من طريق يحيى بن عباد.

(١) وقع عند الدارقطني والفاكهي في هذا الموضع زيادة: «أَدْرَكَ -وعند الفاكهي: أَدْرَكَهُ- الإسلام».

(٢) ورد في مطبوعة "المسند" لأبي داود الطيالسي: «أَوْ اعْتَمِرْ»، والذي عند أبي نعيم في "معرفة الصحابة"، والبيهقي في "الكبرى" - وهما يرويانه من طريق الطيالسي - بالواو كما هو مثبت، وهو كذلك في عامة مصادر التخریج، ولم أقف في شيء منها على من رواه بـ«أو»، فالله أعلم.

- وأخرجه أحمد أيضاً (١٢/٤ رقم ١٦٢٤٨)، والدارقطني في "سننه" (٢٨٣/٢) كلاهما من طريق يزيد بن هارون.
- وأخرجه أحمد أيضاً (١٢/٤ رقم ١٦٢٤٤) عن بهز.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٦٢/٢ رقم ١٨١٠) -ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٣٥٠/٤ رقم ٨٥٣٨)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٣٨٩/١)-، والطبراني في "الكبير" (٢٠٣/١٩ رقم ٤٥٧) من طريق حفص بن عمر الحَوْضِي، ومُسلِم بن إبراهيم.
- وأخرجه النسائي في "المتجني" (١١١/٥ رقم ٢٦٢١)، و"الكبرى" (٣٢٠/٢ رقم ٣٦٠٠) -ومن طريقه: ابن حزم في "المحلى" (٣٩/٧)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (١٢٣/٣)-، وابن خزيمة في "صحيحه" (٣٤٥/٤ رقم ٣٠٤٠)، وابن النحاس في "الناسخ والمنسوخ" (ص ٣٦)، والفاكهي في "أخبار مكة" (٣٨٨/١ رقم ٨٢٢)، والحاكم في "المستدرک" (١٧٦٨٧ رقم ٦٥٤/١) جميعهم من طريق خالد بن الحارث.
- وأخرجه ابن جرير الطبري في "تفسيره" (٢١١/٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن أبي عدي.
- وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٣٧٢/٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٠٣/١٩ رقم ٤٥٧)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٤١٨/٥ رقم ٥٩١٥) ثلاثتهم من طريق سليمان بن حرب.
- وأخرجه الطحاوي أيضاً (٣٧٢/٦) من طريق حجاج بن منهال.
- وأخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٨/٣) من طريق عمرو بن حكّام.
- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠٣/١٩ رقم ٤٥٨)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٤١٨/٥ رقم ٥٩١٦) كلاهما من طريق محمد بن إسحاق.
- وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (١٧٦٨ رقم ٦٥٤/١) من طريق آدم بن أبي إياس.
- وأخرجه أبو نعيم أيضاً في "معرفة الصحابة" (٢٤١٨/٥ رقم ١٤٩٢)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٥٠٥/٣ رقم ٢٧٠٩) من طرق أبي النَّضْرِ.
- وأخرجه أبو القاسم البغوي في "الجعديات" (ص ٢٥٦ رقم ١٧٠١) من طريق علي بن الجعد.
- وأخرجه الطوسي في "مختصر الأحكام" (١٩١/٤ رقم ٨٥١) من طريق محمد بن جعفر "غندر".

جميعهم: (وكيع بن الجراح، وعفان بن مسلم، وأبو الوليد الطيالسي، ويحيى بن عباد، ويزيد بن هارون، وبهز، وحفص بن عمر الحوضي، ومسلم بن إبراهيم، وخالد بن الحارث، وعبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن أبي عدي، وسليمان بن حرب، وحجاج بن منهال، وعمرو بن حكّام، ومحمد بن إسحاق، وآدم بن أبي إياس، وبكر بن بكار، وأبو النضر، وعلي بن الجعد، وغندر) عن شعبة به.

رجال الإسناد:

• شُعْبَةُ.

هو: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيُّ، الْأَزْدِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَاسِطِيُّ. ثقةٌ ثبتٌ، إمامٌ حُجَّةٌ، أميرُ المؤمنين في الحديث. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• النُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ.

هو: النعمان بن سالم الطائفي. روى عن: عمرو بن أوس الثقفي، ويعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي وغيرهما. وعنه: شعبة، وداود بن أبي هند، وغيرهما. ثقةٌ متفقٌ عليه. من الرابعة، روى له الجماعة سوى البخاري. ينظر: "تذويب الكمال" (٤٤٨/٢٩)، و"الكاشف" (٣٢٣/٢)، و"التهديب" (٤٠٤/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٦٤).

• عَمْرُو بْنُ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ.

هو: عمرو بن أوس بن أبي أوس الثقفي الطائفي. روى عن: أبي رزّين العُقَيْلِيُّ، وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهما رضي الله عنهما. وعنه: النعمان بن سالم، وعمرو بن دينار المكي وغيرهما. ثقةٌ فقيهُ فاضلٌ، قال أبو هريرة: (تسألوني وفيكم عمرو بن أوس؟!). تابعيٌّ كبيرٌ، من الثانية، ووهب من ذكره في الصحابة^(١)، مات بعد التسعين من الهجرة، أخرج له الجماعة.

(١) قال الحافظ في "التهديب" (٦/٨): (ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ مَنْدَهٍ وَغَيْرُهُ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ، وَأوردوا من حديثه حديثاً وقع في إسناده وَهْنٌ أوجب أن يكون لعمرو بن أوس صحبة، وهو من رواية الوليد بن مسلم، عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي، عن عثمان بن عمرو بن أوس، عن أبيه قال: «قدمتُ على رسول الله ﷺ في وفدٍ

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٢٠/٦)، و"تهذيب الكمال" (٥٤٧/٢١)، و"الكاشف" (٧٢/٢)، و"تاريخ الإسلام" (٤٤١/٦)، و"التهذيب" (٦/٨)، و"التقريب" (ص ٤١٨).

• أبو رزِينِ الْعُقَيْلِيِّ:

هو: لَقِيْطُ بْنُ عَامِرِ بْنِ الْمُتَنَفِّقِ بْنِ عَامِرِ الْعَامِرِيِّ، أَبُو رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، وَافِدُ بْنُ الْمُتَنَفِّقِ. صحابيٌّ مشهورٌ، أخرج له البخاريُّ في "الأدب المفرد" والأربعة. اختلفَ فيه وفي "لقيط بن صبرة"، هل هما واحد أم اثنان:

فذهب علي بن المديني، وخليفة بن خياط، وابن أبي خيثمة، وابن سعد، ومسلم، والبخاري، والدارمي، والباوردي، وابن قانع، وغيرهم إلى أن لقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة. وذهب ابن معين إلى أنهما واحد، وأنَّ مَنْ قَالَ: "لقيط بن عامر" فقد نسبته إلى جدِّه، وإنما هو "لقيط بن صبرة"، وحكاه الأثرم عن أحمد، ومال إليه البخاري، وجزم به ابن حبان، وابن السكن، وعبدالغني بن سعيد في "إيضاح الإشكال" وقال: (قيل: إنه غيره، وليس بصحيح)، وقال ابن عبد البر: (قيل: إن لقيط بن عامر غير لقيط بن صبرة، وليس بشيء).

قال ابن حجر: (وتناقض فيه المزي فجزم في "الأطراف" بأنهما اثنان، وفي "التهذيب" بأنهما واحدٌ، والرَّاجِحُ في نظري أنهما اثنان؛ لأنَّ لَقِيْطَ بْنَ عَامِرٍ مَعْرُوفٌ بِكُنْيَتِهِ، وَلَقِيْطُ بْنُ صَبْرَةَ لَمْ تُذَكَّرْ كُنْيَتُهُ إِلَّا مَا شَدَّ بِهِ ابْنُ شَاهِينَ فَقَالَ: أَبُو رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ أَيْضًا، وَالرَّوَاةُ عَنْ أَبِي رَزِينِ جَمَاعَةٌ، وَلَقِيْطُ بْنُ صَبْرَةَ لَا يُعْرَفُ لَهُ رَأْوٌ إِلَّا ابْنُهُ عَاصِمٌ، وَإِنَّمَا قَوَى كَوْنَهُمَا وَاحِدًا عِنْدَ مَنْ جَزَمَ بِهِ؛ لِأَنَّهُ وَقَعَ فِي صِفَةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّهُ وَافِدُ بْنُ الْمُتَنَفِّقِ، وَلَيْسَ بَوَاضِحٌ، لِأَنَّهُ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مِنْهُمَا كَانَ رَأْسًا).

ينظر: "الطبقات الكبرى" (٥١٨/٥)، و"التاريخ الكبير" (٢٤٨/٧)، و"الجرح والتعديل" (١٧٧/٧)، و"الاستيعاب" (١٣٤٠/٣) و(١٦٥٧/٤)، و"أسد الغابة" (٥٤٨/٤)، و"تهذيب الكمال" (٢٤٨/٢٤)، و"الكاشف" (١٥١/٢)، و"التهذيب" (٤٠٩/٨)، و"التقريب" (ص ٤٦٤)، و"الإصابة" (٦٨٦/٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيحٌ، ورجاله ثقاتٌ، قال أحمد بن سلمة: سألتُ مسلمَ بْنَ الْحَجَّاجِ عَنْ حَدِيثِ أَبِي رَزِينِ هَذَا، فَقَالَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ يَقُولُ: (لَا أَعْلَمُ فِي إِجَابِ الْعَمْرَةَ حَدِيثًا أَجُودَ مِنْ هَذَا وَلَا أَصَحَّ مِنْهُ، وَلَمْ يُجَوِّدْهُ أَحَدٌ كَمَا جَوَّدَهُ شَعْبَةُ).

تقيفٍ»، كذا رواه الوليد، ورواه جماعة من الثقات عن الطائفي، عن عثمان -وهو: بن عبد الله بن أوس-، عن أبيه به، ورواه وكيعٌ وغيرُ واحدٍ عن الطائفي، عن عثمان بن عبد الله بن أوس، عن جدِّه أوس بن أبي أوس به، وهو الصواب.

وقال الترمذي: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ).
وقال الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرجاه).
وقال الدارقطني في "سننه": (رجاله كلهم ثقات).
وصححه أيضاً ابنُ خزيمة، وابنُ حبان، والنوويُّ في "المجموع" (٥/٧) وغيرهم، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «وَلَا الظُّنَّ»: هو بفتح الظاءِ وسُكُونِ العَيْنِ وَحَرَكَتِهَا، مصدرٌ ظَعَنَ يَظْعُنُ - بالضمِّ -، وَأَصْلُ "الظَّعِينَةَ": الرَّاحِلَةُ الَّتِي يُرْحَلُ وَيُظْعَنُ عَلَيْهَا، أَي: يُسَار. وَيُقَالُ لِكُلِّ شَاخِصٍ لَسَفَرٍ فِي حَجٍّ أَوْ غَزْوٍ أَوْ مَسِيرٍ مِنْ مَدِينَةٍ إِلَى أُخْرَى "ظَاعِنٌ"، وَهُوَ ضِدُّ الْخَافِضِ، وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: الظُّعْنَةُ: السَّفَرَةُ الْقَصِيرَةُ. وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يُقْوَى عَلَى السَّيْرِ، وَلَا عَلَى الرُّكُوبِ وَالسَّفَرِ مِنْ كِبَرِ السِّنِّ. ينظر: "تهذيب اللغة" (١٨٠/٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (١٥٧/٣).

الدراسة الموضوعية:

• دلت الأحاديث السابقة على أن المريض الذي لا يرجى برؤه إذا عجز عن أداء فرض الحج بنفسه^(١)، أو يلحقه بأدائه مشقة لا تُحتمل، وكان ذا مال^(٢)، فيجب عليه أن يستنيب أحداً ليحج عنه؛ لوجوبه في ذمته على الصحيح^(٣)، وبهذا قال جمهور العلماء من الحنفية^(٤)، والشافعية^(٥)، والحنابلة^(٦)، وهو مذهب الظاهرية^(٧)، واختيار ابن المنذر^(٨)، وشيخ الإسلام ابن تيمية^(٩).

وأما إن كان المريض ممن يُرجى برؤه فليس له أن يُنيب غيره ليحج عنه، بل يجب عليه أن ينتظر حتى يبرأ من مرضه ثم يحج هو عن نفسه، فإن فعل وأتاب غيره لم يجزئه وإن لم يبرأ من مرضه، فإن مات أُخْرِجَ من تركته ما يُحجُّ به عنه، وبهذا قال الشافعية^(١٠)، والحنابلة^(١١)، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١).

(١) الاستطاعة في الحج على نوعين:

١. استطاعةً بالنفس، وهو الذي يقدر على الحج بنفسه.
 ٢. استطاعةً بالغير، وهو الذي لا يقدر على الحج بنفسه، ولكن له مال أو ولدٌ يطيعه ونحوه.
- فمن قدر على الحج بنفسه لزمه الحج بالإجماع، ومن عجز عنه بنفسه وبغيره لم يلزمه الحج بالإجماع، وأما من عجز عن الحج بنفسه وقدر عليه بغيره فهو محل الخلاف المذكور، وينظر في بيان سبب الخلاف "بداية المجتهد" (١/٣٢٠).
- (٢) اختلف العلماء فيمن لم يكن له مالٌ يستنيب به، ولكن له ولدٌ يطيعه إذا أمره بالحج والولدٌ مستطيعٌ، فهل يجب الحجُّ على الوالد؛ لأنه مستطيعٌ بغيره، وهل يلزمه أن يأمر ولده بالحج عنه، أم لا يجب عليه ولا يلزمه؟ ذهب الشافعية إلى أنه يلزمه أن يأمر ولده بالحج عنه؛ لأنه أمكنه الحجُّ من غير مئةٍ تلزمه، ولا ضررٍ يلحقه، كما لو مَلَكَ الزَّادَ وَالرَّاحِلَةَ. وذهب أبو حنيفة وأحمد إلى أنه لا يجب الحجُّ عليه ولا يلزمه ببذل غيره له، ولا يصيرُ مستطيعاً بذلك، سواءً كان الباذلُ قَرِيْباً أو أجنبيًّا، وسواءً بذلَ له الرُّكُوبَ وَالزَّادَ، أو بذلَ له مَالاً، والله أعلم.
- ينظر: "المغني" (٨٧/٣)، و"المجموع" (٦١/٧)، و"أضواء البيان" (٤/٣٢٢).
- (٣) ينظر: "الموسوعة الفقهية الكويتية" (٣٣/١٧-٣٤) و(٣٦/٣٦٣).
- (٤) ينظر: "بدائع الصنائع" (٢/٢١٢)، و"الفتاوى الهندية" (١/٢١٨)، و"فتح القدير" (٢/٤١٦).
- (٥) ينظر: "الأم" (٢/١١٣)، و"الحاوي الكبير" (٤/٨)، و"المجموع" (٧/٦٢ و٦٨).
- (٦) ينظر: "المغني" (٣/٩١)، و"الإنصاف" (٣/٤٠٥)، و"كشف القناع" (٢/٣٩١).
- (٧) ينظر: "المغني" (٧/٥٣).
- (٨) ينظر: "الإشراف على مذاهب العلماء" (٣/٣٨٩).
- (٩) ينظر: "شرح العمدة" (٢/١٦١).
- (١٠) ينظر: "الأم" (٢/١٢٢)، و"المجموع" (٧/٧٩-٨٠ و٨٣)، و"تحفة المحتاج" (٤/٢٨ و٣٠).
- (١١) ينظر: "المغني" (٣/٩٣)، و"الإنصاف" (٣/٤٠٦)، و"كشف القناع" (٢/٣٩١).

وأحاديث الباب وإن كانت في الشيخ الكبير الذي لا يستمسك على الرَّاحِلَةِ، إلا أنه يُلْحَقُ به كلُّ عاجزٍ عن الحجِّ بنفسه، كالزَّمنِ^(٢)، والمُقْعَدِ، وكلِّ مريضٍ لا يُرْجَى بُرُؤُهُ، ونحوهم. وفي حكم المريض العاجز عن الحج، من كان مصاباً بمرضٍ مُعَدِّ لا يرجى زواله، وكان مرضه من الأمراض السارية التي تنتقل عن طريق المخالطة والملامسة، فيجب على المصاب به - ولو كان قادراً على الحج بنفسه - أن يستناب غيره ليحج عنه؛ لما في ذهابه واختلاطه بالحجاج من التسبب في نقل المرض إليهم وفشوه بينهم، وفي هذا من الضرر البالغ ما لا يخفى، و"درء المفاسد مقدّم على جلب المصالح"، ومصالحة الأمة بسلامة الحج من الأمراض الوبائية أهم من مصلحته الخاصة التي يستطيع تحصيلها، بأداء غيره لها نيابةً عنه.

وبالجملة فالاستنابة في الحج رخصةٌ يُؤخَذُ بها عند العجز عند أدائه بالنفس، وهذا من تخفيف الله علينا ورحمته بنا، والله ذو فضلٍ عظيمٍ.

ويؤخذ من الحديث بطريق الأولى مشروعية الاستنابة في بعض أفعال الحج كالرَّمي ونحوه؛ لأن الاستنابة إذا جازت في جميع أفعال الحج، فلا بد أن تجوز في بعض أفعاله من باب أولى، فمتى ما عجز المريض عن الرَّمي بنفسه أو شقَّ عليه ذلك جاز له أن يُنَيِّبَ غيره في الرَّمي عنه^(٣).

• ويؤخذ من الحديث أيضاً جواز حجِّ المرأة عن الرَّجُلِ ونيابتها عنه في أداء المناسك، خلافاً لمن كره ذلك، قال ابن قدامة: (يَجُوزُ أَنْ يُنَوِّبَ الرَّجُلُ عَنِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةَ، وَالْمَرْأَةُ عَنِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةَ، فِي الْحَجِّ، فِي قَوْلِ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا نَعْلَمُ فِيهِ مُخَالَفًا، إِلَّا الْحَسَنَ بْنَ صَالِحٍ، فَإِنَّهُ كَرِهَ حَجَّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ، قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ^(٤): هَذِهِ غَفْلَةٌ عَنِ ظَاهِرِ السُّنَّةِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ الْمَرْأَةَ أَنْ تَحُجَّ عَنِ أَبِيهَا)^(٥)، لكن قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (مَعَ أَنَّ إِحْرَامَ الرَّجُلِ أَكْمَلُ مِنْ إِحْرَامِهَا)^(٦)، والله أعلم.

(١) ينظر: "شرح العمدة" (١٦٥/٢).

(٢) قال الأزهري: (الرَّمَانَةُ: هِيَ كُلُّ دَاءٍ مُلَازِمٍ يَزِمُنِ الْإِنْسَانَ فَيَمْتَنِعُهُ عَنِ الْكَسْبِ، كَالْعَمَى وَالْإِقْعَادِ وَشَلَلِ الْيَدَيْنِ)، يقال: رَجُلٌ زَمِنَ أَي: مُبْتَلَى بَيْنَ الزَّمَانَةِ، قَالَ التَّعَالِيُّ فِي تَرْتِيبِ أَحْوَالِ الزَّمَانَةِ: (إِذَا كَانَ الْإِنْسَانُ مُبْتَلَى بِالزَّمَانَةِ، فَهُوَ زَمِنٌ، فَإِذَا زَادَتْ زَمَانَتُهُ فَهُوَ ضَمِنٌ، فَإِذَا أَقْعَدَتْهُ فَهُوَ مُقْعَدٌ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بِهِ حِرَاكٌ فَهُوَ الْمَعْضُوبُ).

ينظر: "الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي" (ص ٣٩٤)، و"فقه اللغة" (ص ١٧٣)، و"لسان العرب" (١٣/١٩٩).

(٣) ينظر: "الإشراف على مذاهب العلماء" (٣/٣٢٩)، و"رمي الجمرات" (ص ١٢٩-١٣٠)، و"النيابة في الحج دراسة فقهية مقارنة" رسالة ماجستير لم تطبع بعد (ص ١٥٤-١٥٧)، و"الموسوعة الفقهية الكويتية" (١٧/٥٦).

(٤) "الإشراف على مذاهب العلماء" (٣/٣٩٢).

(٥) "المغني" (٣/٩٥).

(٦) "مجموع فتاوى ابن تيمية" (١٣/٢٦).

المبحث التاسع الطواف راكباً أو محمولاً

(٩٤) روى مالك في "الموطأ" (١/٣٧٠ رقم ٨٢٦):

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نُوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: « طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ » قَالَتْ: فَطُفْتُ رَاكِبَةً بَعِيرِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَانِبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بِـ ﴿وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكَنْبِ مَسْطُورٍ ﴿١﴾ .

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك:

- البخاري في "صحيحه" (١/١٧٧ رقم ٤٥٢) و(٢/٥٨٧ رقم ١٥٤٦) و(٤/١٨٣٩ رقم ٤٥٧٢) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف.
- والبخاري أيضاً (٢/٥٨٩ رقم ١٥٥٢)، وأبو داود في "سننه" (٢/١٧٧ رقم ١٨٨٢) قالوا: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي.
- والبخاري أيضاً (٢/٥٨٥ رقم ١٥٤٠) قال: حدثنا إسماعيل [هو: بن أبي أويس].
- ومسلم في "صحيحه" (٢/٩٢٧ رقم ١٢٧٦) قال: حدثنا يحيى بن يحيى.
- والنسائي في "المجتبى" (٥/٢٢٣ رقم ٢٩٢٥)، وابن ماجه في "سننه" (٢/٩٨٧ رقم ٢٩٦١)، وأحمد في "المسند" (٦/٢٩٠ رقم ٢٦٥٢٨) و(٦/٣١٩ رقم ٢٦٧٥٧) ثلاثتهم من طريق عبد الرحمن بن مهدي.
- والنسائي أيضاً (الموضع السابق) من طريق ابن القاسم.

(١) كان ذلك في صلاة الصبح، وكان طوافها هذا طواف الوداع، كما جاء مصرحاً به في رواية هشام بن عروة عن أبيه، عند البخاري والنسائي وغيرهما، وسيأتي ذكرها في الحاشية التالية.

ستتهم: (عبد الله بن يوسف، والقعني، وابن أبي أويس، ويحيى بن يحيى، وابن مَهْدِيٍّ، وابن القاسم) عن مالك، عن أبي الأسود مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير، به^(١).

(١) روي الحديث من وجه آخر عن عروة عن أم سلمة، ليس فيه ذكر "زينب" بينهما. أخرجه البخاري في "صحيحه" (٥٨٧/٢ رقم ١٥٤٦) من طريق يحيى بن زكريا الغساني، والنسائي في "المجتبى" (٢٢٣/٥ رقم ٢٩٢٦) من طريق عروة بن سليمان، كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال وهو بمكة، وأراد الخروج، ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت، وأرادت الخروج، فقال لها رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت صلاة الصبح فطوفي على بعيرك والناس يصلون»، ففعلت ذلك، فلم تصل حتى خرجت. قال النسائي عقبه: (عروة لم يسمعه من أم سلمة)، وذكره الدارقطني في "الفتح" (ص ٣٦٠) وقال: (هذا مرسل، ووصله حفص بن غياث عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة....، ووصله مالك عن أبي الأسود عن عروة عن زينب عن أم سلمة)، لكن قال الحافظ في "الفتح" (٤٨٧/٣) وفي "الهدى" (ص ٣٥٨): (وقد أخرج الإسماعيلي حديث الباب من طريق حسّان بن إبراهيم، وعلي بن هاشم، ومحاضر بن المورع، وعبد بن سليمان كلهم عن هشام عن أبيه عن أم سلمة، [ليس فيه: "زينب"]، وهذا هو المحفوظ [من حديث هشام، وإنما اعتمد البخاري فيه رواية مالك التي أثبت فيها ذكر "زينب"، ثم ساق معها رواية هشام التي سقطت منها، حاكياً للخلاف فيه على عروة كعادته، مع أن سماع عروة من أم سلمة ليس بمستبعد، فإن سماعه منها ممكن، فإنه أدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنة، وهو معها في بلد واحد، فبين الحافظ أن المحفوظ عن هشام هو روايته الحديث عن أبيه عن أم سلمة، من غير ذكر "زينب" بينهما، وأجاب عن رواية حفص بن غياث التي أوردها الدارقطني بقوله: (يحتمل أن يكون ذلك حديثاً آخر، فإن حديثها هذا في طواف الوداع كما بيناه قبل قليل، وأما هذه الرواية فذكرها الأثرم قال: قال لي أبو عبد الله -يعني: أحمد بن حنبل- حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ أمرها أن توافيه يوم النحر بمكة، قال أبو عبد الله: هذا خطأ، والله أعلم. تنبيه: جمعت في النقل السابق عن الحافظ ابن حجر بين كلامه في "الفتح" وفي "الهدى"، فاعتمدت ما في "الفتح" وأدرجت زوائد "الهدى" بين معكوفتين هكذا [] وجعلته بخط مغاير، فليتنبه لذلك.

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديثُ على جواز طواف المريض راكباً إذا عجز عن المشي أو شقَّ عليه، وعليه ترجم البخاري في "صحيحه" بـ(بابُ المَرِيضِ يَطُوفُ رَاكِبًا).

قال ابنُ قدامة: (لا نَعْلَمُ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ خِلَافاً فِي صِحَّةِ طَوَافِ الرَّكَّابِ إِذَا كَانَ لَهُ عُذْرٌ^(١)). وطواف المريض محمولاً كطوافه راكباً في الصحة والجواز، قال الماوردي: (وحكم طواف المحمول على أكتاف الرِّجَالِ كالراكب فيما ذكرناه)^(٢).

لكن ذهب الماورديُّ وغيره إلى أنَّ الأولى بالمريض أن يَطُوفَ مَحْمُولاً وَلَا يَطُوفَ رَاكِبًا؛ لِئَلَّا يُؤْذِيَ النَّاسَ بِزِحَامِ مَرْكُوبِهِ، وَصِيَانَةً لِلْمَسْجِدِ مِنْ تَلْوِيثِ الدَّابَّةِ^(٣).

قلتُ: وهذا التعليلُ الأخيرُ منتفٍ في زماننا هذا والله الحمد^(٤)، فلا مجال لإدخال الدواب في المسجد والطواف عليها، وقد استعاض الناس عنها بالعربات الصناعية، وهي مهيئة وميسرة لزوار بيت الله عزَّ وجلَّ، وهذا فضلٌ من الله ومِنَّةٌ، فلو طاف المريض على العربة ونحوها صحَّ طوافه ولا شيءَ عليه.

وحكم سعي المريض راكباً أو محمولاً كحكم طوافه سواء بسواء.

وفي أمره ﷺ لَأَمٍّ سَلَمَةَ -رضي الله عنها- بأن تطوفَ من وراء النَّاسِ، إشارةً إلى أنَّه ينبغي على راكب الدابة أن لا يؤذي النَّاسَ بدابَّتِهِ، قال العينيُّ: (يُسْتَفَادُ مِنَ الْحَدِيثِ: أَنَّ رَاكِبَ الدَّابَّةِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَجَنَّبَ مَمَرَّ النَّاسِ مَا اسْتَطَاعَ وَلَا يُخَالِطَ الرَّجَالَ)^(٥).

وفصَّلَ الباجيُّ القولَ في المسألة فقال: (يُسْتَحَبُّ لَهُ إِنْ خَافَ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا أَنْ يَبْعُدَ قَلِيلًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلَ الْبَيْتِ زِحَامٌ، وَأَمِنْ أَنْ يُؤْذِيَ أَحَدًا فَلْيَقْرُبْ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَدْ طَافَ ﷺ عَلَى بَعِيرِهِ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى اتِّصَالِهِ بِالْبَيْتِ)^(١).

(١) "المغني" (١٩٩/٣).

وقد حكى الإجماع في المسألة جماعة من أهل العلم، منهم: ابن المنذر في "الإجماع" (ص ٧٠)، وفي "الإشراف" (٢٨٤/٣)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٩٩/١٣)، والباقي في "المنتقى" (٢٩٥/٢)، والقاضي عياض في "إكمال المعلم" (٣٤٨/٤)، وابن تيمية في "مجموع الفتاوى" (١٢٥/٢٦ و ١٨٨) وغيرهم.

(٢) "الحاوي" (١٥٢/٤)، و"المجموع" (٢٨/٨-٢٩).

(٣) "الحاوي" (١٥١/٤).

(٤) بل هو منتفٍ منذ أزمان والله الحمد، ودخول الدوابِّ إنما كان قَبْلَ أَنْ يُحَوِّطَ الْمَسْجِدَ، وَيُجْعَلَ لَهُ أَبْوَابٌ. ينظر: "فتح الباري" (٤٩٠/٣).

(٥) "عمدة القاري" (٢٤١/٤).

وعلى هذا المبدأ فقد منع القائمون على شؤون المسجد الحرام من نزول العربات إلى صحن المطاف في أوقات الزحام، وهذا الإجراء فيه مصلحة عامة للناس، فكم رأيتُ من الناس من يتأذى بسبب هذه العربات، وربما دُميت أقدامهم بسببها، وقد جاءت الشريعة برفع الضرر، والله أعلم.

(١) "المنتقى شرح الموطأ" (٢/٢٩٥).

المبحث العاشر

ارتكاب محظور من محظورات الإحرام

(٩٥) قال البخاري في "صحيحه" (٦٤٥/٢ رقم ١٧٢١):

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه ^(١)، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ^(٢)، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ، حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَالْقَمْلُ يَتَأَثَّرُ عَلَى وَجْهِ ^(٣)، فَقَالَ: « مَا كُنْتُ أُرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أُرَى - أَوْ: مَا كُنْتُ أُرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أُرَى ^(٤) -، تَجِدُ شَاءَ؟ » فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: « فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينٍ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ ».

تفريجه ^(٥):

- أخرجه البخاري أيضاً (١٦٤٢/٤ رقم ٤٢٤٥)، ومسلم (٨٦١/٢ رقم ١٢٠١)، والنسائي في "الكبرى" (٤٤٨/٢ رقم ٤١١٣)، وابن ماجه في "سننه" (١٠٢٨/٢).

(١) وقع في رواية غندر وآدم وعفان وهمز عن شعبة - في الصحيحين وغيرهما -، وسليمان بن قُرْمٍ - في مسند أحمد -: (قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ) زاد آدم وسليمان: (يَعْنِي: مَسْجِدَ الْكُوفَةِ).

(٢) في رواية غندر عن شعبة: (فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فِدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ [البقرة: ١٩٦]).

(٣) تنوعت الروايات في وَصْفِ حَالِ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، فَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ سَلِيمَانَ بْنِ قُرْمٍ عِنْدَ أَحْمَدَ: (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَهْلِينَا بِعُمْرَةٍ، فَوَقَعَ الْقَمْلُ فِي رَأْسِي وَلِحْيَتِي وَحَاجِبِي وَشَارِبِي)، ووقع في رواية أبي قلابة عن كَعْبٍ - عند أحمد في "المسند" (٢٤١/٤ رقم ١٨١٢٧)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٧٣٩/٢ رقم ٢٩٣)، وأبو قلابة لم يسمع من كعب -: (قَمِلْتُ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّ كُلَّ شَعْرَةٍ مِنْ رَأْسِي فِيهَا الْقَمْلُ مِنْ أَصْلِهَا إِلَى فَرْعِهَا)، ولأبي داود (١٧٢/٢ رقم ١٨٦٠) من طريق الحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلي عن كعب: (أَصَابَنِي هَوَامٌ فِي رَأْسِي - وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ - حَتَّى تَخَوَّفْتُ عَلَى بَصَرِي).

(٤) في أكثر الروايات عن شعبة وغيره: (مَا كُنْتُ أُرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أُرَى) مِنْ غَيْرِ شَكٍّ.

(٥) حديث "كعب بن عجرة" هذا له طُرُقٌ كَثِيرَةٌ، وَأَلْفَاظٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَدَوَاوِينُ السَّنَةِ الْمُعْتَبَرَةُ لَا تَحُلُو مِنْهُ، وَكَذَلِكَ كَتَبَ التَّفْسِيرَ بِالْمَثَوْرِ، وَأَوْسَعَ مِنْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ ذَكَرَ طُرُقَهُ مَعَ الْكَلَامِ عَلَيْهَا تَصْحِيحًا وَتَضْعِيفًا. د. سعد الحميد في تحقيقه لـ "سنن سعيد بن منصور" (٧١٧/٢-٧٤٢)، وينظر أيضاً "المسند الجامع" (٥٥٧/١٤-٥٦٤)، وأما بيان ألفاظه وما فيها من الاختلاف فقد أجاد فيها الحافظ ابن حجر رحمه الله في "فتح الباري" (١٩-١٢/٤).

رقم ٣٠٧٩)، وأحمد في "المسند" (٢٤٢/٤) رقم ١٨١٣٤ و ١٨١٣٥ و ١٨١٣٦ من طُرق عن شعبة.

- وأخرجه أحمد أيضاً (٢٤٢/٤) رقم ١٨١٤٤ من طريق سفيان الثوري، بنحوه مختصراً.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٢٤٣/٤) رقم ١٨١٤٥ من طريق سليمان بن قُرم، بنحوه.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (٨٦٢/٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، بنحوه.
 - أربعتهم: (شعبة، وسفيان، وابن قُرم، وابن أبي زائدة) عن عبد الرحمن بن الأصْبَهَانِي.
 - وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٢١٢/٥) عقب الحديث رقم ٢٩٧٣)، وأحمد في "المسند" (٢٤٣/٤) رقم ١٨١٤٨ كلاهما من طريق أشعث بن سَوَّار عن الشعبي^(١).
- كلاهما: (عبد الرحمن الأصْبَهَانِي، والشعبي) عن كعب بن عجرة، به.

(١) اختلف على الشعبي في إسناده، وينظر في بيان أوجه الاختلاف والكلام عليها ما كتبه الدكتور الحميد في تحقيقه على "سنن سعيد بن منصور" (٧٢١/٢-٧٢٤)، وفي سماع الشعبي من كعب بن عجرة ينظر: "التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة" (ص ٤٧٤-٤٧٨).

الدراسة الموضوعية:

• دلّ الحديث على أن المحرم إذا احتاج إلى حلق شعر رأسه لضرورة من كثرة قمل^(١)، أو جروح وقروح، أو شدة صداع أو غيرها من الأوجاع فإنه يُرخص له في الحلق ولا إثم عليه، قال ابن قدامة: (أجمع أهل العلم على أن المحرم ممنوع من أخذ شعره، إلا من عُذر،.... فإن كان له عُذر، من مرض، أو وقع في رأسه قمل، أو غير ذلك مما يتضرر بإبقاء الشعر، فله إزالته؛ للآية والخبر^(٢))، وقص الشعر وقطعه وتنفه كحلقه، سواء بسواء.

ويُلحق بإزالة الشعر كل محظور يُمنع المحرم من فعله، كتغطية الرأس، وتقليم الأظافر، ولبس المخيط، فمتى ما وجد عُذر من مرض ونحوه، واحتاج المحرم معها إلى فعل شيء من هذه المحظورات فإنه يُرخص له في ذلك ولا إثم عليه، كأن يحتاج إلى تغطية رأسه لعلته من جرح وصداع ونحوها^(٣)، أو يحتاج إلى مداواة قرحة لا يمكنه مداواتها إلا بقص شيء من ظفره أو بشره، أو يحتاج إلى لبس المخيط لدفع أذى البرد أو الحكّة، دفعا لما يلحقه بالمنع من المشقة والضّرر، وهذا -ولا شك- من يسر الشريعة وسماحتها.

• ودلّ الحديث أيضاً على وجوب الفدية على المحرم إذا حلق رأسه أو فعل محظوراً ولو كان لعذر، وهو ظاهر قوله تعالى: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾^(٤) ففدية من

(١) قال ابن القيم رحمه الله في "زاد المعاد" (١٥٨/٤-١٥٩): (القمل يتولد في الرأس والبدن من شيتين، خارج عن البدن وداخل فيه، فالخارج: الوسخ والدنس المتراكم في سطح الجسد، والثاني: من خلط رديء عفن تدفعه الطبيعة بين الجلد واللحم فيتعفن بالرطوبة الدموية في البشرة بعد خروجها من المسام فيكون منه القمل، وأكثر ما يكون ذلك بعد العلل والأسقام وبسبب الأوساخ،.... ومن أكبر علاجه حلق الرأس لتفتيح مسام الأبخرة، فتصاعد الأبخرة الرديئة فضئف مادّة الخلط، وينبغي أن يُطلى الرأس بعد ذلك بالأدوية التي تقتل القمل وتمنع تولده).

(٢) "المعني" (١٤٩/٣).

(٣) ينظر: "الكافي" لابن قدامة (٤٠٣/١)، و"عقد الجواهر الثمينة" (٤٢٢/١ و٤٢٥)، و"المجموع" (٢٣٢/٧).

(٤) قال الطبري في "تفسيره" (٢٢٩/٢-٢٣٠): (المرض الذي أبيح معه العلاج بحلق الرأس هو كل مرض كان صلاحه بحلقه كالبرسام [هو وجع يحدث معه ورم في الدماغ، يذهب منه عقل الإنسان، وكثيراً ما يهلك به] الذي يكون من صلاح صاحبه حلق رأسه وما أشبه ذلك، وأما الأذى الذي يكون -إذا كان برأس الإنسان خاصة- له حلقه فنحو الصداع والشقيقة، وما أشبه ذلك، وأن يكثر صيبان الرأس، وكل ما كان للرأس مؤذياً، مما في حلقه صلاحه، ودفع المضرة الحالّة به، فيكون ذلك بعموم قول الله جلّ وعزّ: ﴿أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ﴾، وقد تظاهرت الأخبار عن رسول الله ﷺ أن هذه الآية نزلت عليه بسبب كعب بن عُجرة، إذ شكّا كثرة أذى برأسه من صيبانه، وذلك عام الحديبية).

صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴿البقرة: ١٩٦﴾، فالعذرُ يُسْقِطُ الإِثْمَ وَلَا يُسْقِطُ الْفِدْيَةَ، قال ابن المنذر: (أجمع أهل العلم على وجوب الفدية على من حَلَقَ وهو محرّم^(١))، ولم يستثنِ المعذورَ من غيره.

● ودلّ الحديثُ أيضاً على أنّ الفدية هي على التخيير بين ثلاثة أشياء^(٢):

١. ذبح شاة، يتصدق بها على الفقراء.

٢. أو صيام ثلاثة أيام.

٣. أو إطعام ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع.

قال ابن عبد البر: (عامّة الآثار عن كعب بن عجرة وردت بلفظ التخيير، وهو نصُّ القرآن، وعليه مضى عمل العلماء في كل الأمصار وفتواهم)^(٣)، والله أعلم.

(١) "الإجماع" (ص ٥٠).

(٢) ينظر في الفدية هل هي على التخيير أو الترتيب واختلاف الروايات في ذلك: "التمهيد" (٢/٢٣٧-٢٣٩)، و"فتح

الباري" (١٥/٤ و ١٧-١٨).

(٣) "التمهيد" (٢/٢٣٨).

المبحث الحادي عشر التحلل عند الإحصار

(٩٦) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣/٤٥٠ رقم ١٥٧٦٩):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ -يعني: الصَّوَّافُ-، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: وَإِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرِو الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «مَنْ كَسَرَ أَوْ عَرَجَ^(١) ^(٢) فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى^(٣)»، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَا: صَدَقَ.

تفريجه:

هذا الحديث يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عليه من وجهين:
الوجه الأول: عنه، عن عكرمة مولى ابن عباس، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري، به.
ورواه عنه على هذا الوجه:

(١) قال ابن جماعة في "هداية السالك" (٣/١٣٠٩): قوله: «عَرَجَ» هو بفتح الراء، أي أصابه شيء في رجله فخمع [يقال: خمع في مشيه إذا عرج، والخماع: العرج]، وليس بخلقفة، فإذا كان خلقفة قيل "عرج" بالكسر. وينظر: "تاج العروس" (٦/٩٤).

(٢) وقع في رواية من رواه عن: "عكرمة عن عبد الله بن رافع" في هذا الموضع زيادة: (أو مريض)، ووقع في رواية ابن السكن زيادة في آخره: (... أو حبس، فليجزئ مثلها وهو في حل)، وفي رواية الأزدي: (أبو حبس فهو في حل)، وليس في روايتهما: (أو مريض).

(٣) كذا هو في أكثر الروايات، وورد في "سنن" أبي داود والنسائي والدارقطني، وفي "المستدرک" للحاكم: (وعليه الحج من قائل).

١- الحجاج بن أبي عثمان الصَّوَّافِ [ثقةٌ حافظٌ، وستأتي ترجمته قريباً].

أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٣١٨/٤)، وابن أبي شيبة في "المصنّف" (١٦٢/٣) رقم ١٣٠٦٧ - ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (١٠٢٨/٢ رقم ٣٠٧٧)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٧٤/٤ رقم ٢١٥٥)، والطبراني في "الكبير" (٢٢٤/٣ رقم ٣٢١١-)، وأحمد في "المسند" (٤٥٠/٣ رقم ١٥٧٦٩)، والدارمي في "سننه" (٨٥/٢ رقم ١٨٩٤)، وأبو داود في "سننه" (١٧٣/٢ رقم ١٨٦٣٢) - ومن طريقه: ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٨/١٥-)، والترمذي في "جامعه" (٢٧٧/٣ رقم ٩٤٠) - ومن طريقه: ابن الأثير في "أسد الغابة" (٥٦٠/١-)، وفي "العلل الكبير" (ص ١٣٨ رقم ٢٣٨)، والنسائي في "المجتبي" (١٩٨/٥ رقم ٢٨٦٠ و ٢٨٦١)، وفي "الكبرى" (٣٨٠/٢ رقم ٣٨٤٣ و ٣٨٤٤)، وابن جرير الطبري في "تفسيره" (٢٢٧/٢) - ومن طريقه: ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٩/١٥-)، وابن خزيمة في "صحيحه" - كما في "إتحاف المهرة" (٢٠٧/٤-)، وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (١٦٨/٢ رقم ٥٢٦)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٥/٢)، وفي "شرح معاني الآثار" (٢٤٩/٢)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٣٣٥/١ رقم ١٧٦٧)، والطبراني في "الكبير" (٢٢٤/٣ رقم ٣٢١١ و ٣٢١٢) - وعنه: أبو نعيم في "معجم الصحابة" (٧٢٧/٢ رقم ١٩٤٠-)، والدارقطني في "سننه" (٢٧٧/٢ رقم ١٩١) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "التحقيق في أحاديث الخلاف" (١١٧/٢ رقم ١٢٠٩-) - والحاكم في "المستدرک" (٦٢٤/١ رقم ١٧٢٥)، وفي (٦٥٧/١ رقم ١٧٧٥) - وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٢٢٠/٥ رقم ٩٨٧٨-)، وأبو نعيم في "الحلية" (٣٥٧/١)، وفي "معرفة الصحابة" (٧٢٧/٢ رقم ١٩٤٠)، وابن حزم في "المحلى" (٢٠٧/٧)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٢٠/٥ رقم ٩٨٧٨) جمعهم من طرقٍ كثيرةٍ عن الحجاج بن أبي عثمان الصَّوَّافِ.

٢- حسين المعلم [ثقةٌ ربما وهمٌ، وهو من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير، "التقريب" (ص ١٦٦)، و"شرح علل الترمذي" (٦٧٧/٢)].

أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (١٩٤/١)، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الهيثم الدقاق، نا محمد بن وزير الواسطي، نا ابن أبي عدي، عن حسين المعلم به^(١)، بنحوه، وفيه تصريح عكرمة بالسماح من الحجاج بن عمرو.

(١) هذا إسنادٌ صالحٌ :

الوجه الثاني: عنه، عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، أنه سأل الحجاج بن عمرو الأنصاري.
ورواه عنه على هذا الوجه:

١- معمر بن راشد [ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، ستأتي ترجمته في الحديث رقم (١٣٠)].

أخرجه أبو داود في "سننه" (١٧٣/٢ رقم ١٨٦٣)، والترمذي في "جامعه" (٢٧٧/٣ رقم ٩٤٠)، وابن ماجه في "سننه" (١٠٨٢/٢ رقم ٣٠٧٨)، وابن خزيمة في "صحيحه" - كما في "تحف المهرة" (٢٠٧/٤)-، والطبراني في "الكبير" (٢٢٤/٣ رقم ٣٢١٣)، والحاكم في "المستدرک" (٦٥٧/١ رقم ١٧٧٦)- وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٢٢٠/٥ رقم ٩٨٧٩)- جميعهم من طريق عبد الرزاق عن معمر.

قال عبدُ الرزاق - كما عند ابن ماجه -: (فوجدته في جزء هشام صاحب الدستوائي، فأثبت به معمرًا، فقرأ عليّ أو قرأت عليه).

٢- معاوية بن سلام [ثقةٌ، "التقريب" (ص ٥٣٨)].

أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (١٩٥/١)، وابن السكن في "الصحابة" - كما في "فتح الباري" (٧/٤)-، والأزدي في "المخزون" (ص ٧٢)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦/٢)، وفي "شرح معاني الآثار" (٢٤٩/٢)، والخطابي في "غريب الحديث" (٤٦٨/١) جميعهم من طريق يحيى بن صالح الوحاظي عن معاوية.

٣- سعيد بن يوسف الرحبي^(١) [ضعيفٌ، "التقريب" (ص ٢٤٣)].

أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (١٩٥/١)، والطبراني في "الكبير" (٢٢٤/٣ رقم ٣٢١٤).

- أحمد بن محمد بن الهيثم الدوري الدقاق البغدادي، وثقه أبو بكر الأنباري وأبو الفتح الأزدي، وقال الخطيب: (روى أحاديث مستقيمة)، وقال الذهبي: (صالح الحديث)، مات سنة اثني عشرة وثلاثمائة. ["تاريخ بغداد" (١١٥/٥) و (١١٦)، و"تاريخ الإسلام" (٤٢٣/٢٣)].

- محمد بن الوزير بن قيس العبدي الواسطي، ثقةٌ عابدٌ، من العاشرة، مات سنة سبعٍ وخمسين ومائتين، أخرج له الترمذي. ["التقريب" (ص ٥١١)].

- محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، وقد يُنسبُ لجدّه، أبو عمرو البصري، ثقةٌ، من التاسعة، مات سنة أربعٍ وتسعين ومائة على الصحيح، أخرج له الجماعة. ["التقريب" (ص ٤٦٥)].

(١) وقع في إسناد ابن قانع: (يزيد بن يوسف)، فهل هو تصحيفٌ من "سعيد بن يوسف"؟ أم أنه آخر غيره؟ ولعل الاحتمال الأول أقرب، لأنني لم أقف على من يسمّى "يزيد بن يوسف" يروي عن يحيى بن أبي كثير، ويروي عنه إسماعيل بن عياش، ويقوي هذا الاحتمال إسنادُ الطبراني المقارب لإسناد ابن قانع، وفيه "سعيد" لا "يزيد"، والله أعلم.

الترجيح بين الوجهين:

الناظر في كلا الوجهين يظهر له أن مدارها على ثقات، ولذا اختلفت الأنظار في ترجيح أحد الوجهين على الآخر.

فذهب البخاري إلى ترجيح الوجه الثاني: قال الترمذي في "العلل الكبير" (ص ١٣٨): (سألتُ محمداً عن هذا الحديث، فقال: روى معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع، عن حجاج بن عمرو مثل ما روى معمر عن يحيى بن أبي كثير، وكأنه رأى أن هذا أصح من حديث حجاج الصواف، وحجاج الصواف ثقة عند أهل الحديث)، وقال أيضاً في "جامعه": (سمعتُ محمداً يقول: رواية معمر ومعاوية بن سلام أصح).

ونقل كلام البخاري موقراً له: ابن عبد الهادي في "المحرر" (ص ٤١٤ رقم ٧٢٧)، والذهبي في "السير" (٣٠/٦) فإنه لما نقل تحسين الترمذي للحديث من وجهه الأول قال: (ورواه الترمذي ... وحسنه، لكنّه معلول بما رواه معمر ومعاوية بن سلام عن يحيى، عن عكرمة، فقال: عن عبد الله بن رافع، عن الحجاج، قال البخاري: وهذا أصح).

بينما ذهب شيخه علي بن المديني إلى ترجيح الوجه الأول، فقال - فيما نقله عنه البيهقي في "الكبرى" (٢٢٠/٥) -: (الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت).

ومال إلى ترجيح هذا الوجه أيضاً: الحافظ ابن حجر في حواشيه على "تحفة الأشراف"^(١)، فإنه بعدما ذكر متابعة "حسين المعلم" للحجاج قال: (فهذا حسين المعلم - الثقة المأمون - وافق حجاًجاً الصواف في إسقاط "عبد الله"، وذكر سماع عكرمة من الحجاج بن عمرو، ورواه ابن قانع أيضاً من حديث إسماعيل بن عياش عن يزيد عن يوسف^(٢) من حديث يحيى بن صالح الوحاضي عن معاوية ومحمد^(٣) بن سلام كلاهما عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عبد الله

(١) لست أعني "النكت الظراف"، بل هي حواش وتقييدات كان يدونها الحافظ علي بن أبي طالب من "تحفة الأشراف"، فنقل كثيراً منها إلى كتابه "النكت"، وبقي منها أشياء، وهذه الحاشية من تلك الحواش التي ليست في "النكت"، وقد أوردتها الشيخ عبد الصمد شرف الدين في هوامش تحقيقه لـ "تحفة الإشراف" (١٧/٣).

وانظر تفصيلاً عن نسخة الحافظ وحواشيه عليها في مقدمة المحقق رحمه الله (٧/٢) وما بعدها).

(٢) كذا هو، وقد سبق التنبيه عليه، والإشارة إلى احتمال التصحيف، وأن صوابه: "سعيد بن يوسف" لا "يزيد".

(٣) كذا هو: والظاهر أن ذكر "محمد" مقحم في السياق، ويؤكد هذا خلطُ النسخة المطبوعة من "معجم الصحابة" من هذا الإقحام، وأيضاً فـ "محمد بن سلام" لم أقف له على رواية لهذا الحديث، والله أعلم.

بن نافع مولى أم سلمة سأل الحجاج بن عمرو فذكر عن النبي ﷺ نحوه، فهذا هو العلة في رواية من رواه عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع).

والذي يظهر لي أن كلا الوجهين صحيح، وأن الحديث مسموع لعكرمة من الوجهين، فتلقأهما عنه يحيى بن أبي كثير، فحدّث بهما.

ولكل واحدٍ من الوجهين مرجّحاتٌ تدل على صحته.

فمما يدل على صحة الوجه الأول.

١. أنه قد رواه عن يحيى بن أبي كثير ثقتان من أثبت أصحابه فيه، وهما حجّاج الصوّاف، وحُسَيْن المعلم، ورواه عن الحجاج على هذا الوجه جماعة من الثقات الكبار.

٢. أن حجّاجاً الصوّاف لم ينفرد بهذا الوجه عن يحيى بن أبي كثير، بل تابعه عليه: حسين المعلم - وهو ثقة -، ولذا لما ذكر الحافظ ابن حجر في حواشيه على "تحفة الأشراف" متابعة حسين المعلم قال: (فهذا حسين المعلم - الثقة المأمون - وافق حجّاجاً الصوّاف ي إسقاط "عبد الله"، وذكر سماع عكرمة من الحجاج بن عمرو ...)، وظاهرٌ من هذا أن الحافظ يستدل على قوّة رواية الحجاج الصوّاف بمتابعة حسين المعلم له.

٣. أن رواية الحجّاج هذه مخرّجة في كثيرٍ من دواوين الإسلام، من الصّحاح والسّنن والمسائيد - كما هو ظاهرٌ من التخريج -، بل واقتصر بعض المصنّفين على تخريجها دون غيرها، وبعضهم ذكر الوجهين معاً، لكنه قدّم رواية الحجّاج على الرواية الأخرى، وهذا يدل على اعتمادهم عليها وقبولهم لها.

٤. أن جماعة من المصنّفين نصّوا على توثيق حجّاج الصوّاف عقب تخريجهم لروايته هذه، وهذا منهم إشارة إلى صحة روايته هذه وأنه لا مطعن فيها.

ومن هؤلاء: الإمام الترمذي في "جامعه" فإنه قال بعدما أخرج الحديث من طريق حجّاج الصوّاف: (هذا حديث حسن، هكذا رواه غير واحدٍ عن الحجّاج الصوّاف نحو هذا الحديث، وروى معمرٌ ومعاوية بن سلام هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عبد الله بن رافع، عن الحجّاج بن عمرو عن النبي ﷺ هذا الحديث، وحجّاج الصوّاف لم يذكر في حديثه "عبد الله بن رافع"، وحجّاج ثقة حافظ عند أهل الحديث ...)، ومنهم أيضاً ابن خزيمة في "صحيحه" - فيما نقله ابن حجر في "إتحاف المرة" (٢٠٨/٤) -.

٥. أنه قد ورد من رواية جماعة من الثقات عن الحجاج الصوّاف تصريحٌ بعكرمة بسماعه الحديث من الحجاج بن عمرو بلا واسطة.

ومما يدل على صحة الوجه الثاني،

١. أنه قد رواه عن يحيى بن أبي كثير ثقتان من أصحابه، وهما معمرٌ ومعاويةٌ.
٢. أن الحديث موجودٌ في جزء هشامِ الدستوتائي عن يحيى بن أبي كثير على هذا النحو، قال عبدُ الرزَّاق - كما عند ابن ماجه -: (فَوَجَدْتُهُ فِي جُزْءِ هِشَامِ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ، فَأَتَيْتُ بِهِ مَعْمَرًا، فَقَرَأَ عَلَيَّ أَوْ قَرَأْتُ عَلَيْهِ).
- فتبين من هذا أن الحديث كان عند هشامِ الدستوتائي موافقاً لما رواه معمرٌ ومعاويةٌ، وهشامٌ أثبت الناس في يحيى بن أبي كثير كما سبق، ولاشك أن موافقته لهما لها قيمةٌ واعتبارٌ.
٣. أنه قد تابع يحيى بن أبي كثير في رواية الحديث من هذا الوجه: "يزيدُ بن أبي حبيب المصري" - وكان ثقةً فقهياً -، فرواه عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع، عن الحجاج بن عمرو به، ومتابعته هذه لم أقف عليها مسندة فيما بين يدي من المصادر، وإنما أشار إليها الإمام البيهقي في "الكبرى" (٢٢٠/٥).
- فهذا جملةٌ مرجحاتٌ أوردتها استدلالاً بها على صحة الوجهين معاً عن عكرمة، وأن الحديث مسموعٌ له من كلا الوجهين، فقد يكون سَمِعَهُ أولاً من عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو، ثم سمعه بعد ذلك من الحجاج مباشرة.
- وعلى هذا فيكون الوجه الثاني من نوع "المزيد في متصل الأسانيد"، حيث ورد فيه التصريح بالسماع في موضع الزيادة، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• بَحْبِيَّ بنُ سَعِيدٍ.

هو: يحيى بن سعيد بن فرُّوخ القطَّان التَّمِيمِيُّ، أبو سعيد البَصْرِيُّ. أحدُ الأئمَّة الحفَّاظ، ثقةٌ متقنٌ حافظٌ إمامٌ. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

• إِسْمَاعِيلُ.

هو: إسماعيلُ بنُ إبراهيم بنِ مِقْسَمِ الأَسَدِيِّ مَوْلَاهُم، أبو بشرٍ البَصْرِيُّ، المعروف بـ "ابنِ عَلِيَّة". روى عن: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين وغيرهما من الكبار. أحدُ الأئمَّة الحفَّاظ، متفقٌ على ثقته وإمامته وجلالته.

قال شعبة بن الحجاج: (ابنُ عَلِيَّةَ سَيِّدُ المَحْدِثِينَ)، وقال أحمد بن حنبل: (إليه المنتهى في الثبت بالبصرة)، وقال ابن معين: (كان ثقةً مأموناً صدوقاً مسلماً ورِعاً تَقِيّاً)، ولذا قال الذهبي في "الكاشف": (إمامٌ حَجَّةٌ)، وقال ابن حجر في "التقريب": (ثقةٌ حافظٌ).

من الثامنة، روى له الجماعة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٣/٢٣-٣٣)، و"الكاشف" (١/٢٤٣)، و"التهذيب" (١/٢٤١)، و"التقريب" (ص ١٠٥).

• يحيى بن أبي كثير.

هو: يحيى بن أبي كثير الطائفي، مولاهم، أبو نَسْرِ اليمامي.

ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ، متفقٌ عليه وإمامته وجلالة قدره، وكان لا يحدث إلا عن ثقة.

وكان رحمه الله موصوفاً بالإرسال والتدليس.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٨).

• عكرمة مولى ابن عباس.

هو: عكرمة القُرَشِيُّ الهاشمي، مولاهم، أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عباس.

ثقةٌ ثبتٌ، عالمٌ بالتفسير والمغازي، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا ثبت عنه بدعة.

قال البخاري: (ليس أحدٌ من أصحابنا إلا وهو يحتجُّ بعكرمة).

وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤).

• عبد الله بن رافع.

هو: عبد الله بن رافع المخزومي، أبو رافع المدني، مولى أم سلمة زوج النبي ﷺ.

روى عن: مولاته أم سلمة، وحجاج بن عمرو بن غزيرة الأنصاري وغيرهما.

وعنه: سعيد بن أبي سعيد المقبري، وعكرمة - وهو من أقرانه - وغيرهما.

ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه، فقد وثقه ابن سعد العجلي وأبو زرعة والنسائي، وذكره ابن حبان في

كتابه "الثقات"، من الثالثة، أخرج له الجماعة إلا البخاري.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٤/٤٨٥)، و"التهذيب" (٥/١٨١)، و"التقريب" (ص ٣٠٢).

• الحجاج بن عمرو الأنصاري.

هو: حجاج بن عمرو بن غزيرة - بفتح المعجمة وكسر الزاي وتشديد التحتانية - الأنصاري

المازني المدني، صحابي، روى عن النبي ﷺ حديثاً صريحاً فيه بسماعه منه، وذكره بعضهم في

التابعين، منهم العجلي وابن البرقي، وذكره ابن سعد في الطبعة الثانية من تابعي أهل المدينة.

شَهِدَ صِغْفِيرٌ مَعَ عَلِيِّ، أَخْرَجَ لَهُ الْأَرْبَعَةَ حَدِيثًا وَاحِدًا، هُوَ هَذَا الْحَدِيثُ.
ينظر: "الإصابة" (٣٥/٢)، و"التهديب" (١٧٩/٢)، و"التقريب" (ص ٥٣).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيحٌ، وقد صحَّحه ابن خزيمة، والحاكم فقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاري ولم يخرِّجَاه)، وقال النووي في "المجموع" (٢٣٥/٨): (رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرهم بأسانيد صحيحة)، وقال في (٢٣٧/٨): (وهو حديثٌ صحيحٌ)، ومال الحافظ في "الفتح" (٨-٧/٤) إلى تصحيحه، وقال الترمذي: (هذا حديثٌ حسنٌ)، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

دلَّ الحديثُ على أنَّ الحَرَمَ بِحَجٍّ أو عَمْرَةٍ إذا منعه من الوصول إلى البيت أو من إكمال نسكه مرضٌ مؤلِّمٌ أو عَرَجٌ مؤثِّرٌ أو كَسْرٌ أو ما أشبه ذلك من الموانع المَرَضِيَّةِ، فَإِنَّهُ يُرَخَّصُ لَهُ فِي التَّحَلُّلِ مِنْ إِحْرَامِهِ، وَلَا حَرَجَ عَلَيْهِ، سِوَاءَ شَرَعَ فِي نُسُكِهِ، أَوْ لَمْ يَشْرَعْ.

ففي الحديث حُجَّةٌ لِمَنْ قَالَ إِنَّ الإِحْصَارَ يَتَحَقَّقُ بِـ"المرضِ" كما يَتَحَقَّقُ بِـ"العَدْوِ"^(١).

وَمَنْ قَالَ بِهَذَا: ابْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه^(٢)، وَجَمَاعَةٌ مِنَ التَّابِعِينَ، كَمَجَاهِدٍ، وَعَطَاءٍ، وَعُرْوَةَ، وَالتَّخَعِيُّ، وَغَيْرِهِمْ^(٣)، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ^(٤)، وَرَوَايَةٌ عَنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ^(٥)، اخْتَارَهَا شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ^(٦)، وَتَلْمِيذُهُ العَلَامَةُ ابْنُ القَيْمِ^(٧)، وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ: (لَعَلَّهَا أَظْهَرَ)^(٨)، وَهُوَ اخْتِيَارُ الإِمَامِ الإِمَامِ البُخَارِيِّ فِي "صَحِيحِهِ"^(٩)، وَبِهِ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ فِي "المُحَلِّي"^(١٠) وَانْتَصَرَ لَهُ.

(١) وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ المَالِكِيَّةَ وَالشَّافِعِيَّةَ وَالحَنَابِلَةَ - فِي المَشْهُورِ مِنَ المَذْهَبِ -، فَذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الإِحْصَارَ لَا يَتَحَقَّقُ بِالمَرَضِ وَنَحْوِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ خَاصٌّ بِالعَدْوِ فَقَطْ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (لَا حَصْرَ إِلا حَصْرَ العَدْوِ)، وَرَوَى نَحْوَهُ عَنِ ابْنِ عَمْرٍ، وَأَنْسَ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه، وَعَلَى هَذَا القَوْلِ فَاحْصِرُ بِالمَرَضِ وَنَحْوِهِ لَا يَتَحَلَّلُ مِنْ إِحْرَامِهِ - إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ اشْتَرَطَ -؛ بَلْ يَبْقَى مَحْرَمًا إِلَى أَنْ يَبْرَأَ مِنْ مَرَضِهِ، ثُمَّ يَكْمَلُ نُسُكَهُ، فَإِنْ فَاتَهُ الوُقُوفُ تَحَلَّلَ بِعَمْرَةٍ.

وَجَمَلُ أَصْحَابِ هَذَا القَوْلِ حَدِيثُ الحِجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو - حَدِيثُ البَابِ - عَلَى مَا إِذَا اشْتَرَطَ فِي إِحْرَامِهِ أَنَّهُ يَجِلُّ حَيْثُ حَبَسَهُ اللهُ بِالعَدْرِ، بِدَلِيلِ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فِي قِصَّةِ ضِبَاعَةَ بِنْتِ الزُّبَيْرِ - وَقَدْ تَقَدَّمَ -، قَالُوا: وَلَوْ كَانَ التَّحَلُّلُ جَائِزًا دُونَ شَرْطٍ كَمَا هُوَ ظَاهِرُ حَدِيثِ البَابِ لَمَا كَانَ لِلِاشْتِرَاطِ فَائِدَةٌ، وَهَذَا القَوْلُ حَكَاهُ البَغْوِيُّ عَنِ بَعْضِ العُلَمَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ فُقَهَاءِ الشَّافِعِيَّةِ، كَمَا حَكَاهُ النُّووي عَنْهُمْ.

يَنْظُرُ: "الأم" (١٧٧/٢-١٧٨)، وَ"المنتقى شرح الموطأ" (٢٧٧/٢-٢٧٨)، وَ"المغني" (٢٠٣/٥)، وَ"الإنصاف" (٧١/٤)، وَ"شرح السنة" (٢٨٨/٧)، وَ"المجموع" (٢٠٩/٨-٢١٠)، وَ"أضواء البيان" (١٩١/١)، وَ"الموسوعة الفقهية" (١٩٧/٢-١٩٩).

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ فِي "تفسيره" (٢٢٢/٢)، وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ الحَافِظُ فِي "الفتح" (٣/٤).

(٣) يَنْظُرُ: "تفسير ابن جرير" (٢١٣/٢)، وَ"الإشراف على مذاهب العلماء" (٣٨٣/٣)، وَ"المحلى" (٢٠٣/٧-٢٠٤).

(٤) يَنْظُرُ: "المبسوط" (١٠٧/٤-١٠٨)، وَ"فتح القدير" (١٢٤/٣)، وَ"بدائع الصنائع" (١٧٥/٢).

(٥) يَنْظُرُ: "المغني" (٢٠٣/٥)، وَ"الإنصاف" (٧١/٤).

(٦) "الاختيارات" (ص ١٧٧).

(٧) "تهذيب السنن" (٢٢٢/٥-٢٢٤).

(٨) "شرح الزركشي على مختصر الخرقي" (١٧٠/٣).

(٩) يَنْظُرُ: "فتح الباري" (٣/٤).

(١٠) (٢٠٣/٧).

ويؤيد هذا أن المشهور عن أكثر أهل اللغة^(١) أن "الإحصار" إنما يكون بالمرض ونحوه، يقال: أحصره المرض يحصره - بضم الياء وكسر الصاد - إحصاراً، وأما ما كان بالعدو فهو الحصر لا الإحصار، يقال: حصره العدو يحصره - بفتح الياء وضم الصاد - حصراً. وبناء على هذا التفريق اللغوي بين "الإحصار" و"الحصر" فقد ذهب بعض أهل العلم^(٢) إلى أن المقصود بقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ [البقرة: ١٩٦] هو الإحصار بالمرض ونحوه دون حصر العدو، قالوا: فاستعمال الفعل الرباعي في الآية يدل على إرادة المرض دون غيره^(٣)، فحملوا الآية على الخصوص، وفيما قالوه نظراً^(٤)، بل قال الشيخ محمد الأمين: (ولا ولا يخفى سقوط هذا القول)^(٥).

والصحيح أن "الإحصار" و"الحصر" بمعنى واحد، وأنهما اسمان يقعان على كل مانع من عدو، أو مرض، أو غير ذلك، وبهذا قال جماعة من أهل اللغة^(٦)، وعلى هذا فالآية شاملة لحصر المرض والعدو معاً، فهي إما أن تكون واردة في الأمرين معاً، وإما أن تكون واردة في حصر المرض حقيقة، واستفيد حصر العدو منها بطريق التنبية، وبورود الآية بسببه^(٧). ثم إن المعنى الذي من أجله شرع التحلل للمحصر بالعدو موجود في المرض وغيره، وهو الحاجة إلى الترفيه والتيسير لما يلحق المحرم من الضرر والحرَج بإبقائه على إحرامه مدةً مديدةً.

والحاجة إلى الترفيه والتيسير متحققة في المريض ونحوه، بل ربما كان ضرر المريض بإبقائه على إحرامه مدةً أعظم من ضرر المحصور بالعدو، فإن المريض إذا بقي ممنوعاً من اللباس وتغطية الرأس والطيب مع مرضه، تضرر بذلك أعظم الضرر في الحر والبرد، ومعلوم أنه قد

(١) ينظر: "تهذيب اللغة" (٢٣٢/٤-٢٣٤)، و"المخلى" (٢٠٤/٧)، و"شرح الزركسي على الخرقى" (١٧٠/٣)، و"فتح الباري" (٤/٤)، و"أضواء البيان" (٧٦/١-٨٠) مهم.

(٢) ينظر: "تفسير الطبري" (٢١٢/٢-٢١٤)، و"فتح القدير" لابن الهمام (١٢٤/٣)، و"أضواء البيان" (٧٩/١-٨٠).

(٣) ينظر: "طرح الشريب" (١٦١/٥).

(٤) ينظر: "المخلى" (٢٠٤/٧).

(٥) "أضواء البيان" (٨٠/١).

(٦) ينظر: "المخلى" (٢٠٤/٧)، "فتح الباري" (٤/٤)، و"أضواء البيان" (٧٦/١-٧٧).

(٧) ينظر: "شرح الزركشي على الخرقى" (١٧٠/٣)، و"طرح الشريب" (١٦١/٥).

يَسْتَفِيدُ بِحِلِّهِ مِنَ التَّرَفُّهِ مَا يَكُونُ سَبَبًا فِي زَوَالِ أَذَاهُ، فَإِذَا كَانَ حَصْرُ الْعَدُوِّ عَذْرًا مُوجِبًا لِلتَّحَلُّلِ، فَلَأَنَّ يَكُونُ حَصْرُ الْمَرِيضِ عَذْرًا مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَدَخُولُهُ فِي الْآيَةِ آكِدٌ^(١).

وَلِذَا قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: (لَوْ لَمْ يَأْتِ نَصُّ بِحِلِّ الْمَحْصَرِ بِمَرَضٍ لَكَانَ الْقِيَاسُ عَلَى الْمَحْصَرِ بِالْعَدُوِّ يَفْتَضِيهِ، فَكَيْفَ وَظَاهِرُ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَالْقِيَاسِ يَدُلُّ عَلَيْهِ؟!)^(٢).

فَالْخُلُوصَةُ أَنَّ التَّحَلُّلَ مِنَ الْإِحْرَامِ رَخِصَةٌ يُؤْخَذُ بِهَا عِنْدَ تَحَقُّقِ الضَّرَرِ مِنْ مَرَضٍ وَنَحْوِهِ.

وَفِي قَوْلِهِ ﷺ: «وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى» وَفِي رِوَايَةٍ: «وَعَلَيْهِ الْحُجُّ مِنْ قَابِلٍ» دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمَحْصَرَ يَجِبُ عَلَيْهِ قِضَاءُ النَّسَكِ الَّذِي تَحَلَّلَ مِنْهُ مُطْلَقًا، سِوَاءَ كَانَ فَرْضًا أَوْ نِفْلًا، لِعُمُومِ الْحَدِيثِ، وَبِهَذَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وَهِيَ رِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ^(٣) قَالَ عَنْهَا الزَّرْكَشِيُّ: (هَذِهِ الرِّوَايَةُ أَصَحُّهُمَا عِنْدَ الْأَصْحَابِ)، وَقَالَ الْمُرْدَاوِيُّ: (هِيَ الْمَذْهَبُ)، وَقَالَ الشُّوْكَانِيُّ: (وَاحْتِجَّ الْمُوجِبُونَ لِلْقَضَاءِ بِحَدِيثِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو، وَهُوَ نَصٌّ فِي مَحَلِّ النَّزَاعِ)^(٤).

وَذَهَبَ الْإِمَامُ مَالِكٌ، وَالشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ اخْتَارَهَا ابْنُ قِدَامَةَ، وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ^(٥)، وَتَلْمِيذُهُ ابْنُ الْقَيْمِ^(٦) إِلَى أَنَّ الْمَحْصَرَ لَا يَلْزِمُهُ الْقَضَاءُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَا أَحْصَرَ عَنْهُ نَسَكًا نِسَكًا وَاجِبًا، وَأَمَا إِنْ كَانَ تَطَوُّعًا فَلَا يَلْزِمُهُ قِضَاؤُهُ، وَيَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْوَجُوبِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَأْمُرْ أَحَدًا مِمَّنْ أُحْصِرَ مَعَهُ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ بِأَنْ يَقْضِيَ وَلَوْ لَزِمَهُمُ الْقَضَاءُ لِأَمْرِهِمْ، فَإِنَّ الَّذِينَ صُدُّوا كَانُوا أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةٍ، وَالَّذِينَ اعْتَمَرُوا مَعَهُ عُمَرَةَ الْقُضَيْيَّةَ كَانُوا نَفْرًا يَسِيرًا، وَلَمْ يُنْقَلْ إِلَيْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَحَدًا بِالْقَضَاءِ.

وَأَمَا الْهَدْيُ فَإِنْ كَانَ مَعَ الْمَحْصَرِ هَدْيًا فَيَلْزِمُهُ نَحْرُهُ بِالْإِجْمَاعِ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَنْحَرَهُ فِي الْمَكَانِ الَّذِي أَحْصَرَ فِيهِ، حِلًّا كَانَ أَوْ حَرَمًا، عَلَى الصَّحِيحِ، وَهُوَ مَذْهَبُ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ.

وَأَمَا إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ وَهُوَ اخْتِيَارُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَّةَ^(٧) إِلَى وَجُوبِ الْهَدْيِ عَلَيْهِ، وَأَنَّهُ يَلْزِمُهُ شِرَاؤُهُ وَذَبْحُهُ؛ لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾،

(١) ينظر: "تهديب السنن" (٥/٢٢٤)، و"بدائع الصنائع" (٢/١٧٥-١٧٦).

(٢) "تهديب السنن" (٥/٢٢٤).

(٣) ينظر: "المعني" (٥/١٩٤)، و"الإنصاف" (٤/٦٤).

(٤) "نيل الأوطار" (٥/١٧٦).

(٥) "الاختيارات" (ص ١٧٧).

(٦) "زاد المعاد" (٢/٩١).

(٧) "الاختيارات" (ص ١٧٧).

ووجه الدلالة: أن الله عز وجل علّق الهدى على الإحصار تعليق الجزاء على الشرط، فدل على لزومه بالإحصار لمن أراد التحلّل به.

وذهب الإمام مالك والإمام أحمد في رواية اختارها العلامة ابن القيم^(١) إلى أن المحصر لا يلزمه هديّ إن لم يكن ساقه معه قبل الإحصار؛ وذلك لأنّ الصحابة الذين كانوا مع النبي ﷺ كانوا ألفاً وأربعمائة، ولم يكن معهم كلهم هدي؛ بل كان هديهم سبعين بدنة، ولم ينقل أن النبي ﷺ أمرهم بالهدى، وإنما أمرهم بالتحلّل مطلقاً، والله أعلم.

(١) "زاد المعاد" (٢/٩١).

المبحث الثاني عشر التخلف عن الجهاد

(٩٧) قال مسلمٌ في "صحيحه" (٣/١٥٠٦ رقم ١٨٩٤):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ -وَاللَّفْظُ لَهُ-، حَدَّثَنَا بُهْزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ قَتِيًّا مِنْ أَسْلَمَ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ الْغَزْوَ وَلَيْسَ مَعِيَ مَا أَتَجَهَّزُ، قَالَ: «أَنْتَ فَلَانٌ فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ، فَمَرِضٌ»، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُقَرِّئُكَ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: أَعْطِنِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ، قَالَ: يَا فَلَانَةَ، أَعْطِيهِ الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ، وَلَا تَحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا فَوَاللَّهِ لَا تَحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ.

تخرجه:

- أخرجه أبو داود في "سننه" (٣/٩٠ رقم ٢٧٨٠) عن موسى بن إسماعيل.
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٣/٢٠٧ رقم ١٣١٨٣) عن رُوْحٍ وَعَفَّانَ.
- ثلاثتهم: (عفان، وبهز، وموسى) عن حمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ، بِمِثْلِهِ.

(٩٨) قال البخاري في "صحيحه" (٣/١١٣٩ رقم ٢٩٦٢)، و(٣/١٣٥٢

رقم ٣٤٩٥)، و(٤/١٤٩١ رقم ٣٨٣٩):

حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُوَهَّبٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ:

إِنَّمَا تَعَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرِ فَإِنَّهُ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(١)، وَكَانَتْ مَرِيضَةً،

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ».

تفريجه:

هذا الحديث من أفراد البخاري، فلم يخرج له أحد من أصحاب الكتب السبعة إلا هو.

(١) هي رقية رضي الله عنها، قاله ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٢٩٤).

قال مسلم في "صحيحه" (٣/١٥١٨ رقم ١٩١١):

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ ^(١)، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ» ^(٢)، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ ^(٣)». «

تخرجه:

حديثٌ صحيحٌ أخرجه مسلمٌ وغيره، وقد سبق تخرجه برقم (١٨).

(١) وقع في رواية أبي الزبير تعيين هذه الغزوة وأنها "غزوة تبوك"، وكذلك ورد في رواية حميد عن أنس، عند البخاري وغيره.

(٢) وقع في رواية وكيع وأبي معاوية: «إِلَّا شَرِكُوكُمُ الْأَجْرَ» بدل قوله: «إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ».

وقوله: «شَرِكُوكُمُ» هو بكسر الراء، قال أهل اللغة: شَرِكَهُ بمعنى شَارَكَهُ، قاله النووي في "شرح مسلم" (٥٧/١٣).

(٣) وقع في رواية أبي معاوية عند ابن ماجه: «حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ» بدل «الْمَرَضُ».

الدراسة الموضوعية:

• دلّ الحديثان الأول والثاني على أنّ "المرض" من الأعذار المبيحة للتخلّف عن الجهاد، ولو كان الجهاد متعيّناً.

فالمريض الدّنفُ الذي يمنعه مرضه من الرُّكوب أو القتال، أو يحصل له بذلك مشقّة لا تُحتمل عادةً فإنه لا يجب عليه الجهاد، بإجماع العلماء^(١).

فالمريض معذورٌ -بنصّ الشرع- في القعود وترك الجهاد، فقد نفى الله عز وجل عنه الإثم والحرَج في ذلك فقال سبحانه: ﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٩١]، قال القرطبي: (هذه الآية أصلٌ في سقوط التكليف عن العاجز، فكلُّ من عجز عن شيءٍ سقط عنه، ... ولا فرق بين العجز من جهة القوة أو العجز من جهة المال، ونظير هذه الآية قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الْمَرْضَى﴾ قال ابن سعدي في "تفسيره": (هذا شاملٌ لجميع أنواع المرض، الذي لا يقدرُ صاحبه معه على الخروج والجهاد، من عرج، وعمى، وحُمى، وذات الجنب، والفالج، وغير ذلك)^(٣)، والله أعلم.

• ودلّ الحديث الثالث على أنّ مَنْ كان له مريضٌ لا متعهّد له غيره فإنه يلزمه المقامُ عنده وتمريضه، ولا حرج عليه في القعود وترك الجهاد، فإنَّ عثمان رضي الله عنه لما مرضت زوجته رُقِيَّة بنتُ رسولِ الله -رضي الله عنها- أمره النبي صلى الله عليه وسلم بالإقامة عندها من أجل تمريضها، فتغيّب عن غزوة بدرٍ بسبب ذلك^(٤)، والله أعلم.

(١) ينظر: "المغني" (٨/١٣)، و"المجموع" (٥٣/١٨)، و"حواشي تحفة المحتاج" (٢٣١/٩)، و"حاشية الدسوقي على مختصر خليل" (١٧٥/٢)، و"بدائع الصنائع" (٤٣٠١/٩)، و"فتح القدير" لابن الهمام (٤٤٢/٥).

(٢) "الجامع لأحكام القرآن" (٢٢٦/٨).

(٣) "تفسير ابن سعدي" (ص ٣٤٧-٣٤٨).

(٤) ينظر: "الموسوعة الفقهية" (١٣٩/١٦).

المبحث الثالث عشر تأخير إقامة الحد وتخفيفه

(٩٩) قال الإمام أحمد في "المسند" (١/١٥٦ رقم ١٣٤٠):

حدَّثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، أُنْبَاءُ زَائِدَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: خَطَبْنَا عَلِيًّا عليه السلام فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمُ الْحُدُودَ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ، فَإِنَّ أُمَّةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم زَنْتُ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم أَنْ أَقِيمَ عَلَيْهَا الْحَدَّ، فَاتَّيْتُهَا فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدِ بِنَفَاسٍ، فَخَشِيتُ أَنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ تَمُوتَ، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ».

تفريجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/١٣٣٠ رقم ١٧٥٠)، والترمذي في "جامعه" (٤/٤٧٤ رقم ١٤٤١) كلاهما من طريق أبي داود الطيالسي، عن زائدة بن قدامة، بمثله.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق إسرائيل، بنحوه.
- كلاهما: (زائدة، وإسرائيل) عن إسماعيل السدي، به.

(١٠٠) قال النسائي في "المجتبى" (٨/٢٤٢ رقم ٥٤١٢):

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْكِرْمَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِأَمْرَاءَ قَدْ زَنَتْ، فَقَالَ: «مِمَّنْ؟» قَالَتْ: مِنَ الْمُتَعَدِّ (١)، الَّذِي فِي حَائِطِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَأْتَى بِهِ مَحْمُولًا، فَوَضَعَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَأَعْتَرَفَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِثْكَالٍ، فَضْرَبَهُ (٢)، وَرَحِمَهُ لَزْمَاتِهِ، وَخَفَّفَ عَنْهُ.

تفريجه:

هذا الحديث يرويه أبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف، واختلِفَ عليه من وجوه، فرواه الأكثرون عنه مرسلًا، ورواه بعضهم عنه موصولًا، وفيما يلي تفصيلٌ وبيان لتلك الأوجه:

(١) "المقعد" هو: الذي لا يقدر على القيام لزمانة به، قال الثعالبي في ترتيب أحوال الزمّانة: (إذا كان الإنسان مُبتلىً بالزمّانة، فهو زمن، فإذا زادت زمّانته فهو ضمن، فإذا أفعدته فهو مقعد، فإذا لم يكن به حراك فهو المعضوب)، ينظر: "تهذيب اللغة" (١٣٨/١)، و"فقه اللغة" (ص ١٧٣)، و"النهاية" (٨٦/٤).

هذا وقد تنوّعت الروايات في وصف حال هذا (الرجل المقعد):

- فجاء في بعضها أنه (ضرب الجسد)، و"الضرب" المريض المهزول، وكل من خالطه ضرب. [ينظر: "مشارك الأنوار" (٥٧/٢)، و"القاموس المحيط" (ص ٥٥٠)].
- وفي أخرى أنه (مقعد حمش الساقين)، و"حمش الساقين" أي ذقنهما. [ينظر: "النهاية" (٤٤٠/١)، و"القاموس" (٧٦٢/١)].
- وفي ثالثة أنه (أحبن)، و"الأحبن" هو المستسقي من الحبن، والحبن - بالتحريك - داء في البطن يعظم منه ويرم. [ينظر: "النهاية" (٣٣٥/١)، و"القاموس" (١٥٣٣/١)].
- وفي رابعة أنه (أجرب أزمين)، و"أجرب" تصغير "أجرب"، وهو من به داء "الجرب"، وهو بنور تحدث تحت الجلد، وربما تقيحت وربما لم تتقيح، مع حكة شديدة، وربما حصل معها هزال لكثرة ما. [ينظر: "تاج العروس" (٣٦٠/١)، و"قاموس الأطباء" (٢٢/١)]، و"أزمين" تصغير "زمن"، يقال: "رجل زمن" أي: مبتلى بين الزمّانة، قال الأزهرى: (الزمّانة: هي كل داء ملازم يزمن الإنسان فيمنعه عن الكسب، كالعمى والإفعاد وشلل اليدين). [ينظر: "الراهر في غريب ألفاظ الشافعي" (ص ٣٩٤)، و"لسان العرب" (١٩٩/١٣)].
- وفي خامسة أنه (ضعيف سقيم مخدج)، و"المخدج" هو: الناقص الخلق. [ينظر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢٩١/١)، و"القاموس" (٢٣٧/١)].

فهذه الألفاظ - كما ترى - متفقة في المعنى، وهي تحكي ما كان عليه الرجل من الضعف والمرض.

(٢) وقع في زيد ابن أبي أنيسة عن أبي حازم: (فأمر بأتاكيل مائة، فجمعت، فضرب بها ضربة واحدة)، وفي رواية هشيم عن يحيى: (فأمر به فضرب بإتكال فيه مائة شمراخ).

الوجه المرسل: عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، مرسلًا، ورواه عنه على هذا الوجه:

١. يحيى بن سعيد الأنصاري [ثقة ثبت، "التقريب" (ص ٥٩١)].
 ٢. أبو الزناد عبد الله بن ذكوان [ثقة فقيه، "التقريب" (ص ٣٠٢)].
- أخرج حديثهما الشافعي في "الأم" (١٣٦/٦)، وفي "المسند" (ص ٣٦٢) -ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٢٣٠/٨ رقم ١٦٧٨٥)، وفي "المعرفة" (٣٤٧/٦ رقم ٥٠٨١)، والبخاري في "شرح السنة" (٣٠٣/١٠ رقم ٢٥٩٠).
- وأخرجه عبد الرزاق في "مصنّفه" (٥٢٠/٨ رقم ١٦١٣٤).
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٢/٤ رقم ٧٣٠٤)، والدولابي في "الكنى والأسماء" (٣٨/١ رقم ١٠٠) عن محمد بن منصور.
- وأخرجه الدولابي أيضاً (الموضع السابق) عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ.
- وأشار الدارقطني في "العلل" (٢٧٧/١٢) إلى رواية الحميدي، ولم أقف عليها.
- خمستهم: (الشافعي، وعبد الرزاق، ومحمد بن منصور، ومحمد ابن المقرئ، والحميدي) عن سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد معاً.
- وأخرجه ابن المبارك في "مسنده" (ص ٩٤ رقم ١٥٨) -ومن طريقه: النسائي في "الكبرى" (٣١١/٤ رقم ٧٣٠٢) - عن ابن عيينة عن أبي الزناد وحده.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٢/٤ رقم ٧٣٠٣) عن عبد الله بن محمد الزهري عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد وحده.
- وأخرجه النسائي في "الاجتبي" (٢٤٢/٨ رقم ٥٤١٢) من طريق حماد بن زيد.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٢/٤ رقم ٧٣٠٥) من طريق هشيم بن بشير.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٢/٤ رقم ٧٣٠٦) من طريق سعيد بن أبي هلال.
- وأخرجه البيهقي في "الصغرى" (٢٤٣/٧ رقم ٣٢٨٨) "المنة الكبرى" من طريق سليمان بن بلال.
- أربعتهم: (حماد بن زيد، وهشيم، وابن أبي هلال، وسليمان) عن يحيى بن سعيد وحده.
- نتميم:** أشار الدارقطني في "العلل" (٢٧٦/١٢-٢٧٧) إلى رواية "حماد بن سلمة" عن يحيى بن سعيد، وأشار أيضاً إلى روايتي "أبي داود الطيالسي" و"سفيان الثوري" عن أبي الزناد، ولم أقف على شيء من هذه الروايات.

٣. يعقوب بن عبد الله بن الأشج [ثقة، "التقريب" (ص ٦٠٨)]، من رواية محمد بن عجلان عنه.
- أخرجه مسدّد في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٥٦/٤) -، والنسائي في "الكبرى" (٣١٣/٤ رقم ٧٣١٠) كلاهما من طريق محمد بن عجلان عن يعقوب، به.
٤. أبو حازم سلمة بن دينار [ثقةٌ عابدٌ، "التقريب" (ص ٢٤٧)].
- أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١١/٤ رقم ٧٣٠١)، والطبراني في "الأوسط" (٢٠٦/١ رقم ٦٦٠) كلاهما من طريق زيد بن أبي أنيسة^(١)، عن أبي حازم، به.
٥. الزهري، من رواية إسحاق بن راشد عنه^(٢).
- أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٢/٤ رقم ٧٣٠٧)، والطبراني في "الكبير" (٧٧/٦ رقم ٥٥٦٨) من طريق موسى بن أعين عن إسحاق بن راشد عن الزهري به.
٦. بكر بن عبد الله الأشج [ثقةٌ، "التقريب" (ص ١٢٨)].
- أشار إلى روايته الإمام الدارقطني في "علله" (٢٧٧/١٢)، ولم أقف عليها مسندة.
٧. نافع بن جبير بن مطعم [ثقةٌ فاضلٌ، "التقريب" (ص ٥٥٨)].
- أشار إلى روايته الإمام الدارقطني في "علله" (٢٧٧/١٢)، ولم أقف عليها مسندة.

الأوجه الموصولة، وهي أربعة:

الوجه الأول: عن أبي أمّامة، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، ورواه عنه على هذا الوجه:

(١) خالفة: "فليح بن سليمان" [سيء الحفظ كثير الخطأ، كما سيأتي في ترجمته]، فرواه عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ، أخرجه الروياني في "مسنده" (٢١١/٢ رقم ١٠٥٠)، والخطابي في "الأمالي" (ص ١١٧ رقم ٧٧)، -ومن طريقه: الدارقطني في "سننه" (٩٩/٣) والبيهقي في "الكبرى" (٢٣٠/٨ رقم ١٦٧٨٧)-.

قال الدارقطني عقبه: (كذا قال، والصواب عن أبي حازم عن أبي أمّامة بن سهل بن حنيف عن النبي ﷺ).

وتابع فليحاً على هذا الوجه: "أبو بكر بن أبي سبرة" [رموه بالوضع، "التقريب" (ص ٦٢٣)] أخرج حديثه الطبراني في "الكبير" (١٥٢/٦ رقم ٥٨٢٠).

فالخلاصة أن هذا الوجه لا يصح من حديث أبي حازم، والحفوظ عنه مارواه زيد بن أبي أنيسة [ثقة، "التقريب" (ص ٢٢٢)] عن أبي أمّامة مرسلًا.

(٢) نقل الزيلعي في "تحريج أحاديث الكشاف" (١٩٤/٣) عن البزار قوله: (وقد اختلف فيه على أبي أمّامة، ... ورواه إسحاق بن راشد عن الزهري عن أبي أمّامة عن أبيه وغير إسحاق يرويه عن الزهري عن أبي أمّامة بن سهل مرسلًا)، وهذا يدل على أن الحديث يروى عن الزهري مرسلًا من طريق أخرى غير طريق إسحاق بن راشد، فالله أعلم.

• الزهري، من رواية يونس بن يزيد عنه^(١).

- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٦١/٤ رقم ٤٤٧٢) - ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (١٠/٦٤ رقم ١٩٨١٥) - من طريق ابن وهب.
 - وأخرجه ابن الجارود في "المنتقى" (٢٠٧/١ رقم ٨١٧) من طريق الليث.
- كلاهما: (ابن وهب، والليث) عن يونس بن يزيد به.

الوجه الثاني: عن أبي أمامة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ورواه عنه على هذا الوجه:

١. يحيى بن سعيد الأنصاري.

٢. أبو الزناد عبد الله بن ذكوان.

- أخرج حديثهما الطبراني في "الكبير" (٣٨/٦ رقم ٥٤٤٦)، والدارقطني في "سننه" (٣/١٠٠) من طريق عمرو بن عون الواسطي [ثقة ثبت، "التقريب" (ص ٤٢٥)].
 - وأخرجه أيضاً الدارقطني في "سننه" (٣/١٠٠) من طريق داود بن مهراة الدباغ [قال عنه أبو حاتم: ثقة صدوق، "الجرح والتعديل" (٣/٤٢٦)].
- كلاهما: (عمرو بن عون، وداود بن مهراة) عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد معاً^(٢).

(١) رواية "يونس بن يزيد الأيلي" هذه في نفسي منها شيء؛ لأمر:

١. أن يونس بن يزيد وإن كان ثقةً مقدماً في الزهري، إلا أنه ربما وهم في حديثه عنه، ولذا قال عنه الحافظ في "التقريب" (ص ٦١٤): [ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ].
٢. لمخالفته لرواية جماعة الحفاة الكبار الذين رووا الحديث عن أبي أمامة مراسلاً، وقد سبق ذكرهم.
٣. أن الزهري قد روى الحديث على الوجه الأول "المرسل" من غير طريق إسحاق بن راشد عنه كما أشرت إليه آنفاً، وهذا يؤكد لي أن المحفوظ عن الزهري هو الإرسال، وأن من رواه عنه موصولاً قد وهم في روايته عنه، هذا ما أميل إليه رغم البحث والنظر، ولا زال للتحقيق مجال.

(٢) هذا الوجه عن ابن عيينة لا يعول عليه؛ لمخالفته للمحفوظ عنه.

فقد رواه - كما سبق في الوجه الأول -: (ابن المبارك، والشافعي، وعبد الرزاق، ومحمد بن منصور، وعبد الله بن محمد الزهري، ومحمد بن المقرئ، والحميدي) عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد، عن أبي أمامة مراسلاً، لم يذكروا فيه "أبا سعيد".
وخالفهم: (عمرو بن عون الواسطي، وداود بن مهراة الدباغ) فروياه عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد وأبي الزناد، عن أبي أمامة، عن أبي سعيد الخدري، موصولاً، فزادا في الإسناد "أبا سعيد الخدري".
و"عمرو بن عون" و"داود بن مهراة" وإن كانا ثقتين إلا أنهما لا ينهضان لمعارضة ابن المبارك وحده، فكيف ومعه هؤلاء الأعلام الكبار، مما يقضي بخطئهما، والحكم على روايتهما بالشذوذ.

الوجه الثالث: عن أبي أُمّامة، عن أبيه ﷺ، ورواه عنه على هذا الوجه:

١. الزهري من رواية إسحاق بن راشد عنه^(١).

— أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٣/٤ رقم ٧٣٠٨)، والطبراني في "الكبير" (٨٤/٦) رقم ٥٥٨٧) من طريق موسى بن أعين عن إسحاق بن راشد عن الزهري به.

٢. أبو الزناد عبد الله بن ذكوان^(٢).

وعلى هذا فالحفوظ عن ابن عيينة هو الوجه الأول "المرسل"، وهي رواية الأكثر والأوثق من أصحابه، ولذا قال البيهقي بعدما ساق الحديث من رواية الشافعي عن ابن عيينة: (هذا هو المحفوظ عن سفيان مرسلاً، وروي عنه موصولاً بذكر أبي سعيد فيه).

(١) رواية الزهري هذه لا تصح عنه، تفرد بها "إسحاق بن راشد الجزري" عنه، وإسحاق متكلم في روايته عن الزهري، وهو كثير الخطأ عنه، ويهم ويضطرب في حديثه، وقد أشار إلى هذا غير واحد من الأئمة النقاد، قال عنه ابن معين: (ليس هو في الزهري بذلك)، وقال النسائي: (ليس بذلك القوي في الزهري)، ووصفه الذهلي -وهو من المعتمدين بحديث الزهري- بأنه شديد الاضطراب في حديث الزهري.

وعلى هذا فرواية إسحاق بن راشد هذه عن الزهري غلطٌ عليه؛ لأمر:

١. لتفرد إسحاق بها، وحاله في الزهري كما علمت.
٢. ولاضطرابه فيها، فمرة يروي الحديث عن الزهري عن أبي أُمّامة مرسلاً -كما سبق-، ومرة يرويه عنه عن أبي أُمّامة عن أبيه موصولاً، وهذا يدل على عدم ضبطه للحديث.
٣. ولمخالفته لرواية من هو أوثق منه في الزهري، وهو "يونس بن يزيد الأيلي" فرواه عن الزهري عن أبي أُمّامة عن بعض أصحاب النبي ﷺ -كما سبق-، ويونس ثقةٌ مقدّم في الزهري، وهو من أثبت أصحابه فيه.
٤. ولمخالفتها أيضاً لرواية جماعة من الحفاظ الكبار الذين رَوَوْا الحديث عن أبي أُمّامة مرسلاً، وهذا هو المحفوظ عن أبي أُمّامة كما سيأتي. ولذا قال النسائي -كما في "تحفة الأشراف" (٩٨/٤)، ولم أقف عليه في المطبوع من "الكبرى"، ولا حتى في مطبوعة مؤسسة الرسالة- بعدما ساق رواية إسحاق بن راشد هذه: (رواه جماعة عن أبي أُمّامة لم يذكروا فيه أباه)، وهذا تعليل ظاهر منه لهذا الوجه عن أبي أُمّامة، والله أعلم.

(٢) رواية أبي الزناد هذه لا تصح عنه، وهي مخالفة للمحفوظ عنه:

فرواه -كما سبق في الوجه الأول-: (أبو داود الطيالسي، والثوري، وابن عيينة -في المحفوظ عنه-) عن أبي الزناد، عن أبي أُمّامة، عن النبي ﷺ، مرسلاً.

وخالفهم: (المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي، وعبد الرحمن بن أبي الزناد) فروياه عن أبي الزناد، عن أبي أُمّامة، عن أبيه سهل بن حنيف ﷺ، موصولاً.

ولاشك أن رواية الثوري ومن معه هي الرواية المحفوظة عن أبي الزناد؛ لجلالة رواها وثقتهم وحفظهم، فهم أئمة حفاظ كبار. وأما رواية المغيرة، وابن أبي الزناد فلا تصح؛ لمخالفتها لرواية الأكثر والأوثق والأحفظ من أصحاب أبي الزناد، مع ما في المغيرة وابن أبي الزناد من الكلام، وإليك البيان:

– أخرجه الطبراني في "الكبير" (٧٦/٦ رقم ٥٥٦٥) قال: حَدَّثَنَا الْمُقَدَّامُ بْنُ دَاوُدَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ الْمَدِينِيُّ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ بِهِ.

– وأخرجه الدارقطني في "سننه" (١٠٠/٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الأزدي، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه.

الوجه الرابع: عن أبي أمامة، عن سعيد بن سعد بن عبادة رضي الله عنه، ورواه عنه على هذا الوجه:

• يعقوب بن عبد الله بن الأشج، من رواية محمد بن إسحاق عنه^(١).

– أخرجه النسائي في "الكبرى" (٣١٣/٤ رقم ٧٣٠٩)، وابن ماجه في "سننه" (٨٥٩/٢) رقم ٢٥٧٤، وأحمد في "المسند" (٢٢٢/٥ رقم ٢١٩٨٥)، وفي (٤٤٩/٣٩)

فـ"المُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ الْمَدِينِيِّ" (ثقة له غرائب) [قاله في "التقريب" (ص ٥٤٣)]، وعامة رواياته عن أبي الزناد من نسخة، وقد استنكر عليه بعض ما فيها [ينظر: "الكامل" (٣٥٦/٦)].
وأيضاً فالإسناد إليه ضعيف جداً:

– فشيخ الطبراني: "المقدّام بن داوود المِصْرِيُّ" قال عنه النسائي: ليس بثقة، وضعفه الدارقطني وغيره. [ينظر: "إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص ٦٥٠-٦٥١)].

– وشيخه: "عبد الملك بن مسلمة الأموي" قال أبو حاتم: مضطرب الحديث ليس بقوي، وقال أبو زرعة: (ليس بالقوي، هو منكر الحديث) ["الجرح والتعديل" (٣٧١/٥)]، وقال ابن حبان في "المجروحين" (١٣٤/٢): (يروي عن أهل المدينة المناكير الكثيرة، ولعل حديثه هذا منها، فشيخه المغيرة مدني).

وأما "عبد الرحمن بن أبي الزناد" فـ(صدوق، تغير حفظه لما قدّم بغداد) [قاله الحافظ في "التقريب" (ص ٣٤٠)]، ولست أدري حديثه هذا قبل التغير أم بعده، والراوي عنه "عبد العزيز بن محمد الأزدي" لم أقف له على ترجمة غير أن الدارقطني قال عنه في "العلل" (٢٧٦/١٢): (لا بأس به)، لكني وجدته ينفرد عن ابن أبي الزناد بأحاديث لا يتابع عليها، وقد ذكر الدارقطني بعضاً منها. [ينظر مثلاً: "أطراف الغرائب والأفراد" (٢٨١/٢ ط. السريع)، و"العلل" (١٧١٤ رقم ١٩٥/٩)].
وعلى كل حال فرواية ابن أبي الزناد هذه ضعيفة لا تصح، والمحفوظ عنه ما رواه الثوري وغيره عن أبي أمامة، مرسلًا.
(١) رواية محمد بن إسحاق هذه ضعيفة لا تصح؛ لأمر:

١. لتفرد محمد بن إسحاق بها، قال البزار: (لا نعلم أسند سعيد بن سعد إلا هذا الحديث).

٢. أن ابن إسحاق مكثّر من التديس، ولم يصرّح بالسّماع، وعامة مناكيره من هذا الباب -أعني:

التديس-.

٣. ولمخالفته لرواية من هو أوثق منه، وهو "محمد بن عجلان"، فرواه عن يعقوب بن أبي أمامة عن النبي ﷺ، مرسلًا

-كما سبق- وهذا هو المحفوظ عن أبي أمامة، وهو الموافق لرواية جماعة من الحفاظ الكبار الذين رووا الحديث

عن أبي أمامة على هذا النحو، ومحمد بن عجلان أحسن حالاً من محمد بن إسحاق، ومقدّم عليه.

وعليه: فالمحفوظ عن يعقوب بن الأشج ما رواه عنه محمد بن عجلان، وأما رواية محمد بن إسحاق هذه فضعيفة لا تثبت.

رقم ١٤/٢٤٠٠٩ ط. الرسالة) - ومن طريقه: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٢٩٦/٣) رقم ٣٢٥٦-)، وأحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٢٥٦/٤) -، والفسوي في "المعرفة والتاريخ" (١٢٨/١) - ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٢٣٠/٨) رقم ١٦٧٨٦-)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (٧٤/٤) رقم ٢٠٢٤)، وأبو القاسم البغوي في "معجم الصحابة" (٦٦/٣) رقم ٩٦٩) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢٦/٨) -، والطبراني في "الكبير" (٦٣/٦) رقم ٥٥٢١) - ومن طريقه: أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٢٩٦/٣) رقم ٣٢٥٦)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٤٦٢-٤٦٣) -، والطبراني في "الكبير" (٦٣/٦) رقم ٥٥٢٢)، والبغوي في "شرح السنة" (٣٠٣/١٠) رقم ٢٥٩١) جميعهم من طرق عن محمد بن إسحاق، به.

الترجيح بين الأوجه:

بالنظر في الأوجه السابقة، مرسلها وموصولها، يتبين لي أن الوجه الأول "المرسل" هو الصحيح الراجح، وهو محفوظ عن أبي أمامة، فقد رواه عنه على هذا الوجه جماعة من الثقات وفيهم أئمة حفاظ كبار، مما يقطع معه الناظر بثبوت هذا الوجه عن أبي أمامة. ولما ذكر النسائي في "الكبرى" بعضاً من أوجه الاختلاف السابقة عقبها بقوله: (أجودها حديث أبي أمامة مرسل). وقال أبو نعيم الأصبهاني في "معرفة الصحابة": (المشهور عن أبي أمامة مُرسلاً)، وبمثلها قال عز الدين ابن الأثير في "أسد الغابة"، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْكِرْمَانِيِّ.

هو: أبو علي الحسن بن أحمد بن حبيب الكرماني، نزيل طرسوس.

روى عن: أبي الربيع الزهراني، ومسدد بن مسرهد وغيرهما.

وعنه: النسائي، والطبراني وغيرهما.

قال النسائي: (لا بأس به إلا في حديث مسدد).

وقال مسلمة بن القاسم: (لا بأس به، يخطيء في حديث مسدد).

وقال ابن المنادي: (سمع الناس منه "مسند مسدد" وغير ذلك، ثقة صالح مذكور بالخير).

وقال الذهبي في "الكاشف": (صدوق).

ونقل الحافظ في "التقريب" قول النسائي مقتصرًا عليه.
والظاهر أنه صدوقٌ، وفي حديثه عن مسدّد خاصة ضعفٌ.
من الثانية عشرة، مات بطرسوس سنة إحدى وتسعين ومائتين، أخرج له النسائي.
ينظر: "إكمال تهذيب الكمال" (٦٥/٢)، و"الكاشف" (٣٢١/١)، و"التهذيب" (٢٢١/٢)، و"التقريب" (ص ١٥٨).

• أبو الرّبيع.

هو: سليمان بن داود العتكيّ، أبو الربيع الزهراني البصري، نزيل بغداد.
روى عن: حماد بن زيد، وإسماعيل بن زكريا وغيرهما.
وعنه: الحسن بن أحمد بن حبيب الكرماني، وأحمد بن حنبل وجماعة من الكبار.
ثقةٌ حافظٌ، متفقٌ عليه، وأما قول ابن خراش: (تكلّم النَّاسُ فيه، وهو صدوقٌ) فتعقبه الحافظ
في "التهذيب" بقوله: (لا أعلمُ أحدًا تكلّم فيه بخلاف ما زعم ابن خراش).
ولذا قال عنه في "التقريب": (ثقةٌ لم يتكلّم فيه أحدٌ بحجّةٍ)، وبعته الذهبي في "السير" بـ(الإمام
الحافظ المقرئ المحدث الكبير).

من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين، أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.
ينظر: "الجرح والتعديل" (١١٣/٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٦٧٦/١٠)، و"التهذيب" (١٦٦/٤)، و"التقريب" (ص ٢٥١).

• حماد.

هو: حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهمي مولاهم، أبو إسماعيل البصري.
أحد الأئمة الحفاظ الكبار، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ، صاحبٌ سنّة.
قال عبدالرحمن بن مهدي: (أئمة الناس في زمانهم أربعة: سفيان الثوري بالكوفة، ومالك
بالحجاز، والأوزاعي بالشام، وحماد بن زيد بالبصرة).
وقال الإمام أحمد: (حماد بن زيد من أئمة المسلمين، من أهل الدين والإسلام).
من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين ومائة، وله إحدى وثمانون سنة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (١٧٦/١) و(١٣٧/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٣٩/٧)، و"تذكرة الحفاظ" (٢٢٨/١)،
و"التقريب" (ص ١٧٨).

• يحيى.

هو: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، المدني، أبو سعيد القاضي.
أحد الأئمة الحفاظ الكبار، ثقةٌ ثبتٌ حجةٌ.

قال سفيان الثوري: (حُفَّاطُ النَّاسِ أَرْبَعَةٌ: إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، وَعَاصِمُ الْأَحْوَلِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ).

وقال الإمام أحمد: (يحيى بن سعيد الأنصاري أثبت الناس).
وقدّمه يحيى القطان على الزهري، وقال: (الزهري يُخْتَلَفُ عَنْهُ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ لَمْ يُخْتَلَفْ عَنْهُ).
من الخامسة، مات سنة ثلاث وأربعين ومئة، وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (١٤٧/٩)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ٨٠)، و"تهذيب الكمال" (٣٤٦/٣١)، و"تذكرة الحفاظ" (١٣٧/١)، و"التقريب" (ص ٥٩١).

• أَبُو أَمَامَةَ بَنُ سَهْلٍ بَنِ حُنَيْفٍ.

هو: أبو أمامة أسعد بن سهل بن حنيف - بضم المهملة - الأنصاري المدني، مشهورٌ بكنيته.

روى عن: النبي ﷺ مرسلًا، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وغيرهما.

وعنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، وأبو الزناد عبد الله بن ذكوان وغيرهما.

ولد في حياة النبي ﷺ، وهو الذي سَمَّاهُ وَكَنَاهُ وَحَنَكَهُ.

قال الزهري: (كان من أكابر الأنصار وعلمائهم).

وقال البخاري: (أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه)، وكذا قال البغوي، وابن السكن، وابن حبان، والدارقطني، وغيرهم.

ولذا قال الحافظ في "التقريب": (معدودٌ في الصحابة، له رؤية، ولم يسمع من النبي ﷺ).

مات سنة مائة، وله اثنتان وتسعون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٥٢٥/٢)، و"الإنباء إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة" (٦٤/١)، و"الإصابة" (١٨١/١)، و"التهذيب" (٢٣١/١)، و"التقريب" (ص ١٠٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، لحال شيخ النسائي "الحسن بن أحمد الكرمانى"، لكن الحديث قد صحَّ من طُرُقٍ أُخْرَى، وأما ما فيه من الإرسال فلا يقدح في صحته، فإن أبا أمامة بن سهل بن حنيف، صحابيٌّ صغيرٌ، ومراسيل الصحابة مقبولةٌ عند جماهير العلماء، بل قد حكى بعضهم الإجماع على ذلك^(١)، والله أعلم.

(١) ينظر: "السَّنَنُ الْأَبْيَنُ" (ص ١٣٢)، و"مقدمة ابن الصلاح" (ص ٥٤)، و"اختصار علوم الحديث" (١٥٨/١)، و"النكت على الصلاح" (٥٤١/١) مهم، و"فتح المغيث" (١٥٣/١).

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «إِنْكَالُ»: "الإِنْكَالُ" و"الأُنْكَولُ" لغةٌ في "العِنْكَالِ" و"العُنْكَولِ"، وهو: عِدْقُ النَّخْلَةِ الذي يكون فيه الرُّطْبُ، وَأَعْصَانُ الإِنْكَالِ تُسَمَّى شَمَارِيحَ، واحِدُهَا شِمْرَاخٌ.
ينظر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢٩١/١)، و"النهاية" (٢٣/١) و(١٨٣/٣)، و"لسان العرب" (١٠/١١) و(٤٢٥).

الدراسة الموضوعية:

دلَّ الحديثان السابقان على أنَّ المرضَ له تأثيرٌ في باب الحدود، سواء كان بتخفيفِ الحدِّ عن المريض، أو بتأخيرِ إقامته عليه، هذا من حيث الإجمال، وللفقهاء تفصيلٌ ليس هذا موضعه.

● ففي حديث عليٍّ رضي الله عنه دليلٌ على مشروعية تأخير إقامة الحدِّ على المريض حتى يبرأ إذا كان مرضه مرجوَّ الشفاء والبرء، وهذا مذهب جمهور العلماء من الحنفية^(١) والمالكية^(٢) والشافعية^(٣) واختاره بعض الحنابلة^(٤)، منهم: موفق الدين ابن قدامة^(٥).

فيجب تأخير إقامة الحد على المريض حتى يبرأ؛ لأنَّ في إقامة الحدِّ عليه حال مرضه إضرارٌ به، فربما أدى إلى هلاكه أو زيادة مرضه، والمقصود من إقامة الحدود زجر النفوس وتأديبها، لا إزهاقها وإلحاق الأذى بها، والله أعلم.

● وفي حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف دليلٌ على مشروعية تخفيف الحدِّ عن المريض الذي لا يرجى برؤه، قال الخطابي: (وفي الحديث من الفقه: أنَّ المريض الذي إذا كان ميؤساً منه ومن معاودة الصحة والقُوَّةِ إِيَّاه، وقد وجبَ عليه الحدُّ، فإنه يُتَّوَلُّ بالصَّرْبِ الخفيفِ الذي لا يَهْدُهُ)^(٦)، وهو مذهب جمهور العلماء من الحنفية^(٧)، والشافعية^(٨)، والحنابلة^(٩)، والظاهرية^(١٠)، وهو اختيار العلامة ابن القيم رحمه الله^(١١).
والتخفيف في الحدِّ متصوَّرٌ في الجُلْدِ والتغريب، دون القتل أو القطع^(١٢).

(١) ينظر: "المبسوط" (١٠٠/٩)، و"بدائع الصنائع" (٥٩/٧)، و"حاشية ابن عابدين" (١٦/٤).

(٢) ينظر: "المدونة" (٥١٣/٤)، و"التاج والإكليل" (٣٢٥/٨)، و"الفواكه الدواني" (٢١٣/٢).

(٣) ينظر: "الأم" (٦٠/٦) و(١٤٧/٨) و(٣٦٨)، و"روضة الطالبين" (٣١٧/٧)، و"أسنى المطالب" (١٣٣/٤).

(٤) ينظر: "الإنصاف" (١٥٨/١٠).

(٥) ينظر: "المغني" (٤٩/٩)، و"العمدة" مع شرحها (ص٦١٦).

(٦) "معالم السنن" (٢٨٠/٦).

(٧) ينظر: "تبيين الحقائق" (١٧٤/٣)، و"فتح القدير" (٢٤٥/٥)، و"الفتاوى الهندية" (١٤٧/٢)، و"حاشية ابن عابدين"

(١٦/٤).

(٨) ينظر: "الأم" (٣٦٨/٨)، و"روضة الطالبين" (٣١٧/٧)، و"أسنى المطالب" (١٣٣/٤-١٣٤)، و"مغني المحتاج"

(٤٥٨/٥).

(٩) ينظر: "المغني" (٤٩/٩)، و"كشاف القناع" (٨٢/٦).

(١٠) ينظر: "الخلي" (٩١/١٢).

(١١) ينظر: "إعلام الموقعين" (١٦٦/٣).

(١٢) ينظر: "المغني" (١٠٧/٩).

فمن كان حدُّه الجلدُ فالتخفيفُ في حَقِّه أن يُجلدَ بسوطٍ يُؤمَنُ معه التَّلَفُ، كالقضيبِ الصغيرِ وشمِّراخٍ^(١) النَّخْلِ ونحوهما، فإن خيفَ عليه التَّلَفُ عند ذلك أُخذَ عِشْكَالٌ^(٢) فيه شَمَارِيخٌ بَعْدَ جَلَدَاتِ الحَدِّ، وضُرِبَ به ضربةً واحدةً، وهذا - ولا شك - أخفُّ على المريض من ضربه مائةً سوطٍ مُنفَصِلَةً.

فالتخفيفُ إذن إنما هو في آلة الجلد لا في عدد الجَلَدَاتِ، لأنَّ العددَ ثابتٌ بنصِّ الشَّرْعِ، لا يُزَادُ فيه ولا يُنْقَصُ، والله أعلم.

(١) الشَّمِّراخُ: هو العودُ الدقيقُ من أعواد العِشْكَالِ. ينظر: "لسان العرب" (٣١/٣).

(٢) العِشْكَالُ: هو عِدْقُ النَّخْلَةِ الذي يكون فيه الرُّطْبُ. ينظر: "النهاية في غريب الحديث" (١٨٣/٣)، و"لسان العرب" (٤٢٥/١١).

المبحث الرابع عشر لبس الحرير للعة أو الحكّة

(١٠١) قال البخاري في "صحيحه" (١٠٦٩/٣ رقم ٢٧٦٢):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَسَاءَ رضي الله عنه حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا^(١).

تفريجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٦٤٦/٣ رقم ٢٠٧٦)، وأبو داود في "سننه" (٥٠/٤ رقم ٤٠٥٦)، والنسائي في "المجتبى" (٢٠٢/٨ رقم ٥٣١٠ و ٥٣١١)، وفي "الكبرى" (٤٧٦/٥ رقم ٩٦٣٥ و ٩٦٣٦)، وابن ماجه في "سننه" (١١٨٨/٢ رقم ٣٥٩٢)، وأحمد في "المسند" (٢١٥/٣ رقم ١٣٢٧١) جميعهم من طُرُقٍ عن سعيد بن أبي عروبة.
- وأخرجه البخاري أيضاً (١٠٦٩/٣ رقم ٢٧٦٤) و(٢١٩٦/٥ رقم ٥٥٠١)، ومسلم أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد أيضاً (١٢٧/٣ رقم ١٢٣١٠) و(١٨٠/٣ رقم ١٢٨٨٦) و(٢٥٥/٣ رقم ١٣٧٠٧)، و(٢٧٣/٣ رقم ١٣٩١٢) ثلاثتهم من طُرُقٍ عن شعبة.
- وأخرجه البخاري أيضاً (١٠٦٩/٣ رقم ٢٧٦٣)، ومسلم أيضاً (١٦٤٧/٣ رقم ٢٠٧٦)، والنسائي في "الكبرى" (٤٧٦/٥ رقم ٩٦٣٧) ثلاثتهم من طريق همام بن يحيى ثلاثتهم: (سعيد بن أبي عروبة، وشعبة بن الحجاج، وحماد بن يحيى) عن قتادة به.

(١) ورد في رواية همام: (أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - يَعْنِي: الْقَمْلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ). قال الحافظ في الفتح (١٠١/٦) بعدما ذكر الروايات وما فيهما من اختلاف: (وَرَجَّحَ ابْنُ التَّيْنِ الرُّوَايَةَ الَّتِي فِيهَا الْحِكَّةُ، وَقَالَ: لَعَلَّ أَحَدَ الرُّوَاةِ تَأَوَّلَهَا فَأَخْطَأَ، وَجَمَعَ الدَّوْدِيُّ بِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ إِحْدَى الْعَلْتَيْنِ بِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ، وَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ: قَدْ وَرَدَ أَنَّهُ أَرْخَصَ لِكُلِّ مِنْهُمَا، فَالْإِفْرَادُ يَقْتَضِي أَنَّ لِكُلِّ حِكْمَةً، قُلْتُ: وَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّ الْحِكْمَةَ حَصَلَتْ مِنَ الْقَمْلِ، فَتَسَبَّبَتِ الْعِلَّةُ تَارَةً إِلَى السَّبَبِ، وَتَارَةً إِلَى سَبَبِ السَّبَبِ).

تتمة: وقع في بعض الروايات عن سعيد بن أبي عروبة - كما عند أحمد ومسلم وأبي داود والنسائي - أن هذه الحادثة وقعت في سفرة من سفرات الغزو، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ « من حِكَّةٍ »: الحِكَّةُ - بكسر المهملة وتشديد الكاف - هي الجَرَبُ، أو نوعٌ منه، وهو مرضٌ وبائيٌّ، يُصيبُ الجلدَ، وينتشرُ في جميعِ أجزاءِ الجِسمِ، مع حِكَّةٍ شديدةٍ، وتُسَبِّبه قَمَلَةٌ تُسَمَّى "قَمَلَةُ الجِسمِ" (١).

ينظر: "الصحاح" (١٥٨٠/٤)، و"شرح النووي على مسلم" (٥٣/١٤)، و"فتح الباري" (٢٩٥/١٠)، و"تاج العروس" (١١٨/٢٧)، و"الموسوعة العربية العالمية" (٢٤٩/٨).

(١) "القَمَلَةُ" دويبةٌ معروفةٌ، وهي أنواعٌ متعددة، والذي يعيننا منها القملُ البَشَرِيُّ الذي يوجد في الإنسان، وهو نوعان:

١. قَمَلُ الرَّأسِ، وهو معروفٌ مشهورٌ، وهو الذي كان بكعبِ بنِ عُجْرَةَ ﷺ.
٢. وقَمَلُ الجِسمِ، وهو الذي كان بعبد الرحمن بن عوف والزيير بن العوام -رضي الله عنهما-، ويتولد بسبب الوَسَخِ والدَّنَسِ المتراكَمِ في سطحِ الجسدِ، قال الجاحظ: (القمل يعرضُ لثيابِ كلِّ الناسِ إذا عرض لها الوسخُ والعرق والحُموم إلا ثيابَ الجذَمينِ فإنهم لا يَقْمَلون)، وينمو قملُ الجِسمِ ويتكاثر في ثنايا ملابسِ الإنسانِ العائلِ، ويظل يعيش في ملابسِ وفراشِ المصابِ، كما ينتقل من ملابسِ شخصٍ لآخر، ويمكنه حمل ونقل الأمراضِ، ومن أخطر الأمراضِ التي ينقلها مرضُ "التيفوس البوابي" الذي يمكن أن يسبب الوفاة.

قال العلامة ابن القيم -رحمه الله-: (القمل يتولدُ في الرأسِ والبدنِ من شيئين، خارج عن البدنِ وداخل فيه، فالخارج: الوَسَخُ والدَّنَسُ المتراكَمُ في سطحِ الجسدِ، والثاني: من خَلَطِ رَدِيءٍ عَفِنِ تدفَعُهُ الطبيعةُ بين الجلدِ واللحمِ فيتعفنُ بالرطوبةِ الدَمَوِيَّةِ في البشرةِ بعد خروجها من المَسَامِ فيكون منه القمل، وأكثر ما يكون ذلك بعد العِللِ والأسقامِ وبسبب الأوساخِ، ومن أكبرِ علاجِهِ حَلْقُ الرَّأسِ لتفتيحِ مَسَامِ الأبخرةِ، فتصاعد الأبخرةُ الرديئةُ فضئفُ مادَّةِ الخَلَطِ، وينبغي أن يُطلى الرَّأسُ بعد ذلك بالأدويةِ التي تقتل القمَلَ وتمنع تولدَهُ).

ينظر: "الحيوان" (٣٧١/٥)، و"حياة الحيوان الكبرى" (٣٥٣/٢)، و"زاد المعاد" (١٥٨/٤-١٥٩)، و"الموسوعة العربية العالمية" (٣٢٧-٣٢٦/١٨).

الدراسة الموضوعية:

قال ابن القيم - رحمه الله -: (هَذَا الْحَدِيثُ يَتَعَلَّقُ بِهِ أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا فِقْهِيٌّ، وَالْآخَرُ طِبِّيٌّ. فَأَمَّا الْفِقْهِيٌّ: فَالَّذِي اسْتَقَرَّتْ عَلَيْهِ سُنَّتُهُ ﷺ إِبَاحَةُ الْحَرِيرِ لِلنِّسَاءِ مُطْلَقًا، وَتَحْرِيمُهُ عَلَى الرَّجَالِ إِلَّا لِحَاجَةٍ وَمَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ، فَالْحَاجَةُ إِمَّا مِنْ شِدَّةِ الْبَرْدِ وَلَا يَجِدُ غَيْرَهُ، أَوْ لَا يَجِدُ سُتْرَةً سِوَاهُ، وَمِنْهَا: لِبَاسُهُ لِلجَرَبِ وَالْمَرَضِ وَالْحِكَّةِ وَكَثْرَةِ الْقَمَلِ، كَمَا ذَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا الصَّحِيحُ.

والجوازُ أصحُّ الروايتين عن الإمام أحمد^(١)، وأصحُّ قولِي الشَّافِعِيِّ^(٢)، إذ الأصلُ عَدَمُ التَّخْصِيصِ وَالرَّخْصَةِ إِذَا ثَبَّتَتْ فِي حَقِّ بَعْضِ الْأُمَّةِ لِمَعْنَى تَعَدَّتْ إِلَى كُلِّ مَنْ وُجِدَ فِيهِ ذَلِكَ الْمَعْنَى إِذِ الْحُكْمُ يَعْمُّ بِعُمُومِ سَبَبِهِ.

وَمَنْ مَنَعَ مِنْهُ، قَالَ: أَحَادِيثُ التَّحْرِيمِ عَامَّةٌ، وَأَحَادِيثُ الرَّخْصَةِ يُحْتَمَلُ اخْتِصَاصُهَا بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزَّبِيرِ^(٣)، وَيُحْتَمَلُ تَعَدِّيُّهَا إِلَى غَيْرِهِمَا، وَإِذَا أُحْتَمِلَ الْأَمْرَانِ كَانَ الْأَخْذُ بِالْعُمُومِ أَوْلَى، وَلِهَذَا قَالَ بَعْضُ الرُّوَاةِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَلَا أُدْرِي أَبَلَّغْتَ الرَّخْصَةَ مَنْ بَعَدَهُمَا أَمْ لَا؟.

وَالصَّحِيحُ: عُمُومُ الرَّخْصَةِ، فَإِنَّهُ عُرِفَ خِطَابُ الشَّرْعِ فِي ذَلِكَ مَا لَمْ يُصَرَّحْ بِالتَّخْصِيصِ وَعَدَمِ إِلْحَاقِ غَيْرِ مَنْ رَخَّصَ لَهُ أَوْلًا بِهِ، وَتَحْرِيمِ الْحَرِيرِ إِتْمَا كَانَ سَدًّا لِلذَّرِيعَةِ وَلِهَذَا أُبِيحَ لِلنِّسَاءِ، وَلِلْحَاجَةِ وَالْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مَا حُرِّمَ لِسَدِّ الذَّرَائِعِ فَإِنَّهُ يُبَاحُ عِنْدَ الْحَاجَةِ وَالْمَصْلَحَةِ الرَّاجِحَةِ

وَأَمَّا الْأَمْرُ الطَّبِّيُّ: فَهُوَ أَنَّ الْحَرِيرَ يُعَدُّ فِي الْأَدْوِيَةِ الْحَيَوَانِيَّةِ؛ لِأَنَّ مَخْرَجَهُ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَهُوَ كَثِيرُ الْمَنَافِعِ، جَلِيلُ الْمَوْقِعِ، ... وَالْحَامُّ مِنْهُ - وَهُوَ الْمُسْتَعْمَلُ فِي صِنَاعَةِ الطَّبِّ - حَارٌّ يَابَسٌ فِي الدَّرَجَةِ الْأُولَى، وَقِيلَ: حَارٌّ رَطْبٌ فِيهَا، وَقِيلَ: مُعْتَدِلٌ.

وَإِذَا أُتْخِذَ مِنْهُ مَلْبُوسٌ كَانَ مُعْتَدِلَ الْحَرَارَةِ فِي مِرَاجِهِ، فَهُوَ أَلْيَنُ مِنَ الْقَطَنِ، وَأَقْلُ حَرَارَةً مِنْهُ.

(١) وهي المذهب عند الحنابلة، ينظر: "المغني" (٣٤٢/١-٣٤٣)، و"الإنصاف" (٤٧٨/١)، وصحَّحها واختارها شيخ

الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "مجموع الفتاوى" (٢٤/٢٧٠ و ٢٧٥)، وفي "شرح العمدة - قسم الصلاة" (ص ٣٠٤).

(٢) قال النووي في "شرح صحيح مسلم" (٥٣/١٤): (الصَّحِيحُ عِنْدَ أَصْحَابِنَا وَالَّذِي قَطَعَ بِهِ جَمَاهِيرُهُمْ أَنَّهُ يَجُوزُ لُبْسُ الْحَرِيرِ لِلْحِكَّةِ وَنَحْوِهَا، فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ جَمِيعًا، وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يَخْتَصُّ بِالسَّفَرِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ).

وينظر أيضًا: "البيان" (٥٣٥/٢)، و"مغني المحتاج" (٣٠٧/١)، و"الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٣٤٢/١٠).

(٣) قال القرطبي في "المفهم" (٣٩٨/٥): (الحديث حجة على من منع، إلا أن يدعي الخصوصية بالزبير وعبد الرحمن، ولا

تصح تلك الدعوى) انتهى بتصريف.

قَالَ صَاحِبُ "الْمِنْهَاجِ": (وَلُبْسُهُ لَا يُسَخِّنُ كَالْقَطَنِ، بَلْ هُوَ مُعْتَدِلٌ، وَكُلُّ لِبَاسٍ أَمْلَسَ صَقِيلٍ فَإِنَّهُ أَقْلٌ إِسْخَانًا لِلْبَدَنِ، وَأَقْلٌ عَوْنًا فِي تَحَلُّلِ مَا يَتَحَلَّلُ مِنْهُ، وَأَحْرَى أَنْ يُلْبَسَ فِي الصَّيْفِ وَفِي الْبِلَادِ الْحَارَّةِ).

وَلَمَّا كَانَتْ ثِيَابُ الْحَرِيرِ كَذَلِكَ وَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ مِنَ الْيَبَسِ وَالْحُسُونَةِ صَارَتْ نَافِعَةً مِنَ الْحِكَّةِ، إِذِ الْحِكَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا عَنِ حَرَارَةِ وَيُبَسِّ وَخُسُونَةٍ، فَلِذَلِكَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزَّبِيرِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي لِبَاسِ الْحَرِيرِ لِمُدَاوَاةِ الْحِكَّةِ، وَثِيَابُ الْحَرِيرِ أَبْعَدُ عَنِ تَوَلُّدِ الْقَمْلِ فِيهَا إِذْ كَانَ مِزَاجُهَا مُخَالَفًا لِمِزَاجِ مَا يَتَوَلَّدُ مِنْهُ الْقَمْلُ^(١). انتهى كلامه رحمه الله.

وعلى هذا فمن كان به جروحٌ أو قروحٌ مُلْتَهَبَةٌ، أو جربٌ مؤذٍ، أو حِكَّةٌ شديدةٌ لا تُحْتَمَلُ من كثرةِ قَمْلٍ ونحوه، وكان لباس الحرير مما ينفع مع هذه العلل والأدواء، إما بإزالتها أو بتخفيف أثرها، فإنه يرخص حينئذٍ في لبسه، طلباً للشفاء والعافية، ويكون هذا مستثنى من النهي عن لبس الحرير، قال الطَّبْرِيُّ: (في الحديث دلالةٌ على أَنَّ النَّهْيَ عَنِ لُبْسِ الْحَرِيرِ لَا يَدْخُلُ فِيهِ مَنْ كَانَتْ بِهِ عِلَّةٌ يُخَفِّفُهَا لُبْسُ الْحَرِيرِ)^(٢)، وفي هذا دليل على ما جاءت به هذه الشريعة من اليسر والسماحة ورفع الحرج عن النَّاسِ، والله أعلم.

(١) "زاد المعاد" (٧٦/٤-٧٩) بتصرف يسير.

(٢) نقله عنه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (٢٩٥/١٠).

الفصل الرابع الأحكام المتعلقة بالمرض

وفيه ثمانية مباحث:

- المبحث الأول: حكم التداوي.
- المبحث الثاني: تمني المريض الموت.
- المبحث الثالث: إظهار المرض والتوجع والتشكي.
- المبحث الرابع: إكراه المريض على الطعام والشراب.
- المبحث الخامس: إكراه المريض على الدواء.
- المبحث السادس: صدقة المريض ووصيته بهاله.
- المبحث السابع: عزل المريض عن الأصحاء.
- المبحث الثامن: الدخول للبلد التي بها الوباء أو الخروج منها.

المبحث الأول حكم التداوي

(١٠٢) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٧٨/٤ رقم ١٨٤٧٧):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عن زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، عن أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ رضي الله عنه قال: أَثَبْتُ النَّبِيَّ ﷺ ^(١)، وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ، كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ، قَالَ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقَعَدْتُ، قَالَ: فَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ، فَسَأَلُوهُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَدَاوَى؟ قَالَ: «نعم، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ»، قَالَ: وَكَانَ أُسَامَةُ حِينَ كَبُرَ يَقُولُ: هَلْ تَرَوْنَ لِي مِنْ دَوَاءٍ الْآنَ؟.

تفريجه:

- أخرجه أبو داود الطيالسي في "مسنده" (١٧١/١ رقم ١٢٣٢)، وأبو داود في "سننه" (٣/٤ رقم ٣٨٥٥)، والنسائي في "الكبرى" (٣٦٨/٤ رقم ٧٥٥٣)، والطبراني في "الكبير" (١٧٩/١ رقم ٤٦٣)، والحاكم في "المستدرک" (٢٠٨/١) و(٤٤٢/٤)، والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٣/٩ رقم ١٩٣٤٣) جميعهم من طرق عن شعبة.
- وأخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣١/٥ رقم ٢٣٤١٧)، والحميدي في "مسنده" (٣٦٣/٢ رقم ٨٢٤) - ومن طريقه: الحاكم في "المستدرک" (٢٢٠/٤ و٤٤٣-)، وابن ماجه في "سننه" (١١٣٧/٢ رقم ٣٤٣٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٢٦/١٣ رقم ٦٠٦١) جميعهم من طريق سفيان بن عيينة.
- وأخرجه أيضاً أبو داود الطيالسي في "مسنده" (الموضع السابق)، وأحمد في "المسند" (٢٧٨/٤ رقم ١٨٤٧٦)، والحاكم في "المستدرک" (٢٢٠/٤) ثلاثتهم من طريق المسعودي.

(١) عند الطبراني في "الكبير" (١٧٩/١ رقم ٤٦٣) زيادة: (... بَعْرَفَاتٍ).

- وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٠٩ رقم ٢٩١)، والترمذي في "جامعه" (٣٨٣/٤ رقم ٢٠٣٨)، والطبراني في "الكبير" (١٧٩/١ رقم ٤٦٤)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٣/٤) من طريق أبي عوانة.
- وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٦٨/٤ رقم ٧٥٥٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٢٨/١٣ رقم ٦٠٦٤)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤١/٤ رقم ٨٢٠٦) من طريق عن مسعر بن كدام.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢٧٨/٤ رقم ١٨٤٧٨) - ومن طريقه: الحاكم في "المستدرک" (٢٢٠/٤) - عن المطلب بن زياد.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢٧٨/٤ رقم ١٨٤٧٩) من طريق الأجلح.
- وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٢٣٦/٢ رقم ٤٨٦)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٣/٤) كلاهما من طريق عثمان بن حكيم.
- وأخرجه الطبراني في "الصغير" (٣٣٧/١ رقم ٥٥٩)، والحاكم في "المستدرک" (٤٤٢/٤) كلاهما من طريق مالك بن مغول.

جميعهم: (شعبة، وابن عيينة، والمسعودي، وأبو عوانة، ومسعر، والمطلب بن زياد، والأجلح، وعثمان بن حكيم، ومالك بن مغول)^(١) عن زياد بن علاقة، به.

(١) هذا حديثٌ مشهورٌ عن زياد بن علاقة، فقد رواه عنه جماعةٌ كثيرةٌ، قال أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٢٦/١):
 (ومن روى الحديث عن زياد بن علاقة:

١- أبو إسحاق الشيباني، ٢- سماك بن حرب، ٣- وعلقمة بن مرثد، ٤- والأعمش، ٥- ومحمد بن جحادة، ٦- وعثمان بن حكيم، ٧- وأشعث ابن سوار، ٨- وزيد بن أبي أنيسة، ٩- ويحيى بن أيوب الجلي، ١٠- ومالك بن مغول، ١١- والثوري، ١٢- ومسعر، ١٣- وابن عيينة، ١٤- وورقاء، ١٥- وزائدة بن قدامة، ١٦- وزهير، ١٧- وشيبان، ١٨- ومحمد بن بشر بن بشير الأسلمي، ١٩- والمطلب بن زياد، ٢٠- والمفضل بن صالح، ٢١- وليث بن أبي سليم، ٢٢- والأجلح، ٢٣- وعبد الأعلى بن المساور، ٢٤- وشريك، ٢٥- وأبي عوانة، ٢٦- وإسرائيل، ٢٧- وسفيان بن عتبة، في آخرين، منهم من طوَّله، ومنهم من اختصره).

وزاد الحاكم في "مستدركه" (٤٤٢/٤) رواية أبي حمزة محمد بن ميمون السكري، وذكر الذهبي في "تلخيص المستدرک" رواية أبي الأحوص سلام بن سليم [في المطبوع: "بن سليمان"، وهو خطأ].

وهذا كله يدلُّ على جودة إسناده عندهم، ورغبتهم في تحمله ونقله، وقد أطنب الحاكم في ذكر طرق هذا الحديث إطناباً لم أره لغيره، فقد أخرجه من طريق ما يربو على أربعة عشر راوياً عن زياد بن علاقة ثم قال عقبها: (قد ذكرتُ من طرق هذا الحديث أقلَّ من التَّصنُّفِ)، ولكثرة طرق هذا الحديث لم أشأ الاستيعاب خشية التطويل بلا فائدة، فاقصرتُ من طرقه على ما هو محرَّجٌ في الدَّوَابِّين الحديثية المشهورة، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ.

هو: مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْهَدَلِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، المعروف بـ"عُنْدَرٍ". متفقٌ على ثقته وإتقانه، وصحة كتابه، وهو من أثبت الناس في شعبة. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٢).

• شُعْبَةَ.

هو: شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيِّ، الْأَزْدِيُّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَاسِطِيِّ. ثقةٌ ثبتٌ، إمامٌ حجةٌ، أمير المؤمنين في الحديث. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ.

هو: زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ - بكسر المهملة وبالْقَاف - بَنُ مَالِكِ الثَّعْلَبِيِّ - بالمثلثة والمهملة -، أَبُو مَالِكِ الْكُوفِيِّ.

روى عن: أسامة بن شريك، وجريير بن عبد الله وغيرهم. وعنه: شعبة، والسفيانان وغيرهم من الكبار. ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه، رُمِيَ بالنَّصَبِ.

من الثالثة، مات سنة خمسٍ وثلاثين ومائة، وقد جاز المائة، أخرج له الجماعة. ينظر: "تهذيب الكمال" (٤٩٨/٩)، و"الكاشف" (٤١٢/١)، و"التهذيب" (٣٢٧/٣)، و"التقريب" (ص ٢٢٠).

• أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكِ

هو: أُسَامَةُ بْنُ شَرِيكِ الثَّعْلَبِيِّ - بالمثلثة والمهملة -، من بني ثعلبة بن سعد. صحابيٌّ، تفرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ زِيَادُ بْنُ عَلَاقَةَ عَلَى الصَّحِيحِ^(١)، أخرج له الأربعة. ينظر: "الإصابة" (٤٩/١)، و"التهذيب" (١٨٤/١)، و"التقريب" (ص ٩٨)، و"الكاشف" (٢٣٢/١).

(١) وبه جزم: ابن المديني في "العلل" (ص ٦٧)، والإمام مسلمٌ في كتابه "المنفردات والوَحْدَان" (ص ٧٥)، والأزدي في "المخزون في علم الحديث" (ص ٤١)، وابن السكن - كما في "تهذيب التهذيب" (١٨٤/١) -، والحاكم في "المستدرک" (٢٠٨/١) و(٢٢٠/٤)، وفي "المدخل إلى الإكليل" (ص ٣٧)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٢٥/١)، والبغوي في "شرح السنة" (١٣٩/١٢)، وهو ما رجَّحه الحافظُ في "التقريب" كما هنا.

بينما عدَّ بعضهم (عليَّ بن الأَقَمَر) في الرواة عن أسامة بن شريك، كما صنع الذهبيُّ في "الكاشف" (٢٣٢/١)، وفي "تاريخ الإسلام" (٧١/٥)، وصوَّبه المناويُّ في "فيض القدير" (٤٨٩/٣)، لكن قال الدارقطني في "الإلزامات" (ص ٩٠):

الحكم على الحديث:

هذا الحديث صحيح الإسنادِ جداً، قال سفيان بن عيينة: (مَا عَلَيَّ وَجْهَ الْأَرْضِ الْيَوْمَ إِسْنَادٌ أَجْوَدُ مِنْ هَذَا)، وقال الترمذي: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ)، وقال الحاكم (٢٢٠/٤) بعدما أفاض في سياقِ طُرُقِهِ: (هَذَا حَدِيثٌ أَسَانِيدُهُ صَحِيحَةٌ كُلُّهَا عَلَيَّ شَرَطَ الشَّيْخِينَ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَالْعِلَّةُ عِنْدَهُمْ فِيهِ أَنَّ أُسَامَةَ بْنَ شَرِيكَ لَيْسَ لَهُ رَاوٍ غَيْرَ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ، وَقَدْ ثَبَتَ فِي أَوَّلِ هَذَا الْكِتَابِ بِالْحُجَجِ وَالْبَرَاهِينِ وَالشُّوَاهِدِ عَنْهُمَا أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِعِلَّةٍ، وَقَدْ بَقِيَ مِنْ طُرُقِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ أَكْثَرَ مِمَّا ذَكَرْتَهُ إِذْ لَمْ تَكُنِ الرَّوَايَةُ عَلَيَّ شَرْطِهِمَا)، وقال في موضعٍ آخَرَ: (هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، فَقَدْ رَوَاهُ عَشْرَةٌ مِنْ أَيْمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَثِقَاتِهِمْ عَنْ زِيَادِ بْنِ عَلَاقَةَ) ثم أخرج أحاديثهم وزاد عليهم ثم قال: (فَانظُرْ هَلْ يُتْرَكُ مِثْلُ هَذَا الْحَدِيثِ عَلَيَّ اشْتِهَارِهِ وَكَثْرَةِ رُؤَايَتِهِ بَأَنَّ لَا يُوْجَدُ لَهُ عَنِ الصَّحَابِيِّ إِلَّا تَابِعِيٌّ وَاحِدٌ؟) وعاب على الشيخين عدم إخراجهما له، وسبقه إلى ذلك شيخه الدارقطني، حيث ذكر هذا الحديث في كتابه "الإلزامات"، مبيناً أنه مما يلزم الشيخان إخرجه؛ لكونه على شرطهما، والله أعلم.

والحديث صححه أيضاً: ابن خزيمة، وابن حبان، والنووي في "المجموع" (٩٧/٥)، وفي "الخلاصة" (٩٢١/٢)، والعراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (٤٦٣/١)، والبوصيري في "مصباح الزجاجاة" (٢٠٥/٢) وغيرهم.

وجوّد إسناده العقيلي في "الضعفاء" (١٩١/٢)، وحسنه البغوي في "شرح السنة" (١٣٩/١٢) وقال الذهبي في "المهذب" (١): (إسناده قوي ولم يُخَرِّجُوهُ).

(وقد روى عن أسامة أيضاً: علي بن الأقرم ومجاهد، وفي روايتهما عنه نظر)، وعبارة الدارقطني هذه نقلها عنه تلميذه الحاكم في "المستدرک" (٤٠١/٤)، لكن دون قوله: (وفي روايتهما عنه نظر)، فأوهم أنه يُصَحِّحُ الرَّوَايَةَ وَيَنْفِي التَّفْرُدَ. ورواية علي بن الأقرم عن أسامة بن شريك أخرجها الطبراني في "الكبير" (١٨٧/١ رقم ٤٩٥) وإسنادها ضعيف.

(١) نقله عنه المناوي في "فيض القدير" (٤٨٩/٣)، ولم أقف عليه في مَطْبَعَتِهِ مِنْ "المهذب".

(١٠٣) قال ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣١/٥ رقم ٢٣٤١٥):

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عِمْرَانَ الْعَمِّيَّ يَقُولُ:
سَمِعْتُ أَنَسًا رضي الله عنه يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تعالى خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ
الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا» .

تخرجه:

- أخرجه من طريق ابن أبي شيبة: أبو يعلى الموصلي في "مسنده الكبير" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٥٠١/٥ ، رقم ٥٢٧٦-)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (١٨٣/١ رقم ٢٠)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٨٤/٥)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٣٣٠/٦ رقم ٢٣٥٢).
- وأخرجه أحمد في "المسند" (١٥٦/٣ رقم ١٢٦١٨)، وابن عساكر في "معجم شيوخه" (٢٧٩/١ رقم ٥٦٥) كلاهما من طريق يونس بن محمد، به.
- وعزاه السيوطي في "المنهج السوي" (ص ١٠١ رقم ٢١) لابن السني في "الطب".

رجال الإسناد:

• يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

هو: يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدّب. روى عن: فليح بن سليمان، والحَمَّادِين وغيرهم. وعنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني وغيرهما من الكبار. ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على ثقته وجلالة قدره.

من صغار التاسعة، مات سنة سبع ومائتين، أخرج له الجماعة. ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٥٤٠/٣٢)، و"تهذيب التهذيب" (٣٩٣/١١)، و"التقريب" (ص ٦١٤).

• حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ.

هو: حرب بن ميمون الأنصاري، أبو الخطاب البصري، مولى النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ. روى عن: مولاة النَّضْرِ، وعمران العمي وغيرهما. وعنه: يونس بن محمد المؤدّب، وبدل بن المحبّر وغيرهما.

وثقة ابن المديني، وعمرو بن عليّ الفلاس، والخطيبُ البغدادي.
وقال الساجي: (صدوق، وكان قدرياً)، وتابعه الحافظ ابن حجر، فقال في "التقريب":
(صدوق، رُمي بالقدر).

والظاهر لي أنه إلى التوثيق أقرب، فإن وثقه ابن المديني -على تشدّده-، والفلاس، والخطيب
البغدادي، واختار القول بتوثيقه أيضاً الحافظ الذهبي في كتابه "الكاشف" (٣١٧/١)،
و"ديوان الضعفاء" (ص ٧٥)، وقال في "المغني" (١٥٣/١): (ثقة، غلط من تكلم فيه، وهو
صدوق)^(١).

وأما ما نقله البخاري في تاريخه "الكبير" (٦٥/٣)، و"الأوسط" (٢٥٩/١) عن سليمان بن
حرب أنه قال عنه: (هذا أكذب الخلق)^(٢)، فسببه ما نقله البخاري عن عليّ بن نصر أنه قال:
قلت لسليمان بن حرب: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا حرب بن ميمون، قال:
شهدت الحسن ومحمداً يُغسلان النضر بن أنس، فجيء بنمط -هو: نوع من البسط- عليه
تصاوير، قال: هذا من زينة آل فرعون، فردّه، قال سليمان: (هذا أكذب الخلق)^(٣)، ثم ساق
الحجة على تكذيبه له، فقال: (حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، قيل لحماد بن سيرين: لم لم
تشهد جنازة الحسن؟ قال: مات أعزُّ أهلي عليّ النضر بن أنس، فما أمكني أن أشهده).
فالمشهور أن محمد بن سيرين لم يشهد جنازة النضر بن أنس فكيف يزعم حرب بن ميمون أنه
شهد ابن سيرين يُغسل النضر؟!، هذا هو ما جعل سليمان بن حرب يطلق الكذب على حرب
بن ميمون.

لكن لا تخلو عبارة سليمان بن حرب هذه من مبالغة شديدة، ولذا قال الذهبي في "السير"
(١٩٣/٧) بعدما ساقها: (هذه عجلةٌ ومجازفةٌ)، فمن المحتمل أن يكون حرب بن ميمون قد

(١) الظاهر أن الذهبي أراد بقوله: (صدوق) صدق اللّهجة، لا المعنى الاصطلاحي عند علماء الفن، وكأنه يريد أن نفي ما
قاله سليمان بن حرب عنه من أنه (أكذب الخلق)، والله أعلم.

(٢) في "الأوسط": (من أكذب الخلق).

(٣) تكذيب سليمان بن حرب لحرب بن ميمون اعتمده الحاكم في كتابه "المدخل إلى الصحيح" (٧٦٧/٢) حيث قال:
(حرب بن ميمون، أكذب خليفة الله)، وذكره ابن حبان في كتابه "المجروحين" (٢٦١/١) وقال: (حرب بن ميمون، أبو
الخطاب البصري، وقد قيل: إنه صاحب الأغمية، روى عنه: يونس بن محمد المؤدّب، يُخطيء كثيراً حتى فحش الخطأ في
حديثه، كان سليمان بن حرب يقول: "هو أكذب الخلق")، ولما ذكر صاحب الأغمية في كتابه "الثقات" (٢١٣/٨) قال:
(وليس هذا مجرب بن ميمون أبي الخطاب، ذاك وا)، ولا شك أن حرب بن ميمون ليس بكذاب ولا واهي، بل هو أرفع
من هذا بكثير، والله أعلم.

وَهُمْ فِيمَا قَالَ، وَلَمْ يَتَعَمَّدَ الْكُذْبَ فِي ذَلِكَ، فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَطْرَأُ عَلَيْهِ الْوَهْمُ وَيَعْتَرِيهِ النَّسْيَانُ فِي أُمُورٍ وَأَحْدَاثٍ قَدْ شَهِدَهَا بِنَفْسِهِ، لَكِنَّهُ مَعَ طَوْلِ الزَّمَنِ وَبُعْدِ الْعَهْدِ نَسِيَ كَثِيرًا مِنْ تَفَاصِيلِهَا، فَحَكَاهَا عَلَى خِلَافِ الْوَاقِعِ، لَا عَنِ عَمْدٍ، وَإِنَّمَا عَنِ وَهْمٍ وَغَلْطٍ، وَهَذَا وَارِدٌ. وَمِنْ الْمُمْكِنِ أَيْضًا أَنْ يُجَابَ بِمَا أَجَابَ بِهِ الْعَلَامَةُ الْمَعْلَمِيُّ^(١) مِنْ أَنَّهُ لَا تَعَارُضَ بَيْنَ قَوْلِ حَرْبٍ مِيمُونٍ وَكَلَامِ ابْنِ سِيرِينَ، وَأَنْ مَا حَكَاهُ حَرْبُ بْنُ مِيمُونٍ حَقٌّ، فَقَدْ يَكُونُ ابْنُ سِيرِينَ قَدْ شَهِدَ غَسْلَهُ فِعْلًا، لَكِنَّهُ عَرَضَ لَهُ شُغْلٌ فَانْتَصَرَفَ وَلَمْ يَشْهَدْ الصَّلَاةَ وَالِدْفْنَ، فَيَكُونُ قَوْلُ ابْنِ سِيرِينَ: "فَمَا أَمْكِنِي أَنْ أَشْهَدَهُ" أَيُّ أَنْ أَشْهَدَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا سُئِلَ عَنِ عَدَمِ شُهُودِهِ جِنَازَةَ الْحَسَنِ، أَيُّ: الصَّلَاةَ عَلَيْهِ وَدَفْنَهُ، كَمَا هُوَ الْمُنْتَبِرُ.

وَيَقُودِي هَذَا الْإِحْتِمَالُ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي "تَارِيخِهِ"^(٢) قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: (قَالَ لِي مُحَمَّدٌ: أَلَا تَعْجَبُ أَنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: لَمْ تُصَلِّ عَلَى الْحَسَنِ!!، لَقَدْ مَاتَ النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ وَإِنَّهُ لَمَنْ أَعَزَّ أَهْلِي عَلَيَّ مَا قَدَرْتُ أَنْ أُصَلِّيَ عَلَيْهِ، وَأَرَى لَوْ تَرَكْتُ الْجُمُعَةَ ظَنَنْتُ أَنْ لِي فِيهَا عَذْرًا)، فَهَذَا يَفِيدُ بِأَنَّ ابْنَ سِيرِينَ مَا مَنَعَهُ مِنْ شُهُودِ جِنَازَةِ النَّضْرِ وَكَذَلِكَ جِنَازَةَ الْحَسَنِ إِلَّا مَا كَانَ بِهِ مِنَ الضَّعْفِ الشَّدِيدِ، فَإِنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَدْ جَاوَزَ السَّبْعِينَ مِنْ عَمْرِهِ يَوْمَ أَنْ مَاتَ النَّضْرُ^(٣)، فَلَعَلَّهُ اكْتَفَى بِتَغْسِيلِ النَّضْرِ؛ لِأَنَّهُ أَرْفَقَ بِهِ، وَتَرَكَ شُهُودَ الصَّلَاةِ وَالِدْفْنَ لَمَّا فِيهِمَا مِنَ الْجُهْدِ وَالتَّعَبِ الَّذِي لَا يَحْتَمِلُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَقَبْلَ خِتَامِ هَذِهِ التَّرْجُمَةِ يَتَعَيَّنُ التَّنْبِيهُ عَلَى أَمْرَيْنِ مَهْمَيْنِ:

الأمر الأول: أن بعض الأئمة قد جمع بين حرب بن ميمون "الأكبر" -صاحب الترجمة-، وبين حرب بن ميمون "الأصغر"، ومن هؤلاء: البخاري في "التاريخ الكبير" -كما في بعض نسخه^(٤)-، ومسلم في "الكنى والأسماء" (٢٨٦/١)، وابن عدي في "الكمال" (٤١٨/٢)،

(١) ينظر: حواشي المعلمي على "التاريخ الكبير" (٦٦/٣).

(٢) نقله ابن ناصر الدين الدمشقي في رسالته "منهاج السلامة في ميزان القيامة"، ولم أقف عليه في المطبوع من "تاريخ ابن أبي خيثمة".

(٣) مات ابن سيرين في شوال سنة عشر ومائة، أي بعد موت الحسن بمائة ليلة، وله من العمر سبع وسبعون سنة، وكان موت النضر بن أنس قبلهما بسنتين قليلة.

(٤) يُنظر: "توضيح المشبه" (١٠/٣-١١)، وتعليق العلامة المعلمي على ترجمة "حرب بن ميمون" في "الموضح" و"التاريخ الكبير"، وكذلك تعليق الدكتور بشار عواد على "تهذيب الكمال" (٥٣٤-٥٣٦).

وأبو أحمد الحاكم في "الأسامي والكنى" (رقم ١٩٩٥)، واللالكائي، وأحمد بن علي الأصبهاني -حكاه عنهما مغلطي في "إكمال تهذيب الكمال" (٢٨/٤)-، وغيرهم.

وفرق بينهما جمهور الأئمة، منهم: ابن المديني، والفلاس، والساجي، وابن حبان في "الثقات" (٢١٣/٨)، والدارقطني -حكاه عنه عبد الغني بن سعيد-، وعبد الغني بن سعيد في "المؤتلف والمختلف" (ص ٧٢)، وفي "الأوهام التي استدرکها على البخاري في تاريخه الكبير" [وهي ملحقة بالجلد الثامن من "التاريخ الكبير" (ص ٤٥٣)]، والهروي في "مشتبه أسامي المحدثين" (ص ١٠٥)، والخطيب البغدادي في "المتفق والمفترق" (٨٠٦/٢-٨٠٩)، وفي "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٩٦/١-٩٨) وغيرهم.

والقول بالتفريق بينهما (هو الصحيح) كما قال المزي في "تهذيب الكمال" (٥٣٦/٥)، وصوبه الذهبي في "الميزان" (٢١٣/٢)، وقال الحافظ في "التقريب" (ص ١٥٥): (ووهم من خلط بينهما).

فصاحب الترجمة: هو حرب بن ميمون "الأكبر"، يكنى أبا الخطاب، ثقة، من السابعة، مات في حدود الستين ومائة، أخرج له مسلم والترمذي وابن ماجه في "التفسير"^(١).

وأما حرب بن ميمون "الأصغر"، فيكنى أبا عبد الرحمن، ويقال له: صاحب "الأغمية" -بفتح الهمزة وسكون المعجمة، وهي: السُّقُوف-، وكان من العباد النسك، وهو ضعيف، وهو متأخر عن الذي قبله، فهو من الطبقة الثامنة، مات سنة بضع وثمانين ومائة، وليس له في الكتب الستة شيئاً.

الأمر الثاني: أنه قد وقع وهم عند بعض من فرق بينهما، حيث ذكر في ترجمة أحدهما ما قيل في الآخر.

فالذهبي مثلاً في كتابه "الميزان" (٢١٢/٢)، و"المغني في الضعفاء" ذكر في ترجمة "الأكبر، أبي الخطاب" قول أبي زرعة: (لِين)، وقول ابن معين: (صالح)، والصواب أن هذين القولين في "الأصغر، صاحب الأغمية"، كما في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٢٥١/٣)، وأما "الأكبر، أبو الخطاب" فلم يترجم له ابن أبي حاتم في كتابه.

وبسبب هذا الوهم الذي طرأ على الحافظ الذهبي لم يحكم بتوثيقه في كتابه "الميزان"، كما صنع في كتابه "الكاشف" وغيره، بل قال عنه: (صدوق يُخطئ).

(١) له عند مسلم حديث واحد، وكذلك عند الترمذي، ينظر: تحفة الأشراف" (٤١٧/١).

ومن ذلك أيضاً: قول سليمان بن حرب: (هذا أكذب الخلق) ذكره بعضهم - كالمزي في "تهذيب الكمال" (٥/٥٣٣)، وتابعه الحافظ في "تهذيب" (٢/١٩٨) - في ترجمة "الأصغر، صاحب الأغمية"، والصواب أنها في "الأكبر" كما سبق، ويؤيد هذا سياق القصة التي بسببها قال سليمان ما قال، والله أعلم.

• عِمْرَانُ الْعَمِّيِّ.

هو: عمران بن قدامة العمِّي، أبو حفص البصري^(١).
 روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، والحسن البصري وغيرهما.
 وعنه: حرب بن ميمون "الأكبر"، وجعفر بن بُرقان وغيرهما.
 قال يحيى بن سعيد القطان: (لم يكن به بأس، ولكنه لم يكن من أهل الحديث، وكتبت عنه أشياء فرميتُ بها)^(٢).
 وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ الْآجَرِيُّ: سَأَلْتُ أَبَا دَاوُدَ عَنِ عِمْرَانَ الْعَمِّيِّ، فَقَالَ: (مِنْ أَصْحَابِ الْحَسَنِ، وَمَا سَمِعْتُ إِلَّا خَيْرًا)^(٣).
 وقال أبو حاتم: (ما بحديثه بأسٌ، قليل الحديث).
 وذكره ابن حبان في "الثقات" (٥/٢٢٤)، وقال: (يُخْطِئُ)^(٤).

(١) هذا غير: "عمران بن داوود - بالرأى في آخره - العمِّي، أبو العوام القطان البصري"، المترجم في "تهذيب الكمال" (٢٢/٣٢٨)، فلينتبه لذلك، وسيرد ذكره في بعض الحواشي الآتية قريباً.
 (٢) قال الحافظ ابن حجر في "اللسان" (٤/٣٤٩): (هذا إنما قاله يحيى القطان في "عمران بن داوود القطان"، كذا قرأت بخط الحسيني)، قلت: وصنيع البخاري في "التاريخ الكبير" (٦/٤٢٩) يؤيد هذا، فإنه فرّق بين "عمران العمِّي" الراوي عن أنس، وبين "عمران العمِّي" آخر، وذكر في ترجمة الأخير منهما قول يحيى القطان هذا.
 ويؤكد هذا أيضاً أن يحيى القطان لقي "عمران بن داوود" ولم يرو عنه، قاله عمرو بن علي الفلاس، وابن معين، كما في ترجمة "عمران" من "تهذيب الكمال" (٢٢/٣٢٩).
 (٣) قول أبي داود هذا ذكره المزي في "تهذيب الكمال" (٢٢/٣٣٠) في ترجمة "عمران بن داوود القطان"، والظاهر لي أن الأمر بخلاف ذلك، ذلك أن أبا داود ممن يفرق بين "عمران العمي" وبين "عمران بن داوود"، فأتى على "عمران العمي" وعده من أصحاب الحسن، كما هنا، وأما "عمران بن داوود" فكان يُضَعَّفُ، قال أبو الآجري - كما في "سؤالاته" (١/٤١٨) -: (سمعتُ أبا داودَ ذَكَرَ عِمْرَانَ الْقَطَانَ، فَقَالَ: ضَعِيفٌ، أَفْتَى فِي أَيَّامِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَسَنِ بَفْتَاوَى شَدِيدَةٍ، فِيهَا سَفْكُ دِمَاءٍ، وَسُئِلَ عَنْهُ مَرَّةً - كَمَا فِي "سؤالات الآجري" (١/٤١٩) -: فَقَدِمَ عَلَيْهِ أَبُو هَلَالٍ الرَّاسِي تَقْدِيمًا شَدِيدًا).

فتبين مما سبق أن أبا داود إنما أتى على "عمران العمي" لا على "عمران القطان"، كما أوهمه صنيع المزي رحمه الله، ثم وجدتُ الذهبي في "الميزان" ذكر ثناء أبي داود في ترجمة "عمران العمي" ولم يذكره في ترجمة "عمران القطان"، والله أعلم

وقال ابن عدي: (وعمران هذا ليس هو بالمعروف في الرواة، كما قال يحيى القطان، وليس له من الحديث إلا اليسير).

فالظاهر لي أنه صدوق لا بأس به، وكان قليل الحديث، والله أعلم.

ولم أقف على سنة وفاته، لكنه (من صغار التابعين) كما قال الذهبي في "تاريخ الإسلام" (٢). ينظر: "التاريخ الكبير" (٤٢٨/٦)، و"ضعفاء العقيلي" (٣٠٧/٣)، و"الجرح والتعديل" (٣٠٣/٦)، و"سؤالات الآجري" (٣٢٤/١)، و"الكامل" (٩١/٥)، و"المجروحين" (١٢٣/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٢٢٤/٥) و(٢٤٤/٧)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢١٩/٢)، و"تاريخ الإسلام" (٣٧٥/١٠)، و"لسان الميزان" (٣٤٩/٤) و(٣٥٢/٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن لا بأس به، وذلك لحال عمران العمي، لكن يشهد له حديث أسامة بن شريك السابق، فيرتقي به إلى درجة الصحيح لغيره، والله أعلم.

(١) فرق ابن حبان بين ثلاثة، وهم:

"عمران بن قدامة" غير منسوب، و"عمران العمي" الذي يروي عن أنس، و"عمران العمي" الذي يروي عن الحسن. فذكر الأول والثاني في كتابه "الثقات"، وأما الثالث فذكره في كتابه "المجروحين".

أما "عمران بن قدامة" فعده في طبقة أتباع التابعين، وقال عنه (٢٤٤/٧): (عمران بن قدامة، يروي عن البصريين، روى عنه: زيد العمي، وأهل البصرة).

وأما "عمران العمي" - الراوي عن أنس - فعده في طبقة التابعين، وقال عنه (٢٢٤/٥): (عمران العمي، يروي عن أنس بن مالك، عداؤه في أهل البصرة، روى عنه: جعفر بن برقان، وحرث بن ميمون، يُخطئ).

وأما "عمران العمي" - الذي يروي عن الحسن -، فذكره في كتابه "المجروحين" (١٢٣/٢) وقال عنه: (عمران العمي، من أهل البصرة، يروي عن: الحسن، روى عنه: حماد بن مسعدة، والبصريون، ومن زعم أنه عمران القطان فقد وهم، وكان عمران العمي اختلط حتى كان لا يدري ما يُحدثُ به، كتب عنه يحيى القطان أشياء، ثم رمى بها ولم يُحدث عنه).

وفي ظني أن هؤلاء الثلاثة هم في الواقع شخص واحد، هو صاحب الترجمة، لكن وصفه بـ"الاختلاط" لم أقف عليه في شيء المصادر التي بين يدي، وأما رمي يحيى القطان بما كتبه عنه، فقد مضى أن ذلك في "عمران بن داود" لا في صاحب الترجمة، والله أعلم.

(٢) قلت: ذكره الذهبي في "تاريخه" في الطبقة السابعة عشرة، وهم من مات بين سنة ١٦١-١٧٠، وفي ظني أن ذكره في هذه الطبقة فيه بعد، فإن من كان كذلك يُعد أن يروي عن أنس بن مالك رضي الله عنه المتوفى سنة (٩٢هـ)، والله أعلم.

(١٠٤) قال أبو داود في "سننه" (٧/٤ رقم ٣٨٧٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، ثنا يزيدُ بنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا، وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ».

تفريجه:

أخرجه من طريق أبي داود: البيهقي في "الكبرى" (٥/١٠ رقم ١٩٤٦٥).

- أخرجه أبو نعيم في "الطب النبوي" (١٨٥/١ رقم ٢٦) من طريق يزيد بن هارون، بمثله.
- وأخرجه الدولابي في "الكنى والأسماء" (٧٦٠/٢ رقم ١٣١٥)، والطبراني في "الكبير" (٢٤/٢٥٤ رقم ٦٤٩) من طريق علي بن عيَّاش، بنحوه.
- وأخرجه ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٨٢/٥) من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، بنحوه.

ثلاثتهم: (يزيد بن هارون، وعلي بن عيَّاش، وسليمان بن عبد الرحمن) عن إسماعيل بن عيَّاش^(١)، به.

(١) تنبيه: أورد الطبراني هذا الحديث ضمن مسانيد النساء، تحت مسند أم الدرداء، ولذا لم يرد في إسناده ذكر لـ"أبي الدرداء"، فصار الحديث عنده من رواية أم الدرداء عن رسول الله ﷺ، لا من رواية زوجها أبي الدرداء، وهذا الاختلاف في إسناده الطبراني لسبب أدري ما شأنه، هل هو من قبيل الوهم والغلط، أم هو من قبيل التصحيف والسقط؟، وصنيع الطبراني من إيراد الحديث ضمن مسانيد النساء يرجح عندي الاحتمال الأول، فالظاهر أن الحديث وقع له على هذا النحو، لكن يبقى السؤال: هل هذا الوهم من قبيل الطبراني نفسه، أم هو من قبيل شيخه أحمد بن عبد الوهَّاب الحوطي [صدوق، "التقريب" (ص ٨٢)]؟، ذلك أن الدولابي يروي الحديث عن شيخه محمد بن عوف الطائي [ثقة حافظ، "التقريب" (ص ٥٠٠)] عن علي بن عيَّاش [ثقة ثبت، "التقريب" (٤٠٤)] على الجادة، فبينت رواية الدولابي أن الحديث عند علي بن عيَّاش على الصواب، فالله أعلم.

تنبيه ثان: سقط من إسناده ابن عبد البر ذكر (أم الدرداء)، فصار الحديث عنده من رواية أبي عمران الأنصاري عن أبي الدرداء مباشرة، فهل هذا أيضاً من قبيل الوهم والغلط، أم أنه من قبيل التصحيف والسقط؟، كلا الأمرين وارد، فإن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وإن كان ثقة -على المختار-، إلا أن له ما يُنكر، قال عنه أبو حاتم: (صدوق مستقيم الحديث، ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حدّ لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم، وكان لا يُميز)، وقال الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثق": (احتج به البخاري، وهو حافظ يأتي بمناكير كثيرة).

رجال الإسناد:

• محمد بن عبادة الواسطي.

هو: محمد بن عبادة - بفتح العين والموحدة المخففة - الواسطي، صدوق فاضل، من الحادية عشرة، أخرج له البخاري وأبو داود وابن ماجه. ينظر: "الكاشف" (١٨٤/٢)، و"التقريب" (ص ٤٨٦)

• يزيد بن هارون.

هو: يزيد بن هارون بن زاذي - ويُقال: زاذان - بن ثابت السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي. أحد الحفاظ الثقات الأثبات، متفق على ثقته وإتقانه وجلالة قدره. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٠).

• إسماعيل بن عياش.

هو: إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي. خلاصة القول فيه أنه: ثقة في روايته عن أهل بلده الشاميين، ضعيف في روايته عن غيرهم، وعلى هذا التفصيل اتفقت كلمة جماهير النقاد. وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥).

• ثعلبة بن مسلم.

هو: ثعلبة بن مسلم الخثعمي الشامي. ترجمه البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في "الثقات" على عادته، وأما الحفاظ فقال عنه في "التقريب": (مستور)، وهو الظاهر. من الخامسة، أخرج له أبو داود وابن ماجه في "التفسير". ينظر: "التاريخ الكبير" (١٧٥/٢)، و"الجرح والتعديل" (٤٦٤/٢)، و"ثقات ابن حبان" (١٥٧/٨)، و"الكاشف" (٢٨٤/١)، و"التقريب" (ص ١٣٤).

ومن المحتمل أيضاً أن يكون هذا من قبيل غلط النسخ، بسبب انتقال البصر من موضع إلى موضع، وهذا وارد أيضاً، لكن يُعكّر على هذا الاحتمال أنه على هذا النحو في عددٍ من النسخ الخطية، كما أفاده محققوا "التمهيد" (٥٩٣/٢٢) في طبعته الجديدة، طبعة "مركز هجر للبحوث والدراسات"، ضمن موسوعة شروح "الموطأ"، فالله أعلم.

• أَبُو عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ.

هو: سليمان -أو: سُلَيْمٌ^(١) - بنُ عبدِ اللهِ، أبو عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيُّ الشَّامِيُّ، مولى أمِّ الدَّرْدَاءِ، صدوقٌ، من الرابعة، وحديثه عن النبي ﷺ مرسلٌ، أخرج له أبو داود. ينظر: "الكاشف" (٤٤٧/٢)، و"التقريب" (ص ٦٦١).

• أُمُّ الدَّرْدَاءِ.

هي: هُجَيْمَةٌ -وقيل: جُهَيْمَةٌ- الأَوْصَابِيَّةُ الدَّمَشْقِيَّةُ، زوجُ أبي الدَّرْدَاءِ، ويقال لها: أمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّغْرَى، ثقةٌ فقيهةٌ، من الثالثة، ماتت سنة إحدى وثمانين، أخرج لها الجماعة. ينظر: "الكاشف" (٥٢٣/٢)، و"التقريب" (ص ٧٥٦).

• أَبُو الدَّرْدَاءِ.

هو: عُيُومِرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ. صحابيٌّ جليلٌ، وكان عابداً. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٢).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ؛ لجهالة ثعلبة بن مسلم^(٢)، لكن يشهد لموطن الشاهد منه -الأمر بالتداوي- حديثُ أسامة بن شريك السابق، فيرتقي بهذا الشاهد إلى درجة الحسن لغيره.

(١) قال الحافظ في "التهذيب" (٢٠٣/١٢): (قال الحاكم أبو أحمد في "الكنى": أخرج محمد بن إسماعيل في "التاريخ" في باب "سُلَيْمٍ" وباب "سليمان"، وهو بـ"سليمان" أشبه، وكأَنه غَلِطَ في نَقْلِهِ، فَاسْقَطَ التَّوْنَ، وَرَبْمَا يَقَعُ لَهُ الْخَطَأُ لَا سِيْمَا فِي الشَّامِيِّينَ، وَقَلَّدَهُ مُسْلِمٌ مِنْ كِتَابِهِ فِتَابَعَهُ عَلَى خَطِيئِهِ).

ونقل كلام الحاكم بطوله: ابنُ عساکر في "تاريخ دمشق" (٣٤١/٢٢-٣٤٢) لكنه وقع في المطبوع منه تصحيفٌ شنيعٌ، حيث وردت العبارة فيه هكذا: (وهو بـ"سُلَيْمٍ" أشبه)، وسياق كلام الحاكم في أوله وآخره يدل على أنه يرجح اسم "سليمان"، فليتنبه لذلك، والله أعلم.

(٢) إعلال المنذري في "مختصر السنن" (٣٥٧/٥)، وصدر الدين المناوي في "كشف المناهج والتناقيح" (٩٥/٤)، وابن عبد الهادي في "الخرر" (ص ٦٧٦) الحديث بـ"إسماعيل بن عياش" غير متجه، فإن إسماعيل ثقة إذا روى عن أهل بلده الشاميين، وشيخه هنا "ثعلبة بن مسلم" شاميٌّ حمصيٌّ، فرواية إسماعيل عنه صحيحة لا مطعن فيها عليه، والله أعلم.

تنبيه: ظن العلامة الألباني -كما في كتابه "غاية المرام" (ص ٥٣)- أن قول الذهبي في "الميزان" (٩٣/٢): (ثعلبة بن مسلم الخثعمي، عن: أبي بن كعب [كذا، وصوابه: أبي كعب]، وعنه: إسماعيل بن عياش بخبر منكر) أنه يعني به هذا الحديث، والواقع أن الذهبي عنى بكلامه هذا حديثاً آخر غير هذا الحديث، أبان عنه في كتابه "المغني في الضعفاء" (١٢٣/١) حيث قال: (ثعلبة بن مسلم الخثعمي، عن: كعب [كذا، وصوابه: أبي كعب]، وعنه: إسماعيل بن عياش، بخبر منكر في السؤاك والشوارب).

والحديث صحَّ إسناده ابنُ الملقن في "تحفة المحتاج" (٩/٢)، وحسنه ابنُ مفلح في "الآداب الشرعية" (٣٣٦/٢)، وأما النووي فقال في "خلاصة الأحكام" (٩٢٢/٢): (رواه أبو داود بإسنادٍ فيه ضعيفٌ، ولم يُضعفه)، وبمثله في "المجموع" (٩٦/٥)، والله أعلم.

وحديثُ السَّوَالِكِ والشَّوَارِبِ الذي عناه الذهبيُّ هو: ما أخرجه الإمامُ أحمدُ في "المسند" (٢٤٣/١ رقم ٢١٨١)، والطبرانيُّ في "الكبير" (٤٣١/١١ رقم ١٢٢٢٤)، والبيهقيُّ في "الشعب" (٢٤/٣ رقم ٢٧٦٥) من طريقِ إسماعيلَ بنِ عيَّاشٍ، عن ثعلبةَ بنِ مُسلمٍ الحنَظليِّ، عن أبي كعبٍ مولىِ ابنِ عَبَّاسٍ، عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عن النبيِّ ﷺ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ أَبْطَأَ عَنْكَ جَبْرِيلُ عليه السلام فَقَالَ: «وَلَمْ لَا يُبْطِئُ عَنِّي وَأَنْتُمْ حَوْلِي لَا تَسْتُنُّونَ، وَلَا تَقْلَمُونَ أَظْفَارَكُمْ، وَلَا تَقْصُونَ شَوَارِبَكُمْ، وَلَا تُنْفُونَ رَوَاجِبَكُمْ»، والله أعلم.

(١٠٥) قال الإمام مسلمٌ في "صحيحه" (١٧٣٠/٤ رقم ٢٢٠٧):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ يَحْيَى -وَالْفِظُّ لَهُ-: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا، أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَهْبٍ طَبِيبًا، فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا، ثُمَّ كَوَّاهُ عَلَيْهِ».

تخریجه:

- أخرجه مسلمٌ أيضاً (١٧٣٠/٤) من طريق جرير، بنحوه.
- وأخرجه مسلمٌ أيضاً (الموضع السابق) من طريق سفیان، بنحوه.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٥/٤ رقم ٣٨٦٤)، وأحمد في "المسند" (٣/٣١٥ رقم ١٤٤١٩) من طريق أبي معاوية، بمثله، وليس في رواية أبي داود: «ثم كَوَّاهُ عَلَيْهِ».
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١١٥٦/٢ رقم ٣٤٩٣)، وأحمد أيضاً (٣/٣٧١ رقم ١٥٠٣١) من طريق محمد بن عبيد، بنحوه.
- أربعتهم: (جرير، وسفيان، وأبو معاوية، ومحمد بن عبيد) عن الأعمش، به، وليس في رواية جرير وسفيان ومحمد بن عبيد قوله: «فَقَطَعَ مِنْهُ عِرْقًا».
- وأخرجه مسلمٌ (الموضع السابق)، وأحمد (٣/٣٠٤ رقم ١٤٢٩٦) من طريق شعبة.
- وأخرجه أحمد (٣/٣٠٣ رقم ١٤٢٩١) من طريق هشيم.
- كلاهما: (شعبة، وهشيم) عن الأعمش، به، وليس في روايتهما بعثُ الطَّيِّبِ وَقَطَعَ الْعِرْقِ.

(١٠٦) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٧١/٥ رقم ٢٣٢٠٤):

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ ذُكْوَانَ،
عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا بِهِ جُرْحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« ادْعُوا لَهُ طَبِيبَ بَنِي فَلَانٍ »، قَالَ: فَدَعَوُهُ فَجَاءَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيُغْنِي الدَّوَاءُ
شَيْئًا؟ فَقَالَ: « سُبْحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً ».

تخريجه:

هذا الحديث يرويه هلال بن يساف، واختلفَ عليه من وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن ذكوان، عن رجلٍ من الأنصار، عن النبي ﷺ.

رواه عنه على هذا الوجه: منصور بن المعتمر، وعنه: سفيان الثوري.

- أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٣٧١/٥ رقم ٢٣٢٠٤)، وأحمد بن منيع في
"مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤/٤٢٥ رقم ٣٨٧٤) - كلاهما عن
إسحاق بن يوسف.

- وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦/٣٠٩٧ رقم ٧١٥٠) من طريق القاسم
بن الحكم العرني.

كلاهما: (إسحاق بن يوسف، والقاسم العرني) قالا: حدَّثنا سفيان الثوري، بمثله.

**الوجه الثاني: عنه، عن النبي ﷺ، مرسلًا، ليس فيه: «ذكوان»، ولا «شيخه
الأنصاري».**

رواه عنه على هذا الوجه:

١. عمرو بن دينار [ثقةٌ ثبتٌ، "التقريب" (ص ٤٢١)]، ورواه عنه:

أ- سفيان بن عيينة [ثقةٌ حافظٌ فقيهٌ إمامٌ حجةٌ، أثبت الناس في عمرو بن دينار،

"التقريب" (ص ٢٤٥)].

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنّف" (٣١/٥ رقم ٢٣٤١٤) -ومن طريقه: أبو نعيم في "الطب النبوي" (١٨٩/١ رقم ٣٣)، ابن عبد البر في "الاستذكار" (٤١٣/٨) -.

- وأخرجه الشهاب القضاعي في "مسنده" (١٧/٢ رقم ٧٩٦)^(١)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٥٢٥/٢) كلاهما من طريق الحسن بن محمد الزعفراني.
كلاهما: (أبو بكر بن أبي شيبة، والحسن بن محمد الزعفراني) قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، بمثله.

ب- حسان بن إبراهيم الكرماني [صدوقٌ يُخطيءُ، "التقريب" (ص ١٥٧)].

- أخرجه أبو نعيم في "الطب النبوي" (١٨٩/١ رقم ٣٤ و ٣٥) قال: أخبرنا محمد بن أحمد في كتابه، ثنا عبد الله بن محمد البغوي، ثنا محمد بن كليب^(٢)، عن حسان بن إبراهيم، بمثله.

الترجيح بين الوجهين:

بالنظر في الوجهين السابقين وروايتهما يتبين أنّ مدارها على جماعةٍ من الثقات الأثبات، فالوجهان متساويان في القوة فيما يظهر.
وعليه فالذي يظهر لي أنّ الوجهين محفوظان عن هلال بن يساف، فتارة ينشط فيروي الحديث موصولاً، وتارة يرسله طلباً للتخفيف وإيثاراً للاختصار، على حسب نشاطه وكسله.
وثمة احتمالٌ آخرٌ قويٌّ، وهو أنّ يكون المرسل -بكسر السين المهملة- للرواية هو: "سفيان بن عيينة"، لا "هلال بن يساف"، ذلك أنّ ابن عيينة معروفٌ بقصر الأسانيد، قال الخطيب في "الكفاية" (ص ٤١٧): (كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيراً في حديثه، فيرويه تارة مسنداً مرفوعاً، ويقفه مرّةً أخرى قصداً واعتماداً)، فمن المحتمل أنّ يكون ابن عيينة هو الذي وقف الإسناد على هلال بن يساف.

فالخلاصة أنّ الوجهين صحيحان، واختلافهما ليس من باب التعارض والاضطراب، والله أعلم.

(١) سقط من إسناده ذكر (عمرو بن دينار)، فليستدرك.

(٢) هو: محمد بن كليب بن يزيد بن سنان، أبو عبد الله البصريّ، قال الخطيب البغدادي: (كان ثقةً).

ينظر: "تاريخ بغداد" (١٩٥/٣)، و"تاريخ الإسلام" (٣٨٣/١٦).

تنبيه: روي الحديث عن حسان بن إبراهيم عن عمرو بن دينار من وجهٍ آخر، سيأتي ذكره قريباً.

رجال الإسناد:

• إسحاق بن يوسف.

هو: إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، أبو محمد الواسطي، المعروف بـ "الأزرق".
روى عن: سفيان الثوري، وعبد الملك بن أبي سليمان وغيرهما.
وعنه: الإمام أحمد، وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهما.
ثقة عابد إمام، متفق على ثقته وجلالة قدره.

من التاسعة، مات سنة خمس وتسعين ومائة، وله ثمان وسبعون سنة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٣٨/٢)، و"تهذيب الكمال" (٤٩٦/٢)، و"الكاشف" (٢٤٠/١)، و"التهذيب" (٢٢٥/١)،
و"التقريب" (ص ١٠٤).

• سفيان.

هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.
الإمام الحافظ الحجة، أمير المؤمنين في الحديث.
تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

• منصور.

هو: منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب - بمثناة ثقيلة ثم موحدّة - الكوفي.
روى عن: هلال بن يساف، والحكم بن عتيبة، وغيرهما.
وعنه: سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس وغيرهما.
أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، قال ابن مهدي، وأحمد، وإبراهيم بن موسى الرازي، والعجلي:
(منصور أثبت أهل الكوفة)، وقال سفيان الثوري: (ما خلفت بعدي بالكوفة، آمن على
الحديث من منصور بن المعتمر)، وقال ابن المديني: (إذا حدثك عن منصور بن المعتمر ثقة فقد
ملأت يديك، لا تريد غيره).

ولذا قال النووي: (اتفقوا على توثيقه وجلالته وإتقانه وزهده وعبادته).

من الخامسة، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الجرح والتعديل" (١٧٧/٨)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (٤١٦/٢)، و"تهذيب الكمال" (٥٤٦/٢٨)،
و"الكاشف" (٢٩٧/٢)، و"التهذيب" (٢٧٧/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٤٧).

• هَلَالُ بْنُ يَسَافٍ.

هو: هلالُ بنُ يسافٍ - بكسرِ التَّحْتَانِيَّةِ، ثم مهملهٌ ثم فاءٌ-، ويقال: بنُ إسافِ الأشجعيِّ، مولاهم، أبو الحسن الكوفيُّ.

روى عن: ذكوان، وسويد بن مقرن المزني وغيرهما.

وعنه: منصور بن المعتمر، وعمرو بن دينار وغيرهما.

ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه.

من الثالثة، أخرج له البخاريُّ تعليقاً، ومسلمٌ والأربعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٥٣/٣٠)، و"الكاشف" (٣٤٣/٢)، و"التهذيب" (٧٦/١١)، و"التقريب" (ص٥٧٦).

• ذَكْوَانُ.

هو: ذكوانُ أبو صالحِ السَّمَانُ الزِّيَّاتُ - كان يَجَلِبُ السَّمْنَ والزَّيْتَ إلى الكوفةِ - المدنيُّ، مولى جويريةَ بنتِ الأحمسِ العُظفانيِّ.

روى عن: أبي هريرة، وجابر بن عبد الله وغيرهما.

وعنه: هلال بن يساف، والأعمش، وخلقٌ غيرهما.

أحدُ الأئمةِ الثقاتِ الأثباتِ، قال الإمامُ أحمد: (هو ثقةٌ ثقةٌ، من أجلِّ النَّاسِ وأوثقِهِم).

وقال النووي: (اتفقوا على توثيقه وجلالته).

من الثالثة، مات سنة إحدى ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٤٥٠/٣)، و"تهذيب الأسماء واللغات" (٥٢٥/٢)، و"تهذيب الكمال" (٥١٣/٨)، و"الكاشف"

(٣٨٦/١)، و"التهذيب" (١٨٩/٣)، و"التقريب" (ص٢٠٣).

• رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.

لم أعرفه، ولم أقف على من عيَّنه^(١)، والظاهر أنه صحابيٌّ، كما يدل عليه صنيعُ الإمامِ أحمدَ، وأبي نُعيمِ الأصفهانيِّ.

(١) قال العلامة الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٨٧٥/٦ رقم ٢٨٧٣): (لا أستبعد أن يكون هو جابر بن عبد الله الذي في الإسناد الأول، فإنه من الأنصار).

يعني بـ"الإسناد الأول" ما رواه ابن الحَمَّامِي الصوفي في "منتخب من مسموعاته" (١/٣٥) - كما في "السلسلة الصحيحة" - عن حسان بن إبراهيم الكرماني، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله أن رسولَ الله ﷺ عاد مريضاً، فقال: «ألا تدعوا له طيباً؟»، قالوا: يا رسول الله و أنت تأمرنا بهذا؟ قال: فقال ﷺ: «إن الله عزَّ وجلَّ لم يُنزل داءً إلا أنزل معه دواءً».

أما الإمام أحمد فقد أورد الحديث في كتابه "المسند" تحت عنوان: "أحاديثُ رجالٍ من أصحابِ النبي ﷺ".

وأما أبو نُعَيْمٍ فأورد الحديثَ في كتابه "معرفة الصحابة" تحت عنوان: (ذكر من رُوِيَ عنه من الأنصار ولم يُسَمَّوا)، ثم قال: (ذكَوانُ عن رجلٍ من خِزَاعَةَ)، ثم ساق الحديثَ موصولاً من رواية سفيان الثوري، لكن ليس في الرواية التي ساقها بيانُ أن الرجلَ الأنصاريَّ خِزَاعِيٌّ، فلعله وقف على روايةٍ أخرى فيها بيان ذلك، والله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد رجاله ثقاتٌ أثباتٌ، من رجال الجماعة، سوى هذا الرجلِ الأنصاريِّ المبهَمِ، فإنَّ كان صحابياً - كما يدل عليه صنيع الإمام أحمد وأبي نُعَيْمٍ، وهو الظاهر - فيكون الحديث حينئذٍ صحيحٌ؛ لأنَّ الصحابةَ كلُّهم عدولٌ، وجهالة أحدهم لا تضر. وأما إن كان تابعياً - وهو محتملٌ - فيصبح الحديثُ ضعيفاً؛ لإرساله، والله أعلم.

قال الألباني عقبه: (وهذا إسنادٌ جيّدٌ، رجاله رجالُ الشيخين، على ضعفٍ يسيرٍ في الكرمانيّ أشار إليه الحافظ بقوله في "التقريب": (صدوقٌ يخطيء)، ولذلك أورده الذهبي في "معرفة الثقات المتكلم فيهم بما لا يُوجبُ الردَّ") انتهى كلامه رحمه الله.

قلت: ما ذكره الشيخ رحمه الله محتملٌ، لكن إن ثبت ما قاله أبو نُعَيْمٍ عن الرجلِ الأنصاريِّ أنه خِزَاعِيٌّ، فيُنظَرُ هل جابر بن عبد الله السَّلَمي - بفتح المهملة - خِزَاعِيٌّ أم لا؟.

ثم إن في رواية ابن الحَمَّامِي هذه إثباتٌ وجهٍ آخرَ عن "عمرو بن دينار"، فيكون حَسَّانُ بن إبراهيم الكِرْمَانِيُّ قد روى الحديث عن "عمرو بن دينار" على الوجهين، وهذا إما أن يكون اضطراراً من حَسَّانُ بن إبراهيم، أو ممن دونه، فلا بد من النظر في إسناد ابن الحَمَّامِي حتى يتسنى للنَّاظِرِ الحكمَ بأحدِ الوجهين، وترجيحَ أحدِ الاحتمالين، وجزءُ ابن الحَمَّامِي هذا لم أقف عليه، ولا أعلمه مطبوعاً، فالله أعلم.

(١٠٧) قال البخاري في "صحيحه" (٢٣٩٦/٥ رقم ٦١٧٥):

حدثنا عمران بن ميسرة، حدثنا ابن فضيل، حدثنا حصين، قال أبو عبد الله: وحدثني أسيد بن زيد، حدثنا هشيم، عن حصين قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَأَجِدُ النَّبِيَّ يَمُرُّ مَعَهُ الْأُمَّةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ النَّفَرُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الْعَشْرَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ مَعَهُ الْخَمْسَةُ، وَالنَّبِيُّ يَمُرُّ وَحْدَهُ، فَانظُرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، هَؤُلَاءِ أُمَّتِي؟، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَانظُرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ كَثِيرٌ، قَالَ: هَؤُلَاءِ أُمَّتُكَ، وَهَؤُلَاءِ سَبْعُونَ أَلْفًا قَدَّامَهُمْ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ، قُلْتُ: وَلِمَ؟، قَالَ: كَانُوا لَا يَكْتُمُونَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فقام إليه عكاشة بن محصن، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «اللهم اجعله منهم»، ثم قام إليه رجل آخر قال: ادع الله أن يجعلني منهم، قال: «سبقتك بها عكاشة».

تخرجه:

- أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٥٧/٥ رقم ٥٣٧٨)، ومسلم في "صحيحه" (٢٠٠/١ رقم ٢٢٠) من طريق محمد بن فضيل.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢٣٧٥/٥ رقم ٦١٠٧)، وأحمد في "المسند" (٣٢١/١ رقم ٢٩٥٥) من طريق شعبة.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٧٠/٥ رقم ٥٤٢٠) و(١٢٥١/٣ رقم ٣٢٢٩) من طريق حصين بن نمير.

- وأخرجه مسلم أيضاً (١٩٩/١ رقم ٢٢٠) من طريق سَعِيدُ بنِ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، وزاد فيه: «لا يَرْقُونَ»^(١)، بدل «لا يَكْتُونُ».
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٢٧١/١ رقم ٢٤٤٨) من طريق سُرَيْجِ ثَنَا هُشَيْمٌ.
 - وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٦٣١/٤ رقم ٢٤٤٦)، والنسائي في "الكبرى" (٣٧٨/٤ رقم ٧٦٠٤) من طريق عَبَثَرِ بنِ الْقَاسِمِ.
- خمستهم: (ابن فَضَيْلٍ، وشعبة، وحُصَيْنٌ، هُشَيْمٌ، وَعَبَثَرٌ) عن حُصَيْنِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، به.

(١) هذه اللفظة: «لا يَرْقُونَ» تفرَّدَ بذكرها سعيد بن منصور عن هشيم، و"سعيداً" وإن كان ثقةً حافظاً إلا أنه قد وهم في ذكر هذه اللفظة، لأمر:

١. أنه قد رواه عن هشيم جماعة من ثقات أصحابه، وهم: (سريج بن النعمان، وشجاع بن مخلد، وزكريا بن يحيى بن صبيح "زحمويه"، ومحمد بن الصباح) ولم يذكروا هذه اللفظة.

٢. أن الحديث مداره على "حصين بن عبد الرحمن"، وقد رواه عنه جماعة من أصحابه -كما سبق في التخريج-، ولم يذكر واحداً منهم هذه اللفظة في روايته.

٣. أن الحديث قد رواه عن النبي ﷺ بعضُ الصحابة، كعبد الله بن مسعود ؓ -عند أحمد، والبخاري في "الأدب المفرد"-، وعمران بن حصين ؓ -عند مسلم، وأحمد-، ولم يذكرا هذه اللفظة أيضاً.

فتبين مما سبق أن لفظه: «لا يَرْقُونَ» لفظاً "شاذةً"، لا تثبت من جهة الرواية، ولا تصح أيضاً من جهة المعنى، فإن الرقية فيها نفع وإحسان للغير وذلك مستحب مطلوب شرعاً، فكيف يجعل النبي ﷺ ترك الإحسان المأذون فيه سبباً للسبق إلى الجنان، وقد ضَعَفَ هذه اللفظة وحكَمَ بِغَلَطٍ رَاوِيَهَا: شيخ الإسلام ابن تيمية، وتابعه تلميذه ابن القيم -رحمهما الله-، وغيرهما من أهل العلم، والله أعلم. ينظر: "مجموع فتاوى ابن تيمية" (١٨٢/١ و٣٢٨)، و"الرد على البكري" (ص ٢٦١)، و"زاد المعاد" (١/٤٩٥-٤٩٦)، و"فتح الباري" (١١/٤٠٨-٤٠٩)، و"سلسلة الأحاديث الصحيحة" (رقم ٤٧٢).

قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٠ رقم ٥٣٢٨):

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رِيَّاحٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السُّودَاءُ أُمَّتُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنِّي أَصْرَعٌ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتِ صَبَرْتِ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتِ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ»، فَقَالَتْ: أَصْبِرُ، فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ لَا أَتَكَشَّفَ، فَدَعَا لَهَا.

تخریجه:

حديث صحيح، مخرج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخريجه برقم (٥٠).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على مشروعية التداوي^(١)، وهذا محل إجماع بين أهل العلم^(٢)، قال أبو الوليد ابن رشد: (لا اختلاف فيما أعلمه في أن التداوي - بما عدا الكي - من الحجامة وقطع العروق وأخذ الدواء مباح في الشريعة غير محظور)^(٣).
وإنما اختلفوا في درجة هذه المشروعية على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن التداوي مباح، وهو مذهب جمهور الفقهاء^(٤) من الحنفية^(٥)، والمالكية^(٦)، والحنابلة^(٧)، واختلفوا في أيهما أفضل: الفعل أو الترك، على ثلاثة مذاهب^(٨):

- فعله وتركه سواء، وهذا مذهب الإمام مالك، فإنه قال: (لا بأس بالتداوي ولا بأس بتركه).

- تركه أفضل، وهذا هو المنصوص عن الإمام أحمد، فإنه قال - كما في رواية المروذي -: (العلاج رخصة وتركه درجة أعلى منه)، وسأله إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في الرجل يمرض يترك الأدوية أو يشربها؟ قال: (إذا توكل فتركها أحب إلي)، وذكر أبو طالب في كتاب "التوكل" عن أحمد أنه قال: (أحب لمن عقد التوكل وسلك هذا الطريق ترك التداوي من شرب الدواء وغيره) وقد كانت تكون به - أي: الإمام أحمد - علة فلا يُخبر الطبيب بها إذا سأله).

- فعله أفضل، وهذا اختيار جماعة من الحنابلة كالقاضي أبي يعلى وابن عقيل وابن الجوزي وغيرهم، وجزم به ابن هبيرة في "الإفصاح".

(١) وفي هذا ردٌ على من أنكر التداوي من غلاة الصوفية، الذين يزعمون أن الولاية لا تتم إلا إذا رضي العبد بجميع ما نزل من البلاء، وأنه لا يجوز له رفع ذلك البلاء ولا دفعه.

ينظر: "شرح ابن بطال على البخاري" (٣٩٤/٩ و ٤٠٣)، و"شرح النووي على مسلم" (١٩١/٤).

(٢) حكى الإجماع على جوازه: أبو الوليد ابن رشد كما سيأتي، وعبد اللطيف البغدادي في كتابه "الطب النبوي" (ص ١٨١)، والذهبي في "الطب النبوي" (ص ٢٢٠)، والبهوتي في "كشاف القناع" (٧٦/٢).

(٣) "المقدمات والمهدات" (٤٦٦/٣).

(٤) "التمهيد" (٢٧٩/٥)، و"تفسير القرطبي" (١٣٨/١٠-١٣٩).

(٥) ينظر: "الفتاوى الهندية" (٣٥٤/٥)، و"الهداية شرح البداية" (٩٧/٤).

(٦) ينظر: "الكافي في فقه أهل المدينة" (١١٤٢/٢)، و"الفواكه الدواني" (٣٣٩/٢)، و"الشرح الصغير مع حاشية الصاوي" (٧٧٠/٤).

(٧) ينظر: "الآداب الشرعية" (٣٣٣/٢)، و"الإنصاف" (١٠/٦)، و"كشاف القناع" (٧٦/٢).

(٨) ينظر: "الآداب الشرعية" (٣٣٣/٢-٣٣٤)، و"الإنصاف" (١٠/٦-١١).

القول الثاني: أن التداوي مستحب، وهو مذهب الشافعية^(١)، بل قال النووي: هو مذهب جمهور السلف وعامة الخلف^(٢).

وفرق بعض الشافعية بين من قوي توكُّله فالتَّرك في حقه أولى، وبين من ضعُف يقينُه وقَلَّ صبرُه فالدَّوَاةُ في حقه أفضل^(٣).

القول الثالث: أن التداوي واجب، وهو مذهب طائفة قليلة من الشافعية والحنابلة^(٤)، وقيده بعضهم بما إذا ظنَّ نفعه.

هذه أقوال أهل العلم في حكم التداوي، وأقواها القول الأول ثم الثاني، وأما القول الثالث (وجوب التداوي مطلقاً) فمردودٌ لأمرين:

١. أن القول بالوجوب قولٌ متأخراً لم يقل به أحدٌ من السلف، بل عملهم على خلافه، وإنما قال به بعض متأخري الفقهاء كما سبق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (التداوي ليس بواجب عند جماهير الأئمة، وإنما أوجبه طائفة قليلة كما قاله بعض أصحاب الشافعي وأحمد)^(٥)، وقال: (ولست أعلم سالفاً أوجب التداوي)^(٦)، ولذا حكى غير واحد من أهل العلم والطب الإجماع على عدم وجوب التداوي^(٧).

٢. أن القول بالوجوب قولٌ تردُّه السنَّة وأحوالُ أنبياءِ الله وأوليائه، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (التداوي غير واجب، ومن نازع فيه:

خصمته السنَّة: في المرأة السوداء التي خيرها النبي ﷺ بين الصبر على البلاء ودخول الجنة وبين الدعاء بالعافية، فاختارت البلاء والجنة، ولو كان رفع المرض واجباً لم يكن للتخيير موضعٌ كدفع الجوع، وفي دعائه لأبي ﷺ بالحُمى، وفي اختياره الحمى لأهل قُبَاء، وفي دعائه بفناء أُمَّتِه بالطَّعن والطاعون، وفي نهيه عن الفرار من الطاعون.

(١) ينظر: "المهذب مع المجموع" (٩٦/٥)، و"روضة الطالبين" (٩٦/٢)، و"أسنى المطالب" (٢٩٥/١).

(٢) "شرح صحيح مسلم" (١٩١/١٤).

(٣) ينظر: "نهاية المحتاج" (١٩/٣).

(٤) ينظر: "الآداب الشرعية" (٣٣٣/٢)، و"الإنصاف" (١٠/٦)، و"مجموع فتاوى ابن تيمية" (٢٦٩/٢٤)، و"تحفة المحتاج مع حاشية الشرواني والعبادي" (١٨٣-١٨٢/٣).

(٥) "مجموع الفتاوى" (٢٦٩/٢٤).

(٦) "مجموع الفتاوى" (٥٦٤/٢١).

(٧) حكى الإجماع على عدم وجوبه: القاضي عياض -نقله عنه ابن حجر الهيتمي في "تحفة المحتاج" (١٨٢/٣)-، وعلاء الدين ابن البيطار -نقله عنه عبد اللطيف البغدادي في "الطب النبوي" (ص ١٨٢)، والذهبي في "الطب النبوي" (ص ٢٢١)-.

وخصمه حال أنبياء الله المبطلين، الصابرين على البلاء حين لم يتعاطوا الأسباب الدافعة له مثل أيوب عليه السلام وغيره.

وخصمه حال السلف الصالح، فإن أبا بكر الصديق رضي الله عنه حين قالوا له: ألا ندعوا لك الطبيب؟ قال: قد رأي، قالوا: فما قال لك؟ قال: إني فعّالٌ لما أريد، ومثل هذا ونحوه يُروى عن الربيع بن خيثم المخبّث المنيب الذي هو أفضل الكوفيين أو كأفضلهم، وعمر بن عبد العزيز الخليفة الراشد الهادي المهدي وخلق كثير لا يُحصون عدداً^(١). وقال ابن عبد البر: (قد كان من خيار هذه الأمة وسلفها وعلماؤها قومٌ يصبرون على الأمراض حتى يكشفها الله ومعهم الأطباء فلم يعابوا بترك المعالجة، ولو كانت المعالجة سنةً من السنن الواجبة لكان الدمُّ قد لحق من ترك الاسترقاء والتداوي، وهذا لا نعلم أحداً قاله، وكان أهل البادية والمواضع النائية عن الأطباء قد دخل عليهم النقص في دينهم؛ لتركهم ذلك)^(٢).

فَالْخِلاصَةُ أن القول بوجود التداوي مطلقاً قولٌ مردودٌ، مخالفٌ للنص والإجماع.

ولعل أصحاب هذا القول أرادوا بالوجود بعض صور التداوي، لا مطلق التداوي، وهذا ما يمكن أن يُعتدّر به عنهم.

إذا انتفى القول بالوجود، فيبقى الحكم حينئذٍ دائراً بين الإباحة والاستحباب، بناء على اختلافهم في حمل الأمر بالتداوي الوارد في النصوص السابقة:

فذهب القائلون بالإباحة إلى حمل الأمر بالتداوي على الإباحة والإرشاد^(٣)، جمعاً بين النصوص التي فيها الأمر بالتداوي وبين النصوص الأخرى التي فيها الترغيب في تركه توكلاً على الله، كحديث المرأة السوداء، وحديث السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب، وجاء في وصفهم أنهم (الَّذِينَ لَا يَكْتُونُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ)، قالوا: فدل

(١) "مجموع الفتاوى" (٢١/٥٦٣-٥٦٤).

(٢) "التمهيد" (٥/٢٧٨-٢٧٩).

(٣) ينظر: "أربعون باباً في الطب" (ص ٢٠)، و"شرح منتهى الإرادات" (١/٣٤١)، و"غذاء الألباب" (١/٤٥٩)، و"عون والمعبود" (١٠/٢٣٩).

قال ابن النجار الفتوح الحنبلي في "شرح الكوكب المنير" (٣/٢٠): (والضابط في "الإرشاد": أنه يرجع إلى مصالح الدنيا، بخلاف الندب، فإنه يرجع إلى مصالح الآخرة، وأيضاً: الإرشاد لا ثواب فيه، والندب فيه الثواب).

قلت: والتداوي يتعلق بمصلحة البدن، ومصلحة البدن من المصالح الدنيوية، ولذا كان الأمر بالتداوي من قبيل الإرشاد لا الندب، والله أعلم.

هذا الحديثان على أن ترك التداوي أفضل، ومن تداوى فلا حرج عليه؛ للأمر به، فالتداوي (رخصة) كما قال الإمام أحمد^(١)، والأصل في الرخص الإباحة.

وقالوا أيضاً: التداوي يتعلق بمصلحة البدن، ومصلحة البدن من المصالح الدنيوية، وكل ما كان من هذا الباب حمل الأمر فيه على الإرشاد لا الندب كما سبق، والإرشاد لا ثواب فيه، بخلاف الندب، وعلى هذا فالتداوي من جملة المباحات، التي لا يترتب على فعلها ثواب ولا على تركها عقاب.

وأيضاً فقد نُقِلَ عن جماعة من الصحابة والتابعين أنهم لم يكونوا يتداون، بل فيهم من اختار المرض كأبي بن كعب وأبي ذر، ومع هذا فلم ينكر عليهم ترك التداوي^(٢)، فلو كان التداوي واجباً أو مستحباً للحقهم الدم بتركه، ولا يعلم من قال بدم من ترك التداوي، وهذا يدل على أن (التداوي مباح لميل النفوس إليه وسكونها نحوه، لا أنه سنة ولا أنه واجب، ولا أن العلم بذلك علم موثوق به لا يخالف، بل هو خطرٌ وتجربةٌ موقوفةٌ على القدر)^(٣).

وأيضاً مما يقوي القول بأن ترك التداوي أفضل ما في الترك من كمال التسليم والاستسلام لله عز وجل، والرضا بقدره، وتفويض الأمر إليه، والتوكل عليه.

وذهب القائلون بالاستحباب إلى حمل الأمر بالتداوي في النصوص السابقة على الندب والاستحباب^(٤)، وصرفوا الأمر عن ظاهره "الوجوب"؛ للأحاديث الصحيحة الدالة على عدم وجوب التداوي كما سبق، فتعين حينئذ حمل الأمر على الندب والاستحباب.

قالوا: ويؤيد القول باستحباب التداوي "فِعْلُهُ" صلى الله عليه وسلم^(٥)، فقد نُقِلَ عنه في وقائع عدة أنه تداوى وأمر بالتداوي، ونعت لغيره أنواعاً من العلاجات^(٦)، وأمر بإحضار الطبيب لبعض من يمرض من أصحابه، قال ابن القيم: (كَانَ مِنْ هَدْيِهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَ التَّدَاوِي فِي نَفْسِهِ وَالْأَمْرُ بِهِ لِمَنْ أَصَابَهُ مَرَضٌ مِنْ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ)^(٧) قالوا: (ولم يكن صلى الله عليه وسلم يداوم إلا على الأفضل)^(٨).

(١) ينظر: "قوت القلوب" (٢٢/٢).

(٢) "مجموع فتاوى ابن تيمية" (٢٤/٢٦٩).

(٣) "التمهيد" (٥/٢٧٨-٢٧٩).

(٤) ينظر: "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (ص ٣٢٥-٣٢٦)، و"عون المعبود" (١٠/٢٣٩).

(٥) "حاشية الشرواني على تحفة المحتاج" (٣/١٨٢).

(٦) "القبس في شرح موطأ مالك بن أنس" (٣/١١٢٨-١١٢٩).

(٧) "زاد المعاد" (٤/١٠).

(٨) "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (ص ٣٢٦).

وقالوا أيضاً: التداوي من جملة الأسباب التي جعلها الله سبباً في الشفاء، فهو استمساكٌ بما خلقه الله من الأسباب وجعله من سنته في عبادته، فمن ترك الأسباب المشروعة المأمور بها أمرٌ إيجابٌ أو أمرٌ استحبابٌ من جلب المنافع أو دفع المضار وزعم أن تركه لها توكلًا على الله كان ذلك منه قدحاً في الشرع ونقصاً في العقل، فإن التوكل لا ينافي العمل بالأسباب^(١).
هذا حاصل أقوال أهل العلم في المسألة، والظاهر -والله أعلم- أن التداوي يختلف حكمه باختلاف الأحوال والأمراض^(٢):

فتارة يكون واجباً: إذا كان في تركه إلحاق ضرر بالمريض من ذهاب نفسه^(٣)، أو تلف عضو من أعضائه^(٤)، أو حصول إعاقةٍ أو تخلف عقلي مثلاً^(٥)، أو كان المرض سارياً ينتقل ضرره إلى إلى غيره كالأضرار المعدية^(٦)، وكان التداوي في مثل هذه الأحوال يغلب على الظن نفعه، فيجب حينئذٍ، ويأثم الإنسان بتركه، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وحفظ النفس مأموراً به شرعاً، وهو مقصدٌ مهمٌ من مقاصد التشريع.
ولذا قال ابن هبيرة: (لَوْ تَرَكَ تَارِكٌ جُرْحَهُ يَسِيلُ دَمُهُ فَلَمْ يَعْصِبْهُ حَتَّى سَالَ مِنْهُ الدَّمُ فَمَاتَ كَانَ عَاصِيًا لِلَّهِ تَعَالَى قَاتِلًا لِنَفْسِهِ)^(٧).

ويكون التداوي مستحباً: إذا لم يترتب على تركه ضرر على المريض ولا على غيره، وإنما يترتب على تركه بعض المفسد من ضعف البدن ونحوه، أو تفويت بعض المصالح، وكان التداوي في مثل هذه الحال يغلب على الظن الانتفاع به^(٨)، فيندب حينئذٍ.

(١) مستفادٌ من كلامٍ لشيخ الإسلام ابن تيمية في "مجموع فتاويه" (٥٦٤/٢١)، و(١٦٩/٨-١٧٧).

(٢) وهذا هو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع فتاويه" (١٢/١٨)، واختاره أيضاً مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي كما في "مجلة المجمع" (٧٤/٣ج/٧٣١).

(٣) كمرض الزائدة الدودية مثلاً، فإن ترك علاجها يؤدي إلى انفجارها، وربما كانت سبباً في الوفاة، وكترف الدم مثلاً بقطع ونحوه كما قرره جماعة من الفقهاء من وجوب حسم يد السارق بعد قطعها إن خيف عليه الهلاك، ينظر مثلاً: "أسنى المطالب" (١٥٣/٤)، و"حاشية الجمل على شرح المنهج" (١٥٢/٥).

(٤) كمرض "الغغرينا"، وهي موت الأنسجة وتعفنها، وتحدث عادة في أطراف جسم الإنسان، فترك علاجها يؤدي غالباً غالباً إلى تلف العضو ومن ثم استئصاله.

(٥) كمرض "الحمى الشوكية" مثلاً، ترك علاجها يؤدي غالباً إلى تخلف عقلي لدى الأطفال، وإعاقة بدنية لدى الكبار.

(٦) كمرض الكوليرا، والجذام، والطاعون، وغيرها.

(٧) نقله عنه ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٣٣٤/٢).

ومسألة من امتنع عن التداوي حتى مات هل يأثم ويعتبر قاتلاً لنفسه أم لا؟ محل خلاف بين أهل العلم، ينظر فيها: "حاشية ابن عابدين" (٢٩٦/٥)، و"فتاوى شيخ الأزهر جاد الحق" (٦٥/١-٦٧)، و"أحكام الجراحة الطبية" (ص ٢٥٨-٢٦١).

ويكون مباحاً: إذا لم يندرج في الحالتين السابقتين، بحيث لم يترتب على تركه وقوع ضرر، أو حصول مفسدة، أو تفويت مصلحة^(٢)، أو كان التداوي مشكوكاً في نفعه ولم يترتب على تناوله ضرر أو مفسدة، فيباح حينئذٍ.

ويكون مكروهاً: إذا كانت مفاصده تربو على مصالحه، بحيث يخاف منه حدوث مضاعفات أشد من العلة المراد إزالتها، ولم تبلغ هذه المضاعفات درجة الضرر من هلاك نفسٍ أو تلف عضو^(٣).

ويكون محرماً: إذا غلب على الظن أن تعاطي الدواء يترتب عليه وقوع ضرر محقق، من هلاك نفسٍ أو تلف عضو، ونحو ذلك، أو كان بما نهي عنه الشرع، كالخمر مثلاً، أو ترتب عليه كشف عورة من غير حاجة، أو نحو ذلك، فيحرم التداوي في مثل هذه الأحوال، والله أعلم.

(١) كبعض الأمراض المتعلقة بالحساسية في الجلد، والجيوب الأنفية، وكثير من أمراض الأسنان.

(٢) كالصداع اليسير، والزكام اليسير، ونحو ذلك.

(٣) كالتساهل في تناول بعض المسكنات والمهدئات لأدنى عارضٍ، وكان تناولها يسبب له بعض المضاعفات المستقبلية؛ لاحتوائها على مواد كيميائية مؤثرة.

المبحث الثاني تمني المريض الموت

(١٠٨) قال البخاري في "صحيحه" (٢٣٣٧/٥ رقم ٥٩٩٠):

حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ ^(١) لِيَضْرِبَ نَزْلَ بِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مَتَمَّنِيًا لِلْمَوْتِ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتْ الْحَيَاءُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي ». »

تفريجه:

- أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٢٠٦٤/٤ رقم ٢٦٨٠)، وأبو داود في "سننه" (١٨٨/٣ رقم ٣١٠٨)، والترمذي في "جامعه" (٣٠١/٣ رقم ٩٥٤)، والنسائي في "المجتبى" (٣/٤ رقم ١٨٢١)، وفي "الكبرى" (٦٠٠/١ رقم ١٩٤٧)، و(٢٦١/٦ رقم ١٠٨٩٦) و(٢٦٢/٦ رقم ١٠٨٩٨)، وابن ماجه في "سننه" (١٤٢٥/٢ رقم ٤٢٦٥)، وأحمد في "المسند" (١٠١/٣ رقم ١١٩٩٨) و(٢٨١/٣ رقم ١٤٠٢٦) جميعهم من طريق عبد العزيز بن صُهَيْبٍ
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٤٦/٥ رقم ٥٣٤٧)، ومسلمٌ (٢٠٦٤/٤ رقم ٢٦٨٠)، والنسائي في "المجتبى" (٣/٤ رقم ١٨٢٢)، وفي "الكبرى" (٦٠٠/١ رقم ١٩٤٨)، وأحمد (١٦٣/٣ رقم ١٢٦٩٣) و(١٩٥/٣ رقم ١٣٠٤٣) و(٢٠٨/٣ رقم ١٣١٨٨) و(٢٤٧/٣ رقم ١٣٦٠٤) جميعهم من طريق ثابت البناني.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢٦٤٣/٦ رقم ٦٨٠٦)، ومسلمٌ (٢٠٦٤/٤ رقم ٢٦٨٠)، وأحمد (٢٥٨/٣ رقم ١٣٧٣٤) ثلاثتهم من طريق النضر بن أنس.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٨٨/٣ رقم ٣١٠٩)، والنسائي في "الكبرى" (٢٦٢/٦ رقم ١٠٨٩٩) كلاهما من طريق قتادة.

(١) وقع عند أبي داود وحده من رواية عبد العزيز بن صهيب: « لا يدْعُونَ أَحَدُكُمْ بِالْمَوْتِ... ».

- وأخرجه النسائي في "المجتبى" (٣/٤ رقم ١٨٢٠)، وفي "الكبرى" (١/٦٠٠ رقم ١٩٤٦)،
وأحمد (٣/١٠٤ رقم ١٢٠٣٤) كلاهما من طريق حميد الطويل.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٦/٢٦٢ رقم ١٠٩٠٠) وأحمد (٣/١٧١ رقم ١٢٧٧٨)
كلاهما من طريق علي بن زيد.
- خمسهم: (عبد العزيز بن صهيب، وثابت البناني، والنضر بن أنس، وحميد الطويل، وعلي بن زيد)
عن أنس بن مالك به، وألفاظهم متقاربة.

(١٠٩) قال البخاريُّ في "صحيحه" (٦/٢٦٤٤ رقم ٦٨٠٨):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ -اسْمُهُ: سَعْدُ بْنُ عُبَيْدٍ - مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ^(١)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَمَنَّى^(٢) أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِلَّا مُحْسِنًا^(٣) فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ، وَإِمَامًا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ^(٤)».

تفريجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٢/٣٠٩ رقم ٨٠٧٢) من طريق معمر.
- وأخرجه البخاري أيضاً في (٥/٢١٤٧ رقم ٥٣٤٩)، والدارمي في "سننه" (٢/٤٠٣ رقم ٢٧٥٨) كلاهما من طريق شعيب بن أبي حمزة.
- وأخرجه النسائي في "المجتبى" (٤/٢ رقم ١٨١٨)، وفي "الكبرى" (١/٥٩٩ رقم ١٩٤٥) من طريق محمد بن الوليد الزبيدي.
- وأخرجه أحمد أيضاً في (٢/٥١٤ رقم ١٠٦٧٩) من طريق محمد بن أبي حفصة.
- أربعتهم: (معمر، وابن أبي حفصة، وشُعيب، والزُّبيدي) عن الزهري^(٤)، عن أبي عبيد، به.

(١) ويقال: مولى عبد الرحمن بن عوف.

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (١٣/٢٢١): قوله: «لَا يَتَمَنَّى» كذا للأكثر بلفظ النفي والمراد به النهي، أو هو للنهي وأشبع الفتحة، ووقع في رواية الكشميهني [وأي ذرُّ الهروي، كما في "البيونية" (٩/٨٤)] «لَا يَتَمَنَّى» بزيادة نون التأكيد، ووقع في رواية همام المشار إليها «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ وَلَا يَدْعُ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَهُ» فجمع في النهي عن ذلك بين القصد والنطق) وينظر أيضاً: (١٠/١٣٠).

(٣) قال العيني في "عمدة القاري" (٢٥/٦): قوله: «إِمَامًا مُحْسِنًا» تقديره: إمَّا أَنْ يَكُونَ مُحْسِنًا، وكذا التقدير في قوله: «وإِمَامًا مُسِيئًا»، ووقع في رواية أحمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما، وهذا هو الأصل.

وينظر: "شواهد التوضيح" لابن مالك (ص ١٣٩)، و"عقود الزبرجد" للسيوطي (٣/٦٩).

(٤) قد اختلف على الزهري في هذا الحديث من عدة أوجه، وهذا الوجه المذكور هو الوجه المحفوظ عنه، فقد رجَّحه النسائي في "الكبرى" (١/٥٩٩)، والدارقطني في "العلل" (١١/٤٧)، ونقل ترجيح النسائي مَقْرَأً له الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٠/١٢٩) و(١٣/٢٢١)، وللوقوف على تلك الأوجه ينظر: "علل الدارقطني" (مسألة رقم ٢١٢٠).

- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٠٦٥/٤ رقم ٢٦٨٢)، وأحمد (٣١٦/٢ رقم ٨١٧٤) من طريق عبد الرزاق، أخبرنا معمر^(١)، عن همام بن منبه، بنحوه^(٢).
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٣٥٠/٢ رقم ٨٥٩٢) قال: حدثنا حسن، حدثنا عبد الله بن لهيعة، حدثنا أبو يونس سليم بن جبير مولى أبي هريرة، بمعناه. ثلاثهم: (أبو عبيد، ومام بن منبه، وسليم بن جبير) عن أبي هريرة، به.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتَبُ » أي: لعله يرجع عن الإساءة ويطلب الرضا. ينظر: "النهاية في غريب الأثر" (١٧٥/٣)، و"لسان العرب" (٥٧٨/١)، و"تاج العروس" (٣١١/٣).

(١) قال لحافظ في "الفتح" (٢٢١/١٣): (والطريقان محفوظان لمعمر)، يعني هذا الطريق والطريق المذكور سابقاً.
 (٢) ولفظه: « لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ، إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمُرَهُ إِلَّا خَيْرًا ».

(١١٠) قال البخاري في "صحيحه" (٢٣٣٧/٥ رقم ٥٩٨٩):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: أَتَيْتُ خُبَابًا وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعًا فِي بَطْنِهِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ.

تخريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً (٢٣٣٧/٥ رقم ٥٩٨٩)، والنسائي في "المجتبى" (٤/٤ رقم ١٨٢٣)، وأحمد في "المسند" (١١٢/٥ رقم ٢١١١٦) و(٣٩٥/٦ رقم ٢٧٢٥٩) ثلاثتهم من طريق يحيى بن سعيد.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٢٣٦٢/٥ رقم ٦٠٦٦)، ومسلم في "صحيحه" (٤/٤ رقم ٢٠٦٤) (٢٦٨١ رقم)، وأحمد (١٠٩/٥ رقم ٢١٠٩٧) ثلاثتهم من طريق وكيع.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٤٧/٥ رقم ٥٣٤٨) من طريق شعبة.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٢٦٤٣/٦ رقم ٦٨٠٧) من طريق عبدة.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (٤/٤ رقم ٢٠٦٤) (٢٦٨١ رقم) من طريق عبد الله بن إدريس.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق سفيان بن عيينة، وجريير بن عبد الحميد، وعبد الله بن نمير، ومعتمر، وأبي أسامة.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (١١٠/٥ رقم ٢١١٠٦) من طريق يزيد بن هارون.
- جميعهم: (يحيى بن سعيد، ووكيع، وشعبة، وعبدة، وعبد الله بن إدريس، ويزيد بن هارون، وابن عيينة، وجريير بن عبد الحميد، وعبد الله بن نمير، ومعتمر، وأبي أسامة) عن إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، به، بمثله، ووقع فيه عند بعضهم زيادة^(١).

وروي الحديث من وجه آخر:

- أخرجه الترمذي أيضاً (٦٥١/٤ رقم ٢٤٨٣)، وابن ماجه في "سننه" (٢/٢ رقم ١٣٩٤) (٤١٦٣ رقم)، وأحمد في "المسند" (١٠٩/٥ رقم ٢١٠٩٢) ثلاثتهم من طريق شريك.

(١) وهي قوله ﷺ: (وإن أصحاب محمد ﷺ مضوا ولم تنقصهم الدنيا بشيء، وإنما أصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعاً إلا الثراب).

- وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٣/٣٠١ رقم ٩٧٠)، وأحمد في "المسند" (٥/١١٠ رقم ٢١١٠٣) كلاهما من طريق شعبة.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٥/١١١ رقم ٢١١٠٩) و(٦/٣٩٥ رقم ٢٧٢٦٢) من طريق إسرائيل. ثلاثتهم: (شريك، وشعبة، وإسرائيل) عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب، قال: دَخَلْتُ على خَبَّابٍ ... فذكره بلفظٍ مقاربٍ^(١).

(١) وقع في رواية شريك - كما عند الترمذي وابن ماجه - قوله ﷺ: (لقد تطاولَ مَرَضِي [وعند ابن ماجه: طال سقمي] وكُلُّوا أن سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «لا تَمَنَّوْا المَوْتَ» لَتَمَنِّيْتُ، ووقع في رواية شعبة - كما عند الترمذي وأحمد - قوله ﷺ: (ما أعلمُ أحداً من أصحابِ النبي ﷺ لقي من البلاء ما لقيتُ، لقد كنت وما أجْدُ دِرْهَمًا على عهدِ النبي ﷺ، وفي نَاحِيَةِ من بيْتِي أربُعونَ ألفًا، وكُلُّوا أن رسولَ الله ﷺ نَهَانَا - أو: هي - أن نَتَمَنَّى المَوْتَ لَتَمَنِّيْتُ).

(١١١) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٣٩/٦ رقم ٢٦٩١٦):

حدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ -يَعْنِي: بِنَ سَعْدٍ-، عَنِ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنِ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنِ أُمِّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، وَهُوَ يَشْتَكِي، فَتَمَنَّى الْمَوْتَ، فَقَالَ: « يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ، إِنْ كُنْتَ مُحْسِنًا تَزْدَادُ إِحْسَانًا إِلَى حَسَانِكَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ كُنْتَ مُسِيئًا فَإِنْ تُؤَخَّرَ تَسْتَعْتَبُ خَيْرٌ لَكَ، فَلَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ ». .

تفريجه:

- أخرجه الحارث بن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٩٧٥/٢ رقم ١٠٨٢) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٨٩/١ رقم ١٢٥٤) كلاهما من طريق الليث بن سعد.
 - وأخرجه أبو يعلى في "المسند" (٥٠٣/١٢ رقم ٧٠٧٦) من طريق المفضل بن فضالة.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٨/٢٥ رقم ٤٤) من طريق يحيى بن أيوب، وابن لهيعة.
 - وأخرجه الحارث بن أبي أسامة أيضاً - كما في "بغية الباحث" (٩٧٦/٢ رقم ١٠٨٣) -، من طريق عبد الله بن جعفر الزهري، بنحوه، إلا أنه لم يُسَمَّ المريضَ المعاد.
- خمسهم: (الليث، والمفضل، ويحيى، وابن لهيعة، وعبد الله بن جعفر) عن يزيد بن الهاد، به.

رجال الإسناد:

• أبو سلمة الخزاعي.

هو: منصور بن سلمة بن عبد العزيز، أبو سلمة الخزاعي البغدادي، ثقة ثبت حافظ، من كبار العاشرة، مات سنة عشر ومائتين على الصحيح، أخرج له البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود في "المراسيل".
ينظر: "التقريب" (ص ٥٤٧).

• اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ.

هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفَهْمِيُّ، أبو الحارث المصري، ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ إمامٌ مشهورٌ، من السابعة، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "التقريب" (ص ٤٦٤).

• يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ.

هو: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المدني، ثقةٌ مكثُرٌ، من الخامسة، مات سنة تسع وثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "التقريب" (ص ٦٠٢).

• هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ.

هي: هند بنت الحارث الخنعمية، امرأة عبد الله بن شداد بن الهاد، روت عن أم الفضل حديثين، هذا أحدهما، ذكرها ابن حبان في "الثقات"، وقال الحافظ: (مقبولة)، من الثالثة.
ينظر: "الثقات" (٥/٥١٧)، و"تهذيب الكمال" (٣٥/٣٢٢)، و"التهذيب" (١٢/٤٨٤)، و"التقريب" (ص ٧٥٤).

• أُمُّ الْفَضْلِ.

هي: لُبَابَةُ - بتخفيف الموحدة - بنت الحارث بن حزنٍ - بفتح المهملة وسكون الزاي بعدها نون - الهلالية، أم الفضل، زوج العباس بن عبد المطلب، وأخت ميمونة زوج النبي ﷺ، قال ابن حبان: ماتت قبل^(١) زوجها العباس في خلافة عثمان رضي الله عنه، أخرج لها الجماعة.
ينظر: "الإصابة" (٨/٢٧٦)، و"التقريب" (ص ٧٥٣).

الحكم على الحديث:

رجال هذا الإسناد ثقاتٌ مشاهيرٌ، غير هند بنت الحارث الخنعمية، ففيها جهالة، إلا أن جهالتها محتملة؛ لتقدم طبقتها فهي من طبقة كبار التابعين، وأيضاً لم تتفرد بخبرٍ جديدٍ، بل حديثها هذا له شواهد متعددة في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق ذكر بعضها، فالإسناد بهذا أقل أحواله أنه حسنٌ لغيره، والله أعلم.

(١) تنبيه: وهم الحافظ في "التقريب" عندما نقل قول ابن حبان هذا من كتابه "الثقات" (٣/٣٦١)، حيث وردت العبارة في "التقريب" هكذا: (ماتت بعد العباس)، بينما نقل الحافظ العبارة على الصواب في كتابه: "الإصابة" (٨/٢٧٦)، و"التهذيب" (١٢/٤٧٦)، فلعل ما في "التقريب" سبق قلم أو سبق ذهن، والله أعلم.

وأما قول الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرِّجاه)، ففيه نظرٌ، فإن هند بنت الحارث الخثعمية لم يخرج لها الشيخان، بل ليس لها في الكتب الستة حديثٌ واحدٌ، فكيف يكون حديثها على شرط الشيخين؟.

وأما تصحيحه لهذا الحديث فهذا مما لا يشاحح عليه، وقد ذكرت فيما سبق أنَّ الحاكمَ يطلق الصحةَ ويريد بها مطلقَ القبول، فالصحيح عنده يشمل الصحيح والحسن أيضاً، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على النهي عن تمني الموت أو الدعاء به إذا نزل بالإنسان ضرًّا، أو حلَّ به مرضٌ، أو وقع عليه بلاءٌ، أو نحو ذلك من مصائب الدنيا^(١).

والنهي عن تمني الموت محمولٌ على الكراهة لا التحريم، وبه قال عامة الفقهاء^(٢)، بل حكى زين الدين العراقي في "شرح الترمذي" الإجماع على ذلك^(٣)، وترجم أبو داود في "سننه" —(بابٌ في كراهية تمني الموت).

وعلى هذا فيكره للمريض إذا اشتد به الوجع، أو طال به المرض، أن يتمنى الموت أو يدعو به على نفسه، تعجيلاً للاستراحة من مرضه، بل الواجب عليه أن يصبر على ما أصابه، مؤمناً بربه، راضياً بقضائه، مستسلماً لأمره، راجياً ثوابه.

فإن لم يصبر على بلواه وكان متمنياً للموت ولائدً فليقل عندئذ: (اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي) فإن الإنسان لا يدري ما فيه الخير له، الحياة أو الوفاة.

ففي هذا الدعاء نوعٌ تفويض وتسلیم للقضاء، ولهذا أرشد النبي ﷺ إلى الدعاء به، وإن كان الصبر واحتساب الأجر أفضل من الدعاء به، فإن الأصل النهي عن تمني الموت أو الدعاء به.

وَحِكْمَةُ النَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ:

١. أَنَّ فِي طَلْبِ الْمَوْتِ قَبْلَ حُلُولِهِ نَوْعَ اعْتِرَاضٍ وَمَرَاغَمَةٍ لِلْقَدَرِ الْمُحْتَمِومِ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدَرَ آجَالَ الْخَلَائِقِ، وَتَمَنَّى الْمَوْتَ لَا يُؤَثِّرُ فِي زِيَادَتِهَا وَلَا نَقْصِهَا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِنَبَأًا مُّوَجَّلاً﴾ [آل عمران: ١٤٥].

(١) ينظر: "لطائف المعارف" (ص ٦٤٧-٦٦٥)، و"طرح الشريب" (٣/٢٣٢-٢٤٠)، و"الاستذكار" (٧/٤٨٩-٤٩٠)، و"شرح النووي" (٧/١٧-٨)، و"زاد المعاد" (٣/٢١٢)، و"فتح الباري" (١٠/١٢٨-١٣١) و(١٣/٧٦-٧٤) و(٢٢٠-٢٢٢)، و"فيض القدير" (٦/٣٨٨-٤٤٤ و٤٤٥)، و"دليل الفالحين" (٣/٢٢-٢٦)، و"بهجة قلوب الأبرار" (ص ٢٨٨-٢٩١).

(٢) ينظر: "المعني" (٢/١٦٠)، و"الفروع" (٢/١٣٢-١٣٤)، و"كشاف القناع" (٢/٨٠-٨١)، و"المجموع" (٥/٩٦)، و"تحفة المحتاج مع حاشية الشرواني والعبادي" (٣/١٨١-١٨٢)، و"أسنى المطالب" (١/٢٩٨)، و"حاشية ابن عابدين" (٦/٤١٩)، و"بريقة محمودية" (ص ٢٨٨-٢٩١).

(٣) نقله عنه ولده ولي الدين أبو زرعة في "طرح الشريب" (٣/٢٥٣).

٢. أن تمني الموت في هذه الحال مشعرٌ بالتسخطِ والتضجرِ وعدم الرضا بالقضاء، فتمتني الموت غير راضٍ بقدر الله ولا مُسلمٍ لقضائه، وهذا مُنافٍ لما أمر به المؤمن من الصبر على البلاء، وعدم التسخطِ والجزع من القضاء.

٣. أن المؤمن لا يزيدُه عُمرُه إلا خيراً، فإن كان مُحسناً ازدادَ إحساناً إلى إحسانه، وإن كان مُسيئاً تابَ من ذنوبه، ورجعَ إلى ربّه، واجتهدَ في العمل الصالح بعد ذلك، فإذا تمنى الموت فقد تمنى انقطاع عمله الصالح ولا ينبغي له ذلك، فالحياة على هذه الحال خيرٌ من الموت، وهذا المعنى أشار إليه النبي ﷺ، كما في حديث عمّه العباسٍ وحديث أبي هريرة رضي الله عنهما، مع ما في المرض من تكفير السيئات ورفعة الدرجات، والصبر عليه سبيلٌ للجنة والرضوان.

٤. أن تمني الموت استعجالاً للاستراحة جهلٌ وحمقٌ، فإن للموت أهوالاً وشدائدٌ لا عهد للإنسان بشيء منها في الدنيا، فلعل المتمني للموت يصير إلى ما هو أعظم من ضره الذي هو فيه، فإذا جاء مُتمنّاهُ ازدادَ ضجراً إلى ضجره، فيكون كالمستجير من الرمضاء بالنار، ولهذا قال النبي ﷺ: « لا تمنوا الموت، فإن هول المطلع شديدٌ »^(١)، قال ابن رجب - رحمه الله -: « هول المطلع: هو ما يكشف للميت عند حضور الموت من الأهوال التي لا عهد له بشيء منها في الدنيا، من رؤية الملائكة، ورؤية أعماله من خير أو شر، وما يُبشّر به عند ذلك من الجنة والنار، هذا مع ما يلقاه من شدة الموت وكربه وغصبه، قال الحسن: (لو أعلم ابن آدم أن له في الموت راحةً وفرحاً لشققت عليه أن يأتيه الموت؛ لما يعلم من فظاعته وشدته وهوله، فكيف وهو لا يعلم ما له في الموت، نعيمٌ دائمٌ، أو عذبٌ مقيمٌ).

(١) أخرجه أحمد في "المسند" (٣/٣٣٢ رقم ١٤٦٠٤)، وعبد بن حميد في "مسنده" (ص ٣٤٩ رقم ١١٥٥)، وأبو يعلى في "مسنده" - كما في "غاية المقصد" (رقم ٤٧٨٥ و ٥٠٠٠-)، والبزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (رقم ٣٢٤٠ و ٣٤٢٢-)، والحاكم في "المستدرک" (٤/٢٦٨ رقم ٧٦٠٢)، والبيهقي في "الشعب" (٧/٣٦٢ رقم ١٠٥٨٩)، وغيرهم. وإسناده لا بأس به، فقد صححه الحاكم، وحسنه المنذري في "الترغيب" (٤/١٢٨)، والهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٠/٢٠٣)، وابن حجر الهيتمي في "الزواجر" (٢/٩٦٣)، وحسنه أيضاً ابن القطن الفاسي في موضع من كتابه "بيان الوهم والإيهام" (٦/٨٢٦)، وضعفه في موضع آخر (٤/٦٤٣-٦٤٤).

فالتمني للموت كأنه يستعجل حلول البلاء، وإنما أمرنا بسؤال العافية، وسمع ابن عمر -رضي الله عنهما- رجلاً يتمنى الموت فقال له: (لا تتمنى الموت فإنك ميت، ولكن سل الله العافية).

ومن هول المطلع: ما يكشف للميت عند نزوله قبره من فتنة القبر، فإن الموتى يُفتنون بالمسألة في قبورهم، مثل أو قريباً من فتنة المسيح الدجال، وما يكشف لهم في قبورهم عن منازلهم من الجنة والنار، وما يلقون من صمة القبر وضيقه وهوله وعذابه إن لم يُعاف الله من ذلك^(١) انتهى كلامه رحمه الله.

وبالجملة فالنهي عن تمنى الموت عند نزول المصائب متضمن للأمر بالصبر عليها، وعدم التسخط والجزع منها.

وقوله ﷺ: «لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ» حمله جماعة من السلف على الضرِّ الدُّنيوي، دون الضرِّ الأخروي. ولذا لا يدخل في تمنى الموت المنهي عنه: تمنيه لمصلحة دينية، كخوف فتنة في الدين، أو طلباً للشهادة عند حضور أسبابها، أو شوقاً إلى لقاء الله عز وجل، أو نحو ذلك، فإن تمنى الموت في مثل هذه الأحوال لا بأس به، بل قيل يُستحبُّ.

ويلحق بهذا الباب ما إذا لو كان المرض من الأمراض الموجبة للشهادة كـ"الطاعون" و"البطن" و"ذات الجنب"، فلو تمنى المصاب بها الموت لينال الشهادة اغتناماً لحضور أسبابها لا جزعاً من المرض، لم يكره له ذلك، ومن ذلك تمنى معاذ بن جبل ﷺ الموت بالطاعون^(٢)، فحقق الله له أمينته، فمات بـ"طاعون عمّواس" الذي وقع بالشام، رضي الله عنه وأرضاه.

وفي النهي عن تمنى الموت عند نزول المصائب إشارة إلى النهي عن ما هو أعظم من ذلك، من مباشرة الأسباب المفضية إلى الموت، كالإقدام على الانتحار وقتل النفس، فإذا كان مجرد تمنى الموت منهياً عنه، فكيف بتعاطي أسبابه المفضية إليه؟.

فالإقدام على الانتحار بأي وسيلة كانت ذنبٌ عظيمٌ، وكبيرة من كبائر الذنوب بنص الكتاب والسنة^(٣)، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ٣٠﴾ [النساء: ٢٩-٣٠].

(١) "لطائف المعارف" (ص ٦٥٣-٦٥٤).

(٢) ينظر: "شرح السنة" (٢٥٦/٥)، و"بذل الماعون" (ص ١٩٣)، و"الفتاوى الفقهية الكبرى" للهيتمي (٢٢/٤).

(٣) ينظر: "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (٧٠٢/٢-٧٠٥).

وفي الصحيحين وغيرهما من حديث جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ بِهِ جُرْحٌ - وفي رواية: قَرْحَةٌ -، فَجَزَعُ، فَأَخَذَ سَكِينًا فَحَزَرَ بِهَا يَدَهُ، فَمَا رَفَأَ الدَّمَ حَتَّى مَاتَ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ، حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ)».

وفي الصحيحين أيضاً من حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى فِيهِ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا».

وفيها أيضاً من حديثِ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

المبحث الثالث إظهار المرض والتوجع والتشكي

(١١٢) قال البخاريُّ في "صحيحه" (٥/٢١٤٥ رقم ٥٣٤٢)، و(٦/٢٦٣٨ رقم ٦٧٩١):

حدَّثنا يحيى بنُ يحيى أبو زكريا، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَأَرَأْسَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَاسْتَغْفِرَ لَكَ، وَأَدْعُوكَ لِكِ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَثْكَلِيَاهُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأُظْنُكَ تُحِبُّ مَوْتِي، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَظَلَلْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مُعْرَسًا بِبَعْضِ أَرْوَاجِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ أَنَا وَأَرَأْسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ وَأَعْهَدَ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ ثُمَّ قُلْتُ يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ» .

تفريجه:

لم أقف عليه من وراية القاسم بن محمد عن عائشة عند غير البخاري، لكن روي الحديث عن عائشة من وجوهٍ أُخر:

- فأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٦/٢٢٨ رقم ٢٥٩٥٠) - ومن طريقه: ابن ماجه في "سننه" (١/٤٧٠ رقم ١٤٦٥) -، والنسائي في "الكبرى" (٤/٢٥٢ رقم ٧٠٧٩) من طريق محمد بن سلمة، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٦/١٤٤ رقم ٢٥١٥٦)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٢٥٣ رقم ٧٠٨١) من طريق يزيد بن هارون، حدَّثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة به.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٦/٢١٩ رقم ٢٥٨٨٣) قال: حدَّثنا بهز، ثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرني أبو عمران الجوني، عن يزيد بن بابنوس، قال: ذهبتُ أنا وصاحبٌ لي إلى عائشة ... فذكر نحوه.

غريب الحديث:

قول عائشة - رضي الله عنها-: «وَأُكْلِيَاهُ»^(١) هو بضم المثناة وسكون الكاف وفتح اللام وكسرها مع التحتانية الخفيفة وبعد الألف هاء للتدبئة^(٢)، وأصل الثكل - بالضم، على وزن "القفل"، وقد يُحرَّك، على وزن "العمل" - فَقَدْ الْحَبِيبِ وَالْوَلَدِ، وليست حقيقته هنا مُرَادَةً، بل هو كلامٌ كان يجري على ألسنتهم عند حصول المصيبة أو تَوَقُّعِهَا.

ينظر: "مشارك الأنوار" (١٢٩/١)، "فتح الباري" (١٢٥/١٠)، و"لسان العرب" (٨٨/١١)، و"تاج العروس" (١٦١/٢٨).

وقولها - رضي الله عنها-: «مُعْرَسًا» هو: بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد الراء المكسورة، وينطق أيضاً بسكون العين وتخفيف الراء المكسورة (مُعْرَسًا)، يُقال: أَعْرَسَ^(٣) الرَّجُلُ فَهُوَ (مُعْرَسٌ) إِذَا بَنَى عَلَى امْرَأَتِهِ وَدَخَلَ بِهَا، ثم اسْتَعْمَلَ فِي كُلِّ جَمَاعٍ وَوَطْءَ. ينظر: "تهذيب اللغة" (٥١/٢-٥٢)، و"النهاية" (٢٠٦/٣)، و"فتح الباري" (١٢٥/١٠)، و"لسان العرب" (١٣٤/٦).

(١) وردت الروايات بهذه اللفظة على ثلاثة أوجه:

١. (وَأُكْلِيَاهُ) بفتح اللام وكسرها، بعدها ياءٌ مُثَنَّةٌ من تحت، كما هنا.

٢. (وَأُكْلِنَاهُ) بفتح اللام، بعدها تاءٌ مُثَنَّةٌ من فوق.

٣. (وَأُكْلَاهُ) بلفظ الصفة.

ينظر: "عمدة القاري" (٢٧٨/٢٤).

(٢) هذا الضبط لهذه اللفظة ذكره الحافظ ابن حجر في "الفتح"، فَتَعَقَّبَهُ الْعَبْيِيُّ فِي "عمدة القاري" (٢٢٣/٢١) بقوله: (قلت: ليس كذلك لأن "كلياها" لا يخلو إما أن يكون مصدراً، أو صفةً للمرأة التي فَقَدَتْ وَلَدَهَا، فإن كان مصدراً فالشاء مضمومة واللام مكسورة (وَأُكْلِيَاهُ)، وإن كان اسماً فالشاء مفتوحة واللام كذلك (وَأُكْلِيَاهُ)).

(٣) وأما قول بعضهم: (عَرَسَ) مكان (أَعْرَسَ) فنخطأه غير واحدٍ، وعُدَّوه من لحن العامة، فإن معنى (عَرَسَ) أي نَزَلَ آخِرَ الليل، ومنه: "التعريس". ينظر: "الصحاح" (٩٤٨/٣)، و"المدخل إلى تقويم اللسان" لابن هشام اللخمي (ص ٣٠٦).

قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٣ رقم ٥٣٣٦):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُوعَكُ وَعُكًا شَدِيدًا، فَمَسِسْتُهُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعُكًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَجَلٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

تخریجه:

حديث صحيح، مخرج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخریجه برقم (٣).

قال الإمام أحمد في "المسند" (١٥٩/٦ رقم ٢٥٣٠٣):

حدَّثنا هِشَامُ بن سَعِيدٍ، أَنَا مُعَاوِيَةُ -يعني: بن سَلَامٍ-، قال: سمعتُ يحيى بن أَبِي كَثِيرٍ، قال: أخبرني أَبُو قِلَابَةَ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَجَعٌ، فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوَجَدْتِ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدِّدُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّتْ بِهِ عَنْهُ خَطِيئَةٌ وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد صحَّه أبو عَوَانَةَ^(١) وابنُ حِبَّانَ والحاكِمُ، وغيرهم. وقد سبق تخريج الحديث والكلام عليه مفصلاً برقم (٨).

(١) تصحيح أبي عوانة ذكره الحافظ في "الفتح" (١٠٥/١٠).

(١١٣) قال تَمَامُ الرَّازِيُّ فِي "فَوَائِدِهِ" (٨١/٢ رقم ٤٧٧ "الروض البسّام"):

حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ دُرُسْتَوَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ مُشْكَانَ النَّيْسَابُورِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبِي السَّمْحِ، حَدَّثَنَا الْجَارُودُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَشْعَثَ -هُوَ: بَنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْحَمْرَانِيِّ-، عَنْ ابْنِ سَيْرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ: إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ، وَكُتْمَانُ الشُّكْوَى، وَكُتْمَانُ الْمُصِيبَةِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِبَلَاءٍ فَصَبَرَ وَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ، أَبَدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ، وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، فَإِنْ أُرْسَلَتْهُ أُرْسَلْتُهُ وَلَا ذَنْبَ لَهُ، وَإِنْ تَوَقَّيْتُهُ فَإِلَى رَحْمَتِي.»

تفريجه:

أَخْرَجَهُ عَنْ تَمَامِ الرَّازِيِّ: أَبُو الْقَاسِمِ الْحَمْرَانِيُّ فِي "فَوَائِدِهِ" (١٢٠٤/٢ رقم ٢٣٦)، -ومن طريقه: ابن عساکر في "تاريخ دمشق" (٣١٦/٥٢)-.

- وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي "الْمَجْرُوحِينَ" (٢٢٠/١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبِي السَّمْحِ.
- وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ^(١) -وَمِنْ طَرِيقِهِ: أَبُو نَعِيمٍ فِي "الْحَلِيَّةِ" (١١٧/٧)، وَابْنُ الْجَوَازِيِّ فِي "الموضوعات" (٣٧٦/٢)-، وَالرَّافِعِيُّ فِي "التدوين" (٢٣٩/٢) كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ قَطْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ النَّيْسَابُورِيِّ.

كِلَاهُمَا: (محمد بن عمر، وقطن بن إبراهيم) قالوا: حدثنا الجارود بن يزيد به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح؛ لأن مداره على "الجارود بن يزيد النيسابوري"، وهو متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه، بل رماه غير واحدٍ بالكذب^(١).

(١) عزاه إليه السيوطي في "الجامع الصغير" (رقم ٣٤٣٩)، وفي "اللائئ المصنوعة" (٣٢٩/٢)، والمتقي الهندي في "كتر العمال" (٣٤٣/١٥)، إلا أني لم أقف عليه في معاجم الطبراني الثلاثة، ولم يذكره الهيثمي في "مجمع الزوائد"، فلعله في غير المعاجم الثلاثة، والله أعلم.

ومما يؤكد نكارة هذا الحديث أن الجارود قد تفرّد به عن الثوري^(٢)، وقد قال الحاكم في "المدخل": (روى عن الثوري أحاديث موضوعة)، وقال الخليلي: (وله عن سفيان أحاديث لا يتابع عليها)، وقال ابن حبان: (يتفرد بالناكير عن المشاهير، ويروي عن الثقات ما لا أصل له)، وهذا الحديث من جملتها، ولذا قال ابن حبان -عقبه-: (وهذا الحديث لا أصل له)، ولما ذكره ابن الجوزي في "الموضوعات" قال -عقبه-: (هذا حديث لا يصح عن رسول الله). فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، بل عدّه بعضهم في الموضوعات^(٣)، والله أعلم.

(١) قال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال البخاري: (منكر الحديث، كان أبو أسامة يرميه بالكذب)، وقال أبو حاتم: (هو منكر الحديث، لا يُكْتَبُ حديثه، كذّابٌ)، وقال مسلم: (كان وكيع ويزيد بن هارون يُكذِّبَانِه)، وقال النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، قال الساجي: (منكر الحديث)، وقال ابن عدي: (منكر الحديث عن من روى عنه من الثقات)، وقال - بعد ما ساق بعضاً مما أنكر عليه -: (وهذه الأحاديث التي ذكرتها مع غيرها مما لم أذكرها عن الجارود عن كل من روى الجارود من ثقات الناس ومن ضعفائهم فالبلية فيهم من الجارود لا ممن يروي عنه، فالجارود بين الأمر في الضعف). ترجمته في: "الكنى والأسماء" (٤٥٢/١)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٠٢/١)، و"الجرح والتعديل" (٥٢٥/٢)، و"المجروحين" (٢٢٠/١)، و"الكامل" (١٧٣/٢)، و"الإرشاد" للخليلي (٨٠٦/٢)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (ص ١٦٤)، و"ميزان الاعتدال" (١٠٨/٢)، و"لسان الميزان" (٩٠/٢).

(٢) قال الحنائي: (هذا حديث غريب من حديث سفيان الثوري... ما يُعرَفُ إلا من حديث محمد بن عمرو بن أبي السّمح عن الجارود بن يزيد النيسابوري، والجارود ضعيف الحديث)، وقال أبو نعيم وابن الجوزي: (تفرد به الجارود عن سفيان).

(٣) كابن الجوزي في "الموضوعات" -كما سبق-، وتبعه ابن عراق في "تنزيه الشريعة" (٣٥٤/٢)، وخالفهما السيوطي في "اللآلئ المصنوعة" (٣٢٩/٢) معللاً بأن الجارود لم يُتَّهَمَ بالوضع، وتعبّه ابن عراق بقوله: (هذا ممنوعٌ كما يُعرَفُ بمراجعة المقدّمة) أي مقدّمة كتابه المذكور، فإنّه قد ذكّر الجارود في جملة الوضّاعين، وحكى قول من كذّبه، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية^(١):

دلت الأحاديث السابقة على جواز إخبار المريض بما يجده من شدة المرض وقوة الألم، ولا كراهة في ذلك إذا لم يكن على سبيل التسخُّط وإظهار الجَزَع.

وعليه ترجم البخاريُّ في "صحيحه" بـ(بَاب مَا رُخِّصَ لِلْمَرِيضِ أَنْ يَقُولَ "إِنِّي وَجِعٌ" أَوْ "وَأَرَأْسَاءُ" أَوْ "اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ")، فمُجَرَّدُ الشكوى لَيْسَ مَذْمُومًا بِإِطْلَاقٍ حَتَّى يَحْصُلَ التَّسَخُّطُ لِلْمَقْدُورِ.

ولذا اتفقوا على كراهة شكوى العبدِ ربِّه على ما نَزَلَ به من الضَّرِّ والبلاءِ مَتَسَخِّطًا قِضَاءَ اللَّهِ فِيهِ^(٢).

وَأَمَّا مَجْرَدُ إِخْبَارِ الْمَرِيضِ أَهْلَهُ أَوْ صَدِيقَهُ أَوْ طَبِيبَهُ عَن حَالِهِ وَمَا يَجِدُهُ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِتِّفَاقًا^(٣)، وليس هذا من الشكوى، بل هو إخبارٌ عن الحال، وفرقٌ بين الإخبار عن الحال وبين الشكوى^(٤).

فالشكوى إلى المخلوق تنافي الصبر وتضاده وتقبح فيه، وأما إخبار المخلوق بالحال فإن كان للاستعانة بإرشاده أو معاونته والتوصل إلى زوال ضرره لم يقبح ذلك في الصبر، كإخبار المريض للطبيب بشكايته، وإخبار المظلوم لمن ينتصر به بحاله، وإخبار المبتلى ببلائه لمن كان يرجو أن يكون فرجه على يديه، وقد كان النبي ﷺ إذا دَخَلَ على المريض يسأله عن حاله ويقول: (كيف تجدك؟) وهذا استخبارٌ منه واستعلامٌ بحاله^(٥).

قال أبو عليِّ الدَّقَاق: (إظهار البلاء على غير وجه الشكوى لا ينافي الصبر)، قال ابنُ القَيِّم معلقًا: (قوله: "على غير وجه الشكوى" الشكوى نوعان:

أحدهما: الشكوى إلى الله، فهذا لا ينافي الصبر، كما قال يعقوب عليه السلام ﴿إِنَّمَا أَشْكُوا بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ﴾ [يوسف: ٨٦]، مع قوله: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ﴾ [يوسف: ١٨ و ٨٣]، وقال أيوب عليه السلام

(١) ينظر: "شرح النووي على مسلم" (٧٦/١١)، و"المنتقى شرح الموطأ" (٣٥٥/٩)، و"شرح ابن بطال على البخاري" (٣٨٥-٣٨٣/٩)، و"فتح الباري" (٣٦٨/٥) و(١٠/١٢٣-١٢٦)، و"الفروع" (١٣٩/٢-١٤٢)، و"الآداب الشرعية" (١٧٣/٢-١٧٥)، و"كشاف القناع" (٧٩/٢)، و"إحياء علوم الدين" (٢٩٢/٤-٢٩٣).

(٢) "شرح ابن بطال" (٣٨٤/٩).

(٣) "فتح الباري" (١٠/١٢٤).

(٤) عقد العلامة ابن القيم في كتابه "الروح" (ص ٢٥٨-٢٦٠) فصلاً كاملاً في التفريق بينهما، فليُنظر.

(٥) "عدة الصابرين" (ص ٢٣٢).

﴿مَسْنَى الضُّرِّ﴾ مع وَصَفِ اللَّهِ لَهُ بِالصَّبْرِ، وَقَالَ سَيِّدُ الصَّابِرِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ أَشْكُو إِلَيْكَ ضَعْفَ قُوَّتِي وَقِلَّةَ حِيلَتِي ... إلخ»، وَقَالَ مُوسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ وَإِلَيْكَ الْمَشْتَكَى وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَبِكَ الْمُسْتَعَاثُ وَعَلَيْكَ التَّكْلَانُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وَالنُّوعُ الثَّانِي: شَكْوَى الْمُبْتَلِيِّ بِلِسَانِ الْحَالِ وَالْمَقَالِ، فَهَذِهِ لَا تَجَامَعُ الصَّبْرَ بَلْ تَضَادُهُ وَتَبْطُلُهُ، فَفَرَّقَ بَيْنَ شِكْوَاهِ وَالشُّكْوَى إِلَيْهِ^(١).

فَالَّذِي يَجُوزُ مِنْ شَكْوَى الْمَرِيضِ مَا كَانَ عَلَى طَرِيقِ الطَّلَبِ مِنَ اللَّهِ نَحْوَ قَوْلِ أَيُّوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَنِّي مَسْنَى الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّحِيمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، أَوْ عَلَى غَيْرِ طَرِيقِ التَّسَخُّطِ لِلْقَدَرِ وَالتَّضَجُّرِ^(٢).

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ: (الْحُزْنُ وَنُفُورُ النَّفُوسِ مِنَ الْمَكْرُوهِ وَالبَلَاءِ لَا عَيْبَ فِيهِ وَلَا مَأْتَمَ إِذَا لَمْ يَنْطِقِ اللِّسَانُ بِكَلَامٍ مُؤْتَمِّمٍ، وَلَمْ يَشْكُ مِنْ رَبِّهِ)^(٣).

وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: (ذَكَرَ الْوَجَعُ لَيْسَ بِشَكَايَةٍ، فَكَمْ مِنْ سَاكِتٍ وَهُوَ سَاخِطٌ، وَكَمْ مِنْ شَاكٍ وَهُوَ رَاضٍ، فَالْمَعْوَلُ فِي ذَلِكَ عَلَى عَمَلِ الْقَلْبِ لَا عَلَى نُطْقِ اللِّسَانِ)^(٤).

فَالْخُلَاصَةُ أَنَّ ذِكْرَ الْمَرِيضِ مَا يَجِدُهُ مِنَ الْأَلْمِ وَالْوَجَعِ لِعَرَضٍ صَحِيحٍ لَا لِقَصْدِ الشُّكْوَى جَائِزٌ لَا حَرَجَ فِيهِ، لَكِنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يُظْهِرَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ إِنْ اسْتَطَاعَ، وَأَنْ يَجْعَلَ شِكْوَاهُ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ دُونَ مَنْ سِوَاهُ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الشُّكْوَى تَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ الْيَقِينِ، وَمُشْعِرَةٌ بِالتَّسَخُّطِ لِلْقَضَاءِ، وَتُورِثُ شِمَاتَةَ الْأَعْدَاءِ، وَلِذَا قَالَ النَّوَوِيُّ: (قَالَ أَصْحَابُنَا: وَيَكْرَهُ لَهُ -أَيُّ الْمَرِيضِ- كَثْرَةَ الشُّكْوَى)^(٥)، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ الْهَيْتَمِيُّ مُوَضَّحاً: (وَمَحَلُّهُ مَا لَمْ يَكُنْ عَلَى جِهَةِ التَّبَرُّمِ بِالْقَضَاءِ وَعَدَمِ الرِّضَا بِهِ، وَإِلَّا حَرَمَتْ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، بَلْ رُبَّمَا يُخَشَى مِنْ ذَلِكَ الْكُفْرُ)^(٦).

قَالَ ابْنُ الْجُوزِيِّ: (كَانَ السَّلَفُ يَكْرَهُونَ الشُّكْوَى إِلَى الْخَلْقِ، وَالشُّكْوَى وَإِنْ كَانَ فِيهَا رَاحَةٌ إِلَّا أَنَّمَا تَدُلُّ عَلَى ضَعْفٍ وَذُلٍّ، وَالصَّبْرُ عَنْهَا دَلِيلٌ عَلَى قُوَّةٍ وَعِزٍّ)^(٧).

(١) "عدة الصابرين" (ص ٩-١٠)، وينظر أيضاً: "جامع المسائل" لابن تيمية (٤/٧٢-٧٤).

(٢) "فتح الباري" (١٠/١٢٤).

(٣) "الآداب الشرعية" (٢/١٧٥)، ووردت الجملة الأخيرة في "زاد المسير" (٤/٢٧٠) هكذا: (وَلَمْ يَشْكُ إِلَّا إِلَى رَبِّهِ).

(٤) "فتح الباري" (١٠/١٢٥-١٢٦).

(٥) "المجموع" (٥/١١١).

(٦) "المهجع القويم" (ص ٣٣٩).

(٧) "النبات عند الممات" (ص ٥٥).

واختلفوا في "أنين المريض" هل يكره ويقدم في الصبر أم لا، على قولين^(١):

المذهب الأول: أنه لا يكره ولا يقدر في الصبر، وإبداله بنحو تسييح أولى، وهذا هو مذهب الشافعية، ورواية عن الإمام أحمد.

قال باعثن الشافعي: (والأنين خلاف الأولى إن لم يغلبه أو يحصل به استراحة من ألمه، وإلا فهو مباح، وينبغي أن يبدله بنحو تسييح)^(٢).

المذهب الثاني: أنه مكروه مطلقاً، وهو مذهب الحنابلة، وبه قال بعض الشافعية.

لما روي عن طاوس أنه كان يكره الأنين في المرض، وقال مجاهد: كل شيء يكتب على ابن آدم مما يتكلم به حتى أنيه في مرضه، قال هؤلاء: والأنين شكوى بلسان الحال ينافي الصبر. قال النووي متعقباً أصحاب هذا القول: (وهذا الذي قالوه من الكراهة ضعيف أو باطل، فإن المكروه هو الذي ثبت فيه نهي مقصود، ولم يثبت في هذا نهي، بل في صحيح البخاري عن القاسم قال: قالت عائشة: "وارأساه" فقال النبي ﷺ: "بل أنا وارأساه"، فالصواب أنه لا كراهة فيه، ولكن الاشتغال بالتسييح ونحوه أولى، فلعلهم أرادوا بالمكروه هذا).

وذهب ابن جرير في كتابه "الآداب الشريفة والأخلاق الحميدة" إلى أن ذلك راجع إلى نية المريض، فإذا نوى بالأنين تسخّط قضاة ربه أو خذ به، وإن نوى به الاستراحة من الألم جاز^(٣).

ووافق العلامة ابن القيم، حيث قال: (والتحقيق أن الأنين على قسمين: أنين شكوى، فيكره، وأنين استراحة وتفريج، فلا يكره)^(٤)، وقال ابن الجوزي: (كان السلف يكرهون الأنين لأنّه

(١) ينظر: "التمام" (٢٥٥-٢٥٦)، "شرح ابن بطل على البخاري" (٣٨٥/٩)، و"المجموع" (١١١/٥-١١٢)، و"فتح الباري" (١٢٤/١٠).

ومما يستغرب في هذا الباب قول أبي بكر السمرقندي الحنفي في كتابه "شرعة الإسلام" (ص ٤١٣-٤١٤): (ومن السنة أن يئن في مرضه أنيناً يخفف عنه ما به، ويعصب رأسه، وينام في فراشه استعانةً بذلك على الصبر، فإن بلاء الله لا يطيقه أحد، ولا يقاومه أحد إلا غلب، وكان النبي عليه السلام ربما يئن في مرضه، فإذا قيل له في ذلك قال: «إن المؤمن ليشدد عليه وجعه ليكون كفارة لخطاياها»، وقوله هذا مخالف لما عليه عامة أهل العلم من أن الأنين خلاف الأولى، فضلاً عن أن يكون من "السنة"، والله أعلم.

(٢) "شرح المقدمة الحضرية" (ص ٤٤٥).

(٣) "فيض القدير" (٥٣٣/٣).

(٤) "عدة الصابرين" (ص ٢٣٢).

نوعُ شكوى، فمتى أمكن الصبرُ عنه فينبغي أن يصبر، فإذا غلبَ المرضُ عُذِرَ، وكان جماعةً من السلف يجعلون مكان الأئين ذكرَ الله سبحانه والاستغفار والتعبُد^(١)، والله أعلم.

(١) "النبات عند الممات" (ص ٥٥).

المبحث الرابع إكراه المريض على الطعام والشراب

(١١٤) قال ابن ماجه في "سننه" (١١٤٠/٢ رقم ٣٤٤٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ يُونُسَ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنه ^(١) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ» ^(٢)، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ

تفريجه:

- أخرجه أبو يعلى في "المسند" (٢٨١/٣ رقم ١٧٤١) والطبراني في "الأوسط" (٢٣٢/٦ رقم ٦٢٧٢)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٦٤٦/١ رقم ٦٩٩) ثلاثتهم من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ.
- وأخرجه الترمذي في "الجامع" (٣٨٤/٤ رقم ٢٠٤٠)، والحاكم في "المستدرک" (٥٠١/١ رقم ١٢٩٦) ^(٣) -وعنه: البيهقي في "الكبرى" (٣٤٧/٩ رقم ١٩٣٦٧)-، والبيهقي أيضاً في "الكبرى" (الموضع السابق)، وفي "الآداب" (ص ٢٨٧ رقم ٨٧١) ثلاثتهم من طريق أبي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ.
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٥٨ رقم ٢٠٠) -ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٥٤٤/٦ رقم ٩٢٢٩)- من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ^(٤).

(١) هذه السلسلة: (موسى بن علي، عن أبيه، عن عقبة بن عامر الجهني) سلسلة مشهورة صحيحة، خرَّج بها مسلم في "صحيحه" عدَّة أحاديث، منها (رقم ٨٠٣ و ٨٣١)، وللاستزادة ينظر: "تحفة الأشراف" (٣١٢/٧-٣١٣).

(٢) ذكُرُ «الشَّرَابِ» ليس في رواية الترمذي، ولهذا عدَّ البوصيري الحديث من زوائد ابن ماجه، وأورده في كتابه: "مصباح الزجاجاة" (٥٢/٤) لهذا السبب.

(٣) سقط من مطبوعة "المستدرک" ذِكْرُ "بَكْرٍ" فصار الإسناد عن (يونس بن بكير)، وهو كذلك في النسخ الخطية لـ "المستدرک" كما أفادنيه الشيخ محمود ميرة حفظه الله، فيحتمل أن يكون هكذا وقع للحاكم في الرواية، والله أعلم.

(٤) عزاه الحافظ في "أمالي الأذكار" إلى "مسند ابن أبي شيبة"، ولم أقف عليه في المطبوع من "المسند"، والنسخة المطبوعة من "المسند" نسخة رديئة جداً، بحاجة إلى إعادة نظر؛ وذلك لكثرة ما فيها من تصحيفٍ وسقط.

- وأخرجه الروياني في "المسند" (١٦٧/١ رقم ٢٠٤) من طريق يوسف القطان.
 - وأخرجه ابن أي حاتم في "العلل" (٢٤٢/٢ رقم ٢٢١٦)، وابن عدي في "الكامل" (٣١/٢ رقم ٢٧١) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٨٦٦/٢ رقم ١٤٥٣) - من طريق أحمد بن عثمان الأودي.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٩٣/١٧ رقم ٨٠٧) - ومن طريقه: المزي في "تهذيب الكمال" (٢٣٣/٤) - من طريق عُبيد بن يعِيش.
- ستتهم: (محمد بن عبد الله بن نُمَيْر، وأبو كُرَيْب بن العلاء، وأبو بكر بن أبي شيبة، ويوسف القطان، وأحمد بن عثمان الأودي، وعبيد بن يعِيش) عن بَكْرِ بنِ يُونُسَ بنِ بَكْرِ، به.

الحكم على الحديث :

الحديث بهذا الإسناد (باطلٌ لا يصح)، كما قال أبو حاتم في "العلل"^(١)، وآفته من "بكر بن يونس بن بكير"، لأمرين:

١. أن أكثر الأئمة النقاد على ضعفه ونكارة حديثه^(٢)، قال البخاري وأبو حاتم: (منكر الحديث) زاد أبو حاتم: (ضعيف الحديث)، وقال أبو زرعة: (واهي الحديث، حدث عن موسى بن عليّ بحديثين منكرين، لم أجد لهما أصلاً من حديث موسى)^(٣)، وضعفه الذهبي في "الكاشف"، وابن حجر في "التقريب".
٢. أنه قد تفرّد به، وهذا مما يزيد الخبر نكارةً، وقد نصّ على تفرّده بهذا الخبر غير واحدٍ من الحفاظ، قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن موسى بن عليّ إلا بكر بن يونس، ولا يروى عن عقبة بن عامر إلا بهذا الإسناد)، وقال الترمذي: (هذا حديث حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه)، وقال ابن عدي في "الكامل": (هذا ليس يرويه عن موسى بن عليّ غير بكر بن يونس هذا... وبكر بن يونس عامة ما يرويه مما لا يتابع عليه)، وقال البيهقي: (تفرّد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن علي).

(١) "العلل" (ص ١٥٠٠ مسألة رقم ٢٢١٦).

(٢) ينظر في ترجمته: "معرفة الثقات" للعجلي (٢٥٣/١)، و"الجرح والتعديل" (٣٩٢/٢)، و"الكامل" (٣١/٢)، و"تهذيب الكمال" (٢٣٢/٤)، و"الميزان" (٦٥/٢)، و"الكاشف" (٢٧٥/١)، و"التهذيب" (٤٢٩/١)، و"التقريب" (ص ١٢٧).

(٣) "سؤالات البرذعي" (٦٨٤/١).

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وهذا ما عليه عامة الحفاظ، فقد ضعّفه أبو حاتم - كما سبق - وحرّم بطلانَه، وضعّفه أيضاً: البيهقيُّ في "الكبرى"، وابن القطان الفاسي في "بيان الوهم والإيهام" (٥٩٦/٣ و ٨١٨/٥)، وابن الجوزي في "العلل المنتهية"، والنوويُّ في "المجموع" (٩٨/٥) وقال: (ضعّفه ظاهرٌ)، وعده ابن عديّ في "الكامل"، والذهبيُّ في "الميزان" من منكرات حديث بكرٍ.

وأما قول الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم ولم يخترجاه)، فمناقضٌ بما سبق بيانه، وقد تعقّبهُ الحافظُ في "أمالي الأذكار" - كما في الفتوحات الربانية" (٩٠/٤) - فقال: (... وقال الحاكم: "صحيحٌ على شرط مسلم" وليس كما قال، فإن بكر بن يونسَ [في المطبوع: قيس، وهو خطأ] أحد رواته ليس على شرط مسلمٍ عيناً ولا مثلاً، بل الأكثر على تضعيفه....)^(١).
وأما قول البوصيريُّ في "مصباح الزجاجة" (٥٢/٤): (هذا إسنادٌ حسنٌ، بكر بن يونسَ مختلفٌ فيه، وباقي رجال الإسنادِ ثقاتٌ) فهو حكمٌ منه على ظاهر الإسناد من غير نظرٍ في التفرد، ثم إن الخلافَ في بكر بن يونسَ خلافٌ مرجوحٌ، وأكثر النقاد على ضعفه كما سبق.
وأما الحافظُ ابن حجر فقد حسّنه لشواهده، فقال في "أمالي الأذكار": (هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه، وهو حسنٌ لشواهده) قلتُ: وفي هذا نظرٌ، فإن شواهد الحديثِ كلّها ضعيفةٌ لا تصلحُ للتقوية، كما سيأتي قريباً، والله أعلم.

(١) من المحتمل أن يكون تصحيح الحاكم للحديث بناء على أن الذي في الإسناد هو (يونس بن بكير) لا (بكر بن يونس بن بكير) كما سبق التنبيه عليه في التخريج، و(يونس بن بكير) من رجال مسلم، والله أعلم

(١١٥) قال الطبراني في "المعجم الأوسط" (٤٥/٩ رقم ٩٠٩٣):

حَدَّثَنَا مَسْعُودَةُ بْنُ سَعْدٍ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ النَّبَقِيُّ^(١)، عَنِ الْوَلِيدِ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٢)، عَنِ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ » لَا يُرْوَى هَذَا
الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ النَّبَقِيُّ^(١).

تفريجه:

- أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤٥٥/٤ رقم ٨٢٥٩)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٦٥٣/٢ رقم ٧٠٩)، والرافعي في "التدوين في أخبار قزوين" (٣٥٧/٣) كلاهما من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي.
 - وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٢٣/٣ رقم ١٠١٠) عن يحيى بن المعلی بن منصور، وأحمد بن الوليد البزار.
- ثلاثتهم: (إبراهيم بن المنذر، ويحيى بن المعلی، وأحمد بن الوليد) قالوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ النَّبَقِيُّ، بِهِ.

(١) وقعت نسبه في مطبوعة "المعجم الأوسط" للطبراني، وكذلك في "المستدرک" للحاكم هكذا: (الثَّقَفِيُّ)، والظاهر أنهما تصحيفٌ من "النَّبَقِيُّ"، فإنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَلَاءِ نَبَقِيٌّ مُطَّلَبِيٌّ، وقد ورد منسوباً في بعض الأسانيد كذلك [ينظر على سبيل المثال: "المعجم الكبير" للطبراني (١٣٥/١ رقم ٢٨٤)، و"الأحاديث المختارة" للضياء المقدسي (٣/١٣٤ رقم ٩٣٦)]، ثم تأكد لي الأمر لما أخبرني الشيخ محمود ميرة حفظه الله أنما على الصواب في النسخ الخطية لـ"المستدرک"، فالحمد لله على فضله.

"وَالنَّبَقِيُّ" - بفتح النون والباء الموحدة بعدها قاف-، قيل هي نسبة إلى "أبي نَبَقَةَ"، وهو جدُّ جماعةٍ من بني الْمُطَّلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وقال السمعاني: وَطَنِي أَنَّ هَذِهِ النَّسَبَةَ إِلَى دَارِ النَّبَقَةِ الَّتِي بِمَكَّةَ.

ينظر: "الإكمال" لابن ماكولا (٧/٢٥٥)، و"الأنساب" (٥/٤٥٤).

(٢) هكذا ورد منسوباً في عامة الروايات، ووقع عند الحاكم في "المستدرک" منسوباً إلى جدِّه عبد الرحمن، ولذا أشكل أمره على العلامة الألباني رحمه الله فقال في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (٢/٣٥٤ رقم ٧٢٧): (وقوله: "الوليد بن عبد الرحمن بن عوف" كأنه نُسِبَ إلى جَدِّهِ وَلَمْ أُذَرِ اسْمَ وَالِدِ الْوَلِيدِ، وقد ذكر الحافظ في ترجمة "عبد الرحمن بن عوف" أنه روى عنه أولاده: إبراهيم، وحديد، وعمر، ومصعب، وأبو سلمة، وقد راجعت ترجمة "الوليد" منسوباً إلى كلِّ من هؤلاء الخمسة في "المرح والنعديل" وغيره فلم أعره عليه، والله أعلم).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لأمرين:

١. فيه: "محمد بن العلاء النّبقي"، وخاله "الوليد بن إبراهيم" لم أرَ من ترجم لهما، ولذا قال الضياء في "المختارة" (١٣٥/٣): (محمد بن العلاء بن حسين، والوليد بن إبراهيم لم أرهما ذكراً في "تاريخ البخاري" ولا "كتاب ابن أبي حاتم")، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨٦/٥) عقب إيراده لهذا الحديث: (رواه البزار والطبراني في "الأوسط" وفيه "الوليد بن عبد الرحمن بن عوف" ولم أعرفه ولا من روى عنه، وبقيّة رجاله ثقات)، ولما قال الحاكم عن هذا الحديث: (هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد، رواه كلُّهم مدنيون ولم يخرجاه)، تعقبه الحافظ في "أمالي الأذكار" - كما في "الفتوحات الربانية" (٩٠/٤) - بقوله: (... وأما قوله: "رواه مدنيون" فيريد من ابن المنذر فصاعداً، وأما تصحيحه ففيه نظرٌ، فإنّ الوليد لم يُترجم له البخاري ولا ابن أبي حاتم ولا غيرهما من صنّف في "الثقات" ولا "الضعفاء"، ولم أجد عنه راوياً إلا محمد بن العلاء، وهو مستورٌ روى عنه جماعةٌ من المدنيّين والغرباء، ولم أرَ من أفرد له ترجمة إلا الدارقطني في "ذيله على تاريخ البخاري" ولم يزد في ترجمته على ما في هذا الحديث)، وبنحو ذلك قال العلامة الألباني في "السلسلة الصحيحة" (رقم ٧٢٧).
- فتبين من هذا أنّ "محمد بن العلاء" وخاله "الوليد بن إبراهيم" مجهولان.
٢. أنّ محمد بن العلاء قد تفرّد به، قال الطبراني: (لا يُروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوفٍ إلا بهذا الإسناد، تفرّد به محمد بن العلاء النّبقي)، وقال البزار: (هذا الحديث لا نعلمه يُروى عن عبد الرحمن إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد)، ومحمد بن العلاء لا يُحتملُ تفرّده مع جهالة حاله، وهذا - ولا شك - مما يزيد الخبر ضعفاً، والله أعلم.

(١١٦) قال أبو الشيخ ابن حَيَّان في "طبقات المحدثين بأصبهان" (١٧٧/٤):

حدَّثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مصعب، قال: ثنا أبو تراب عسكر بن الحسين، قال: ثنا ابن نمير، قال: ثنا محمد بن ثابت^(١)، عن شريك بن عبد الله النخعي، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر^{رضي الله عنه} قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ رَبَّهُمْ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ ».

تفريجه:

أخرجه من طريق أبي الشيخ ابن حَيَّان: أبو عبد الرحمن السُّلَمِيُّ في "طبقات الصوفية" (ص ١٢٥)، والشجري في "أماليه" (٢٨٢/٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٠/٤٠).
• وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (٥٠/١٠)، و(٢٢١/١٠)، وفي "تاريخ أصبهان" (١١٢/٢) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٤٠/٤٠) - عن أحمد بن إسحاق ثنا محمد بن عبد الله بن مصعب، به بمثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف أيضاً، فيه: "أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مصعب"، وشيخه "أبو تراب عسكر بن الحسين النخعي"، لم أقف فيهما على جرح أو تعديل.
أما "محمد بن عبد الله بن مصعب" فلم أقف على ترجمة له إلا عند أبي الشيخ في "طبقات المحدثين بأصبهان" (٤٣٢/٣)، وقال عنه: (محمد بن عبد الله بن مصعب الخطيب، كان من القراء الكبار، يؤم في مسجد الجامع، حسن الصوت بالقرآن...)، وليس في هذا الشاء ما يفيد في باب الرواية والضبط والإتقان.

وأما "عسكر بن الحسين" فهو: أبو تراب النخعي، أحد أعيان الصوفية الزهاد^(٢)، قال عنه الذهبي: (كتب العلم وتفقه، ثم تأله وتعبده، وساح وتجرّد)، وعامة كلام من ترجم له منحصر

(١) قال أبو نعيم في "تاريخ أصبهان": (كذا قال: "محمد بن ثابت"، والصواب: "ثابت بن محمد").

(٢) ينظر: "طبقات الحنابلة" (٢٤٨/١)، و"طبقات أصبهان" (١٧٧/٤)، و"تاريخ بغداد" (٣١٥/١٢)، و"طبقات الصوفية" (١٢٤/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٥٤٥/١١).

في ذكر تصوّفه وتألّهه، وما له من الأحوال والأقوال في ذلك، وليس في مواطن ترجمته ما يفيد في علم الجرح والتعديل، لكنني وقفتُ على حكاية وقعت له مع الإمام أحمد، يمكن أن يستدل بها على أنه لم يكن من أهل الحديث والرّواية، وهذه الحكاية ذكرها ابنُ أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" (٢٤٨/١) بقوله: (قال عبدُ الله بنُ أحمد: جاءَ أبو ترابِ النَّخَشَبِيِّ إلى أبي -رضي الله عنه- فجعلَ أبي يقول: فلانٌ ضعيفٌ، فلانٌ ثقةٌ، فقال أبو تراب: يا شيخُ لا تغتابَ العلماءَ، فالتفتَ أبي إليه، وقالَ له: ويحك، هذا نصيحةٌ، ليس هذا غيبةٌ).

والحديث قد ضعّفه الحافظُ في "أما لي الأذكار" فقال -كما في الفتوحات الربانية" (٩١/٤)-: (أخرجه أبو نعيم في "الحلية" وفي سنده مقال)، والله أعلم.

(١١٧) قال ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" (٢٠٧/٥):

حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ الْحَجَّاجِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْمَكِّيُّ، قَالَ: ثنا عَلِيُّ بْنُ قُتَيْبَةَ الرَّفَاعِيُّ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ » .

تفريجه:

- أخرج من طريق ابن عدي: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٨٦٦/٢ رقم ١٤٥٢).
- وأخرجه ابن جُمَيْعِ الصَّيْدَاوِيِّ في "معجم شيوخه" (ص ٣٣٩ رقم ٣١٩) من طريق عليِّ بن قتيبة الرَّفَاعِيِّ - بالفاء.
- وأخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٧٣/٣ رقم ١٠٣٨) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٨٦٦/٢ رقم ١٤٥١) -، والدارقطني في "غرائب مالك" - كما في "لسان الميزان" (٩٢/٤) - كلاهما من طريق عبد الوهاب بن نافع العامري، وليس فيه روايته ذكر «الشَّرَاب».
- وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٢٩٢/٢)، والدارقطني في "ذيله على تاريخ البخاري" وفي "غرائب مالك" - كما في "لسان الميزان" (٣١٩/٥) -، والخطيب البغدادي في "المهروانيات" (٦٤/١ رقم ١٨)، وفي "الرواة عن مالك" - كما في "الفتوحات الربانية" (٩١/٤) - ثلاثتهم من طريق محمد بن عمر بن الوليد اليشكري.
- وأخرجه الدارقطني في "الرواة عن مالك" - كما في "لسان الميزان" (٣٩٤/٢) - من طريق خِدَاشِ بْنِ الدَّخْدَاحِ.
- وأخرجه الدارقطني أيضاً في "الرواة عن مالك" وفي "غرائب مالك" - كما في "لسان الميزان" (٧٠/٤) - من طريق عبد الملك بن مهران الرَّفَاعِيِّ - بالقاف.
- وأخرجه الدارقطني أيضاً - كما في "الفتوحات الربانية" (٩١/٤) - من طريق عبد الملك بن بُدَيْلٍ.

ستتهم: (علي بن قتيبة الرفاعي^(١))، وعبدالوهاب بن نافع العامري^(٢))، ومحمد بن عمر
اليشكري^(٣))، وخِدَاشُ بن الدَّخْدَاخِ^(٤))، وعبد الملك بن مهران الرفاعي^(٥))، وعبد الملك بن
بُدَيْلِ^(٦)) قالوا: حَدَّثَنَا مالِكُ به.

(١) هو: عليُّ بنُ قُتَيْبَةَ الرَّفَاعِيِّ البَصْرِيِّ، قال العقيلي: يُحَدِّثُ عن الثقاتِ بالبواطيل، وبما لا أصل له)، وقال الخليلي:
(ينفرد عن مالكٍ بأحاديثٍ وليس هو بالقوي)، وقال ابن عدي: (منكر الحديث،... يروي عن مالكٍ أحاديث باطلة)،
وضعه أيضاً الدارقطنيُّ في "غرائب مالك".

ينظر: "الضعفاء الكبير" (٢٤٩/٣)، "الكامل" (٢٠٧/٥)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٩٨/٢)، و"الميزان"
(١٨٢/٥)، و"المغني في الضعفاء" (٤٥٣/٢)، و"لسان الميزان" (٢٥٠/٤).

(٢) هو: عبدُ الوهَّابِ بنُ نافعِ العامريِّ المَطَّوعِيُّ، قال العقيلي: (منكرُ الحديثِ لا يُقيَّمُهُ)، وقال الدارقطني: (وَإِهْ جَدًّا)،
وقال الذهبي: (ألصق بمالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما مرفوعاً: «لا تكروها مرضاكم...»)، وذكره سبط ابن
العجمي في "الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث".

ينظر: "الضعفاء الكبير" (٧٣/٣)، و"الميزان" (٤٣٧/٤)، و"المغني في الضعفاء" (٤١٣/٢)، و"الكشف الحثيث" (ص ١٧٧)،
و"لسان الميزان" (٩٢/٤).

(٣) هو: محمدُ بنُ عُمَرَ بنِ الوليدِ اليشكريِّ، قال الأزدي: (كذابٌ لا يساوي نفخة)، وقال ابن حبان: (يروي عن مالكٍ ما
ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا عنه الاعتبار للخواص)، وقال الحاكم: (محمد بن عمر بن الوليد
اليشكري روى عن مالك بن أنس حديثاً منكراً، وأظنه سرقه من علي بن قتيبة الرفاعي)، وضعه أيضاً الدارقطني في
"الرواة عن مالك".

ينظر: "المجروحين" (٢٩٢/٢)، و"المدخل إلى الصحيح" (٢٠٦/١)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٠٥/٣)، و"الميزان"
(٣٦٠/٦)، و"المغني في الضعفاء" (٦٤١/٢)، و"لسان الميزان" (٣١٩/٥) و(٤١٩/٥).

(٤) هو: خِدَاشُ بنُ الدَّخْدَاخِ -بدالٍ وخاءٍ معجمةٍ فيهما-، وضعه الدارقطنيُّ في "الرواة عن مالك"، وقال الذهبي: (خِدَاشُ
بنُ الدَّخْدَاخِ عن مالكٍ بخبرٍ منكراً ليس من حديثه).

ينظر: "الميزان" (٤٣٨/٢)، و"تاريخ الإسلام" (١٥٢/١٦)، و"لسان الميزان" (٣٩٤/٢).

(٥) هو: عبدُ الملكِ بنُ مهرانِ الرَّفَاعِيِّ -بالقاف-، أبو هشامِ المَغَارِزِيُّ المَوْصِلِيُّ، قال أبو حاتم وابن عدي والخطيب: (مجهولٌ
ليس بالمعروف)، وقال العقيلي: (صاحبٌ مناكير، غلبَ علي حديثه الوهم، لا يُقيَّمُ شيئاً من الحديث)، وقال الأزديُّ وأبو
علي بن السكن: (منكر الحديث)، وضعه أيضاً الدارقطنيُّ.

ينظر: "الضعفاء الكبير" (٣٤/٣)، و"الجرح والتعديل" (٣٧٠/٥)، و"الكامل" (٣٠٧/٥)، و"تاريخ دمشق" (١٧٣/٣٧)-
(١٧٧)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٥٢/٢)، و"الميزان" (٤١٢/٤)، و"المغني في الضعفاء" (٤٠٨/٢)، و"تاريخ
الإسلام" (٢٩٧/١٣)، و"لسان الميزان" (٦٩/٤).

(٦) هو: عبدُ الملكِ بنُ بُدَيْلِ الجَزْرِيِّ، يُكْنَى أبا هشامٍ، قال الأزدي: (متروك الحديث)، وقال ابن عدي: (عبد الملك بن
بدليل هذا منكر الحديث، وقد روى عن مالكٍ غيرَ حديثٍ منكراً وعن غيره)، وقال الدارقطني: (متروك الحديث، يحدث عن
مالكٍ بالمناكير)، وقال ابن عبد البر: (ليس بالمشهور بحمل العلم)، وضعه أيضاً الخطيبُ في "الرواة عن مالك".

ينظر: "الكامل" (٣٠٤/٥)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٤٨/٢)، و"الميزان" (٣٩٤/٤)، و"المغني في الضعفاء"
(٤٠٤/٢)، و"لسان الميزان" (٥٧/٤).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث بهذا الإسناد باطلٌ لا يصح، ولا أصلٌ له من حديث مالك، تفرّد به هؤلاء المتهمون، وهم ما بين كذابٍ، أو متروكٍ، أو مجهولٍ، والظاهر أنهم سرّقوه من بعضٍ.

وقد حكم بطلان هذا الحديث غير واحدٍ من الأئمة الحُفَاط:

- قال العقيلي: (ليس له أصلٌ من حديث مالك، ولا رواه ثقةٌ عنه).

- وقال ابن عدي: (هذه الأحاديث باطلةٌ عن مالك).

- وقال الدارقطني - بعدما ساق طرقه المتعددة -: (لا يصحُّ عن مالك ولا عن نافع، وكل من رواه عن مالكٍ ضعيفٌ).

- وقال الحاكم في "المدخل إلى الصحيح" (٢٠٦/١): (محمد بن عمر بن الوليد الشكري روى عن مالك بن أنس حديثاً منكراً، وأظنُّه سرّقه من علي بن قتيبة الرفاعي).

- وقال البيهقي في "الكبرى" (٣٤٧/٩): (ورواه علي بن قتيبة الرفاعي ومحمد بن الوليد الشكري عن مالك عن نافع عن ابن عمّار رضي الله عنهما مرفوعاً، وهو باطلٌ لا أصلٌ له من حديث مالك).

- وقال الخطيب البغدادي: (هذا حديثٌ غريبٌ من حديث مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمّار، تفرّد بروايته محمد بن الوليد الشكري، وتابعه علي بن قتيبة الرفاعي عن مالك، وليس بثابتٍ من حديثه).

فَالْخَلَاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد باطلٌ لا أصلٌ له، ولا يثبت من مسند ابن عمر، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

دل الحديث السابق على المنع من "إكراه"^(١) المريض على تناول الطعام أو الشراب"، قال القرطبي: (فيه من الفقه: مَنْعُ إِكْرَاهِ الْمَرِيضِ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ)^(٢)، وقد نصَّ جماعةٌ من فقهاء الشافعية على كراهة إكراه المريض على الطعام أو الشراب^(٣)، قال ابن حجر الهيتمي معترضاً: (وَجَزَمُ بَعْضُهُمْ بِكَرَاهَةِ الْإِكْرَاهِ لِلنَّهْيِ عَنْهُ مَرْدُودٌ بِضَعْفِ الْحَدِيثِ)^(٤) (ولذلك كَانَ الْمُعْتَمَدُ أَنَّ ذَلِكَ خِلَافَ السُّنَّةِ لَا مَكْرُوهٌ)^(٥).

وحديث الباب وإن كان ضعيفاً لا يُعْتَمَدُ عَلَى مِثْلِهِ فِي تَقْرِيرِ حُكْمٍ إِلَّا أَنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ مُعْتَبَرٌ عِنْدَ أَهْلِ الطِّبِّ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ^(٦).

قال ابن القيم -رحمه الله-: (قَالَ بَعْضُ فَضَلَاءِ الْأَطْبَاءِ^(٧): مَا أَغْزَرَ فَوَائِدَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ التَّبَوُّيَّةِ، الْمُشْتَمَلَةِ عَلَى حِكْمِ الْهَيْبَةِ، لَا سِيَّمَا لِلْأَطْبَاءِ، وَلَمَنْ يُعَالِجُ الْمَرَضِيَّ، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَرِيضَ إِذَا عَافَ الطَّعَامَ أَوْ الشَّرَابَ فَذَلِكَ لِاسْتِغَالِ الطَّبِيعَةِ بِمُجَاهَدَةِ الْمَرَضِ، أَوْ لِسُقُوطِ شَهْوَتِهِ، أَوْ نُقْصَانِهَا؛ لِضَعْفِ الْحَرَارَةِ الْغَرِيزِيَّةِ، أَوْ خُمُودِهَا، وَكَيْفَمَا كَانَ فَلَا يَجُوزُ حِينَئِذٍ إِعْطَاءُ الْغِذَاءِ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ ... فَإِذَا أُكْرِهَ الْمَرِيضُ عَلَى الْغِذَاءِ تَعَطَّلَتْ بِهِ الطَّبِيعَةُ عَنْ فِعْلِهَا، وَاشْتَعَلَتْ بِهَضْمِهِ وَتَدْبِيرِهِ عَنْ إِنْصَاحِ مَادَّةِ الْمَرَضِ وَدَفْعِهِ، فَيَكُونُ ذَلِكَ سَبَبًا لِضَرَرِ الْمَرِيضِ)^(٨).

وقال الدكتور محمد كامل عبد الصمد: (وقد ثبت أن فقدان الشهية يحدث نتيجة الاضطرابات في الأجهزة الحيوية للمريض، ولا سيما المتصلة بجهازه الهضمي، كاضطراب أنزيماته وعصاراته

(١) قال الرملي في "نهاية المحتاج" (١٩/٣): ("قَوْلُهُ: وَيُكْرَهُ إِكْرَاهُهُ" أَي: الْإِلْحَاحُ عَلَيْهِ، وَإِنْ عَلِمَ نَفْعَهُ لَهُ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ الْإِكْرَاهُ الشَّرْعِيُّ الَّذِي هُوَ التَّهْدِيدُ بِعُقُوبَةٍ عَاجِلَةٍ ظُلْمًا ...).

(٢) "المفهم" (٦٠٢/٥).

(٣) ينظر: "المجموع" (١٠٦/٥)، و"أسنى المطالب" (٢٩٥/١)، و"تحفة المحتاج" (١٨٣/٣)، و"الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع" (٢٠٩/١).

(٤) "الإفادة" (ص ٥١).

(٥) "المنهج القويم" (ص ٤٢٤).

(٦) ينظر: "الأربعين الطبية" لموفق الدين البغدادي (ص ١٩-٢٠)، و"أربعون باباً في الطب" (ص ٨٦-٨٧)، و"الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" (ص ١١١-١١٣)، و"زاد المعاد" (٩٠/٤-٩٤)، و"الآداب الشرعية" (٣٤٥/٢)، و"الطب النبوي" للذهبي (٢٣٧-٢٣٨)، و"الحقائق الطبية في الإسلام" (ص ٣٦٤-٣٦٥).

(٧) لعله يعني به موفق الدين عبد اللطيف البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، فإنَّ الكلام المنقول مذكورٌ بنصّه في كتابه "الأربعون" "الأربعون الطبية" (ص ١٩-٢٠)، وابن القيم ممن استفاد من كتاب البغدادي هذا، ونقل عنه كثيراً، والله أعلم.

(٨) "زاد المعاد" (٩٠/٤-٩١).

المهازمة^(١) في إطعامه قصداً في هذه الحالة يعود عليه بالضرر؛ لعدم قيام جهازه الهضمي بعمله كما يجب.

ومن هنا (فقد عرف الطب الحديث أن امتناع المريض عن الطعام أثناء مرضه يكون أحياناً من عوامل الشفاء)^(٢)،

وعلى هذا فينبغي لأهل المريض أو مَنْ يقوم على تربيته أن لا يُجبروا مريضهم على تناول طعام أو شراب لا يرغبه ولا يشتته، ولو علموا نفعه له، ولذا قال النووي: (يُستحبُّ أن لا يُكره المريضُ على الطعام).

لكن القول بمنع إكراه المريض على الطعام والشراب ليس على إطلاقه، ولذا قال ابن القيم: (واعلم أنه قد يحتاج في النُدرة إلى إجبار المريض على الطعام والشراب، وذلك في الأمراض التي يكون معها اختلاط العقل، وعلى هذا فيكون الحديث من العام المخصوص أو من المطلق الذي قد دلَّ على تقييده دليل)^(٣).

وقوله ﷺ: «فإن الله يطعمهم ويسقيهم» اختلف في معناه، فحمله ابن القيم وجماعة من المتقدمين على الغذاء الروحي^(٤) وما له من التأثير في طبيعة البدن، مما يشغلها عن طلب الغذاء والغذاء والشراب، فلا تحسُّ معه بجوع ولا عطش، قالوا: فهذا الغذاء الروحي أعظم غذاء وأجودُه وأنفعُه، وقد يقوى حتى يُغني عن غذاء الأجسام مدة من الزمان.

قال ابن القيم: (وفي قوله ﷺ: «فإن الله يطعمهم ويسقيهم» معنى لطيف زائد على ما ذكره الأطباء لا يعرفه إلا مَنْ له عناية بأحكام القلوب والأرواح وتأثيرها في طبيعة البدن، ونحن نُشير إليه إشارة، فنقول: المريض له مدد من الله تعالى يُغذي به، زائداً على ما ذكره الأطباء من تغذيته بالدم، وهذا المدد بحسب ضعفه وانكساره وانطراحه بين يدي ربه عز وجل فيحصل له من ذلك ما يوجب له قرباً من ربه، ... فإن كان ولياً له حصل له من الأغذية القلبية ما تقوى به طبيعته، وتنتعش به قواه، أعظم من قوتها وانتعاشها بالأغذية البدنية، وكلما قوي إيمانه، وحبُّه لربه، وأنسه به، وفرحُه به، وقوي يقينه بربه، واشتدَّ شوقُه إليه، ورضاهُ به

(١) "الإعجاز العلمي في الإسلام- السنة النبوية" (ص ٣٣).

(٢) "إعجاز الطب النبوي" (ص ٥١).

(٣) "زاد المعاد" (٩٢/٤)، وينظر أيضاً: "الأربعين الطيبة" (ص ٢٠) مهم.

(٤) ينظر: "نوادير الأصول" (١٥٨/١)، و"الآداب الشرعية" (٣٤٥/٢).

وَعَنَهُ، وَجَدَ فِي نَفْسِهِ مِنْ هَذِهِ الْقُوَّةِ مَا لَا يُعْبَرُ عَنْهُ، وَلَا يُدْرِكُهُ وَصْفُ طَيِّبٍ، وَلَا يَنَالُهُ عِلْمُهُ^(١).

وأما علماء الطب الحديث فذهبوا إلى أن المراد بقوله ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ» ما أودعه الله عز وجل في جسم الإنسان من مدخرات كبيرة تُمدُّه بما يحتاجه من الطاقة زمن المرض تقوم له مقام الطعام والشراب الحقيقي.

يقول الدكتور محمود النسيمي: (لقد قضت حكمة الله تعالى أن يكون في الجسم الإنساني مدخرات كبيرة يستفيد منها في أوقات الحرمان، أو نقص الوارد الغذائي، فينبغي أن لا يغتم ذووا المريض لعزوف مريضهم عن الطعام خلال المرض)^(٢).

ويؤكد هذه الحقيقة الطبية الدكتور كمال المويل فيقول: (أما قوله ﷺ: «فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ» ليس معناه: أن الله يُتْرَلُ على المرضى الطعامَ والشرابَ كي يتناولونه، وإنما هي إشارة إلى سرِّ طبيٍّ ظلَّ مجهولاً قروناً كثيرةً، وتكشَّفَ للعلم الحديث، وهو: أن المريض يكسب الطاقة من مصادرٍ داخلية، وهذه المصادر هي:

١. استقلاب الغليكوجين المدَّخر في الكبد والعضلات، وهذا المصدر سريع النفاذ، فإذا

استمر المريضُ تحوَّل الجسمُ إلى المصدر الثاني.

٢. استحداث السكر، أي: توليد الغلوكوز من مصادر شحمية وبروتينية، حيث تتحلل

البروتينات إلى حموض أمينية، وتتحلل الشحوم إلى حموض شحمية، ومن هنا تنقص

الشحوم وتضمحل العضلات عند المريض، وهذا ما يتظاهر خارجياً بالهزال. على أنه

متى عاد المريض إلى رغبته في الطعام قبل المرض يعود الجسم فيدَّخر الغذاء على شكل

شحوم وبروتينات، فيكتتر ما تحت الجلد بالشحوم، وتنمو العضلات.

ويقال في الشراب كلاماً قريباً مما قيل في الطعام، حيث إن تحلل الشحوم والبروتينات يوفر الماء

الضروري للمريض، وهذا مصدر داخلي للماء غير المصدر الخارجي، وهذا سرُّ طبيٍّ لطيفٌ.

إذاً يُطْعِمُ الله المرضى وَيَسْقِيهِمْ من خلال هذه القوانين والسُّنن التي أودعها الجسم البشري

عندما خَلَقَهُ وفطره؛ قوانين ادِّخَارِ الطعام والشراب في حال عدم الحاجة إلى الطعام والشراب،

وهي حالة الصحة، وإعادتها إلى الجسم في حال حاجتها إليه، وهي حالة المرض^(٣)، والله أعلم.

(١) "زاد المعاد" (٤/٩٢).

(٢) "الطب النبوي والعلم الحديث" (٣/٣٠٣) بتصرف يسير.

(٣) "الإعجاز الطبي في السنة النبوية" (ص ١٧١-١٧٣).

المبحث الخامس إكراه المريض على الدواء

(١١٨) قال البخاري في "صحيحه" (٢١٥٩/٥ رقم ٥٣٨٢) و(١٦١٨/٤ رقم ٤١٨٩):
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [هو: الثوري]، قَالَ:
حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
قَالَتْ: لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَجَعَلَ يَشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ لَا تَلْدُونِي، فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةٌ^(١)
الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: « أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟ » قُلْنَا: كَرَاهِيَةٌ^(١) الْمَرِيضِ
لِلدَّوَاءِ، فَقَالَ: « لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ، إِلَّا الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ ».

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً (٢٥٢٤/٦ رقم ٦٤٩٢)، والنسائي في "الكبرى" (٢٥٥/٤ رقم ٧٠٨٥) و(٣٧٤/٤ رقم ٧٥٨٦) كلاهما عن عمرو بن علي، بمثله.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢٥٢٧/٦ رقم ٦٥٠١) عن مسدد، بمثله.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٣٣/٤ رقم ٢٢١٣) عن محمد بن حاتم، بمثله.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٥٣/٦ رقم ٢٤٣٠٨) بمثله، وفي (١١٨/٦ رقم ٢٤٩١٤) بسياق أتم وأطول.

أربعتهم: (عمرو بن علي، ومُسَدَّد، ومحمد بن حاتم، والإمام أحمد) عن يحيى بن سعيد القطان، به.

(١) قال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (٣٦٢/٢): (كذا ضبطناه بالرفع، أي: هذا منه كراهية، وهو أوجه من النصب على المصدر).

وقال العيني في "عمدة القاري" (٧٣/١٨): (قال عياض: ضبطناه بالرفع، أي: هذا منه كراهية المريض، وقال أبو البقاء: هو خير مبتدأ محذوف، أي: هذا الامتناع كراهية، قلت: ليس فيه زيادة فائدة؛ لأن ما قاله مثل ما قاله عياض، ويجوز النصب على أنه مفعول له، أي: لأجل كراهية المريض، ويجوز انتصابه على المصدرية، أي: كرهه كراهية المريض الدواء).

غريب الحديث:

قوله رضي الله عنها « لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ »: اللُّدُودُ - بفتح اللّام - : هو الدَّوَاءُ الذي يُصَبُّ في أحدِ جَانِبِي فَمِ المريضِ^(١)، مأخوذاً من لَدِيدِي الوَادِي وهما جانباه، واللُّدُودُ - بضم اللّام - هو الفعلُ، وَلَدَدْتُ المريضَ فعلتُ ذلكَ به.

ينظر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢٣٥/١)، و"النهاية" (٢٤٥/٤)، و"لسان العرب" (٣٩٠/٣).

(١) وأما الذي يُصَبُّ في الحلق فيُسَمَّى "الوَجُور"، والذي يُصَبُّ في الأنف فيُسَمَّى "السَّعُوط".

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث السابق على المنع من "إكراه المريض على تناول الدواء"، قال النووي: (يُكرهُ إكراهُ المريضِ على تناولِ الدواءِ)^(١)، وقال القرطبي: (فيه من الفقه: مَنعُ إكراهِ المريضِ على الدواءِ)^(٢)، وقال ابن حجر: (يؤخذُ من الحديث أن المريضَ إذا كان عارفاً لا يُكرهُ على تناولِ شيءٍ ينهَى عنه، ولا يُمنعُ من شيءٍ يأمرُ به)^(٣).

وعلى هذا فلا ينبغي لأهل المريض أو من يقوم على تريضه أن يُكرهوا مريضهم على التداوي أو تناول دواءٍ معيّن، ولو علموا نفعه له، بل ينبغي لهم أن يتركوا الخيار له في التداوي وعدمه، وأن لا يلحوا عليه في ذلك.

● فالحديث أصلٌ فيما يُعرفُ الآن بـ "الإذن الطبي"، ويُقصدُ به موافقةُ المريضِ أو وليِّه على الإجراءاتِ الطبيّةِ اللّازمةِ لِعِلاجِهِ؛ فإنَّ الأصلَ عدمُ جوازِ مداواةِ المريضِ إلا بإذنه؛ لأنَّ منافعَ الإنسانِ وأطرافه حقٌّ له، لا يجوزُ التعديُّ عليها من غيرِ إذنه^(٤)، وليس لأحدٍ أن يُجبره على الإذن، ولا أن يأذن نيابةً عنه إذا كان تامَّ الأهلية.

(١) "روضة الطالبين" (٩٨/٢).

(٢) "المفهم" (٦٠٢/٥).

(٣) "فتح الباري" (١٦٧/١٠).

(٤) وعلى هذا المبدأ نصّت جميعُ الأنظمةِ الصحيّةِ، فنصّت على أهميّةِ "الإذن الطبي" قبل إجراء أيِّ عملٍ طبيٍّ، ومن ذلك ما ورد في (المادة التاسعة عشرة) من نظام "مزاولة المهن الصحيّة"، الصادر بالمرسوم الملكي السعودي رقم (٥٩/م) وتاريخ ١١/١٤٢٦هـ، ونصها: (يجب ألا يُجرى أيُّ عملٍ طبيٍّ لمريضٍ إلا برضاه، أو موافقةً من يمثله، أو ولي أمره إذا لم يُعتدَّ بإرادته هو، واستثناء من ذلك يجب على الممارس الصحي في حالات الحوادث أو الطوارئ أو الحالات المرضية الحرجة التي تستدعي تدخلاً طبياً بصفةٍ فوريّةٍ أو ضروريّةٍ لإنقاذ حياة المصاب أو عضوٍ من أعضائه، أو تلافي ضررٍ بالغٍ ينتج من تأخير التدخّل وتعدُّر الحصول على موافقة المريض أو من يمثله أو ولي أمره في الوقت المناسب إجراء العمل الطبي دون انتظار الحصول على تلك الموافقة).

وهذه المادة من هذا النظام متوافقة تماماً مع قرار مجمع الفقه الإسلامي رقم (٧/٥/٦٨)، في دورته السابعة، عام ١٤١٢هـ، بشأن "العلاج الطبي"، وفيه: (ثالثاً: إذن المريض:

أ- يشترط إذن المريض للعلاج إذا كان تام الأهلية، فإن كان عديم الأهلية أو ناقصها اعتبر إذن وليه حسب ترتيب الولاية الشرعية ووفقاً لأحكامها التي تحصر تصرف الولي فيما فيه منفعة المولّي عليه ومصلحته ورفع الأذى عنه على أن لا يُعتدَّ بتصرف الولي في عدم الإذن إذا كان واضح الضرر بالمولّي عليه، وينتقل الحق إلى غيره من الأولياء ثم إلى ولي الأمر.

ب- لولي الأمر الإلزام بالتداوي في بعض الأحوال، كالأمراض المعدية والتحصينات الوقائية.

ت- في حالات الإسعاف التي تتعرض فيها حياة المصاب للخطر لا يتوقف العلاج على الإذن.

والقول باشتراط "الإذن" في المعالجة الطبيّة هو مذهب عامّة الفقهاء من أصحاب المذاهب الأربعة، ولذا نصّوا على تضمين الطبيب المعالج -ولو كان حاذقاً- إذا أقدم على مداوة مريضٍ بغير إذنه فنتج عن مداوته له ضررٌ محقّق^(١).

وعليه فـ(إذن المريض البالغ العاقل ضروريٌّ لإجراء أمرٍ التداوي، فإذا صرّح المريضُ أو أشارَ أنّه يرفض نوعاً من أنواع التداوي فله الحقُّ في ذلك، ويكون إجباره على التداوي تعدياً)^(٢).

فمن طبّب مريضاً أو سقاه دواءً بغير إذنه، فقد تعدّى وأساء وظلم، ولو كان يقصدُ نفعَ المريضِ بفعله ذلك، وعلى وليِّ الأمرِ أن يُعزّره على تعديّه عقوبةً له، ولو لم يقع منه ضررٌ^(٣)، فقد عاقبَ النبي ﷺ من ذأواه بـ"اللّدود" بعد نهيهم عن ذلك، والعقوبة لا تكون إلا بسببِ تعدٍّ^(٤).

فإن وقع بسبب تعديّه ضررٌ أو تَلَفٌ فإنه يضمن في هذه الحال كما سبق. وهذا كلّهُ يُبيّن أنّ "إذن المريض" شرطٌ معتبرٌ لإجراء التداوي، فإذا رفض التداوي فله الحق في ذلك، ويكون إجباره على التداوي تعدياً، ما لم يكن هناك مبررٌ شرعيٌّ لذلك، كما هو الحال في الأمراض المعدية التي ينتقل ضررها إلى الغير، ففي هذه الحال لا ينظر لإذن المريض بل لولي الأمر أن يُلزمه على التداوي؛ مراعاة للمصلحة العامة^(٥)، ومن قواعد الشريعة: (الضررُ يُزال)^(٦)، و(يُحتمل الضررُ الخاصُّ لدفعِ الضررِ العامِّ)^(١).

ث- لا بد في إجراء الأبحاث الطبية من موافقة الشخص التام الأهلية بصورة خالية من شائبة الإكراه "كالمساجين"، أو الإغراء المادي "كالمساكين"، ويجب أن لا يترتب على إجراء تلك الأبحاث ضرر، ولا يجوز إجراء الأبحاث الطبية على عديمي الأهلية أو ناقصيها ولو بموافقة الأولياء). ينظر: "مجلة مجمع الفقه الإسلامي" العدد السابع (٥٦٣/٣).

(١) ينظر: "المغني" (٣١٣/٥) و(١٥٠/٩)، و"الفروع" (٣٣٧/٤)، و"الإنصاف" (٧٥/٦)، و"روضه الطالين" (١٨٥/١٠)، و"حاشية الجمل على منهج الطالب" (٢٤/٥)، و"أسنى المطالب" (١٨/٤)، و"الفتاوى الهندية" (٤٩٩/٤)، و"حاشية الدسوقي على الشرح الكبير" (٣٥٥/٤)، و"الموسوعة الفقهية الكويتية" (٢٢٨/١) و(١٥٤/٣) و(١٣٨/١٢) - (١٤٠)، و"أحكام الجراحة الطبية" (ص ١٠٩-١١١ و ٢٦٦-٢٣٩ و ٥٠٢ و ٥٤٢-٥٣٠) مهم، و"التداوي والمسؤولية الطبية" (ص ١٩٩-٢٠٣)، و"مسؤولية الطبيب المهنية" (ص ٣٧٦).

(٢) "المسؤولية الطبية وأخلاقيات الطبيب" (ص ٧٥).

(٣) ينظر: "أحكام الجراحة الطبية" (ص ٥٤٢)، و"التداوي والمسؤولية الطبية" (ص ٣١١-٣١٤).

(٤) ينظر: "شرح ابن بطل على البخاري" (٤١٤/٩)، و"المفهم" (٦٠١/٥)، و"فتح الباري" (١٤٧/٨) و(٢١٥/١٢).

(٥) ينظر: "أحكام الجراحة الطبية" (ص ٢٦٤-٢٦٦).

(٦) ينظر: "شرح القواعد الفقهية" للزرقاء (ص ١٧٩).

ومثل ذلك أيضاً: إلزام النَّاسِ بالتطعيم ضد مجموعة من الأمراض الخطيرة التي تصيب المجتمع، وتؤثر على صحة أفرادِهِ، فمثل هذه الأحوال لا ينظر فيها لإذن أحدٍ؛ لما فيها من المصلحة العامة^(٢).

- ودلَّ الحديثُ أيضاً على اعتبار الإشارة طريقاً من طرق التعبير عن "الإذن الطبي"^(٣)، قال النووي: (فيه - أي في الحديث - أن الإشارة المفهومة كصريح العبارة في هذه المسألة)^(٤). فإذا أشار المريض إشارة مفهومة اعتبرت إشارته بمتلة التصريح، سواء في الإذن بالعلاج أو عدمه، فإنَّ إشارة النبي ﷺ لأهل بيته ومن كان معهم بأن لا يلدُّوه لَمَّا كانت مفهومة لهم اعتبرها ﷺ كالتصريح منه برفض العلاج بـ"اللدُّود"، ولذا عاقبهم على تعديهم عليه وإكراههم له مع إشارته لهم بالرفض، والله أعلم.

(١) ينظر: "شرح القواعد الفقهية" للزرقاء (ص ١٩٧).

(٢) ينظر: "أحكام الإذن الطبي" بحث منشور في الشبكة العنكبوتية على موقع "علماء الشريعة" للدكتور: عبد الرحمن بن

أحمد الجرعي، على هذا الرابط: <http://www.olamaashareah.net/nawah.php?tid=2582>

(٣) ينظر: "أحكام الجراحة الطبية" (ص ٢٥٤).

(٤) "شرح صحيح مسلم" (١٤/١٩٩).

المبحث السادس صدقة المريض ووصيته بماله

(١١٩) روى مالكٌ في "الموطأ" (٧٦٣/٢ رقم ١٤٥٦):

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعَوِّدُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الْوَجَعِ مَا تَرَى، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلثِي مَالِي؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا»، فَقُلْتُ: فَالْشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تُبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ... الْحَدِيثُ.»

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك: البخاري في "صحيحه" (٤٣٥/١ رقم ١٢٣٣).

- وأخرجه البخاري أيضاً (١٤٣١/٣ رقم ٣٧٢١)، و(١٦٠٠/٤ رقم ٤١٤٧)، و(٢١٤٥/٥ رقم ٥٣٤٤)، و(٢٣٤٣/٥ رقم ٦٠١٢)، و(٢٤٧٦/٦ رقم ٦٣٥٢)، ومسلم في "صحيحه" (١٢٥٠/٣ رقم ١٦٢٨)، وأبو داود في "سننه" (١١٢/٣ رقم ٢٨٦٤)، والترمذي في "جامعه" (٤٣٠/٤ رقم ٢١١٦)، والنسائي في "المجتبى" (٢٤١/٦ رقم ٣٦٢٦)، وفي "الكبرى" (١٠٢/٤ رقم ٦٤٥٣)، وابن ماجه في "سننه" (٩٠٣/٢ رقم ٢٧٠٨)، وأحمد في "المسند" (١٧٦/١ رقم ١٥٢٤)، و(١٧٩/١ رقم ١٥٤٦) جميعهم من طرقٍ متعدِّدةٍ عن ابنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ.
- وأخرجه البخاري أيضاً (١٠٠٦/٣ رقم ٢٥٩١)، و(٢٠٤٧/٥ رقم ٥٠٣٩)، ومسلم أيضاً (الموضع السابق)، والنسائي في "المجتبى" (٢٤٢/٦ رقم ٣٦٢٧ و٣٦٢٨)، وفي "الكبرى" (٦٨/٤ رقم ٦٣١٩) و(١٠٢/٤ رقم ٦٤٥٣) و(١٠٣/٤ رقم ٦٤٥٥).

و (٦٤٥٦)، وأحمد في "المسند" (١٧٣/١ رقم ١٤٨٨) جميعهم من طريق سفيان الثوري،
عن سعد بن إبراهيم^(١).

- وأخرجه البخاري أيضاً (١٠٠٧/٣ رقم ٢٥٩٣) من طريق هاشم بن هاشم.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (١٨٤/١ رقم ١٥٩٩) من طريق جرير بن زيد.
- وأخرجه النسائي أيضاً في "المجتبى" (٢٤٣/٦ رقم ٣٦٣٠)، وفي "الكبرى" (١٠٣/٤ رقم ٦٤٥٧) من طريق بُكَيْرُ بن مِسْمَارٍ.

خمسهم: (ابن شهاب الزُّهريُّ، وسعدُ بنُ إبراهيمَ، وهاشم بن هاشم، وجريرُ بنُ زيدٍ، وبُكَيْرُ بن مِسْمَارٍ) عن عامرِ بنِ سَعْدٍ، به.

- وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٤٢/٥ رقم ٥٣٣٥)، وأبو داود (١٨٧/٣ رقم ٣١٠٤)،
والنسائي في "الكبرى" (٣٥٧/٤ رقم ٧٥٠٤)، وفي (٦٧/٤ رقم ٦٣١٨)، وأحمد
(١٧١/١ رقم ١٤٧٤) من طريق الجُعَيْدِ بنِ عبدِ الرحمن، عن عائِشَةَ بنتِ سَعْدٍ، بنحوه،
دون قوله: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ...».

- وأخرجه مسلمٌ أيضاً (١٢٥٢/٣) من طريق سماك بن حرب، وعبد الملك بن عمير كلاهما
عن مصعب بن سعد، بنحوه مختصراً، دون قوله: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ...».

- وأخرجه النسائي في "المجتبى" (٢٤٤/٦ رقم ٣٦٣٥)، وفي "الكبرى" (١٠٤/٤ رقم ٦٤٦٢)،
وأحمد (١٧٢/١ رقم ١٤٨٥)، و(١٧٣/١ رقم ١٤٨٦) من طريق هَمَّامٍ،
ثنا قَتَادَةَ، عن أبي غَلاَّبِ يونس بن جبير، عن مُحَمَّدِ بنِ سَعْدٍ، بنحوه، مختصراً، دون قوله:
«إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ...».

- وأخرجه مسلمٌ أيضاً (١٢٥٣/٣)، وأحمد في "المسند" (١٦٨/١ رقم ١٤٤٠) من طريق
حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ الحِمَيْرِيِّ، عن ثلاثةٍ من ولدِ سَعْدٍ، ولم يُسَمِّهِمْ، بنحوه^(٢).

(١) هكذا رواه سفيان الثوري: عن سعد بن إبراهيم، عن عامر بن سعد.

ورواه مسعر بن كدام: عن سعد بن إبراهيم، عن "بعض آل سعد"، ولم يُعَيِّنْهُ، أخرجه أحمد (١٧٢/١ رقم ١٤٨٢)،
والنسائي في "المجتبى" (٢٤٢/٦ رقم ٣٦٢٩)، وفي "الكبرى" (١٠٣/٤ رقم ٦٤٥٦).

قلت: ومسعرٌ إمامٌ حافظٌ كبيرٌ، لكنه كان -لمزيد تَشْبِيهِه وَتَوْقِيهِه- كثيرَ الشكِّ في حديثه، قال أبو زرعة الدمشقي: سمعتُ أبا
نُعَيْمٍ يقولُ: (كان مسعرٌ شكَّاكاً في حديثه وليس يُحْطَى في شيءٍ من حديثه إلا في حديثٍ واحدٍ)، وعلى هذا فَتَحَمَّلَ روايةَ
مسعرٍ على روايةِ الثوري، فيكون المقصود بـ"بعض آل سعد" هو: "عامر بن سعد"، والله أعلم.

(٢) ينظر: "التبصير" للدارقطني (ص ٢٧٩)، وتعليقَ محققه الشيخ مقبل بن هادي الوادعي رحمه الله.

• وأخرجه أيضاً الترمذي (٣/٣٠٥ رقم ٩٧٥)، والنسائي في "المجتبى" (٦/٢٤٣ رقم ٣٦٣١)، وفي "الكبرى" (٤/١٠٣ رقم ٦٤٥٨)، وأحمد (١/١٧٤ رقم ١٥٠١) من طريق عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، بنحوه، دون قوله: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ...».

• وأخرجه أيضاً النسائي في "المجتبى" (٦/٢٤٣ رقم ٣٦٣٢)، وفي "الكبرى" (٤/١٠٤ رقم ٦٤٥٩)، وأحمد (١/١٧٢ رقم ١٤٧٩) من طريق وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه عروة، بنحوه مختصراً، دون قوله: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ...».

ستتهم: (عامر بن سعد، وعائشة بن سعد، ومصعب بن سعد، ومحمد بن سعد، وأبي عبد الرحمن السلمي، وعروة بن الزبير) عن سعد بن أبي وقاص، به.

الدراسة الموضوعية:

دلَّ حديث سعد السابق على مشروعية "صدقة المريض ووصيته بماله" والترغيب في ذلك، فقد ورد في بعض روايات الحديث أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أمره بالوصية ابتداءً ترغيباً له فيها، فقال له: «أَوْصِ»، وورد في بعضها الآخر السؤال والاستفهام عن ذلك فقال: «أَوْصَيْتَ؟»، والأمر والاستفهام هنا متضمنٌ للتذكير بالوصية والترغيب فيها.

والصدقةُ والوصيةُ بابان من أبواب الخير، وهما مشروعان مطلقاً في حقِّ الصحيح والمريض على حدٍّ سواء، إلا أنَّهما في حقِّ المريضِ أكد^(١)، لا سيما إذا كان مرضه مخوفاً يُخشى منه الموتُ والهلاك.

وتتأكد الوصية بل وتجب في حقِّ من كانت له أو عليه حقوقٌ يخشى ضياعها، فيجب عليه أن يكتبها ويبيِّنها لتلا تضييع الحقوق وتذهب الأمانات، ولا يحل لمن كان هذا حاله أن يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده^(٢).

هذا وقد اشتمل حديث سعد ﷺ على جَمَلٍ من أحكام الوصية، هذا بيانها:

• قال ابن عبد البر: (هذا الحديث جعله جمهورُ الفقهاء أصلاً في مقدار الوصية، وأتته لا يتجاوز بها الثلث)^(٣)؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ هَمَى سَعْدًا ﷺ عَن أَن يُوصِي بِثُلثِي مَالِهِ، ثُمَّ نَهَاهُ عَنِ الشَّطْرِ، وَأَبَاحَ لَهُ الثُّلْثَ وَوَصَفَهُ بِالكَثْرَةِ، فَقَالَ: «الثُّلْثُ، وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ» ثُمَّ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ...»، فدلَّ هذا على أَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ وَارِثٌ فَلَيْسَ لَهُ أَن يُوصِي بِأَكْثَرَ مِنْ ثُلْثِ مَالِهِ، وهذا بإجماع العلماء^(٤)، ودلَّ هذا أيضاً أَنَّ مَا زَادَ عَلَى الثُّلْثِ حَقٌّ لِلوَرَثَةِ فِي مَالِ مُورَثِهِمْ^(٥).

ومن هنا ذهب جمهور العلماء^(٦) إلى أَنَّ مَا زَادَ عَلَى الثُّلْثِ يُرْجَعُ فِي تَنْفِيذِهِ إِلَى الوَرَثَةِ، فَإِنْ أَجَارُوهُ نُفَذَ، وَإِنْ أَبْطَلُوهُ لَمْ يُنْفَذَ، وَإِنْ أَجَارَهُ بَعْضُهُمْ دُونَ بَعْضٍ نُفَذَ فِي نَصِيبِ مَنْ أَجَارَ

(١) ينظر: "فتح الباري" (٣٦٠/٥)

(٢) ينظر: "التمهيد" (٣٨٤/٨)، و"المغني" (٥٥/٦).

(٣) "التمهيد" (٣٧٥/٨).

(٤) ينظر: "الإجماع" لابن المنذر (ص ١٠٠)، و"التمهيد" (٣٧٩/٨).

(٥) ينظر: "المنتقى شرح الموطأ" (١٥٦/٦).

(٦) ينظر: "الأم" (١٠٥/٤)، و"المهذب" (٤٥٠/١)، و"الحاوي" (١٠٥/٨)، و"المنتقى شرح الموطأ" (١٥٧/٦)، و"الاستذكار" (٢٧٣/٧)، و"الإفصاح" (٧٠/٢)، و"المغني" (٦٢/٦)، و"المبسوط" (٢/٢٩)، و"المغلي" (٣١٧/٩).

دُونِ غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا رُجِعَ فِي تَنْفِيدِهِ إِلَى الْوَرْتَةِ لِأَنَّ الْمَنْعَ عَمَّا زَادَ عَلَى الثُّلْثِ إِنَّمَا هُوَ لِمُرَاعَاةِ حَقِّهِمْ، فَإِذَا أَجَازُوهُ فَقَدْ تَرَكَوْا مَا كَانَ لَهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِزُوهُ رُدُّ مِنْهُ مَا زَادَ عَلَى الثُّلْثِ؛ لِتَعَلُّقِ حَقِّهِمْ بِهِ، وَأَمَّا الثُّلْثُ فَلَيْسَ لَهُمْ رَدُّ شَيْءٍ مِنْهُ، لِأَنَّهُ لَا حَقَّ لَهُمْ فِيهِ.

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ، فَهَلْ لَهُ أَنْ يُوصِيَ بِمَالِهِ كُلِّهِ؟ اختلف العلماء في ذلك على قولين^(١)، أَصَحُّهُمَا أَنَّهُ يَجُوزُ لَهُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمَالَ مِلْكُهُ وَحَقُّهُ، وَإِنَّمَا مُنِعَ مِنَ الْوَصِيَّةِ بِمَا زَادَ عَلَى الثُّلْثِ مِرَاعَاةً لِحَقِّ الْوَرْتَةِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ سَقَطَ الْمَنْعُ حِينَئِذٍ، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: (قَوْلُهُ ﷺ: «أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ...» مَفْهُومُهُ أَنَّ مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ لَا يُبَالِي بِالْوَصِيَّةِ بِمَا زَادَ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتْرُكُ وَرْتَةً يَخْشَى عَلَيْهِمُ الْفَقْرَ)^(٢).

وإلى القول بالجواز ذهب أبو حنيفة^(٣) وأحمد^(٤) - في إحدى الروايتين عنه، اختارها جماهير أصحابه، وهي المذهب^(٥) -، ورجَّحه العلامة ابن القيم رحمه الله^(٥).

قال الأمير الصنعاني: (وسبب الخلاف: الاختلاف في المفهوم من قوله ﷺ: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ...» هل يُفهم منه علة المنع من الوصية بأكثر من الثلث، وأن السبب في ذلك رعاية حق الوارث، وأنه إذا انتفى ذلك انتفى الحكم بالمنع؟، أو أن العلة لا تتعدى الحكم؟ أو يجعل المسلمون بمثلة الورثة كما هو أحد قولي الشافعي؟ والأظهر أن العلة متعدية، وأنه ينتفي الحكم في حق من ليس له وارث معين)^(٦).

● وفي قوله ﷺ: «الثُّلْثُ، وَالثُّلْثُ كَثِيرٌ» إشارة إلى استكثار الثلث في الوصية، والنَّدْبُ إِلَى التَّقْصِيرِ عَنْهُ^(٧)، فالوصية بما دون الثلث أفضل عند جماهير العلماء، بل حكى بعضهم

(١) ينظر: "التمهيد" (٣٧٩/٨-٣٨٠)، و"المنتقى شرح الموطأ" (١٥٦/٦)، و"عقد الجواهر الثمينة" (٤٠٣/٣-٤٠٤)، و"البيان" (١٥٦/٨)، و"المهذب" (٤٥٠/١)، و"المغني" (١٢٣/٦-١٢٤)، و"الإنصاف" (٢١٦/١٧-٢١٨)، و"المبسوط" (٨٢/٨)، و"بدائع الصنائع" (٣٣٥/٧ و ٣٧٠).

(٢) ينظر: "فتح الباري" (٣٦٨/٥).

(٣) ينظر: "المبسوط" (٨٢/٨)، و"بدائع الصنائع" (٣٣٥/٧ و ٣٧٠).

(٤) ينظر: "المغني" (١٢٣/٦-١٢٤)، و"الإنصاف" (٢١٦/١٧-٢١٨).

(٥) ينظر: "إعلام الموقعين" (٣٩/٤).

(٦) "سبل السلام" (١٠٥/٣-١٠٦).

(٧) ينظر: "التمهيد" (٣٨٢/٨-٣٨٤)، و"المنتقى شرح الموطأ" (١٥٦/٦)، و"بداية المجتهد" (٢٥١/٢)، و"المهذب" (٤٤٩/١).

الإجماع على ذلك^(١)، ولذا قال ابن عباس: (لو أن الناس غصوا - أي: نقصوا - من الثلث إلى الربع)، وزوي عن عمر رضي الله عنه أنه أوصى بالربع، وأوصى أبو بكر الصديق رضي الله عنه بالخمسة، وقال: (رضيت في وصيتي بما رضي الله به لنفسه) يعني خمس الغنيمة كما في قوله تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [الأنفال: ٤١]، وقال العلاء بن زياد: (أوصى أبي أن أسأل العلماء، أي الوصية أعدل؟ فما تتابعوا عليه فهو وصيته، فتتابعوا على الخمس)^(٢)، ولذا قال ابن قدامة: (الأفضل للغني الوصية بالخمسة، وهو ظاهر قول السلف)^(٣)، وقال الترمذي: (والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون أن يوصي الرجل بأكثر من الثلث، ويستحبون أن ينقص من الثلث، قال سفيان الثوري: كانوا يستحبون في الوصية الخمس دون الربع، والربع دون الثلث، ومن أوصى بالثلث لم يترك شيئاً، ولا يجوز له إلا الثلث)^(٤).

● وفي قوله رضي الله عنه: «إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ» إشارة إلى أن من كان له مال يسير وله ورثة محتاجون لا يستحب له أن يوصي بشيء؛ لأن الوصية مستحبة في حق من له مال كثير، لقوله تعالى: ﴿إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠]، وقال علي رضي الله عنه لرجل أراد أن يوصي: (إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ طَائِلًا، إِنَّمَا تَرَكَتَ شَيْئًا يَسِيرًا، فَدَعَهُ لَوَرَثَتِكَ)^(٥)، ولأن إعطاء القريب المحتاج خير من إعطاء الأجنبي، فمتى فمتى لم يبلغ الميراث غناهم، كان تركه لهم كعطيتهم إياه، فيكون ذلك أفضل من الوصية به لغيرهم^(٦)، وقد قال الشعبي: (ما من مال أعظم أجراً، من مال يتركه الرجل لولد، يغنيهم به عن الناس)^(٧).

(١) ينظر: "الإفصاح" (٧١/٢).

(٢) "التمهيد" (٣٨٤/٨).

(٣) "المغني" (٥٧/٦).

(٤) "جامع الترمذي" (٣٠٥/٣).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٢٢٩/٦ رقم ٣٠٩٤٥)، وسعيد بن منصور في "سننه" (٦٥٩/٢ رقم ٢٥١)،

والبيهقي في "الكبرى" (٢٧٠/٦)، والضياء في "المختارة" (٢٨٩/٢ رقم ٦٧٢).

(٦) ينظر: "المغني" (٥٦/٦).

(٧) أخرجه سعيد بن منصور في "سننه" (٦٥٧/٢ رقم ٢٤٩).

● وفي قوله ﷺ: (أَفَاتَّصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي؟) قال النووي: (يَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ بِـ "الصَّدَقَةَ": الوَصِيَّةَ، وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ أَرَادَ: الصَّدَقَةَ الْمُنْجِزَةَ)^(١)، وَرَجَّحَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرَ الاحْتِمَالَ الْأَوَّلَ، وَحَمَلَ الْجَمَلَ عَلَى الْمَبِينِ جَمْعًا بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ، فَقَالَ: (التَّعْبِيرُ بِقَوْلِهِ: "أَفَاتَّصَدَّقُ" يَحْتَمِلُ التَّنْجِيزَ وَالتَّعْلِيْقَ، بِخِلَافِ "أَفَأُوصِي"، لَكِنَّ الْمَخْرَجَ مُتَّحِدٌ فَيُحْمَلُ عَلَى التَّعْلِيْقِ لِلْجَمْعِ بَيْنَ الرَّوَايَتَيْنِ)^(٢).

وذهب الحافظ ابن عبد البر إلى شذوذ لفظة: "أَفَاتَّصَدَّقُ"، وَأَنَّ الْحَفُوظَ فِي حَدِيثِ سَعْدِ مَا رَوَاهُ أَكْثَرُ الرَّوَاةِ عَنْهُ بِلَفْظِ "أَفَأُوصِي"، فَقَالَ: (وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِنَّ عَامِرَ بْنَ سَعْدٍ هُوَ الَّذِي قَالَ فِي حَدِيثِ سَعْدٍ "أَفَاتَّصَدَّقُ بِثُلْثِي مَالِي - أَوْ: بِمَالِي -"، وَأَمَّا مِصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّمَا قَالَ: "أَفَأُوصِي" وَلَمْ يَقُلْ: "أَفَاتَّصَدَّقُ"، وَالَّذِي أَقُولُهُ أَنَّ ابْنَ شَهَابٍ هُوَ الَّذِي قَالَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: "أَفَاتَّصَدَّقُ" لِأَنَّ غَيْرَ ابْنِ شَهَابٍ رَوَاهُ عَنْ عَامِرٍ فَقَالَ فِيهِ: "أَفَأُوصِي" كَمَا قَالَ مِصْعَبُ بْنُ سَعْدٍ، وَهُوَ الصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)^(٣).

قال ابن عبد البر: (فإن صحَّت هذه اللفظة - قوله "أَفَاتَّصَدَّقُ" - كان في ذلك حجة قاطعة لما ذهب إليه جمهور أهل العلم في هبات المريض وصدقاته وعتقه أن ذلك من ثلثه، لا من جميع ماله، وهو قول مالك والليث والأوزاعي والثوري والشافعي وأبي حنيفة وأصحابه وأحمد وعامة أهل الحديث والرأي)^(٤)، وقال ابن حجر: (وَقَدْ تَمَسَّكَ بِقَوْلِهِ: "أَفَاتَّصَدَّقُ" مَنْ جَعَلَ تَبَرُّعَاتِ الْمَرِيضِ مِنَ الثُّلْثِ، وَحَمَلُوهُ عَلَى الْمُنْجِزَةِ، وَفِيهِ نَظَرٌ لِمَا بَيَّنَّتْهُ)^(٥). وعلى كلِّ فالفقهاء يفرِّقون بين من كان مرضه مخوفاً^(٦) وبين من لم يكن كذلك في صحة تبرُّعه بماله وتصرفه فيه^(١).

(١) "شرح صحيح مسلم" (٧٧/١١).

(٢) "فتح الباري" (٣٦٥/٥).

(٣) "التمهيد" (٣٧٨/٨).

(٤) "التمهيد" (٣٧٧/٨).

(٥) "فتح الباري" (٣٦٥/٥).

(٦) قال النووي في "تحرير ألفاظ التنبيه" (ص ٢٤١): (المرض المخوف والمخيف هو الذي يخاف فيه الموت؛ لكثرة من يموت يموت به، فمن قال "مخوف" قال لأنه يخاف فيه الموت، ومن قال "مخيف" لأنه يُخِيفُ مَنْ رآه)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "الاختيارات" (ص ١٩١): (ليس معنى المرض المخوف الذي يغلب على القلب الموت منه، أو يتساوى في الظن جانب البقاء والموت ... ، وإنما الغرض أن يكون سبباً صالحاً للموت فيضاف إليه، ويجوز حدوثه عنده، وأقرب ما يقال: ما يكثر حصول الموت منه، فلا عبرة بما ينذر وجود الموت منه).

- فمن كان مرضه غير مَخُوفٍ، أي لا يُخَافُ منه الموتَ عَادَةً، كالزكام والصداع ووجع الضرس ونحوها، فصدقة المريض في هذه الحال كصدقة الصحيح سواء بسواء، فله أن يتصرّف في ماله بما شاء، ويعتبر تصرّفه من رأس ماله؛ لأنه مطلق في التصرف في ماله لا حقّ لأحدٍ فيه.
- ومن كان مرضه مخوفاً، أي يُخَافُ منه الموت؛ لكثرة من يموت به، كالطاعون، والإيدز -في مراحلها المتقدمة-، والتهاب الكبد الوبائي في بعض صورته، والبرُسام^(٢)، والإسهال المتواتر، والرعاف الدائم، ونحوها، فصدقة المريض في هذه الحال لها حكم الوصية، فتعتبر من ثلث ماله لا من رأسه.
- قال ابن المنذر: (أجمع أهل العلم^(٣) على أنّ ما يُحدِثُهُ المريضُ المخوفُ عليه في مرضه الذي يموت فيه من هبةٍ لأجنبيٍّ أو صدقةٍ أو عتقٍ أنّ ذلك في ثلث ماله، وأنّ ما جاوزَ ثلثَهُ من ذلك مردودٌ)^(٤)، والله أعلم.

(وما أشكل أمره من الأمراض رجع فيه إلى قول أهل المعرفة وهم الأطباء أهل الخبرة بذلك والتجربة والمعرفة) قاله ابن قدامة في "المغني" (١٠٩/٦).

(١) ينظر: "الأم" (١١٢/٤-١١٣)، و"شرح معاني الآثار" (٣٨٠/٤-٣٨٣)، و"تبيين الحقائق" (١٩٦/٦)، و"الكافي" (٤٨٥/٢-٤٨٦)، و"المغني" (١٠٨/٦-١٠٩)، و"بذل الماعون" (ص ٣٣٥-٣٣٨)، و"تحفة المحتاج" (٢٨/٧-٢٩).

(٢) البرُسام -بكسر الباء-: هو وَجَعٌ يَحْدُثُ معه ورمٌ في الدماغ، يذهب منه عقل الإنسان، وكثيراً ما يهلك به. ينظر: "طلبة الطلبة" (ص ٢٦٠)، و"لسان العرب" (٤٦/١٢).

(٣) حكاية الإجماع في المسألة تدل على عدم الالتفات إلى مخالفة الظاهرية، فالظاهرية يرون أن المريض مَرَضَ الموتِ يَحِقُّ لَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِكُلِّ مَالِهِ وَيَتَبَرَّعَ بِهِ كَالصَّحِيحِ، فلم يُفَرِّقُوا بين المريض والصحيح. ينظر: "المحلى" (٣٥٤/٩).

وقومهم هذا مما انفردوا به، ولذا قال الطحاوي في "مشكل الآثار" (٣٨٠/٤): (وهذا القول لم نعلم أحداً من المتقدمين قاله)، وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٣٧٨/٨): (والحجة عليهم شذوذهم عن السلف ومخالفة الجمهور).

(٤) "الإجماع" (ص ١٢٤).

المبحث السابع عزل المريض عن الأصحاء

(١٢٠) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٧٧ رقم ٥٤٣٧):

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: « لَا يُورَدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ ». .

تفريجه:

- أخرجه أبو داود في "سننه" (٤/١٧ رقم ٣٩١١)، وأحمد في "المسند" (٢/٤٠٦ رقم ٩٢٥٢) من طريق معمر.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/١٧٤٣ رقم ٢٢٢١) من طريق يونس بن يزيد، وصالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة.
- أربعتهم: (معمر، ويونس، وصالح بن كيسان، وشعيب) عن ابن شهاب الزهري.
- وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٢/١١٧١ رقم ٣٥٤١) من طريق علي بن مسهر.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٢/٤٣٤ رقم ٩٦١٠) من طريق يحيى بن سعيد.
- كلاهما: (علي بن مسهر، ويحيى بن سعيد) عن محمد بن عمرو.
- كلاهما (الزهري، ومحمد بن عمرو) عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، به، بالفاظٍ متقاربة، وفيه عند بعضهم قصة.

غريب الحديث:

قوله صلى الله عليه وسلم «مُمْرِضٌ»: هو - بضم الميم الأولى وسكون الثانية وكسر الراء - وهو اسمٌ فاعلٍ من (أَمْرَضَ الرَّجُلَ) إذا أصاب ماشيته مَرَضٌ، يقال: (رجلٌ مُمْرِضٌ) أي له إبلٌ قد مَرَضَتْ، فالمراد بـ "المُمْرِضُ" هنا صاحبُ الإبلِ المَرَضِ.

وقوله ﷺ «مُصِحٌّ»: هو - بضم الميم وكسر الصاد - اسم فاعل من (أَصَحَّ الرَّجُلُ) إذا أَصَابَ ماشيته عَاهَةً ثُمَّ ذَهَبَ عَنْهَا وَصَحَّتْ، يقال: (رَجُلٌ مُصِحٌّ) أي له إِبِلٌ صَحِيحَةٌ قَدْ صَحَّتْ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْعَاهَاتِ، فالمراد بـ"المُصِحِّ" هنا صاحبُ الإِبِلِ الصَّحَّاحِ.

وقوله ﷺ «لَا يُورِدَنَّ»: هو - بكسر الراء -، ومفعول «يُورِدَنَّ»: محذوفٌ، أي: لَا يُورِدُ إِبِلَهُ الْمَرَاضَ. والمعنى: لَا يُورِدَنَّ مَنْ إِبِلَهُ مَرَضَى عَلَيَّ مَنْ إِبِلُهُ صَحَّاحٌ وَيَسْقِيهَا مَعَهَا.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٣٩/٢)، و"النهاية" (١٢/٣) و(٣١٩/٤)، و"لسان العرب" (٢٣١/٧) و(٥٠٧/٢)، و"غريب الحديث" لأبي عبيد (٢٢١/٢)، "فتح الباري" (٢٤٢/١٠).

روى مالك في "الموطأ" (١٥٨٨ رقم ٨٩٦/٢):

عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، وَعَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه (١): مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الطَّاعُونَ؟، فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الطَّاعُونَ رِجْزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ: عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» (٢)، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهَا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ» قَالَ مَالِكٌ: قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَاراً» (٣) مِنْهُ.»

تخریجه:

حديث صحيح، مخرَج في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي تخریجه في المبحث التالي برقم (١٢٨).

(١) وقع عند مسلم (١٧٣٨/٤) من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار أن عامر بن سعد أخبره أن رجلاً سأل سعد بن أبي وقاص عن الطاعون؟ فقال أسامة بن زيد: أنا أخبرك عنه... فساق نحوه.

فيجمع بين ما جاء في هذه الرواية وبين ما في الأصل بأن سؤال سعد لأسامة كان بعد سؤال الرجل لسعد، فالظاهر أن الرجل سأل سعداً، ولم يكن عند سعد علم في تلك الحال، وكان أسامة حاضراً فسأله سعد فأجابه أسامة بهذا الحديث.

(٢) الشك من محمد بن المنكدر، كما ورد مصرحاً به عند أبي القاسم الجوهري في "مسند الموطأ" (ص ٢٢٦ رقم ٢٣٦).

قال الحافظ في "الفتح" (١٨٣/١٠): (كذا وقع بالشك، ووقع بالجزم عند ابن خزيمة من طريق عمرو بن دينار عن عامر بن سعد بلفظ: "فإنه رجز سلط على طائفة من بني إسرائيل"، وأصله عند مسلم، ووقع عند ابن خزيمة بالجزم أيضاً من رواية عكرمة بن خالد عن ابن سعد عن سعد لكن قال: "رجز أصيب به من كان قبلكم").

(٣) قال القرطبي وغيره: (رويناه بالنصب والرفع)، ورواية أبي النضر هذه مشككة من حيث العربية والمعنى، كما قال النووي وغيره من الشراح، وقد أطنبوا في الكلام عليها والتخريج لها بأنواع من الاجتهادات والتوجيهات، فانظر ذلك كله في: "التمهيد" (١٨٣/٢١)، و"التعليق على الموطأ" للوقشي (٣٠٧/٢)، و"المفهم" (٦١٤/٥)، و"إكمال المعلم" (١٣٠/٧)، و"الاقتضاب في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب" لليقزني (٤٢٧/٢)، و"شرح النووي على مسلم" (٢٠٧/١٤)، و"فتح الباري" (٥٢٠/٦)، و"تكملة فتح الملهم" ل محمد تقي العثماني (٢١٥/٤).

روى مالك في "الموطأ" (٢/٨٩٤ رقم ١٥٨٧):

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَقِيَهُ أُمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ، . . . فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ »، قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ عُمَرَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ.

تخریجه:

حديث صحيح، مخرَّج في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي تخریجه في المبحث التالي برقم (١٢٩).

(١٢١) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٥٨ رقم ٥٣٨٠):

قَالَ عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَا، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدُوِّي، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ».

تخرجه:

أخرجه من طريق البخاري: البغوي في "شرح السنة" (١٢/١٦٧ رقم ٣٢٤٧).

- وأخرجه ابن خزيمة في "التوكل" - كما في "إتحاف المهرة" (٥/١٥-)، وأبو الشيخ بن حيان في "الأمثال" (ص ١٩٩ رقم ١٦٣)، وأبو نعيم في "مستخرجه" - كما في "فتح الباري" (١٠/١٥٨-) ثلاثتهم من طريق يحيى بن حكيم المقوم، عن أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة سلم بن قتيبة.
- وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٧/١٣٥ رقم ١٣٥٥٠) من طريق سعيد بن محمد الأنجذاني، عن عمرو بن مرزوق^(١).

ثلاثتهم: (أبو داود الطيالسي، وسلم بن قتيبة، وعمرو بن مرزوق) عن سليم بن حيان، به.

(١) اختُلفَ على عمرو بن مرزوق في الحديث رفعاً ووقفاً.

- فرواه "سعيد بن محمد الأنجذاني": عنه، مرفوعاً، كما عند البيهقي هنا.

- ورواه "يوسف بن يعقوب القاضي": عنه، موقوفاً، كما عند أبي نعيم في "مستخرجه على البخاري" - كما في

"الفتح" (١٠/١٥٨)، و"تغليق التعليق" (٥/٤٣-) عن حبيب بن الحسن، عن يوسف به.

قلت: و"سعيد بن محمد بن سعيد الأنجذاني" - بفتح الألف وسكون النون وضم الجيم وفتح الذال المعجمة -، قال عنه

الدارقطني: (لا بأس به)، وقال الخطيب: (كان صدوقاً)، وقال السمعاني: (من أهل الصدق). ينظر: "سؤالات الحاكم

للكارقي" (ص ١١٨)، و"تاريخ بغداد" (٩/٩٦)، والأنساب" (١/٢١٤).

وأما "يوسف بن يعقوب بن إسماعيل القاضي"، فقال عنه الخطيب: (كان ثقةً صالحاً عفيفاً مهيباً سديد الأحكام)،

ووثقه الذهبي في "السير"، وبعثه - الإمام الحافظ الفقيه الكبير الثقة القاضي. ينظر: "تاريخ بغداد" (١٤/٣١٠)،

و"سير أعلام النبلاء" (١٤/٨٥)، و"تذكرة الحفاظ" (٢/٦٦٠).

فتبين من هذا أن يوسف بن يعقوب أوثق من سعيد الأنجذاني، لكن مما يقوي رواية الأنجذاني عن عمرو بن مرزوق

موافقتها لرواية الثقات الذين رووا الخبر عن سليم بن حيان مرفوعاً.

وهذا الاختلاف على عمرو بن مرزوق قد يكون من قبيله هو، لا على سبيل الاضطراب وعدم الضبط، وإنما هو بحسب

نشاطه في الحال، فتارة يرفعه وتارة يقفه طلباً للتخفيف وإيثاراً للاختصار، أو قد يكون حدث به في حال المذاكرة فوقف

الخبر ولم يرفعه، إلى غير ذلك من الأسباب الحاملة على ذلك، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• عَفَّانُ.

هو: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِلِيِّ، أَبُو عَثْمَانَ الصَّفَّارُ الْبَصْرِيُّ. متفقٌ على ثقته وإتقانه وجلالة قدره، قال يعقوب بن شيبة: (كان ثقةً ثبتاً متقناً صحيحَ الكتابِ قليلَ الخطأ والسقط). وقد تقدمت ترجمته عند الحديث رقم (٢١).

• سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ.

هو: سَلِيمٌ -بفتح أوله- بنُ حَيَّانٍ -مهملة وتحتانية- الهُدَيْيُّ الْبَصْرِيُّ. ثقةٌ، من السابعة، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٢٤٩).

• سَعِيدُ بْنُ مِينَا^(١).

هو: سَعِيدُ بْنُ مِينَا^(٢)، مولى البخترى بن أبي ذباب، الحِجَازِيُّ -مكيٌّ أو مَدِينِيٌّ-، يُكْنَى أبا الوليد، ثقةٌ، من الثالثة، أخرج له الجماعة إلا النسائي. ينظر: "التقريب" (ص ٢٤١).

(١) ذكر الخطيب البغدادي في "المتفق والمفتق" (١٠٨٦/٢) أن سعيد بن مينا، اثنان:

أحدهما صحابُ الترجمة، وهو تابعيٌّ مشهورٌ.

وأما الثاني، فقال عنه الخطيب: (يُذَكَّرُ أَنَّ لَهُ صَحْبَةَ وَرَوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، روى عنه: عطاء بن أبي رباح) ثم قال: (أخبرنا البرقاني، حدثنا أبو بكر الإسماعيلي إماماً، حدثنا محمد بن إسماعيل المروزي بالكوفة، حدثنا عبد الله بن حماد الأملي، حدثنا عبد السلام بن محمد، حدثني موسى بن سليمان الأيادي -وكان نعم الشيخ-، عن عمر بن قيس الماضي [كذا، وصوابه: الماصر] عن عطاء بن أبي رباح، عن سعيد بن مينا مولى النبي ﷺ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ».

وسعيد بن مينا هذا، لم أقف على من ذكره أو أشار إليه غير الخطيب البغدادي، وتبعه على ذلك -نقلاً عنه-: ابن الأثير في "أسد الغابة" (٤٦٨/٢)، والذهبي في "تجريد أسماء الصحابة" (٢٢٤/١)، وابن حجر في "الإصابة" (١١٥/٣)، والسخاوي في "الفخر المتوالي فيمن انتسب للنبي ﷺ من الخدم والموالي" (ص ٣٦) لكنه قال: (سعيد بن مينا كذا عدّه بعضهم في الموالي، ثم ذكر كلام الخطيب هذا، ثم قال: (ويُحَرَّرُ إِنْ كَانَ هُوَ غَيْرَ سَعِيدِ بْنِ مِينَا الْمَكِّيِّ التَّابِعِيِّ، أَوْ هُوَ إِيَّاهُ أَرْسَلَ)، والله أعلم.

(٢) هو: بكسر الميم، وبعد الباء نونٌ، يُمَدُّ وَيُقَصَّرُ، فَمِنْ مَدِّهِ كَتَبَهُ بِالْأَلْفِ، وَمِنْ قَصَرِهِ كَتَبَهُ بِالْيَاءِ. قاله ابن ماكولا في "الإكمال" (٢٣٦/٧).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، ورجاله ثقات، رجال الشيخين.
وقول البخاري في أول الإسناد: (قال عفان) هذا مما اختلف فيه أهل العلم، هل يعد من قبيل
الموصول أو هو من قبيل المعلق؟
- فذهب ابن الصلاح^(١)، وصوبه العراقي^(٢) والسخاوي^(٣) وغيرهما^(٤)، إلى أنه في حكم
الموصول، ذلك أن صيغة (قال) كصيغة (عن) تحملان على الاتصال بشرطين:

١. لقاء الراوي لمن عنعن عنه.

٢. وسلامته من التدليس.

والبخاري قد ثبت لقاؤه لشيخه (عفان بن مسلم)، وروى عنه في "صحيحه" بغير واسطة
في مواضع^(٥)، ولم يُوصَف البخاريُّ أيضاً بالتدليس، فتحمل روايته هذه على الاتصال
حينئذ.

- وذهب آخرون إلى أنه غير متصل، بل هو معلق شأنه شأن سائر المعلقات التي تحتاج إلى
النظر في وصلها في موضع آخر، ذلك أن البخاري ما عدل عن الصيغ الصريحة في
السماع كـ(حدثنا وأخبرنا) ونحوها، إلى هذه الصيغة (قال) إلا لأن الحديث غير مسموع
له من شيخه.

قال ابن حجر في "تغليق التعليق" (٨/٢): (والمختار الذي لا محيد عنه أن حكمه مثل غيره
من التعاليق، فإنه وإن قلنا يفيد الصحة؛ لجزمه به فقد يحتمل أنه لم يسمعه من شيخه الذي
علق عنه، بدليل أنه علق عدة أحاديث عن شيوخه الذين سمع منهم ثم أسندها في موضع
آخر من كتابه بواسطة بينه وبين من علق عنه).

وقال في مقدمة الفتح" (ص ١٧): (وقد استعمل المصنف هذه الصيغة -يعني: صيغة "قال
فلان" - فيما لم يسمعه من مشايخه في عدة أحاديث، فيوردها عنهم بصيغة: "قال فلان" ثم
يوردها في موضع آخر بواسطة بينه وبينهم، ولكن ليس ذلك مطرداً في كل ما أورده

(١) مقدمة ابن الصلاح" (ص ٦٢ وما بعدها).

(٢) "التقييد والإيضاح" (ص ٢١).

(٣) "فتح المغيث" (٥٦/١).

(٤) ينظر: "عون المعبود" (٣٠٢/١٠).

(٥) (لكن أكثر ما يُخرَج عنه بواسطة)، قاله الحافظ في "الفتح" (١٥٨/١٠).

بِهذه الصيغة، لكن مع هذا الاحتمال لا يَحِلُّ حملُ جميع ما أورده بهذه الصيغة على أنه سَمِعَ ذلك من شيوخه، ولا يلزم من ذلك أن يكون مدلساً عنهم، فقد صرَّح الخطيبُ وغيره بأن لفظ "قال" لا يحمل على السماع إلا ممن عُرِفَ من عاداته أنه لا يُطْلَقُ ذلك إلا فيما سَمِعَ، فافتضى ذلك أن مَنْ لم يُعْرَفَ ذلك من عاداته كان الأمرُ فيه على الاحتمال، والله تعالى أعلم).

وعلى الحكم بكونه معلّقاً مشى المزنيُّ في "أطرافه"^(١)، والمنذريُّ في "مختصر السنن"، وحكم عبد الحق الإشبيلي في "الجمع بين الصحيحين" (٣/٣٨٠) بعدم اتصاله، وجزم أبو نُعيم في "مستخرجِه"^(٢) بأن البخاريَّ (أخرجه بلا رواية) يعني: بلا رواية له عن شيخه عفان، يعني أنه لم يسمعه منه، وقال الحافظ في "الفتح" (١٥٨/١٠): (هو من المعلّقات التي لم يصلها في موضعٍ آخر، وعلى طريقة ابن الصّلاح يكون موصولاً).

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد صحيحٌ، سواء قلنا بأنه موصولٌ أو قلنا بأنه معلّق^(٣)، وبيان ذلك:

– أننا لو قلنا بأنه موصولٌ – كما هو مذهبُ ابن الصّلاحِ ومَنْ تَبِعَهُ – فلا إشكال حينئذٍ في صحته.

– وإن قلنا بأنه معلّقٌ – كما هو اختيار الحافظ ابن حجر – فهو معلّقٌ بصيغة الجزم، يعني أنه مجزومٌ بصحته إلى من علّق عنه، ويبقى النظر بعد ذلك فيمن أبرز من رجالِ السند، وبعد النظر في أحوالهم تبين أنهم كلّهم ثقات، رجال الشيخين، كما سبق.

ولعلّ مما يقوي القول بصحته أيضاً أن البخاريَّ أورده في كتابه "الصحيح" محتجاً به، فلم يذكر في "باب الجذام" غيره، بل اقتصر عليه دون سواه، ولعلّ هذا مما يقوي قول ابن الصّلاح من أنه موصولٌ على شرط "الصحيح".

ولو أعرضنا عن هذا كلّه فالحديث قد ثبت بالإسناد الصحيح المتصل من غير طريق عفان، كما سبق في التخريج.

(١) "تحفة الأشراف" (٧٥/١٠).

(٢) حكاه عنه الحافظُ في "الفتح" (١٥٨/١).

(٣) ينظر: "عون المعبود" (٣٠٢/١٠).

فَالْخِلاصَةَ أن الحديثَ صحيحٌ، وقد صحَّحه البيهقيُّ في "السنن الصغرى-المِنَّة الكبرى" (٢٠٣/٦)، والبغوي في "شرح السنة" (١٦٧/١٢)، والله أعلم.

وروي الحديث عن أبي هريرة من وجهٍ آخر:

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنّفه" (١٤٢/٥ رقم ٢٤٥٤٣) و(٣١١/٥ رقم ٢٦٤٠٨)، وفي "الأدب" (ص ٢٢١ رقم ١٧٩)، وأحمد في "المسند" (٤٤٣/٢ رقم ٩٧٢٠)، وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار - مسند علي" (ص ١٧ رقم ٣٨) ثلاثتهم من طريق وكيع.

وأخرجه الطبري أيضاً (ص ١٨ رقم ٣٩) من طريق أبي عاصم النبيل.

كلاهما: (وكيعٌ، وأبو عاصم) عن النَّهَّاسِ بن قَهْمٍ، عن شَيْخِ بَمَكَةَ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقول: « فِرٌّ مِّنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِّنَ الْأَسَدِ »، وهذا لفظ وكيع، ولفظ أبي عاصمٍ بنحوه مطوّلاً، وفيه قصةٌ وزيادةٌ في أوّلِهِ.

قلتُ: الحديث بهذا الإسنادِ ضعيفٌ؛ لأمرين:

١. فيه: النَّهَّاسُ بنُ قَهْمٍ القيسيُّ، أبو الخطّاب البصريُّ، أحدُ القُصَّاصِ، متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه^(١).

٢. وفيه أيضاً: الشَّيْخُ المكيُّ الميهم، لا يُدرى مَنْ هو.

وروي الحديث أيضاً عن أبي هريرة من وجهٍ ثالثٍ، لكنه معلولٌ.

• أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (١٣٨/١) (١٥٥/١)، وفي "الأوسط" (٨١/٢) - ومن طريقه: ابن عدي في "الكامل" (٢١٨/٦) -، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٣٥٣/١) رقم ٢٨٧) من طريق علي بن المديني.

• وأخرجه أبو محمد الفاكهي في "فوائد ابن أبي مسرّة" (رقم ١١٣) - ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٢١٨/٧ رقم ١٤٠٢٤)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (٣٠٧/٢) - من طريق يحيى بن محمد الجاري^(١).

(١) كتب عنه يحيى بن سعيد ثم تركه، وكان يقول: (يروى عن عطاء، عن ابن عباس أشياء منكّرة)، وقال الإمام أحمد: (النّهّاس بن قَهْمٍ قاصٌّ، وكان يحيى بن سعيد يضعف حديثه)، وقال ابن أبي عدي: (لا يساوي شيئاً)، وقال ابن معين، وأبو حاتم: (ليس بشيء)، وقال أبو داود: (ليس بذلك)، وقال مرة: (ليس بالقوي)، وقال النسائي: (ضعيف)، وقال أبو أحمد بن عدي: (وأحاديثه مما يتفرد به عن الثقات ولا يتابع عليه)، وقال ابن حبان: (كان يروي المناكير عن المشاهير ويخالف الثقات، لا يجوز الاحتجاج به)، وقال الدارقطني: (مضطرب الحديث).

ينظر: "المجروحين" (٥٦/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٨/٣٠)، و"الكاشف" (٣٢٦/٢)، و"التقريب" (ص ٥٦٦).

- وأخرجه البزار في "مسنده" (٣٢٧/١٥ رقم ٨٨٧٧) من طريق يحيى بن حسان، بنحوه.
- وأخرجه الخطيب في "تاريخه" (٣٠٧/٢) من طريق أبي يعلى الموصلي، قال: حدثنا عبد الرحمن^(٢) بن سلام الجُمَحِي.
- وأخرجه الخطيب أيضاً (الموضع السابق) من طريق إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة.

خمستهم: (ابن المديني، ويحيى الجاري، ويحيى بن حسان، وعبد الرحمن بن سلام، وإبراهيم بن حمزة) قالوا: حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي^(٣)، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان^(٤).

- وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٥٦/٦) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي. كلاهما: (محمد بن عبد الله بن عمرو^(٥))، والمغيرة بن عبد الرحمن) عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « لا عدوى ولا هامة ولا صفر، وأتقوا المجدوم كما يتقى الأسد »، هذا لفظ رواية محمد بن عمرو، واقتصرت رواية المغيرة على طرفه الأخير. قلت: وهذا الوجه لا بأس به في الظاهر، لكنّه معلول، أعله البخاري وغيره.

(١) تحرّف في "تاريخ بغداد" إلى "الشارثي"، وهو خطأ، وصوّبه الدكتور بشار عوّاد في طبعته الجديدة في موضع، ونسبه في موضع آخر قريب منه.

(٢) تحرّف في المطبوع إلى "عبد العزيز"، وهو خطأ، وهو على الصواب في طبعة بشار عوّاد.

(٣) هذا الوجه هو محفوظ عن الدراوردي، وهو الذي صحّحه الخطيب البغدادي في "تاريخه" (٣٠٧/٢).

وروي الحديث عن الدراوردي من وجه آخر، أخرجه البخاري في تاريخه "الكبير" (١٣٨/١) و(١٥٥/١)، و"الأوسط" (٨١/٢) -ومن طريقه: الخطيب البغدادي في "تاريخه" (٣٠٦/٢)- عن إبراهيم بن حمزة قال: حدثنا الدراوردي، عن محمد بن أبي الزناد، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم، بنحوه.

ومحمد بن أبي الزناد هذا، هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي الزناد، قال عنه الخطيب: (حديثه قليل، ولا أعلم روى عنه غير الواقدي)، ولذا قال الخطيب في "تاريخه" معللاً هذا الوجه عن الدراوردي: (وفي موضوعين من هذا الحديث خطأ: أحدهما: رواية الدراوردي عن أبي الزناد، والثاني: رواية محمد بن عبد الرحمن عن جدّه أبي الزناد، وقد ذكر أنّ محمدًا لم يروِه عن جدّه، وأن الواقدي انفرد بالرواية عن محمد، والله أعلم).

(٤) وقع للبزار في روايته وهم مؤثر، حيث ظن أنّ "محمد بن عبد الله" هذا هو "محمد بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب" الملقّب بـ"النفس الزكية"، فقال في روايته: (... محمد بن عبد الله -يعني: بن حسن-،....)، ولعل سبب هذا الوهم هو أن "محمد بن عبد الله بن حسن" يروي عن أبي الزناد، ويروي عنه الدراوردي أيضاً، فجزم بأن من في الإسناد هو "ابن حسن"، وابن حسن هذا ثقة، بخلاف ابن عمرو، والله أعلم.

(٥) تقدّم معنا في الحديث السابق رواية أخرى لـ"محمد بن عبد الله بن عمرو"، ولعلها هي الرواية المعروفة عنه.

قال البخاري في "التاريخ الكبير" (١٥٥/١) - بعدما ساق الحديث من هذا الوجه -: (لم يصحَّ الحديثُ)، وقال البزار: (هذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا محمد بن عبد الله بن حسن [كذا قال في اسمه، وقد تقدّم التنبيه عليه]، ولا نعلم أحداً تابعه عليه^(١))، وعده الذهبيُّ مما يُستنكرُ من حديث المغيرة بن عبد الرحمن، فقال في "السير" (١٦٧/٨) - بعدما ساقه من رواية المغيرة بن عبد الرحمن -: (هذا خبرٌ منكرٌ)، وقال في "تاريخ الإسلام" (٣٦٩/١١): (وهذا مما لم يتابع عليه)، وأعله كذلك الحافظ ابن حجر في "الفتح" (١٥٩/١٠).

ووجه إعلال هؤلاء الحفاظ لهذا الوجه - والله أعلم - هو أنّ محمد بن عبد الله بن عمرو، الملقّب بـ"الدبيّاج"، والمغيرة بن عبد الرحمن في حديثهما عن أبي الزناد بعض المناكير، وما لا يتابعان عليه، ومنها هذا الحديث.

- أما "محمد بن عبد الله بن عمرو"، فقد قال عنه مسلمٌ في "الكنى": (أبو عبد الله: محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبي الزناد، منكرٌ الحديث)، وقال ابن حبان في "الثقات": (في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٣).

- وأما "المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي"، فهو (ثقةٌ، له غرائب) كما قال الحافظ في "التقريب" (ص ٥٤٣)، وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": (حديثه متفقٌ عليه، لكن له ما ينفرد به ويُنكرُ عليه)، وقال ابن حبان في "مشاهير الأمصار" (ص ١٣٤): (كان يهم في الشيء بعد الشيء)، وقال ابن عدي في "الكامل" (٣٥٦/٦): (وعامةٌ رواياته - يعني: المغيرة - عن أبي الزناد من هذه النسخة^(٢))، عن أبي الزناد، منه شيءٌ كثيرٌ يوافقه الثقات عليه عن أبي الزناد، ومنه ما لا يوافق عليه).

زد على هذا أنهما قد خولفا في روايتهما عن أبي الزناد:

فرواه ابنه عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، قال: حدّثني رجالٌ أهلُ رِضاً وفنّاعةٍ من أبناء الصحابةِ وأولّيةِ الناسِ [وعند البخاري: عن مَشِيخَةٍ لهم من أهلِ الصّالِحِ ممن أدركَ حدّثوه]، عن النبيِّ ﷺ، بمثله، مرسلًا.

(١) كذا قال رحمه الله، وقد تقدّم معنا متابعة "المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي" له، ومثله قول الذهبي الآتي قريباً، والله أعلم

(٢) ينظر: "معرفة النسخ والصحف الحديثية" (ص ١٨٨-١٩٠ و ٢٤٦).

أخرجه ابن وهب في "الجامع" (٧٢٦/٢ رقم ٦٣٤) عن ابن أبي الزناد، به.
وأخرجه البخاري في تاريخه "الكبير" (١٣٨/١)، و"الأوسط" (٨٢/٢) عن الأويسي، عن
ابن أبي الزناد، به.
ورجَّح البخاري هذا الوجه المرسل، فقال في "الأوسط" -بعدهما ساقه-: (وهذا بانقطاعه أصح)
يعني: من الوجه الموصول، وقال في "الكبير" (وهذا أصحُّ مرسل).
فتبين من هذا أن المحفوظ عن أبي الزناد هو الوجه المرسل، وأن من وصله عنه فقد وهم^(١).
فَالْخِلاصَةُ أَنَّ الْحَدِيثَ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ضَعِيفٌ لَا يَصِحُّ، وَأَصْحَحُ طُرُقَهُ مَا قَدَّمْتُهُ أَوَّلًا مِنْ رِوَايَةِ
سَلِيمِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْنَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) روي الحديثُ موصولاً من طريق أبي الزناد من وجهٍ آخر، ذكره الدارقطني في "العلل" (٣٠٦/١٠ رقم ٢٠٢) مُعَلَّاً
له، فَإِنَّهُ لَمَّا سُئِلَ عَنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا هَامَةَ، وَأَتَّقُوا
الْمَجْدُومَ كَمَا يَتَّقَى الْأَسَدُ »، قَالَ: (حَدَّثَ بِهِ أَبُو مَيْسَرَةَ النَّهَائِنْدِيُّ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْسَرَةَ: عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ هُبَيْرَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَبُو
عَلِيٍّ، ثَنَا ابْنُ مَيْسَرَةَ بِذَلِكَ.
وَعَبْرَةٌ يرويه: عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه
قَوْلَهُ، وَهُوَ أَشْبَهُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١٢٢) قال مسلمٌ في "صحيحه" (١٧٥٢/٤ رقم ٢٢٣١):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ.

تخرجه:

- أخرجه النسائي في "المجتبى" (١٥٠/٧ رقم ٤١٨٢)، وابن ماجه في "سننه" (١١٧٢/٢ رقم ٣٥٤٤)، وأحمد في "المسند" (٣٩٠/٤ رقم ١٩٤٩٢) ثلاثهم من طريق هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، بمثله.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٣٨٩/٤ رقم ١٩٤٨٦) من طريق شريك بن عبد الله، بنحوه. كلاهما: (هُشَيْمٌ، وشريك) عن يعلى بن عطاء، به.

غريب الحديث:

قوله رضي الله عنه «رَجُلٌ مَجْدُومٌ»: "المَجْدُومُ" هو مَنْ أَصَابَهُ الْجُدَامُ -بضم الجيم وتخفيف المعجمة-، وهو داءٌ معروفٌ يصيبُ الجلدَ والأعصابَ عادةً، فتظهر بسببه الأورام والتجاعيد في الوجه، وتكمن خطورته في ما إذا لم يعالج، فإنه ربما أحدثَ تَلَفًا للأعصاب المتطرِّفة، فيفقدُ المريضُ ابتداءً إحساسه بأطرافه ثم تتأكلُ بعد ذلك وتتساقط، قال ابنُ سيده: (سُمِّيَ بِذَلِكَ لِتَجَدُّمِ الْأَصَابِعِ وَتَقَطُّعِهَا).

ينظر: "غريب الحديث" للحري (٤٣٠/٢)، و"النهاية" (١٥٨/١)، و"لسان العرب" (٨٧/١٢)، و"المعجم الوسيط" (ص ١١٣)، و"معجم المصطلحات الطبية" (٥٨٣/١).

(١٢٣) قال أبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (٥/١٤٢ رقم ٢٤٥٤٤) و(٥/٣١١)

رقم ٢٦٤٠٧)، وفي "الآداب" (ص ٢٢٠ رقم ١٧٨):

حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ
أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تُدِيمُوا ^(١)
النَّظَرَ إِلَى الْمَجْذُومِينَ ». .

تفريجه:

أخرجه من طريق ابن أبي شيبة: الضياء في "المختارة" (٣٦/١٣ رقم ٤٨).

- وأخرجه ابن معين كما في الجزء الثاني من "فوائده" (ص ١٨٢ رقم ١٠٨)، وأحمد في "المسند" (٢٣٣/١ رقم ٢٠٧٥) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٣٦/١٣ رقم ٤٧)، وابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٩/٥٣)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢٥٨/٣٥) -، وابن ماجه في "سننه" (١١٧٢/٢ رقم ٣٥٤٣)، وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - مسند علي" (١٩/٣ رقم ٤٥) ^(٢) جميعهم من طريق وكيع.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (كما في الموضوع السابق)، والحري في "غريب الحديث" (٤٢٨/٢) كلاهما من طريق صفوان بن عيسى.
- وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" (١٣٨/١) من طريق حميد الرُّوَاسِي.

(١) وقع في "جزء لوين": (لا تُدِيمُوا)، وكنت أظنه في بادئ الأمر تصحيفاً طباعياً، فرجعتُ إلى نسخةٍ خطيةٍ فوجدته فيها كذلك.

(٢) هذا الحديث يرويه ابن جرير عن أبي كريب وسفيان بن وكيع كلاهما عن وكيع، ووقع في رواية أبي كريب وحده زيادة في آخره: «.. ومن كلمه منكم فليكلمه وبينه وبينه قيد رُمح»، وهذه الزيادة زيادةٌ شاذةٌ، فـ"أبو كريب" وإن كان ثقةً حافظاً إلا أنه خالف الأكثر والأحفظ من أصحاب وكيع.

فقد رواه: ابن معين، وابن أبي شيبة، وأحمد، وعلي بن محمد بن أبي الحُصَيْب، وسفيان بن وكيع وغيرهم، عن وكيع من غير هذه الزيادة، وهذا يدلُّ على أن أبا كريب وهم في ذكر هذه الزيادة، والله أعلم. ولهذه الزيادة طريقٌ آخر لكنّه ضعيفٌ، وسيأتي إيرادُه قريباً بإذن الله.

- وأخرجه ابن جرير الطبري في "تهديب الآثار - مسند علي" (١٩/٣ رقم ٤٣)، وابن خزيمة في "التوكل" - كما في "إتحاف المهرة" (١٨٨/٨ رقم ٩١٨٧)، وابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص ٤٠٦ رقم ٥٣٦) ثلاثتهم من طريق عيسى بن يونس.
 - وأخرجه ابن خزيمة أيضاً (الموضع السابق)، والبيهقي في "الكبرى" (٢١٩/٧ رقم ١٤٠٢٧) كلاهما من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي.
 - وأخرجه ابن خزيمة أيضاً من طريق محمد بن جعفر "غندر".
- ستتهم: (وكيع، وصفوان، وحמיד، وعيسى بن يونس، والمغيرة، ومحمد بن جعفر) عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند به.

وتابع عبد الله بن سعيد: "عبد الرحمن بن أبي الزناد".

- أخرج روايته ابن وهب في "الجامع" (٧٢٧/٢ رقم ٦٣٥)^(١) - ومن طريقه: ابن خزيمة في "التوكل" - كما في "إتحاف المهرة" (١٨٨/٨ رقم ٩١٨٧)، ومن طريق ابن خزيمة: ابن عساكر في "تاريخه" (٣٧٩/٥٣) -.
- وأخرجها أبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٣٣٩ رقم ٢٦٠١) - ومن طريقه: البيهقي في "الكبرى" (٢١٨/٧ رقم ١٤٠٢٥) -.
- وأخرجها لؤين المصيصي في "جزئه" (٨٠ رقم ٦٧) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخه" (١١/٧٠)، والمزي في "تهديب الكمال" -.
- وأخرجها أحمد في "المسند" (٢٩٩/١ رقم ٢٧٢١) عن إسحاق بن عيسى.

(١) ورد سياق الإسناد في مطبوعة "الجامع" هكذا: (قال -أي ابن وهب-: وأخبرني محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة ابنة حسين، عن عبد الله بن عباس... فظاهره أن ابن وهب يروي الحديث عن محمد بن عبد الله بن عمرو مباشرة، وبهذا الظاهر أخذ بعض المخرّجين المعاصرين، فعُدَّ رواية ابن وهب متابعاً لرواية عبد الله بن سعيد، والظاهر لي أنه سَقَطَ من الإسناد ذِكْرُ (عبد الرحمن بن أبي الزناد) بين ابن وهب ومحمد بن عبد الله بن عمرو، فوقع في الإسناد ما وقع. ومما يدل على أن ابن وهب لا يروي الحديث عن محمد بن عبد الله بن عمرو مباشرة وإنما يروي عنه بواسطة = سياق إسناد ابن خزيمة، فإن ابن خزيمة يروي عن يونس بن عبد الأعلى عن (ابن وهب) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن محمد بن عبد الله بن عمرو كما في "إتحاف المهرة" و"تاريخ ابن عساكر".

ويزيد هذا تأكيداً أني لم أقف على من ذكر محمد بن عبد الله بن عمرو ضمن شيوخ ابن وهب، فلم يذكره ابن بشكوال في كتابه: "شيوخ عبد الله بن وهب"، ولم يذكره أيضاً المزي في ترجمة ابن وهب من "تهديب الكمال".

ولم أقف أيضاً على من عدَّ ابن وهب في الرواة عن محمد بن عبد الله بن عمرو، والله أعلم

- وأخرجها البخاري في "التاريخ الكبير" (١٣٨/١)، والبيهقي في "الكبرى" (٢١٨/٧) رقم (١٤٠٢٦) من طريق ابن أبي مريم.
 - وأخرجها ابن ماجه في "سننه" (١١٧٢/٢) رقم (٣٥٤٣)، وابن خزيمة في "التوكل" - كما في "إتحاف المهرة" (١٨٨/٨) رقم (٩١٨٧) - كلاهما من طريق عبد الله بن نافع.
 - وأخرجها ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار - مسند علي" (١٩/٣) رقم (٤٤) من طريق مطرف بن عبد الله الأصم.
 - وأخرجها ابن جرير الطبري أيضاً (الموضع السابق رقم ٤٦) من طريق خالد بن مخلد.
 - وأخرجها ابن خزيمة أيضاً في "التوكل" من طريق أبي قتيبة.
 - وأخرجها ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (ص ٤٠٦ رقم ٥٣٥) من طريق معن بن عيسى القزاز.
 - وأخرجها ابن عساكر في "تاريخه" (٣٨٠/٥٣) و(١٠/٧٠) من طريق أبي القاسم البغوي عن داود بن عمرو.
- جميعهم: (ابن وهب، وأبو داود الطيالسي، ولوين، وإسحاق بن عيسى، وابن أبي مريم، وعبد الله بن نافع، ومطرف بن عبد الله، وخالد بن مخلد، وأبو قتيبة، ومعن بن عيسى، وداود بن عمرو) عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ بِهِ.

رجال الإسناد:

• وَكَيْعٌ.

هو: وكيعُ بنُ الجراحِ بنِ مَليحِ الرُّؤاسيِّ، أبو سفيان الكوفيُّ. أحد الأئمة الحفاظ المشاهير، متفقٌ على ثقته وإتقانه وجلالة قدره. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ.

هو: عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري، مولاهم، أبو بكر المدني. روى عن: أبيه سعيد، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان وجماعة غيرهما. وعنه: عبد الله بن المبارك، ووكيع وغيرهما كثير. قال ابن معين، وابن المديني، وأبو داود، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، وابن البرقي: (ثقة).

وقال أحمد - كما في رواية أبي طالب - : (ثقة ثقة^(١))، وقال مرةً: (ثقة مأمون^(٢))، وقال في موضع آخر^(٣): (ما أحسن حديثه وأصحّه).

وقال ابن المديني: (كان عند أصحابنا ثقة).

وقال ابن سعد: (كان ثقة كثير الحديث).

وقال النسائي: (ليس به بأس).

وذكره ابن حبان وابن خلفون وابن شاهين في "الثقات"^(٤).

وذكره الحاكم في "معرفه علوم الحديث"^(٥) في النوع التاسع والأربعين وهو: (معرفه الأئمة الثقات المشهورين، من التابعين وأتباعهم، ممن يُجمع حديثهم للحفظ والمذاكرة والتبرك بهم وبذكرهم).

وقال يحيى بن سعيد: (كان صالحاً، يعرف ويُنكر).

وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث).

وقال ابن أبي حاتم: (وهنه أبو زرعة).

وقال الذهبي في "المغني" و"الديوان" وغيرهما^(٥): (ثقة)، وفي "الميزان" رمز للعمل على توثيقه، بينما قال عنه في "الكاشف": (صدوق).

وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق ربماً وهم).

والأليق بحاله فيما يظهر لي هو القول بتوثيقه، فإن جماهير النقاد على توثيقه، وقد روى عنه جماعة من الكبار كابن المبارك ومالك ووكيع ويحيى القطان وغيرهم، وفي هؤلاء من عُرف عنه بأنه لا يروي إلا عمّن كان ثقة عنده، واحتج به أيضاً الجماعة وغيرهم، وفي هذا كله تأكيد لثقتّه واعتماد حديثه.

(١) هكذا في "تهذيب الكمال"، بينما وردت اللفظة في "الجرح والتعديل" من غير تكرير، فالله اعلم.

(٢) "سؤالات أبي داود" (ص ٢١٣).

(٣) ذكر المزي في "تهذيب الكمال" أن ابن حبان لما ذكره في كتابه "الثقات"، قال: (بخطي)، وعبارة (بخطي) غير موجودة في المطبوع من "الثقات"، وأيضاً نفى وجودها فيه مغلطاً في "إكمال تهذيب الكمال" (٣٨٣/٧) فقال متعباً المزي: (ابن حبان لم يذكر (بخطي) فيما رأيت من نسخ كتابه)، فالله أعلم

(٤) (ص ٢٤٠).

(٥) كرسالة "من تكلم فيه وهو موثق أو صالح الحديث" (ص ١٠٨).

وأما تضيُّفُ أبي حاتمٍ وتوهينُ أبي زرعةَ له، فهو من قبيل الجرح المبهم، وهو معارضٌ بتوثيق الجمهور، ثم إنَّ أبا حاتمٍ من المتشدِّدين فلعله وقَّفَ على شيءٍ من أوهامه فضعَّفَه لأجلها، وأما قول تلميذه يحيى القطان: (كان صالحاً، يعرفُ ويُنكرُ) فهذا لا يتزلُّ به عن درجة الاحتجاج، وليس من شرط الثقة أن لا يغلط، وتوثيق من وثَّقه دليلٌ على أنَّ خطأه قليلٌ لا ينزلُ به عن درجة الثَّقة، والله أعلم.

من السادسة، مات سنة بضع وأربعين ومائة، أخرج له الجماعة.
ينظر: "سؤالات ابن أبي شيبة" (ص ١٣٩)، و"الجرح والتعديل" (٧٠/٥)، و"تهذيب الكمال" (٣٧/١٥)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣٨٣/٧)، و"ميزان الاعتدال" (٤٢٩/٢)، و"التهذيب" (٢١٠/٥)، و"التقريب" (ص ٣٠٦)، و"هدى الساري" (ص ٤١٣).

• مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ.

هو: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ الْأُمَوِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ، يُلقَّبُ بـ"الدَّبَّيَّاج"؛ لجماله.

روى عن: أبيه عبد الله، وأمه فاطمة بنت الحسين بن عليٍّ وغيرهما.
وعنه: عبد الله بن سعيد بن أبي هند، وعبد الرحمن بن أبي الزناد وغيرهما.
قال العجلي والنسائي: (ثقة).
وقال النسائي في موضعٍ آخر: (ليس بالقوي).
وقال ابن سعد: (كان كثيرَ الحديثِ عالماً).
وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: (في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير).
وقال البخاري: (عنده عجائب)، وقال: (لا يكاد يتابع في حديثه).
وقال مسلم: (أبو عبد الله: محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبي الزناد، منكرُ الحديث).

وقال ابن الجارود: (لا يكاد يتابع على حديثه).
وذكره ابن عدي في "الكامل" وقال: (حديثه قليلٌ، ومقدار ما له يُكْتَبُ).
وقال الذهبي في "المجرد": (فيه لين).
وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق).

والظاهر لي أنه إلى الضعف أقرب، فإن أكثر النقاد على تضعيفه، لكن ضعفه محتمل، وحديثه صالح في الشواهد والمتابعات، وله تفردات لا يتابع عليها، ومثله لا يحتمل منه التفرد بخبر من الأخبار، والله أعلم^(١).

من السابعة، قتل سنة خمس وأربعين ومائة، أخرج له ابن ماجه. ينظر: "التاريخ الكبير" (١٣٨/١)، و"التاريخ الأوسط" (٨١/٢)، و"الكنى والأسماء" لمسلم (٤٨٧/١)، و"الكامل" (٢١٨/٦)، و"تاريخ بغداد" (٣٨٥/٥)، و"تهذيب الكمال" (٥١٦/٢٥)، و"المجرد في أسماء رجال ابن ماجه" للذهبي (ص ١٦٩)، و"التهذيب" (٢٣٩/٩)، و"التقريب" (ص ٤٨٩).

• أُمُّهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ حُسَيْنٍ.

هي: فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب القرشبية الهاشمية المدنية. روت عن: أبيها وابن عباس وغيرهما رضي الله عنهما. وعنها: ولداها عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان وغيرهما.

ثقة، ذكرها ابن حبان في "الثقات"، واختار القول بتوثيقها الحافظ في "التقريب"^(٢). من الرابعة، ماتت سنة عشر ومائة وقيل بعدها، وقد قاربت التسعين، روى لها أبو داود والترمذي والنسائي في "مسند علي" وابن ماجه. ينظر: "تهذيب الكمال" (٢٥٤/٣٥)، و"التهذيب" (٤٦٩/١٢)، و"التقريب" (ص ٧٥١).

• ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه

هو: عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله ﷺ. صحابي جليل مكثر، يلقب بـ"الحبر" لسعة علمه. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤).

(١) قال الشيخ المعلمي في تعليقاته على "الفوائد المجموعة" للشوكاني (ص ٤٨٤): (... وفوق ذلك كله فـ"الديباج" نفسه فيه نظر، قال البخاري: (عنده عجائب)، وقال العقيلي: (لا يكاد يتابع على حديثه)، وقال النسائي في موضع: (ثقة)، ثم كأنه رجع فقال في موضع آخر: (ليس بالقوي)، ولم يُخرِّج له هو ولا أحد من السنة غير ابن ماجه، وقال ابن حبان في "الثقات" (في حديثه عن أبي الزناد بعض المناكير)، ومن شأن ابن حبان إذا تردّد في رآه أنه يذكره في "الثقات" ولكنه يغمزه، فلم يبق إلا قول العجلي: (ثقة)، والعجلي متسمّح جداً، وخاصة في التابعين، فكأنهم كلهم عنده ثقات، فتجده يقول: (تابعي ثقة) في الجاهيل، وفي بعض المذمومين كعمر بن سعد، وفي بعض الهلكى كأصغ بن نباتة).

(٢) ذكر الدكتور بشار عواد في تعليقه على ترجمتها من "تهذيب الكمال" أن الحافظ الذهبي وثّقها أيضاً، ولم أقف عليه، ولم يعزّه لمصدر معين، فالله أعلم.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف؛ لضعف محمد بن عبد الله بن عمرو، ثم إنّه قد تفرّد به، كما يشير إلى هذا رواية البخاري لهذا الحديث في ترجمته من "التاريخ الكبير"، وكذلك أورده ابن عدي في ترجمته من "الكامل"، وأورده الذهبي في "الميزان"، وكأنهم بهذا يشيرون إلى نكارة هذا الحديث، وذلك لأنّ محمد بن عبد الله ضعيف الحديث، وتفرده بخبر من الأخبار يُعدُّ منكرًا. وقد نصَّ الحافظُ ابنُ حجر في "الفتح" (١٥٩/١٠) على ضعف هذا الإسناد فقال: (أخرجه ابن ماجه وسنده ضعيف)، والله أعلم.

وضعه أيضاً ابنُ القَطَّانِ الفَاسِيُّ في "النَّظَرِ في أَحكام النَّظَرِ" (ص ١٩) فقال: (ليس يَصِحُّ حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ في النهي عن إِدَامَةِ النَّظَرِ إلى المَجذُومين؛ للجهل بِإِسنادِهِ). قلتُ: أما تَضَعِيفُهُ له فمَسَلَّمٌ به، وأما كونه بسبب الجَهَالَةِ، فلا أدري مَنْ يَقْصِدُ به، فإنَّ رَاوَةَ الإسنادِ كُلَّهُم معروفون عَيْنًا وَحَالًا، وليس فيهِم مجهولٌ، فالله أعلم.

واللهدبث طربقُ أأرى عن ابنِ عَبَّاسٍ:

رواه الطبراني في "الكبير" (١٠٦/١١ رقم ١١١٩٣) من طريق عثمان بن صالح حدثنا ابن لهيعة عن عمرو بن دينار عن ابن عباس، ولفظه مقاربٌ.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فيه ابنُ لهيعة، وقد جرى العمل على تضعيف حديثه؛ لسوء حفظه وتخليطه، ثم إنه قد تفرّد بهذا الحديث عن عمرو بن دينار، ومثله لا يقبل تفرده، لا سيما وأنَّ عمراً إمامٌ مكثُرٌ، فأين بقية أصحاب عمرو لا سيما الثقات منهم؟

ثم إن هذه السلسلة بخصوصها قد تكلم فيها أبو زرعة، ففي "سؤالات البرذعي" (ص ٤١٧) ما نصّه: (قلتُ -القائلُ البرذعي-: رأيتُ بمصرَ نحواً من مائة حديثٍ عن عثمان بن صالح عن ابن لهيعة عن عمرو بن دينار وعطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ، منها: «لا تُكْرِمَ أَخاك بما يشقُّ عليه».

فقال أبو زرعة: لم يكن عندي عثمان ممن يكذب، ولكنه كان يكتب الحديث مع خالد بن نجیح^(١)، وكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملى عليهم ما لم يسمعوا، فبلوا به، وهذا مما يؤكد عندي ضعف هذا الإسناد والله أعلم.

(١) و"خالد بن نجیح المصري" قال عنه أبو حاتم -كما في "الجرح والتعديل" (٣/٣٥٥)-: (كان يصحب عثمان بن صالح المصري، وأبا صالح كاتب الليث، وابن أبي مريم)، ثم قال: (هو كذابٌ، كان يفتعل الأحاديث، ويضعها في كتب ابن أبي مريم وأبي صالح، وهذه الأحاديث التي أنكرت على أبي صالح يتوهم أنها من فعله).

(١٢٤) قال أبو يعلى في "مسنده" (١٢/١٤٥ رقم ٦٧٧٤):

حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا فَرْجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: « لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيُكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدَ رُمْحٍ ». .

تخریجه:

- أخرجه الدولابي في "الذرية الطاهرة" (ص ٩٠ رقم ١٦١)، وابن عساكر في "تاريخه" (١١/٧٠) من طريق فرج بن فضالة.
- وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤/١٥٥)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (١/٣٥٥ رقم ٢٩١) من طريق عبد الله بن الحارث.
- كلاهما: (فرج بن فضالة، وعبد الله بن الحارث) عن عبد الله بن عامر الأسلمي به.
- وأخرجه ابن خزيمة في "التوكل" - كما في "إتحاف المهرة" (٨/١٨٨)، ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخه" (٣٨٠/٥٣) - بنحوه، والدولابي في "الذرية الطاهرة" (رقم ١٦٠) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن عبد الله بن عامر الأسلمي به، إلا أنه قرن مع الحسين بن عليّ ابن عباس، فجعل الحديث من مسنديهما معاً.

الحكم على الحديث:

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، فإنَّ "عبدَ الله بنَ عامرٍ" متفقٌ على ضعفه^(١)؛ لسوء حفظه، ثم إنَّه - مع سوء حفظه - قد اضطرب فيه:

- فرواه مرَّةً: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمِّه فاطمة بنت الحسين بن علي، عن الحسين بن عليّ وابن عباس.

(١) ينظر: "الكامل" (٤/١٥٤)، و"تهذيب الكمال" (١٥٠/١٥٠)، و"الكاشف" (١/٥٦٤)، و"التهذيب" (٥/٢٤١)، و"التقريب" (ص ٣٠٩).

- ورواه ثانياً: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها حسين بن عليؑ، من غير ذكر ابن عباسؑ.
 - ورواه ثالثة: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها حسين بن عليؑ، عن أمه فاطمة رضي الله عنها.
 - ورواه رابعة: عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن أبيها حسين بن عليؑ، عن أبيه عليؑ.
- وهذا الاضطراب من عبد الله بن عامر غير محتمل، ويدل على عدم ضبطه لهذا الحديث، وسيأتي تخريج هذه الأوجه في مواطنها بإذن الله.

وقد ضعّف رواية عبد الله بن عامر هذه غير واحدٍ من الحفاظ:

- فقد عدّ ابن عديّ هذا الحديث من مناكير ابن عامر، وأورده في ترجمته.
- وقال ابن خزيمة في "التوكل": (وقد أخطأ عبد الله بن عامر -مع قلة إتقانه وسوء حفظه- في هذا الإسناد في موضعين:

١. قال: "حدّثني أمي، عن فاطمة"، وإنما هو: حدّثني أمي فاطمة^(١).

٢. وقال: "عن الحسين بن عليّ وابن عباس"، وليس ذكراً "الحسين" فيه بمحفوظ، وإنما هو: عن فاطمة بنت الحسين بن عليّ).

- وقال الضياء في "المختارة" (٣٧/١٣) بعد أن أورد الحديث من عدّة طرق، ومنها رواية عبد الله بن سعيد بن أبي هند، المذكورة أولاً: (وقد رواه عبد الله بن عامر الأسلمي عن محمد بن عبد الله بن عمرو، عن أمه فاطمة، عن أبيها الحسين عن النبي ﷺ، وفيه زيادة، والأسلمي تكلم فيه غير واحدٍ من الأئمة، ورواية عبد الله بن سعيد أولى).

وقد روي الحديث من طريق أخرى:

- أخرجه الدولابي في "الذرية الطاهرة" (ص ٩١ رقم ١٦٣) من طريق ضرار بن صرد.
- وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٣/١٣١ رقم ٢٨٩٧) من طريق يحيى الحماني.
- وأخرجه البخاري في "تاريخه الكبير" (١/١٣٨)، وفي "الأوسط" (٢/٨٢) معلقاً عن ابن المبارك.

(١) هذا الخطأ الذي ذكره ابن خزيمة لم أقف عليه عند غيره ممن أخرج الحديث، بل ورد السياق عندهم على الصواب (أمي فاطمة)، فقد يكون الخطأ من أحد رواة إسناد ابن خزيمة من دون عبد الله بن عامر، والله أعلم.

كلاهما: (ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ، وَيَجِيءُ الْحِمَّانِي) قالوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ^(١)، عَنْ عَمَّتِهِ^(٢) فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، فيه ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ وَيَجِيءُ الْحِمَّانِي وكلاهما ضعيف الحديث. أما ضِرَارُ بْنُ صُرْدٍ فجماهير النقاد على ضعفه ونكارة حديثه، فقد كذَّبه ابنُ معِينٍ، وتَرَكَه البخاريُّ والنسائيُّ، وضعَّفه غيرُ واحدٍ^(٣). وأما يَجِيءُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَّانِيُّ فحافظٌ متفقٌ على سعة حفظه، لكنه بُلِيَ بسرقة الحديث، فضَعَّفَ لأجل ذلك، فكذَّبه أحمدُ وابنُ نميرٍ، وضعَّفه ابنُ المدينيِّ والذهليُّ والنسائيُّ وغيرُهم، وقال الإمام أحمد: (ما زلنا نعرفه أنه يسرق الأحاديث أو يلتقطها أو ينقلها)، وقال مرة: (قد طَلَبَ وسمعَ ولو اقتصر على ما سمعَ لكان فيه كفاية). ولذا قال عنه الذهبيُّ: (حافظٌ منكرُ الحديث) وقال ابن حجر: (حافظٌ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث)^(٤)، والله أعلم.

(١) هو: الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني، يقال له: حسين الأصغر، وأبوه هو زين العابدين.
(٢) وقع في مطبوعة "المعجم الكبير" للطبراني (عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ)، والصحيح أنها عَمَّتُهُ، كما ورد في إسناد الدُّولَابِيِّ.
(٣) ينظر: "الكامل" (١٠١/٤)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٣/١٣)، و"تهذيب" (٤٠٠/٤)، و"التقريب" (ص ٢٨٠).
(٤) ينظر: "الكامل" (٢٣٧/٧)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١٩٧/٣)، و"تهذيب الكمال" (٤١٩/٣١)، و"المغنى في الضعفاء" (٧٣٩/٢)، و"تهذيب" (٢١٣/١١)، و"التقريب" (ص ٥٩٣)

(١٢٥) قال عبد الله بن أحمد في "زوائد على المسند" (٧٨/١ رقم ٥٨١):

حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ التَّرْجَمَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ^(١)، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَذَّمِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدُ رُمْحٍ».

تفريجه:

- أخرجه من طريق عبد الله بن أحمد: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٢/٧٠).
- ولم أقف عليه عند غيره.

الحكم على الحديث:

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، وله علتان:

١. فيه: "أبو فضالة"، وهو: فرج بن فضالة بن النعمان التتوخي الحمصي، جمهور النقاد على ضعفه، فقد ضعفه ابن سعد، وابن معين، وابن المديني، والنسائي، والدارقطني، والساجي. وذكره يعقوب بن سفيان في "باب من يرغب عن الرواية عنهم". وترك ابن مهدي ويحيى بن سعيد الرواية عنه. وقال البخاري ومسلم: (منكر الحديث). وقال ابن حبان: (يقلب الأسانيد، ويلزق المتون الواهية بالأسانيد الصحيحة، لا يحل الاحتجاج به).

(١) هكذا وقع في سياق إسناد "المسند": (الفرج بن فضالة عن عبد الله بن عمرو بن عثمان) وهو خطأ قديم، نبه عليه ابن عساكر في "تاريخه"، والهيتمي في "غاية المقصد" (ص ٣٤٩) وغيرهما، وصوابه - كما قال الهيتمي -: (الفرج بن فضالة، عن عبد الله بن [عامر، عن محمد بن عبد الله بن] عمرو بن عثمان)، وهذا الذي صوبه الهيتمي هو الموافق للروايات الأخرى التي سبق ذكرها، وأما ما استظهره الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تحقيقه لـ "المسند" (٢٧/٢ رقم ٥٨١) من أن الصواب فيه هو: (الفرج بن فضالة، عن [محمد بن] عبد الله بن عمرو بن عثمان) فغير صواب، لما ذكر، وقد تعقبه في هذا أخوه الشيخ محمود شاكر رحمه الله في تحقيقه على "تهذيب الآثار"، وصوب ما نقلته عن الهيتمي آنفاً. ينظر: "تهذيب الآثار" تحقيق: الشيخ محمود شاكر، و"المسند" ط. مؤسسة الرسالة (٢٠/٢-٢١).

ولكنَّ ضعفه محتَمَل، فقد قوَّاه بعضهم، فقد وثَّقه الإمامُ أحمدُ - كما في رواية معاوية بن صالح-، وقال ابن معين - كما في رواية الدارمي -: (ليس به بأسٌ)، وقال مرَّةً - كما في رواية الفلاس -: (صالح)، وفي "سؤالات ابن أبي شيبة" عن ابن المديني: (هو وسطٌ وليس بالقوي)، وقال ابن عدي: (وهو مع ضعفه يكتب حديثه).

فهو - مع ضعفه - يكتب حديثه، وحديثه صالحٌ في الشواهد والمتابعات. وحديثه عن أهل بلده "الشاميين" أحسن حالاً من حديثه عن غيرهم، قال الإمامُ أحمد: (إذا حدَّث عن الشاميين فليس به بأسٌ).

وأما حديثه عن الحجازيين فضعيفٌ، قال ابن مهدي: (حدَّث فرجُ بن فضالة عن أهل الحجاز بأحاديث منكرة مقلوبة)، وأنكروا عليه أحاديث حدَّث بها عن يحيى بن سعيد الأنصاريِّ المدني لا يتابع عليها، قال الإمامُ أحمد وأبو حاتم والساجي: (حدَّث عن يحيى بن سعيد مناكير)، وقال الدارقطني: (يروى عن يحيى بن سعيد أحاديث لا يتابع عليها).

فالخلاصة أن فرج بن فضالة ضعيفٌ، وخصوصاً في روايته عن أهل الحجاز كما قال ابن مهدي، وهذا الحديث منها، فإنَّ شيخه عبد الله بن عامرٍ الأسلميِّ مدنيٌّ. ٢. وفيه أيضاً: "عبد الله بن عامرٍ الأسلميُّ"، وهو ضعيفٌ متفقٌ على ضعفه، لسوء حفظه، ثم هو - مع سوء حفظه - قد اضطرب فيه، وقد سبق بيان ذلك.

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث لا يصح من مسند عليٍّ عليه السلام بهذا الإسناد؛ لِضَعْفِ رُوَاتِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١٢٦) قال ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار - مسند علي" (٣/٢٠ رقم ٤٧):

حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِي فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ ابْنَةِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهَا حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: -فِيمَا أُرَى- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدَمِينَ، إِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدُ رُمَحٍ ».

تفريجه:

لم أقف عليه عند غير ابن جرير الطبري.

الحكم على الحديث:

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، والقول فيه كالقول في الحديث السابق.

وقد روي الحديث من وجهٍ آخر عن فاطمة:

أخرجه ابن شاهين في "ناسخ الحديث ومنسوخه" (١/٤٠٧ رقم ٥٣٧) من طريق العلاء بن عمرو، قال: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُجْدُومَ فَفَرُّوا مِنْهُ كَمَا تَفَرُّونَ مِنَ الْأَسَدِ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُ فَكَلِّمُوهُ وَبَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ قَيْدُ رُمَحٍ أَوْ رُمَحَيْنِ».

قلت: وهذا إسنادٌ تالفٌ، وله ثلاث علل:

١. فيه: "الحسين بن علوان بن قدامة، أبو علي الكوفي"^(١)، أحد الكذبة الوضاعين، باتفاق

الأئمة النقاد.

(١) قال ابن معين: (كذاب)، وقال أبو حاتم: (هو وإهٍ ضعيفٌ، متروكٌ الحديث)، وقال النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، وقال أبو الفتح الأزدي: (كذابٌ خبيثٌ، رجلٌ سوءٌ، لا يكتب حديثه)، وقال صالح جزرة وابن عدي: (كان يضع الحديث)، وقال ابن حبان: (كان يضع الحديث على هشام بن عروة وغيره من الثقات وضعاً، لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب)، وقال الحاكم في "المدخل": (روى عن هشام بن عروة أحاديث أكثرها موضوعة).

ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٣/٦١)، و"المجروحين" (١/٢٤٤)، و"الكامل" (٢/٣٥٩)، و"تاريخ بغداد" (٨/٦٢)، و"ضعفاء العقيلي" (١/٢٥١)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (١/٢١٥)، و"الميزان" (٢/٢٩٨)، و"اللسان" (٢/٢٩٩).

٢. وفيه: "العلاء بن عمرو الحنفي الكوفي"، قال عنه الذهبي في "الميزان" (١٢٧/٥):
(متروك).

٣. في إسناده انقطاع، فإن فاطمة بنت الحسين لم تدرك جدتها فاطمة بنت رسول الله، قاله
الترمذي وغيره^(١).

فالخلاصة أن الحديث لا يصح من مسند فاطمة رضي الله عنها؛ لشِدَّةِ ضَعْفِ الأَسَانِيدِ إليها،
والله أعلم.

(١) ينظر: "جامع التحصيل" (ص ٣١٨)، و"تهذيب الكمال" (٢٥٤/٣٥)، و"تحفة التحصيل" (ص ٣٧٨).

خلاصة طرق الحديث:

تبيّن بعد عرض هذه الأحاديث الأربعة السابقة أن الحديث مداره على "مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ"، وقد اختلفَ عليه:

• فرواه "عبد الله بن سعيد بن أبي هند" [ثقةٌ - على المختار-]، و"عبد الرحمن بن أبي الزناد" [صدوقٌ تغيّرَ حفظُهُ لما قدم بغداد، "التقريب" (ص ٣٤٠)]: عَنْهُ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

• ورواه "عبد الله بن عامر الأسلمي" [ضعيفٌ، "التقريب" (ص ٣٠٩)]: واختلفَ عليه:

- فرواه "أبو ضمرة أنس بن عياض" [ثقةٌ، "التقريب" (ص ١١٥)]: عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

- ورواه "عبد الله بن الحارث المخزومي" [ثقةٌ، "التقريب" (ص ٢٩٩)]: و"فرج بن فضالة" [ضعيفٌ، "التقريب" (ص ٤٤٤)]: عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، مِنْ غَيْرِ ذِكْرِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه.

- ورواه "فرج بن فضالة" أيضاً: عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

- ورواه "فرج" أيضاً: عَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وتبين مما سبق أيضاً:

أن الوجه الأول هو الوجه الراجح، وهو المحفوظ في الرواية؛ لثقة رواته.

وأما الأوجه الأربعة الأخرى فمدارها على "عبد الله بن عامر الأسلمي"، وهو ضعيفٌ، يُحْتَمَلُ منه مثل هذا الاضطراب^(١)، والله أعلم.

(١) يحتمل أن يكون الحمل في الوجهين (الثالث والرابع) على "الفرج بن فضالة"، فإنه قد تفرد بهذين الوجهين عن عبد الله بن عامر، والفرج ضعيفٌ أيضاً، يحتمل منه مثل هذا الاضطراب، والله أعلم.

(١٢٧) قال الطبراني في "الكبير" (١١٢/٢٠ رقم ٢٢٢)، وفي "الأوسط" (١٠٧/٩)

رقم ٩٢٦٣):

حدثنا الوليد بن حماد الرَّمْلِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي عَرِيبٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْمُجَذَّمِينَ لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَيْهِمْ »، لَا يُرَوَى عَنْ مُعَاذٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ سُلَيْمَانُ.

تفريجه:

لم أقف عليه عند غير الطبراني.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وفيه ثلاث علل:

١. تَفَرَّدُ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ^(١) به - كما قال الطبراني -، وسليمان وإن كان ثقةً -على المختار-، إلا أنه لا يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ؛ لكثرة مناكيره، وهذه المناكير دخلت عليه بسبب أولئك الضعفاء الذين كان يُحَدِّثُ عنهم، قال عنه أبو حاتم: (صدوقٌ مستقيم الحديث، ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حدٍّ لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم، وكان لا يُمَيِّزُ)، وقال الذهبي في الكاشف: (مفتٍ ثقة، لكنه مكثرٌ عن الضعفاء)، وقال في "من تُكَلِّمُ فيه وهو مُوثَّق": (احتجَّ به البخاريُّ، وهو حافظٌ يأتي بمناكير كثيرة)، وقال في "تذكرة الحفاظ": (وله ما ينكر إلا أنَّه حافظٌ كبيرٌ، وحديثه في حفظ القرآن لا يحتمل...).

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" (١٢٩/٤)، و"تهذيب الكمال" (٢٦١/٢)، و"الكاشف" (٤٦٢/١)، و"تذكرة الحفاظ" (٤٣٨/١)، و"من تُكَلِّمُ فيه وهو مُوثَّق" (ص ٩٣)، و"التهذيب" (١٨١/٤)، و"التقريب" (ص ٢٥٣).

٢. وفيه أيضاً: شيخ الطبراني "الوليد بن حماد الرملي الزيّات" (١)، قال الهيثمي: (لم أعرفه). قلت: قد عرّفه غيره، فهو حافظٌ معروفٌ، روى عنه جماعة، وقد ترجمه غيرٌ واحدٍ، إلا أنّهم لم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولذا قال عنه الذهبي في "السير" (٧٨/١٤): (الحافظ أبو العباس الرملي، مؤلّفُ كتاب "فضائل بيت المقدس"،.... روى عنه: أبو بشر الدولابي والفضل بن مهاجر وأبو القاسم الطبراني وأبو أحمد بن عدي وعبدالله بن أحمد بن وكيع قاضي طبرية وآخرون، وكان ربّانياً. ذكره ابن عساكر مختصراً، ولا أعلم فيه مغمزاً، وله أسوةٌ غيره في رواية الواهيات)، واعتدّارُ الذهبيّ هذا يدلُّ على أنّه ممن يروي الواهيات ولا يتحرّز، فالله أعلم.

٣. وفيه أيضاً: "صالح بن أبي عريب" (٢) لم أقف فيه على جرحٍ أو تعديلٍ، وقد ذكره ابن حبان في كتابه "الثقات"، وقال ابن القطان الفاسي في "بيان الوهم والإيهام" (٢٠٦/٤): (لا تُعرفُ حاله، ولا يُعرفُ روى عنه غير عبد الحميد بن جعفر)، وأما الذهبي فقد أطلق القول بتوثيقه في كتابه: "الكاشف"، ولست أدري على ماذا بنى قوله هذا؟، وأما الحافظ ابن حجر فقال في "التقريب": (مقبول) أي حيث يتابع، ولم أقف له على متابعٍ في رواية هذا الخبر، وعليه فهو ليّن الحديث، كما هو اصطلاح الحافظ في الموصوفين بهذا اللفظ.

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، والله أعلم.

(١) ينظر: "تاريخ بغداد" (١٢٢/٦٣)، و"سير أعلام النبلاء" (٧٨/١٤)، و"لسان الميزان" (٢٢١/٦)، و"إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني" (ص٦٧٦).

(٢) ينظر: "ثقات ابن حبان" (٤٥٧/٦)، و"تهذيب الكمال" (٧٢/١٣)، و"الكاشف" (٤٩٧/١) و"التهذيب" (٣٤٩/٤)، و"التقريب" (ص٢٧٣).

الدراسة الموضوعية:

في الأحاديث السابقة إشارة إلى أصل مهم من أصول الطب الوقائي يتضمن (التحرُّز من الأدوية المعدية بطبعتها، وإرشاد الأصحاء إلى مجانبة أهلها)^(١).

وما نهيهِ ﷺ عن مخالطة "المجدوم"، وأمره بالابتعاد عنه، بل والفرار منه، وردُّه المجدوم الذي جاء لمبايعته^(٢)، ونهيهِ ﷺ عن دخول أرض الطاعون أو الخروج منها، ونهيهِ أيضاً أن يُوردَ مُمرِضٌ على مُصحٍّ إلا تأكيداً على هذا الأصل العظيم.

وروي عن عُمر بن الخطاب ﷺ أنه مرَّ بامرأةٍ مجدومةٍ وهي تطوفُ بالبيتِ، فقالَ لها: يَا أُمَّةَ اللَّهِ، اقْعُدِي فِي بَيْتِكَ، وَلَا تُؤْذِي النَّاسَ^(٣).

قال ابن عبد البر: (في هذا الحديث من الفقه: الحكم بأن يُحال بين المجدومين وبين اختلاطهم بالناس؛ لما في ذلك من الأذى لهم، وأذى المؤمنين والجار لا يحل)^(٤).

فمخالطة المريض سببٌ من أسباب العدوى وانتقال المرض، ولذا كان تجنُّب مخالطته والبُعد عنه من أهم وسائل وطرق مكافحة المرض المعدي، والوقاية منه -ياذن الله تعالى-.

(١) "زاد المعاد" (١٤٧/٤).

(٢) وأما رُوي من أن رسولَ الله ﷺ أخذَ بيدَ مجدومٍ فَوَضَعَهَا مَعَهُ فِي الْقَصْعَةِ وَقَالَ: «كُلُّ بِاسْمِ اللَّهِ، تَقَىةً بِاللَّهِ، وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ»، فهو حديثٌ ضعيفٌ.

أخرجه أبو داود في "سننه" (٢٠/٤ رقم ٣٩٢٥)، والترمذي في "جامعه" (٢٦٦/٤ رقم ١٨١٧)، وابن ماجه في "سننه" (١١٧٢/٢ رقم ٣٥٤٢)، وابن أبي شيبة في "مصنفة" (١٤١/٥ رقم ٢٤٥٣٦)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٨٨/١٣ رقم ٦١٢٠)، والحاكم في "مستدرکه" (١٥٢/٤ رقم ٧١٩٦) وصحَّحه، جميعهم من طريق المفضل بن فضالة عن حبيب بن الشهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ﷺ.

قال الترمذي عقبه: (هذا حديثٌ غريبٌ، وروى شعبة هذا الحديث من فعل ابن عمر، وحديث شعبة أشبهه عندي وأصح)، وقال ابن عدي في "الكامل" (٤٠٩/٦): (لم أر في حديث المفضل أنكر من هذا الحديث)، وقال ابن القيم في "زاد المعاد" (١٥٣/٤): (لا يثبت ولا يصح)، وقال ابن حجر في "الفتح" (١٦٠/١٠): (فيه نظرٌ)، وضعَّفه أيضاً ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٨٦٩/٢)، والألباني في "ضعيف الجامع" (ص ٦١١).

والحمل فيه على المفضل بن فضالة القرشي البصري، قال عنه ابن معين: (ليس بذلك)، وقال النسائي: (ليس بالقوي)، وذكره العقيلي وابن الجوزي وغيرهما "الضعفاء"، والله أعلم.

(٣) أخرجه مالك في "الموطأ" برواية محمد بن الحسن كما في "التعليق الممَّجَّد" (٣٧٩/٢ رقم ٤٧٦) -وعنه: عبدالرزاق في "المصنَّف" (٧١/٥ رقم ٩٠٣١)، وابن وهب في "الجامع" (٧٢٩/٢ رقم ٦٣٧)، وغيرهما-، عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن ابن أبي مليكة أن عُمر بن الخطَّابِ ... وذكره، وهذا الإسناد رجاله ثقات، إلا أنه مرسل، فإنَّ ابنَ أبي مليكة -واسمه: عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة- لم يُدرِكْ عمرَ، كما قاله أبو زرعة الرازي [ينظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ١١٣)].

(٤) "الاستذكار" (٤٠٧/٤).

ولذا جاءت الشريعة برعاية الصحة، وحماية الأنفس والمجتمعات من تفشي الأمراض المعدية وانتشارها، فمنعت المريض من مخالطة الأصحاء واجتناب مجامع الناس، وأرشدت الأصحاء أيضاً إلى البُعد عن المرضى وعدم مخالطتهم، وهذا عين ما يُعرف الآن بـ "الحجر الصحي". فـ "الحجر الصحي" على المريض مبدأ شرعي مهم، أرسى قواعده النبي الأمي ﷺ، ثم جاء الطب الحديث بمنظوماته الصحية العالمية فأقر هذا المبدأ، وتوصل إلى أن "الحجر الصحي" من أنجع السبل في مكافحة الأمراض المعدية والقضاء عليها، فاتفقت بهذا الدلائل الشرعية مع الحقائق الطبية، وهذا إعجازٌ طبيٌّ نبويٌّ عظيم^(١).

ولا زال الأطباء قديماً وحديثاً ينهون عن مخالطة المرضى ومجالستهم، قال ابن الأزرق^(٢) -أحد أطباء العرب-: (لا ينبغي أن يُجالسَ الصحيحُ المجذومين)^(٣)، وقال أيضاً: (ينبغي للإنسان اجتناب الأمراض المعدية بواسطة الهواء إلى مجالسة أصحابها، كالجذام والجرب والجُدري والرمد والسل، فليحذر القرب من أصحابها، وليتباعدهم إلى ما فوق الرُمح إلى ما بُعد عنهم)^(٤).

ولذا ذهب عامة الفقهاء إلى القول بمنع المجذوم من مخالطة الأصحاء، ولكنهم اختلفوا في درجة المنع:

- فذهب المالكية^(٥)، والشافعية، وبعض الحنابلة^(٦) إلى أنه لا يجبُ منعه وإنما يُستحبُّ احتياطاً، قال ابن مفلح: (هُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ، وَهُوَ أَوْلَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى)^(٧).

(١) ينظر: "الإعجاز الطبي في السنة النبوية" للمويل (ص ١٦-٣٥)، و"الإعجاز العلمي في الإسلام" لحمد كامل عبدالصمد (ص ٦٥)، و"العدوى بين الطب وحديث المصطفى" للبار (ص ١٠٠)، ورسالة "الحجر الصحي" للسعيد.

(٢) هو: إبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي بكر ابن الأزرق اليميني، كان حياً سنة (٨٩٠هـ)، عالمٌ بالطب، اشتهر بكتابه "تسهيل المنافع في الطب والحكمة"، وله "مغني اللبيب حيث لا يوجد الطبيب". ينظر: "الأعلام" (٤٦/١)، و"هدية العارفين" (٢٤/١).

(٣) "تسهيل المنافع في الطب والحكمة" (ص ١٦٣).

(٤) المصدر السابق.

(٥) ينظر: "المنتقى شرح الموطأ" (٣٩٢-٣٩٣)، و"إكمال المعلم" (١٦٣-١٦٤)، و"شرح البخاري" لابن بطال (٤١٢/٩)، و"مواهب الجليل" (٥٥٦/٢).

(٦) ينظر: "الآداب الشرعية" (٣٦٢/٣).

(٧) "الآداب الشرعية" (٣٦١/٣).

قَالَ مُطَرِّفٌ وَابْنُ الْمَاجِشُونِ مِنَ الْمَالِكِيَةِ عَنِ الْجُدَامِيِّ: (لَا يُخْرَجُونَ إِنْ كَانُوا يَسِيرًا، وَإِنْ كَثُرُوا رَأَيْنَا أَنْ يَتَّخِذُوا لَأَنْفُسِهِمْ مَوْضِعًا كَمَا صَنَعَ مَرْضَى مَكَّةَ عِنْدَ التَّنْعِيمِ مَتَرْلَهُمْ، وَبِهِ جَمَاعَتُهُمْ، وَلَا أَرَى أَنْ يُمْنَعُوا مِنَ الْأَسْوَاقِ لِتِجَارَتِهِمْ وَالتَّطَوُّفِ لِلْمَسْأَلَةِ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِمَامًا عَدْلًا يُجْرِي عَلَيْهِمُ الرِّزْقَ، وَلَا يُمْنَعُوا مِنَ الْجُمُعَةِ وَيُمْنَعُونَ مِنْ غَيْرِهَا) (١)، وَقَالَ أَصْبَغُ: (إِنْ أَجْرَى عَلَيْهِمُ الْإِمَامُ مِنَ الرِّزْقِ مَا يَكْفِيهِمْ مُنَعُوا مِنْ مُخَالَطَةِ النَّاسِ بِلُزُومِ بَيُوتِهِمْ، أَوْ بِالتَّنْحِي (٢) إِنْ شَاؤُوا) (٣)، قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: (التَّنْحِي (٤) إِذَا كَثُرُوا أَعْجَبُ إِلَيَّ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ النَّاسُ).

وقال تاج الدين السبكي من الشافعية: (إن شهد طبيبان عارفاً مسلماً عدلان أن ذلك -أي مخالطة المطعون- سببٌ في أذى المخالط فالامتناع من مخالطته جائز، أو أبلغ من ذلك) (٥)، وفي "الموسوعة الكويتية": (قال الشافعية: تُكره مصافحة وتقبيل ومعاينة من به داء الجدام) (٦).

فحمل أصحاب هذا القول الأمر بالفرار من الجدوم على الاستحباب، والنهي عن مخالطته على الكراهة، وقالوا: أمره ﷺ ونهيه إنما هو للإرشاد إلى الاحتراز والاحتياط (٧).

(١) "المنتقى شرح الموطأ" (٣٩٣/٩).

(٢) تصحفت العبارة -فيما يبدو- في مطبوعة "المنتقى" إلى (أو بالسجن إن شاء)، والصواب ما هو مثبت، وهو الموافق لما في "الذخيرة" للقرافي (٣١٠/١٣)، وينظر أيضاً: "إكمال المعلم" (١٦٤/٧)، و"شرح ابن بطال" (٤١٢/٩).

(٣) "المنتقى شرح الموطأ" (٣٩٣/٩).

(٤) في مطبوعة "المنتقى" (السجن)، والصواب ما هو مثبت.

(٥) نقله عنه ابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٣٤١).

(٦) (١٣٣/١٥).

(٧) الناظر في أقوال بعض أهل العلم في هذا الباب يجد أنهم نظروا إلى "الجدام" على أنه مرض مؤذ لا معد، فالأمر بالفرار بالفرار من الجدوم -عندهم- ليس من أجل العدوى وإنما من أجل التأذي برائحته الكريهة [ينظر: "شرح النووي على مسلم" (٢١٤/٤)، و"بجحة النفوس" (١٣٣/٤)]، ولا يخفى الفرق بين المأخذين عند تقرير الحكم الشرعي، قال ابن قتيبة في "تأويل مختلف الحديث" (ص ١٠٢-١٠٣): (الجدوم تشتد رائحته حتى يسقم من أطال مجالسته ومؤاكلته،... والأطباء تأمروا بأن لا يجالس المسلول ولا الجدوم، لا يريدون بذلك معنى العدوى، إنما يريدون به تغيير الرائحة، وأما قد تسقم من أطال اشتيماتها)، ومن هنا ذهب جماعة من الفقهاء إلى قياسه على آكل الثوم والبصل، بجامع ما ينشأ عنهما من الرائحة المؤذية المستكرهة، كما قال سحنون من المالكية: (لا أرى الجمعة تجب على الجدوم، واحتج بقوله ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا»)، وقال ابن عبد البر في "الاستنكار" (٤٠٧/٤): (إذا كان آكل الثوم يؤمر باجتناب المسجد، وكان في عهد رسول الله ﷺ ربما أخرج إلى البقيع، فما ظنك بالجدام؟ وهو عند بعض الناس يُعدي، وعند جميعهم يؤذي).

— وذهب الحنابلة^(١)، وبعض الشافعية^(٢)، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية^(٣) إلى وجوب منعه وتحريم مخالطته، عملاً بظاهر الأمر والنهي.

قال البهوتي - رحمه الله -: (لا يَجُوزُ لِلْجَدْمَاءِ مُخَالَطَةَ الْأَصْحَاءِ عُمُومًا، وَلَا مُخَالَطَةَ أَحَدٍ مُعَيَّنٍ صَحِيحٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَعَلَى وُلاةِ الْأُمُورِ مَنَعُهُمْ مِنْ مُخَالَطَةِ الْأَصْحَاءِ بِأَنْ يَسْكُنُوا فِي مَكَانٍ مُفْرَدٍ لَهُمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِذَا امْتَنَعَ وَلِيُّ الْأَمْرِ مِنْ ذَلِكَ أَوْ الْمَجْدُومِ أَثَمَ، وَإِذَا أَصَرَ عَلَى تَرْكِ الْوَاجِبِ مَعَ عِلْمِهِ بِهِ فَسَقَ)^(٤).

والظاهر لي - والله أعلم - أن القول بوجوب العزل وتحريم المخالطة هو الأظهر؛ عملاً بظاهر الأمر والنهي، ولما في مخالطة ذي الوباء من الضرر المتعدّي، وقد جاءت الشريعة بمنع الضرر، فلا ضرر ولا ضرار.

قال ابن حجر الهيتمي: (وَبِهِ يُعْلَمُ أَنَّ سَبَبَ الْمَنَعِ فِي نَحْوِ الْمَجْدُومِ خَشْيَةَ ضَرَرِهِ، وَحِينَئِذٍ فَيَكُونُ الْمَنَعُ وَاجِبًا، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ، وَأَنَّ الْمَدَارَ فِي الْمَنَعِ عَلَى الْاِخْتِلَاطِ بِالنَّاسِ)^(٥).
وأيضاً فحفظ الأنفس والأعراض والمنافع والأعضاء عن الأسباب المفسدة لها واجبٌ ومقصودٌ شرعيٌّ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

ومما يؤيد القول بوجوب "الحجر" ما ذهب إليه جماهير العلماء من حمل النهي عن القدوم على بلد الطاعون أو الخروج منها على التحريم - كما سيأتي في المبحث الثامن -، فحرّموا الدخول على القادم والخروج على الداخل.

وعلى هذا فالقول بوجوب "الحجر الصحي" على المصاب بمرض معدٍ هو القول الموافق للمقاصد الشرعية والأصول الطبية، لا سيما بعدما اكتشف الطب الحديث الكثير من طبائع الأمراض المعدية، وطرق انتشارها^(١).

قلت: فالجدام وإن كان مؤذياً برائحته، إلا أن ما فيه من العدوى أشد ضرراً وأعظم بلاءً، إذ هو من الأمراض المعدية شديدة الخطورة سريعة الانتشار كما قرره الطب الحديث، ولذا كان القول بوجوب الفرار من الجدوم هو الأظهر؛ لموافقته للمقاصد الشرعية والأصول الطبية، كما سيأتي تقريره قريباً، والله أعلم.

(١) ينظر: "كشاف القناع" (١٢٦/٦)، و"مطالب أولي النهى" (٦٩٩/١).

(٢) ينظر: "الفتاوى الفقهية الكبرى" (٢١٢/١).

(٣) "الاختيارات" (ص ٤٤١)، وينظر أيضاً: "مجموع الفتاوى" (٢٨٤/٢٤).

(٤) "كشاف القناع" (١٢٦/٦).

(٥) ينظر: "الفتاوى الفقهية الكبرى" (٢١٢/١).

فكلُّ مرضٍ أثبت الأطباءُ أنَّه من الأمراضِ المعديةِ فإنه يتعيَّن على المصاب أن يتجنَّب مجامع الناس وأن لا يختلط بهم، ويتعين على ولي الأمر منعه وحجره، سواء بلزوم بيته أو بحبسه في مصحَّةٍ أو نحو ذلك بحسب ما تقتضيه المصلحة^(٢).

ويُقاس على الجُدَام والطاعون -الواردين في أحاديث الباب- كلُّ مرضٍ معدٍ كالـ"السَّل الرئوي"^(٣)، و"الكوليرا"^(٤)، و"الملاريا"^(٥)، و"الإيدز"، و"الزهري"^(٦)، و"السيلان"^(١)، و"جُدَيْرِي الماء المعروف بـ"العنقز"، و"انفلونزا الطيور"^(٧)، وغيرها كثير.

(١) ينبغي التنبُّه إلى أنَّه ليس كل مرضٍ مُعدٍ يتمُّ الحجرُ فيه على صاحبه، بل الحجرُ مخصوصٌ بالأمراضِ الوَبَائِيَّةِ السَّارِيَةِ التي تنتقل عن طريق الملامسة أو المخالطة اللصيقة، أو عن طريق التنفس والرداذ، أو اللعاب والمخاط الصادر من المصاب، أو نحو ذلك، فلكل مرضٍ معدٍ طُرُقُهُ في الانتشار، ولذا فمعرفة نوع المرض وطرق انتشاره مهمةٌ في تحديد أسلوب الحجر المناسب للمصابين بذلك المرض.

وأيضاً فمدة الحجر على المريض تختلف باختلاف مرضه، فلكل مرضٍ فترةٌ زمنيةٌ تُخصَّصه، تكون احتمالية العدوى به كبيرة. ينظر تفصيل ذلك في كتاب "الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٧ و ١٦٢).

(٢) ذكر المؤرخون أن الوليد بن عبد الملك الخليفة الأموي رحمه الله هو أول من بنى البيمارستان [دار المرضى]، وهو ما يعرف الآن بالمستشفى] في الإسلام، وذلك سنة ٨٨هـ، وجعل فيه الأطباء وأجرى لهم الأرزاق، وأمر بحبس المجذمين لسلاً يخرجوا، وأجرى عليهم الأرزاق. ينظر: "تاريخ الطبري" (٣/٦٧٧)، و(٤/٢٩)، و"المواعظ والاعتبار" للمقريزي (٣/٥٤٥)، و"البداية والنهاية" (١٦/٥٢٠). وقد مرَّ قريباً قصة إخراج عمرَ ﷺ -وكان الخليفة آنذاك- المرأةَ المُجذومةَ من المَطَافِ، وأمرها بلزوم بيتها.

(٣) السَّل -بالكسر-: هو مرضٌ قديمٌ قاتلٌ، ويسمَّى "التدرن"، ينتقل عن طريق الرذاذ والفم، ويصيب السَّل أيَّ جزءٍ من الجسم، وخصوصاً الرئة والغدد الليمفاوية، وقد يؤدي إلى نزيفٍ في الرئة. ينظر: "المصباح المنير" (ص ٢٨٦)، و"الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٤١-١٤٦).

(٤) الكُولِيرَا: هي مرضٌ خطيرٌ يسببُ إسهالاً وقيئاً، ويلعبُ الذُّبابُ دوراً في انتقاله والعدوى به، وهو يؤدي إلى الوفاة إذا لم يعالج بسرعة؛ لأنه يؤدي إلى جفاف الجسم وهبوط في الدورة الدموية. ينظر: "الأمراض المعدية" د. بيرم (ص ١٤٤)، و"الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٦٥-١٦٨).

(٥) الملاريا: هو مرضٌ تسببه لدغةُ أنثى البعوض، فيدخلُ طفيليُّ الملاريا إلى الجسم ويتكاثر في خلايا الكبد، ثم يدخل في كريات الدم الحمراء، وأعراض المرض متعلقة بإذن الله تعالى ثم بمناعة الشخص المصاب، فقد يحصل له ارتفاعٌ بسيطٌ في درجة الحرارة، وقد تؤدِّي إلى الحمى السوداء بسبب سواد البول؛ لتكسر كريات الدم الحمراء وهبوط في الكلى وفقر الدم. ينظر: "الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ٢٤٩-٢٥٢).

(٦) الزهري: هو مرضٌ مُعدٍ خطيرٌ، ينتقل عن طريق الاتصال الجنسي، وعن طريق الأم المصابة لطفلها، ويبدأ بغرسه خلية غير مؤلمة في الأعضاء التناسلية، ثم تورم في الغدد الليمفاوية، ثم بعد ذلك يؤدي إلى طفح جلدي، ثم تظهر بعد سنتين أورام زهرية في أنحاء الجسم، ويسبب إجهاداً للحامل وتشويهاً للجنين، وهو أخطر الأمراض المعدية قبل اكتشاف الإيدز. ينظر: "الموجز الإرشادي عن الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي" د. رينكول (ص ٢٧ وما بعدها)، و"الأمراض الجنسية" د. محمود حجازي (ص ٣٠)، و"الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٩٩-٢٠١).

ففي هذه الأحاديث دليلٌ على مشروعية الوقاية من الأمراض المعدية، والعبد مأمورٌ باتقاء أسباب البلاء إذا كان في عافيةٍ منها.

وفيها أيضاً دليلٌ على وجود العدوى، وإثبات تأثيرها بقدره الله عز وجل، خلافاً لمن نفى وجودها وتأثيرها.

فقد ظن طائفةٌ من الناس أن قوله ﷺ: «لَا عَدْوَى» نفي للعدوى مطلقاً، وزعموا أنه معارضٌ لأمره ﷺ بالفرار من الجذوم، وفيه ﷺ عن دخول أرض الطاعون أو الخروج منها، وفيه أيضاً أن يُوردَ مُمرضٌ على مُصحٍّ، إذ كيف ينفي العدوى أولاً ثم يأمر بالتحرُّز منها؛ لأنه لا مبررٌ لهذه الأوامر والنواهي إلا خشية العدوى وانتقال المرض، وهذا دليلٌ على وجودها.

ومن هنا سعى العلماء في التوفيق بين هذه الأحاديث التي يوهم ظاهرها التعارض، وسلكوا في ذلك مسالك متعدّدة، من القول بالجمع أو النسخ أو الترجيح^(٣).

وأرجح هذه المسالك هو القول بالجمع بين هذه الأحاديث، وإليه ذهب جماهير أهل العلم، بل صرّح القاضي عياض والنووي^(٤) بأنه (الصَّحِيحُ الَّذِي يَتَّعَيْنُ الْمَصِيرَ إِلَيْهِ)؛ لما فيه من إعمال النصوص الشرعية جميعها، وإعمال الجميع أولى من إعمال البعض وإهمال البعض الآخر.

وقد ذكر العلماء وجوهاً متعدّدة في الجمع بين هذه الأحاديث، وأقربها إلى الصواب ما ذكره جماعةٌ من المحقّقين^(٥) من أن قوله ﷺ: «لَا عَدْوَى» ليس المراد به نفي العدوى مطلقاً، بل المراد

(١) السيلان: هو مرض معدٍ يصيب الغشاء المطاطي للمجري التناسلية، وينتقل عن طريق الاتصال الجنسي، فستقل الجراثيم عن طريق الإفرازات، يؤدي إلى الالتهاب في القضيب والخصيتين لدى الرجل والنهاب في عنق الرحم لدى المرأة. ينظر: "الموجز الإرشادي عن الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي" د.رينكول (ص ١٠٣ وما بعدها)، و"الأمراض الجنسية" د.محمود حجازي (ص ١٩)، و"الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٩٥-١٩٧).

(٢) أنفلونزا الطيور: هو مرض معدٍ حيواني المنشأ، يصيب الدواجن والطيور وبعض الحيوانات كالحنازير، ينتقل عن طريق الملامسة للطيور أو إفرازاتها، تمتد فترة حضانه إلى أربعة أيام، ويسبب إلتهاً رئوياً حاداً، يؤدي بعد ذلك إلى صعوبة بالغة في التنفس، ومن ثمّ الموت، وهو ينتشر بشكل وبائي، خاصة خلال القرن العشرين الماضي. ينظر: "الأمراض المعدية ومستجداتها العالمية" د.مشخص (ص ٣٣٥).

(٣) من أفضل الدراسات العلمية الحديثة التي وقفت عليها في عرض مذاهب العلماء حيال هذه الأحاديث ما ذكره الدكتور سليمان الديخي في كتابه "أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين" (١/٧٦-١٠٤) فقد أحسن وفقه الله في العرض والبيان مع جودة الترتيب للأقوال والمذاهب.

(٤) "شرح صحيح مسلم" (١٤/٢١٤).

(٥) كالبيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٥/٣٥٤)، والبعوي في "شرح السنة" (١٢/١٦٩)، وابن الصلاح في "علوم الحديث" (ص ٢٨٤)، والنووي "شرح مسلم" (٤/٣٠٦-٣٠٧)، وابن القيم في "زاد المعاد" (٤/١٥٢)، و"مفتاح دار

نَفِي مَا كَانَتْ تَزْعُمُهُ الْجَاهِلِيَّةُ وَتَعْتَقِدُهُ مِنْ أَنَّ الْمَرَضَ وَالْعَاهَةَ تُعْدِي بِطَبْعِهَا لَا بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى، فَجَعَلُوهَا مُؤَثَّرَةً بِنَفْسِهَا تَأْثِيرًا مُسْتَقِلًّا عَنْ قُدْرَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَبْطَلَ النَّبِيُّ ﷺ اعْتِقَادَهُمُ الْفَاسِدَ، وَبَيَّنَّ لَهُمْ أَنَّ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ لَا تُعْدِي بِطَبْعِهَا وَفِعْلِهَا، وَلَكِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ مَخَالَطَةَ الْمَرِيضِ بِهَا لِلصَّحِيحِ سَبَبًا لِإِعْدَائِهِ مَرَضَهُ، وَهَذَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُورِدَنَّ مُرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ»، وَقَالَ فِي الطَّاعُونَ: «مَنْ سَمِعَ بِهِ بَارِضٍ فَلَا يَقْدُمَنَّ عَلَيْهِ»، فَأَرَشَدَ هُنَا إِلَى مُجَانِبَةِ مَا يَحْصُلُ الصَّرَرَ عِنْدَهُ فِي الْعَادَةِ بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرِهِ.

فتبين من هذا أن النبي ﷺ لم ينفِ العدوى مطلقاً، وإنما نفى استقلالية العدوى بالتأثير دون تقدير الله ومشيتته.

فمخالطة المريض ما هي إلا سبب من أسباب العدوى، وقد يتخلف السبب عن مسببه، ولذا ما كلُّ مَنْ يُخَالِطُ الْمَرِيضَ يَمْرُضُ، وَإِنَّمَا الَّذِي يَمْرُضُ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ عَلَيْهِ ذَلِكَ، فَمَشِيئَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَامِلَةٌ وَقُدْرَتُهُ نَافِذَةٌ، فَهُوَ سَبْحَانَهُ خَالِقُ الْأَسْبَابِ وَمَسْبَبَاتِهَا، لَا خَالِقَ وَلَا مُقَدَّرَ غَيْرُهُ. وَجَمَلَةُ الْقَوْلِ: أَنَّ أَحَادِيثَ الْبَابِ تَثَبَّتِ الْعُدْوَى وَلَا تَنْفِيهَا، فَالْعُدْوَى أَمْرٌ وَقَعٌ لَا شَكَّ فِيهِ، قَالَ لِسَانَ الدِّينِ الْخَطِيبِ: (لَقَدْ ثَبَتَ وَجُودُ الْعُدْوَى بِالتَّجْرِبَةِ وَالِاسْتِقْرَاءِ وَالْحِسِّ وَالْمُشَاهَدَةِ وَالْأَخْبَارِ الْمُتَوَارِدَةِ)^(١).

وقد أجمع الأطباء قديماً وحديثاً على أن ثمة عدوى، وكلهم ينهى عن مساكنة المريض ومخالطته، وثبت عندهم -ثبوتاً لا مجال لإنكاره- أن كثيراً من الأمراض تنتقل من إنسان لآخر بسبب بعض الميكروبات والجراثيم الصغيرة، فيحدث المرض بسبب ذلك. فنفي العدوى (يفضي إلى تعطيل الأصول الطبية، ولم يرد الشرع بتعطيلها بل ورد بإثباتها)^(٢)، والله أعلم.

السعادة" (٣/٣٧٦ وما بعدها)، وابن رجب كما في "لطائف المعارف" (ص١٦٨-١٧١)، وابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٣/٢٥١)، والشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ في "تيسير العزيز الحميد" (ص٣٥٢) وغيرهم.

(١) نقله عنه الدكتور عبدالرزاق السعيد في رسالته "الحجر الصحي" (ص٣٨).

(٢) "الكاشف عن حقائق السنن" (٨/٣١٤).

المبحث الثامن

الدخول للبلد التي بها الوباء أو الخروج منها

(١٢٨) روى مالكٌ في "الموطأ" (١٥٨٨ رقم ٨٩٦/٢):

عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، وَعَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ -مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ-، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه ^(١): مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي الطَّاعُونَ؟، فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «الطَّاعُونَ رَجُزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَوْ: عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» ^(٢)، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ» قَالَ مَالِكٌ: قَالَ أَبُو النَّضْرِ: «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَاراً» ^(٣) مِنْهُ»

(١) وقع عند مسلم (١٧٣٨/٤) من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار أن عامر بن سعد أخبره أن رجلاً سأل سعد بن أبي وقاص عن الطاعون؟ فقال أسامة بن زيد: أنا أخبرك عنه... فساق نحوه.

فيجمع بين ما جاء في هذه الرواية وبين ما في الأصل بأن سؤال سعد لأسامة كان بعد سؤال الرجل لسعد، فالظاهر أن الرجل سأل سعداً، ولم يكن عند سعد علم في تلك الحال، وكان أسامة حاضراً فسأله سعد فأجابه أسامة بهذا الحديث.

(٢) الشك من محمد بن المنكدر، كما ورد مصرحاً به عند أبي القاسم الجوهري في "مسند الموطأ" (ص ٢٢٦ رقم ٢٣٦).

قال الحافظ في "الفتح" (١٨٣/١٠): (كذا وقع بالشك، ووقع بالجزم عند ابن خزيمة من طريق عمرو بن دينار عن عامر بن سعد بلفظ: "فإنه رجز سلط على طائفة من بني إسرائيل"، وأصله عند مسلم، ووقع عند ابن خزيمة بالجزم أيضاً من رواية عكرمة بن خالد عن ابن سعد عن سعد لكن قال: "رجز أصيب به من كان قبلكم").

(٣) قال القرطبي وغيره: (رويناه بالنصب والرفع)، ورواية أبي النضر هذه مشككة من حيث العربية والمعنى، كما قال النووي وغيره من الشراح، وقد أطنبوا في الكلام عليها والتخريج لها بأنواع من الاجتهادات والتوجيهات، فانظر ذلك كله في: "التمهيد" (١٨٣/٢١)، و"التعليق على الموطأ" (٣٠٧/٢)، و"المفهم" (٦١٤/٥)، و"إكمال المغلّم" (١٣٠/٧)، و"الاقضاب في غريب الموطأ" (٤٢٧/٢)، و"شرح النووي على مسلم" (٢٠٧/١٤)، و"فتح الباري" (٥٢٠/٦)، و"تكملة فتح الملهم" (٢١٥/٤).

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك:

- البخاري في "صحيحه" (١٢٨١/٣ رقم ٣٢٨٦) قال: حدثنا عبد العزيز بن عبد الله.
- ومسلم في "صحيحه" (١٧٣٧/٤ رقم ٢٢١٨) قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري.
- والنسائي في "الكبرى" (٣٦٢/٤ رقم ٧٥٢٥) من طريق ابن القاسم.
- وأحمد في "المسند" (٢٠٢/٥ رقم ٢١٨١١) قال: حدثنا أبو سلمة الخزامي.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢٥٥٧/٦ رقم ٦٥٧٣)، ومسلم (١٧٣٨/٤)، وأحمد (٢٠٧/٥ رقم ٢١٨٥٥) و(٢٠٨/٢ رقم ٢١٨٥٦) من طريق عن ابن شهاب الزهري.
- وأخرجه مسلم أيضاً (١٧٣٨/٤)، والترمذي في "جامعه" (٣٧٨/٣ رقم ١٠٦٥)، والنسائي في "الكبرى" (٣٦٢/٤ رقم ٧٥٢٤)، وأحمد (٢٠٠/٥ رقم ٢١٧٩٩) من طريق عمرو بن دينار.
- وأخرجه مسلم أيضاً (١٧٣٨/٤)، وأحمد (٢٠٨/٥ رقم ٢١٨٦٠) من طريق محمد بن المنكدر.
- وأخرجه مسلم أيضاً (١٧٣٧/٤) من طريق سالم أبي النضر.
- أربعتهم: (الزهري، وعمرو بن دينار، ومحمد بن المنكدر، وأبو النضر) عن عامر بن سعد به.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٦٣/٥ رقم ٥٣٩٦)، ومسلم (١٧٣٩/٤)، والنسائي في "الكبرى" (٣٦٢/٤ رقم ٧٥٢٣)، وأحمد (١٧٧/١ رقم ١٥٣٦) و(١٨٢/١ رقم ١٥٧٧)، و(٢٠٦/٥ رقم ٢١٨٤٦)، و(٢٠٩/٥ رقم ٢١٨٦٧)، و(٢١٠/٥ رقم ٢١٨٧٦)، و(٢١٣/٥ رقم ٢١٩٠٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد^(١)، وفي آخره: (قَالَ حَبِيبٌ: فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُنْكِرُ؟ قَالَ: نَعَمْ).

(١) اختلفت الروايات عن حبيب بن أبي ثابت في تحديد صحابي الحديث:

- فوقع في رواية شعبة - كما عند البخاري ومسلم - عن حبيب عن إبراهيم بن سعد قال: (سمعت أسامة بن زيد يحدث سعداً عن النبي ﷺ...).
- ووقع في رواية الأعمش - كما عند مسلم - عن حبيب عن إبراهيم قال: (كان أسامة بن زيد وسعداً جالسين يتحدثان فقالا: قال رسول الله ﷺ...).

كلاهما: (عامر بن سعد، وإبراهيم بن سعد) عن أسامة بن زيد، بألفاظٍ متقاربةٍ.

-
- ووقع في رواية الثوري - كما عند مسلم والنسائي وأحمد - عن حبيب عن إبراهيم: (عن سعد بن مالك، وخزيمة بن ثابت، وأسامة بن زيد قالوا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ...).
- ووقع في رواية الشيباني - كما عند مسلم - عن حبيب عن إبراهيم سعد: (عن أبيه عن النبي ﷺ...). ولم يذكر أسامة بن زيد ولا خزيمة بن ثابت.

قال النووي في "شرح صحيح مسلم" (٢٠٨/١٤): (اعلم أن أحاديث الباب كلها من رواية أسامة بن زيد، وذكر في الطرق الثلاث في آخر الباب ما يؤهم أو يقتضي أنه من رواية سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ، قال القاضي وغيره: هذا وهم، إنما هو من رواية سعد عن أسامة عن النبي ﷺ، بينما قال الحافظ في "الفتح" (١٨٢/١٠): (وهذا الاختلاف لا يضر لاحتمال أن يكون سعد تذكر لما حدثه به أسامة، أو نسبت الرواية إلى سعد لتصديقه أسامة، وأما خزيمة فيحتمل أن يكون إبراهيم بن سعد سمعه منه بعد ذلك فضمه إليها تارة وسكت عنه أخرى)، والله أعلم.

(١٢٩) روى مالك في "الموطأ" (٢/٨٩٤ رقم ١٥٨٧):

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ^(١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغَ لَيْقِيهِ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ عُمَرُ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَاهُنَا مِنْ مَشِيخَةِ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلَفْ عَلَيْهِ مِنْهُمْ اثْنَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ، وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصْبِحٌ عَلَى ظَهْرٍ، فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: أِفْرَارًا مِنْ

(١) هكذا قال مالك، وتابعه معمر.

وخالفهما: يونس بن يزيد الأيلي [ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، "التقريب" (ص ٦١٤)]، فقال في روايته: (عبد الله بن الحارث بن نوفل)، فذكر الأب مكان الابن.

ولا شك أن (قول مالك ومن تابعه أصح) كما قال ابن خزيمة في "التوكل"، ونقل كلامه الحافظ في "الفتح" (١٨٤/١٠)، ونقل الحافظ أيضاً عن الدارقطني تصويبه لهذا الوجه، وقال الحافظ ابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٢٤٥): (والحفظ أنه عن "الولد" كما قال مالك ومن تابعه، لا عن "الأب" كما قال يونس).

ذلك أن مالكا مقدّم في الزهري على يونس بن يزيد بالإجماع، فكيف وقد وافقه على ذلك الحافظ الثقة معمر بن راشد وهو أحد المقدمين في الزهري أيضاً؟.

تنبيه: وقع للدارقطني وهم في كتابه "التتبع" (ص ٤٣٢)، حيث جعل معمرًا متابعًا ليونس في روايته، والصواب أن معمرًا موافقٌ لمالك في روايته لا ليونس، والله أعلم.

قَدَرَ اللهُ؟، فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، نَعَمْ، نَفَرْتُ مِنْ قَدْرِ اللهِ إِلَى قَدْرِ اللهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ فَهَبَطْتُ وَادِيًا لَهُ عُذْوَانٍ، إِحْدَاهُمَا مُخْصِبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللهِ؟ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللهِ؟، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ »، قَالَ: فَحَمِدَ اللهُ عُمَرُ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك:

- البخاري في "صحيحه" (٢١٦٣/٥ رقم ٥٣٩٧) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف.
 - ومسلم في "صحيحه" (١٧٤٠/٤ رقم ٢٢١٩) قال: حدثنا يحيى بن يحيى التميمي.
 - وأبو داود في "سننه" (١٨٦/٣ رقم ٣١٠٣) قال: حدثنا القعني.
 - والنسائي في "الكبرى" (٣٦٢/٤ رقم ٧٥٢٢) من طريق معن، وابن القاسم.
 - وأحمد في "المسند" (١٩٤/١ رقم ١٦٨٣) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى.
- ستتهم: (عبد الله بن يوسف، ويحيى بن يحيى، والقعني، ومعن بن عيسى، وابن القاسم، وإسحاق بن عيسى) عن مالك، به^(١).
- وأخرجه مسلم أيضاً (١٧٤١/٤)، وأحمد (١٩٤/١ رقم ١٦٧٩) كلاهما من طريق معمر.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق يونس بن يزيد.
- ثلاثتهم: (مالك، ومعمر، ويونس) عن ابن شهاب الزهري^(٢)، به.

(١) هذا الوجه هو المحفوظ عن مالك، وهو قول جمهور أصحابه، وخالفهم بعض أصحابه، كما أشار إليه الدارقطني وغيره. وينظر في اختلاف الرواة على مالك: "علل الدارقطني" (٢٥٣/٤ وما بعدها)، و"فتح الباري" (١٨٤/١٠)، و"مرويات الزهري المعلّة في علل الدارقطني" (٤٢٨/١-٤٣١) مهم.

(٢) اختلف على الزهري في هذا الحديث من أوجه متعدّدة، وهذا الوجه المذكور هو أصحّها، وهو المحفوظ عن الزهري، فقد صحّحه البزار في "مسنده" (٢٠٥/٣)، وابن خزيمة في "التوكل" -نقل كلامه الحافظ في "الفتح" (١٨٤/١٠)-، والعقيلي في "الضعفاء" (٤٠٢/٤)، والدارقطني في "العلل" (٢٥٣/٤) وغيرهم.

● وأخرجه أيضاً مالكٌ في "الموطأ" (٨٩٦/٢ رقم ١٥٨٩)، ومن طريقه:

■ البخاري في "صحيحه" (٢١٦٤/٥ رقم ٥٣٩٨) قال: حدثنا عبد الله بن يوسف، وفي (٢٥٥٧/٦ رقم ٦٥٧٢) قال: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي.

■ ومسلم في "صحيحه" (١٧٤٢/٤ رقم ٢٢١٩) قال: حدثنا يحيى بن يحيى النيسابوري.

■ والنسائي في "الكبرى" (٣٦٢/٤ رقم ٧٥٢١) من طريق قتيبة بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم.

■ وأحمد في "المسند" (١٩٤/١ رقم ١٦٨٢) قال: حدثنا إسحاق بن عيسى.

ستتهم: (عبد الله بن يوسف، والقعنبي، ويحيى بن يحيى، وقتيبة بن سعيد، وابن القاسم، وإسحاق

بن عيسى) عن مالك، عن الزُّهري^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ مُخْتَصِرًا.

وينظر في اختلاف الرواة على الزهري: "ضعفاء العقيلي" (٤٠٢/٤)، و"علل الدارقطني" (٢٥٣/٤ وما بعدها)، و"فتح الباري" (١٨٤/١٠)، و"مرويات الزهري المعلّة في علل الدارقطني" (٤٠٨/١-٤٤٧) مهم.

(١) هكذا رواه مالكٌ عن الزهري، وخالفه محمدُ بن أبي ذئبٍ، فرواه عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، به، بنحوه، فأدخل في الإسنادِ "سالمًا"، بين الزهري وعبد الله بن عامر.

أخرجه أحمد في "المسند" (١٩٣/١ رقم ١٦٧٨) عن حجاجٍ ويزيدٍ عن ابن أبي ذئبٍ، به. وابن أبي ذئبٍ وإن كان ثقةً فقهياً فاضلاً كما قال الحافظ في "التقريب"، إلا أنه قد تُكلم في روايته عن الزهري خاصة، قال ابن المديني: (كان عندنا ثقة، وكانوا يوهنونه في أشياء رواها عن الزهري)، وقال المروذي: سألتُ أبا عبد الله -يعني الإمام أحمد- عن ابن أبي ذئبٍ، كيف هو؟ فقال: ثقة، قلتُ: في الزهري؟ فقال: كذا وكذا، حدّث بأحاديث، كأنه أراد خولف)، وقال ابن معين: (كان يحيى بن سعيد لا يرضى حديثَ ابن أبي ذئبٍ وابن جريجٍ عن الزهري ولا يقبله)، وقال يعقوب بن شيبة: (ابن أبي ذئبٍ ثقة، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء). [ينظر: "سؤالات ابن أبي شيبة (ص ١١٥)، و"شرح علل الترمذي" (ص ٤٧٨ وما بعدها)، و"التهذيب" (٢٧٠/٩)، و"التقريب" (ص ٤٩٣)].

فتبين من هذا أن ابن أبي ذئبٍ ليس من المجوِّدين لحديث الزهري، ولا من المقدّمين فيه، بخلاف مالكٍ، فإنه من أثبت الناس في الزهري بالإجماع، ولذا ذهب العقيلي في "الضعفاء" (٤٠٢/٤)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦٦/١٠): إلى أنّ رواية ابن أبي ذئبٍ هذه وهمٌ وغلطٌ، وقال الحافظ في "الفتح" (١٨٦/١٠): (فإن كان محفوظاً فيكون ابن شهابٍ سمعَ أصلَ الحديث من عبد الله بن عامرٍ، وبعضه من سالمٍ عنه)، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله: « سَرَخٌ »: هو بفتح المهملة، وسكون الراء، وفي آخره غينٌ معجمةٌ، موضعٌ بأوّل الحِجَازِ وآخرِ الشامِ، بين المُعَيَّةِ وتبوك، وهي من منازلِ حاجِ الشامِ، بينها وبين المدينة ثلاثة عشر مرحلة، وهي المسماة اليوم بـ"المدوّرة"، وهي قريةٌ مشهورةٌ في أقصى جنوب الأردن، وهي مركز الحدود بين السعودية والأردن، من طريق حالة عمّار، والله أعلم.

ينظر: "التعليق على الموطأ" للوقشي (٣٠٤/٢)، و"الأمكنة" لأبي الفتح الإسكندري (٥٢/٢)، و"معجم البلدان" (٢١١/٣)، و"الاقتضاب في غريب الموطأ" (٤٢٥/٢)، و"المعالم الأثرية في السنة والسيره" (ص١٣٩).

قوله: « الوِبَاءُ »: المراد به هنا الطاعون، وهو المعروف بـ"طاعون عمّوأس"^(١)، و"عمّوأس" بُليدٌ صغيرةٌ بين القدس والرّملة، وكان الطاعونُ أولَّ ما نَجَمَ بها، ثم انتشر في الشام منها، فنُسبَ إليها.

وقد مات بهذا الطاعون جمٌّ غفيرٌ من المسلمين، بلغوا خمسةً وعشرين ألفَ نفسٍ، منهم: أبو عبيدة بن الجراح، ومعاذُ بنُ جبلٍ، وشرحبيّلُ بنُ حَسَنَةَ، والفضلُ بنُ العَبَّاسِ وغيرُهم رضي الله عنهم ورحمهم.

ينظر: "معجم ما استعجم" (٩٧١/٣)، و"معجم البلدان" (١٥٧/٤)، و"الاقتضاب في غريب الموطأ" (٤٢٧/٢)، و"تهذيب الأسماء" (٥٣٧/٢)، و"البداية والنهاية" (٩٣/٧)، و"فتح الباري" (١٨٤/١٠).

(١) بفتح المهملة والميم، وحكي تسكينها، وآخره مهملةٌ، قاله لحافظ في "الفتح" (١٨٤/١٠).

(١٣٠) قال عبدُ الرزاق في "المُصَنَّف" (١١/١٤٨ رقم ٢٠١٦٢):

أخبرنا معمرٌ عن يحيى بن عبدِ اللهِ بن ريسان قال أخبرني مَنْ سَمِعَ فَرْوَةَ بنَ مُسَيْكٍ رضي الله عنه قال: قلتُ: يا رَسولَ اللهِ إِنَّ أَرْضاً عِنْدَنَا، يُقَالُ لها: أُبَيْنٌ^(١)، هِيَ أَرْضُ رِيفِنَا^(٢) وَمِيرَتِنَا، وَهِيَ وَبْتَةٌ - أَوْ قَالَ: وَبَاؤُهَا شَدِيدٌ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « دَعُوهَا عَنكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفَ ».

تخريجه:

أخرجه من طريق عبد الرزاق:

▪ أحمد في "المسند" (٣/٤٥١ رقم ١٥٧٨٠) - ومن طريقه: المزري في "تهذيب الكمال" (١٧٧/٢٣) -.

▪ والبخاري في "التاريخ الكبير" (٨/٢٨٦) عن يحيى بن موسى، ولم يسق لفظه.

▪ وأبو داود في "سننه" (٤/١٩ رقم ٣٩٢٣) - ومن طريقه: الخطيب البغدادي في "المؤتلف - بالنون - تكملة المؤلف والمختلف"^(٣) - عن مَخْلَدِ بنِ خَالِدِ وَعَبَّاسِ العَنْبَرِيِّ

▪ وإبراهيم الحربي في "غريب الحديث" (٢/٣٦٥) عن ابن زنجويه.

▪ والبيهقي في "الكبرى" (٩/٣٤٧ رقم ١٩٣٦٦)، وفي "الشعب" (٢/١٢٥ رقم ١٣٦٥) من طريق إسحاق بن إبراهيم الدَّبْرِيِّ.

ستتهم: (أحمد بن حنبل، ويحيى بن موسى، ومخلد بن خالد، وعباس العنبري، وابن زنجويه، وإسحاق الدبري) عن عبد الرزاق، به.

(١) هكذا هو في عامة المصادر، ووقع في "معجم الصحابة" لابن قانع: (المهاس) هكذا أوردتها الخقق مصبوبة، ولست أدري هل هي كذلك في النسخة الخطية للكتاب أم أن اللفظة تحرفت على الخقق؟، فإني لم أقف على ذكر هذا الاسم في كتب معاجم البلدان عموماً كـ "معجم البلدان" لياقوت، و"معجم ما استعجم" للبكري، بل لم أقف عليه في كتب المعاجم اليمنية كـ "الموسوعة اليمنية"، و"مجموع بلدان اليمن وقبائلها" للحجري، و"هجر العلم ومعاقله في اليمن" للأكوع، وهذا يؤكد لي أن اللفظة دخلها شيء من التحريف، والله أعلم.

(٢) هكذا هو في عامة المصادر، ووقع عند البيهقي في "الكبرى": (زيعنا) بالعين المهملة، ووقع في الأصول الخطية لـ "مسند أحمد" - كما أفاده محققوا "المسند" -: (رُفُقَتِنَا).

(٣) ساق إسناده ابن ماكولا في "تهذيب مستمر الأوهام" (ص ٩٨ و ٩٩).

وكتاب الخطيب هذا "المؤتلف" أكمل به كتاب "المؤتلف والمختلف" للدارقطني، وكتابي "المؤتلف والمختلف" و"مشتبته النسبة" لعبد الغني الأزدي، وقد وصفه الذهبي بأنه مجلد كبير، وقد تعقبه ابن ماكولا في كتابه "تهذيب مستمر الأوهام"، ويوجد من "المؤتلف" نسخة في مكتبة برلين برقم (١٠١٥٧) - ذكر ذلك بروكلمان في "تاريخ الأدب العربي" (٦٠/٦) -.

وروي الحديث من وجه آخر:

- أخرجه ابن قانع في "معجم الصحابة" (٣٣٧/٢)، وأبو الشيخ الأصبهاني في "الأمثال" (ص ٣٥٧ رقم ٣٠٥)، وأبو نعيم في "معرفه الصحابة" (٢٢٨٧/٤ رقم ٥٦٥٧)، وفي "الطب النبوي" (٢٥٥/١ رقم ١٤٤)، ثلاثتهم من طريق عبد الرحمن بن سلام حدثنا عبد الله بن معاذ الصنعاني عن معمر عن يحيى بن عبد الله عن فروة بن مسيك.
- وأخرجه ابن أبي عمر في "مسنده" - كما في "المطالب العلية" (١٣٨/١١ رقم ٢٤٧٧)، و"إتحاف الخيرة المهرة" (٤٠٦/٤ رقم ٣٨٣٩) - عن سفيان عن معمر عن رجلٍ من آل بحير بن ريسان عن رجلٍ منهم أنه قال: يا رسول الله الحديث.

رجال الإسناد:

• مَعْمَرُ.

هو: مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عُرْوَةَ الْبَصْرِيُّ، نَزِيلُ الْيَمَنِ. روى عن: الزهري - وهو من أثبت الناس فيه^(١)، - ويحيى بن عبد الله بن بحيرٍ وخلقٍ كثيرٍ. وعنه: عبد الله بن المبارك، وعبدالرزاق بن همام - وهما أثبت الناس فيه^(٢)، - وغيرهما من الأئمة. ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ، متفقٌ على ثقته وإمامته وجلالة قدره^(٣)، (كان من أوعية العلم، مع الصدق والتحرري والورع والجلالة وحسن التصنيف)^(٤)، وهو أحد الستة الذين عليهم مدارُ الإسناد بعد التابعين^(٥).

إلا أن في روايته عن بعض شيوخه العراقيين خاصة أوهاًم وأغلاط، وكذا في رواية العراقيين عنه، والسبب في ذلك ما قاله يعقوب بن شيبه: (أصله بصريٌّ، خرج إلى اليمن ثم قدم عليهم

(١) ينظر: "شرح علل الترمذي" (٤٧٨/٢-٤٨٦).

(٢) ينظر: المصدر السابق (٥١٦/٢).

(٣) حكى اتفاق العلماء على ذلك: الإمام النووي في "تهذيب الأسماء واللغات" (١٠٧/٢).

(٤) ما بين المهالين من كلام الذهبي في "السير" (٦/٧).

(٥) قال علي بن المديني في "علله": (نظرتُ فإذا الإسناد يدور على ستة - يعني بعد التابعين - فلاهل البصرة: شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وحماد بن سلمة، ومَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ...) وذكر باقيهم.

وقال أبو حاتم في "الجرح والتعديل": (انتهى الإسناد إلى ستة نفرٍ أدرَكَهُمْ مَعْمَرٌ وَكَتَبَ عَنْهُمْ، لا أعلمُ اجتمعَ لأحدٍ غيرِ مَعْمَرٍ، من الحجاز: الزهريُّ وعمرو بن دينار، ومن الكوفة: أبو إسحاق والأعمش، ومن البصرة: قتادة، ومن اليمامة: يحيى بن أبي كثير).

البصرة، فحدّثهم بها، وليست كتبه معه، فمن سمع منه بالبصرة بعد مقدّمه من اليمن ففي سماعه شيء، ومن سمع منه باليمن فسماعه صحيح).

وقال الإمام أحمد - كما في رواية الأثرم -: (حديث عبد الرزاق عن معمر أحب إليّ من حديث هؤلاء البصريين، كان يتعاهد كتبه وينظر - يعني باليمن -، وكان يُحدّثهم بخطّ بالبصرة).

وقال أبو حاتم: (معمر ما حدّث بالبصرة ففيه أغاليط، وهو صالح الحديث).

وقال ابن معين: (إذا حدّثك معمر عن العراقيين فخالفه^(١))، إلا عن الزهري وابن طاووس، فإن حديثه عنهما مستقيم، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا، وما عمل في حديث الأعمش شيئاً، وقال أيضاً: (وحديث معمر عن ثابت، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة وهذا الضرب مضطرب كثير الأوهام).

وقال الدارقطني: (معمر سيء الحفظ حديث قتادة والأعمش).

فالخلاصة أن معمر إمام حافظ خاصة ما حدّث به في اليمن، وكذا في روايته عن الزهري، فإنه كان من المقدمين فيه، وأما روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة وقاتادة وعاصم بن أبي النجود، وكذا ما حدّث به في البصرة، ففيه بعض الأوهام والأغاليط، كما قال الذهبي في "السير": (ومع كون معمر ثقةً ثبتاً فله أوهام لا سيما لما قدّم البصرة لزيارة أمّه، فإنه لم يكن معه كتبه فحدّث من حفظه، فوقع للبصريين عنه أغاليط).

إلا أن تلك الأوهام والأغاليط مغمورة في سعة علمه وكثرة مروياته، ولذا قال عنه الذهبي في "الميزان": (أحد الأعلام الثقات، له أوهام معروفة احتملت له في سعة ما أتقن)، وقال في "الرواة الثقات المتكلم فيهم": (ما نزال نحتج بمعمر حتى يلوح لنا خطؤه بمخالفة من هو أحفظ منه)، قلت: أو بقدر أحد أئمة العليل لرواية معينة عن أحد من تُكلم في روايته عنهم.

ومعمر من كبار السابعة، مات سنة أربع وخمسين ومائة، وهو ابن ثمان وخمسين، أخرج له الجماعة^(٢).

(١) وردت هذه اللفظة في "تاريخ دمشق" (٤١٤/٥٩)، وفي "شرح علل الترمذي" (٦١٢/٢) هكذا: [فخفه] من الخوف والحذر.

(٢) وقال ابن حجر في "هدي الساري": (أخرج له البخاري من روايته عن الزهري، وابن طاووس، وهشام بن منبه، ويحيى بن أبي كثير، وهشام بن عروة، وأيوب، وثمامة بن أنس، وعبد الكريم الجزري، وغيرهم، ولم يُخرّج له من روايته عن قتادة ولا ثابت البناني إلا تعليقاً، ولا من روايته عن الأعمش شيئاً، ولم يُخرّج له من رواية أهل البصرة عنه إلا ما تُبِعوا عليه عنه، واحتج به الأئمة كلهم).

يُنظر: "علل الحديث" لابن المديني (ص ٨٧-٨٨)، و"معرفة الثقات" (٢/٢٩٠-٢٩١)، و"الجرح والتعديل" (٨/٢٥٥-٢٥٧)، و"تاريخ دمشق" (٥٩/٣٩٠-٤٢٢)، و"تهذيب الكمال" (٢٨/٣٠٣-٣١٢)، و"الميزان" (٤/١٥٤)، و"الرواة الثقات المتكلم فيهم" (ص ١٦٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٥/٧)، و"شرح علل الترمذي" (٢/٦٠٢ و ٦١١)، و"هدي الساري" (ص ٤٤٤)، و"التهذيب" (١٠/٢٤٣-٢٤٦)، و"التقريب" (ص ٥٤١).

• يحيى بن عبد الله بن ريسان.

هو: يحيى بن عبد الله بن بحير - بفتح الموحدة وكسر المهملة - بن ريسان - بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مهملة - المرادي اليماني.
روى عن: فروة بن مسيك، وقيل: عن رجل عنه.
وعنه: معمر بن راشد، قال الذهبي: (ما حدث عنه سواه).

ذكره ابن حبان في "الثقات"، وذكره البخاري وابن أبي حاتم وسكتا عن حاله.
ولذا قال الذهبي في "الميزان": (فيه جهالة)، وقال ابن حجر في "التقريب": (مستور)، وهو كما قالوا. من السادسة، روى له أبو داود حديثاً واحداً، وهو حديث الباب.
ينظر: "ثقات ابن حبان" (٧/٦٠٦)، و"تهذيب الكمال" (٣١/٤٠٠)، و"الميزان" (٧/١٩٤)، و"التهذيب" (١١/٢٠٧)، و"التقريب" (ص ٥٩٢).

• من سمع فروة بن مسيك.

لم أتبيته، ولم أف على من عينه.

• فروة بن مسيك.

هو: فروة بن مسيك - مهملة، مصغر -، وقيل: مسيكة، والأول أشهر، وهو ابن الحارث بن سلمة المرادي ثم العطيفي - معجمة، مصغر -، صحابي، أصله من اليمن، قدم على رسول الله ﷺ سنة تسع، وقيل: عشر فأسلم، وكان من وجوه قومه، وكان شاعراً محسناً، استعمله عمر ﷺ على صدقات مدحج، ثم سكن الكوفة بعد ذلك، أخرج له أبو داود والترمذي.
ينظر: "الاستيعاب" (٣/١٢٦١)، و"أسد الغابة" (٤/٣٨١)، و"الإصابة" (٥/٣٦٨)، و"التقريب" (ص ٤٤٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، لجهالة يحيى بن عبد الله بن بحير، وشيخه.
وبالجهالة ضعفه المنذري في "مختصر السنن"، والبوصيري في "إتحاف الخيرة المهرة".
لكن يشهد لمعناه أحاديث النهي عن الدخول للأرض التي وقع بها الطاعون، كحديث أسامة بن زيد وعبد الرحمن بن عوف، وقد سبق ذكرها، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « إِنْ أَرْضًا عِنْدَنَا، يُقَالُ لَهَا: أُبَيْنَ » أبين - بوزن: أحمر - قرية على جانب البحر، ناحية اليمن، وقيل: هو اسم مدينة عدن، و"أبين" اسم رجل يقال له: أبين بن زهير بن أيمن بن الهميسع بن حمير بن سبأ، فسُميت القرية باسمه.

ينظر: "معجم ما استعجم" (١٠٣/١)، و"معجم البلدان" (٨٦/١)، و"لسان العرب" (٦/١٣).

قوله ﷺ: « أَرْضٌ رِيْفًا » الريف: هي كل أرض فيها زرع ونخل، وقيل: هو ما قارب الماء من أرض العرب ومن غيرها.

ينظر: "النهاية" (٢٩٠/٢)، و"لسان العرب" (١٢٨/٩).

قوله ﷺ: « وَمِيرِنًا » الميرة: هي الطعام المجلوب والمنقول من بلد إلى بلد للبيع ونحوه.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٣٩١/١)، و"النهاية" (٣٧٩/٤)، و"لسان العرب" (١٨٨/٥).

قوله ﷺ: « وَبِنَةٌ » على وزن "فعللة" - بكسر العين -، وفي بعض الروايات: (وَبِنَةٌ) على وزن "فعليلة"، يقال: أرض وبنة ووبينة أي: كثيرة الوباء، والوباء المرض.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٢٧٧/٢)، و"لسان العرب" (١٨٩/١).

قوله ﷺ: « مِنْ الْقَرْفِ التَّلْفُ » القرف: هو ملابسة الداء، ومدانة المرض، وكل شيء قاربته فقد قارفته، ومنه: قارف الذئب واقترفه إذا تلبس به، والمقارفة المخالطة. والتلف: هو الهلاك والعطب في كل شيء.

والمعنى: أن مقارفة الوباء سبب للهلاك، وليس هذا من باب العدوى، وإنما هو من باب الطب، فإن استصلاح الهواء من أعون الأشياء على صحة الأبدان، وفساد الهواء من أسرع الأشياء إلى الأسقام، وكل ذلك ياذن الله ومشيتته.

ينظر: "الفائق" (١٧٥/٣)، و"النهاية" (٤٦/٤)، و"لسان العرب" (١٨/٩ و ٢٧٩/٩).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على النهي عن "الدخول للبلد التي بها الطاعون أو الخروج منها".
واختلف أهل العلم في النهي الوارد في هذه الأحاديث هل هو على ظاهره للتحريم، أم هو للكرهية، على ثلاثة أقوال:
القول الأول: أن النهي للتحريم، كما هو ظاهر الحديث، فيحرم الدخول أو الخروج من البلد التي بها الوباء، وهذا مذهب جمهور العلماء^(١) من الشافعية^(٢)، والظاهرية^(٣)، وبه قال ابن عبد البر^(٤) والقاضي عياض^(٥) وابن العربي^(٦) من المالكية، واختاره ابن مفلح^(٧)، وابن القيم^(٨)، وابن حجر^(٩) وغيرهم، واختاره أيضاً إمام الأئمة ابن خزيمة وترجم عليه في "صحيحه" بقوله: (باب الفرار من الطاعون من الكبائر، وأن الله يُعاقب من وقع منه ذلك، ما لم يعف عنه)^(١٠).
القول الثاني: أن النهي للكرهية، فيكره الدخول للبلد التي بها الوباء، أو الخروج منها كراهة تنزيه فقط، وهذا هو مذهب المالكية^(١١)، والحنفية^(١٢).

-
- (١) عزاه للجمهور: القاضي عياض في "إكمال المعلم" (١٣٢/٧)، والنووي في "شرح النووي على مسلم" (٢٠٥/١٤)، والسبكي كما في "بذل الماعون" (ص ٢٧٤).
- قال ابن حجر المكي في "الفتاوى الفقهية الكبرى" (٢٦/٤): (وبهذا يُعلم وهم ابن رُشد المالكى في دعواه الإجماع على عدم التحريم)، وينظر كلام ابن رشد في كتابه "البيان والتحصيل" (٣٩٨/١٧).
- (٢) ينظر: "شرح النووي على مسلم" (٢٠٥/١٤)، و"بذل الماعون" (ص ٢٧٤)، و"الفتاوى الفقهية الكبرى" (٩/٤-١٠)، و"حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب" (١٩٣/٢)، و"حاشية قليوبي على منهاج الطالبين" (٣٩٦/١).
- (٣) ينظر: "المخلى" (١٧٣/٥).
- (٤) "التمهيد" (٢١١/٦).
- (٥) "إكمال المعلم" (١٣٢/٧).
- (٦) "أحكام القرآن" (٦١٢/١).
- (٧) "الآداب الشرعية" (٣٦٧/٣).
- (٨) "حاشية تمهيد السنن" (٢٥٤/٨)، و"زاد المعاد" (٤٢/٤).
- (٩) "فتح الباري" (١٨٨/١٠)، و"بذل الماعون" (ص ٢٧٥ و ٢٧٧).
- (١٠) نقله عنه ابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٢٧٥).
- (١١) ينظر: "البيان والتحصيل" (٣٩٦-٣٩٧/١٧)، و"الذخيرة" (٣٢٦/١٣)، و"الفروق" (٤٠٢/٤)، و"القوانين الفقهية" (ص ٢٩٥)، و"كفاية الطالب الرباني مع حاشية العدوي" (٤٩٣/٢)، و"الفواكه الدواني" (٣٤١/٢).
- (١٢) ينظر: "شرح معاني الآثار" (٣١١/٤)، و"الدر المختار مع حاشية ابن عابدين" (٤٨٨/١٠)، و"بريقة محمودية" (٣٠٦/٢) و(١٢٣-١١٩/٤).

قال ابن رشد المالكي: (ليس ينهي تحريم، وإنما هو فهمي أدب وإرشاد)، وحكى عن الإمام مالك أنه قال: (لا أرى بأساً إن خرج أو أقام)^(١)، وقال صاحب "الفواكه الدواني": (والتَّهْيُ فِي الْوَجْهَيْنِ - يعني: النهي عن الدخول وعن الخروج - لِلْكَرَاهَةِ). وقال الطحاوي الحنفي: (الْخُرُوجُ مِنَ الْأَرْضِ الَّتِي وَقَعَ بِهَا الطَّاعُونَ مَكْرُوهٌ لِلْفِرَارِ مِنْهُ، وَمُبَاحٌ لِغَيْرِ الْفِرَارِ)^(٢).

وصرف أصحاب هذا القول النهي عن ظاهره "التحريم" إلى الكراهة، بأمور:

١. فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإنه لما سمع بوقوع الطاعون في الشام رجع بالناس من "سَرَّغ"، ثم نَدِمَ على رُجُوعِهِ بعد ذلك فكان يقول: (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي رُجُوعِي مِنْ سَرَّغِ)^(٣).

قالوا: فلو كان النهي للتحريم لما فرَّ منه عمر رضي الله عنه وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من أهل بدر وغيرهم، والدليل على فراره منه نَدَمُهُ على رجوعه واستغفاره منه^(٤).
ويجاب عن هذا: بأن القول بأنَّ عُمَرَ رضي الله عنه فرَّ من الطاعون غير مسلم؛ لأنَّ عُمَرَ رضي الله عنه لم يدخل الشام أصلاً، بل رجع من "سَرَّغ"، وهي قرية بين الحجاز والشام، فكيف يقال بأنه فرَّ من الطاعون؟، بل صنيعه هذا عين الامتثال لأمر النبي صلى الله عليه وسلم في النهي عن القدوم على بلد الطاعون.

قال ابن حجر: (والذي يظهر أنَّ صنيع عُمَرَ برجوعه ليس من الفرار في شيء، وإنما هو بمثلة من قصد دخول دار، فرأى بها حريقاً تعذَّرَ طَفِيُّهُ، فعدل عن دخولها لئلا يصيبه، فهو من باب اجتناب المهالك، وهو مأمورٌ به)^(٥).

(١) "البيان والتحصيل" (١٧/٣٩٦).

(٢) "شرح معاني الآثار" (٤/٣١١).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنَّفه" (١٠/٧ رقم ٣٣٨٤٨)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" - كما في "المطالب العالية" (١١/١٢٧ رقم ٢٤٧٥-)، والبرقي في "مسند عبد الرحمن بن عوف" (ص ٣٠ رقم ٢)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٦/٢١٣) جميعهم من طريق هشام بن سعد، قال: حدَّثني عروة، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

قال الحافظ في "بذل الماعون" (ص ٢٨٥): (سنده حسن)، وقال في "الفتح" (١٠/١٨٧): (سنده جيِّد)، وأما الزركشي فقال: (هذا إسنادٌ صحيحٌ) - نقله عنه: ابن حجر في "بذل الماعون" -.

(٤) ينظر: "شرح معاني الآثار" (٤/٣٠٥)، و"المفهم" (٥/٦١٣)، و"شرح النووي على مسلم" (١٤/٢٠٥)، و"فتح الباري" (١٠/١٧٨)، و"بذل الماعون" (ص ٢٨٥).

(٥) "بذل الماعون" (ص ٢٨٣).

ومما يؤكد عدم فراره ما ثبت عنه ﷺ أنه قال: "اللهم إنَّ الناس يُحِلُّوني ثلاث خصال، وأنا أبرأ إليك منهن، زعموا أي فررتُ من الطاعون وأنا أبرأ إليك من ذلك..."^(١)، فهذا صريحٌ في أنَّه ﷺ لم يفرَّ من الطَّاعُونِ وأنَّه يبرأُ إلى الله من ذلك، وفرقٌ بين الفرارِ قبل الدُّخُولِ، والفرارِ بعد الدُّخُولِ.

وأما ما نُقلَ عنه ﷺ من نَدَمِهِ على الرُّجُوعِ واستغفاره من ذلك، فيحتمل - كما قال الزركشي - أن يكون ندمه مخافة أن يكون فاراً من القدر^(٢).

ويحتمل - وهو أقوى - كما قال ابن حجر - أن يكون سبب ندمه لأنه خرج لأمرٍ مهمٍ من أمور المسلمين، فلما وصل إلى قرب البلد المقصود رجع إلى المدينة، مع أنه كان يمكنه أن يقيم بالقرب من البلد المقصود إلى أن يرتفع الطاعون فيدخل إليها ويقضي حاجة المسلمين، فندم على استعجاله في الرجوع وعدم انتظار ارتفاع الطاعون، لا سيما وأن الطاعون وقع ارتفاعه بعد رجوعه بزمانٍ يسيرٍ، وهو قدر مسافة الطريق، فكان في رجوعه بالمسلمين الذين كانوا معه من المشقة عليه وعليهم ما لا يخفى، فمن المحتمل أن يكون ندمه على ما تسبَّبَ فيه من المشقة على من كان معه، فكأنه ندم على رجوعه إلى المدينة لا على مطلق رجوعه، لا سيما وأن الخبر لم يرد بالأمر بالرجوع وإنما ورد بالنهي عن القدوم^(٣).

٢. أنه قد نُقلَ عن بعض الصحابة وفضلاء التابعين أنهم فرُّوا من الطاعون، وأمروا الناس بالفرار منه، قال القاضي عياض: (روى عن مسروق، والأسود بن هلال، وأبي موسى الأشعري ﷺ أنهم فرُّوا من الطاعون، وروى عن عمرو بن العاص ﷺ أنه قال: تفرَّقوا عن هذا الرِّجْزِ في الشَّعَابِ والأوديةِ ورؤوسِ الجِبَالِ)^(٤)، وقد كتب عمرُ ﷺ إلى أبي عبيدة ﷺ كتاباً يأمره فيه بالخروج من الشام والقدوم عليه، فلما اعتذر له أبو عبيدة

(١) أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (٣١١/٤)، من طريق شعيب بن أبي حمزة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمرَ ﷺ به، وهذا (إسناده صحيح) كما قال الحافظ في "الفتح" (١٨٧/١٠)، وفي "بذل الماعون" (ص ٢٨٤).

(٢) نقله عنه الحافظ في "بذل الماعون" (ص ٢٨٦).

(٣) ينظر: "بذل الماعون" (ص ٢٨٦-٢٨٧)، و"فتح الباري" (١٨٧/١٠).

(٤) "إكمال المعلم" (١٣٣/٧).

في عدم الخروج وفضل البقاء مع المسلمين أمره هو ومن معه بالخروج إلى الجايية -
قرية قرب دمشق^(١)؛ لأنها أرض نزهة^(٢).

قالوا: ففرار هؤلاء الصحابة والتابعين، وأمر عمر أبا عبيدة بالخروج من الشام
والقدوم عليه دليل على جواز الخروج والفرار، ولو كان النهي للتحريم لَمَا فرُّوا ولَمَا
أَمروا النَّاسَ بالفرار.

ويجاب عن هذا: بأن القول بفرارهم متوقف على ثبوت ذلك عنهم، وقد قال ابن عبد
البر: (لم يبلغني أن أحداً من حملة العلم فرَّ من الطاعون)^(٣).

وعلى فرض التسليم بثبوت الفرار عنهم فمحمول على أنهم انتقلوا وارتفعوا في الجبال
والشعاب فقط، ولم يخرجوا من الشام التي وقع فيها الطاعون؛ بدليل أن عمر أمر أبا
عبيدة أن يخرج بالناس إلى "الجايية" لا أن يخرج بهم من الشام، وخروجهم إلى "الجايية"
هو من باب التداوي ولم يكن لقصده الفرار أصلاً^(٤)، فهو ارتفاع عن الوباء، واتخاذ
سبب غير منهي عنه.

وأيضاً يمكن أن يعتذر عنهم بأن حديث النهي عن الخروج لم يبلغهم؛ بدليل خفائه
على عمر وكبار أصحاب النبي ﷺ ممن كان معه، ولم يخبرهم بالحديث إلا عبدالرحمن
بن عوف رضي الله عنه.

٣. القياس على الخروج من الأرض المستوخمة، كقصة العرنيين الذين استوخموا المدينة
فأمرهم الرسول ﷺ بالخروج إلى إبل الصدقة خارج المدينة^(٥).

قالوا: فأرض الطاعون كالأرض الوخمة لا حرج على الإنسان في الخروج منها^(٦).
ويجاب عن هذا: بأن خروج العرنيين من المدينة إنما كان من أجل التداوي والابتعاد
عن ما لا يوافق المريض من الهواء والغذاء، فهم كانوا أهل بادية لا تتوافق أمرجتهم

(١) ينظر: "النهاية" (٤٢/٥)، و"معجم البلدان" (٩١/٢).

(٢) ينظر: "شرح معاني الآثار" (٣٠٥/٤)، و"فتح الباري" (١٨٨/١٠)، و"بذل الماعون" (ص ٢٦٩-٢٧٣ و ٢٧٦)،
و"المفهم" (٦١٣/٥).

(٣) "التمهيد" (٢١٤-٢١٥/٦).

(٤) ينظر: "فتح الباري" (١٨٨/١٠)، و"بذل الماعون" (ص ٢٧٣ و ٢٩٠-٢٩١).

(٥) قصة العرنيين أخرجه البخاري في مواضع من "صحيحه" منها (٢١٦٣/٥) رقم ٥٣٩٥ [كتاب الطب، باب من
خرَجَ من أرضٍ لا تُلَيمُهُ]، ومسلم في "صحيحه" (١٢٩٦/٣-١٢٩٨ رقم ١٦٧١).

(٦) ينظر: "بذل الماعون" (ص ٢٩٠)، و"شرح معاني الآثار" (٣١١/٤)، و"فتح الباري" (١٨١/١٠).

مع الحاضرة؛ ولهذا أرشدتهم الرسول ﷺ إلى ما يوافق أمرجتهم بالخروج إلى الإبل في مراعيها؛ فما أصيبوا به ليس طاعوناً، بدليل أن النبي ﷺ وأصحابه لم يصابوا بشيء من ذلك^(١).

وأيضاً فرق بين الخروج من أرض الوَحْم، وبين الخروج من أرض الطاعون، فالأول مآذونٌ فيه، والثاني ممنوعٌ منه، وقد حكى الجلال السيوطي وغيره الإجماع على جواز الخروج من أرض الوباء^(٢).

٤. القياس على الفرار من المجدوم^(٣)، قالوا: فإذا كان المجدوم قد ورد الأمر بالفرار منه، فليُقاس عليه الطاعون في جواز الفرار منه أيضاً.

ويجاب عن هذا: بأن قياس الطاعون على الجذام في جواز الفرار منه قياس فاسدٌ لا يصح؛ لوجود النصِّ الصريح، وعلى تقدير تسليم القياس المذكور فهو قياسٌ مع وجود الفارق، فقد جاء النص بالنهي المتضمن للأمر الصريح بعدم الفرار والخروج من أرض الطاعون، وأما الجذام فقد جاء الأمر الصريح بالفرار من المجدوم^(٤)، فكيف يصح قياس هذا على هذا؟.

نعم النهي عن القدوم على أرض الطاعون نظير نهيهِ ﷺ عن الدُّنُوِّ من المجدوم والفرار منه^(٥)، وأما الخروج فلا.

هذه أهم الاستدلالات التي صرفوا بها النهي من التحريم إلى الكراهة.

القول الثالث: التفريق بين الخروج والدخول، فحملوا النَّهْيَ عَنِ الْخُرُوجِ فِرَاراً مِنَ الطَّاعُونِ عَلَى التَّحْرِيمِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْقُدُومِ عَلَيْهِ عَلَى التَّنْزِيهِ، وهذا القول حَكَاهُ الْبَغَوِيُّ فِي "شَرْحِ السُّنَّةِ" عَنِ قَوْمٍ، وَلَمْ يُعَيِّنْهُمْ^(٦).

(١) ينظر: "شرح معاني الآثار" (٣١١/٤)، و"بذل الماعون" (ص ٢٩٠).

(٢) "الفتاوى الفقهية الكبرى" (١١/٤ و ١٢٠)، و"الفواكه الدواني" (٣٤١/٢)، و"حاشية العدوي على كفاية الطالب" (٤٩٣/٢).

(٣) ينظر: "بذل الماعون" (ص ٢٩١).

(٤) ينظر: "بذل الماعون" (ص ٢٨٩).

(٥) ينظر: "تهذيب الآثار-الجزء المفقود" (ص ٩٨).

(٦) نقله عنه ابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٢٨٦)، ولم أقف عليه في المطبوع من "شرح السنة".

الترجيح:

والراجح - والله أعلم - ما ذهب إليه الجمهور من أن النهي على ظاهره للتحريم، إذ لا صارف له معتبر، فالقول بتحريم الخروج من بلد الطاعون أو القدوم عليه هو القول المختار؛ وهو الموافق لعمل الصحابة رضي الله عنهم في قصة رجوع عمرَ ومن معه وعدم دخولهم الشام^(١)، وكذلك امتناع أبي عبيدة ومن معه رضي الله عنهم في عدم خروجهم من الشام.

ويؤيد القول بالتحريم: قوله صلى الله عليه وسلم: «الْفَارُّ مِنَ الطَّاعُونِ كَالْفَارِّ مِنَ الزَّحْفِ»^(٢)، فشبه الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم الفرار من الطاعون بالفرار من الزحف، والفرار من الزحف من الكبائر بلا خلاف، ومن هنا عدَّ بعض أهل العلم الفرار من الطاعون من الكبائر^(٣)، لهذا الحديث، وعلى هذا ترجم ابن خزيمة في "صحيحه" كما سبق.

ويؤيد القول بالتحريم أيضاً: ما أثبتته الطب الحديث من أن الطاعون من الأمراض البوائية شديدة الخطورة، وأنه مرضٌ بكتيريٌّ معدٍ سريعُ الانتشار، ففي القدوم عليه تعريضٌ للنفس لأسباب الهلاك والتلف، والخروج منه سببٌ في انتشار المرض وانتقاله إلى بلدان أخرى، سواء كان الخارج قد ظهرت عليه آثار المرض أم لا، ذلك أن الإنسان السليم في الظاهر والمقيم في بلد الوباء قد يكون حاملاً لميكروب المرض، ولم تظهر عليه أعراضه بعد^(٤)، فإذا خرج إلى بلدٍ آخر تسبَّب في نقل المرض وانتشاره بين الناس، والله أعلم.

(١) ينظر: "المفهم" (٦١٢/٥)، و"تفسير القرطبي" (٢٣٣/٣)، و"الزواجر عن اقتراف الكبائر" (٨٤٧/٢).
(٢) أخرجه ابن سعد في "الطبقات الكبرى" (٤٩٠/٨)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٧٧٧/٣ رقم ١٤٠٣)، والإمام أحمد في "المسند" (٨٢/٦ رقم ٢٤٥٧١) و(٢٥٥/٦ رقم ٢٦٢٢٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٧٩/٧ رقم ٤٤٠٨)، والدولابي في "الكنى والأسماء" (١٠٣٤/٣ رقم ١٨١٦)، وابن خزيمة في "التوكل" - كما في "إتحاف المهرة" (٧٧٤/١٧) -، والطبراني في "الأوسط" - كما في "مجمع البحرين" (٣٦٥/٢ رقم ١٢٠٣) -، جميعهم من طريق جعفر بن كيسان العدوي قال: حدثني عمرة بنت قيس العدوية عن عائشة به.

قال العراقي في "تخريج أحاديث الإحياء" (١١٤١/٢): (إسناده جيّد)، وحسنُ إسناده المنذري في "الترغيب" (٢٢٢/٢)، وابن حجر في "الفتح" (١٨٨/١٠)، وابن حجر الهيتمي المكي في "الفتاوى الفقهية الكبرى" (١١/٤)، وصحَّحه الألباني في "الإرواء" (٧٢/٦)، وقال في "الصحيحة" (٢٨٢/٣ رقم ١٢٩٢): (وبالجملة فالحديث إن لم يكن صحيحاً، فهو على الأقل حسنٌ).

(٣) ينظر: "الزواجر عن اقتراف الكبائر" (٢٨٧/٢).

(٤) وهذا ما يعرف في الطب الحديث بـ"فترة الحضانة لميكروب المرض"، وهي الفترة الزمنية التي تسبق ظهور الأعراض منذ دخول الميكروب إلى الجسم، وفي هذه الفترة يكون انقسام الميكروب وتكاثره على أشده، وبعد فترةٍ تظهر على الشخص أعراض المرض الكامنة في جسمه.

وهل النهي عن الخروج على إطلاقه، أم هو مقيد بما إذا كان لقصد الفرار دون غيره؟

ذهب جماعة من أهل العلم^(١) على أن النهي عن الخروج مقيد بما إذا كان لقصد الفرار، كما في ورد في بعض روايات الحديث، قال ابن حجر: (الأحاديث بالنهي عن الخروج مطلقة، وفي بعض طرقها التقييد بالفرار، فيحمل مطلقها على مقيدها)^(٢)، وقال: (النهي عن الخروج من الأرض التي وقع فيها الطاعون ليس على عمومها، وإنما هو مخصوص بمن خرج فراراً منه)^(٣). وقد حكى النووي^(٤) والتاج السبكي^(٥) الاتفاق على جواز الخروج لشغلٍ وغرضٍ غير الفرار، قال النووي: (ودليله صريح الأحاديث).

وذهب آخرون إلى الإطلاق وعدم التقييد، فمنعوا الخروج مطلقاً؛ سداً للذريعة وحسماً للمادة^(٦).

والظاهر -والله أعلم- أن القول الثاني هو الأقرب للصواب، ويؤيده ما أثبتته الطب الحديث من كون الطاعون من الأمراض المعدية سريعة الانتشار، فالخروج من البلد المصاب سبب في انتشار المرض وانتقاله إلى بلدان أخرى، سواء كان الخروج بقصد الفرار أو غيره. لكن مع تقدم الطب وتطور وسائله والتي يمكن من خلالها اكتشاف المرض وتمييز الشخص المصاب من غيره، والحامل للميكروب من غيره، فإذا ثبت سلامة الشخص من المرض وخلو جسمه من ميكروباته قد يُرخص له بالخروج إلى بلدٍ آخر؛ لزوال المخذور حينئذٍ، والله أعلم.

فالحامل للمرض يُعدُّ مصدرًا للعدوى وإن لم يُعانٍ من أعراض المرض، بل هو في الحقيقة أشدَّ خطراً من المريض الذي ظهرت عليه أعراض المرض؛ لأن هذا يختاط الناس من مخالطته، بخلاف الحامل للمرض فلا يختاط الناس منه. ينظر: "العدوى بين الطب وحديث المصطفى" (ص ١٠١-١٠٣)، ومقدمة تحقيق "ما رواه الواقفون" (ص ٦٨-٦٩)، و"الحقائق الطبية في الإسلام" (ص ١٠٠).

(١) ينظر: "شرح معاني الآثار" (٣١١/٤)، و"المخلى" (٤٠٣/٣)، و"الفروق" (٢٥٨/٤)، و"الفتاوى الفقهية الكبرى" (٩/٤-١٠ و ٢٦)، و"حاشية العدوي على كفاية الطالب" (٤٩٢/٢-٤٩٣).

(٢) "بذل الماعون" (ص ٢٧٧).

(٣) "فتح الباري" (١٧٨/١٠)، وينظر أيضاً: (١٨٨/١٠) مهم.

(٤) "شرح النووي على مسلم" (٢٠٧/١٤).

(٥) نقله عنه ابن حجر في "بذل الماعون" (ص ٢٧٤).

(٦) ينظر: "الفواكه الدواني" (٣٤١/٢).

مسألة: هل يلحق بالطاعون غيره من الأمراض الوبائية الأخرى، أم أن النهي مختص بالطاعون دون غيره؟.

قولان لأهل العلم في المسألة.

والقول المختار -والعلم عند الله- أن النهي عن الدخول لبلد الوباء أو الخروج منه ليس مختصاً بالطاعون دون غيره من الأمراض الوبائية، وإنما هو عامٌّ في كل وباء يشارك الطاعون في الخطورة وسرعة الانتشار وعموم الإصابة به.

وهذا ما ذهب إليه الإمام مالك -رحمه الله-، قال أبو الوليد ابن رشد: ("باب في القدوم على البلد الذي تقع فيه الأمراض فيكثر فيه الموت":

وسئل مالك عن الأمراض تقع في بعض البلدان فيكثر فيهم الموت، وقد كان الرجل يريد الخروج إلى ذلك الموضع، فلما بلغه كثرة ذلك المرض والموت كره أن يخرج إليه.

قال: ما أرى بأساً إن خرج أو أقام، وذكر الحديث الذي جاء عن رسول الله ﷺ في الطاعون، فقلتُ له: افتراه يشبه ما جاء فيه الحديث من الطاعون؟، قال: نعم^(١).

فالمقصود من هذا النقل أن الإمام مالك -رحمه الله- ألحق بالطاعون غيره من الأمراض الوبائية بجماع سرعة الانتشار وكثرة الموت بها، بغض النظر عن رأيه -رحمه الله- في حكم الدخول والخروج.

وبهذا قال جماعة من أهل العلم:

قال ابن جرير الطبري -رحمه الله-: (الواجب أن يكون حكم كل مُتَقَيٍّ من الأمور المخوفة غوائلها سبيلُ الطاعون الذي رويت الأخبار عن رسول الله ﷺ في أمره)^(٢).

وقال القاض عياض: (ما يقع الضرر عنده عموماً لا يخصه، ونادراً لا متكرراً كالوباء فلا يُقدَّم عليه ولا يُخرج منه)^(٣).

(١) "البيان والتحصيل" (٣٩٦/١٧).

وابن رشد: هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المالكي، فقيه أصولي تقدم في الفقه على أهل عصره، ولد عام ٤٥٠هـ، ولي القضاء فسار فيه بأحسن سيرة، توفي في ذي القعدة عام ٥٢٠هـ، من آثاره: "البيان والتحصيل"، و"المقدمات الممهّدة". ينظر في ترجمته: "الأعلام" (٣١٦/٥)، و"معجم المؤلفين" (٢٢٨/٨).

(٢) "تهذيب الآثار-الجزء المفقود" (ص ٨٤-٨٥).

(٣) "إكمال المعلم" (١٤٩/٧)، وينظر أيضاً: "طرح الشريب" (١٢٣/٨).

وقال المنوفي المالكي: (عَلَّةُ النَّهْيِ تَقْتَضِي التَّعْمِيمَ، وَإِنْ كَانَ الاستِدْلَالُ بِالْحَدِيثِ يَقْتَضِي التَّخْصِيصَ بِالطَّاعُونَ)^(١).

وأيضاً فالأطباء متفقون على قياس غير الطاعون من الأمراض الوبائية عليه في المنع من الدخول للبلد المصاب أو الخروج منه، ولهذا يقررون العمل بمبدأ "الحجر الصحي" على البلد المصاب بالمرض الوبائي - سواء كان طاعوناً أو غيره-، وهي أنجع طريقة لمحاصرة المرض ومنع تفشيه وانتشاره، ومن ثم القضاء عليه، وعلى هذا عمل المنظمات الصحية العالمية، والله أعلم. فإن قيل: فكيف يجب عن قدوم النبي ﷺ وصحابته الكرام ﷺ المدينة ومقامهم بها، مع أنها كانت أرضاً وباء، كما قالت عائشة -رضي الله عنها-: "قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبِيئَةٌ"، وقال بلال ﷺ: (أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ)؟

قيل: الجواب عن ذلك من وجهين، ذكرهما القاضي عياض^(٢):

أحدهما: أن هذا القدوم كان قبل النهي؛ لأن النهي كان في المدينة بعد استيطانها.

والثاني -وهو أوجه-: أن المنهي عنه هو القدوم على الوباء العام والطواعين النازلة، وأما هذا الذي كان في المدينة فإنما كان وَخْمًا يَمْرُضُ بِسَبَبِهِ كَثِيرٌ مِنَ الْغُرَبَاءِ الَّذِينَ لَيْسُوا مَسْتَوطينها؛ لاختلاف الهواء عليهم، كما حصل للصحابة ﷺ لَمَّا قَدِمُوا إِلَيْهَا.

و"الوباء" يُطَلَّقُ عَلَى الْأَرْضِ الْوَحِيمةِ الَّتِي تَكْثُرُ بِهَا الْأَمْرَاضُ^(٣)، وعلى هذا الإطلاق يُحْمَلُ قول من حكى الإجماع على جواز الدخول إلى أرض الوباء^(٤)، بأن مرادهم "الأرض الوحمة" لا مطلق الوباء الذي ينشأ عنه مرضٌ عامٌّ وموتٌ كثيرٌ.

(١) "الفواكه الدواني" (٣٤١/٢).

(٢) ينظر: "إكمال المعلم" (٤٩٦/٤)، و"شرح النووي على مسلم" (١٥٠/٩).

(٣) ينظر: "شرح النووي على مسلم" (١٥٠/٩).

(٤) ينظر: "الفتاوى الفقهية الكبرى" (١١/٤ و ١٢٠).

التضيق بين الوباء والطاعون

اختلفَ في "الوباءِ" و"الطَّاعُونِ"، هل هما مترادفان في المعنى، أم أهما متغايران؟
والتحقيق في ذلك أن يقال:

بين "الوباءِ" و"الطاعونِ" عمومٌ وخصوصٌ، فالطاعونُ أخصُّ من الوباءِ مُطلقاً، فكلُّ طاعونٍ ووباءٌ من غير عكسٍ، وبهذا صرَّح جماعةٌ من المحقِّقين كالقاضي عياض^(١)، والنَّووي^(٢)، وابنِ القيم^(٣)، وابنِ حجر^(٤) وغيرهم.

فـ"الطَّاعُونُ": مرضٌ يَنْتُجُ عَنْهُ قُرُوحٌ وَخُرَّاجَاتٌ وَأورامٌ رَدِيئَةٌ تَخْرُجُ فِي الجَسَدِ، وَيَحْصُلُ مَعَهُ خَفَقَانُ القَلْبِ وَالْقِيءُ^(٥).

وَأَمَّا "الوباءُ": فَالصَّحِيحُ الَّذِي قَالَهُ المَحَقِّقُونَ أَنَّهُ مَرَضٌ يَعْمُ الكَثِيرَ مِنَ النَّاسِ فِي جِهَةٍ مِنَ الأَرْضِ دُونَ سَائِرِ الجِهَاتِ، وَيَكُونُ مُخَالَفاً لِلْمُعْتَادِ مِنْ أَمْرَاضِ النَّاسِ فِي الكَثْرَةِ وَغَيْرِهَا، وَيَكُونُ مَرَضُهُمْ غالِباً مَرَضاً واحِداً، بِخِلَافِ سَائِرِ الأَوْقَاتِ، فَإِنَّ أَمْرَاضَ النَّاسِ فِيهَا مُخْتَلِفَةٌ^(٦).

وعلى هذا فالوباء: هو كلُّ مرضٍ عامٍّ، والطاعونُ واحِدٌ منها، لكن لما كان الطاعونُ يكثرُ عند الوباءِ فِي البِلادِ الوَبِيئَةِ، أُطْلِقَ عَلَيَّ الطَّاعُونِ وَوباءٌ وَبِالعَكْسِ^(٧)، وأيضاً لما كان الوباءُ يَنْشَأُ عَنْهُ مَوْتٌ كَثِيرٌ، وَكان الطاعونُ أيضاً كذلك، أُطْلِقَ عَلَيْهِ اسْمُهُ مِنْ هَذَا الوَجْهِ^(٨)، وبهذا يُخْرَجُ قَوْلُ

(١) "إكمال المعلم" (١٣٢/٧).

(٢) "شرح النووي على مسلم" (٢٠٤/١٤).

(٣) "زاد المعاد" (٣٨/٤).

(٤) "فتح الباري" (١٨٠/١٠-١٨١)، و"بذل الماعون" (ص ١٠٢-١٠٨).

(٥) قال ابن القيم في "زاد المعاد" (٣٨/٤-٣٩): (هذه القروح والأورام والجراحات هي آثار الطاعون وليست نفسه، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر جعلوه نفس الطاعون، والطاعون يُعَبَّرُ بِهِ عَنْ ثلاثة أمور: أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذي ذكره الأطباء.

والثاني: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله ﷺ: «الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

والثالث: السببُ الفاعِلُ لهذا الدَّاءِ، وقد ورد في الحديث الصحيح أنه «بَقِيَّةُ رِجْلِ أُرْسِلَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ»، وورد فيه أَنَّهُ «وَخْرُ الجِنَّ»، وجاء أَنَّهُ «دَعْوَةُ نَبِيٍّ».... انتهى كلامه رحمه الله.

(٦) "شرح النووي على مسلم" (٢٠٤/١٤)، و"الاقْتِضابُ فِي غَرِيبِ المَوْطَأِ" (٤٢٥/٢-٤٢٦).

(٧) "القانون في الطب" (١٦٥/٣)، و"زاد المعاد" (٣٨/٤)، و"فتح الباري" (١٨٠/١٠).

(٨) "بذل الماعون" (ص ١٠٤)، و"إكمال المعلم" (١٣٢/٧).

قول مَنْ عَبَّرَ عَنْ أَحَدِهِمَا بِالْآخَرِ، وجعلهما مترادفين، والصحيح ما سبق ذكره من التفريق بينهما.

قال ابن حجر: (وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الطَّاعُونَ يُعَايِرُ الْوَبَاءَ مَا وَرَدَ مِنْ أَنَّ "الطَّاعُونَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ"، وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ: "قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ"، وَفِيهِ قَوْلُ بِلَالٍ: "أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ"، وَمَا وَرَدَ فِي الْجَنَائِزِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الْأَسْوَدِ: "قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا"، وَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ الْعُرَيْنِيِّ فِي الطَّهَارَةِ "أَنَّهُمْ اسْتَوْحَمُوا الْمَدِينَةَ"، وَفِي لَفْظِ أَنَّهُمْ قَالُوا: "إِنَّ هَذِهِ أَرْضٌ وَبَيْتَةٌ"، فَكُلُّ ذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْوَبَاءَ كَانَ مَوْجُودًا بِالْمَدِينَةِ، وَقَدْ صَرَّحَ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ بِأَنَّ الطَّاعُونَ لَا يَدْخُلُهَا، فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الْوَبَاءَ غَيْرُ الطَّاعُونَ، وَأَنَّ مَنْ أَطْلَقَ عَلَى كُلِّ وَبَاءٍ طَاعُونًَا فَبَطْرِيْقِ الْمَجَازِ^(١) (ويفارقُ الطَّاعُونَُ الْوَبَاءَ بِخُصُوصِ سَبَبِهِ الَّذِي لَمْ يَرِدْ فِي شَيْءٍ مِنَ الْأَوْبَاءِ نَظِيرُهُ، وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ الْأَطْبَاءُ وَلَا أَكْثَرُ مَنْ تَكَلَّمَ فِي تَعْرِيفِ الطَّاعُونَِ، وَهُوَ كَوْنُهُ مِنْ "طَعَنَ الْجِنَّ"^(٢)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) "فتح الباري" (١٠/١٨١).

(٢) "بذل الماعون" (ص ١٠٤).

الحكمة من النهي عن الدخول للبلد المصاب بالطاعون

والخروج منه^(١)

قال ابن القيم -رحمه الله-: (وقد جمع النبي ﷺ للأمة في نهيه عن الدخول إلى الأرض التي هو بها، ونهيه عن الخروج منها بعد وقوعه "كمال التحرز منه".
فإن في الدخول في الأرض التي هو بها تعرضاً للبلاء، وموافاةً له في محلّ سلطانه، وإعانة للإنسان على نفسه، وهذا مخالفٌ للشرع والعقل، بل تجنب الدخول إلى أرضه من باب الحمية التي أرشد الله سبحانه إليها، وهي حميةٌ عن الأمكنة والأهوية المؤذية.
وأما نهيه عن الخروج من بلده ففيه معنيان:

أحدهما: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه، والصبر على أقضيته، والرضا بها.
والثاني: ما قاله أئمة الطب أنه يجب على كل محترزٍ من الوباء أن يخرج عن بدنه الرطوبات الفضلية ويقلل الغذاء ويميل إلى التدبير الجفف من كل وجه إلا الرياضة والحمام، فإنهما مما يجب أن يحذرا؛ لأن البدن لا يخلو غالباً من فضلٍ رديءٍ كامنٍ فيه، فتثيره الرياضة والحمام، ويخلطانه بالكيروس الجيد، وذلك يجلب علةً عظيمةً، بل يجب عند وقوع الطاعون السكون والدعة وتسكين هيجان الأخلاط، ولا يمكن الخروج من أرض الوباء والسفر منها إلا بجرعة شديدة وهي مُضِرَّةٌ جداً^(٢)، هذا كلام أفضل الأطباء المتأخرين^(٣)، فظهر المعنى الطبي من الحديث النبوي وما فيه من علاج القلب والبدن وصلاحهما.

(١) أطيب الحافظ ابن حجر في كتابه "بذل الماعون" (ص ٣٠٢-٣٠٦) في سياق أقوال أهل العلم في تلمس الحكمة من النهي، ولذا أكتفي بالعرز إليه.

(٢) قال الدكتور محمد بن علي البار في مقدمة تحقيقه لكتاب السيوطي "مارواه الواعون في أخبار الطاعون" (ص ٧١) معلّقاً على هذا المعنى: (هذه نقطة هامة، إذ إنَّ الشخصَ المعرَّضَ للوباء تَقَلُّ مقاومته مع الإجهاد العضلي، فالراحة والإخلاء إلى الهدوء يزيد من مقاومة الجسم للأوبئة والجراثيم، وشدة الحركة والإجهاد تُضعف المقاومة).

وإلى هذا المعنى أشار القرطبي في "تفسيره" (٢٣٣/٣) حيث قال: (قيل: إنما نهي عن الفرار منه؛ لأن الكائن بالموضع الذي الوباء فيه لعله قد أخذ بحظ منه لاشترائك أهل ذلك الموضع في سبب ذلك المرض العام فلا فائدة لفراره، بل يضيف إلى ما أصابه من مبادئ الوباء مشقات السفر، فتضعف الآلام ويكثر الضرر، فيهلكون بكل طريق، ويطرحون في كل فجوة ومضييق، ولذلك يقال: ما فرَّ أحدٌ من الوباء فسليم).

(٣) ينظر: "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية" لابن الكحلّال (ص ٨٧).

وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها عدَّة حِكَمٍ:
أحدها: تجنب الأسباب المؤذية والبعد منها.

الثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

الثالث: أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيمرضون.

الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم، وفي سنن أبي داود مرفوعاً: «إِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفُ» قال ابن قتيبة: "الْقَرْفُ: مُدَانَاةُ الْوَبَاءِ وَمُدَانَاةُ الْمَرْضَى".

الخامس: حمية النفوس عن الطيرة والعدوى، فإنها تتأثر بهما، فإنَّ الطيرة على مَنْ تطيَّرَ بها. وبالجملة ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمرُ بالْحَذَرِ وَالْحَمِيَّةِ، والنهي عن التعرض لأسباب التلّف، وفي النهي عن الفرار منه الأمرُ بالتوكُّلِ والتسليمِ والتفويضِ، فالأول تأديبٌ وتعليمٌ، والثاني تفويضٌ وتسليمٌ^(١).

(١) "زاد المعاد" (٤/٤٢-٤٤).

الفصل الأول

أحكام العيادة وفضلها

وفيه تسعة عشر مبحثاً:

- المبحث الأول: حكم العيادة.
- المبحث الثاني: فضل العيادة.
- المبحث الثالث: ابتداء العيادة.
- المبحث الرابع: تكرار العيادة.
- المبحث الخامس: الأمراض التي لا يعاد أصحابها.
- المبحث السادس: عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية.
- المبحث السابع: عيادة المشترك.
- المبحث الثامن: عيادة الذمي.
- المبحث التاسع: عيادة المنافق.
- المبحث العاشر: عيادة المبتدع.
- المبحث الحادي عشر: عيادة المغمي عليه.
- المبحث الثاني عشر: العيادة من الرمد.
- المبحث الثالث عشر: عيادة الرجال للنساء.
- المبحث الرابع عشر: عيادة النساء للرجال.
- المبحث الخامس عشر: عيادة الصبيان.
- المبحث السادس عشر: عيادة المعتكف للمريض.
- المبحث السابع عشر: الأكل عند المريض.
- المبحث الثامن عشر: البكاء عند المريض.
- المبحث التاسع عشر: الصخب واللغظ عند المريض.

المبحث الأول حكم العيادة

(١٣١) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٣٤ رقم ٥٣١٢):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنِ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدِ بْنِ مُقَرَّنٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجِنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ الْمُقْسِمِ، وَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ - أَوْ قَالَ: آئِنَةَ الْفِضَّةِ -، وَعَنْ الْمِيَاثِرِ، وَالْقَسِيِّ، وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ، وَالذِّبَاجِ، وَالِاسْتَبْرَقِ».

تفريجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٣/١٦٣٦ رقم ٢٠٦٦) عن أبي الربيع العتكي عن أبي عوانة، بنحوه، وليس عنده: «وإبرار المقسم»، وقال مكانها: «وإنشاد الضال»^(١).
- وأخرجه البخاري أيضاً في (١/٤١٧ رقم ١١٨٢) بنحوه، وليس عنده ذكر «المياثر»^(٢)، وقال: «ورد السلام» بدل «وإفشاء السلام»^(٣)، وفي (٢/٨٦٣ رقم ٢٣١٣) واقتصر

(١) قال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (٢/٢٩): (في حديث أبي الربيع العتكي: «أمرنا رسول الله ﷺ بسبع»، وفيه: «وإنشاد الضال» كذا لكافيتهم، وعند ابن ماهان: «الضالة»، قال بعضهم: صوابه: «وإنشاد الضال» بالراء، وكذا أصلحه القاضي الكناني، وهو أوجه، والأول يتجه أيضاً ويصح، لا سيما مع من رواه «الضالة»، لكن الرواية الأولى أعرف وأشهر في غير هذا الحديث).

قلت: هذه اللفظة: «وإنشاد الضال» لفظة شاذة، انفرد بها بعض الرواة عن أبي عوانة، فسواء كانت من أبي عوانة أو ممن دونه فإنها لا تثبت؛ لمخالفتها لرواية الجماعة، فقد رواه جماعة من الثقات عن الأشعث بن سليم من غير أن يذكروا هذه اللفظة، والله أعلم

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (٣/١١٢): (سقط من المنهيات في هذا الباب واحدة سهواً، إما من المصنف، أو من شيخه).

(٣) كذا قال شعبة: «ورد السلام»، بينما رواه الثوري، وأبو إسحاق الشيباني - في المحفوظ عنه -، وزهير بن معاوية، وأبو عوانة، وأبو الأحوص، وليث بن أبي سليم، عن الأشعث، وقالوا فيه: «وإفشاء السلام».

قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٦/٤٢٦) بعد أن ذكر مخالفة شعبة: (والجماعة أولى بالحفظ من الواحد).

على ذكر الأوامر دون النواهي، وقال: «ورد السلام»، وفي (٢١٣٩/٥ رقم ٥٣٢٦) وقدّم النواهي على الأوامر، وليس فيها: «وآنية الفضة»، واقتصر على ذكر ثلاثة من الأوامر، وهي: اتَّبَاعُ الْجَنَائِرِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ، وفي (٢٢٠٢/٥ رقم ٥٥٢٥)، وقدّم النواهي على الأوامر، وقال: «ورد السلام»، وقال: «خاتم الذهب أو قال: حلقة الذهب»، وقال: «المِيثَرَةُ الْحَمْرَاءُ»، وفي (٢٢٩٧/٥ رقم ٥٨٦٨)، ولم يذكر من النواهي: آنية الفضة، والإستبرق، والقسي، وذكر مكانها «السُّنْدُسُ»، وقال: «خاتم الذهب أو قال: حلقة الذهب»، وقال في الأوامر: «ورد السلام»، وأيضاً في (٢٤٥١/٦ رقم ٦٢٧٨)، واقتصر فيه على ذكر الأمر بإبرار المِقْسِمِ فقط، وأخرجه أيضاً مسلماً أيضاً (الموضع السابق)، بنحوه، وقال: «ورد السلام»، وقال: «خاتم الذهب أو قال: حلقة الذهب»، والترمذي في "جامعه" (١١٧/٥ رقم ٢٨٠٩)، بنحوه، وقال: «ورد السلام»، وقال: «خاتم الذهب أو قال: حلقة الذهب»، والنسائي في "المتجيب" (٨/٧ رقم ٣٧٧٨) واقتصر على ذكر الأوامر دون النواهي، وقال: «ورد السلام»، وأحمد في "المسند" (٢٨٤/٤ رقم ١٨٥٢٧) وقال: «ورد السلام»، وقال: «خاتم الذهب أو قال: حلقة الذهب»، وفي (٢٨٤/٤ رقم ١٨٥٢٨) وفيه: «وتسميت -بالسين المهمل- العاطس»، وفي (٢٩٩/٤ رقم ١٨٦٧٢) وقال: «ورد السلام»، وليس فيه: «آنية الذهب والفضة» جميعهم من طريق شعبة.

- وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٩٦/٥ رقم ٥٥٠٠)، واقتصر فيه على ذكر النهي عن الميائير الحمر والقسي فقط، وفي (٢٤٥١/٦ رقم ٦٢٧٨)، واقتصر فيه على ذكر الأمر بإبرار المِقْسِمِ فقط، وفي (٢١٩٩/٥ رقم ٥٥١١)، واقتصر فيه على ذكر ثلاثة من الأوامر، وهي: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَاتَّبَاعُ الْجَنَائِرِ وَتَشْمِيَتِ الْعَاطِسِ، ولم يذكر من النواهي خاتم الذهب، ولا آنية الفضة، وقال: «المَيَائِرُ الْحُمْرُ»، وأخرجه مسلماً أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد في "المسند" (٢٩٩/٤ رقم ١٨٦٦٧) بمثله، وعنده: «المَيَائِرُ الْحُمْرُ»، وفي (١٨٦٦٨ رقم)، ولم يذكر فيه: «إِفْشَاءُ السَّلَامِ»، وقال: «نَهَانَا عَنْ آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ»، ثلاثتهم من طريق سفيان الثوري.

قلت: وهذا منه رحمه الله ترجيحاً لرواية الجماعة، وحُكْمٌ بالشذوذ على رواية شعبة، والله أعلم.

● وأخرجه البخاري أيضاً (٢٣٠٢/٥ رقم ٥٨٨١)، بنحوه، وليس عنده: «وإجابة الداعي»، وعنده: «وَنَصْرُ الضَّعِيفِ وَعَوْنُ الْمَظْلُومِ»^(١)، وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق)، بنحوه، وزاد بعد قوله: «وَعَنْ الشُّرْبِ فِي الْفِضَّةِ»: «فإنه من شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ [فِيهَا]^(٢) فِي الْآخِرَةِ»^(٣)، والترمذي في "جامعه" (٢٣٦/٤ رقم ١٧٦٠)، واقتصر فيه على ذكر النهي عن ركوب المياثر فقط، وابن ماجه في "سننه" (١١٨٧/٢ رقم ٣٥٨٩) واقتصر فيه على ذكر النهي عن الديباج والحريز والاستبرق فقط، وأحمد في "المسند" (٢٨٧/٤ رقم ١٨٥٥٥) بنحوه، وقدّم النواهي على الأوامر، وقال: «وَعَنْ رُكُوبِ الْمَيْثَرَةِ الْحَمْرَاءِ»، وعنده «ورد السلام» مكان «وإفشاء السلام»^(٤)، جميعهم من طريق أبي إسحاق الشيباني.

● وأخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (١٩٨٤/٥ رقم ٤٨٨٠) بمثله، إلا أنه ليس عنده: «ولبس الحريز»، والنسائي في "المجتبى" (٥٤/٤ رقم ١٩٣٩) بلفظٍ مقارب، وفي (٢٠١/٨ رقم ٥٣٠٩) بنحوه، واقتصر فيه على ذكر النواهي دون الأوامر، كلاهما من طريق أبي الأحوص.

(١) قال الحافظ في "الفتح" (١٨/١١): (وأما «نَصْرُ الضَّعِيفِ» المذكور هنا فلم يقع في أكثر الروايات في حديث البراء هذا، وإنما وقع بدله: «إِجَابَةُ الدَّاعِي»، قال الكرماني: نَصْرُ الضَّعِيفِ من جملة إجابة الداعي؛ لأنه قد يكون ضعيفاً وإجابته نَصْرُهُ، أو أن لا مفهوم للعدد المذكور، وهو السبع، فتكون المأمورات ثمانية. كذا قال، والذي يظهر لي: أن «إِجَابَةَ الدَّاعِي» سقطت من هذه الرواية، وأن «نَصْرُ الضَّعِيفِ» المراد به «عَوْنُ الْمَظْلُومِ» الذي ذُكِرَ في غير هذه الطريق، ويؤيد هذا الاحتمال أن البخاري حذف بعض المأمورات من غالب المواضع التي أورد الحديث فيها اختصاراً).

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من مطبوعة "الصحيح" التي بتحقيق عبد الباقي، وهي مثبتة في نسخة "الصحيح" التي بهامش "إرشاد الساري" (٣٤٤/٨)، وبهامش "شرح الأبي" (٣٧٢/٥)، ومثبتة أيضاً في "الجمع بين الصحيحين" للحميدي (٥٢٠/١).

(٣) هذه الزيادة انفرد بها أبو إسحاق الشيباني عن بقية الرواة، فلم يذكرها أحدٌ سواه، فالظاهر شذوذها، وقد وردت في حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: «ومن شرب في آنية الذهب والفضة في الدنيا لم يشرب بها في الآخرة» أخرجه النسائي في "الكبرى" (١٩٥/٤ رقم ٦٨٦٩)، والحاكم في "المستدرک" (١٥٧/٤ رقم ٧٢١٦) وقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ الإسناد ولم يخرجاه)، قال الحافظ في "الفتح" (٩٧/١٠): (أخرجه النسائي بسندٍ قوي).

(٤) المحفوظ عن أبي إسحاق الشيباني قوله: «وَأَفْشَاءُ السَّلَامِ»، فقد رواها عنه:

١- جرير بن عبد الحميد - كما عند البخاري ومسلم - ٢- وعلي بن مسهر - كما عند مسلم والترمذي وابن ماجه - ٣- وعبد الله بن إدريس - كما عند مسلم - ٤- وجعفر بن عون - كما عند أبي عوانة في "مسنده"، والبيهقي في "الكبرى" - ٥- وأسباط بن محمد - كما عند أبي عوانة في "مسنده" - وغيرهم.

وخالفهم: أبو معاوية الضريز - كما عند أحمد في هذا الموضع -، فقال: «وَرَدَ السَّلَامِ»، وقول الجماعة هو المقدم.

- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق أبي خيثمة زهير، بلفظٍ مقارب، ووقع في روايته: «وإبرارِ القَسَمِ أو المُقسِمِ» على الشكِّ.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق ليث بن أبي سليم.
 - وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (٦٨٣/١ رقم ٣٥٨٩)، واقتصر فيه على ذكر الأمر بإبرار المُقسِمِ فقط، وأحمد في "المسند" (٢٩٩/٤ رقم ١٨٦٧٢) كلاهما من طريق علي بن صالح.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (الموضع السابق) من طريق أبي وكيع الجراح بن مَليح مقروناً بعلي بن صالح.
- تسعتهم: (أبو عَوَانَةَ، وشُعْبَةَ، والثوريُّ، وأبو إسحاقَ الشيبانيُّ، وأبو الأَحْوَصِ، وأبو خَيْثَمَةَ، وليثُ بنُ أبي سَلِيمٍ، وعليُّ بنُ صالحٍ، والجراحُ بنُ مَليحٍ) عن الأشعثِ بن سَلِيمٍ به.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « وإبرارِ المُقسِمِ »: اختلفَ في ضبط السِّينِ، فالمشهور أنها بالكسر مع ضمِّ أوَّلِهِ "المُقسِمِ"، على أنَّه اسمُ فاعِلٍ، وهو الحَالِفُ، ويكون في الكلام حذفُ مضافٍ تقديره: يمينُ المُقسِمِ، وإبرارُ قَسَمِهِ يكون بفعل ما أَرادَه ليصير بذلك باراً، كما لو أقسم أن لا يُفارقَكَ حتى تَفْعَلَ كذا، فافْعَلْ؛ كَيْلاً يَحْنَثَ في يمينه، ما لم يكن ذلك إثماً.

وقيل: هو بفتح السين "المُقسِمِ"، بمعنى الإقسام، والمصدر قد يأتي للمفعول، وإبرارِ القَسَمِ - بفتحيتين، وهو: الحَلِفُ - يكون بالوفاء بمقتضاهُ وعدمِ الحِنْثِ فيه.

ينظر: "تفسير غريب ما في الصحيحين" (١٢٧/١)، و"إحكام الأحكام" (٢١٨/٤)، و"النهاية في غريب الأثر" (١١٧/١)، و"فتح الباري" (٥٤٢/١١).

وقوله ﷺ: « الميَاثِرِ »: هي بفتح الميم، بعدها ياء، ثم تاءٌ مُثَلَّثَةٌ، جمعُ "مِثْرَةٍ" بكسر الميم، وهي شيءٌ يُتَّخَذُ من الحريرِ، ويُحشَى قُطُنًا أو غيره، ويُجعلُ على السَّرَجِ ورحلِ البعيرِ يجلسُ عليه الرَّاكِبُ، وهي من مراكبِ العجم، وسميت بذلك لَوَثارتِها ولينِها.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٢٧٩/٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (١٤٩/٥)، و"لسان العرب" (٢٧٨/٥)، و"تاج العروس" (٣٤٦/١٤).

وقوله **القسي**: « **وَالْقَسِي** »: هو بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة على الصحيح^(١)، وهي: ثياب مصلعة - أي: فيها خطوط عريضة كالأضلاع - بالحرير، وسميت بذلك نسبة إلى قرية بمصر يقال لها: "القس".

وقيل: هي ثياب من كتان مخلوط بحرير، وقيل غير ذلك.

ينظر: "مشارك الأنوار" (١٩٣/٢)، و"الفاثق" (١٩٢/٣)، و"النهاية في غريب الأثر" (٥٩/٤).

وقوله **الديباج**: « **وَالدِّيبَاج** »: هو بكسر الدال وقد تفتح، ويُجمع على "ديبايح" - بالياء التحتية -، و"دبايح" - بالموحدة -، وهو فارسي معرب، وهو ضرب من الثياب يتخذ من الإبريسم، وقيل: هو ضرب من المنسوج ملون ألواناً، مأخوذ من الدبج، وهو: النقش والتزيين.

ينظر: "النهاية في غريب الأثر" (٩٧/٢)، و"لسان العرب" (٢٦٢/٢)، و"تاج العروس" (٥٤٤/٥).

وقوله **الإستبرق**: « **وَالِإِسْتَبْرَقِ** »: قال الأزهري: لم يختلف المفسرون في أن "الإستبرق" لفظة أعجمية معربة، وأنه الغليظ من الديباج، و"السندس" الرقيق من الديباج.

ينظر: "تمذيب اللغة" (١٠٦/١٣)، و"النهاية" (٤٧/١).

(١) قال الخطابي في "إصلاح غلط الحدّثين" (ص ٣٥): (أصحاب الحديث يقولون: "القسي" مكسورة القاف خفيفة السين، وهو غلط؛ لأنّ القسي جمع قوس، وإنّما هو القسي مفتوحة القاف منقولة السين، وهي ثياب تنسب إلى بلاد يقال لها: "القس" ويقال إنّها ثياب فيها حرير يوتى بها من مصر). وينظر أيضاً: "تصحيفات الحدّثين" للعسكري (١٦٥/١).

(١٣٢) قال البخاري في "صحيحه" (٤١٨/١ رقم ١١٨٣):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « حَقُّ
الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ ^(١): رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ
الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ ». .

تفريجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٥٤٠/٢ رقم ١٠٩٧٩) بمعناه، والنسائي في "الكبرى" (٦٤/٦ رقم ١٠٠٤٩) بمثله، كلاهما من طريق الأوزاعي.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٠٤/٤ رقم ٢١٦٢) من طريق يونس بن يزيد.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) ، وأبو داود في "سننه" (٣٠٧/٤ رقم ٥٠٣٠) من طريق عبد الرزاق، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، بِنَحْوِهِ مَعَ تَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ. ثلاثتهم: (الأوزاعي، ويونس، ومعمر^(٢)) عن ابن شهاب الزهري به.

(١) ورد عند مسلم وأبي داود من رواية عبد الرزاق عن معمر: «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ»، وورد عند مسلم (١٧٠٥/٤ رقم ٢١٦٢)، وأحمد (٣٧٢/٢ رقم ٨٨٣٢) من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هُرَيْرَةَ مرفوعاً: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ...»، وذكر الخمس المذكورة، وزاد: «وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ». .

(٢) قال عبد الرزاق: كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَأَسْنَدَهُ مَرَّةً عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(١٣٣) قال الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٧٢ رقم ٢٢٣٩٦):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعٌ خِلَالٍ، أَنْ يُجِيبَهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتَهُ إِذَا عَطَسَ، وَإِذَا مَرِضَ أَنْ يَعُودَهُ، وَإِذَا مَاتَ أَنْ يَشْهَدَهُ».

تفريجه:

أخرجه من طريق الإمام أحمد: الحاكم في "المستدرک" (١/٥٠٠ رقم ١٢٩٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٧/١٦٢).

- وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ٣١٨ رقم ٩٢٣) عن علي بن عبد الله المدني.
 - وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١/٤٦١ رقم ١٤٣٤) عن بكر بن خلف ومحمد بن بشار.
 - وأخرجه أبو يعلى في "مسنده"، كما في "مصباح الزجاجه" (١/٤٦٢)، -وعنه: ابن حبان في "صحيحه" (١/٤٧٥ رقم ٢٤٠)-، عن عبيد الله بن عمر القواريري.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (١٧/٢٦٧ رقم ٧٣٤)، والحاكم في "المستدرک" (١/٥٠٠ رقم ١٢٩٢)، وفي (٤/٢٩٣ رقم ٧٦٨٥) من طريق مسدد.
- ستهم: (أحمد بن حنبل، وعلي بن المدني، وبكر بن خلف، ومحمد بن بشار، والقواريري، ومسدد) قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد القطان به.

رجال الإسناد:

- **يحيى بن سعيد القطان.**
هو: يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري. أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، متفق على ثقته وإمامته. وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

- **عبد الحميد بن جعفر.**
هو: عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري. روى عن: أبيه جعفر، وسعيد بن أبي سعيد المقبري وغيرهما.

وعنه: خالد بن الحارث، وهشيم بن بشير وغيرهما.
أحدُ الأعلام المشاهير، وكان من فقهاء المدينة، اختلفت فيه كلمة الأئمة النقاد:
قال ابن سعد: (كان ثقةً كثيرَ الحديث).

وقال ابن معين - في رواية الدوري والدارمي وابن أبي مريم وابن محرز - (ثقة، - زاد في رواية
الدارمي - وكان يُرمَى بالقدر)، وقال - في رواية ابن أبي خثيمة - (ليس بحديثه بأسٌ وهو
صالح)، وقال - في رواية الدوري وابن طهمان وابن الجنيد - (ليس به بأسٌ، وكان قَدْرِيًّا يرى
رأيَ أهلِ القدر).

وقال ابن المديني: (كان يقول بالقدر، وكان عندنا ثقةً، سفيان الثوري يُضعفه).
وقال الإمام أحمد: (عبد الحميد عندنا ثقةٌ ثقةً)، وقال مرةً: (ليس به بأسٌ ثقةً)، وقال في أخرى:
(ما أقرب حديثه، ليس به بأسٌ).

وقال الفسوي: (ثقةٌ وإن تكلم فيه سفيان، فهو ثقةٌ حسن الحديث).
وقال الساجي: (ثقةٌ صدوقٌ، إنما ضُفَّ من أجل القدر).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (ربما أخطأ)، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (من
خيار أهل المدينة، وكان يهم في الأحيان)، وقال في كتابه "الصحيح" (١٨٤/٥): (عبد الحميد
أحد الثقات المتقين، قد سبرت أخباره فلم أره انفرد بحديث منكر لم يُشارك فيه).
وقال أبو حاتم: (محلُّ الصدق).

وقال ابن عدي: (أرجو أنه لا بأس به، وهو ممن يُكتب حديثه).

ونقل ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير.

ووثقه العجلي أيضاً^(١).

وتكلم فيه غير واحد:

قال يحيى القطان: (كان سفيان يُضعف - وفي رواية: يحمل على - عبد الحميد بن جعفر).

وقال عباس الدوري: سمعت يحيى بن معين يقول: (كان يحيى بن سعيد القطان يُضعفُ

(١) توثيق العجلي له: ذكره ابن القطان الفاسي في كتابه "بيان الوهم والإيهام" (٥١٤/٣)، ولم أقف عليه في المطبوع من
"معرفة الثقات"، فلعله نسخة.

عبد الحميد بن جعفر^(١)، قلت ليحيى: قد روى عنه يحيى بن سعيد، قال: (روى عنه وكان يضعفه، وقد كان يحيى يروي عن قوم ما كانوا يساؤون عنده شيئاً).

وذكره العقيلي والنسائي في "الضعفاء".

وقال النسائي: (ليس بالقوي).

وقال الطحاوي: (ضعيف).

وبعد هذا السرد لأقوال الأئمة النقاد في عبد الحميد بن جعفر يتبين منها أن جماهير النقاد على توثيقه، فقد وثقه ابن سعد، وابن معين - في أكثر الروايات عنه -، وابن المديني، والإمام أحمد، والفسوي، والساجي، وابن نمير، وغيرهم، واحتج به مسلم وأصحاب السنن.

ولذا اختار القول بتوثيقه غير واحد من حذاق المتأخرين، ومنهم الإمام الذهبي فإنه قال في "الكاشف": (ثقة، غمزه الثوري للقدر)، ورمز في "الميزان" للعمل على توثيقه، وبعثه في "السير" - (الإمام المحدث الثقة)^(٢).

ودافع عنه العلامة ابن القيم - رحمه الله - فقال في "حاشية سنن أبي داود" (٢/٢٩٨): (وعبد الحميد بن جعفر قد وثقه يحيى بن معين في جميع الروايات عنه، ووثقه الإمام أحمد أيضاً، واحتج به مسلم في "صحيحه"، ولم يحفظ عن أحد من أئمة الجرح والتعديل تضعيفه بما يوجب سقوط روايته، فتضعيفه بذلك مردود على قائله، وحتى لو ثبت عن أحد منهم إطلاق الضعف عليه لم يقدح ذلك في روايته ما لم يبين سبب ضعفه، وحينئذ ينظر فيه هل هو قاذح أم لا، وهذا إنما يحتاج إليه عند الاختلاف في توثيق الرجل وتضعيفه).

وأما تضعيف من ضعفه فمحمول على أحد أمرين:

١. أنه ليس في الدرجة الأولى من الضبط والإتقان، بل له أوهام وأغلاط، وهذا ما يفيد

(١) اختلفت الروايات عن ابن معين في موقف يحيى بن سعيد القطان من "عبد الحميد بن جعفر"، فنقل عباس الدوري في "تاريخه" (٤/١٩٧) عن ابن معين أن يحيى بن سعيد كان يضعفه، بينما نقل أبو بكر بن أبي خيثمة في "تاريخه" (٢/٣٣٨) عن ابن معين أن يحيى كان يوثقه، فلعل يحيى كان يوثقه أولاً ثم رجع بعد ذلك إلى القول بتضعيفه، وبهذا يزول التعارض بين النقلين، فمن المحتمل أن يكون تضعيف عبد الحميد هو آخر القولين عن يحيى بن سعيد، وأن يحيى كان يوثقه في أول الأمر، ثم لما ظهر من عبد الحميد ما ظهر من القول بالقدر، والخروج مع محمد بن عبد الله العلوي، رجع عن القول بتوثيقه إلى القول بتضعيفه، وعلى هذا فيكون تضعيفه له لا من جهة روايته، وإنما من جهة رأيه ومذهبه، كما سيأتي بيانه، والله أعلم.

(٢) بينما قال في كتابه "المغني في الضعفاء": (صدوق... وفيه قدرية)، وقال في "من تكلم فيه وهو موثق": (صدوق موثق)، وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق رومي بالقدر، ربما وهم).

وعلى كل حال سواء قيل بأنه "ثقة"، أو قيل بأنه "صدوق" فحديثه لا يخرج عن دائرة الاحتجاج والقبول، والله أعلم.

قول النسائي فيه: (ليس بالقوي)، وكذلك قول ابن حبان: (ربما أخطأ)، وقوله أيضاً: (كان يهيم في الأحايين)، إلا أن غلظه ووهمه غير مؤثر على ثقته فإنه ليس من شرط الثقة أن لا يغلط ولا يهيم، بل عبارة ابن حبان مشعرة بقله خطئه ووهمه، ومن كان كثير الحديث كعبد الحميد بن جعفر احتمال منه الخطأ اليسير والوهم القليل ولا يخرج ذلك عن حيز الثقة، ويغتفر قليل خطأ المر في كثير صوابه.

٢. سوء مذهبه، وما كان منه من القول بالقدر وخروجه مع محمد بن عبد الله بن الحسن العلوي، وعلى هذا يحمل تضعيف سفیان الثوري ويحيى القطان، قال يحيى القطان: (كان سفیان يضعف عبد الحميد بن جعفر من أجل القدر)، وقال أبو داود: (كان سفیان يتكلم في عبد الحميد بن جعفر لخروجه مع محمد بن عبد الله بن حسن)، ولذا قال العلامة ابن القيم: (٢/٢٩٩): (وأما قوله: (كان سفیان يحمل عليه) فإنما كان ذلك من جهة رأيه لا من جهة روايته وقد رمى جماعة من الأئمة المحتج بروايتهم بالقدر كابن أبي عروبة وابن أبي ذئب وغيرهما وبالأرجاء كطلق بن حبيب وغيره وهذا أشهر من أن يذكر نظائره وأئمة الحديث لا يردون حديث الثقة بمثل ذلك)، وقال الذهبي في "السير" لما ذكر قول ابن معين: (ثقة يرمي بالقدر): (قد لُطِّخَ بالقدر جماعة وحديثهم في الصحيحين أو أحدهما لأنهم موصوفون بالصدق والإتقان).

والراجح أن عبد الحميد بن جعفر (صدوقٌ رُميَ بالقدرِ)، والله أعلم.

من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، أخرج له البخاري تعليقاً، والباقون. ينظر: "الطبقات الكبرى - القسم المتمم" (ص ٤٠٠)، و"سؤالات أبي داود للإمام أحمد" (ص ٢٢٠)، و"المعرفة والتاريخ" (٢٢٥/١) و(٢٦٦/٢)، و"العلل ومعرفة الرجال" (٤٨٩/٢) (١٥٣/٣)، و"سؤالات ابن أبي شيبة لابن السني" (ص ١٠٠)، و"الضعفاء والمتروكين" للنسائي (ص ٧٢)، و"ضعفاء العقيلي" (٤٣/٣)، و"الجرح والتعديل" (١٠/٦)، و"تفقات ابن حبان" (١٢٢/٧)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٣١)، و"سؤالات الآجري لأبي داود" (٩٤/١)، و"الكامل" (٣١٨/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤١٦/١٦)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٠/٧)، و"الكاشف" (٦١٤/١)، و"الميزان" (٢٤٧/٤)، و"المغني في الضعفاء" (٣٦٨/١)، و"التهذيب" (١٠١/٦)، و"التقريب" (ص ٣٣٣).

• أبوه.

هو: جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري، والد عبد الحميد.

روى عن: عمه عمَر بن الحكم، وحكيم بن أفلح، وغيرهما.

وعنه: ابنه عبد الحميد، ويحيى بن سعيد الأنصاري وغيرهما.

ثقة من نُبلاء التابعين.

وَتَقَّه النَّسَائِيُّ وَالْعَجَلِيُّ^(١)، وذكره ابنُ حَبَّانَ في "الثقات"، واختار القولَ بتوثيقه الذَّهَبِيُّ وابنُ حَجَرٍ.

من الثالثة، ذكره الذهبي في "تاريخ الإسلام" في الطبقة الثانية عشرة، وهي التي توفي أصحابها بين سنة (١١١-١٢٠هـ) أخرج له البخاري في "الأدب المفرد"، والباقون. ينظر: "ثقات ابن حبان" (١٠٦/٤)، و"تهذيب الكمال" (٦٤/٥)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٢٢٤/٣)، و"تاريخ الإسلام" (٣٣٨/٧)، و"التهذيب" (٨٤/٢)، و"التقريب" (ص ١٤٠).

• حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحٍ.

هو: حكيم بن أفلح المدني.

روى عن: أبي مسعود الأنصاري، وعائشة أم المؤمنين رضي الله عنهما.

وتفرد بالرواية عنه جعفر بن عبد الله الأنصاري.

لم أقف فيه على جرح أو تعديل سوى ما ذكره ابن حجر من أن ابن حبان ذكره في كتابه "الثقات"، وقال ابن حجر في "التقريب": (مقبول).

من الثالثة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وابن ماجه.

ينظر: "تهذيب الكمال" (١٦١/٧)، و"الميزان" (٣٥٠/٢)، و"التهذيب" (٣٨٢/٢)، و"التقريب" (ص ١٧٦).

• أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ.

هو: عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البَدْرِيِّ، صحابيٌّ جليلٌ، مات قبل

الأربعين وقيل بعدها، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الإصابة" (٥٢٤/٤)، و"التقريب" (ص ٣٩٥).

الحكم على الحديث:

إسناد هذا الحديث فيه حكيم بن أفلح المدني، وفيه جهالة كما هو ظاهرٌ، إلا أن جهالته محتملةٌ؛ لتقدم طبقته فهو من طبقة كبار التابعين، وأيضاً لم يتفرد بخرٍ جديدٍ، بل حديثه هذا له شواهد متعددة في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق ذكر بعضها، فالإسناد بهذا أقل أحواله أنه حسنٌ لغيره، والله أعلم.

وأما قول الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يخرِّجاه)، فمتمعّبٌ بأمر:

(١) توثيقُ العجلِيِّ له: ذكره ابنُ القَطَّانِ الفاسِيُّ في "بيان الوهم والإيهام" (٥١٤/٣)، ولم أقف عليه في المطبوع من "معرفة الثقات"، فلعله نسخة.

١. أن حكيمًا هذا لم يخرج له الشيخان في "صحيحيهما" وإنما أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" كما مرّ.

٢. أن جعفر بن عبد الله، والد عبد الحميد، إنما روى له البخاري في "الأدب المفرد" أيضاً، ولم يخرج له شيئاً في "الصحيح".

٣. أن عبد الحميد بن جعفر لم يخرج له البخاري احتجاجاً وإنما روى له تعليقاً.

فكيف يكون الإسناد مع هذا كله على شرط الشيخين؟، لاشك أن هذا مما لا يوافق عليه الحاكم، وأما تصحيحه لهذا الحديث فهذا مما لا يشاح عليه، وقد مرّ معنا مراراً أن الحاكم يطلق الصحة ويريد بها مطلق القبول، فالصحيح عنده يشمل الصحيح والحسن أيضاً. وأما قول البوصيري في "مصباح الزجاجاة" (١٩/٢): (هذا إسنادٌ صحيحٌ ففيه تساهلٌ واضحٌ فيما يظهر، والله أعلم).

(١٣٤) قال البخاري في "صحيحه" (٢٠٥٥/٥ رقم ٥٠٥٨):

حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « أَطْعَمُوا الْجَائِعَ^(١)، وَعَوَّدُوا الْمَرِيضَ، وَفُكُّوا الْعَانِيَّ » قَالَ
سُفْيَانُ: وَالْعَانِيُّ الْأَسِيرُ.

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (١٩٨٤/٥ رقم ٤٨٧٩)، وأبو داود في "سننه"^(٢) (١٨٧/٣ رقم ٣١٠٥)، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٤/٤ رقم ٧٤٩٢)، وأحمد في "المسند" (٤٠٦/٤ رقم ١٩٦٥٨) و(٣٩٤/٤ رقم ١٩٥٣٥) من طريق سفيان الثوري، بمثله.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (٢١٣٩/٥ رقم ٥٣٢٥)، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٤/٤ رقم ٧٤٩٢) و(٢٠٢/٥ رقم ٨٦٦٦) من طريق أبي عوانة، بمثله.
 - وأخرجه البخاري أيضاً (١١٠٩/٣ رقم ٢٨٨١) من طريق جرير بن عبد الحميد، بمثله.
- ثلاثتهم: (الثوري، وأبو عوانة، وجرير) عن منصور به.

(١) كذا هو في أكثر روايات الحديث، ووقع عند البخاري وحده من رواية مُسَدِّدٍ عن يحيى القطان عن سفيان الثوري (وأجيبوا الداعي) بدلاً من (وأطعموا الجائع).

(٢) هو في رواية أبي الحسن ابن العبد وابن داسه، نَبَّهَ على ذلك المزي في "تحفة الأشراف" (٤١٨/٦)، ولذا لم يورده الشيخ محمد عوامة في تحقيقه لـ"سنن أبي داود" في صلب المتن، لاعتماده في ضبط الكتاب على رواية اللؤلؤي، وإنما أشار إليه في الحاشية من موضعه.

(١٣٥) قال أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢٩٧/١ رقم ٢٢٤١):

حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى وَهَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ^(١)، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ».

تفريجه:

أخرجه من طريق أبي داود الطيالسي: البيهقي في "الشعب" (٥٣٣/٦ رقم ٩١٨٠)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٤ رقم ١٦٧).

• وأخرجه ابن المبارك في "الزهد" (زوائد نعيم بن حماد) (ص ٨٣ رقم ٢٤٨) - ومن طريقه: البغوي في "شرح السنة" (٣٧٨/٥ رقم ١٥٠٣)، والمزي في "تهذيب الكمال" (١٦٦/٣٤) - ، وأبو بكر بن أبي شيبة في "المصنف" (٤٤٤/٢ رقم ١٠٨٤١) - وعنه: عبد بن حميد "مسنده" (٣٠٨/١ رقم ١٠٠١)، وأحمد في "المسند" (٣١/٣ رقم ١١٢٨٨) و(٤٨/٣ رقم ١١٤٦٣)، والبزار في "مسنده" - كما في "كشف الأستار" (٣٨٨/١ رقم ٨٢٢) - ، وأبو يعلى في "المسند" (٣٦٣/٢ رقم ١١١٩) و(٤٢٤/٢ رقم ١٢٢٢) و(٤٨٦/٢ رقم ١٣٢٠)، وابن المنذر في "الأوسط" (٣٧٢/٥ رقم ٣٠١٤)، والحارث بن أبي أسامة في "مسنده" (بغية الباحث) (٣٥٥/١ رقم ٢٥١) وابن حبان في "صحيحه" (٢٢١/٧ رقم ٢٩٥٥)، والشهاب القضاعي في "مسنده" (٤٢٣/١ رقم ٧٢٧) جميعهم من طريق همام بن يحيى.

• وأخرجه أحمد في "المسند" (٢٣/٣ رقم ١١١٩٦) و(٤٨/٣ رقم ١١٤٦٣)، والبزار في "مسنده" كما في "كشف الأستار" (٣٨٨/١ رقم ٨٢١) كلاهما من طريق المثني بن سعيد.

• وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٣ رقم ٥١٨) من طريق أبان بن يزيد.

• وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣٧٩/٣ رقم ٦٣٧٠)، وفي "الآداب" (ص ١١١ رقم ٣٣٠) من طريق يزيد بن إبراهيم.

أربعتهم: (همام بن يحيى، والمثنى بن سعيد، وأبان بن يزيد، ويزيد بن إبراهيم) عن قَتَادَةَ بِهِ.

(١) وقع في بعض روايات الحديث: (عودوا المرضى) بالجمع، ووقع عند البيهقي وحده في "الكبرى" وفي "الآداب" من طريق يزيد بن إبراهيم: (عودوا مرضاكم).

رجال الإسناد:

• المثنى.

هو: المثنى بن سعيد الصُّبَيْيُّ -بضم المعجمة وفتح الموحدة-، أبو سعيد البصريُّ، الذَّرَاعُ^(١) القَسَّامُ القصيرُ.

روى عن: قتادة بن دعامة، وأبي سفيان طلحة بن نافع وغيرهما.

وعنه: أبو داود الطيالسي، وابن المبارك وغيرهما.

ثقة، متفقٌ على توثيقه.

من السادسة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "مذيب الكمال" (٢٧/٢٠٠-٢٠٣)، و"الكاشف" (٢/٢٣٩)، و"التهذيب" (١٠/٣٢)، و"التقريب" (ص ٥١٩).

• همام.

هو: همام بن يحيى بن دينار الأزدي العَوَذي^(٢) مولا هم، أبو عبد الله البصري.

روى عن: قتادة بن دعامة، ويحيى بن أبي كثير وغيرهما كثير.

وعنه: أبو داود الطيالسي، وعبد الرحمن بن مهدي وخلقٌ غيرهما.

ثقةٌ ثبتٌ مشهورٌ، صحيحُ الكتاب وفي حفظه شيء، وعلى هذا جماهير النقاد، فما حدّث به من

كتابه أصحّ مما حدّث به من حفظه، قال أبو حاتم الرازي: (ثقةٌ صدوقٌ في حفظه شيء)، ولذا

وقعت له بسبب ذلك أوهامٌ قليلةٌ، قال محمد بن سعد: (ثقةٌ ربما غلط في الحديث)، وقال عنه

ابن حجر في "التقريب": (ثقةٌ ربما وهم).

وقد أبان العقيلي عن سبب تلك الأوهام والأغلاط، فروى من طريق عفان قال: (كان همام لا

يكاد يرجع إلى كتابه ولا ينظر فيه، وكان يُخالف فلا يرجع إلى كتابه وكان يكره ذلك، ثم

رجع بعد فنظر في كتبه فقال: يا عفان كُنَّا نخطيء كثيراً فنستغفر الله) قال الحافظ ابن حجر

مُعلّقاً: (وهذا يقتضي أن حديث همام بآخره أصح من سمع منه قديماً)، وقال الإمام أحمد: (من

(١) قال السمعاني في "الأنساب" (٩/٣): (الذَّرَاعُ: هو بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء المهملة وفي آخرها العين المهملة، هذه النسبة إلى ذرُع الأشياء ومعرفتها بالذَّرَاعِ، والمشهور بما أبو سعيد المثنى بن سعيد الصُّبَيْيُّ الذَّرَاعُ القَسَّامُ، وظني أنّه يذَرُعُ الأرضَ ويقسمُها بين الشركاء من التابعين).

(٢) العَوَذي: هو بفتح العين المهملة وسكون الواو في آخرها الذال المعجمة، نسبة إلى بني "عوذ"، وهو بطنٌ من الأزد. ينظر: "الأنساب" (٤/٢٥٦).

سمع من همام بآخره فهو أجود، لأن هماماً كان في آخر عمره أصابته زمانة^(١)، فكان يقرب عهده بالكتاب فقلَّ ما كان يُخطئ، وقال ابن أبي حاتم: (سئل أبي عن همام وأبان العطار من تُقدّم منهما؟ قال: همام أحبُّ إليَّ ما حدّث من كتابه وإذا حدّث من حفظه فهما متقاربان في الحفظ والغلط)، وقال عمرو بن علي: (كان عبد الرحمن بن مهدي يقول: إذا حدّث همام من كتابه فهو صحيح)، ولذا ذكره ابن رجب في (قوم ثقّات لهم كتابٌ صحيحٌ، وفي حفظهم بعض شيء).

فالخلاصة أن هماماً ثقةً ربما وهم، وخصوصاً ما حدّث به من حفظه، وأما ما حدّث به من كتابه فهو جيّدٌ متقنٌ، ولذا كان حديث من سمع منه بأخرة أجود ممن سمع منه قديماً، لاعتماده على كتابه في آخر عمره.

ومن جيّدٍ حديثه أيضاً ما حدّث به عن يحيى بن أبي كثير وقتادة فإنه مقدّمٌ فيهما، وقد أثنى على حديثه عن يحيى بن أبي كثير: أحمدُ وابن معين وابن عدي وغيرهم، وأثنى على حديثه عن قتادة: ابن المبارك وأبو حاتم وغيرهما، قال أحمد بن حنبل: (همام ثقة، وهو أثبت من أبان في يحيى بن أبي كثير)، وقال يحيى بن معين: (همام في قتادة أحب إلي من أبي عوانة، همام ثم أبو عوانة ثم أبان العطار ثم حماد بن سلمة)، وقال عمرو بن علي: (الأثبات من أصحاب قتادة بن أبي عروبة وهشام وشعبة وهمام)، وقال ابن عدي: (همام أشهر وأصدق من أن يُذكر له حديثٌ، وأحاديثه مستقيمة عن قتادة، وهو مقدّم في يحيى بن أبي كثير).

وبالجملة فهمامٌ ممن جاوز القنطرة كما قال الحاكم، وحديثه في دواوين الإسلام كلها.

وهو من السابعة، مات سنة أربع وستين ومائة، روى له الجماعة.

ينظر: "الضعفاء الكبير" (٣٦٧/٤)، و"الجرح والتعديل" (١٠٧/٩)، و"الكامل" (١٢٩/٧-١٣٠)، و"المدخل إلى معرفة الصحيح" (٧٥٦/٢)، و"مذهب الكمال" (٣١٠-٣٠٢/٣٠)، و"شرح علل الترمذي" (٥٨٨/٢)، و"الكاشف" (٣٣٩/٢)، و"ذكر من تكلم فيه وهو موثق" (ص ١٨٨)، و"التهذيب" (٧٠-٦٧/١١)، و"التقريب" (ص ٥٧٤).

• قنادة.

هو: قتادة بن دِعامَة بن قنادة السدوسي، أبو الخطاب البصريُّ الضريّر، يقال: وُلد أكمه.

روى عن: أبي عيسى الأسواري، والحسن البصري وغيرهما كثير.

وعنه: المثني بن سعيد، ومام بن يحيى وخلق كثير غيرهما.

(١) يُقال: زَمِنَ فلانٌ زَمَانَةً إذا ضَعُفَ بِكِبَرِ سِنِّ أو مُطَاوَلَةِ عِلَّةٍ. ينظر: "الأفعال" (٨٨/٢).

ثقةٌ ثبتٌ متينٌ الحفظ، متفقٌ على ثقته وإمامته وجلالته، وهو أحد الستة الذين عليهم مدار الإسناد كما قال ابن المديني، وقال الإمام أحمد: (كان قتادة أحفظ أهل البصرة، لا يسمع شيئاً إلا حفظه، وقُرئَ عليه صحيفةُ جابرٍ مرّةً واحدةً فحفظها، وكان سليمان التيمي وأيوب يحتاجون إلى حفظه ويسألونه، وكان من العلماء)، وقال ابن أبي حاتم: (كان بارع العلم، نسيج وحده في الحفظ في زمانه، لا يتقدمه كبيرٌ أحدٍ)، ولذا نعتَه ابن رجب بأنه: (أحدُ الأئمةِ الأعلامِ، والحفاظِ الثقاتِ، المتفقِ على صحّةِ حديثهم، وإليه المنتهى في الحفظِ والإتقانِ)، ونعته الذهبيُّ بقوله: (حافظُ العصرِ، قدوةُ المفسرينِ والمحدثينِ).
عابوا عليه ثلاثة أشياء:

الأول: كثرة الإرسال.

فقد كان رحمه الله موصوفاً بكثرة الإرسال، فكان يروي عن أقوامٍ عاصرهم ولم يسمع منهم، وهذا أمرٌ مشهورٌ عنه، حتى قال أبو داود: (حدّث قتادة عن ثلاثين رجلاً لم يسمع منهم)، وقد أطال في ترجمته كلُّ من صنّف في ذكر "رواة المراسيل" كابن أبي حاتم في كتابه "المراسيل" (ص ١٦٨-١٧٥)، والعلائي في "جامع التحصيل" (ص ٢٥٤-٢٥٥)، وأبي زرعة العراقي في "تحفة التحصيل" (ص ٢٦٢-٢٦٦) وغيرهم، ونقلوا نصوص الأئمة في ذكر من لم يسمع منهم قتادة، فليرجع إليها من أراد الوقوف على شيء من ذلك.

الثاني: التديس.

ووصفه به جماعةٌ من الأئمة، منهم: شعبة، وأبو زرعة الرازي، والتسائي، والدارقطني، وابن حبان، والحاكم وغيرهم.

بل عدّه العلائيُّ وابنُ حجرٍ في الطبقة الثالثة من المدلسين، وهم: من أكثر من التديس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرّحوا فيه بالسّماع.

والظاهر لي أن قتادة وإن وصف بالتديس إلا أنه لم يكن مكثراً منه مشهوراً به، وأعني به التديس بمعناه الاصطلاحي وهو رواية الراوي عن سمع منه ما لم يسمعه منه، ومما يدل على ذلك أن الحافظَ ابنَ حجرٍ نفسه أشار إلى قلة تديس قتادة في جنب ما روى، فقال عنه في "هدي الساري": (ربما دلّس)، وفي هذا إشارة إلى القلة كما هو ظاهر العبارة، بل إنه في كتابه الآخر "تقريب التهذيب" لم يشر إلى تديس قتادة لا من قريب ولا من بعيد، ولو كان قتادة عنده مكثراً من التديس مشهوراً به لما أغفل الحافظ وصفه بذلك كما هي عادته مع من كان

كذلك، ففعل الحافظ تغير اجتهاده في ذلك، لا سيما إذا عُلِمَ بأن رسالته "طبقات المدلسين" قديمة التصنيف، وأن "التقريب" متأخرٌ عنها.

وأما ما ورد في عبارات بعض الأئمة من إطلاق كثرة التدليس عليه منه فمحمولٌ على معنى الإرسال وهو رواية الراوي عن عاصره ولم يسمع منه، وقتادة مكث من هذا النوع كما سبق بيانه آنفاً، قال ابن عبد البر: (وقتادة إذا لم يقل "سمعت" وخولف في نقله فلا تقوم به حجة؛ لأنه يدلّس كثيراً عن من لم يسمع منه)، وقال في "الاستذكار" (٣٩/٦): (وقتادة حافظ مدلس يروي عن من لم يسمع منه ويرسل عنه ما سمعه من ثقة وغير ثقة)، فاعتبر ابن عبد البر رواية قتادة عن من لم يسمع منه تدليساً، وإطلاق التدليس على هذا النوع جارٍ على ألسنة كثيرٍ من الأئمة^(١)، والله أعلم.

فالخلاصة أن قتادة قليل التدليس بمعناه الاصطلاحي، وتدليسه مغمورٌ في سعة روايته، وعننته مقبولةٌ في الجملة عمّن ثبت سماعه منه، وقد ذهب إلى هذا ابن حزم في "الإحكام" (١٤١/١)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٨٧/١٩) وغيرهما، وإنما يتوقف في قبول عننته إذا تبين تدليسه في حديثٍ بعينه وذلك إمّا بنصٍّ إمامٍ، أو حين يذكر واسطةً بينه وبين شيخه، أو يأتي بما يستنكر.

وبتأكد قبول عننته إذا وردت من طريق شعبة عنه، فإنه كان يميز بين ما سمع مما لم يسمع، فكان لا يحمل عنه إلا ما صرح فيه بالتحديث، ولذا اشتهر عنه قوله: (كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة)، قال ابن حجر -معلقاً-: (فهذه قاعدة جيدة في أحاديث هؤلاء الثلاثة أمّا إذا جاءت من طريق شعبة دلت على السماع ولو كانت معننة)^(٢).

وما ذكرته من قبول عننة قتادة ينبغي أن يستثنى منه ما رواه عن أبي العالية رُفيع الرياحي أو سعيد بن المسيب.

أما أبو العالية فلم يسمع منه إلا أربعة أو خمسة أحاديث والباقي مدلّسه، كما نصَّ عليه أبو داود ويعقوب ابن شيبه وابن حجر وغيرهم.

(١) ينظر: "الكفاية" (ص ٢٢)، و"علوم الحديث" لابن الصلاح (ص ٧٣)، و"التقييد والإيضاح" (ص ٩٧-٩٨)، و"النكت على ابن الصلاح" (٢/٦١٤ وما بعدها).

ولمزيد من التوسع ينظر: "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس" للدكتور حاتم العوني (١/٤٣ وما بعدها)، و"الاتصال والانقطاع" للدكتور إبراهيم اللاحم (ص ١٧٧ وما بعدها).

(٢) "تعريف أهل التقديس" (١/٥٨)، و"النكت على ابن الصلاح" (٢/٦٣١).

وأما ابن المسيب فقد قال إسماعيل القاضي: سمعتُ ابنَ المديني يضعفُ أحاديثَ قتادة عن سعيد ابن المسيب تضعيفاً شديداً. وقال: أحسب أن أكثرها بين قتادة وسعيد فيها رجال، وقال ابن مهدي: مالك عن ابن المسيب أحب إليَّ من قتادة عن ابن المسيب.

الثالث: قوله بالقدر.

وقد رماه به: أحمد وابن معين وابن سعد والعجلي وابن حبان وغيرهم. لكنه رحمه الله وإن كان يقول بشيء من ذلك إلا أنه لم يكن يُظهر هذا ويُشهره بل كان يكتبه، قال الإمام أحمد: (كان قتادة وسعيد يقولان بالقدر ويكتمان)، وقال العجلي: (...) وكان يقول بشيء من القدر، وكان لا يدعو إليه، ولا يتكلم فيه، فعمل عدم إظهاره لذلك هو ما جعل أبا داود يخفى عليه ذلك حيث قال: (لم يثبت عندنا عن قتادة القول بالقدر)، ولعله تاب من ذلك ورجع عنه كما قال الذهبي في "السير".
فالخلاصة أن قتادة وإن رمي بالقدر إلا أنه كان يكتب ذلك ولا يظهره فضلاً عن أن يكون من الدعاة إليه.

قال الحافظ محمد بن البرقي: قلتُ ليحيى بن معين: رأيت من يرمى بالقدر يكتب حديثه؟ قال: (نعم، قد كان قتادة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وعبد الوارث... وذكر جماعة، يقولون بالقدر وهم ثقات يكتب حديثهم ما لم يدعوا إلى شيء)
قال الذهبي معلقاً: (قلتُ: هذه مسألة كبيرة، وهي القدريُّ والمعتزليُّ والجهميُّ والرافضيُّ إذا عَلِمَ صدقَهُ في الحديث وتقواه، ولم يكن داعياً إلى بدعته فالذي عليه أكثر العلماء قبول روايته والعمل بحديثه، وترددوا في الداعية هل يؤخذ عنه؟ فذهب كثيرٌ من الحفاظ إلى تجنب حديثه وهجرانه، وقال بعضهم: إذا عَلِمْنَا صدقَهُ وكان داعيةً، ووجدنا عنده سنةً تفرّد بها فكيف يسوغ لنا ترك تلك السنة؟ فجميع تصرفات أئمة الحديث تُؤذِنُ بأنَّ المبتدع إذا لم تُبح بدعته خروجَه من دائرة الإسلام ولم تُبح دمه فإنَّ قبول ما رواه سائغ، وهذه المسألة لم تنبرهن لي كما ينبغي، والذي أتضح لي منها أن من دخل في بدعةٍ ولم يُعدَّ من رؤوسها ولا أمعن فيها يُقبَلُ حديثه كما مثَّلَ الحافظُ أبو زكريا بأولئك المذكورين، وحديثهم في كتب الإسلام لصدقهم وحفظهم).

وقال أيضاً: (وكان يرى القدر، نسأل الله العفو، ومع هذا فما توقف أحدٌ في صدقه وعدالته وحفظه...).

وقتادة من الرابعة، مات بالطاعون سنة سبع عشرة ومائة، وله ست وخمسون سنة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٣٣/٧)، و"ثقات ابن حبان" (٣٢١/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤٩٨/٢٣-٥١٧)، و"شرح علل الترمذي" (١٦٤/١)، و"الكاشف" (١٣٤/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٦٩/٥)، و"جامع التحصيل" (ص ٢٥٤)، و"التهذيب" (٣١٥/٨)، و"التقريب" (ص ٤٥٣)، و"هدى الساري" (ص ٤٣٦)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٠٢)، و"معجم المدلسين" (ص ٣٦٨-٣٨١).

• أَبُو عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ.

هو: أبو عيسى الأسواري^(١) البصري، مشهورٌ بكنيته ولا يعرف اسمه.

روى عن: أبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمر بن الخطاب وغيرهما.

وعنه: قتادة، وعاصم الأحول وغيرهما.

قال أبو الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل: (لا أعلم أحداً روى عنه غير قتادة)، وقال علي بن المديني: (أبو عيسى الأسواري مجهولٌ لم يرو عنه إلا قتادة)، قال ابن حجر مُعَقَّباً: (وخالفه أبو بكر البزار فزعم أنه مشهورٌ).

وقال أبو القاسم الطبراني: (بصري ثقة)، وبمثله قال الذهبي في "الكاشف".

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال ابن حجر في "التقريب": (مقبولٌ).

والظاهر أنه ثقةٌ فقد وثقه غير واحدٍ، وأخرج له مسلمٌ متابعاً، وروى عنه أكثر من واحدٍ، ولذا قال عنه البزار إنه مشهور، فما ذكره الإمام أحمد وابن المديني من أنه لم يرو عنه إلا قتادة فلعلهما لم يبلغهما رواية غير قتادة عنه، ومن علم حجة على من لم يعلم، ورواية عاصم الأحول عنه أخرجها الطبراني في "الدعاء" (ص ١٦٠ رقم ٤٦٣)، والبيهقي في "الكبرى" (١/٤١١ رقم ١٧٩٧) كلاهما من طريق شعبة عن عاصم عن أبي عيسى الأسواري، وإسناد الطبراني صحيحٌ، ورجاله ثقاتٌ، وفيه تصريحٌ عاصمٍ بالسَّماع من أبي عيسى، وأما إسناد البيهقي فجيءٌ لا بأس به، وبهذا تكون رواية عاصم عن أبي عيسى الأسواري صحيحة ثابتة، والله أعلم.

(١) الأسواري: -بضم المهملة، وقد تكسر-، نسبة إلى "الأساورة" بطنٌ من (قيم)، منهم أبو عيسى هذا.

ينظر: "تقييد المهمل وتمييز المشكل" (٩٧/١)، و"الأنساب" (١٥٧/١)، و"اللباب" (٦٠/١)، و"توضيح المشتبه" (٢٠٨/١)، و"تبصير المنتبه" (٤٤/١).

وأبو عيسى من الرابعة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" ومسلم متابعاً^(١).
ينظر: "تهذيب الكمال" (١٦٥/٣٤)، و"الكاشف" (٤٤٩/٢)، و"تهذيب" (٢١٤/١٢)، و"التقريب"
(ص ٦٦٣)

• أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ.

هو: سعدُ بنُ مالكِ بنِ سنانَ بنِ عبيدِ الخَزْرَجِيِّ الأنصاريِّ، مشهورٌ بكنيته.
صحابيٌّ جليلٌ مُكثِرٌ.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، والله أعلم.

(١) وحديثه في "صحيح مسلم" (١٦٠١/٣) رقم ٢٥٢٥ في النهي عن الشرب قائماً، أخرجه مسلم من طريق قتادة عن
أبي عيسى الأسواريِّ عن أبي سعيدِ الخُدْرِيِّ مرفوعاً.
قال الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" (٤٨١/٢): (وليس لأبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد في "الصحيح" غير هذا).

(١٣٦) قال الطبراني في "المعجم الأوسط" (١٤٠/٦ رقم ٦٠٢٧):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّمْسَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسِ الضَّبِّيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرْضَى، وَمُرُّوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَرِيضِ مُسْتَجَابَةٌ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ»، لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ.

تخرجه:

- أخرجه الطبراني في "الدعاء" (٣٤٦/١ رقم ١١٣٦) من طريق القاسم بن هاشم السمسار.
 - وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٢٠٩/٧ رقم ١٠٠٢٨)، والثقفي في "الثقفيات" (١/٢٧/٤)^(١) من طريق سهل بن عمار العتكي.
- كلاهما: (القاسم بن هاشم، وسهل بن عمار) عن عبد الرحمن بن قيس الضبي.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، وأخشى أن يكون موضوعاً، فإن رجالاً إسناده عامتهم من الضعفاء والمتهمين، وهم:

١. عبدالرحمن بن قيس الضبي، أبو معاوية الزعفراني^(٢)، متفق على شدة ضعفه، فقد كذبه ابن مهدي وأبو زرعة، وقال صالح بن محمد: كان يضع الحديث، وقال أحمد والنسائي: متروك الحديث، وقال البخاري وأبو حاتم: ذهب حديثه.
- زد على هذا أنه قد تفرَّدَ بهذا الحديث، قال الطبراني في "الأوسط": (لا يُروى هذا الحديث عن أنسٍ إلا بهذا الإسناد، تفرَّدَ به عبدُ الرحمن بن قيس).

(١) عزاه لـ"الثقفيات" وساق إسناده كاملاً: الغماري في "المداوي" (٤/٤٩٩)، وساق طرفاً منه: العلامة الألباني في "الضعيفة" (٣/٣٦٧).

(٢) ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (١٧/٣٦٦)، تهذيب التهذيب" (٦/٢٣٢)، و"التقريب" (ص ٣٤٩).

٢. هلال بن عبدالرحمن الحنفي^(١)، قال عنه العقيلي: (منكر الحديث)، وقال الذهبي في "الميزان": (الضعفُ لائحٌ على أحاديثه، فليترك).

٣. سهلُ بن عمّار العتكي النيسابوري^(٢)، مُتهمٌ بالكذب، رماه به غير واحد من أهل بلده، منهم: الحاكم وأبو إسحاق الفقيه وإبراهيم السعدي، وقال محمد بن صالح بن هانئ النيسابوري: (كانوا يمنعون من السماع منه).
فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، والله أعلم.

(١) ينظر في ترجمته: "ضعفاء العقيلي" (٣٥٠/٤)، و"الميزان" (١٠٠/٧)، و"اللسان" (٢٠٢/٦).

(٢) ينظر في ترجمته: "الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٩/٢)، و"الميزان" (٣٣٤/٣)، و"اللسان" (١٢١/٣).

(١٣٧) قال البزار في "مسنده" (١٧١/٧ رقم ٢٧٣٦):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ بْنِ سَيَّارٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أُنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ...»، هَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُهُ يُرْوَى بِهَذَا اللَّفْظِ إِلَّا عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَا نَعْلَمُ رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ عَوْفٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَيَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ لَيْسَ بِالْحَدِيثِ.

تفريجه:

- أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٨/١٨ رقم ٦٦) من طريق يزيد بن هارون.
- وأخرجه عبد الله بن صالح كاتب الليث كما في "نسخته" (رقم ٢٤) عن عبد الله بن وهب. كلاهما: (يزيد بن هارون، وعبد الله بن وهب) عن يزيد بن عياض به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، والحمل فيه على يزيد بن عياض. وهو: يزيد بن عياض بن جعدبة - بضم الجيم والبدال، بينهما عين ساكنة - الليثي، أبو الحكم المدني، متروك الحديث بالاتفاق، بل رماه مالك وابن معين وغيرهما بالكذب^(١). فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد لا يصح ولا يثبت، والله أعلم.

(١) ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (٢٢١/٣٢)، و"تهذيب التهذيب" (٣٠٨/١١)، و"التقريب" (ص ٦٠٤)، و"الكاشف" (٣٨٨/٢)، و"الكشف الخفي عن رمي بوضع الحديث" (ص ٢٨١).

(١٣٨) قال أبو بكر الأنصاري قاضي المارستان في "مشيخته الكبرى" (٦٨٨/٢ رقم ١٨٧):
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ ابْنُ الْمُخْبِزِيِّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ حَبَابَةَ، حَدَّثَنَا الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مُوسَى، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْقُرْنِيِّ، حَدَّثَنَا سَلَامُ الطَّوِيلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زِيَادِ
 بْنِ أَبِي مَرِيَمَ عَنْ عُثْمَانَ -هُوَ: ابْنِ عَفَانَ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ،
 وَعُودُوا الْمَرِيضَ، وَالْعِيَادَةَ غَيْبًا أَوْ رُبْعًا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا فَلَا يُعَادُ، وَخَيْرُ الْعِيَادَةِ أَخْفَاهَا،
 وَالْعَزِيَّةُ مَرَّةً» .

تفريجه:

• أخرجه الشهاب القضاعي في "مسنده" (٢١٨/٢ رقم ١٢٢١) مقتصرًا فيه على طرفه
 الأخير، وليس فيه ذكر العيادة وإجابة الداعي، وأخرجه أيضًا حسن بن عبد الباقي
 الصقلي (ت ٥٩٨هـ) على هامش نسخته من "مسند الشهاب" - كما تراه في حاشية
 "مسند الشهاب" (الموضع السابق) - كلاهما من طريق سلام الطويل.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جدًا لا يصح، وله علتان:

١. أن مداره على "سلام الطويل"، وهو: سلام بن سلم - ويُقال: سَلِيم - المدائني، وهو
 متروك الحديث بالاتفاق^(١).
٢. وفيه أيضًا: "عبدالرحمن" - الراوي عن زياد بن أبي زياد - لم أعرفه، ولم أقف على من
 عينه.

وللحديث طريقٌ آخرى أشدُّ ضعفًا وأوهى سندًا:

أخرجها أبو الشيخ الأصبهاني في "طبقات الحديثين بأصبهان" (٤٤٨/١) من طريق غياث بن
 إبراهيم عن عثمان بن أبي سودة عن زياد بن أبي مريم عن عثمان بن عفان به.

(١) ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٢٦٠/٤)، و"المجروحين" (٣٣٩/١)، و"الكامل" (٢٩٩/٣)، و"الميزان"
 (٢٥٢/٣)، و"التهديب" (٢٤٧/٤)، و"التقريب" (ص ٢٦١).

وهذا الإسناد فيه: "غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ"، وهو: أبو عبدالرحمن النخعي الكوفي، أحد مشاهير الكَذْبَةِ وَالْوَضَائِعِ^(١).

فإلخلاصة أن الحديث بطريقه ضعيفٌ جداً، وأخشى أن يكون موضوعاً، إلا أن الجملة الأولى من الحديث والذي فيها الأمر بعبادة المريض قد ثبتت من طرقٍ أخرى في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق ذكرها، والله أعلم.

(١) ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (١٠٩/٧)، و"الجرح والتعديل" (٥٧/٧)، و"ضعفاء العقيلي" (٤٤١/٣)، و"الكامل" (٨/٦)، و"تاريخ بغداد" (٣٢٣/١٢)، و"الميزان" (٤٠٦/٥).

(١٣٩) قال ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" (٣٦٠/٢):

حدَّثنا ابن جوصاء، حدَّثنا محمد بن عوف، حدَّثنا أحمد بن يونس الحمصي، حدَّثنا الحسين بن علوان، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي أمية رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «عُودُوا مَرْضَاكُمْ، وَسَلُّوهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَكُمْ، فَإِنَّ دُعَاءَهُمْ يُعَدِلُ عِنْدَ اللَّهِ دُعَاءَ مَلَائِكَتِهِ».

تفريجه:

أخرجه تمام الرازي في "فوائده" (٨٨/٢ رقم ٤٨١ "الروض البسام") عن خيثمة بن سليمان عن محمد بن عوف به، بمثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد موضوع لا يصح، فيه: الحسين بن علوان بن قدامة، أحد الكذبة الوضاعين، باتفاق الأئمة الثقات، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٢٦).

الدراسة الموضوعية:

- دلت الأحاديث السابقة على مشروعية عيادة المريض، وهذا محل اتفاق بين أهل العلم^(١)، ولكنهم اختلفوا في درجة هذه المشروعية.
- فذهب جمهور الفقهاء من الحنفية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) إلى أن عيادة المريض سنة مستحبة وليست واجبة.
- وذهب المالكية^(٥) إلى أنها فرض كفاية، وبه قال بعض الحنابلة^(٦)، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية^(٧).
- وذهب الظاهرية^(٨) إلى أنها واجبة على الأعيان، وبه قال بعض الحنابلة^(٩)، وعليه ترجم الإمام البخاري في كتابه "الصحيح" فقال: (باب وجوب عيادة المريض).
- هذه أقوال أهل العلم في المسألة، واختلافهم فيها مبني على اختلافهم في حمل الأمر الوارد في النصوص.
- فذهب الجمهور إلى أن الأمر الوارد في النصوص محمول على التدب والاستحباب؛ لأنه أمر بمكملات الأخلاق، ومحاسن الآداب، وما يحث على الألفة والمحبة، وهذا شأنه الاستحباب دون الوجوب^(١٠).

-
- (١) حكي الإجماع: ابن حزم في "مراتب الإجماع" (ص ١٥٧)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٠٣/١٩)، و"الاستذكار" (٦٦/٣)، والنووي في "شرح مسلم" (١٣/١٤).
- (٢) ينظر: "بدائع الصنائع" (١١٤/٢)، و"بريقة محمودية" (١٣٢/٤).
- (٣) ينظر: "الحاوي" (٣/٣)، و"البيان" (١٠/٣)، و"المجموع" (١٠٣/٥)، و"نهاية المحتاج" (٤٣٥/٢).
- (٤) ينظر: "المغني" (٣٦١/٣)، و"الإنصاف" (٧/٦)، و"كشاف القناع" (٧٧/٢).
- (٥) ينظر: "إكمال المعلم" (٣٧/٨)، و"الفواكه الدواني" (٢٩٣/٢)، و"حاشية العدوي" (٢٩٤/٤)، و"الشرح الصغير" (٧٦٣/٤).
- (٦) منهم: ابن حمدان في أواخر كتابه "الرعاية الكبرى"، واختاره ابن قاضي الجبل في "الفائق". ينظر: "الإنصاف" (٧/٦).
- (٧) "الاختيارات العلمية" (ص ١٢٨)، و"الفروع" (١٣٨/٢).
- (٨) "الخلّي" (١٧٢/٥).
- (٩) منهم: أبو الفرج الشيرازي في "المبهبج". ينظر: "الإنصاف" (٧/٦).
- (١٠) ينظر: "التمهيد" (١)، و"طرح التثريب" (١٢٧/٨)، و"فتح الباري" (٥٢٣/٩).
- ومن ذكر ذلك الشافعي رحمه الله في كتابه "الأم" (٢٩٢/٧-٢٩٣)، و"الرسالة" (ص ٣٤٨)، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٤٠/١-١٤١) و(٩٣/١٣).

وأما ما ورد في بعض النصوص من التعبير بالوجوب، كما في قوله ﷺ: «خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ... وذكر منها: عيادة المريض» فمحمولٌ على التأكيد، كما في قولك: إكْرَامُكَ عَلَيَّ واجبٌ، أي: متأكدٌ، فالتعبير بالوجوب هنا يُرادُ به التأكيدُ على هذه الحقوق المذكورة^(١)، ثم إن (لفظ "الواجب" ليس نصاً في إلزام بالشيء والعقاب على تركه، بل قد يراد به ذلك - وهو الأكثر-، وقد يراد به تأكد الاستحباب والطلب)^(٢)، فـ(الوجوب نوعان: وجوبٌ حتمٌ، ووجوبٌ سنّةٌ وفضلٌ)^(٣)، قالوا: والعيادة واجبةٌ وجوبٌ سنّةٌ وفضلٌ. وذهب القائلون بالوجوب إلى حمل الأوامر على ظاهرها، قالوا: ولا دليل يصرفها عن هذا الظاهر، بل العيادة من الحقوق الواجبة بين المسلمين، ولكنهم اختلفوا في ذلك: فحمل المالكية ومن معهم الأمر على الوجوب الكفائي؛ واحتجوا بأن العيادة قرئت في النصوص بتشميت العاطس، واتباع الجنائز، وردّ السّلام، وإطعام الجائع، وفكّ الأسير وغيرها، وجميع هذه المذكورات واجبةٌ على الكفاية لا على الأعيان^(٤)، قالوا: والعيادة آخذةٌ حكمها، وجاريةٌ مجراها.

وأما الظاهرية ومن وافقهم فحملوا الأمر على الوجوب العيني، محتجّين بمطلق الأمر بها، وأنها واردةٌ في حقّ عموم المكلفين، لا في حقّ بعضٍ دون بعضٍ.

والراجح - والله أعلم - أن عيادة المريض فرضٌ كفايةٌ، فقد تعدّدت النصوصُ وتنوّعت في الدلالة على وجوبها:

- فقد ورد الأمرُ بها بلفظِ الوجوبِ الصريحِ.
- وبلفظِ "الحقّ" الدالّ عليه.
- وبلفظِ "على" الظاهرة فيه.
- وبصيغة الأمر التي هي حقيقةٌ فيه.
- وبقول الصحابي: «أمرنا رسولُ الله ﷺ».

(١) "فتح الباري" لابن حجر (٢/٣٦٢).

(٢) ما بين الهالين من كلام ابن رجب في "فتح الباري" (٨/٨٣).

(٣) ما بين الهالين من كلام ابن رجب في "فتح الباري" (٨/٨١).

(٤) ينظر: "الرسالة" لابن أبي زيد (ص ٣٦٦-٣٦٩)، و"شرح ابن بطال على البخاري" (٩/٣٧٥).

فهذه خمس طرق في الدلالة على الوجوب، ولا ريب أن الفقهاء أثبتوا واجبات كثيرة بدون مجموع هذه الطرق^(١).

وأما كونها على الكفاية لا على الأعيان، فلما جاء في "صحيح مسلم" (٤٠/٣ رقم ٢١٧٧) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: كُنَّا جُلُوسًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَدْبَرَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « يَا أَخَا الْأَنْصَارِ، كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ؟ »، فَقَالَ: صَالِحٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟ »، فَقَامَ، وَقُمْنَا مَعَهُ، وَنَحْنُ بِضِعَةِ عَشَرَ ... الحديث.

فلو كانت العيادة واجبة على الأعيان لأمر النبي ﷺ جميع من حضر عنده من أصحابه بالقيام لعيادة سعد رضي الله عنه، ولما سألهم: « مَنْ يَعُودُهُ مِنْكُمْ؟ »، ففي سؤاله ﷺ لهم دليل على عدم وجوبها على أعيانهم، بل نقل الطبري والنووي الإجماع على ذلك^(٢)، والله أعلم.

(١) ينظر: "حاشية ابن القيم على سنن أبي داود" (٢٥٩/١٣)، و"فتح الباري" (٦٠٣/١٠).

(٢) ينظر: "شرح ابن بطال على البخاري" (١٧/٩)، و"فتح الباري" (١١٣/١٠).

المبحث الثاني فضل العيادة

(١٤٠) قال مسلمٌ في "صحيحه" (٤/١٩٩٠ رقم ٢٥٦٩):

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي، قَالَ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرَضَ فَلَانًا مَرَضَ فَلَمْ تُعِدَّهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ... الحديث».

تفريجه:

• أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٢ رقم ٥١٧) من طريق النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ، بِلَفْظٍ مَقَارِبٍ.

وروي الحديث من وجهٍ آخر:

• أخرجه أحمد في "المسند" (٢/٤٠٤ رقم ٩٢٣١) عن مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِمَعْنَاهُ^(١).

(١) ولفظه: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَرَضْتُ فَلَمْ يُعِدْنِي ابْنُ آدَمَ، وَظَمَيْتُ فَلَمْ يَسْقِنِي ابْنُ آدَمَ، فَقُلْتُ: أَتَمْرَضُ يَا رَبِّ؟ قَالَ: «يَمْرَضُ الْعَبْدُ مِنْ عِبَادِي مِمَّنْ فِي الْأَرْضِ فَلَا يُعَادُ فَلَوْ عَادَهُ كَانَ مَا يَعُوذُهُ لِي، وَيَظْمَأُ فِي الْأَرْضِ فَلَا يُسْقَى فَلَوْ سُقِيَ كَانَ مَا سَقَاهُ لِي».

(١٤١) قال مسلمٌ في "صحيحه" (٤/١٩٨٩ رقم ٢٥٦٨):

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا، عَنْ يَزِيدَ، - وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ - حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ - وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ - عَنْ أَبِي
الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ، عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ^(١) الْجَنَّةِ^(٢)» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا
خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «جَنَاهَا».

تفريجه:

هذا الحديث يرويه أبو قلابَةَ عبد الله بن زيد الجرمي، واختلف عليه من جهين:
الوجه الأول: عنه، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان
ﷺ به.

رواه عنه على هذا الوجه:

١. عاصم الأحول، ورواه عنه:

- أ- يزيد بن هارون، أخرجه مسلم كما هنا، والترمذي في "جامعه" (٣/٣٠٠ رقم ٩٦٨)، وأحمد في "المسند" (٥/٢٧٧ رقم ٢٢٤٤٣)، و(٥/٢٨١ رقم ٢٢٤٧٥). بمثله.
- ب- مروان بن معاوية، أخرجه مسلم (٤/١٩٩٠ رقم ٢٥٦٨).
- ج- حماد بن سلمة، أخرجه أحمد (٥/٢٨٣ رقم ٢٢٥٠٤) بنحوه.
- د- عبد الواحد بن زياد، أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٤ رقم ٥٢١) بنحوه.

(١) وقع في بعض الروايات عند مسلم وأحمد وغيرهما: «مَخْرَفَةُ الْجَنَّةِ»، وفي بعضها الآخر: «خُرْفَةُ الْجَنَّةِ»، وفي رواية أخرى ذكرها أصحاب "الغريب" ولم أقف عليها مسندة: «مَخَارِفُ الْجَنَّةِ».

(٢) وقع في كثير من الروايات في هذا الموضع زيادة: «حَتَّى يَرْجِعَ».

٢. أبو غفّار المثني بن سعد .

أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٤ رقم ٥٢١) من طريق أبي أسامة، عنه.

الوجه الثاني: عنه، عن أبي أسماء الرَّحَبِيِّ، عن ثوبانَ   به، من غير ذكر «أبي الأشعث الصنعاني».

رواه عنه على هذا الوجه:

١. عاصم الأحول، ورواه عنه:

أ- شعبة بن الحجاج، أخرجه أحمد في "المسند" (٢٧٦/٥ رقم ٢٢٤٢٧)، وأبو داود

الطيالسي في "مسنده" (١٣٢/١ رقم ٩٨٨).

ب- أبو زيد ثابت بن زيد الأحول، أخرجه أبو داود الطيالسي (الموضع السابق) مقروناً بشعبة.

٢. خالد الحذاء .

أخرجه مسلم أيضاً في الموضوع السابق، والترمذي في "جامعه" (٢٩٩/٣ رقم ٩٦٧)، وأحمد في "المسند" (٢٧٦/٥ رقم ٢٢٤٢٩)، و(٢٨٣/٥ رقم ٢٢٤٩٧ و ٢٢٤٩٩) بنحوه.

٣. أيوب السخيتاني .

أخرجه مسلم أيضاً في الموضوع السابق، والترمذي عقب الحديث رقم (٩٦٨)، وأحمد في "المسند" (٢٨٣/٥ رقم ٢٢٤٩٨) بنحوه.

الترجيح بين الوجهين:

اختلفت أنظار الأئمة في ترجيح أحد الوجهين على الآخر، فذهب البخاري والبيهقي إلى ترجيح الوجه الأول، قال الترمذي في "علة الكبير" (١٤٠/١): (سألتُ محمداً عن هذا الحديث، فقال: (روى أبو غفّارٍ وعاصمٌ عن أبي قلابَةَ عن أبي الأشعث عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي   مثل حديثِ خالدٍ، وهذا أصح).

وأحاديثُ أبي قِلَابَةَ عن أبي أسماء الرَّحْبِيِّ عن ثوبان ليس فيها "أبو الأشعث" إلا هذا الحديث الواحد)، ولما أخرج البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨٠ رقم ٦٣٧٤) الحديث من طُرُقِهِ الْمُخْتَلِفَةِ قال في آخرها: (ورواية يزيد ومروان أصح، فقد رواه أبو غفار أيضاً عن أبي قِلَابَةَ عن أبي الأشعث عن أبي أسماء).

بينما ذهب الإمام مسلم إلى صحَّةِ كِلَا الوجهين، فأخرج الحديث في "صحيحه" من الوجهين معاً، مما يدل على صحتهما عنده.

والظاهر لي -والعلم عن الله- أن الوجهين كلاهما صحيحٌ محفوظٌ عن أبي قِلَابَةَ، فكان يُحَدِّثُ بهذا تارةً وبهذا تارةً أخرى، فكلُّ حَفِظَ ما وَقَعَ له، ويؤكدُ هذا أن عاصماً الأحول رواه عنه على الوجهين، ورواه عن عاصم -على الوجهين- جماعةٌ من الثقات.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « خُرْفَةُ الْجَنَّةِ » "الخُرْفَةُ" بضمَّ الحَاءِ وسُكُونِ الرَّاءِ وفتحِ الفَاءِ، اسمٌ لما يُخْتَرَفُ -أي: يُحْتَنَى- من النَّخْلِ حينَ يُدْرِكُ ثَمْرُهُ، فكأنَّه شَبَّهَ ما يَحُوزُهُ عَائِدُ الْمَرِيضِ مِنَ الثَّوَابِ وَالْأَجْرِ بما يَحُوزُهُ الْمُخْتَرَفُ مِنَ الثَّمَرِ.

وورد في بعض الروايات عند مسلم وغيره: «مَخْرَفَةُ الْجَنَّةِ»، و"المَخْرَفَةُ" سِكَّةٌ بَيْنَ صَفَيْنِ مِنَ نَخْلِ، يُخْتَرَفُ الْمُخْتَرَفُ مِنْ أَيِّهِمَا شَاءَ.

وقيل: "المَخْرَفَةُ" هي الطَّرِيقُ الواضِحُ، والمعنى: أن العائِدَ يمشي في طَرِيقٍ تُؤَدِّيهِ إِلَى الْجَنَّةِ. قال الحافظ في "الفتح" -بعدهما ساق التفسيرين-: (والنفسيرُ الأَوَّلُ أَوْلَى)؛ وذلك لوروده عن النبي ﷺ.

قال القاي عياضٌ: (وعلى ما تقدم يكون معناه في بساتين الجنة، وهو كُلهُ راجعٌ إلى قوله عليه السلام: «جناها»، وقوله أصحُّ وأثبتُّ)، والله أعلم.

ينظر: "تمذيب اللغة" (٧/١٥٠)، و"غريب الحديث" للخطابي (١/٤٨٣)، و"مشارك الأنوار" (١/٢٣٣)، و"النهاية في غريب الأثر" (٢/٢٤)، و"فتح الباري" (١٠/١١٣)، و"لسان العرب" (٩/٦٤)، و"تاج العروس" (٢٣/١٨٦).

(١٤٢) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (١/١٢١ رقم ٩٧٦):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: عَادَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ رضي الله عنه: أَعَانِدَا جِئْتَ أُمَّ زَائِرًا؟، قَالَ: لَا، بَلْ جِئْتُ عَائِدًا، قَالَ عَلِيُّ رضي الله عنه: «أَمَا إِنَّهُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ، إِنْ كَانَ مُصْبِحًا حَتَّى يُمْسِيَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مُمَسِيًّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ لَهُ خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ».

تخریجه:

هذا الحديث يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عليه من وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن عبد الله بن نافع، عن عليٍّ موقوفاً، كما هنا.

رواه عنه على هذا الوجه^(١):

١. شعبة بن الحجاج، في المحفوظ عنه.

- أخرجه أحمد في "المسند" عن محمد بن جعفر "غندر"، كما هنا.
- وأبو داود في "سننه" (٣/١٨٥ رقم ٣٠٩٨) عن محمد بن كثير.
- والبيهقي في "الشعب" (٦/٥٣١ رقم ٩١٧٢) من طريق عمرو بن مرزوق.

(١) ممن رواه على هذا الوجه متابعاً لـ(شعبة، ومنصور): "أبو مريم عبد الغفار بن القاسم الأنصاري".

ورويته هذه أشار إليها الدارقطني في "علله" (٣/٢٩٦)، ولم أفد عليها مستدّة، لكنني أعرضت عن ذكرها؛ لأنه لا قيمة لها في ميزان النقد، فبعد الغفار رافضيّ حبيث، رماه علي بن المديني وأبو داود بوضع الحديث، وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، وعليه فلا عبرة بموافقة ولا بمخالفة، والله أعلم.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٦/٥٣)، و"المجروحين" (٢/١٤٣)، و"الكامل" (٥/٣٢٧)، و"الميزان" (٤/٣٧٩)، و"لسان الميزان" (٤/٤٢٤).

- والخطيب البغدادي في "المتفق والمفترق" (٣/١٤٥٦ رقم ٨٥١)، وابن الشجري في "أماليه" (٢/٢٨٧) كلاهما من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ.
- وأشار عبد الله بن يزيد المقرئ - كما عند الفاكهي في "فوائد ابن أبي مسرة" (ص ٢٩٥ رقم ١١٧)، ونقله البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨١ رقم ٦٣٧٧) - إلى رواية عبد الملك الجدي، ولم أقف عليها مسنداً.
- خمسهم: (عُندَر، ومحمد بن كثير، وعمرو بن مرزوق، وعبد الله بن يزيد، وعبد الملك الجدي) (١) عن شعبة به.

٢. منصور بن المعتمر.

- أخرجه أبو داود في "سننه" (٢)، قال: حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة، حدَّثنا جرير، عن منصور به.

(١) خالف هؤلاء الجماعة:

١. عبد الله بن يزيد المقرئ [ثقة فاضل، "التقريب" (ص ٣٣٠)].
أخرج حديثه أحمد في "المسند" (١/١٢٠ رقم ٩٧٥) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (٢/٢٣٨ رقم ٦١٨)، وأبو محمد الفاكهي في "فوائد ابن أبي مسرة" (ص ٢٩٥ رقم ١١٧) - ومن طريقه البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨١ رقم ٦٣٧٧)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٣/٢١٢١ رقم ٢١٢١)، وابن الجوزي في "الحدائق لأهل الحقائق" (٣/٤٠٩).
٢. محمد بن إبراهيم بن أبي عدي [ثقة، "التقريب" (ص ٤٦٥)].

أخرج حديثه النسائي في "الإغراب" (رقم ٧٧)، والحاكم في "المستدرک" (١/٥٠١ رقم ١٢٩٤).
فروياً عن شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، عن علي مرفوعاً، لكن عبد الله بن يزيد قد رجح عن رواية الرفع هذه، قال ابن أبي مسرة - بعدما ذكر رواية عبد الله بن يزيد المرفوعة -: (ثم وقف المقرئ بعد ذلك على علي عليه السلام، ولم يذكر النبي ﷺ، وقال: بلعني أن عبد الملك الجدي يقفه، وهو أحفظ مني).
فتبين من هذا أن أكثر أصحاب شعبة - وفيهم "عُندَر" رأس أصحاب شعبة، والمقدم عند اختلافهم، وحسبك به - يروونه عنه موقوفاً، وعليه فرواية "الوقف" هي الرواية الخفوظة عن شعبة، ويؤيد هذا رجوع ابن المقرئ إليها بعدما كان يرفع الخبر، فلم يبق إلا رواية محمد بن أبي عدي، وابن أبي عدي وحده لا يقوى على معارضة الأكثر والأوثق والأحفظ من أصحاب شعبة، والله أعلم.

(٢) هو في "السنن" من رواية أبي الحسن بن العبد وغيره، وليس هو في رواية اللؤلؤي، ولذا لم يذكره أبو القاسم بن عساکر في "أطراف السنن" - قاله المزني في "تحفة الأشراف" (٧/٤٢١ رقم ١٠٢١١) -، ولهذا السبب أيضاً لم يذكره المنذري في "مختصره"، وخلصت منه أيضاً كثيراً من النسخ المطبوعة لـ "السنن"، والله أعلم.

الوجه الثاني: عنه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ مرفوعاً.

رواه عنه على هذا الوجه: الأعمش، في المحفوظ عنه^(١).

- أخرج ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤٤٣/٢ رقم ١٠٨٣٥) -ومن طريقه: ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٥/٢٤)، و"الاستذكار" (٤٢٠/٨)، وأحمد في "المسند" (٨١/١ رقم ٦١٢) -ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢٦٠/٢ رقم ٦٣٨)، وهنّاد في "الزهد" (ص ٢٢٤ رقم ٣٧٢)، وأبو داود في "سننه" (١٨٥/٣) رقم ٣٠٩٩، وابن ماجه في "سننه" (٤٦٣/١ رقم ١٤٤٣)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٨٦ رقم ٨٩)، والبزار في "مسنده" (٢٢٤/٢) رقم ٦٢٠، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٤/٤ رقم ٧٤٩٤)، وأبو يعلى الموصلي في "مسنده" (٢٢٧/١ رقم ٢٦٢) -ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢٦٠/٢) رقم ٦٣٧، والحاكم في "المستدرک" (٤٩٢/١ رقم ١٢٦٤) و(٥٠١/١) رقم ١٢٩٣، والبيهقي في "الكبرى" (٣٨٠/٣ رقم ٦٣٧٦)، وفي "الشعب" (٥٣١/٦ رقم ٩١٧٣)، وفي "الأدب" (رقم ٢١٥)، وابن قدامة في "المتحابين في الله" (ص ٣٧)، والقاسم الثقفي في "الأربعين" (رقم ٢٠٧) جميعهم من طرقٍ كثيرةٍ عن أبي معاوية الضرير، ولم يذكر بعضهم قصة عيادة أبي موسى للحسن.
- وذكره الدارقطني في "العلل" (٢٦٨/٣) من رواية أبي بكر بن عيَّاش عن الأعمش، وأشار إليها أيضاً القاسم الثقفي في "الأربعين" (رقم ٢٠٨)، ولم أقف عليها مسندةً.

(١) اختُلفَ على الأعمش في رفع هذا الحديث ووقفه:

- فرواه أبو معاوية الضرير [ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، "التقريب" (ص ٤٧٥)]، وأبو بكر بن عيَّاش [ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، "التقريب" (ص ٦٢٤)] عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ مرفوعاً.
 - وخالفهما: أبو شهاب الحنّاط [واسمه: عبد ربّه بن نافع، صدوقٌ يهيم، "التقريب" (ص ٣٣٥)]، فرواه عن الأعمش موقوفاً، وروايته هذه لم أقف عليها مسندةً، وإنما أشار إليها الدارقطني في "عله".
- ولا شك أن رواية أبي معاوية -رواية الأعمش، وحسبك به-، ومتابعة أبي بكر بن عيَّاش له، مُقدّمتان على رواية أبي شهاب الحنّاط، فهما أكثر عدداً وأمتن منه حفظاً، وعليه فرواية الرّفْع هي الرواية المحفوظة عن الأعمش، والله أعلم.

الترجيح بين الوجهين:

وبعد هذا العرض لأوجه الاختلاف، ورواة كلٍّ منهما، يظهر لي أن الوجه الأول "الموقوف" هو الوجه الراجح، وذلك لأمرين:

١. أن منصور بن المعتمر - أحد رواة الوجه الأول - أثبت وأقوّم حديثاً من الأعمش - راوي الوجه الثاني -، ومقدّم عليه عند الاختلاف، فقد قدّمه أحمد وابن معين وأبو حاتم^(١)، بل قال ابن مهدي، وأحمد، وإبراهيم بن موسى الرازي، والعجلي: (منصور أثبت أهل الكوفة)، وقال سفيان الثوري: (ما خلّفت بعدي بالكوفة، آمن على الحديث من منصور بن المعتمر)، وقال أيضاً: (كنت لا أحدث الأعمش عن أحد من أهل الكوفة إلا ردّه، فإذا قلت: "منصور" سكت)، وهذا يدلُّ على أن الأعمش نفسه كان يعرف لمنصور فضله وإتقانه وتثبته.

فإذا كان منصورٌ وحدهُ مقدّمٌ على الأعمش عند الاختلاف، فكيف وقد وافقه الحجةُ الثبتُ شعبة بن الحجاج؟ لاشكَّ أن روايتهما حينئذٍ أصحُّ وأثبتُ من رواية الأعمش.

٢. أن الأعمش موصوفٌ بكثرة الوهم في حديثه عن شيوخه الصغار، ومنهم: الحكم بن عتيبة، قال ابن المديني: (الأعمش كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الصغار، مثل: الحكم، وسلمة بن كهيل، وحبیب بن أبي ثابت، وأبي إسحاق، وما أشبههم)^(٢)، وبناءً عليه: فالظاهر أن الأعمش سلك الجادة في هذا الإسناد على المعتاد في أسانيد شيخه، ذلك أن الحكم بن عتيبة معروفٌ بالرواية عن عبد الرحمن بن أبي ليلى^(٣)، بل إن أحاديث عليّ رضي الله عنه التي يرويها الحكم غالبها من طريق شيخه ابن أبي ليلى، ومعلومٌ أن سلوك الجادة مع وجود المخالف قرينةٌ من قرائن الإعلال عند الأئمة، كما أن مخالفة الثقة للجادة، وإتيانه بما يستغرب من الأسانيد، قرينةٌ على إتقانه وضبطه للرواية، فإن مثل ذلك يحتاج حفظه إلى مزيد احتياط، ولا يتفطن إليه إلا متيقظ، بخلاف ما جاء على الجادة.

(١) قال الإمام أحمد: (منصورٌ أصحُّ حديثاً من الأعمش؛ لقلّة حديثه)، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعتُ يحيى بن معين وأبي حنيفة يقولان: (إذا اجتمع منصورٌ والأعمشُ فقدّم منصوراً)، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبي عن الأعمش ومنصور، فقال: (الأعمش حافظٌ يخلط ويُدلس، ومنصورٌ أتقنٌ لا يخلط ولا يُدلس).

(٢) "شرح علل الترمذي" (٦٤٦/٢).

(٣) ينظر: "تحفة الأشراف" (٤٢١/٧)، و"تحاف المهرة" (٥٣٥/١١).

والترجيح بمخالفة الجادة منهجٌ معتبرٌ عند الأئمة النقاد، قال ابن رجب رحمه الله: (فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يحفظ)^(١).

فتبين من هذين الوجهين أنَّ رواية شعبة ومنصور "الموقوفة" هي الرواية المحفوظة عن الحكم بن عتيبة، وقد مال إلى ترجيحها الدارقطني في "العلل"، فقال (٢٦٩/٣): (ويشبهه أن يكون القول قول شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي موقوفاً؛ لكثرة من رواه عن شعبة كذلك...).

بينما ذهب الحاكم وابن عبد البر إلى تصحيح رواية الأعمش عن الحكم، وعدم إعلاها برواية شعبة ومنصور.

• أما الحاكم: فقال - بعدما ساق الحديث من رواية أبي معاوية عن الأعمش -: (هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه؛ لأن جماعةً من الرواة أوقفوه عن الحكم بن عتيبة ومنصور بن المعتمر عن بن أبي ليلى عن علي رضي الله عنه من حديث شعبة عنهما [كذا في المطبوع، وفيه تشويشٌ ظاهرٌ]، وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة)، وقال في موضع آخر: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يخرجاه؛ لخلاف علي الحكم فيه)، وتصحيح الحاكم لرواية الأعمش عن الحكم مبنيٌّ عنده على أمرين:

١. أن الأعمش أعرفٌ بحديث الحكم من غيره، فإنه رحمه الله لما ساق الحديث من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي مرفوعاً، أعقبه برواية ابن أبي عدي عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن علي مرفوعاً، ثم قال عقبها: (هذا من النوع الذي ذكرته غير مرةً أن هذا لا يُعلل ذلك، فإنَّ أبا معاوية أحفظُ أصحاب الأعمش، والأعمشُ أعرفٌ بحديث الحكم من غيره)، كذا قال رحمه الله وقد تبين معنا فيما مضى من المرجحات أن الأعمش لم يكن من المقدمين في الحكم.

٢. أن مذهبه في "زيادة الثقة" هو القبول بإطلاق، وقد مضى معنا قوله: (وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة)، وقد قال في مقدمة كتابه "المستدرک" (٤٢/١):

(١) "شرح العلل" (٨٤١/٢)، وينظر أيضاً: "التكثير" للعلامة المعلمي (٦٧/٢).

(وأنا أستعين الله على إخراج أحاديث رواها ثقات، قد احتجَّ بمثلها الشيخان رضي الله عنهما أو أحدهما، وهذا شرطُ الصحيح عند كافةِ فقهاء أهل الإسلام أنَّ الزيادة في الأسانيد والمتون من الثقات مقبولة).

• وأما ابن عبد البر: فإنه لما ساق الحديث من رواية أبي معاوية عن الأعمش في كتابه "الاستذكار" (٤٢٠/٨) قال عقبه: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، ثابتُ الإسنادِ، شريفُ المعنى رفيعٌ).

والظاهر لي ما ذكرته آنفاً من ترجيح رواية شعبة ومنصور "الموقوفة" على رواية الأعمش "المرفوعة"، وهي التي رجحها الإمام الدارقطني رحمه الله، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• محمد بن جعفر.

هو: محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري، المعروف بـ "غندر". متفقٌ على ثقته وإتقانه، وصحَّة كتابه، وهو من أثبت النَّاسِ في شعبة، قال ابن المبارك: (إذا اختلف النَّاسُ في حديثِ شعبة، فكتابُ غندرٍ حَكَمَ بينهم). تقدَّمت ترجمته في الحديث رقم (٥٢).

• شعبة.

هو: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الأزديُّ مولاهم، أبو بسطام الواسطيُّ. ثقةٌ ثبتٌ، إمامٌ حجةٌ، أميرُ المؤمنين في الحديث. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• الحكم:

هو: الحكم بن عتيبة الكندي، مولاهم، أبو محمد الكوفي. روى عن: إبراهيم النخعي - وكان من فقهاء أصحابه وأثبتهم فيه-، وعبد الرحمن بن أبي ليلى وغيرهما.

وعنه: الأعمش وشعبة وغيرهما كثير.

ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ عابدٌ قانتٌ صاحبُ سنَّةٍ، متفقٌ على ثقته وفقهه وجلالة قدره، قال ابن سعد: (كان ثقةً فقيهاً عالماً رفيعاً كثيرَ الحديث).

وكان ربما دَلَسَ، فقد وصفه النسائيُّ، وابنُ حِبَّانَ، والدارقطنيُّ بالتدليس، والظاهر أنَّه مقلٌّ منه، ولذا ذكره العلائي وابن حجر في "المرتبة الثانية" من مراتب المدلسين، وهم من احتمال الأئمة تدليسهم، وأخرجوا لهم في "الصحيح" لإمامتهم، وقلة تدليسهم في جنب ما رووا. من الخامسة، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها، وله نيفٌ وستون سنة، أخرج له الجماعة. ينظر: "الجرح والتعديل" (٣/١٢٣-١٢٥)، و"تهذيب الكمال" (٧/١١٤)، و"الكاشف" (١/٣٤٤)، و"سير أعلام النبلاء" (٥/٢٠٨)، و"جامع التحصيل" (ص١٠٦، ١١٣)، و"التهذيب" (٢/٣٧٢)، و"التقريب" (ص١٧٥)، و"تعريف أهل التقديس" (ص٥٨).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ.

هو: عبدُ الله بنُ نافعِ الكوفيِّ، أبو جعفرٍ مولى بني هاشمٍ، كان أبوه مولىً للحسن بن علي بن أبي طالب.

روى عن: علي بن أبي طالب، وأبي موسى الأشعري وغيرهما رضي الله عنهما. وعنه: الحكم بن عتيبة، قال الذهبي في "الميزان": (ما علمتُ عنه راوياً سوى الحكم). لم أقف فيه على جرحٍ أو تعديل، سوى أن ابن حبان ذكره في كتابه "الثقات"، وقال: عنه: (صدوق)، وبمثله قال الحافظ في "التقريب".

من الثالثة، روى له أبو داود، والنسائي في "مسند علي". والظاهر أنَّه صدوقٌ لا بأس به، كما هو اختيارُ الحافظِ ابنِ حجرٍ، ويقوي حاله ومرويه جملة أمور:

١. تقدُّمُ طبقته، فهو من الطبقة الثالثة، وهي طبقة أوساط التابعين، ومعلوم أن تقدُّم الطبقة له اعتبارٌ عند الأئمة في تقوية حال الراوي، وقد مرَّ سبق معنا في بعض التراجم قول الذهبي في "ديوان الضعفاء": (وأما الجهولون من الرواة، فإن كان الرجل من كبار التابعين، أو أوساطهم احتُمِلَ حديثه، وتُلْقَى بحسن الظنِّ، إذا سلِمَ من مخالفة الأصول، وركاكة الألفاظ)^(١).

٢. استقامة حديثه وسلامته من النكارة، ويشهد لهذا أمران:

أ- أنَّه لم ينفرد به، بل تابعه أبو بردة، كما عند ابن أبي شيبة في "المصنَّف"، وإسناده صحيح، وتابعه أيضاً جماعة آخرون بأسانيد متفاوتة في الضعف، وسيأتي عند الحكم على الحديث ذكر جملة منها.

(١) "ديوان الضعفاء" (ص٤٧٨).

ب- أن لبعض جمل حديثه هذا شواهد صحيحة متعددة، وقد مرّ في هذا المبحث
وسيمر بعون الله ذكر جملة منها.

٣. أن المنفرد بالرواية عنه هو: "الحكم بن عتيبة"^(١)، والحكم إمام ثبت فقيه، وروايته
وأمثاله من أهل الحدق والمعرفة بهذا الشأن عمن في حفظه مقال، أو فيه جهالة تقوية له

(١) وقفت على متابع للحكم بن عتيبة، ألا وهو: يعلى بن عطاء العامري الطائفي.
أخرج حديثه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (رقم ٨٥)، قال: حدثنا عبد الله بن مطيع [ثقة، التقريب" (ص ٣٢٤)]،
حدثنا هشيم [ثقة ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي، "التقريب" (ص ٥٧٤)]، عن يعلى بن عطاء [ثقة، "التقريب"
(ص ٦٠٩)]، عن عبد الله بن نافع قال: مرض الحسن فأتاه أبو موسى الأشعري عانداً له، فقال له علي: أما أنه ما يمنعنا ما
في أنفسنا عليك أن نحدثك ما سمعنا أنه: «من عاد مريضاً...» الحديث بنحوه، وقد أشار إلى رواية هشيم هذه: الإمام
أحمد كما في "العلل" لابن عبد الله (٢/٤٧٧ رقم ٢١٣٧)، وأشار إليها أيضاً الدارقطني في "علله" (٣/٢٦٩).
فهذه متابعه -صحيحة في ظاهرها- لرواية الحكم، لكن هشيماً خولف في إسناد الحديث ومنتنه، خالفه حماد بن سلمة،
فرواه عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن يسار [تحرف الاسم في بعض مصادر التخريج: فوقع في مطبوعة "المطالب العالية"
وكذلك في "إتحاف المهرة" (١١/٥٠١): (بن شداد)، وفي "أمالي ابن بشران": (بن دينار)]، عن عمرو بن حريث أنه عاد
حسناً وعنده علي فقال علي عليه السلام: يا عمرو، أتعود حسناً وفي النفس ما فيها!!، قال: نعم، إنك لست برّب قلبي فتصرفه
حيث شئت، فقال: أما إن ذلك لا يعني أن أودي إليك النصيحة، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من مسلم يعوذ
مسليماً...» فذكر الحديث بنحوه، ولم يذكر «الخرافة»، وفيه عند بعضهم زيادة في ذكر المشي مع الجنابة.
أخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" -كما في "المطالب العالية" (٥/٢٧٤ رقم ٨٠٦)-، وأحمد في "المسند" (١/٩٧
و ١١٨) -ومن طريقه: وابن بشران في "الأمالي" (رقم ١٢٤)، والضياء في "المختارة" (٢/٣١٩ و ٣٢٠)، وابن الشجري في
"الأمالي" (٢/٢٨٥) -وأحمد بن منيع في "مسنده" -كما في "المطالب العالية" (١١/١٠٨ رقم ٢٤٦٩)، و"إتحاف الخيرة"
(٣/١٧٢)-، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (رقم ٨٢)، والحارث بن أبي أسامة في "مسنده" -كما في "بغية
الباحث" (١/٣٥٢ رقم ٢٤٩)-، وأبو يعلى في "المسند" (١/٢٤٨ رقم ٢٨٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٧/٢٢٤
رقم ٢٩٥٨)، وغيرهم.

فحماد خالف هشيماً في سند الحديث ومنتنه:

- فهشيم يقول: عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن نافع، موقوفاً.

- وحماد يقول: عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن يسار، مرفوعاً.

- وهشيم يذكر في القصة أبا موسى الأشعري، وحماد يذكر فيها عمرو بن حريث.

وهشيم بن بشير وإن كان ثقة ثباتاً مقدماً على حماد بن سلمة إلا أنه قد وهم في هذا الحديث، قال عبد الله بن أحمد في
"العلل" (٢/٤٧٧): (حدثني أبي، قال: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن نافع، قال أبي: إنما هو
"عبد الله بن يسار، أبو همام"، ولكن هشيم كذا قال)، ولعل سبب وهمه ما ذكره ابن معين من أنه سمع من يعلى وهو
صغير جداً، فلم يضبطه كما ينبغي. [ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٢/٣٩٥)].

وعليه: فرواية حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء هي الرواية المحفوظة، وأما ما وقع فيها من المخالفة من رفع الخبر، وذكر
عمرو بن حريث مكان أبي موسى الأشعري، فالظاهر أنه من قبل عبد الله بن يسار، فإنه شيخ مجهول، كما قال ابن المديني،
وكذا قال أبو جعفر الطبري [ينظر: "التهذيب" (٦/٧٧)]، والله أعلم.

في الجملة، قال الذهبي في "الموقظة" (ص ٧٩): (وقولهم: "مجهول" لا يلزم منه جهالة عينه، فإن جهل عينه وحاله، فأولى أن لا يحتجوا به، وإن كان المنفرد عنه من كبار الأثبات، فأقوى لحاله، ويحتج بمثله جماعة كالنسائي وابن حبان).

٤. أنه من موالي الحسن بن علي، وحديثه هذا يرويه عن مواليه، ولا شك أن الرواي إذا كان من أهل بيت الشيخ كان ذلك قرينة على ضبطه له غالباً، فإن آل الرجل أخص به من غيرهم، فالدواعي متوافرة على حفظه وضبطه لحديث مولاه، لا سيما مع قلة حديثه عنه، ولذا نجد الأئمة يُقدّمون -في الغالب- رواية القريب على رواية الغريب، وقد يخالفون أحياناً لقرينة.

فالخلاصة أن عبد الله بن نافع لا بأس به، ومن جميل الأقوال في هذا المعنى ما ذكره العلامة ابن القيم في "تهذيب السنن" (٣٠٩/١) حيث قال: (فأما تعليقه -أي: ابن حزم- حديث نُدْبَة بكونها مجهولة فإنها مدنيّة، روت عن مولاتها ميمونة، وروى عنها حبيب، ولم يُعلم أحد جرحها، والراوي إذا كانت هذه حاله إنما يُخشى من تفرده بما لا يتابع عليه، فأما إذا روى ما رواه الناس، وكانت لروايته شواهد ومتابعات، فإن أئمة الحديث يقبلون حديث مثل هذا، ولا يردونه ولا يعللونه بالجهالة، فإذا صاروا إلى معارضة ما رواه بما هو أثبت منه وأشهر علّوه بمثل هذه الجهالة وبالتفرد.

ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك فيظن أن ذلك تناقض منهم، وهو بمحض العلم، والدّوق، والوزن المستقيم، فيجب التنبيه لهذه النكته فكثيراً ما تمر بك في الأحاديث، ويقع الغلط بسببها^(١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن، من أجل عبد الله بن نافع، وبقية رجاله ثقات أثبات، رجال الصحيحين، لكنّه وإن كان موقوفاً حقيقةً إلا أن له حكم الرفع، فمثله لا يمكن أن يُقال من قبل الرأي والاجتهاد؛ لما فيه من الإخبار عن أمرٍ غيبيٍّ، فهو من جملة المرفوع، والله أعلم.

(١) "تهذيب السنن" (٣٠٩/١).

وقد روي الحديث عن علي عليه السلام من طرق كثيرة، مرفوعاً وموقوفاً، منها:

١. ما أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنّفه" (٤٤٤/٢ رقم ١٠٨٣٩):
قال: حدّثنا عبد الله بن نمير، قال: حدّثني موسى الجهني، قال: سمعتُ سعيد بن أبي بردة^(١)، قال: حدّثني أبي، أنّ أبا موسى انطلق عائداً للحسن بن عليّ، فقال له عليّ: أعائداً جئت أم زائراً؟ قال: لا، بل زائراً، قال: أما أنّه لا يعني - وإن كان في نفسك ما في نفسك - أنّ أخبرك: «أنّ العائد إذا خرج من بيته يعود مريضاً كان يخوض في الرحمة خوفاً، فإذا انتهى إلى المريض فجلس غمرته الرحمة، ويرجع من عند المريض حين يرجع يشيعه سبعون ألف ملك يستغفرون له نهاره أجمع، وإن كان ليلاً كان بذلك المنزل حتى يصبح، وله خريف في الجنة». وهذا إسنادٌ كوفيٌّ صحيحٌ، رجاله ثقاتٌ، رجال مسلم.

٢. وأخرج ابن أبي شيبة أيضاً في "مصنّفه" (٤٤٤/٢ رقم ١٠٨٣٦):
قال: حدّثنا شريك، عن علقمة بن مرثد، عن بعض آل أبي موسى الأشعريّ، أنّه أتى عليّاً، فقال له: ما جاء بك، أجئت عائداً؟ قال: ما علمت لأحد منكم بشكوى، فقال: بلى، الحسن بن عليّ، ثم قال عليّ عليه السلام: «من عاد مريضاً نهاراً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي، ومن عاد ليلاً صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإبهام الوسطة بين علقمة وأبي موسى، وقد يحمل هذا المبهم من آل أبي موسى على الرواية السابقة فيكون هو أبو بردة، والله أعلم.

٣. وأخرج ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - كما في "إتحاف المهرة" (٥١٥/١١) - وقال: (صحيحٌ سنده)، والمخلد في "أماله - المجلس الأول" (رقم ٤) - ومن طريقه: ابن طولون في

(١) وخالفه: أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي [ثقةٌ عابدٌ، "التقريب" (ص ٥٩٠)]، فرواه عن أبي بردة مرفوعاً. أخرج حديثه الطبراني في "الأوسط" (٧٧/٢ رقم ١٣٢٢) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٤٠٨/٢ رقم ٧٩٤) -، قال: حدّثنا أحمد [هو: بن محمد بن صدقة]، قال: حدّثنا أبو زائدة زكريا بن يحيى بن أبي زائدة، قال: حدّثنا الحاربي [هو: عبد الرحمن بن محمد]، عن أبي حيان التيمي [في المطبوع: التيمي، وهو خطأ]، عن أبي بردة [في المطبوع: أبي سودة، وهو خطأ] به بنحوه مختصراً، قال الطبراني عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن أبي حيان إلا الحاربي، تفرّد به أبو زائدة). قلت: وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، لكنه مرجوحٌ، ورواية سعيد بن أبي بردة "الموقوفة" أرجح وأصح منه، وذلك لأمرين:

١. أنّ سعيد بن أبي بردة مقدّم على أبي حيان التيمي، لا سيما في روايته عن أبيه.
٢. أنّ "الحاربي" - الراوي عن أبي حيان - وإن كان ثقةً إلا أنّه مدلسٌ من الثالثة، وقد عنعن، وهو معروفٌ بالرواية عن الجاهيل، قال عنه أبو حاتم: (صدوقٌ إذا حدّث عن الثقات، ويروي عن الجاهيلين أحاديث منكرة فيفسد حديثه بروايته عن الجاهيلين)، وقال عنه الذهبي في "من تكلم فيه وهو موثق" (ص ١٢١): (ثقةٌ، يروي المناكير عن الجاهيل)، والله أعلم.

"الأربعين في فضل الرحمة والرحمين" (رقم ٣١)، والذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٨٠٨/٣)، -، والبيهقي في "الشعب" (٥٣٢/٦ رقم ٩١٧٤)، ثلاثتهم من طريق عمران بن هارون الرملي [قال عنه تلميذه أبو زرعة: (صدوق)، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (يخطئ ويخالف)، وقال ابن يونس: (في حديثه لين)، "لسان الميزان" (٣٥١/٤)، نا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ [صدوق ربما أخطأ، "التقريب" (ص ٣٩٣)]، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيُّ [صدوق ربما أخطأ، "التقريب" (ص ٣٣٩)]، عن سعيد بن المسيب، أنَّ أبا موسى عاد الحسن بن علي وعنده علي بن أبي طالب، فقال لأبي موسى: ما جاء بك إلينا؟ ما يدخلك علينا؟ فقال: ما إياك أتيت، ولكني أتيت ابن بنت رسول الله ﷺ أعوده، قال: أما إنه لا يعني غضبي عليك أن أحدثك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في عيادة المريض قال: « إذا خرج الرجل إلى أخيه يعودده لم يزل يخوض في الرحمة حتى إذا جلس عنده غمرته ». «

قلت: وهذا إسنادٌ لا بأس برجاله، وقد صحَّه ابن جرير.

٤. وأخرجه عبد الله بن أحمد في "زوائده على المسند" (١٣٨/١ رقم ١١٦٦)، والبيهقي في "الشعب" (٥٣٢/٦ رقم ٩١٧٥)، كلاهما من طريق محمد بن أبي بكر المَقْدَمِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ - يَعْنِي: بن أبي الحُسَّامِ -، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عن رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عن عليٍّ ﷺ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: « من عادَ مَرِيضًا مَشَى فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ وَكُلَّ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ ». «

وهذا إسنادٌ رجاله رجال مسلم، غير هذا الرجل الأنصاري المبهم.

٥. وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٣٠٠/٣ رقم ٩٦٩) - واللفظ له -، وأحمد في "المسند" (٩١/١ رقم ٧٠٢) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٦٤/٢١) -، والبزار في "البحر الزخار" (٢٨/٣ رقم ٧٧٧)، والحاملي في "الأمالي" (رقم ١١٧)، والطبراني في "الأوسط" (٢٦٦/٧ رقم ٧٤٦٤)، وابن بشران في "الأمالي" (رقم ٦٩٩)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" (١٤٥/١)، والخطيب في "الموضح لأوهام الجمع والتفريق" (٥٢٦/١)، والبغوي في "شرح السنة" (٢١٧/٥ رقم ١٤١٠) جميعهم من طُرُقٍ عن ثوير^(١) بن أبي فاختة عن أبيه قال: أَخَذَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي بَدْيٍ، فقال: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْحَسَنِ نَعُودُهُ، فَوَجَدْنَا عِنْدَهُ أَبَا مُوسَى، فقال عَلِيُّ ﷺ: أَعَانِدَا جِئْتَ يَا أَبَا مُوسَى أُمَّ زَانِرًا؟ فقال: لا، بَلْ عَانِدَا، فقال عَلِيُّ ﷺ: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: « ما من مُسْلِمٍ يَعُودُ مُسْلِمًا غُدْوَةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ عادَهُ عَشِيَّةً إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وكان له خَرِيفٌ فِي الْجَنَّةِ »، قال أبو عيسى: (هذا

(١) تصحَّف الاسم في مطبوعة "أمالي ابن بشران" إلى: (ثوبان)، وهو خطأ.

حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَلِيٍّ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، مِنْهُمْ مَنْ وَقَفَهُ وَلَمْ يَرْفَعَهُ).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، فيه: "ثوير بن أبي فاختة"، متفقٌ على ضعفه، بل قال عنه الثوري: (كان من أركان الكذب)، وقال ابن عدي: (قد نُسِبَ إلى الرِّفْضِ، ضَعَّفَهُ جَمَاعَةٌ، وَأَثَرُ الضَّعْفِ بَيْنَ عَلِيٍّ رِوَايَاتِهِ، وَهُوَ إِلَى الضَّعْفِ أَقْرَبَ مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ)^(١).

٦. وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٨/٣ رقم ٢٥٠٦):

قال: حدثنا أبو مسلم [هو: الكشي]، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: أخبرنا مصعب بن سوار، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن عليٍّ عليه السلام قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة فإذا قعد عنده غمرته ووكل الله به سبعين ألفاً من الملائكة يصلون عليه حتى يمسي» قال الطبراني: (لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا مصعب).

وهذا إسنادٌ منكرٌ، تفرَّد به مصعب بن سوار عن أبي إسحاق السبيعي - كما قال الطبراني - ومصعب بن سوار هذا هو: سوار بن مصعب، قال الدارقطني في "سننه" (١٢٨/١): (كذا يسميه عبد الله بن رجاء: "مصعب بن سوار"، فقلَّبَ اسمَه، وإنما هو "سوار بن مصعب"). قلتُ: "سوار بن مصعب" هذا هو الهمداني الكوفي الأعمى، أبو عبد الله، متروك الحديث بالاتفاق^(٢).

٧. وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (رقم ١٥٠)، والنسائي في "مسند علي" - عزاه إليه المزي في "تهذيب الكمال" (١٧١/٢٤) - كلاهما من طريق حسن بن قيس، عن كُرْزِ التَّمِيمِي، قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من عاد مريضاً ابتغاء مرضاة الله، وتنجز موعود الله، ورغبة فيما عند الله، وكُلَّ به سبعون ألفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَدْخُلَ بَيْتَهُ».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فيه "الحسن بن قيس"، قال عنه أبو حاتم: (مجهول)، وقال المزي: (روى له النَّسَائِيُّ فِي "مَسْنَدِ عَلِيٍّ" هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ، وَهُوَ شَيْخٌ مُجْهولٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْبُخَارِيُّ فِي "تَارِيخِهِ"، وَلَا ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي كِتَابِهِ، وَلَا رَأَيْنَا لَهُ ذِكْرًا فِي شَيْءٍ).

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" (٤٧٢/٢)، و"المجروحين" (٢٠٥/١)، و"الكامل" (١٠٥/٢)، و"تهذيب الكمال" (٤٢٩/٤)، "الكاشف" (٢٨٦/١)، و"التهذيب" (٣٢/٢)، و"التقريب" (ص ١٣٥).

(٢) ينظر: "التاريخ الكبير" (١٦٩/٤)، و"الضعفاء الكبير" (١٦٨/٢)، و"الجرح والتعديل" (٢٧١/٤)، و"المجروحين" (٣٥٦/١)، و"الكامل" (٤٥٤/٣)، و"الميزان" (٣٤٣/٣)، و"لسان الميزان" (١٢٨/٣).

من كتب التواريخ التي وقفنا عليها)، وقال أبو الفتح الأزدي: (متروك الحديث)، ولذا قال الحافظ في "التقريب": (مجهول، وضعفه الأزدي)^(١).

٨. وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٥٣٠/٦ رقم ٩١٧١):

قال: أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، قال: أنا أحمد بن عبيد الصفار، نا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، نا ابن بُكَيْر، نا ليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن مجاهد أبي الحجاج، عن رجل من بني تميم، قال: كنتُ فيمن قاتل علياً يوم الجَمَل، فلما ذهب ذلك اليوم اشتكى حسينٌ فأتيته عائداً، فدَخَلَ علينا عليُّ بنُ أبي طالب، فقال: ما أدخلك علينا؟ فقلتُ: جئتُ أعودُ حُسَيْناً لِحَقِّهِ وَمَكَانِهِ، قال: إن الذي تظنُّ في نفسك ليس بمانعي أن أحدثك شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ عَادَ مَرِيضاً قَعَدَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ وَكُلَّ بِهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى اللَّيْلِ».

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات، لكنه ضعيفٌ لما فيه من الإبهام والمخالفة:

- أما الإبهام: فلأجل هذا الرجل التميمي، الراوي عن عليٍّ، لا يُدرى مَنْ هو.
- وأما المخالفة: فلما فيه المخالفة في تسمية العائد والمريض، فقد ورد فيما سبق من الروايات الصحيحة أن العائد هو "أبو موسى الأشعري"، وأبو موسى ليس من بني تميم، والمريض المعاد هو "الحسن" لا "الحسين" كما وقع في هذه الرواية، والله أعلم.

وللحديث طرق أخرى أعرضتُ عنها لشدة ضعفها^(٢).

وبالجملة فالحديث صحيحٌ بمجموع طرقه، والله أعلم.

(١) ينظر: "الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٠٩/١)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٥/٦)، و"الميزان" (٢٧٠/٢)، و"اللسان" (٢٤٧/٢)، و"التقريب" (ص ١٦٣).

(٢) ينظر على سبيل المثال: "مصنف عبد الرزاق" (٥٩٤/٣)، و"الأملاني" للمحاملي (رقم ١١٦)، و"مسند الشاشي" (٤١٥/٣)، و"المعجم الأوسط" للطبراني (١٠٤/١ رقم ٣٢٤)، و"الترغيب في فضائل الأعمال" لابن شاهين (رقم ٣٣٧)، و"الأحاديث المختارة" للضياء المقدسي (٣٩/٢ رقم ٤١٤).

(١٤٣) قال الإمام مسلم في "صحيحه" (٧١٣/٢ رقم ١٠٢٨) و(١٨٥٧/٤ رقم ١٠٢٨):
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ يَزِيدَ - وَهُوَ: بَن
 كَيْسَانَ -، عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ
 أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟»،
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَسْكِينًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا،
 قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟»، قَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم:
 «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ».

تفريجه:

- أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (١٨١/١ رقم ٥١٥) عن محمد بن عبد العزيز، بلفظٍ مقارب.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٦/٥ رقم ٨١٠٧) عن عبد الرحمن بن إبراهيم، بمثله، من غير قوله: «مَا اجْتَمَعَنَ...».
- كلاهما: (محمد بن عبد العزيز، وعبد الرحمن بن إبراهيم) عن مروان بن معاوية الفزاري، به.

(١٤٤) قال الإمام أحمد في "المسند" (١١٨/٣ رقم ١٢٢٠٢):

حدثنا وكيع، حدثني سلمة بن وردان، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه، ذات يوم: «من شهد منكم اليوم جنازة؟»، قال عمر: أنا، قال: «من عاد منكم مريضاً؟»، قال عمر: أنا، قال: «من تصدق؟»، قال عمر: أنا، قال: «من أصبح صائماً؟»، قال عمر: أنا، قال: «وجبت ووجبت».

تفريجه:

أخرجه من طريق أحمد: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٣٣/٤٤).

• وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٤٤/٢ رقم ١٠٨٤٤)، و(٣٥٨/٦ رقم ٣٢٠١٦) عن وكيع، بمثله.

• وأخرجه أحمد في "فضائل الصحابة" (ص ٣٨٧ رقم ٥٨٥)، وابن عدي في "الكامل" (٣٣٤/٣)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٣٣/٤٤ و ١٤٠) ثلاثتهم من طريق القعني بمثله مع تقديم وتأخير، وليس في رواية ابن عدي ذكر الصدقة.

• وأخرجه أبو يعلى الموصلي في "مسنده الكبير"^(١) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٤٠/٤٤) و(٣٦١/٥٦) - من طريق ابن أبي فديك، بمثله من غير ذكر الصدقة وتشيع الجنازة.

(١) عزاه إليه الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٧١١/٥)، ولم أقف عليه في المطبوع من "المسند" والذي هو برواية أبي عمرو بن حمدان الحيري، وهي الرواية المختصرة منه، وإنما جزمْتُ بأنه في "المسند الكبير" والذي هو برواية أبي بكر ابن المقرئ، اعتماداً على سياق إسناد ابن عساكر، ولذا تعزى أحاديث لأبي يعلى هي غير موجودة في "مسنده الصغير" المطبوع، بينما هي في "مسنده الكبير".

وهذا الحديث لم يذكره الهيثمي في "المقصد العلي بزوائد أبي يعلى الموصلي"، وذكره في كتابه الآخر "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" ولكن لم يعزه لأبي يعلى، مع أن الحديث من زوائده، ولعل السبب في ذلك أن الهيثمي اعتمد في تجريد زوائد "مسند أبي يعلى" على "الرواية المختصرة" رواية أبي عمرو الحيري، فإنه لم يقع له من "مسند أبي يعلى" إلا هذه الرواية، وشيء يسير من رواية أبي بكر ابن المقرئ، ولهذا السبب فاتته شيء من زوائد الكتاب، مما هو على شرطه، وهذه الزوائد الفوائد استدرَكها تلميذه الحافظ ابن حجر في كتابه "المطالب العالية"، والحافظ ابن حجر ممن وقع له مسند أبي يعلى الكبير والصغير.

ولتفصيل أكثر عن "مسند أبي يعلى وزوائده" ينظر: مقدمة تحقيق "المطالب العالية" (٢٠٢/١-٢١٤) ط دار العاصمة.

• وأخرجه البزار في "مسنده" (٣٥٤/١٢ رقم ٦٢٥١)، والبخاري في "شرح السنة" (١٤٧/٦ رقم ١٦٤٧) كلاهما من طريق جعفر بن عون، بمثله، وليس في رواية البزار ذكر "الصدقة".

• وأخرجه أبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٢٤٧٨/٥ رقم ٦٠٣٥) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، بنحوه من غير ذكر "الصدقة".

• وأخرجه البخاري في "شرح السنة" (الموضع السابق) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، بمثله.

سنتهم: (وكيع، والقعني، وابن أبي فديك، وجعفر بن عون، وأبو ضمرة، وأبو نعيم) عن سلمة بن وردان، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، لأمرين:

١. أن مداره على "سلمة بن وردان" (١)، وهو ضعيف متفق على ضعفه ونكارة حديثه، لا سيما فيما يرويه عن أنس رضي الله عنه، فإن أحاديثه عنه عامتها مناكير، كما قاله غير واحد من الأئمة النقاد، وهذا الحديث من جملتها.

٢. أنه خالف في حديثه هذا سائر الرواة الذين رووا الحديث - كما في الصحيحين وغيرهما - وجعلوه من مسند أبي هريرة لا من مسند أنس، وجعلوا الحبيب في القصة أبا بكر لا عمر رضي الله عنهما، وقد مر ذكر حديث أبي هريرة قريباً.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف جداً؛ لضعف سلمة بن وردان ومخالفته، والله أعلم.

(١) هو: سلمة بن وردان الليثي الجندعي مولاهم، أبو يعلى المدني، قال عنه الإمام أحمد: (منكر الحديث)، وقال مرة: (ضعيف الحديث)، وقال ابن معين: (ليس بشيء)، وقال النسائي: (ليس بثقة)، وقال ابن سعد: (قد رأى عدداً من الصحابة، وكانت عنده أحاديث يسيرة، وكان ثبناً فيها، ولا يحتج بحديثه، وبعضهم يستضعفه)، وقال أبو حاتم: (ليس بقوي)، وتدبر حديثه فوجدت عامتها منكراً، لا يوافق حديثه عن أنس حديث الثقات، إلا في حديث واحد، يكتب حديثه)، وقال ابن عدي: (وفي متون بعض ما يرويه أشياء منكراً خالف سائر الناس)، وقال ابن حبان: (كان يروي عن أنس أشياء لا تُشبه حديثه، وعن غيره من الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، كأنه كان قد كبر وحطمه السن، فكان يأتي بالشيء على التوهم حتى خرج عن حد الاحتجاج)، وقال الحاكم: (حديثه عن أنس مناكير أكثرها)، وضعفه أيضاً أبو داود والعجلي والدارقطني، وكان يحيى وعبد الرحمن لا يُحدّثان عنه. ينظر: "ضعفاء العقيلي" (١٤٧/٢)، و"الجرح والتعديل" (١٧٤/٤)، و"الكامل" (٣٣٣/٣)، و"المجروحين" (٣٣٦/١)، و"تهذيب الكمال" (٣٢٤/١١)، و"الميزان" (٢٧٥/٣)، و"الكاشف" (٤٥٥/١)، و"التهذيب" (١٤٠/٤)، و"التقريب" (ص ٢٤٨).

(١٤٥) قال البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٤ رقم ٥٢٢):

حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ حَزْمٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَكَدِّرِ فِي نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ عَادُوا عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ^(١)، قَالُوا: يَا أَبَا حَفْصٍ، حَدِّثْنَا، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا» .

تفريجه:

هذا الحديث يرويه عبد الحميد بن جعفر، واختلف عليه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عنه، عن أبيه، عن عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري، عن جابر به، كما هنا.

ورواه عنه على هذا الوجه:

– خالد بن الحارث [ثقة ثبت، وستأتي ترجمته]، كما هنا، ولم أقف له على متابع.

الوجه الثاني: عنه، عن أمه مندوس بنت علي، عن عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري، عن جابر به، وفيه قصة.

(١) هكذا وردت نسبه في رواية "خالد بن الحارث" هذه، وتابعه على ذلك "بكر بن بكار" في روايته عن عبد الحميد بن جعفر عن أمه مندوس، بينما وردت نسبه في رواية "هشيم" وحده هكذا: (عمر بن الحكم بن ثوبان)، ووقع في بقية الروايات: (عمر بن الحكم) غير منسوب.

و"ابن رافع" غير "ابن ثوبان" على الصحيح من قولي العلماء.

قال أبو حاتم في ترجمة "ابن رافع": (ليس هو عمر بن الحكم بن ثوبان)، قال مغلطاي في "إكمال تذييب الكمال" (٣٩/١٠): (وهو الصواب؛ لكثيرة من فرق بينهما).

وخالف في ذلك ابن معين، فذهب إلى أنهما واحد، وقول الجمهور في التفريق بينهما هو الأظهر، فعم جعفر بن عبد الله هو: (عمر بن الحكم بن رافع)، كما ورد في رواية "خالد بن الحارث" و"بكر بن بكار"، وأما (ابن ثوبان) فمخض آخر، فلعل هشيماً وهم في نسبه، والله أعلم.

ورواه عنه على هذا الوجه:

١. عبد الله بن حُمران.

- وروايته أخرجها أبو يعلى في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤/١٥٥ رقم ٣٨٥٦) -.

٢. بكر بن بكار.

- وروايته أخرجها الدُّولابي في "الكنى" (٢/٤٧٢ رقم ٨٤٩)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤/٢٧٣).

الوجه الثالث: عنه، عن^(١) عمر بن الحَكَم بن ثوبان، عن جابر به.

ورواه عنه على هذا الوجه:

١. هُشَيْم بن بَشِير [ثقةٌ ثبتٌ، كثيرُ التدليس والإرسال الخفي، "التقريب" (ص ٥٧٤)].

- وروايته أخرجها ابن أبي شيبة في "المصنف" (٢/٤٤٣ رقم ١٠٨٣٤)، وأحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٤/١٥٥ رقم ٣٨٥٦) -، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٨٣ رقم ٨٤)، وابن حبان في "صحيحه" (٧/٢٢٢ رقم ٢٩٥٦)، والحاكم في "المستدرک" (١/٥٠١ رقم ١٢٩٥)، والبيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨٠ رقم ٦٣٧٥)، وفي "الشعب" (٦/٥٣٣ رقم ٩١٧٩)، وفي "الآداب" (ص ١١١ رقم ٢٣٢)، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤/٢٧٤).

٢. عبد الله بن حُمران.

- وروايته أخرجها البزار في "مسنده"، كما في "كشف الأستار" (١/٣٦٨ رقم ٧٧٥).

(١) هكذا رواه بالعين: "هشيم"، و"عبد الله بن حُمران".

وخالفهما: "الواقدي"، فصرح فيه بالسماح بين عبد الحميد بن جعفر وعمه عمر بن الحَكَم، قال ابن عبد البر في "التمهيد": (وهذا خطأ من الواقدي، لم يسمعه عبد الحميد من عمر بن الحكم، وإنما رواه عن أمه عنه، والواقدي ضعيفٌ عند أكثرهم)، وقال أبو العباس الداني في "الإيماة" (٢/١٣٨): (وذكر محمد بن عمر الواقدي في سماع عبد الحميد من عمر، ولم يتابع على ذلك).

٣. محمد بن عمر الواقدي [متروكٌ مع سعة علمه، "التقريب" (ص ٤٩٨)].

- وروايته أخرجها الحارث بن أبي أسامة في "مسنده"، كما في "بغية الباحث" (٣٥٤/١ رقم ٢٥٠)، -ومن طريقه: ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤/٢٧٥)-.

الترجيح بين الأوجه:

الناظر في هذه الأوجه الثلاثة يرى أن رواها أكثرهم من الثقات الأثبات، مما يدل على أن جميع هذه الأوجه محفوظٌ عن عبد الحميد بن جعفر، لكنه تارة يصرح بذكر الواسطة وتارة يسقطها. أما ابن عبد البر فجزم بصحة الوجه الثاني، وحكم على الوجه الثالث بالانقطاع، فقال بعدما ذكر الوجه الثالث وما ورد في رواية الواقدي من تصريحه بسماع عبد الحميد من عمر قال متعقباً: (وهذا خطأ من الواقدي، لم يسمعه عبد الحميد من عمر بن الحكم، وإنما رواه عن أمه عنه).

قلت: ولم يذكر ابن عبد البر رواية عبد الحميد عن أبيه "الوجه الأول"، والظاهر أنه لم يقف عليها.

وقال ابن حجر في "إتحاف المهرة" (٢٨١/٣) بعدما ذكر الوجه الثاني والثالث: (فتبين أن عبد الحميد كان ربما دلّسه؛ لرواية عبد الله بن حمران له عنه على الوجهين، والله أعلم، ثم وجدته في "الأدب المفرد" للبخاري من طريق خالد بن الحارث، عن عبد الحميد بن جعفر، أخبرني أبي، أن أبا بكر بن حزم... فذكره، فإن كان محفوظاً فيكون عبد الحميد حدث به عن أبيه وعن أمه، وإلا فخالد بن الحارث أحفظ الجميع).

فالظاهر لي أن عبد الحميد سمعه من أبيه ومن أمه، فكان تارة يروي الحديث عن أبيه عن عمه عمر بن الحكم، وتارة يروي عن أمه عن عمه عمر، وتارة يسقط الواسطة ويروي عن عم أبيه مباشرة، والظاهر أنه ما حضر القصة، ولا سمعه من عم أبيه.

وعليه فأصح هذه الأوجه هو الوجه الأول، يليه الثاني، وأما الوجه الثالث فمنقطع، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ.

هو: قَيْسُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْقَعْقَاعِ التَّمِيمِيُّ الدَّارِمِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ وَعِدَّةٍ.

وعنه: الْبَخَارِيُّ، وَأَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

قال ابن معين والدارقطني: (ثقة).

وقال العجلي: (لا بأس به، كتبتُ عنه شيئاً يسيراً).

وقال أبو حاتم: (شيخ).

وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: (يُغْرَبُ).

وقال الذهبي في "تاريخ الإسلام": (كان ثقةً).

وقال في "التقريب": (ثقة له أفراد)، وهو كما قال.

من العاشرة، مات سنة سبع وعشرين ومائتين، أخرج له البخاري وأبو داود في "فضائل الأنصار".

ينظر: "ثقات ابن حبان" (١٥/٩)، و"تهذيب الكمال" (٢٤/٢١)، و"تاريخ الإسلام" (٣٣٩/١٦)، و"التهذيب" (٣٤٨/٨)، و"التقريب" (ص٤٥٦).

• خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ.

هو: خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ سُلَيْمِ بْنِ الْهَجِيمِيِّ، أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيُّ.

روى عن: عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، وَحُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَجَمَاعَةٍ.

وعنه: قَيْسُ بْنُ حَفْصِ الدَّارِمِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَخَلَقٌ كَثِيرٌ.

قال الإمام أحمد: (إليه المنتهى في الثبوت بالبصرة، وكان يجيء بالحديث كما يسمع).

نعتة الذهبي في "السير" بـ(الحافظ الحجة الإمام)، وقال: (كان من أوعية العلم، كثير

التحرري، مليح الإتقان، متين الديانة).

من الثامنة، مات سنة ست وثمانين ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٢٥/٣)، و"تهذيب الكمال" (٣٥/٨)، و"الكشاف" (٣٦٢/١)، و"السير" (١٢٧/٩)، و"التهذيب" (٧٢/٣)، و"التقريب" (ص١٨٧).

• عبد الحميد بن جعفر.

هو: عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري. مختلف فيه، والذي يظهر لي من حاله أنه (ثقة رومي بالقدر). وقد تقدمت ترجمته مفصلة في الحديث رقم (١٣٣).

• أبوه.

هو: جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري، والد عبد الحميد. ثقة من تلاء التابعين. وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٣٣).

• عمر بن الحكم بن رافع الأنصاري.

هو: عمر بن الحكم بن رافع بن سنان المدني، أبو حفص المدني، عم جعفر بن عبد الله. روى عن: كعب بن مالك، وجابر بن عبد الله وغيرهما. وعنه: ابن أخيه جعفر بن عبد الله بن الحكم، وابنه عبد الحميد بن جعفر وغيرهما. ثقة، وثقه أبو زرعة، وذكره ابن حبان وابن خلفون في "الثقات". واختار القول بتوثيقه ابن حجر في "التقريب".

من الثالثة، أخرج له البخاري تعليقا، ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. ينظر: "ثقات ابن حبان" (١٤٨/٥)، و"تذويب الكمال" (٣٠٩/٢١)، و"إكمال تذييب الكمال" (٣٩/١٠)، و"التهديب" (٣٨٣/٧)، و"التقريب" (ص ٤١١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، فقد صححه ابن حبان، والحاكم وقال: (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه)، وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٣/٢٤): (هذا حديث محفوظ عن النبي ﷺ من حديث جابر، ... وهو حديث مدني صحيح)، والله أعلم.

(١٤٦) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (١٧٤/٣ رَقْم ١٢٨٠٥) وَ (٢٥٥/٣ رَقْم ١٣٦٩٨):
 حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ أَبِي دَاوُدَ الْحَبْطِيِّ أَبَا هِشَامٍ، قَالَ: أَخِي
 هَارُونُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ حَدَّثَنِي ^(١)، قَالَ: أَثَبْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رضي الله عنه فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، إِنْ
 الْمَكَانَ بَعِيدٌ وَخَنُ يُعْجِبُنَا أَنْ نَعُودَكَ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
 «أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ، فَإِذَا قَعَدَ عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمْرَتُهُ الرَّحْمَةُ»،
 قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا لِلصَّحِيحِ الَّذِي يَعُودُ الْمَرِيضَ، فَالْمَرِيضُ مَا لَهُ؟ قَالَ:
 «تُحَطُّ عَنْهُ ذُنُوبُهُ».

تفريجه:

- أخرجه من طريق أحمد: الضياء في "المختارة" (٢٦٧/٧ رقم ٢٧١٨).
- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٣٥٣/٨ رقم ٨٨٥١) من طريق أسد بن موسى.
 - وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٥٣٣/٦ رقم ٩١٨١) من طريق مسلم بن إبراهيم.
 - وأخرجه الضياء أيضاً في "المختارة" (٢٦٧/٧ رقم ٢٧١٩) من طريق أبي حاتم الرازي عن أبي سلمة التبوذكي.

ثلاثتهم: (أسد، ومسلم، وأبو سلمة) قالوا: حدثنا هلال بن أبي داود الحبطي به، بمثله، إلا أنه ليس في رواية الطبراني قوله: «فقلت: يا رسول الله هذا للصحيح... إلخ».

(١) وقع في بعض نسخ "المسند" - كما في حاشية طبعة الرسالة (٢٥٠/٢١) - في هذا الموضع زيادة لفظة (أبي)، فصار الإسناد من رواية هارون بن أبي داود عن أبيه أبي داود، ويبدو أن هذه الزيادة موجودة في بعض النسخ القديمة، ولذا أوده الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٩٧/٢) من رواية أبي داود عن أنس به، ثم قال: (وأبو داود ضعيف جداً). قلت: وأبو داود الذي عناه الهيثمي هو "نفيح بن الحارث" وهو متروك الحديث بالاتفاق، بل رماه ابن معين بالوضع. والظاهر أن زيادة (أبي) في الإسناد وهم من بعض النساخ، والصواب بدونها، كما في "أطراف المسند" (٥٢٦/١)، ومصادر التخريج، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• حَسَنُ بْنُ مُوسَى.

هو: الحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْأَشْيَبِ، أَبُو عَلِيِّ الْبَغْدَادِيِّ.

ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على توثيقه والاحتجاج به.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢١).

• هَلَالُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْحَبْطِيِّ.

هو: هلالُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ الْحَبْطِيِّ^(١)، أَبُو هِشَامٍ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: يُعَدُّ فِي الْبَصْرِيِّينَ.

روى عن: أخيه هارون، وعطاء.

وعنه: حسن بن موسى الأشيب، ومحمد بن أبان الواسطي وغيرهما.

قال ابنُ المديني وابنُ مَعِينٍ: (ثقةٌ).

وقال أبو حاتم: (شيخٌ).

والظاهر أنه ثقة، لتوثيق ابن معين وابن المديني له، وأما قول أبي حاتم عنه (شيخٌ) فليس بمرح

وإنما تدل على أنه لم يكن في أعلى درجات التوثيق، أو أنه لم يكن عنده من الحديث إلا اليسير.

قال ابن رجب في "شرح علل الترمذي" (١/٤٦١): (إنَّ الشيوخَ - في اصطلاح أهل العلم -

عبارةٌ عمَّن دون الأئمة الحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره).

ولما نقل ابن القطان الفاسي في "بيان الوهم والإيهام" (٣/٤٨٢) قول أبي حاتم وأبي زُرْعَةَ في

"طالب بن حَجِيرٍ": (شيخٌ)، قال مُفسِّراً: (يعنيان بذلك أنه ليس من طلبة العلم ومُقتنبيه، وإنما

هو رجلٌ اتَّفقت له روايةُ الحديث، أو أحاديث أُخذت عنه).

وقال الذهبيُّ في "الميزان" (٤/٥٣): (فقوله - أي: أبو حاتم - "هو شيخٌ" ليس هو عبارة جرح،

ولكنها أيضاً ليست عبارة توثيق، وبالأستقراء يلوح لك أنه ليس بحجَّة).

ينظر: "سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني" (ص ٦٥)، و"التاريخ الكبير" (٨/٢١٠)، و"الجرح والتعديل" (٩/٧٧)،

و"تعجيل المنفعة" (١/٤٣٤).

(١) الحَبْطِيُّ: -يفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وفي آخرها الطاء المهملة-، نسبةٌ إلى «الحَبِطَاتِ»، وهو بطنٌ من تميم، وهو

الحارث بن عمرو بن تميم، والحارث هو: «الحَبِطُ» -يفتح الباء وكسرها-، وولده يقال لهم: «الحَبِطَاتُ». ينظر: "الأنساب"

(٢/١٦٩)، و"اللباب" (١/٣٣٧)، و"تاج العروس" (١٩/١٩٥).

• هَارُونُ بْنُ أَبِي دَاوُدَ.

هو: هارون^(١) بن أبي داود الحَبْطِيُّ.

روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه.

وعنه: أخوه هلال بن أبي داود.

ذكره ابن حبان في "الثقات"، وترجم له البخاري في "التاريخ الكبير" وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" ولم يذكر في شيء، فالظاهر أنه مجهول، والله أعلم.

ينظر: "التاريخ الكبير" (٣٩١/٧)، و"الجرح والتعديل" (٢٧١/٨)، و"ثقات ابن حبان" (٤٢٣/٥ و ٥٠٨)، و"تعجيل المنفعة" (٣٩٨/١ و ٤٢٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لجهالة هارون بن أبي داود، ولذا قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٦/٢٤): (ليس إسناده بالقوي)، وضعّفه الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢٩٧/٢).

• وقد روي الحديث من وجه آخر:

أخرجه الحارث ابن أبي أسامة في "مسنده" - كما في "بغية الباحث" (٣٥٥/١ رقم ٢٥٢) - -
وعنه: ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٧٠ رقم ٢١٦)، ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٥/٦٥) - قال: حدثنا العباس بن الفضل، حدثنا يزيد بن حمران^(٢)، حدثني

(١) هكذا ورد مسمّى في الرواية "هارون"، بينما ورد اسمه في كتب التراجم "مروان" فقد ترجم له البخاري في "التاريخ الكبير"، وابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل"، والحسيني في "الإكمال" وسَمَّوه "مروان"، وترجم له ابن حبان في "الثقات" في موضعين، مرّةً في "هارون" ومرّةً في "مروان".

وجزم ابن حجر في "التعجيل" إلى أن تسميته "مروان" تصحيف، فقال في ترجمة "هارون بن أبي داود الحَبْطِيُّ": (تقدم الكلام مع الحسيني فيه في ترجمة "مروان" وأنّ ترتيب المسند للحافظ أبي بكر بن المحب ليس فيه من الرواة عن أنسٍ من اسمه "مروان" إلا مولى هند بنت المهلب، فكأنّه تصحّف على الحسيني من "هارون" إلى "مروان"، و"هارون" ذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: روى عنه أخوه هلال، وساق الحديث الذي أخرجه أحمد لهلال المذكور، فهذا هو الصواب).

(٢) كذا هو في مصادر التخريج (حمران) بالحاء المهملة، وهو كذلك في الأصل الخطي لكتاب "المرض ولكفارات" لابن أبي الدنيا كما نَبّه عليه محقق الكتاب، إلا أن المحقق -رحمه الله- غيّر الاسم من (حمران) إلى (عمران) بالعين المهملة، ظناً منه أن ما في النسخة الخطيّة غلط، فغيّره إلى ما ظنه صواباً، والظاهر -والله أعلم- أن ما في النسخة الخطية هو الصواب، ويؤيده اتفاق عامة المصادر والنسخ على ذلك.

منّة^(١) الزرقاء قالت: قلت لأنس: حدّثني حديثاً لم يداوله الرّجالُ بينك وبين رسولِ الله ﷺ، فذكر نحوه، وليس فيه قوله: (فقلت: يا رسولَ الله هذا للصّحيح..... إلخ). قلت: وهذا إسنَادٌ ضعيفٌ أيضاً، فيه:

١. "العبّاسُ بنُ الفضلِ أبو عثمان الأزرق"^(٢)، متفقٌ على ضعفه، بل كذّبه ابنُ معين، وضعّفه ابنُ المديني جدّاً، وترك أبو زرعة حديثه، وقال البخاريُّ وأبو حاتم: (ذَهَبَ حديثه)، وذكره ابنُ حبانٍ في "الثقات" وقال: (يُخطيءُ ويُخالفُ).
٢. "يزيدُ بنُ حمران" وشيخته "منّة الزرقاء"، لم أقف لهما على ترجمة.

• وروى الحديث من وجهٍ ثالث:

أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٦٦ رقم ٦١)، والطبراني في "الصغير" (١/٣١٤ رقم ٥١٩) كلاهما من طريق سلمة بن شبيب، حدّثنا إبراهيمُ بنُ الحكمِ بنِ أبان، حدّثني أبي، عن عكرمة، عن أنسِ بنِ مالكٍ به، بنحوه^(٣).

قال الطبراني: (لم يروه عن عكرمة إلا الحكم، تفرّد به إبراهيم).

قلت: وهذا إسنَادٌ ضعيفٌ أيضاً، فإنَّ إبراهيم بن الحكم العدني ضعيفٌ متفقٌ على ضعفه^(٤)، قال ابن معين: (ضعيفٌ ليس بشيء)، وقال البخاري: (سكتوا عنه)، وقال النسائي: (ليس بثقة، ولا يكتب حديثه)، وقال أبو زرعة: (ليس بالقوي وهو ضعيف)، وقال الجوزجاني والأزدي: (ساقط)، وقال محمد بن أسد الخشني: (هو ضعيف عند أصحابنا)، وقال ابن عدي: (وبلاؤه ما ذكروه أنه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعامة ما يرويه لا يتابع عليه)، وقال الدارقطني: (ضعيف)، وقال ابن حبان: (كان يخطيء لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد)،

(١) كذا هو في مطبوعة "بغية الباحث" المحققة، ووقع في مطبوعة "المرض والكفارات": (أميّة)، بينما وقع في مطبوعة "تاريخ دمشق" و"تحاف الخيرة المهرة" للبوصيري (١٧/٤ رقم ٣٨٦٠): (مبيّة)، وضبطها البوصيري - كما أفاده محققوا الكتاب - بكسر الميم وتشديد الياء مفتوحة، والله أعلم.

(٢) تنظر ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٢١٣/٦)، و"ثقات ابن حبان" (٥١٠/٨)، و"الميزان" (٥٣/٤)، و"التهذيب" (١١٢/٥)، و"التقريب" (ص ٢٩٤).

(٣) ولفظه: قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من عاد مريضاً خاض في الرحمة حتى يئُلغه، فإذا قعد عنده غمرته الرحمة، فلما قال النبي ﷺ ما قال، قلت: يا رسول الله، هذا لعاند المريض، فما للمريض؟ فقال النبي ﷺ: «إذا مرض العبد ثلاثة أيام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

(٤) ينظر في ترجمته: "ضعفاء العقيلي" (٥٠/١)، و"الكامل" (٢٤١/١)، و"المجروحين" (١١٤/١)، و"الميزان" (١٤٥/١)، و"التهذيب" (١٠٠/١)، و"التقريب" (ص ٨٩).

وذكره الفسويُّ في باب من يُرغَب عن الرواية عنهم، وقال أيضاً: (لا يختلفون في ضعفه)،
وقال العقيلي: (ليس بشيء ولا بثقة).
فإخلاصة أن الحديث بهذه الطرق ضعيفٌ لا يصح، وأمثلها الطريق الأول، وضعفه محتمل، وله
شواهد متعدّدة في "الصحيحين" وغيرهما - وقد مرَّ ذكرُ بعضها - يتقوى بها ويرتقي إلى درجة
الحسن لغيره، والله أعلم.

(١٤٧) قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٦٠/٣ رقم ١٥٨٣٥):

حَدَّثَنَا يُونُسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا حَفْصٍ حَدَّثْنَا حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ فَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْعَ فِيهَا» وَقَدْ اسْتَنْعَتُمْ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- فِي الرَّحْمَةِ.

تخريجه:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٧١ رقم ٢١٧) من طريق زفر بن هبيرة المازني.
- وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - كما في "إتحاف المهرة" لابن حجر (٤٩/١٣) - من طريق أبي عامر العقدي.
- والطبراني في "الكبير" (١٥٩/١٩ رقم ٣٥٣) وفي "الأوسط" (٢٧٧/١ رقم ٩٠٣) من طريق سعيد بن سليمان.
- والطبراني في "الكبير" (١٠٢/١٩ رقم ٢٠٤) من طريق سريح بن النعمان الجوهري أربعتهم: (زفر بن هبيرة، وأبو عامر العقدي، وسعيد بن سليمان، وسريح بن النعمان) قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ بِهِ، بِمِثْلِهِ.

رجال الإسناد:

• يُونُسُ.

هو: يونسُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ مسلمِ البغداديُّ، أبو مُحَمَّدِ الحافظِ المؤدَّبُ. ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على توثيقه. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٠٣).

• أَبُو مَعْشَرَ

هو: نَجِيحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّنْدِيِّ - بكسر المهملة وسكون النون -، أَبُو مَعْشَرَ الْمَدِينِيُّ، وهو مولى بني هاشم، مشهورٌ بكنيته، ضعيفٌ^(١)، أَسَنَّ وَاخْتَلَطَ، من السادسة، مات سنة سبعين ومائة، أخرج له الأربعة.

ينظر: "الإرشاد" للخليلي (٣٠٠/١)، و"التهذيب" (٣٧٤/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٥٩)، و"معجم المختلطين" (ص ٣١٦)

• عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ

جزم الحافظ ابن حجر في "تعجيل المنفعة" بأنه: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو الْخَطَّابِ الْمَدِينِيُّ.

وقال عنه في "التقريب": (ثقةٌ عالمٌ، من الثالثة، مات في خلافة هشام، أخرج له البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي).

فإن يكن هو ما جزم به الحافظ فذاك، وإلا فلا أعرفه^(٢).

(١) حكي البوصيري في "مصباح الزجاجة" (٣/٣٤) الاتفاق على تضعيفه.

لكنه مع ضعفه يكتب حديثه ويعتبر به، فقد نقل الأثر من أحمد أنه قال: (حديثه عندي مضطربٌ، لا يُقيم الإسناد، ولكن أكتب حديثه اعتبر به)، وقال ابن عدي: (حدّث عنه الثقات، ومع ضعفه يكتب حديثه)، لا سيما ما كان من حديثه في باب "المغازي والسير" فإنه كان بصيراً بها مقدماً فيها، وكذلك ما يرويه عن محمد بن قيس ومحمد بن كعب القرظي في "التفسير"، ومثل ذلك أبواب "الرفاق"، فمثله مما يُتسامح فيه.

أما المغازي: فقال أبو حاتم الرازي: (كان أحمد يرضاه ويقول: كان بصيراً بالمغازي)، وذكره ابن البرقي فيمن احتملت روايته في القصص ولم يكن متين الرواية، وقال الخليلي في "الإرشاد": (له مكانة في العلم والتاريخ، وتاريخه مما يحتج به الأئمة في كتبهم وضعّفوه في الحديث..).

وأما التفسير: فقال ابن المديني: (كان ضعيفاً ضعيفاً، وكان يحدث عن محمد بن قيس وعن محمد بن كعب بأحاديث صالحة، وكان يحدث عن نافع وعن المقبري بأحاديث منكّرة)، وقال أحمد بن حنبل: (يكتب عن أبي معشر أحاديثه عن محمد بن كعب القرظي في التفسير)، وقال ابن معين: (يكتب حديثه مما روى عن محمد بن قيس، وعن محمد بن كعب القرظي، وعن مشايخه، وأما ما روى عن المقبري، وعن نافع، وهشام، فهو فيه ضعيف، فلا يكتب)، وقال أيضاً: (اكتبوا عن أبي معشر حديث محمد بن كعب في التفسير، وأما أحاديث نافع وغيرها فليس بشيء، التفسير حسن)، قال ابن رجب معلّقاً: (يعني ما يرويه عن محمد بن كعب القرظي في تفسير القرآن، وغالبه أو جميعه من كلامه غير مرفوع).

وأما الرفاق: فنقل ابن أبي مريم عن ابن معين أنه قال: (ضعيفٌ، يكتب من حديثه الرفاق، وكان أمياً يتقّى من حديثه المستند)، والله أعلم.

(٢) قال المزني في "تهذيب الكمال" (٣٠٨/٢١) في ترجمة "عمر بن الحكم بن ثوبان" (روى عنه: ...، وعبد الرحمن بن عبد الله شيخ لأبي معشر المدني، ...) فظاهر عبارة المزني يوحي بأنه شخصٌ آخر غير الذي جزم به الحافظ ابن حجر، وأيضاً استدراك الهيثمي له في جزئه الذي تعقّب به الحسيني في كتابه "الإكمال بمن في مسند أحمد من الرجال"، وكذلك قول أبي

ينظر: "تعجيل المنفعة" (٨٠٤/١)، و"التقريب" (ص ٣٤٤).

• عُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ.

هو: عمر بن الحكم بن ثوبان الحجازي المدني، ثقة^(١)، من الثالثة، مات سنة سبع عشرة ومائة، وله ثمانون سنة، أخرج له البخاري تعليقاً والباقون إلا الترمذي.

• كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ

هو: كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي - بالفتح - المدني، صحابيٌّ مشهورٌ، وهو أحدُ الثلاثة الذين خُلِّفُوا، مات في خلافة علي، أخرج له الجماعة.
ينظر: "الاستيعاب" (١٣٢٣/٣)، و"تاريخ دمشق" (١٧٦/٥٠)، و"الإصابة" (٦١١/٥)، و"التقريب" (ص ٤٦١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، والحمل فيه على "أبي معشر السندي" لأمرين:

١. أنه ضعيفُ الحديث كما مرَّ، ثم إنَّه في آخر عمره اختلط اختلاطاً شديداً، حتى كان لا يدري ما يُحدِّثُ به، وربما خرج منه الرِّيحُ وهو لا يشعر، ومن هنا دخلت عليه المناكير وكثرت في حديثه.

زرعة العراقي في "ذيل الكاشف" عنه: (لا أعرفه)، كلُّ هذا يقوِّي القول بأن هؤلاء الأئمة بعدونه شخصاً آخر غير عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب الأنصاري العالم الثقة، ولو كان هو لما خفي عليهم أمره، لا سيما وأنه قد وردت نسبته في إسناد الطبراني هكذا: (عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي الحكم)، فالله أعلم

(١) هذا هو الظاهر لي من حاله، فقد وثقه الإمام أحمد - كما في "سؤالات أبي داود" (ص ٢١٢) -، وابن سعد في "الطبقات" (٢٨١/٥) - وزاد: (له أحاديث صالحة)، والعجلي في "معرفة الثقات" (١٦٤/٢)، وذكره ابن حبان في "الثقات" (١٤٧/٥) وذكره في "صحيحه" (١٩٠/١٢) وقال: (من جلة أهل المدينة)، واحتج به مسلم في "صحيحه"، واستشهد به البخاري في "الصحيح"، وقال الحافظ في "الفتح" (١٢٦/١٣): (ثقة)، وأما في "التقريب" فقال عنه: (صدوق)، وكذا قال الذهبي في "الميزان" (٢٢٩/٥)، وأما في "المغني في الضعفاء" (٤٦٥/٢) فقال: (ثقة صدوق).

وأما ما نقله العقيلي في "الضعفاء" (١٥٢/٣) وتبعه ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكين" (٢٠٧/٢) عن البخاري أنه قال فيه: (ذاهب الحديث)، فمحض وهم على البخاري، ذلك أن الذي قال فيه البخاري هذا إنما هو "عمر بن الحكم الهذلي" كما في "تاريخه الكبير" (١٤٧/٦) وغيره، وأما صاحب الترجمة فقد ذكره قبل هذا بترجمتين (١٤٦/٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، فلعله وقع في نسخة العقيلي من "تاريخ البخاري" سقط أوقعه في هذا الوهم، ولذا لم يرتضِ الذهبي هذا النقل عن البخاري، فقال في "المغني": (وذكر ابن الجوزي أن البخاري قال فيه: (ذاهب الحديث)، فكان ابن الجوزي قد غلط)، والله أعلم.

وانظر مشكوراً تعليق الشيخ محمد عوامة على ترجمة ابن ثوبان من "الكاشف" (٥٧-٥٨)، فيه تحقيقٌ ماتعٌ.

٢ . أنه قد وَهَمَ وخالف الثقات في هذا الحديث، فجعله من مسند كعب بن مالك، وإنما هو من مسند جابر بن عبد الله كما سبق، وهذا يدل على عدم ضبطه للحديث. فإلخاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح؛ لما فيه من الضعف والمخالفة، والله أعلم.

(١٤٨) قال الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٦٨ رقم ٢٢٣٦٣):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ -يعني: بن المبارك-، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَائِدُ الْمَرِيضِ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ - وَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَدَهُ عَلَى وَرِكِهِ، ثُمَّ قَالَ هَكَذَا مُقْبِلًا وَمُدْبِرًا - وَإِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ» .

تفريجه:

- أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٩٨ رقم ١٠٩) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٥٣٩/٦ رقم ٩٢٠٥) - من طريق عبد الله بن المبارك.
 - وأخرجه الروياني في "مسنده" (٢/٢٩٠ رقم ١٢٣١)، والطبراني في "الكبير" (٨/٢١١ رقم ٧٨٥٤) كلاهما من طريق سعيد بن أبي مرجم.
- كلاهما: (عبد الله بن المبارك، وسعيد بن أبي مرجم) قالوا: أخبرنا يحيى بن أيوب، به، بمثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، فيه: "عليُّ بنُ يزيد الألهاني" متفقٌ على ضعفه، وفيه أيضاً "عبيدُ الله بنُ زحْر" وهو ضعيفٌ أيضاً على الراجح من حاله.

وبهما ضعَّفَ الهيثميُّ الحديثَ، فقال في "مجمع الزوائد" (٢/٢٩٧) -عقب إيراده لهذا الحديث-: (رواه أحمد والطبراني، وفيه عبيد الله بن زحْر عن علي بن يزيد، وكلاهما ضعيفٌ).

ثم إن هذه السلسلة (عبيد الله بن زحْر عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة رضي الله عنه) من السلاسل الواهية والنسخ الباطلة التي لا يحل الاحتجاج بما فيها، لكثرة ما فيها من الغرائب والمنكرات، وقد نص على وهائها غير واحدٍ من أهل العلم، وسيأتي الكلام على هذا الإسناد بعينه بشيء من التوسع والتفصيل عند الحديث رقم (١٨٣).

وقد روي الحديث من وجه آخر:

أخرجه ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (ص ٤٥٩ رقم ٤٠٦) من طريق عفيف بن سالم عن أيوب بن عُتْبَةَ اليماميِّ عن القاسم عن أبي أمامة به، بنحوه.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فيه: "أيوبُ بنُ عتبةِ اليماميُّ"^(١)، ضعيفٌ في رواية العراقيين عنه، وهذا الحديث منها، فإن عفيف بن سالم عراقيٌّ من أهل الموصل، وسيأتي الكلام على هذا الإسناد أيضاً في الموضع المشار إليه آنفاً، والله أعلم.

فإلخلاصة أن الحديث لا يثبت عن أبي أمامة من وجهٍ صحيحٍ، والله أعلم.

(١) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٢٥٣/٢)، و"المجروحين" (٢٧/٣)، و"الكامل" (٣٥١/١)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٤/٣)، و"التهذيب" (٣٥٧/١)، و"التقريب" (ص ١١٨).

(١٤٩) قال ابن المبارك في "مسنده" (رقم ٣)، وفي "الزهد" (ص ٢٤٦ رقم ٧٠٨):

أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانِ الشَّامِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ قَالَ اللَّهُ لَهُ: « طِبْتَ وَطَابَ
مَمْسَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ » .»

تفريجه:

أخرجه من طريق ابن المبارك: البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٢٦ رقم ٣٤٥)، والبعوي في
"شرح السنة" (٥٨/١٣ رقم ٣٤٧٣).

- وأخرجه أحمد في "المسند" (٣٤٤/٢ رقم ٨٥١٧) و(٣٥٤/٢ رقم ٨٦٣٦)، وأبو بكر
الشافعي في "الغيلانيات" (٤٥٧/٢ رقم ١٠٨٨) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ
دمشق" (٣٧١/٣٨)، وابن الأثير في "أسد الغابة" (٣٣٨/٦)، وابن عساكر في "مشيخته"
(١٦٦/١)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣٨٨/١٩) -، والبيهقي في "الشعب" (٤٩٣/٦)
رقم ٩٠٢٧)، وفي "الآداب" (ص ٧٣ رقم ٢١٩)، وابن قدامة في "المتحابين في الله"
(ص ٣٥ رقم ٢٢) جميعهم من طريق عفان.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣٥٤/٢ رقم ٨٦٣٦)، وعبد بن حميد في "مسنده" (٤٢٣/١)
رقم ١٤٥١)، وابن أبي الدنيا في "الإخوان" (ص ١٤٩ رقم ٩٧) ثلاثتهم من طريق الحسن
بن موسى.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣٢٦/٢ رقم ٨٣٠٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب
والترهيب" (٢٥٦/٢ رقم ١٥٣٢) و(٨٤/٣ رقم ٢١٢٠) كلاهما من طريق موسى بن
داود الضبي.
 - وأخرجه ابن حبان في "صحيحه" (٢٢٨/٧ رقم ٢٩٦١) من طريق عبد الواحد بن غياث.
 - وأخرجه البغوي في "شرح السنة" (٥٨/١٣ رقم ٣٤٧٢) من طريق روح بن أسلم.
- خمسهم: (الحسن بن موسى، وعفان، وموسى بن داود، وعبد الواحد بن غياث، وروح بن
أسلم) قالوا: حدثنا حماد بن سلمة.

- وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٣٦٥/٤ رقم ٢٠٠٨) وابن ماجه في "سننه" (٤٦٤/١ رقم ١٤٤٣)، وابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - كما في "إتحاف المهرة" (٣٤٢/١٥) - ثلاثتهم عن محمد بن بشار.
- وأخرجه الترمذي في "جامعه" (الموضع السابق) عن الحسين بن أبي كبشة البصري.
- وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٦٤ رقم ٢٠٨) عن محمد بن يوسف. ثلاثتهم: (محمد بن بشار، والحسين بن أبي كبشة، ومحمد بن يوسف) قالوا: حدثنا يوسف بن يعقوب السدوسي.
- وأخرجه الدولابي في "الكنى والأسماء" (٧٩٩/٢ رقم ١٣٩٠) من طريق الضحاك بن يسار أبي العلاء.
- وأخرجه السلفي في "الطُّوريات" (٦٩٨/٢ رقم ٦٣٢)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٧١/٣٨) كلاهما من طريق حماد بن واقد الصفّار.
- أربعتهم: (حماد بن سلمة، ويوسف بن يعقوب، والضحاك بن يسار، وحماد بن واقد) قالوا: حدثنا أبو سنان القسَملي، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة به مرفوعاً^(١).
- وأخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" - كما في "إتحاف المهرة" (٣٤٢/١٥) - من طريق أبي أسامة [هو: حماد بن أسامة].
- وأخرجه البيهقي في "الشعب" (٤٩٣/٦ رقم ٩٠٢٦) من طريق عبد الوهاب بن عطاء. كلاهما: (أبو أسامة، وعبد الوهاب بن عطاء) عن أبي سنان القسَملي، عن عثمان بن أبي سودة، عن أبي هريرة موقوفاً عليه.

(١) قد روي الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة، لكنه منكر لا يصح، أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤٧/٤) قال: حدثنا جعفر بن أحمد بن خالد التنيسي، حدثني أحمد بن يعقوب الدَّارِي من ولد تميم الدَّارِي، حدثنا سعيد بن هاشم المخزومي، حدثنا مالك وشبل بن العلاء، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة به مرفوعاً. قال ابن عدي عقبه: (منكر من حديث مالك وشبل بن العلاء بهذا الإسناد، وهذا الإسناد حدثناه جعفر بن أحمد بن خالد بغير حديث أحاديث ليست بمحفوظة).

رجال الإسناد:

• حماد بن سلمة.

هو: حمادُ بنُ سلمةَ بنِ دينارِ البصري، أبو سلمة، مولى تميم. أحدُ الأئمةِ الأثباتِ المشاهير، متفقٌ على إمامته وثقته وجلالته، وهو من أثبت الناس في بعض شيوخه الذين لزمهم كتابتُ البُناني وعليّ بن زيد وحميد الطويل وعمار بن أبي عمار وغيرهم، ويضطرب في بعضهم الذين لم يُكثِر ملازمتهم كقتادة وأيوب وقيس بن سعد وحماد بن أبي سليمان وغيرهم. فهو وإن كان ثقةً مقدماً إلا أنه لا يبلغ في الحفظ والإتقان مبالغ الثقات الحفاظ الكبار كمالك وحماد بن زيد وغيرهما، فالاحتياط أن لا يحتج بما رواه عن شيوخه المتكلم في روايته عنهم إذا خالف الثقات، والله أعلم. وقد تقدمت ترجمته مفصلة في الحديث رقم (١٤).

• أبو سنان القسَمَلِيّ.

هو: عيسى بنُ سنانِ الحَنَفِيّ^(١)، أبو سنانِ القَسَمَلِيّ^(٢) الفلسطيني، نزيل البصرة. روى عن: أبي طلحة الخولاني وعثمان بن أبي سودة وغيرهما. وعنه: حماد بن سلمة، ويوسف بن يعقوب السدوسي وغيرهما. ضعفه أحمد وابنُ معين وأبو زرعة والنسائي، وذكره الساجي والعقيلي في "الضعفاء". وقال أبو حاتم: (ليس بقوي في الحديث). وقال أبو حازم: (يُكْتَبُ حديثه ولا يُحتجُّ به). وقال العجلي: (لا بأس به). وقال ابن خراش: (صدوق)، وقال مرة: (في حديثه نُكْرَةٌ). وذكره ابن حبان في "الثقات".

(١) هذا هو الصواب في اسمه، وهم ابنُ حبان حين قال: (أبو سنانِ هذا هو الشيباني، اسمه: سعيد بن سنان)، وسعيد بن سنان الشيباني، غير عيسى بن سنان القسَمَلِيّ، وكلاهما في طبقة واحدة "السادسة"، فليتنبه لذلك.
(٢) بفتح القاف وسكون المهمله وفتح الميم وتخفيف اللام، نسبةً إلى (القَسَامِلَة) وهي قبيلة من الأزد، نزلت البصرة، فُنسِبَت الحَلَّةُ إليهم. ينظر: "الأنساب" (٤/٤٩٩)، و"اللباب" (٣/٣٧).

وقال الحافظ في "التقريب": (لِيُنْ حَدِيثُ)، وهو كما قال، فَإِنَّ عَامَّةَ الْحَفَاطِ عَلَى تَضْعِيفِهِ وتلين أمره، لكنه مع لينه يكتب حديثه ويعتبر به، كما قال الذهبي في "الميزان"، والله أعلم. من السادسة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" وأبو داود في "القدر" والترمذي وابن ماجه. ينظر: "الضعفاء" للعقيلي (١٠٨٤/٣)، و"الجرح والتعديل" (٢٧٧/٦)، و"الثقات" لابن حبان (٢٣٥/٧)، و"تهذيب الكمال" (٦٠٩-٦٠٦/٢٢)، و"الميزان" (٣٧٦/٥)، و"التهذيب" (١٩٠/٨)، و"التقريب" (ص ٤٣٨).

• عَثْمَانُ بْنُ أَبِي سَوْدَةَ.

هو: عثمان بن أبي سودة المقدسي، وكان أبوه مولى لعبد الله بن عمر رضي الله عنه، وأمّه مولاة لعبادة بن الصامت رضي الله عنه.

روى عن: أبي الدرداء، وأبي هريرة وغيرهما رضي الله عنهما.

وعنه: أخوه زياد وأبو سنان عيسى بن سنان القسملبي وغيرهما.

قال مروان بن محمد: (عثمان وزياد ثقتان ثبتان).

وقال يعقوب بن سفيان: (ثقة).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال ابن القطان: (لا تُعْرَفُ حاله).

وقال الذهبي في "الميزان": (في النَّفْسِ شَيْءٌ مِنَ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ).

واختار الحافظ في "التقريب" القول بتوثيقه، وهو كما قال، فقد وثقه ثلاثة من أهل العلم، مع

خُلُوهُ مِنَ الْجَرَحِ، فَإِنِّي لَمْ أَقِفْ عَلَى مَنْ جَرَحَهُ أَوْ لَيْتَهُ مِنَ الْأَئِمَّةِ الْمُتَقَدِّمِينَ.

وأما قول ابن القطان: (لا يُعْرَفُ حاله) فمنقوضٌ بتوثيق من وثقه، فهؤلاء الأئمة إنما وثقوه لَمَّا

عَرَفُوا حاله، ومن عَلِمَ حِجَّةَ عَلِيٍّ مِنْ لَمْ يَعْلَمَ.

وأما قول الذهبي: (في النَّفْسِ شَيْءٌ مِنَ الْاِحْتِجَاجِ بِهِ)، فلم يتبين لي سبب ذلك.

فالخلاصة أنه ثقة حتى تبين خلاف ذلك، والله أعلم.

من الثالثة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" والأربعة سوى النسائي.

ينظر: "المعرفة والتاريخ" (٤٧٢/٢)، و"ثقات ابن حبان" (١٥٤/٥)، و"تهذيب الكمال" (٣٨٩-٣٨٦/١٩)، و"الميزان"

(٤٣٢/٣)، و"التهذيب" (١١١/٧)، و"التقريب" (ص ٣٨٤).

• أَبُو هُرَيْرَةَ.

صحابيٌّ جليلٌ، من حَفَاطِ الصَّحَابَةِ، وَأَكْثَرِهِمْ رَوَايَةً لِلْحَدِيثِ.

وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم ().

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لضعف أبي سنان القسَملي كما مرَّ، والحديث ضعّفه غير واحدٍ، منهم: ابنُ القَطانِ الفاسي في "بيان الوهم والإيهام" (٣/٦٠٠)، والعراقيُّ في "المغني عن حمل الأسفار" (١/٥١٧) وغيرهما.

بينما صحّحه: ابنُ جرير^(١)، وابنُ حَبَّان، وقال الترمذي: (هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ).

ولما ذكر ابن القَطانِ الفاسي تحسين الترمذي له تعقبه بقوله: (هو عندي إلى الضعفِ أقرب، إلا أنّه ربما سَمَحَ فيه لكونه من فضائل الأعمال، فقال فيه: "حسنٌ"، وعثمان بن أبي سودة لا تعرف حاله^(٢)، وأبو سنان القَسَملي لم تثبت عدالته، بل ضعّفه ابنُ حنبل وابنُ معين، فما مثُلُ هذا الحديثِ حَسَن).

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لكن يشهد له حديث أنسٍ رضي الله عنه عند أبي يعلى، وهو الآتي بعدُ، وإسناده جيّدٌ كما قال المنذري وابن حجر.

(١) حكاه عنه ابن حجر في "إتحاف المهرة" (١٥/٣٤٢).

(٢) سبق التعقيب على كلام ابن القَطانِ هذا في ترجمة "عثمان بن أبي سودة".

(١٥٠) قال أبو يعلى في "مسنده" (١٦٦/٧ رقم ٤١٤٠):

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ عَجْلَانَ،
عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ أَتَى أَخَاهُ لَهُ يَزُورُهُ
فِي اللَّهِ إِلَّا نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ طُبِّتَ وَطَابَتْ لَكَ الْجَنَّةُ، وَإِلَّا قَالَ اللَّهُ فِي مَلَكُوتِ
عَرْشِهِ: زَارَ قِيَّ، وَعَلَى قِرَاهُ، فَلَمْ أَرْضَ لَهُ بِقَرَمِي دُونَ الْجَنَّةِ ». .

تفريجه:

أخرجه من طريق أبي يعلى الموصلي: الضياء في "المختارة" (٢٣٦/٧ رقم ٢٦٧٩) -، وابن قدامة
في "المتحابين في الله" (ص ٣٧).

- وأخرجه البزار في "المسند" (١٠١/١٣ رقم ٦٤٦٦)، وابن عدي في "الكامل" (٤١٤/٦)، وأبو نعيم في "الحلية" (١٠٧/٣) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٢٣٦/٧ رقم ٢٦٨٠) - ثلاثتهم من طريق ميمون بن عجلان.
 - وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢٣٩/٢) من طريق حماد بن جعفر.
- كلاهما: (ميمون بن عجلان، وحماد بن جعفر) عن ميمون بن سياه به.

الحكم على الحديث:

هذا إسنادٌ جيّدٌ كما قال المنذري في "الترغيب والترهيب" (٢٤٧/٣)، وابن حجر في "الفتح" (٥٠٠/١٠)، وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (١٧٣/٨): (رواه البزار وأبو يعلى، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح، غير ميمون بن عجلان، وهو ثقة)، والله أعلم.

قال أبو داود في "سننه" (٣/١٨٥ رقم ٣٠٩٧):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ رَوْحِ بْنِ خَلِيدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا
الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمِ الوَاسِطِيِّ، عن ثَابِتِ البُنَانِيِّ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله
ﷺ: « من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، وَعَادَ أَخَاهُ المُسْلِمَ، مُحْتَسِبًا، بُوعِدَ من جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ
سَبْعِينَ خَرِيفًا » قلتُ: يا أبا حَمْزَةَ، وما الخَرِيفُ؟ قال: العَامُ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وسيأتي تخريجه والكلام عليه برقم (١٧٩).

(١٥١) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (٤٤٠/٣) رَقْم (١٥٦٨٠):

حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، حَدَّثَنَا زَبَّانٌ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ صَائِئًا، وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، غُفِرَ لَهُ مِنْ بَأْسٍ إِلَّا أَنْ يُحَدِّثَ مِنْ بَعْدُ» .

تفريجه:

- أخرجه ابن عبد الحكم في "فتوح مصر" (٥٠٢/١)، والبعوي في "شرح السنة" (١٤٧/٦) رقم (١٦٤٨) كلاهما من طريق أبي الأسود النضر بن عبد الجبار حَدَّثَنَا ابن لهيعة به، بمثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وله علتان:

١. فيه: "عبد الله بن لهيعة"، وقد جرى العمل على تضعيف حديثه، كما سبق.
٢. وفيه أيضاً: "زبان بن فائد المصري" متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه لا سيما فيما يرويه عن سهل بن معاذ عن أبيه.

وقد سبق الكلام على هذا الإسناد بعينه، وترجمة رواته في الحديث رقم (٣٢).

(١٥٢) قال أبو يعلى في "مسنده" (١٥٠/٦ رقم ٣٤٢٩):

حَدَّثَنَا أَبُو الْجَهْمِ الْأَزْرَقُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ ثَابِتِ
الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ،
سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا عَادَهُ، فَفَقَدَ رَجُلًا
مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكَاهُ مِثْلَ الْفَرْخِ، لَا يَدْخُلُ فِي
رَأْسِهِ شَيْءٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ دُبُرِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «عُودُوا أَخَاكُمْ»، قَالَ:
فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ، وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ إِذَا هُوَ كَمَا
وُصِفَ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: لَا يَدْخُلُ فِي رَأْسِي شَيْءٌ إِلَّا خَرَجَ
مِنْ دُبُرِي، قَالَ: «وَمِمَّ ذَاكَ؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُصَلِّي الْمَغْرِبَ، فَصَلَّيْتُ
مَعَكَ وَأَنْتَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ: ﴿الْقَارِعَةُ ﴿١﴾ مَا الْقَارِعَةُ ﴿٢﴾ إِلَى آخِرِهَا: ﴿نَارٌ
حَامِيَةٌ﴾، قَالَ: فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ مَا كَانَ لِي مِنْ ذَنْبٍ أَنْتَ مُعَذِّبِي عَلَيْهِ فِي الْآخِرَةِ، فَجَعَلْ لِي
عُقُوبَتَهُ فِي الدُّنْيَا، فَنَزَلَ بِي مَا تَرَى، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِسْ مَا قُلْتَ، أَلَا سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ
يُؤْتِيكَ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَيَقِيكَ عَذَابَ النَّارِ»، قَالَ: فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ
فَدَعَا بِذَلِكَ، وَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: فَقَامَ كَأَنَّمَا نَشَطَ مِنْ عِقَالٍ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا قَالَ عُمَرُ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَضَضْنَا أَنْفًا عَلَى عِيَادَةِ الْمَرِيضِ، فَمَا لَنَا فِي ذَلِكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
الْمَرْءَ الْمُسْلِمَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ يَعُودُ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ إِلَى حِقْوِيهِ، فَإِذَا جَلَسَ
عِنْدَ الْمَرِيضِ غَمَرْتُهُ الرَّحْمَةَ، وَعَمَرْتِ الْمَرِيضَ الرَّحْمَةَ، وَكَانَ الْمَرِيضُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ، وَكَانَ
الْعَائِدُ فِي ظِلِّ قُدْسِهِ، وَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا كَمَا احْتَبَسُوا عِنْدَ الْمَرِيضِ الْعَوَادُ، قَالَ: تَقُولُ:

أَيُّ رَبِّ، فُوقًا، إِنْ كَانُوا اخْتَبَسُوا فُوقًا فَيَقُولُ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ: اكْتُبُوا لِعَبْدِي الْعَائِدِ عِبَادَةَ أَلْفِ سَنَةٍ، قِيَامَ لَيْلِهِ وَصِيَامَ نَهَارِهِ، وَأَخْبِرُوهُ أَنِّي لَمْ أَكْتُبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةً وَاحِدَةً، قَالَ: وَيَقُولُ لِمَلَائِكَتِهِ: انظُرُوا كَمِ اخْتَبَسُوا؟ قَالَ: يَقُولُونَ: سَاعَةً، قَالَ: إِنْ كَانُوا اخْتَبَسُوا سَاعَةً، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا لَهُ دَهْرًا، وَالدهْرُ عَشْرَةُ آلَافِ سَنَةٍ، إِنْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَإِنْ عَاشَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ وَاحِدَةً، وَإِنْ كَانَ صَبَاحًا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُمِيسِيَ، وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مَسَاءً صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ حَتَّى يُصْبِحَ، وَكَانَ فِي خِرَافِ الْجَنَّةِ «.

تخریجه:

أخرجه من طريق أبي يعلى مقتصرًا على طرفه الأول: أبو الشيخ في "أخلاق النبي" (٤٤٦/١) رقم (١٦٥)، والبعوي في "الأنوار في شمائل النبي المختار" (٣١٢/١) رقم (٤٠٩) (١).

• وأخرجه ابن شاهين - كما في "اللآلئ المصنوعة" (٣٣٦/٢) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٨١/٢) - قال: حدثنا محمد بن أبي سعيد الموصلي، حدثنا محمد بن أبي عبد الرحمن الهروي، حدثنا خالد بن الهياج، عن أبيه، عن عبَّاد بن كثير، أخبرني ابن أبي أيوب، حدثني أبي، عن جدِّي قال: كان رسولُ الله... وحدثني به أبي عن أنس بن مالك.

الحكم على الحديث:

قال ابن الجوزي في "الموضوعات" - بعدما ساق الحديث بطوله -: (هَذَا خَيْرٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْمَتَّهَمُ بِهِ عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ)، وقال الحافظ في "المطالب العلية" (١٢٥/١١): (أَوَّلُ الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ فِي "الصحيح" وليس بسياقه (٢)، ومن سؤال عمر ﷺ إلى آخره تفرد به عبَّاد بن كثير، وهو واهٍ، وآثارُ الوَضْعِ لائِحَةٌ عليه).

(١) سقط من إسناده البعوي ذكر "عبَّاد بن كثير"، فليستدرك.

(٢) يشير الحافظ إلى ما أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢٠٦٨/٤) رقم (٢٦٨٨)، والترمذي في "جامعه" (٥٢١/٥) رقم (٣٤٨٧)، والنسائي في "الكبرى" (٢٦٠/٦) رقم (١٠٨٩٢)، وأحمد في "المسند" (١٠٧/٣) رقم (١٢٠٦٨) جميعهم من طريق حميد عن ثابت عن أنس ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَدْ خَفَتَ فَصَارَ مِثْلَ الْفَرَخِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِيَّاهُ؟ »، قَالَ: نَعَمْ، كُنْتُ أَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ

قلت: "عباد بن كثير" هذا هو الثقفى البصرى، نزيل مكة، وهو متروك الحديث بالاتفاق^(١)، وكان رجلاً صالحاً، وإنما أتى من غفلته وبلاهته، قال أبو طالب عن أحمد: (روى أحاديث كذب لم يسمعها، وكان صالحاً، قلت: فكيف روى ما لم يسمع؟ قال: البله والغفلة)، وقال ابن معين: (ليس بشيء في الحديث وكان رجلاً صالحاً)، وكان شعبة يقول: (هذا عباد بن كثير فاحذروه)، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث، وفي حديثه عن الثقات إنكار)، وقال أبو زرعة: (لا يكتب حديثه كان شيخاً صالحاً، وكان لا يضبط الحديث)، وقال البخاري: (تركوه)، وقال في "الأوسط": (سكتوا عنه)، وقال النسائي: (متروك الحديث)، وقال الجوزجاني: (لا ينبغي لحكيم أن يذكره في العلم)، وقال العجلي: (ضعيف متروك الحديث وكان رجلاً صالحاً، والله أعلم).

فَعَجَّلَهُ لِي فِي الدُّنْيَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ لَا تُطِيقُهُ -أو: لَا تَسْتَطِيعُهُ-، أَفَلَا قُلْتُمْ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»، قال: فَدَعَا اللَّهُ لَهُ فَشَفَاهُ.

(١) ينظر: "التاريخ الكبير" (٤٢/٦)، و"الضعفاء الكبير" (١٤٠/٣)، و"الجرح والتعديل" (٨٤/٦)، و"المجروحين" (١٦٦/٢)، و"الكامل" (٣٣٣/٤)، و"تهذيب الكمال" (١٤٥/١٤)، و"الكاشف" (٥٣١/١)، و"الميزان" (٣٥/٤)، و"التهذيب" (٨٧/٥)، و"التقريب" (ص ٢٩٠).

الدراسة الموضوعية:

عبادة المريض فضلها عظيم وثوابها جزيل، ولأهميتها وعظيم منفعتها رتب الشارع الحكيم عليها الأجور العظيمة، وقد اشتملت الأحاديث السابقة على جملة من فضائل العيادة، وما أعده الله من جزيل الثواب لمن عاد مريضاً، ومما ثبت منها ما يلي:

١. أن من عاد مريضاً لم يزل في خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حتى يرجع، كما في حديث ثوبان وعلي رضي الله عنهما.

وفي هذا تشبيه للعائد وما يحوزُهُ مِنَ الثَّوَابِ والأجر الوفير من جراء العيادة بمن هو في الجنَّةِ يَخْتَرِفُ ثَمَارَهَا، وفي هذا إشارة إلى كثرة الثواب وتعدُّدِهِ.

وفيه أيضاً إشارة إلى أن العيادة سببٌ موصلٌ إلى الجنَّةِ، فالعبادة عبادةٌ، والعائد يمشي في طريقٍ تُؤدِّيهِ إلى الجنَّةِ، قال ابن العربي المالكي: (مشاه إلى المريض لما كان له من الثواب على كل خطوة درجة وكانت الخُطَى سبباً لنيل الدَّرَجَاتِ في المقيم عبَّرَ بها عنها؛ لأنَّه سببها مجازاً له إذا مشى على الخُرْفَةِ وهي بساتين الجنة أن يخترف بها أي يقتطع ويتنعم بالأكل)^(١).

٢. أن العيادة من الأسباب الموجبة لدخول الجنة، كما في قصة أبي بكر، وكما في حديث أبي هريرة وأنس أيضاً.

٣. أن عائد المريض يخرج معه سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ، إِنْ كَانَ مُصْبِحاً حَتَّى يُمَسِّي، وَإِنْ كَانَ مُمَسِّياً حَتَّى يُصْبِحَ، كما في حديث عليّ.

وهذا فضلٌ عظيمٌ أن يستغفر لك الملائكة الكرام، المبرؤون من كل ذنب وخطيئة.

قال المناوي: (وذكر "السبعين ألف" يحتمل أن المراد به التكثير جداً كما في نظائره)^(٢).

٤. أن عائد المريض يخوض في الرحمة حال ذهابه إليه، فإذا قعد عند المريض غمرته الرحمة وخص فيها واستقر، كما في حديث جابر وأنس.

قال المناوي: (أراد بذلك أنه من شروعه في الرواح للعبادة يكون في عبادة فيُدِرُّ الله عليه فضله وإحسانه ما دام في الطريق، فإذا وصل إليه وجلس عنده صبَّ الله عليه الرحمة صبّاً، أي يعطيه عطاءً كثيراً فوق ما أفاضه عليه في سلوكه إليه بأضعاف)^(٣).

(١) نقله عنه المناوي في "فيض القدير" (٢٩٦/٤).

(٢) "فيض القدير" (٤٨١/٥).

(٣) "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٤٠٩/١).

وقال الطيبي: (شبه الرحمة بالماء إما في الطهارة أو في الشبوع والشمول)^(١)، وفي هذا التشبيه إبراز للمعقول في صورة المشاهد المحسوس.

٥. أن المسلم إذا عاد أخاه قال الله له: «طِيبَ وَطَابَ مَمَشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ»، كما في حديث أبي هريرة وأنس.

فقوله: (طِيبَ) هو دُعَاءٌ لَهُ بِطِيبِ الْعَيْشِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وقوله: (وَطَابَ مَمَشَاكَ) أي صَارَ مَشِيئَكَ لِلْعِيَادَةِ سَبَبَ طِيبِ عَيْشِكَ فِيهَا، قال الطيبي: طيب الممشى كناية عن سيره وسُلوِكِهِ طَرِيقَ الْآخِرَةِ، وقوله: (وَتَبَوَّأْتَ) أي تَهَيَّأْتَ، (مِنَ الْجَنَّةِ) أي مِنْ مَنَازِلِهَا الْعَالِيَةِ (مَنْزِلًا) أي مَنْزِلَةً عَظِيمَةً وَمَرْتَبَةً جَسِيمَةً بِمَا فَعَلْتَ مِنَ الْعِيَادَةِ، وأخرج الدعاء بصيغة الإخبار إظهاراً للحرص على وقوعه، كأنه حاصل وهو يُخْبِرُ عَنْهُ^(٢).

٦. أن الله عزَّ وجلَّ يقول يوم القيامة: يا ابن آدمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تُعِدَّنِي، فيقول العبدُ: يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قال: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ فَلَمْ تُعِدَّهُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عِدْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدَهُ.

قال النووي: (قال العلماء: إنما أضافَ المرضَ إليه سبحانه وتعالى والمرادُ العبدُ تشريفاً للعبدِ وتقريباً له، قالوا: ومعنى "وَجَدْتَنِي عِنْدَهُ" أي: وجدتَ ثوابي وكرامتي، ويدل عليه قوله تعالى في تمام الحديث: "لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدِي، لَوْ أَسْقَيْتَهُ لَوَجَدْتَنِي عِنْدِي" أي ثوابه، والله أعلم)^(٣).

وقال ملا علي القاري: (قال الطيبي: وفي العبارة إشارة إلى أن العيادة أكثر ثواباً من الإطعام والإسقاء الآتين، حيث خصَّ الأوَّلَ بقوله: "وجدتني عنده" فإن فيه إيماءً إلى أن الله تعالى أقرب إلى المنكسر المسكين، وقد قيل لم يرد في الثواب أعظم من هذا)^(٤).

هذه جملة من فضائل العيادة التي ثبتت في السنة النبوية، وهي كما ترى دالة على أن العيادة سببٌ ظاهرٌ لمرضاة الله ورحمته بعبده، ونيل أعلى الدرجات في الجنات، والله أعلم.

(١) "الكاشف عن حقائق السنن" (٣/٣١٧).

(٢) ينظر: "تحفة الأحوذى" (٦/١٢٤)، و"الكاشف عن حقائق السنن" (٣/٣١٥-٣١٦)، و"مرقاة المفاتيح" (٤/٤٤)، و(٩/٢٢١).

(٣) "شرح صحيح مسلم" (١٦/١٢٦).

(٤) "مرقاة المفاتيح" (٨/٤)، وينظر: "شرح الطيبي على المشكاة" (٣/٢٩١).

المبحث الثالث ابتداء وقت العيادة

(١٥٣) قال ابن ماجه في "سننه" (١/٤٦٢ رقم ١٤٣٧):

حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عن حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ».

تفريجه:

• أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٦٠ رقم ٥٤) - ومن طريقه: البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤٢/٦ رقم ٩٢١٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٠/٦٨) -، وابن حبان في "المجروحين" (٣/٣٤)، والطبراني في "الأوسط" (٧٢/٢٤ رقم ٣٦٤٢)، وفي "الصغير" (٢٩٣/١ رقم ٤٨٤)، وابن عدي في "الكامل" (٣١٧/٦)، وأبو الشيخ في "أخلاق النبي" (٣/٤٨٧ رقم ٧٥٢) - ومن طريقه: البغوي في "الأنوار في شمائل النبي المختار" (ص ٤٦٧ رقم ٦٦٢) -، وأبو أحمد الحاكم في "الأسماء والكنى" (مخطوط ص ١٧٧)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٧/٥٨) جميعهم من طرق عن هشام بن عمار به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، بل قال أبو حاتم: (هذا حديث باطل موضوع) ^(١)، والحمل فيه على "مسلمة بن علي الحشني"، وذلك من جهتين: الأولى: أنه مجمع على ضعفه ونكارة حديثه ^(٢).

(١) "العلل" (ص ١٦٢٧ مسألة رقم ٢٤٦٠).

(٢) قال عنه البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم: (منكر الحديث)، زاد أبو حاتم: (ضعيف الحديث، لا يشتغل به، هو في حد الترك)، وقال النسائي والدارقطني والبرقاني: (متروك الحديث)، وقال ابن معين ودحيم: (ليس بشيء)، وقال أبو داود: (كان غير ثقة ولا مأمون). وقال الجوزقاني: (ضعيف، وحديثه متروك)، وقال يعقوب بن سفيان: (ضعيف الحديث، لا ينبغي لأهل العلم أن يشتغلوا أنفسهم بحديثه)، وقال أبو أحمد الحاكم: (ذاهب الحديث).

ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٦٨/٨)، و"ضعفاء العقيلي" (٢١١/٤)، و"الكامل" (٣١٣/٦)، و"المجروحين" (٣٣/٣)، و"تهذيب الكمال" (٥٦٧/٢٧)، و"الميزان" (٤٢٣/٦)، و"التهذيب" (١٣٣/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٣١).

والثانية: أنه قد تفرّد بهذا الخبر عن ابن جُرَيْج، قال الطبراني في "الأوسط": (لم يرو هذا الحديث عن ابن جريج إلا مسلمة بن علي، تفرّد به هشام بن عمار)، وابن جريج إمامٌ مكثراً وله أصحابٌ، ولا شك أن تفرّد مسلمة به دليلٌ على نكارتِهِ وغرَابَتِهِ.

ولذا قال الحاكم في "المدخل إلى الصحيح" (٢١٤/١): (روى عن ابن جريج المناكير بل الموضوعات)، وقال ابن حبان في "المجروحين": (كان ممن يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من أحاديثهم توهماً، فلما فحش ذلك منه بطل الاحتجاج به).

وقال ابن عدي في "الكامل" - بعدما ساق بعض أحاديثه، ومنها هذا الحديث -: (كلُّ أحاديثِهِ - ما ذكرته وما لم أذكره - كلها أو عامتها غيرُ محفوظةٍ).

وضَعَفُ هذا الحديث ونكارتُهُ هو ما عليه عامة الحفاظ، فقد ضَعَفَهُ: البيهقيُّ في "الشعب"، والنوويُّ في "الخلاصة" (٩٠٧/٢)، وابنُ حَجَرٍ في "الفتح" (١١٣/١٠)، والسَّخَاوِيُّ في "المقاصد الحسنة" (ص ٤٦٩)، والبوصيريُّ في "مصباح الزجاجة" (٢٠/٢) وغيرُهم.

بل عدّه ابنُ عدي في "الكامل"، وأبو أحمد الحاكم في "الأسماء والكنى"، والذهبيُّ في "الميزان"، وابنُ حجر في "التهذيب" من منكرات حديث مسلمة.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، ولذا قال أبو أحمد الحاكم - عقب إيرادِه لهذا الحديث -: (هذا حديثٌ منكرٌ، لا أعلم له أصلاً في حديث ابن جريج، ولا في حديث حميد، ولا في حديث أنس)، والله أعلم.

(١٥٤) قال الطبراني في "المعجم الأوسط" (١٨/٤ رقم ٣٥٠٣):

حَدَّثَنَا حَبَّابُ بْنُ صَالِحٍ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ النَّشَائِيُّ، قَالَ: نَا نَصْرُ بْنُ حَمَّادِ أَبُو الْحَارِثِ الْوَرَّاقِ، عَنْ رَوْحِ بْنِ جَنَاحٍ^(١)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُعَادُ الْمَرِيضُ إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثِ» ، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ الزُّهْرِيِّ إِلَّا رَوْحُ بْنُ جَنَاحٍ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الْحَارِثِ الْوَرَّاقُ.

تفريجه:

- أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٣٨/٣) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٨١/٢) - من طريق نصير بن حماد الوراق عن روح بن غطيف^(٢) عن الزهري به

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، لأمر:

١. فيه: نصير بن حماد بن عجلان البجلي، أبو الحارث الوراق البصري الحافظ^(١)، متفق على ضعفه، بل قد كذبه ابن معين في رواية عبد الله بن أحمد عنه، وقال أبو حاتم والأزدي

(١) هكذا هو في إسناد الطبراني "روح بن جناح"، ووقع في إسناد ابن عدي "روح بن غطيف" مكان "روح بن جناح"، فمن المحتمل أن يكون ذكر "روح بن جناح" في إسناد الطبراني وهم من بعض رواته، وأن صوابه: "روح بن غطيف"، ويحتمل أيضاً أن يكونا يرويانه عن الزهري معاً، وإن كنت أميل إلى رجحان الاحتمال الأول؛ لأن "روح بن غطيف" أشد ضعفاً من "روح بن جناح"، فابن غطيف متروك الحديث بالاتفاق، ويحتمل منه مثل هذا الخبر، ثم إنه يتفرد عن الزهري بما لا يتابع عليه، ومنها حديثه المشهور: «تُعَادُ الصَّلَاةُ فِي مَقْدَارِ الدَّرْهِمِ مِنَ الدَّمِ»، زد على هذا أن ابن عدي في "الكامل" ومن بعده الذهبي في "الميزان" وابن حجر في "اللسان" ذكروا هذا الحديث - أعني حديث الباب - تحت ترجمة "روح بن غطيف" مستنكرين له، وهذا كله يقوي عندي القول بأن هذا الحديث من أحاديث "روح بن غطيف" لا من أحاديث "روح بن جناح"، والله أعلم.

(٢) هو: روح بن غطيف بن أبي سفيان الثقفي الجزي، متروك الحديث بالاتفاق، قال البخاري والساجي: (منكر الحديث)، وقال أبو حاتم: (ليس بالقوي منكر الحديث جداً)، وقال النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، وقال ابن حبان: (كان يروي الموضوعات عن الثقات لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه)، وقال ابن عدي: (وروح بن غطيف رأيتُه قليل الرواية.... ومقدار ما يرويه من الحديث ليس بمحفوظ). ينظر: "التاريخ الكبير" (٣٠٨/٣)، و"الضعفاء الكبير" للعقيلي (٥٦/٢)، و"الجرح والتعديل" (٤٩٥/٣)، و"المجروحين" (٢٩٨/١)، و"الكامل في الضعفاء" (١٣٨/٣)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٨٨/١)، و"الميزان" (٨٩/٣)، و"المغني في الضعفاء" (٢٣٤/١).

والعقيلي: (متروك الحديث)، وقال البخاري: (يتكلمون فيه)، وقال مسلم: (ذاهب الحديث)، وقال النسائي: (ليس بثقة)، وقال يعقوب بن شيبة: (ليس بشيء)، وقال أبو زرعة وصالح بن محمد: (لا يكتب حديثه)، وقال الساجي: (يُعدُّ من الضعفاء)، وقال ابن حبان: (كان يُخطئ كثيراً، ويهمُّ في الإسناد، فلما كثر منه بطل الاحتجاجُ به)، وقال الدارقطني: (ليس بالقوي في الحديث)، وروى له ابن عدي أحاديث ثم قال: (وهذه الأحاديث كلها غير محفوظة ومع ضعفه يكتب حديثه).

٢. وفيه أيضاً: روحُ بنُ جَنَاحِ الأمويِّ مولاهم، أبو سعدٍ - ويقال: أبو سعيدٍ - الدمشقيُّ^(٢)، وثقه دحيمٌ، وضعَّفه الجمهور، قال ابن أبي حاتم عن أبيه - وفي نسخة: عن أبي زرعة -: (مروان - يعني: أخاه - أحبُّ إليَّ منه، يُكتَبُ حديثُهما ولا يُحتجُّ بهما، وروح ليس بقوي)، وقال النسائي: (ليس بالقوي)، وقال أبو علي الحافظ: (في أمره نظرٌ)، وذكر له أبو أحمد ابنُ عديٍّ أحاديثاً، ثم قال: (ولروح بن جَنَاحِ غير ما ذكرتُ من الحديث قليل، وربما أخطأ في الأسانيد، ويأتي بمتون لا يأتي بها غيره، وهو ممن يكتب حديثه)، وقال ابنُ حَبَّانٍ: (منكرُ الحديثِ جدًّا، يروي عن الثقات ما إذا سمعه الإنسان شهد له بالوضع)، وقال الحاكم أبو أحمد: (لا يتابع في حديثه، حديثه ليس بالقائم، وذكر حديثه في البيت المعمور، ثم قال: هذا حديثٌ منكرٌ، لا نعلم له أصلاً من حديث أبي هريرة، ولا من حديث سعيد بن المسيَّب، ولا من حديث الزهري)، وقال أبو عبد الله الحاكم وأبو سعيد النقاش: (يروى عن مجاهد أحاديث موضوعة)، وقال أبو نعيم: (يروى عن مجاهد مناكير، لا شيء)، وضعَّفه الهيثميُّ في "الجمع"، وابن حجر في "التقريب".

٣. أنَّ روحَ بنَ جَنَاحٍ قد تفرَّدَ به عن الزهري - كما ذكر الطبراني -، ومثله لا يحتمل تفرده، سيما وأنَّ الزهريَّ إمامٌ مكثُرٌ وله أصحاب متقنون لحديثه، ولا شك أن تفرده هذا الضعيف عنه بهذا الخبر دليل نكارتِه وغرَابَتِه، ولأجل هذا أورده الطبراني في معجمه "الأوسط".

(١) ينظر: "الضعفاء الكبير" (٣٠٠/٤)، و"الجرح والتعديل" (٤٧٠/٨)، و"المجروحين" (٥٤/٣)، و"الكامل" (٣٨/٧)، و"تاريخ بغداد" (٢٨١/١٣)، و"تهذيب الكمال" (٣٤٢/٢٩)، و"الكاشف" (٣١٨/٢)، و"الميزان" (٢٠/٧)، و"التهذيب" (٣٨٠/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٦٠).

(٢) ينظر: "الضعفاء الكبير" (٥٩/٢)، و"الجرح والتعديل" (٤٩٤/٣)، و"المجروحين" (٣٠٠/١)، و"الكامل في الضعفاء" (١٤٤/٣)، و"المدخل إلى معرفة الصحيح" (١٤٩/١)، و"تهذيب الكمال" (٢٣٢/٩)، و"الميزان" (٨٥/٣)، و"التهذيب" (٢٥٢/٣)، و"التقريب" (ص ٢١١).

فإلخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ من حديث الزهري ولا يصح عنه، ولذا قال ابن عدي -بعءما ذكر الحديث-: (وهذا أيضاً بهذا المتن منكرٌ، وليس بمحفوظٍ عن الزهريِّ)، وأورده ابن الجوزي في "الموضوعات" وقال: (هذا حديثٌ لا يصحُّ)، وضعفه أيضاً الهيثمي في "مجمع الزوائد"، واستنكره أيضاً الذهبي في "الميزان"، والحافظ في "اللسان" وغيرهم، والله أعلم.

قال أبو يعلى في "مسنده" (١٥٠/٦ رقم ٣٤٢٩):

حَدَّثَنَا أَبُو الْجَهْمِ الْأَزْرَقُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ
ثَابِتِ بْنِ نَابِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، سَأَلَ عَنْهُ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا دَعَا لَهُ، وَإِنْ كَانَ شَاهِدًا زَارَهُ، وَإِنْ كَانَ مَرِيضًا
عَادَهُ، فَقَدَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَرَكْنَاهُ
مِثْلَ الْفَرَحِ، لَا يَدْخُلُ فِي رَأْسِهِ شَيْءٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ دُبْرِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَعْضِ
أَصْحَابِهِ: «عُودُوا أَخَاكُمْ»، قَالَ: فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَعُودُهُ... الحديث.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، بل قال ابن الجوزي في "الموضوعات" - بعدما ساق الحديث بطوله -: (هَذَا خَبْرٌ مَوْضُوعٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْمَتَّهَمُ بِهِ عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ).
وقد تقدّم تخريج الحديث والكلام عليه برقم (١٥٢).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على أن عيادة المريض إنما تُشرع بعد مُضيِّ ثلاثة أيامٍ من ابتداءِ المرضِ^(١)، ولا تُشرع قبل ذلك، وبهذا قال بعض أهل العلم -منهم: ابن تيممٍ من الحنابلة^(٢)، والغزاليُّ من الشافعية^(٣)-، وعَمِلَ به بعضُ التابعين^(٤).

لكن تبين من الدراسة الحديثة أن الأحاديث الواردة في هذا الباب شديدة الضعف لا تقوم بها حُجَّةٌ، ولا يُبنى عليها حُكْمٌ، بل ظاهر قوله ﷺ - كما في الحديث الصحيح -: «وإذا مَرَضَ فَعُدَّهُ» الحثُّ على المبادأة بالعيادة من حين ابتداء المرض.

ولذا ذهب جماهير أهل العلم إلى أن العيادة لا تتقيد بزمان يمضي من ابتداء المرض، بل هي مستحبة من أول يومٍ منه^(٥)، وهذا هو الصحيح.

وأيضاً فإنَّ العيادة -على الصحيح- لا تتقيد بيومٍ دون يومٍ^(١)، ولا بوقتٍ دون وقتٍ، قال ابن القيم -رحمه الله-: (لم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام أن يَخُصَّ يوماً من الأيام بعيادة

(١) ينظر في توجيه الحديث وتخصيص الثلاثة الأيام: "مرقاة المفاتيح" (٥١/٤)، و"حاشية السندي على ابن ماجه" (١٩١/٢).

(٢) "مختصر ابن تيمم" (٤٦/٣).

و"ابن تيمم" هو: أبو عبد الله محمد بن تميم الحراني، فقيه حنبلي، تفقه على الشيخ محمد الدين ابن تيمية، وأدركه أجله وهو شاب، ألف كتابه "المختصر" في الفقه، وصل فيه إلى أثناء الزكاة، وهو يدل على علم صاحبه، وفقه نفسه، وجودة فهمه. ينظر: "ذيل طبقات الحنابلة" (١٣١/٤).

(٣) "إحياء علوم الدين" (٢١٠/٢). وينظر أيضاً: "النجم الوهاج" (٩/٣)، و"فتح الباري" (١١٣/١٠)، و"أسنى المطالب شرح روض الطالب" (٢٩٥/١).

و"الغزالي" هو: أبو حامد محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الطوسي الشافعي، الملقب بـ"حُجَّة الإسلام"، عالم مشهور، ولد سنة ٤٥٠هـ، وتوفي سنة ٥٠٥هـ، وتلمذ على يد إمام الحرمين الجويني، من أشهر مصنفاته: "إحياء علوم الدين ط"، و"تهافت الفلاسفة ط" وغيرهما كثير. ينظر: "طبقات الشافعية الكبرى" (١٩١/٦)، و"وفيات الأعيان" (٢١٦/٤).

(٤) أخرج ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٨٧) -ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٥٤١/٦)- عن النعمان بن أبي عياش الزرقعي قال: (عيادة المريض بعد ثلاث)، وأخرج البيهقي أيضاً في "الشعب" (٥٤٢/٦) عن الأعمش قال: (كنا نعد في المجلس فإذا فقدنا الرجل ثلاثة أيام سألنا عنه فإن كان مريضاً عُداً، قال السخاوي في "المقاصد" (ص ٤٦٩): (وهذا يشعر باتفاقهم على هذا ... وليس في صريح الأحاديث ما يخالفه)، هكذا قال رحمه الله ولا يخفى ما فيه.

(٥) ينظر: "الفروع" (١٣٨/٢)، و"الإنصاف" (٧/٦)، و"شرح منتهى الإرادات" (٦٨/٢)، و"كشف القناع" (٧٨/٢)، و"المنهج القويم" (ص ٣٣٧)، و"نهاية المحتاج" (٤٣٥/٢)، و"فتح الباري" (١١٣/١٠)، و"غذاء الألباب" (٨/٢).

المريض، ولا وقتاً من الأوقات، بل شرع لأتمته عيادة المرضى ليلاً ونهاراً^(٢)، وفي سائر الأوقات^(٣)، وقال النووي: (ولا تكره العيادة في وقتٍ إلا أن يشقَّ على المريض)^(٤).
 لكن ينبغي على العائد اختيار الوقت الملائم للعيادة، بحيث لا يشق على المريض، فلا يعود في وقت أكله، أو تناول دوائه، أو نومه وراحته، أو قضاء حاجته، أو اجتماع أهله عنده، ونحو ذلك، والمرجع في هذا إلى أعراف الناس، وما اعتادوه من ذلك^(٥).
 وإذا كان المريض في مَصَحَّةٍ أو مستشفى فينبغي التقيُّد بالأوقات المخصَّصة للزيارة؛ مراعاةً للمصلحة العامة^(٦)، والله أعلم.

(١) وفي هذا ردُّ على ما ذهب إليه بعض المتأخرين من استحباب العيادة يوم الجمعة، ولا دليل عليه، [ينظر: "الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٤٤)].

وابتدع آخرون فكرهوا العيادة يوم السبت، وزاد قومٌ في الابتداع على ذلك فألحقوا بالسبت الاثنين والأربعاء، لا سيما الأربعاء الأخيرة من الشهر؛ لأنها اليومُ النَّحْسُ المُسْتَمِرُّ بزعمهم، ومن عاد مريضاً في هذه الأيام المذكورة تطيَّروا به وشقَّ ذلك عليهم، ومن خرافاتهم قولهم: (من عاد مريضاً يوم الأربعاء زاره يوم الخميس) يعنون زيارته في المقبرة، وكلُّ ذلك مما لا أصل له في الشرع، بل هو زيغٌ وضلالٌ مأخوذٌ عن اليهود ونحوهم من الضَّلال. [ينظر: "الآداب الشرعية" (٣/٢٢٥)، و"المدخل" (١/٢٣٧)، و"تنبيه الغافلين" (ص ٤٧٨)، و"الفتاوى الفقهية الكبرى" (٢/٣١)، و"الإفادة" (ص ٣٨-٣٩)، و"حاشية ابن عابدين" (٦/٣٨٨)، و"إصلاح المساجد من البدع والعوائد" (ص ١١٦)]، وما أجهل ما قاله أبو الوفاء ابن عقيل في كتابه "الفنون": (لو تمسَّك النَّاسُ بالشرعيَّات تمسَّكهم بالخرافات لاستقامت أمورهم).

(٢) ويشهد لهذا حديث عليٍّ عليه السلام السابق برقم (١٤٢)، وفيه: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضاً إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ، إِنْ كَانَ مُصْبِحاً حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ كَانَ مُمَسِّياً حَتَّى يُصْبِحَ...»، ولفظ ابن حبان: «فِي أَيِّ سَاعَاتِ النَّهَارِ كَانَ حَتَّى يُمْسِيَ، وَأَيِّ سَاعَاتِ اللَّيْلِ كَانَ حَتَّى يُصْبِحَ».

وفي هذا ردُّ صريحٌ على من كره العيادة بالليل وتطيَّير بها [ينظر: "تنبيه الغافلين" (ص ٤٧٨)]، ولهذا ترجم البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٧٥) بـ(بابُ العِيَادَةِ جَوْفَ اللَّيْلِ)، وساق بسنده عن خالد بن الربيع قال: "لَمَّا ثَقُلَ حُدَيْفَةُ سَمِعَ بِذَلِكَ رَهْطُهُ وَالْأَنْصَارُ فَأَتَوْهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ الصُّبْحِ، فَقَالَ: أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ صَبَاحِ إِلَى النَّارِ... الْحَدِيثُ" قال ابن إدريس: "أَتَيْنَاهُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ".

وفي هذا أيضاً ردُّ على من فرَّق بين زمن الشتاء والصيف، فاستحبَّها في الشتاء ليلاً وفي الصيف نهاراً، أو فرَّق بين رمضان وغيره من الشهور، أو بين وسط النهار وغيره من الأوقات، فكلُّ ذلك لا دليل عليه.

ينظر: "التمام" (١/٢٥٨)، و"التمهيد" (٢٤/٢٧٦)، و"فتح الباري" (١٠/١١٣)، و"النجم الوهاج" (٣/٩)، و"الآداب الشرعية" (٢/١٨٩)، و"الإنصاف" (٦/٩)، و"الإفادة" (ص ٤٤) مهم، و"الفواكه الدواني" (٢/٢٩٣).

(٣) "زاد المعاد" (١/٤٩٧).

(٤) "روضة الطالبين" (٢/٩٦).

(٥) ينظر: "المجموع" (٤/٤٧٨)، و"الفواكه الدواني" (٢/٢٩٣).

(٦) ينظر: "مع المرضى" (ص ٣٩).

المبحث الرابع تكرار العيادة

(١٥٥) قال البخاري في "صحيحه" (١/١٧٧ رقم ٤٥١):

حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخُنْدَقِ^(١) فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ؛ لِيُعَوِّدَهُ مِنْ قَرِيبٍ، فَلَمْ يَرُعْهُمْ -وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ- إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحُهُ دَمًا فَمَاتَ فِيهَا.

تفريجه:

أخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٤/١١٥١ رقم ٣٨٩٦)، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٣٨٩ رقم ١٧٦٩)، وأبو داود في "سننه" (٣/١٨٦ رقم ٣١٠١)، والنسائي في "المتجيب" (٢/٤٥ رقم ٧١٠) وفي "الكبرى" (١/٢٦١ رقم ٧٨٩)، وأحمد في "المسند" (٦/٥٦ رقم ٢٤٣٣٩) جميعهم من طُرُقٍ عن عبد الله بن نُمَيْرٍ، به.

غريب الحديث:

قولها رضي الله عنها: «رَمَاهُ فِي الْأَكْحَلِ» هو -بفتح الهمزة والمهملة بينهما كاف ساكنة-، وهو عَرَقٌ فِي وَسَطِ الدَّرَاعِ يَكْثُرُ فَصْدُهُ، قال الخليل: هو عَرَقُ الْحَيَاةِ، ويقال: إن في كلِّ عَصْوٍ مِنْهُ شَعْبَةٌ، فهو في الْيَدِ الْأَكْحَلِ، وفي الظهر الأَبْهَرِ، وفي الفخذ النَّسَاءِ، إِذَا قُطِعَ لَمْ يَرَقًا الدَّمُ. ينظر: "تهذيب اللغة" (٤/٦٢)، "غريب الحديث" لابن الجوزي (٢/٢٨٢)، "النهاية" (٤/١٥٤)، "لسان العرب" (١١/٥٨٦)

(١) ورد في بعض الروايات في "الصحيح" وغيره في هذا الموضع زيادة: «رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ: حَبَّانُ بْنُ الْعَرِيقَةِ». واسمه: حَبَّانٌ -بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة- بنُ أَبِي قَيْسٍ بنِ علقمة بن عبد مناف. و"العَرِيقَةُ" -بفتح العين المهملة والقاف، بينهما راء مكسورة-، لقبٌ لِأُمِّهِ، لُقِّبَتْ بِهِ لَطِيبٍ رِيحَهَا، واسمها: قِلَابَةُ بنت سعيد بن سهم بن عمرو بن هُصَيْنٍ. ينظر: "تقييد المهمل وتمييز المشكل" للحياتي (١/٢٠١-٢٠٢)، و"شرح النووي على مسلم" (١٢/٩٤)، و"فتح الباري" (٧/٤)

(١٥٦) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٦٧ رقم ٢١٢):

حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ "المَجْدَرُ" السَّكُونِيُّ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَغْبُوا فِي الْعِيَادَةِ وَأَرْبَعُوا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا».

تفريجه^(١):

أخرجه من طريق ابن أبي الدنيا: البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤٢/٦ رقم ٩٢١٨).

• وأخرجه الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (٣٣٤/١١) - ومن طريقه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٢٠٦/٤١) - من طريق عثمان بن أبي شيبة عن عقبة بن خالد السكوني، به، مقتصرًا على طرفه الأول.

• وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٢٤١/٢) معلقًا.

جميعهم من طريق عقبة بن خالد السكوني، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وله علتان:

١. فيه: موسى بن محمد التيمي، وهو: موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أبو محمد المدني، مجمع على ضعفه ونكارة حديثه^(٢).

(١) هذا الحديث عزاه العراقي في "المغني عن حمل الأسفار"، والسيوطي في "الجامع" لـ"أبي يعلى الموصلي"، ولم أقف عليه في المطبوع من "مسنده"، فلعله في "الكبير".

(٢) قال عنه البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة والنسائي وأبو أحمد الحاكم: (منكر الحديث)، زاد أبو حاتم (ضعيف الحديث جدًا، وأحاديث عقبة بن خالد التي رواها عنه فهي من جنابة موسى، ليس لعقبة فيها جرم)، وقال ابن معين: (ضعيف الحديث)، وقال مرة: (ليس بشيء)، ولا يكتب حديثه)، وقال أبو داود: (كان أحمد يضعفه)، وقال مرة: (لا يكتب حديثه)، وقال الدارقطني: (متروك)، وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث وله أحاديث منكورة)، وقال الجوزجاني: (ينكر الأئمة أحاديثه التي يروونها عنه عقبة بن خالد وغيره)، وقال ابن حبان: (يروى عن أبيه ما ليس من حديثه،... فيأتي بالمناكير عن أبيه والمشاهير على التوهم، وأي ما كان فهو ساقط الاحتجاج)، وقال البيهقي: (موسى بن محمد بن إبراهيم يأتي من المنكرات بما لا يتابع عليه). ينظر: "الجرح والتعديل" (١٥٩/٨)، و"أحوال الرجال" (ص ١٢٩)، و"المجروحين" (٢٤١/٢)، و"الكامل" (٣٤٣/٦)، و"تهذيب الكمال" (١٣٩/٢٩)، و"الميزان" (٥٥٧/٦)، و"التهذيب" (٣٢٨/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٥٣).

٢. فيه انقطاع بين أبي موسى محمد بن إبراهيم التيمي وبين جابر بن عبد الله رضي الله عنه، قال أبو

حاتم في "العلل"^(١): (محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من جابر).

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، وقد حكم بنكارته أبو حاتم في "العلل"
فقال: (هذا حديثٌ منكرٌ، كأنه موضوعٌ)، وضعّفه أيضاً البيهقيُّ في "الشعب"^(٢)، والعراقيُّ في
"المغني عن حمل الأسفار"^(٣) وغيرهما، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله رضي الله عنه: « **أَغْبُوا فِي الْعِيَادَةِ** »: هو - بفتح الهمزة، وكسر المعجمة، وضم الموحدة المشددة -،
و"الإغباب في العيادة": هو أن يُعاد المريض يوماً ويُترك يوماً، وأصله من «الغَبَّ» - بالكسر -
وهو أن تَرَدَّ الإبلُ الماءَ يوماً وتدعه يوماً.
ينظر: "النهاية" (٣٣٦/٣)، و"الفاثق" (٤٦/٣)، و"لسان العرب" (٦٣٦/١).

قوله رضي الله عنه: « **وَأَرْبُعُوا** »: هو - بقطع الهمزة مفتوحة، وسكون المهملة، وكسر الموحدة -،
و"الإرباع في العيادة": هو أن يُعاد المريض يوماً ويُترك يومين، ثم يُعاد في اليوم الرابع، وأصله
من «الرَّبْعُ» وهو أن تَرَدَّ الإبلُ الماءَ يوماً وتدعه يومين لا تسقي، ثم تَرُدُّه في اليوم الرابع.
والمراد: لا تُعوِّدُوا المريضَ كُلَّ يَوْمٍ؛ لِمَا يَجِدُهُ مِنْ ثِقَلِ الْعَوَادِ، فَأَمَّا مَنْ يَتَّعَهُدُ الْمَرِيضَ، أَوْ يَأْتِسُّ
المريضُ بزيارته، فلا بأسَ بتكرارهم لِعِيَادَتِهِ، لِفَقْدِ الْعِلَّةِ وَهِيَ الثَّقَلُ.
ينظر: "النهاية" (١٩٠/٢)، و"لسان العرب" (١٠٠/٨)، و"تاج العروس" (٢٧/٢١).

(١) (ص ١٤٩٧ مسألة رقم ٢٢١٤).

(٢) ذكره صاحب "كتر العمال" (٤٢/٩)، ولم أجده في المطبوع من "الشعب"، وسياق الكلام في "الشعب" يُشعرُ بوجود سقط فيه، والله أعلم.

(٣) (٥١٨/١).

قال أبو بكر الأنصاري قاضي المارستان في "مشيخته الكبرى" (٦٨٨/٢ رقم ١٨٧):
أخبرنا أبو الفرج ابن المخبزي، أخبرنا ابن حبابه، حدثنا البغوي، حدثنا هارون بن
عبدالله أبو موسى، حدثنا خالد القرني، حدثنا سلام الطويل، عن عبد الرحمن، عن زياد
بن أبي مریم عن عثمان - هو: ابن عفان - عن النبي ﷺ قال: «أجيبوا الداعي،
وعودوا المريض، والعيادة غباً أو ربعاً، إلا أن يكون مغلوباً فلا يعاد، وخير العيادة أخفها،
والتعزية مرة».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وله طريق أخرى أشد ضعفاً منه.
وقد مضى تخريج الحديث والكلام عليه برقم (١٣٨).

الدراسة الموضوعية:

دلَّ حديث عائشة رضي الله عنها على مشروعية "تكرار العيادة"، فقد ضرب النبي ﷺ لسعد بن معاذٍ ﷺ - سيّد الأوس - خيمةً في المسجد؛ ليعوده من قريب، والفعل المضارع هنا يدل على التكرار والاستمرار^(١)، ولذا ترجم عليه أبو داود في "سننه"^(٢) - (باب في العيادة) وترجم عليه البيهقي في "الكبرى"^(٣) - (باب السنّة في تكرير العيادة)، واستدل به أبو بكر بن العربي^(٤) وغيره على أنّ تكرار العيادة سنّة.

ويتأكد ذلك في حق من يأنس بهم المريض ويرتاح لوجودهم من أهله وأقاربه وخاصة أصحابه، فهؤلاء ونحوهم يندب في حقهم تعاهد المريض بتكرار عيادته، ما لم ينههم أو يُعلم منه كراهته لذلك^(٥)، فإنّ مراعاة حال المريض مطلوبة.

وفي القول بمشروعية تكرار العيادة كل يومٍ ردُّ على مَنْ كره ذلك من الفقهاء^(٦)، واستحبَّ للعائد أن لا يواصل عيادته كلّ يومٍ، بل تكون عيادته له غيباً - أي يوماً بعد يومٍ -، أو ربّعاً - أي يوماً ويترك يومين -؛ محتجاً بالأحاديث الآمرة بالإغياب والإرباع في العيادة، وقد مرَّ في الدراسة الحديثة بيان ضعفها ونكارتها، فلا يعارض الثابت الصحيح بالمنكر الضعيف، والله أعلم.

(١) ينظر: "دلائل الإعجاز" (ص ١٧٤)، و"الإيضاح في علوم البلاغة" (١٣٩/١).

(٢) (١٨٦/٣).

(٣) (٣٨١/٣).

(٤) ينظر: "عارضنة الأحمدي" (١٩٢/٤).

(٥) ينظر: "المجموع" (١٠٢/٥)، و"الفروع" (١٣٩/٢)، و"غذاء الألباب" (١١-٨/٢).

(٦) ينظر: "الحاوي" (٤/٣)، و"روضة الطالبين" (٦٠٩/١)، و"الفروع" (١٣٩/٢)، و"الإفادة" (ص ٤٣)، و"غذاء الألباب" (١١-٨/٢).

المبحث الخامس الأمراض التي لا يُعاد أصحابها

(١٥٧) قال العقيلي في "الضعفاء الكبير" (٢١١/٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْحَكَمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُشَنِيِّ، قَالَ حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُعَادُونَ: صَاحِبُ الرَّمَدِ، وَصَاحِبُ الضَّرْسِ، وَصَاحِبُ الدَّمَلِ».

تفريجه:

- أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣١٣/٦) - ومن طريقه البيهقي في "الشعب" (٥٣٥/٦) رقم (٩١٨٨) - من طريق سليمان بن عبد الرحمن.
- وأخرجه الطبراني^(١) - وعنه: أبو نعيم في "الطب النبوي" (٣٨٠/١) رقم (٣٢٠) -، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٨٤/٢) من طريق سعيد بن الحكم بن أبي مريم.
- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٥٥/١) رقم (١٥٢) من طريق محمد بن سفيان الحضرمي.
- وأخرجه الخليلي في "مشيخته" - كما في "التدوين" (١٣٣/١) - من طريق زياد بن يونس أربعتهم: (سليمان بن عبد الرحمن، وسعيد بن أبي مريم، ومحمد بن سفيان، وزیاد بن یونس) عن مسلمة بن علي الخشني به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد (باطلٌ منكرٌ) كما قال أبو حاتم^(٢)، بل قال ابن الجوزي: (هو حديثٌ موضوعٌ) والحمل فيه على "مسلمة بن علي الخشني"، وذلك من أربع جهات:

(١) لم أقف عليه في المطبوع من معاجمه الثلاثة.

(٢) نقله الحافظ في "التهذيب" (١٣٣/١٠)، ولم أقف عليه في "العلل"، ولا في "الجرح والتعديل".

الأولى: أنه متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه، كما سبق في ترجمته في الحديث رقم (١٥٣).
والثانية: أنه تفرَّد به عن الأوزاعي فلم يروه غيره، قال الطبراني في "الأوسط": (لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا مسلمة بن عُلَيٍّ)، وقال ابن عدي في "الكامل": (ولا أعلم يروى الحديث عن الأوزاعي بهذا الإسناد غير مسلمة بن عُلَيٍّ).
ومسلمة هذا قال عنه البخاري في "التاريخ الكبير": (منكر الحديث عن الأوزاعي)، وقال الحاكم في "المدخل إلى الصحيح" (٢١٤/١): (روى عن الأوزاعي المناكير بل الموضوعات).
ولذا ذهب عامة الحفاظ إلى ضعف هذا الحديث ونكارة، فقد ضعفه الدارقطني في "العلل"، والبيهقي في "الشعب"، وعبد الحق الإشبيلي في "الأحكام"، والهيثمي في "مجمع الزوائد"، والزرکشي في "التذكرة في الأحاديث المشتهرة" وغيرهم.
بل عدّه العقيلي في "الضعفاء"، وابن عدي في "الكامل"، وابن حجر في "التهذيب" من منكرات مسلمة.

والثالثة: أنه قد خولف في إسناده، فرواه:

١. الهقل بن زياد [ثقة، من أثبت أصحاب الأوزاعي. "التقريب" (ص ٥٧٤)، "شرح العلل" (٥٤٣/٢)]

أخرجه البيهقي في "الشعب" (٥٣٥/٦) رقم (٩١٩٠).

٢. وبقيّة بن الوليد [صدوق كثير التدليس عن الضعفاء. "التقريب" (ص ١٢٦)].

أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢١١/٤).

كلاهما: (هقل، وبقيّة) عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قوله.

وقد صحح وقفه على يحيى بن أبي كثير: الدارقطني في "العلل"، والعقيلي في "الضعفاء"، والبيهقي في "الشعب" وغيرهم.

الرابعة: أنه معارض بالأحاديث التي ورد فيها عيادة النبي ﷺ لصاحب الرمد، كما في عيادته ﷺ لزيد بن أرقم ﷺ، لما أصابه الرمد في عينيه، وقد سبق إيراده برقم (٤٨).

فبان مما سبق كُله أن هذا الحديث لا يصح رفعه إلى النبي ﷺ؛ لشدة ضعف راويه، ولتفرده به، ولمخالفته لروايات الثقات، ولمعارضته للأحاديث الأخرى.

والصحيح فيه أنه من قول يحيى بن أبي كثير رحمه الله، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

أخذ بمضمون الحديث السابق بعض أهل العلم -منهم: أبو المعالي بن المنجى^(١) من الحنابلة^(٢)، وابن الصلاح من الشافعية^(٣)، ومحمد بن أبي بكر السمرقندي^(٤) من الحنفية^(٥)، فذهبوا إلى أن هذه الأمراض الثلاثة الناتجة عن ألم "الضرس، والدمل، والرمد" لا يعاد صاحبها، بل ولا يُسمى مريضاً وإن كانت وجعاً وألماً^(٦).

وقد مضى في الدراسة الحديثية بيان شدة ضعف هذا الحديث، وأنه ليس من كلام النبي ﷺ، وإنما هو من كلام يحيى بن أبي كثير رحمه الله، فكيف يُبنى حكم شرعي على مثل هذا؟، ثم إنه قد ورد عن النبي ﷺ خلاف ذلك، فقد عادَ ﷺ صاحب الرمد، كما في عيادته لزيد بن أرقم ﷺ لَمَّا أصابه الرمد في عينيه^(٧).

ولذا ذهب جماهير أهل العلم إلى أن عيادة المريض مشروعة من جميع الأمراض من غير استثناء، فليست مختصة بمرض دون مرض^(٨)، قال ابن العربي المالكي: (يُعَادُ الْمَرِيضُ مِنْ كُلِّ أَلَمٍ دَقٌّ أَوْ

(١) هو: العلامة الفقيه شيخ الحنابلة في زمانه وجيه الدين أبو المعالي أسعد بن المنجى بن بركات بن المؤمل التتوخيّ الدمشقيّ، ولد سنة (٥١٩هـ)، له كتاب "النهاية في شرح الهداية" في عدة مجلدات، وكتاب "الخلاصة في المذهب" وغير ذلك، توفي سنة (٦٠٦هـ).

ينظر: "الذيل على طبقات الحنابلة" (٤٩/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٤٣٦/٢١)، و"شذرات الذهب" (٢١١/٥).

(٢) ينظر: "الآداب الشرعية" (٥٢٦/٣)، و"الإنصاف" (٨/٦)، و"كشف القناع" (٧٨/٢)، و"غذاء الألباب" (٣/٢) و(١٢).

(٣) ينظر: "النجم الوهاج في شرح المنهاج" (٩/٣)، و"الإفادة في المرض والعيادة" (ص٣٧).

(٤) هو: محمد بن أبي بكر بن المغتي بن إبراهيم الشَّرْحِي السمرقندي، المعروف بـ"إمام زاده"، مفتي أهل بخارى، كان فقيهاً فاضلاً واعظاً، ولد سنة (٤٩١هـ)، وتوفي سنة (٥٧٣هـ)، له كتاب "شرعة الإسلام إلى دار السلام" ط، قال عنه أبو الحسنات اللكنوي: (قد طالعه فوجدته كتاباً نفيساً، مشتملاً على المسائل الفقهية، والآداب الصوفية، إلا أنه مشتمل على كثير من الأحاديث المختلقة، والأخبار الواهية المنكرة).

ينظر: "الجواهر المضية" (١٠٣/٣)، و"الفوائد البهية" (ص١٦١)، "كشف الظنون" (١٠٤٤/٢).

(٥) "شرعة الإسلام" (ص٤١٣)، وينظر: "مرقاة المفاتيح" (٢٦/٤).

(٦) قال السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص٢٧٤): (إن ثبت النهي أمكن أن يُقال: إنها لكونها من الآلام التي لا ينقطع صاحبها غالباً بسببها لا يعاد، بل مع المخالطة قد لا يفتن لمزيد ألمه، كما أوضحته مع غيره في جزءه أفردته لهذا الحديث) قلت: وهذا الجزء الحديثي المشار إليه لم أقف عليه، ولا أعلمه مطبوعاً.

(٧) سبق تخريج الحديث برقم (٤٨).

(٨) ينظر: "المجموع" (١٠٣/٥)، و"الخلي" (٤٠٣/٣)، و"زاد المعاد" (٩٧/١)، و"فتح الباري" (١١٣/١٠)، و"الفروع" و"الفروع" (١٧٥/٢)، و"الإنصاف" (٤٦٢/٢)، و"حاشية العدوي" (٤٢٧/٢)، و"الفواكه الدواني" (٣٢٧/٢-٣٢٨).

أَوْ جَلَّ^(١)، وقال منصور البهوتي الحنبلي: (تُشْرَعُ الْعِبَادَةُ فِي كُلِّ مَرَضٍ حَتَّى الرَّمَدِ وَنَحْوِهِ)^(٢)،
والله أعلم.

و"المنهج القويم" (ص ٤٢٢)، و"بلغة السالك" (٧٦٣/٤)، و"الشرح الصغير" (٧٦٣/٤)، و"كشاف القناع" (٧٨/٢)،
و"مطالب أولي النهى" (٨٢٩/١).
(١) "عارضضة الأحوذى" (١٩٢/٤).
(٢) "شرح منتهى الإرادات" (٣٣٩/١).

المبحث السادس عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية

قال البخاري في "صحيحه" (٢١٧٧/٥ رقم ٥٤٣٧):

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «لَا يُورِدَنَّ مُرَضٌّ عَلَى مُصِحِّ» .

الحكم على الحديث:

الحديث صحيح، مخرَّج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخريجه وبيان غريبه برقم (١٢٠).

قال البخاري في "صحيحه" (٢١٥٨/٥ رقم ٥٣٨٠):

قَالَ عَفَّانُ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةٌ، وَلَا هَامَةٌ، وَلَا صَفْرٌ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (١٢١).

قال مسلمٌ في "صحيحه" (١٧٥٢/٤ رقم ٢٢٣١):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ.

الحكم على الحديث:

حديثٌ صحيحٌ، وقد سبق تخريجه، وبيان غريبه برقم (١٢٢).

روى مالك في "الموطأ" (١٥٨٨ رقم ٨٩٦/٢):

عن مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، وَعَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنه: مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الطَّاعُونَ؟، فَقَالَ أُسَامَةُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الطَّاعُونَ رَجُزٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، -أَوْ: عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ-، فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَأْرُضٍ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَأْرُضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ ».

الحكم على الحديث:

حديث صحيح، مخرَّج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخريجه برقم (١٢٨).

روى مالك في "الموطأ" (٢/٨٩٤ رقم ١٥٨٧):

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعَ لَقِيَهُ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ، . . . فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رضي الله عنه، وَكَانَ غَائِبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ، فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: « إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ »، قَالَ: فَحَمَدَ اللَّهُ عُمَرَ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ.

الحكم على الحديث:

حديث صحيح، مخرَّج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخريجه وبيان غريبه برقم (١٢٩).

قال عبدُ الرزاق في "المُصَنَّف" (١٤٨/١١ رقم ٢٠١٦٢):

أخبرنا معمرٌ، عن يحيى بن عبدِ اللهِ بن ريسان، قال أخبرني من سمعَ فروةَ بنَ مُسيكٍ رضي الله عنه قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ إنَّ أرضاً عندنا، يُقالُ لها: أُبين، هي أرضُ ريفنا وميرتنا، وهي وَبَةٌ - أو قال: وَبَاؤُهَا شَدِيدٌ - فقال النبيُّ ﷺ: «دَعَهَا عَنْكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلْفَ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لجهالة يحيى بن عبد الله بن بحير، وشيخه، وقد سبق تخريج الحديث وبيان غريبه برقم (١٣٠). ويشهد لمعناه أحاديث النهي عن الدخول للبلد التي وقع بها الطاعون، وقد سبق ذكر بعضها، والله أعلم.

قال أبو بكر بن أبي شيبه في "المصنف" (١٤٢/٥ رقم ٢٤٥٤٤) و(٣١١/٥ رقم ٢٦٤٠٧)،
وفي "الأدب" (ص ٢٢٠ رقم ١٧٨):

حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أُمِّهِ
فَاطِمَةَ بِنْتِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى
الْمَجْذُومِينَ ». .

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وقد مضى تخريجه والكلام عليه مفصلاً برقم (١٢٣).

قال أبو يعلى في "مسنده" (١٢/١٤٥ رقم ٦٧٧٤):

حدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام،
عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله قَالَ: « لَا تَدِينُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدَمِينَ، وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدَ رُمْحٍ ».»

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، وقد سبق تخريجه والكلام عليه مفصلاً برقم (١٢٤).
وينظر أيضاً رقم (١٢٥) و(١٢٦) و(١٢٧).

الدراسة الموضوعية^(١):

الأصل في باب العيادة أنها مشروعة في حق كل مريض، ولا تنقيد مشروعيتهما -على الصحيح- بمرض دون مرض، بل هي عامة في جميع الأمراض من غير استثناء، كما سبق بيانه في المبحث السابق، لكن إن ترتب على العيادة ضررٌ محققٌ إما على المريض، أو على العائد فيمنع منها حينئذٍ؛ منعاً للضرر، وحسماً لمادته، -لا ضرر ولا ضرار- في الشرع.

وصيانة الأنفس عن كل ما فيه ضررٌ واجبٌ شرعاً وعقلاً، والتعرض للبلاء حماقة في العقل، ورقّة في الدين، وتعطيلٌ لمبدأ الأخذ الأسباب.

ولذا كان من الضرورات الخمس التي جاءت الشرائع بحفظها ورعايتها وحمايتها من كل ضرر ومفسدة: هي (الأنفس).

وتحقيقاً لهذه الغاية العظمى نمت الشريعة عن مخالطة "المجذوم"، وأمرت بالابتعاد عنه، بل والفرار الشديد منه، وأرشدت من أراد أن يُكَلِّمَهُ أن يجعل بينه وبينه مسافة يؤمن معها -ياذن الله- من انتقال العدوى، وسراية المرض.

ونمت أيضاً عن الدخول إلى بلد "الطاعون"، وأن يُوردَ مُمَرِّضٌ على مُصِحٍّ. وما كلُّ هذه الإرشادات النبوية إلا رعاية للصحة، وحماية للأنفس من أسباب الهلاك والتلف، وصيانة للمجتمعات من تفشي الأمراض المعدية وانتشارها.

وعلى هذا فمن كان مصاباً بمرضٍ معدٍ كـ "الجذام" أو "الطاعون" فينبغي ترك عيادته وعدم مخالطته، خوفاً من حصول العدوى وانتقال المرض.

ولا زال الأطباء قديماً وحديثاً ينهاون عن مخالطة المرضى المصابين بالأمراض المعدية ومجالستهم، وقد قال ابن الأزرق: (لا ينبغي أن يُجالسَ الصَّحِيحُ المَجْدُومِينَ)^(٢)، وقال أيضاً: (ينبغي للإنسان اجتناب الأمراض المعدية بواسطة الهواء إلى مجالسة أصحابها، كالجذام والجرب

(١) هذه المسألة -"عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية"- مبنية على مسألتين سبق الكلام عليهما، وهما:

١. "عزل المريض عن الأصحاء".

٢. "الدخول للبلد التي فيها الوباء".

فبعض ما ذكرته هنا مستفاداً مما ذكر هناك، والله أعلم.

(٢) "تسهيل المنافع في الطب والحكمة" (ص ١٦٣).

والجُدْرِي والرَّمَدِ والسَّلِّ، فليَحْذَرِ القُرْبَ من أصحابِها، وليَتَبَاعَدَ عنهم إلى ما فوق الرُّمْحِ إلى ما بَعْدَ عنهم^(١) ^(٢).

وعلى هذا فلا يجوز للصحيح المعافى عيادة مَنْ به مرضٌ معدٍ؛ وذلك لما في عيادته ومخالطته له من الضرر المتعدي.

فعيادته من جنس الدخول للبلد التي فيها الوباء، وقد نُهينا عن ذلك، والنهي محمولٌ على التحريم عند جماهير العلماء - كما سبق -.

وفي عيادته أيضاً مخالفةٌ صريحةٌ للأمر بالفرار من "المجذوم" وعدم مخالطته.

ومخالفٌ أيضاً للأمر الصريح بأن لا يُوردَ مُمرضٌ على مُصحٍّ.

وقد ذكرتُ فيما سبق أنَّ عَزَلَ المريض واجبٌ شرعيٌّ؛ لِمَا في ذلك من المصالح العامَّة والخاصة، ومن مقتضيات عَزَلَ المريض مَنعه من الاختلاط بالناس، وسدِّ السُّبُلِ المُفضِيَةِ إلى ذلك، والعيادة نوعٌ من المخالطة، فيُمنع منها حينئذٍ.

قال ابن حجر الهيتمي: (وبه يُعلمُ أنَّ سَبَبَ المَنعِ في نَحْوِ المَجْذُومِ خَشْيَةٌ ضَرَرِهِ، وَحِينَئِذٍ فَيَكُونُ المَنعُ وَاجِباً، وَأَنَّ المَدَارَ في المَنعِ على الاختلاطِ بالناسِ)^(٣).

ومما يحسُنُ ذِكْرُهُ في هذا المقام ما ذكره العلامة ابن القيم - رحمه الله - من الحُكْمِ الشرعيَّةِ من النهي عن الدخول إلى أرض الطاعون، وهي في مجملها تنطبق على ما هنا، قال - رحمه الله -: (وَقَدْ جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ لِلأُمَّةِ فِي نَهْيِهِ عَنِ الدَّخُولِ إِلَى الأَرْضِ الَّتِي هُوَ بِهَا وَنَهْيِهِ عَنِ الخُرُوجِ مِنْهَا بَعْدَ وَقُوعِهِ "كَمَالَ التَّحَرُّزِ مِنْهُ").

فإنَّ في الدَّخُولِ فِي الأَرْضِ الَّتِي هُوَ بِهَا تَعَرُّضاً لِلبَلَاءِ، وَمُؤَافَاةً لَهُ فِي مَحَلِّ سُلْطَانِهِ، وَإِعَانَةً لِلإنْسَانِ عَلَى نَفْسِهِ، وَهَذَا مُخَالَفٌ لِلشَّرْعِ وَالعَقْلِ، بَلْ تَجَنَّبُ الدَّخُولِ إِلَى أَرْضِهِ مِنْ بَابِ الحِمِيَةِ الَّتِي أَرشَدَ اللهُ سُبْحَانَهُ إِلَيْهَا، وَهِيَ حَمِيَّةٌ عَنِ الأَمَكْنَةِ وَالأَهْوِيَةِ المُوذِيَةِ).

وقال أيضاً: (وَفِي المَنعِ مِنَ الدَّخُولِ إِلَى الأَرْضِ الَّتِي قَدْ وَقَعَ بِهَا عِدَّةٌ حِكْمٌ:

أَحَدُهَا: تَجَنَّبُ الأَسْبَابِ المُوذِيَةِ وَالبُعْدُ مِنْهَا.

(١) قال الدكتور محمود الحاج قاسم محمد (نقيب الأطباء في الموصل) في "صحة البيئة في التراث العربي الإسلامي" معلقاً: (إن تحديد المسافة بين الصحيح والمريض إلى أكثر من الرمح خشية العدوى هي نفس المسافة التي نشترطها اليوم بين أسرة المرضى في المستشفيات).

(٢) "تسهيل المنافع في الطب والحكمة" (ص ١٦٣).

(٣) "الفتاوى الفقهية الكبرى" (١/٢١٢).

الثاني: الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

الثالث: أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيمرضون.

الرابع: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم، وفي "سنن أبي داود" مرفوعاً: إن من القرَف التلَف قال ابن قتيبة: القرَف مُدَانَاةُ الوَبَاءِ وَمُدَانَاةُ المَرَضَى.

الخامس: حمية النفوس عن الطيرة والعدوى، فإنها تتأثر بهما، فإن الطيرة على من تطير بها. وبالجملة ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحدز والحمية، والنهي عن التعرض لأسباب التلَف^(١).

قلت: فهذه الدلائل الشرعية والمقاصد المرعية صريحة في النهي عن "عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية"، ويتأكد النهي إذا كان المرض المعدي شديداً خطورة، عظيم البلاء، أو كان العائد ضعيف المناعة، سريع التأثر.

لكن ينبغي التنبه هنا إلى أن الأمراض المعدية تختلف فيما بينها في طبائعها وطرق انتقالها، فالأمراض المعدية التي يُنهى عن عيادة أصحابها هي التي تنتقل عن طريق المخالطة والجالسة للمريض، إما بالاحتكاك الملامسة المباشرة لجسده بالمصافحة أو التقبيل أو نحو ذلك^(٢)، وإما بواسطة الهواء أو الرذاذ الصادر منه أثناء الكلام أو العطاس أو السعال أو البصاق أو نحو ذلك^(٣).

وأما الأمراض المعدية التي تنتقل عن طريق الفم^(٤)، أو نقل الدم^(١)، أو الجماع^(٢) أو نحو ذلك من طرق الانتقال فلا حرج في عيادة أصحابها، بل تشرع عيادتهم؛ لانتفاء الضرر المانع من ذلك، وسيلهم في هذا سبيل غيرهم من سائر المرضى.

(١) "زاد المعاد" (٤/٤٢-٤٤).

(٢) كمرض الجذام، والجرب، وجديري الماء "العنقر"، والسل "التدرن" وغيرها. ينظر: "الأمراض المعدية" لفؤاد الشعبان (ص ١٩٧ وما بعدها)، و"الأمراض المعدية" لبيرم (ص ٣٢ و ٣٥-٣٦ و ٤٣-٤٤).

أود التنبيه إلى أن بعض الأمراض له أكثر من طريق لانتقاله، فلا يلزم من التمثيل به أن يحصر انتقاله في هذا الطريق فحسب، والله أعلم.

(٣) كمرض الطاعون الرئوي، والسعال الديكي، والإنفلونزا الوبائية وغيرها. ينظر: "الأمراض المعدية" لفؤاد الشعبان (ص ٧٧ وما بعدها)، و"الأمراض المعدية" لبيرم (ص ٣٣ و ٣٤-٣٥)، و"الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٣).

(٤) كمرض التيفوئيد، والكوليرا، والزحار بأنواعه المختلفة وغيرها. ينظر: "الأمراض المعدية" لفؤاد الشعبان (ص ١١٣ وما بعدها)، و"الأمراض المعدية" لبيرم (ص ٣٧)، و"الأمراض المعدية" للكاديكي (ص ١٣-١٤).

لكن تجدر الإشارة إلى أن المريض المصاب بالمرض المعدي وإن سقط حقه من العيادة إلا أن حقه من السؤال عنه والاطمئنان على حاله باقٍ لا يسقطه شيء، بل قد يكون أحوج إلى السؤال والمواساة من غيره، والاتصال بالمريض والتحدث معه مباشرة عبر وسائل الاتصال المتعدّدة أصبح اليوم سهلاً ميسوراً والله الحمد، فلا ينبغي أن يُغفل عن مثل هذا. وأيضاً إن تهيأت العيادة من غير مباشرة واختلاط كأن تكون من خلف العوازل الزجاجية، أو أمكن الاحتراز من المرض باستخدام الكمامات والملابس الواقية، فلا حرج في العيادة حينئذٍ، والله أعلم.

(١) كمرض التهاب الكبد الوبائي وغيره، بل إن جميع الأمراض المعدية تنتقل عن طريق نقل الدم؛ لوجود فيروس المرض فيه، والله أعلم.

(٢) كمرض الإيدز، والزهري، والسلان وغيرها. ينظر: "الأمراض المعدية" لفؤاد الشعبان (ص ٢٩ وما بعدها).

المبحث السابع عبادة المشرك

(١٥٨) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٢٧/١ رقم ٢٠٠٨):

حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ -يَعْنِي: الْأَعْمَشَ-، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ، فَأَتَتْهُ قُرَيْشٌ، وَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعُودُهُ^(١)، وَعِنْدَ رَأْسِهِ مَقْعَدُ رَجُلٍ، فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ فَتَقَعَدَ فِيهِ^(٢)، فَقَالُوا: إِنَّ ابْنَ أَخِيكَ يَقَعُ فِي آلِهَتِنَا، قَالَ: مَا شَأْنُ قَوْمِكَ يَشْكُونَكَ؟ قَالَ: «يَا عَمَّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ، وَتُودِي الْعَجَمَ إِلَيْهِمُ الْجَزِيَّةَ»، قَالَ: مَا هِيَ؟^(٣)، قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فَقَامُوا^(٤)، فَقَالُوا: أَجْعَلُ الْإِلَهَةَ لَهَا وَاحِدًا؟ قَالَ: وَتَزَلْ: ﴿صَّ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ﴾، فقرأ حتى بلغ: ﴿إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ مُجَابٌ﴾.

تخرجه:

أخرجه من طريق أحمد: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢٢/٦٦)، والضياء في "المختارة" (٣٩١/١٠ رقم ٤١٦).

(١) في رواية حماد بن أسامة عن الأعمش: «لَمَّا مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَهْطٌ مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ، فَقَالُوا: يَا أَبَا طَالِبٍ، ابْنُ أَخِيكَ يَشْتُمُ آلِهَتِنَا، يَقُولُ وَيَقُولُ وَيَفْعَلُ وَيَفْعَلُ، فَلَوْ بَعَثَ إِلَيْهِ فَهَيْتَهُ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ فَجَاءَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فَدَخَلَ الْبَيْتَ ...».

(٢) في رواية حماد: «وَكَانَ قُرْبَ أَبِي طَالِبٍ مَوْضِعُ رَجُلٍ، فَخَشِيَ أَنْ دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيْهِ أَنْ يَكُونَ أَرْقًا لَهُ عَلَيْهِ، فَوَتَبَ فَجَلَسَ فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ، فَلَمَّا دَخَلَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم لَمْ يَجِدْ مَجْلِسًا إِلَّا عِنْدَ الْبَابِ فَجَلَسَ، فَقَالَ أَبُو طَالِبٍ: يَا ابْنَ أَخِي إِنَّ قَوْمَكَ يَشْكُونَكَ ...».

(٣) في رواية حماد: «فَقَالَ الْقَوْمُ -كَلِمَةً وَاحِدَةً-: نَعَمْ وَأَبِيكَ، عَشْرًا.».

(٤) في رواية حماد: «فَقَامُوا فَرَعِينَ يَنْفُضُونَ ثِيَابَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ: أَجْعَلُ الْإِلَهَةَ ...».

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٠/٣ رقم ١١٩٢٨)، والترمذي في "جامعه" (ياثر الحديث رقم ٣٢٣٢)، والنسائي في "الكبرى" (٤٤٢/٦ رقم ١١٤٣٦)، والطبري في "تفسيره" (١٢٥/٢٣)، وابن حبان في "صحيحه" (٧٩/١٥ رقم ٦٦٨٦) والطحاوي في "مشكل الآثار" (٢٦٤/٥)، والبيهقي في "الكبرى" (١٨٨/٩ رقم ١٨٤٢٨)، جميعهم من طريق يحيى بن سعيد.
 - وأخرجه أبو يعلى في "المسند" (٤٥٥/٤ رقم ٢٥٨٣) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٣٩٠/١٠ رقم ٤١٥-)، والنسائي في "الكبرى" (٢٣٥/٥ رقم ٨٧٦٩)، والطبري في "تفسيره" (١٢٥/٢٣)^(١) ثلاثتهم من طريق عبدالرحمن بن مهدي.
 - وأخرجه الترمذي في "جامعه" (٣٦٥/٥ رقم ٣٢٣٢)، والحاكم في "المستدرک" (٤٦٩/٢ رقم ٣٦١٧) - ومن طريقه: البيهقي في "الدلائل" (٣٤٥/٢)، والواحدي في "أسباب التزل" (ص ٢٤٦)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢١/٦٦) - كلاهما من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله الأسدي الزبيري.
 - وأخرجه الروياني في "المنتخب من حديث أبي كريب"^(٢) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٢٢/٦٦)، والضياء في "المختارة" (٣٨٩/١٠ رقم ٤١٤-)، والطبري في "تفسيره" (١٢٥/٢٣)^(٣)، كلاهما من طريق معاوية بن هشام^(٤).
 - وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (الموضع السابق) من طريق موسى بن مسعود النهدي
 - وأخرجه عبد الرزاق في "المصنف" (٣٦/٦ رقم ٩٩٢٤) بلفظٍ مختصرٍ جداً^(٥).
- ستتهم: (يحيى بن سعيد، وابن مهدي، وأبو أحمد الزبيري، ومعاوية بن هشام، وموسى بن مسعود، وعبد الرزاق) عن سفيان الثوري.

(١) سقط من إسناده ذكر (ابن عباس رضي الله عنه)، ولعله من النسخ؛ لثبوته في المصادر الأخرى، والله أعلم.

(٢) ينظر: ذيل "مسند الروياني" وما كتبه الخقق في مقدمة استدراكه وتذييله (٨-٧/٣).

قلت: كتاب الروياني هذا مما ذكره علي صاحب كتاب "موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق" (٦١٢-٦١٤).

(٣) سقط من الإسناد ذكر (الأعمش)، ولعله من النسخ؛ لثبوته في المصادر الأخرى، والله أعلم.

(٤) تصحَّف الاسم في مطبوعة "المختارة" إلى: (أبي معاوية)، وقال محقق الكتاب: أبو معاوية: هو محمد بن حازم الضرير، ولا شك أن هذا غلطٌ وخطأٌ، منشؤه التصحيف وعدم التدقيق، فإنَّ مُحَمَّدَ بْنَ حَازِمٍ لا تُعْرَفُ له روايةٌ عن الثوري.

(٥) ولفظه: «مَرِضٌ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ».

تنبيه: سقط من إسناده عبد الرزاق ذكر (يحيى بن عمار)، ولعله من النسخ؛ لثبوته في عامة المصادر، والله أعلم.

- وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣٣٢/٧ رقم ٣٦٥٦٤) و(٤١/٣ رقم ١١٩٣٠)^(١).
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (٣٦٢/١ رقم ٣٤١٩) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٣٩٢/١٠ رقم ٤١٧) -.
 - وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٤٤٢/٦ رقم ١١٤٣٧) من طريق محمد بن عبد الله بن نمير.
 - وأخرجه الطبري في "تفسيره" (١٢٥/٢٣)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" (٣٢٣٥/١٠ رقم ١٨٣٢٦) كلاهما عن أبي كريب وسفيان بن وكيع.
- خمسهم: (ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن نمير، وأبو كريب، وابن وكيع) عن حماد بن أسامة.
- كلاهما: (سفيان الثوري، وحماد بن أسامة) قالوا: حدثنا الأعمش، به.

رجال الإسناد:

• يحيى:

هو: يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي، أبو سعيد القطان البصري. ثقة متقن حافظ إمام قدوة.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٧).

• سفيان:

هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي. أحد الأئمة الحفاظ الأثبات، أمير المؤمنين في الحديث. موصوف بالتدليس، ومعدود من أهل المرتبة الثانية. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

(١) اختلفت مطبوعات "المصنف" في شيخ ابن أبي شيبة الواقع في الإسناد، فوقع في بعضها: (حدثنا أبو أسامة) وهذا ما عليه عامة النسخ الخطية لـ"المصنف"، وورد مضبوطاً في الطبعة التي حققها الشيخ محمد عوامة (٤١٣/٧ رقم ١٢٠٥٢)، بينما وقع في إحدى النسخ الخطية (حدثنا أبو معاوية) وورد هذا في بعض طبعات "المصنف"، ومنها الطبعة التي حققها الشيخان حمد الجمعة ومحمد اللحيان (٥٨٨/٤ رقم ١٢٠٤١).

والذي يترجح لي أن ذكر (أبي معاوية محمد بن خازم الضرير) لا وجه له، وأن الصحيح ما عليه عامة النسخ من ذكر (أبي أسامة حماد بن أسامة) وهو الموافق لرواية ابن أبي شيبة المطولة (برقم ٣٦٥٦٤)، وهو الموافق أيضاً للمصادر الأخرى المذكورة في التخريج، وأما رواية أبي معاوية فلا وجود لها فيما وقفت عليه من مصادر التخريج، فلو كان له رواية لكان لها حضورٌ ووجودٌ، سيما وأنَّ أبا معاوية من أحفظ النَّاسِ لحديث الأعمش، فمثله لا تُغفلُ روايته عن الأعمش، والله أعلم.

• سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ:

هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش.

أحد الأئمة الحفاظ الكبار.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

• يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ:

هو: يحيى بن عمار، ويُقال: بن عَبَّاد، وقيل: عباد الكوفي^(١).

(١) اختلفت روايات الحديث في اسمه على ثلاثة أقوال:

١. يحيى بن عمار.

- وورد تسميته بهذا في رواية: (الثوري) كما في رواية غالب الرواة عنه، ووقع ذلك أيضاً في رواية عبد بن حميد في "تفسيره" [أفاده ابن حجر في "النكت الظرف" (٤/٤٥٥)]، وهذا أحد القولين عن (عبد بن حميد).
- وجزم بهذا الاسم: البخاري، وابن أبي خيثمة، ويعقوب بن شيبه، وأبو حاتم الرازي، وابن حبان [ينظر: "إكمال تهذيب الكمال" (١٢/٣٥٠)، و"التهذيب" (١١/٢٢٧)]، وهو ظاهر صنيع المزي في "تحفة الأشراف" (٤/٤٥٥)، فإنه رحمه الله ساق هذا الحديث عن سعيد بن جبير ضمن ترجمة (يحيى بن عمار)، بينما أحال في ترجمة "عباد" (٤/٤١٩)، و"يحيى بن عباد" (٤/٤٥٥) إلى ترجمته، وكان الحافظ ابن حجر يميل إلى ترجيح هذا القول أيضاً كما هو ظاهر كلامه في "النكت الظرف"، بينما وجدت المزي أطلق الخلاف في "تهذيب الكمال" ولم يُرجح، وتبعه على هذا الذهبي في "التذهيب" و"الكاشف" و"الميزان"، وابن حجر في "التهذيب" و"التقريب" و"اللسان"، وغيرهما.

٢. يحيى بن عباد.

- ومن سماه بهذا:

١. "عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي"، كما في روايته عن الثوري، حكاه عنه الإمام أحمد في "المسند".
 ٢. و"عبد بن حميد"، كما في روايته عن أبي أحمد الزبير عن الثوري، حكاه عنه الترمذي في "جامعه" أثناء سياقه لإسناد الحديث، وهذا هو القول الآخر عن (عبد).
- ورجح هذا القول: الطحاوي في "مشكل الآثار" (٥/٢٦٥) وجزم بأن ما ورد في الأسانيد من (يحيى بن عمار) أنه مصحف، وأن صوابه: (يحيى بن عباد، أبو هبيرة الأنصاري) واستدل على هذا بقوله: (كما حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدثنا أحمد بن منصور الرمادي عن ابن المديني قال: حدثنا يحيى بن سعيد بهذا الحديث فقال فيه: يحيى بن عمار، فأثبت عبد الرحمن بن مهدي فحدثنا به فقال فيه: عن يحيى، فقلت لعبد الرحمن: من يحيى؟ قال: لا أزيدك على يحيى، فنظرت في كتاب الأشجعي فإذا هو عن يحيى بن عباد أبي هبيرة، فبان بذلك ما قد ذكرناه).

٣. عباد، غير منسوب.

- وورد تسميته بهذا في رواية: (أبي أسامة، حماد بن أسامة) كما في رواية عامة الرواة عنه، ووقع في رواية الإمام أحمد عنه خاصة (كما في "المسند" رقم ٣٤١٩) نسبته فقال فيه: (عباد بن جعفر).

روى عن: سعيد بن جبير عن ابن عباس في ذكر مرض أبي طالب وعبادة النبي ﷺ إياه.
وتفرد بالرواية عنه: سليمان الأعمش^(١).

ذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال ابن حجر في "التقريب": (مقبول).
والظاهر لي من حاله أنه مجهول، والله أعلم.

من الرابعة، روى له الترمذي والنسائي.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٤٧٥/٣١)، و"الميزان" (٢٠٨/٧)، و"الكاشف" (٣٧٢/٢)، و"التهذيب" (٢٢٧/١١)،
و"التقريب" (ص ٥٩٤).

• سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ:

هو: سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي، مولاهم، أبو محمد الكوفي.

روى عن: ابن عباس - فأكثر - وجود -، وابن عمر وغيرهما رضي الله عنهما.

وعنه: يحيى بن عمار، وأبو إسحاق السبيعي وغيرهما كثير.

أحد الأئمة الأعلام، ثقة ثبت فقيه إمام، متفق على ثقته وإمامته وجلالة قدره.

من الثالثة، قتل بين يدي الحجاج سنة خمس وتسعين، ولم يكمل الخمسين، أخرج له الجماعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٣٥٨/١٠)، و"الكاشف" (٤٣٣/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٢١/٤-٣٤٣)، و"التهذيب"
(١١/٤)، و"التقريب" (ص ٢٣٤).

الحكم على الحديث:

رجال هذا الإسناد كلهم ثقات أثبات، غير يحيى بن عمار ففيه جهالة، إلا أن جهالته محتملة،
وحديثه هذا لا بأس به لأمر:

١. استقامة الحديث، وسلامة متنه من النكارة والغرابة.

٢. رواية الكبار لهذا الحديث، وتواردتهم على تخريجه في مصنفاتهم، وفيهم من عرف

بالتحري في الرواية وانتقاء الأخبار، كالإمام أحمد في كتابه "المسند"، وابن حبان في

"صحيحه"، وابن أبي حاتم في "تفسيره"^(١) وغيرهم.

فالظاهر مما سبق عرضه أن أرجح الأقوال في اسمه هو القول الأول (يحيى بن عمار)، وهذا ما رجحته واختاره أكثر أهل
العلم كما سبق، والله أعلم.

(١) لم يذكر المزني في "تهذيب الكمال" راوياً عنه غير الأعمش، وتبعه على هذا الذهبي وابن حجر، بل نص الذهبي في
"الميزان" بتفرد الأعمش عنه، بينما وجدت ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (١٧٥/٩) قد ذكر له راوياً غير الأعمش،
وهو عطاء بن السائب، ثم عزا ذكر ذلك لأبيه فقال: (سمعت أبي يقول ذلك).

وينظر أيضاً: "التاريخ الكبير" للبخاري (٢٩٦/٨)، و"إكمال تهذيب الكمال" (٣٥٠/١٢).

٣. أن المعنى الذي سبق الحديث لأجله، ألا وهو الاستدلال به على جواز عيادة المشرك يشهد له ما جاء في صحيح البخاري وغيره من عيادة النبي ﷺ لذلك الغلام اليهودي، وقد سبق ذكر الحديث وتخرجه.

فالظاهر أن هذا الحديث بهذا الإسناد لا بأس به، فقد صحَّحه الترمذيُّ فقال: (هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ)^(٢)، و صحَّحه أيضاً ابنُ حبان، والحاكمُ وقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ الإسنادِ ولم يُخرِّجَاهُ)، والله أعلم.

(١) قال في مقدمة تفسيره: (سألني جماعةٌ من إخواني إخراج تفسير القرآن مختصراً بأصح الأسانيد وحذف الطرق والشواهد والحروف والروايات وتزليل السور، وأن نقصد لإخراج التفسير مجرداً دون غيره، مقتصين تفسير الآي حتى لا نترك حرفاً من القرآن يوجد له تفسير إلا أخرج ذلك.

فأجبتهم إلى ملتسمهم... فتحررتُ إخراج ذلك بأصح الأخبار إسناداً وأشبهها متناً، فإذا وجدتُ التفسير عن رسول الله ﷺ لم أذكر معه أحداً من الصحابة ممن أتى بمثل ذلك، وإذا وجدته عن الصحابة فإن كانوا متفقين ذكرته عن أعلاهم درجة بأصح الأسانيد، وسميتُ موافقيهم بحذف الإسناد....).

(٢) هكذا هو في النسخة الخطيَّة النفيسة، والتي بخط الكروخي (لوحه رقم ٢١٨)، وهو كذلك في بعض مطبوعات "جامع الترمذي" كطبعة المکتز الإسلامي (ص ٩٨١-٩٨٢)، والطبعة التي حقَّقها الدكتور بشار عوَّاد (٢٨١/٥-٢٨٢)، وهو كذلك في "تحفة الأحوذى" والتي بتتقيق عبدالرحمن محمد عثمان (١٠١/٩)، وغيرها.

ووقع في بعض النسخ ذكر التحسين فحسب كما أشار إليه الدكتور بشار في تحقيقه المشار إليه آنفاً، وورد ذلك في الطبعة التي حقَّقها إبراهيم عطوة (٣٦٥/٥-٣٦٦)، إلا أن غالب النسخ الخطية ورد فيها ذكر التحسين مقروناً بالتصحيح كما أسلفتُ، والله أعلم.

قال البخاري في "صحيحه" (١/٤٥٥ رقم ١٢٩٠):

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -وَهُوَ: بِن زَيْدٍ-، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ غُلَامٌ ^(١) يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ ^(٢) النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

تخریجه:

حديثٌ صحيحٌ، مخرَجٌ في الصحيحين وغيرهما، وسيأتي تخریجه في المبحث التالي.

(١) قال الحافظ في "الفتح" (٣/٢٢١): (لم أقف في شيء من الطرق الموصولة على تسميته، إلا أن ابن بشكوال ذكر أن صاحب "العنبيّة" حكى عن زياد شبطون أن اسم هذا الغلام "عبد القدوس"، قال: وهو غريب ما وجدته عند غيره).
(٢) وقع في رواية مؤمل بن إسماعيل عند أحمد: « أن غلاماً يهودياً كان يضع للنبي ﷺ وضوءه ويتناولُه نعليه فمرض... » فذكر نحوه.

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديثان السابقان على جواز "عبادة المشرك" كتابياً كان أو غير كتابي، فقد عاد النبي ﷺ عمّه أبا طالب وكان مُشْرِكاً، وعادَ رأسَ المنافقين عبدالله بن أبي بن سلُول - إن صحَّ الخبر^(١) -، وعادَ ﷺ خادمه اليهودي، وعاد أبو الدرداء ؓ جاره اليهودي^(٢)، وسئل الإمام أحمد - رحمه الله - عن الرجل يعود اليهودي والنصراني؟، فقال: نعم، وقال أبو مسعود الأصبهاني: سألتُ أحمد عن عبادة القرابة والجار النصراني، فقال: نعم، وقال الأثرم: سمعتُ أبا عبد الله يُسألُ عن الرجل له قرابة نصراني يعودُه؟ قال: نعم. قيل له: نصراني. قال: أرجو ألا تضيق العبادة^(٣).

والقول بالجواز هو مذهب الحنفية^(٤)، والمشهور عند الشافعية^(٥)، ورواية في مذهب الحنابلة^(٦)، وعليه ترجم جماعة من الخدثين كالبخاري وأبي داود وغيرهما^(٧).

وفي هذا ردٌّ على من قال بتحريم عبادته - كما هو المشهور من مذهب الحنابلة^(٨) -، أو قال بكرهتها - كما قال به بعض أهل العلم^(٩) -، قال ابن عبد البر: (وقد كره بعض أهل العلم عبادة الكافر لما في العبادة من الكرامة، وقد أمرنا أن لا نبدأهم بالسلام، فالعبادة أولى أن لا تكون)^(١٠)، قلتُ: وهذا قياسٌ وتعليلٌ في مقابل النص الصريح الدال على الجواز.

وذهب بعض أهل العلم إلى تقييد مشروعية "عبادة المشرك" برجاء إسلامه، فمن رجي إسلامه شرعت عبادته، ومن لا فلا، أخذاً بظاهر الحديثين، قال ابن بطال: (إنما يعاد المشرك ليدعى إلى

(١) سيأتي في "المبحث التاسع" تخريج الحديث والكلام عليه مفصلاً.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنّفه" (٤٠/٣ رقم ١١٩٢٧) وفي إسناده انقطاع.

(٣) تنظر نصوص الإمام أحمد في كتاب: "الجامع" للخلال (قسم أهل الملل والردة والزنادقة) (١/٢٩١-٢٩٣)، وفي "أحكام أهل الذمة" (١/٤٢٧-٤٣١).

(٤) ينظر: "بدائع الصنائع" (١٢٧/٥)، و"رد اختار على الدر المختار" (٦/٣٨٨).

(٥) ينظر: "المجموع" (١٠٢/٥)، و"روضة الطالبين" (١/٦٠٩)، و"الأذكار" (ص ٢٠١)، و"حلية العلماء" للقفال الشاشي (٢/٢٨٠).

(٦) ينظر: "الإنصاف" (١٠/٦) و(١٠/٤٥٦).

(٧) ينظر: "صحيح البخاري" (٥/٢١٤٢)، و"سنن أبي داود" (٣/١٨٥)، و"النسائي في الكبرى" (٤/٣٥٦)، و"صحيح ابن حبان" (٧/٢٢٧).

(٨) ينظر: "الإنصاف" (١٠/٦) و(١٠/٤٥٦)، و"كشاف القناع" (٢/٧٨)، و"شرح منتهى الإرادات" (٢/٦٧).

(٩) منهم صاحب "الشامل" (ابن الصبّاغ) من الشافعية [ينظر: "المجموع" (١٠٢/٥)]، وقال به بعض الحنابلة أيضاً [ينظر: "الإنصاف" (١٠/٦) و(١٠/٤٥٦)].

(١٠) "التمهيد" (٢٤/٢٧٦).

الإسلام إذا رَجَا إِبَابَتَهُ إِلَيْهِ، فَأَمَّا إِذَا لَمْ يُطْمَعْ بِإِسْلَامِ الْكَافِرِ وَلَا رُجِيَتْ إِبَابَتُهُ فَلَا تَنْبَغِي عِبَادَتُهُ^(١).

ونقل عن الإمام أحمد ما يؤيد هذا، وهو أحد الروايات عنه، فقال أبو داود: سمعت أحمد يُسأل عن عيادة اليهودي والنصراني؟، فقال: إذا كان يريد أن يدعوه إلى الإسلام فنعم^(٢). وقد مرَّ فيما سبق إطلاق الإمام أحمد القول بالجواز للمصلحة نحو قرابة أو جوار، ولم يقيد ذلك برجاء إسلامه، وهذا هو الصحيح، فإن القول بمشروعية عيادة الكافر غير مقيّد بذلك، فقد يقع بعيادته مصلحة شرعية أخرى غير رجاء إسلامه، كصلة رحم، أو إحسان إلى جار أو خادم، أو تأليف قلبه، أو كف شره، ونحو ذلك من المصالح الشرعية المعتمدة. وأيضاً فـ"العيادة" نوعٌ من البرِّ والإحسان، وقد أمرنا بالإحسان إلى القريب والجار ولو كان كافراً، وهذا من محاسن الإسلام الظاهرة^(٣)، فتقييد مشروعية عيادته برجاء إسلامه تحجُّرٌ لا دليل عليه.

ولذا لما حكى ابن حجر كلام ابن بطال الآنف قال معقّباً: (وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَقَاصِدِ، فَقَدْ يَقَعُ بَعِيادَتِهِ مَصْلَحَةً أُخْرَى)^(٤).

وترجم النووي في "خلاصة الأحكام"^(٥) بـ(باب جواز عيادة الكافر واستحبابها إذا كان له قرابة أو مصاهرة أو جوار أو خدمة أو نحوها أو رُجِيَ إسلامه). وقال أبو بكر الشاشي: (عيادة الكافر في الجملة جائزة، والقربة [يعني: الثواب] فيها موقوفة على نوع حُرْمَةٍ تَقْتَرِنُ بِهَا مِنْ جَوَارٍ أَوْ قَرَابَةٍ)^(٦)، قال النووي عقبه: (هذا الذي ذكره الشاشي الشاشي حسن)^(١).

(١) "شرح البخاري" (٣٨٠/٩).

(٢) "الجامع للخلال (قسم أهل الملل والردة والزندقة) (٢٩١/١-٢٩٣).

(٣) ينبغي التنبيه هنا إلى التفريق بين موالة الكافر وبين معاملته بالحسنى، والأصل في هذا قوله تعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨]، قال ابن حجر في "الفتح" (٢٣٤/٥): (البرُّ والصِّلَةُ والإحسان لا يستلزم التحابُّ والتَّوَادُّدَ المنهَى عنه في قوله تعالى: ﴿لَا يَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ...﴾ [الآية] [المجادلة: ٢٢]). وينظر: "تفسير ابن جرير الطبري" (٦٦/٢٨)، و"أحكام أهل الذمة" (٤١٧/٢-٤١٨).

(٤) "فتح الباري" (١١٩/١٠).

(٥) (٩٠٩/٢).

(٦) "حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء" (٢٨٠/٢).

فالصحيح أن "عبادة المشرك" مشروعة متى ما وجدت مصلحة شرعية تدعو إليها، سواء رجي إسلامه أم لا.

وأما إذا لم يكن ثمة مصلحة شرعية من وراءها، كأن يعود لمصلحة دنيوية مثلاً، من تجارة ونحوها، فلا تشرع العبادة حينئذٍ، ولذا لما سئل الإمام أحمد عن الرجل يعود شريكاً له يهودياً أو نصرانياً؟ قال: لا، ولا كرامة.

وفي هذين الحديثين دليل على استحباب^(٢) دعوة الكافر إلى الإسلام وترغيبه فيه عند عيادته، قال النووي: (ينبغي لعائد الذمي أن يرغبه في الإسلام، ويبين له محاسنه، ويحثه عليه، ويحرضه على معاجلته قبل أن يصير إلى حال لا ينفعه فيها توبته، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها).
وها مأخوذ من فعله ﷺ عندما عاد عمه أبا طالب، وخادمه اليهودي، فعرض عليهما الإسلام، فقبل منه الخادم وأسلم، وأما عمه فلم يقبل منه ومات على الكفر والعياذ بالله.

وفي هذا إشارة إلى أن المرء غير مطالب بالنتائج، فالهداية بيد الله وحده، كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، فالؤمن مأمور بتبليغ دين الله بالحكمة والموعظة الحسنة بقطع النظر عن الإجابة والقبول، والله أعلم.

(١) "الأذكار" (ص ٢٠١).

(٢) وفي القول بوجود دعوته مناقشة انظرها في "الفتوحات الربانية" (٣٤٩/٥ - ٣٥٠).

المبحث الثامن عبادة الذمي

(١٥٩) قال البخاري في "صحيحه" (١/٤٥٥ رقم ١٢٩٠):

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ: بْنُ زَيْدٍ -، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ غُلاماً ^(١) يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ ^(٢) النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٥/٢١٤٢ رقم ٥٣٣٣) بنحوه مختصراً، وأبو داود في "سننه" (٣/١٨٥ رقم ٣٠٩٥) بمثله، والنسائي في "الكبرى" (٥/١٧٣ رقم ٨٥٨٨) بمثله، وأحمد في "المسند" (٣/٢٨٠ رقم ١٤٠٠٩) جميعهم من طريق سليمان بن حرب.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣/٢٢٧ رقم ١٣٣٩٩) و(٣/٢٨٠ رقم ١٤٠١٠) عن يونس بن محمد، بمثله.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٣/١٧٥ رقم ١٢٨١٥) عن مؤمل بن إسماعيل، بنحوه.
- ثلاثتهم: (سليمان بن حرب، ويونس بن محمد، ومؤمل بن إسماعيل) عن حماد بن زيد، به.

(١) قال الحافظ في "الفتح" (٣/٢٢١): (لم أفق في شيء من الطرق الموصولة على تسميته، إلا أن ابن بشكوال ذكر أن صاحب "العنبيّة" حكى عن زياد شبطون أن اسم هذا الغلام "عبد القدوس"، قال: وهو غريب ما وجدته عند غيره).

(٢) وقع في رواية مؤمل بن إسماعيل عند أحمد: « أن غلاماً يهودياً كان يضع للنبي صلى الله عليه وسلم وضوءه ويتناولُه نعليه فمرض... » فذكر نحوه.

الدراسة الموضوعية:

"الذمي" هو: الكافر الذي استوطن دار المسلمين نظير جزية يؤديها لإمام المسلمين أو نائبه، على أن يُحقن دمه ويصان ماله^(١).

وقد دل حديث الباب على مشروعية "عبادة الذمي"، وقد مضى الكلام على هذه المسألة في المبحث السابق "عبادة المشرك" بشيء من التفصيل والبيان.

قال الأذرعِيُّ^(٢): (وَالظَّاهِرُ أَنَّ الْمُعَاهِدَ وَالْمُسْتَأْمِنَ كَالذَّمِّيِّ)^(٣) يعني في مشروعية العيادة.

أما "المستأمن" - بكسر الميم ويصح فتحها - فهو: الذي يقدم بلاد المسلمين من غير استيطان لها، وهؤلاء أربعة أقسام: رُسُلٌ، وَتُجَّارٌ، وَمُسْتَجِيرُونَ، وَطَالِبُوا حَاجَةَ مِنْ زِيَارَةٍ أَوْ غَيْرِهَا، وحكم هؤلاء ألا يُهَاجَرُوا وَلَا يُقْتَلُوا وَلَا تُؤْخَذَ مِنْهُمْ الْجِزْيَةُ، وأن يعرض على المستجير منهم الإسلام والقرآن فإن دخل فيه فذاك، وإن أحب اللِّحَاقَ بِمَأْمَنِهِ أُلْحِقَ بِهِ، ولم يُعْرَضْ لَهُ قَبْلَ وَصُولِهِ إِلَيْهِ، فإذا وصل مأمنه عاد حربياً كما كان^(٤).

وأما "المعاهد" فهو: الحربي الذي بينه وبين المسلمين عهدٌ وهُدنةٌ على ترك القتال مدَّةً معيَّنةً، وتكون إقامته في بلاده لا في بلاد المسلمين، ولو حدث وأقام في بلاد المسلمين فيكون ذلك بصفة مؤقتة لا دائمة^(٥)، والله أعلم.

(١) ينظر: "أحكام أهل الذمة" (٨٧٣/٢)، و"كشاف القناع" (١١٦/٣)، و"فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة" (ص ١٣)
(٢) هو: شهاب الدين أحمد بن حمدان بن أحمد بن عبد الواحد، أبو العباس، الأذرعِي، أحد فقهاء الشافعية، ولد بأذرعَات الشام سنة ٧٠٨هـ، له "جمع التوسط والفتح، بين الروضة والشرح" عشرون مجلداً، وشرح المنهاج شرحين أحدهما: "غنية المحتاج" ثماني مجلدات، والثاني "قوت المحتاج" ثلاثة عشر جزءاً منه، وفي كل منهما ما ليس في الآخر، توفي بجلب سنة ٧٨٣هـ. ينظر: "الدرر الكامنة" (١٤٥-١٤٦)، و"البدر الطالع" (٣٥-٣٦)، و"الأعلام" (١١٩/١).

(٣) ينظر: "أسنى المطالب" (٢٩٥/١).

(٤) ينظر: "أحكام أهل الذمة" (٨٧٤/٢)، و"فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة" (ص ١٤).

(٥) ينظر: "المغني" (٢٣٨/٩)، و"أحكام أهل الذمة" (٨٧٤/٢)، و"فقه المعاملات المالية مع أهل الذمة" (ص ١٤-١٥).

المبحث التاسع عبادة المنافق

(١٦٠) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٠١/٥ رقم ٢١٨٠٦):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فِي مَرَضِهِ نَعُوذُهُ^(١)، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « قَدْ كُتِبَ أَنْهَكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ » فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَقَدْ أَبْغَضَهُمْ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ فَمَاتَ^(٢).

تخریجه:

- أخرجه أحمد في "المسند" (٢٠١/٥ رقم ٢١٨٠٦) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (١١٨/٤ رقم ١٣٣٠) -، وأبو نعيم في "تاريخ أصبهان" (١٢٠/٢)، والخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي" (١٢٣/٢ رقم ١٣٧٢) جميعهم من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (١٨٤/٣ رقم ٣٠٩٤)، والطبراني في "الكبير" (١٦٣/١ رقم ٣٩٠) - ومن طريقه الضياء في "المختارة" (١١٧/٤ رقم ١٣٢٨) -، والحاكم في "المستدرک" (٤٩١/١ رقم ١٢٦٢) جميعهم من طريق محمد بن سلمة.
- وأخرجه البزار في "مسنده" (٢٤/٧ رقم ٢٥٧١)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٢٨٥/٥)، والضياء في "المختارة" (١١٨/٤ رقم ١٣٢٩) جميعهم من طريق يونس بن بكير. ثلاثتهم: (يحيى بن زكريا، ومحمد بن سلمة، ويونس بن بكير) عن مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بِهِ.

(١) روى البيهقي في "دلائل النبوة" (٢٨٥-٢٨٦) بإسناده إلى الواقدي أنه قال: (مرض عبد الله بن أبي بن سلول في ليل بَقِينٍ من شوال، ومات في ذي القعدة، وكان مرضه عشرين ليلة، فكان رسول الله يعوده فيها، فلما كان اليوم الذي مات فيه، دخل عليه رسول الله وهو يجود بنفسه، فقال: قد نهيته عن حُبِّ يَهُودٍ...) ثم ساق نحوه.

(٢) وقع هنا في بعض الروايات - كما عند أبي داود والحاكم وغيرهما - زيادة: (فلما مات أتاه ابنه، فقال: يارسول الله، إنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَدْ مَاتَ، فَأَعْطِنِي قَمِيصَكَ أَكْفَنُهُ فِيهِ، فَتَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَمِيصَهُ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ).

رجال الإسناد:

• قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ.

هو: قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ الثَّقَفِيِّ، أَبُو رَجَاءِ الْبَلْخِيِّ الْبَغْلَانِيُّ^(١).
روى عن: الليث بن سعد، ومالك بن أنس، وغيرهما كثير.
وعنه: أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، وغيرهما من الكبار.
ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على توثيقه، نعتَه الإمامُ الذهبيُّ بقوله: (هو شيخُ الإسلامِ، المحدثُ الإمامُ، الثقةُ الجوالُ، روايةُ الإسلامِ...).

من العاشرة، مات سنة أربعين ومائتين، وله تسعون سنة، روى له الجماعة.
ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٥٢٣/٢٣)، "السير" (١٣/١١-٢٤)، "التهذيب" (٣٢١/٨)، "التقريب" (ص ٤٥٤).

• يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ.

هو: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة - واسمه خالد - بن ميمون الهمداني الوادعي، مولاهم، أبو سعيد الكوفي.

روى عن: الأعمش ومحمد بن إسحاق وجماعة غيرهما.
وعنه: يحيى بن معين وقتيبة بن سعيد وغيرهما كثير.
ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ متقنٌ جداً^(٢)، قال عنه ابن المديني: (هو من الثقات، لم يكن بالكوفة بعد الثوري أثبت منه، انتهى العلم إليه في زمانه)، وقال العجلي: (ثقةٌ، وهو ممن جُمِعَ له الفقه والحديث، ويُعدُّ بن حفاظ الكوفيين للحديث، متقناً ثبتاً، صاحبٌ سنةٍ).
من كبار التاسعة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة، وله ثلاث وستون سنة، روى له الجماعة.
ترجمته في: "ثقات العجلي" (٣٥٢/٢)، و"تهذيب الكمال" (٣٠٥/٣١)، و"الكاشف" (٣٦٥/٢)، و"التهذيب" (١٨٣/١١)، و"التقريب" (ص ٥٩٠).

• مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

هو: محمد بن إسحاق بن يسار المُطَّلِبي، مولاهم، أبو بكر المدني، نزيل العراق.
روى عن: الزهري، وعطاء بن أبي رباح، وغيرهما كثير.

(١) بفتح الموحدة وسكون الغين المعجمة، نسبة على "بغلان"، وهي بلدة بنو احوي (بَلْخ). ينظر: "الأنساب" (٣٧٦/١).
(٢) ومما يدل على شدة ضبطه وإتقانه ما ذكره الدُّورِيُّ في "تاريخه" (٤٤٠/٣) قال: سمعتُ يحيى بن معين يقول: (كان يحيى بن زكريا كَيْسًا، ولا أعلمه أخطأ إلا في حديثٍ واحدٍ، حَدَّثَ عن سفيان عن أبي إسحاق عن قبيصة بن برمة قال: قال عبد الله: (ما أحب أن يكون مؤذنيكم) وإنما هو عن واصل عن قبيصة).

وعنه: شعبة ، والسفيانان، وخلق كثير.

أحد الأعلام الحفاظ المشاهير، صاحب مغازي رسول الله ﷺ.

اختلف فيه اختلافاً كثيراً، وتباينت أقوال الأئمة فيه، فوثقه أقوامٌ وضعفه آخرون، وسياق أقوالهم وما قيل فيه مما يطول به المقام^(١)، غير أن الناظر في عبارات الأئمة وأقوالهم فيه، ومنهجم في التعامل مع مروياته يرى أنهم يُقسّمون حديثه إلى قسمين:

١. ما كان في المغازي والسير، فهذا يعدُّ من أجود حديثه؛ لعنايته بها وإمامته فيها، وحديثه فيها يعدُّ صحيحاً، وإمامة ابن إسحاق في باب المغازي أشهر من نارٍ على علم، قال شيخه ابن شهاب الزهري: (من أراد المغازي فعليه بمولى قيس بن محزمة هذا - يريد: محمد بن إسحاق-)، وقال الشافعي: (من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عيالٌ على محمد بن إسحاق)، وقال ابن جرير الطبري: (كان من أهل العلم بالمغازي، وبأيام العرب وأخبارهم وأنسابهم، راويةً لأشعارهم، كثيرَ الحديث، غزيرَ العلم، طَلَّابَةً له، مقدِّماً في العلم، بكل ذلك ثقة)، وقال الذهبي: (كان أحد أوعية العلم، حَبِيراً في معرفة المغازي والسير)، وقال الحافظ في "هدى الساري" (ص ٣٧١): (هو حُجَّةٌ في المغازي)، فهذه بعضاً من أقوال الأئمة فيه، ويكفي من القلادة ما أحاط بالعنق.

٢. ما كان في الأحكام والسنن، فهذا دون سابقه، وحديثه فيها منحطٌ عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، وذلك لخفة ضبطه وسوء حفظه، فليس هو بذلك المتقن الجوّد، ولا هو بالمطرح الساقط، بل هو صدوقٌ في نفسه مرّضيّ، وخبره مقبولٌ ما لم يخالف. قال الذهبي في "السير": (وأما في أحاديث الأحكام، فينحط حديثه فيها عن رتبة الصحة إلى رتبة الحسن، إلا ما شدَّ فيه، فإنه يعدُّ منكراً).

وهذا السير والتقسيم لحديث محمد بن إسحاق صرّح به غير واحد من الأئمة، قال الدوري: (سمعتُ أحمد بن حنبل يقول وهو على باب أبي النصر، وسأله رجلٌ فقال: يا أبا عبد الله، ما تقول في محمد بن إسحاق وموسى بن عبيدة الربذي؟ فقال: وأما محمد بن إسحاق فيكتب عنه هذه الأحاديث -يعني المغازي ونحوها-)، فإذا جاء الحلال والحرام أردنا قوماً هكذا، قال

(١) ومن أراد التوسع في ترجمته والوقوف على ما قيل فيه، فعليه بما كتبه ابن سيد الناس في مقدمة كتابه "عيون أهل الأثر"، وبما كتبه أيضاً شيخنا الفاضل الدكتور: أحمد معبد عبد الكريم، في تعليقاته النفيسة على "النفح الشذي" (٧٠٨/٢-٧٩٢)، فقد أطل وفقه الله في ترجمته، فأجاد وأفاد، وحقق المراد.

أحمد بن حنبل بيده وضم يديه وأقام أصابعه الإبهامين)، وسئل عبد الله بن أحمد عن أبيه، هل كان يَحْتَجُّ بابن إسحاق؟ فقال: (لم يكن يَحْتَجُّ به في السُّنَنِ)، ومثل هذا ما قاله ابن معين لما سئل عنه: (ما أُحِبُّ أن أحتجَّ به في الفرائض)، ومعنى هذا أنهما - (أحمد وابن معين) - يَحْتَجَّان به في ما سوى ذلك، كالترغيب والترهيب والمغازي والسير ونحوها، وقال أبو العباس الدُّعُولِيُّ^(١) (ت: ٣٢٥هـ): (محمَّد بن إسحاق بن يسار إمامٌ في المغازي، صدوقٌ في الرواية)^(٢). وعلى هذا سار الحافظان الذهبي وابن حجر فقد صرَّحَا بإمامته في المغازي، وبلينيه في أحاديث الأحكام، بل حكى الذهبيُّ أن هذا مما استقر عليه العمل، فقال في "تذكرة الحفاظ": (والذي تقرر عليه العمل أن ابن إسحاق إليه المرجع في المغازي والأيام النبوية، مع أنه يشدُّ بأشياء، وأنه ليس بحجة في الحلال والحرام، نعم ولا بالواهي، بل يستشهد به). وقال الحافظ في "هدى الساري": (محمَّد بن إسحاق بن يسار، الإمام في المغازي، مختلفٌ في الاحتجاج به، والجمهور على قبوله في السير).

وما مضى تقريره من قبول خبر ابن إسحاق، مشروطٌ بأمرين:

١. سلامة خبره من الشذوذ والنكارة، وذلك بأن لا يخالف من هو أوثق منه في ذلك، كما مرَّ.
٢. تصريحه فيه بالسماع أو التحديث، وذلك لأن ابن إسحاق مكثرٌ من التدليس جداً، - كما قال الإمام أحمد -، وخصوصاً عن الضعفاء والجاهيل، بل ربما دلَّس عن أهل الكتاب ما يأخذه عنهم من الأخبار^(٣)، ولذا ذكره العلائيُّ وتبعه ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين وهم: [من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لغلبة تدليسهم وكثرته عن الضعفاء والجهولين].

(١) هو: بفتح الدال المهملة وضم الغين المعجمة، قال السمعاني: (هذه النسبة إلى "دُعُول" وهو اسم رجل، هكذا سمعتُ بعض السرخسيين، ويُقال للخبز الذي لا يكون رقيقاً بسرخس "دُعُول"، فلعل بعض أجداده كان يخبز ذلك، والله أعلم، وهو بيتٌ كبيرٌ بسرخس لأهل العلم، وكانوا رؤساء أصحاب الحديث بها، منهم: أبو العباس محمد بن عبد الرحمن بن سابور الدُّعُولِيُّ، أحد أئمة المسلمين، وكان شيخ خراسان في عصره). ينظر: "الأنساب" (٤٨٣/٢).

(٢) "القراءة خلف الإمام" للبيهقي (ص ٥٩).

(٣) "شرح علل الترمذي" (١/١٢٦).

قال البيهقي في "الأسماء والصفات" (٣٢٠/٢): (وَإِنَّمَا نَقَمُوا عَلَيْهِ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، ثُمَّ عَنْ ضُعَفَاءِ النَّاسِ، وَتَدْلِيْسِهِ أَسَامِيَهُمْ، فَإِذَا رَوَى عَنْ ثِقَةٍ وَبَيَّنَّ سَمَاعَهُ مِنْهُ، فَجَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ لَمْ يَرَوْا بِهِ بَأْسًا).

وقال في "السنن الكبرى" (١٧٧/٣): (ومحمد بن إسحاق إذا ذكر سماعه في الرواية وكان الراوي ثقة استقام الإسناد).

فإن لم يصرِّح بالسماع فلا يقبل خبره حينئذٍ ولا يحتج به؛ لما ذُكِرَ آنفاً، وعامة ما أنكر من حديثه هو من هذا القبيل^(١)، لكن يتسامح في باب المغازي والسير ما لا يتسامح في باب الأحكام والسنن، وهذا منهج معروف مألوف عند الأئمة النقاد، فتراهم يشددون في أحاديث الأحكام من حلال وحرام، ويتساهلون فيما سوى ذلك من أحاديث الفضائل والآداب والتفسير والمغازي ونحوها^(٢).

فخلاصة القول فيه: أنه في المغازي إمام حجة، صحيح الحديث، وأما في السنن والأحكام فهو صدوق، وحديثه فيها حسن لذاته، وهذا كله في ما لم يظهر وهمه أو خطؤه فيه، أو يكون مما دلّسه^(٣)، والله أعلم.

(١) قال ابن نمير - كما في "تهذيب الكمال" (٤١٩/٢٤) -: (إذا حدّثَ عمن سمع منه من المعروفين فهو حسن الحديث، صدوق، وإنما أتى من أنه يُحدّث عن الجاهولين أحاديث باطلة).

وقال ابن حبان في "الثقات" (٣٨٣/٧): (إنما أتى ما أتى لأنه كان يدلس على الضعفاء، فوقع المناكير في روايته من قبل أولئك، فأما إذا بين السماع فيما يرويه فهو ثبت يُحتج بروايته).

(٢) ومن أقوالهم في ذلك:

- قول سفيان الثوري - كما في "الكفاية" (ص ١٣٤) -: (لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ).
- وقال ابن عيينة: (لا تسمعوا من بقة ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره).
- وقال أحمد بن حنبل: (إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يضر حكماً ولا يرفعُه تساهلنا في الأسانيد).
- وقال البيهقي في "دلائل النبوة" (٣٣/١-٣٤): (وأما النوع الثاني من الأخبار، فهي: أحاديث اتفق أهل العلم بالحديث على ضعف مخرجها، وهذا النوع على ضربين:

١. ضرب رواه من كان معروفاً بوضع الحديث والكذب فيه، فهذا الضرب لا يكون مستعملاً في شيء من أمور الدين إلا على وجه التلّين.

٢. وضرب لا يكون راويه متهماً بالوضع، غير أنه عُرف بسوء الحفظ، وكثرة الغلط في رواياته، أو يكون مجهولاً لم يثبت من عدالته وشرائط قبول خبره ما يوجب القبول، فهذا الضرب من الأحاديث لا يكون مستعملاً في الأحكام... وقد يستعمل في الدعوات والترغيب والترهيب والتفسير والمغازي فيما لا يتعلق به حكم).

- وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في "تلخيص الاستغاثة" (ص ٧٦): (وقال الإمام أحمد: (ثلاث علوم ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير) وفي لفظ: (ليس لها أسانيد)، ومعنى ذلك أن الغالب عليها أنها مرسلّة ومنقطعة فإذا كان الشيء مشهوراً عند أهل الفن، قد تعددت طرقه، فهذا مما يرجع إليه أهل العلم بخلاف غيره).

(٣) وهذا هو اختيار جماعة من الأئمة:

وابن إسحاق من الخامسة، مات قريباً من سنة خمسين ومائة، روى له البخاري تعليقاً، ومسلم مقروناً، وأصحاب السنن الأربعة.

ترجمته في: "تاريخ ابن معين-رواية الدوري" (٢٤٧/٣)، و"الجرح والتعديل" (١٩١/٧)، "ثقات ابن حبان" (٣٨٠/٧)، و"الكامل" (١٠٢-١١٢/٦)، و"تاريخ بغداد" (٢١٤-٢٣٤/١)، ومقدمة "عيون الأثر" (٥٩/١-٦٧)، و"تهذيب الكمال" (٤٠٥-٤٢٩/٢٤)، و"شرح العلل لابن رجب" (١٢٦/١)، و"الميزان" (٤٦٨-٤٧٥/٣)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٣-٥٥/٧)، و"تذكرة الحفاظ" (١٧٢/١)، و"الكشاف" (١٥٦/٢)، و"جامع التحصيل" (ص١١٣، ٢٦١)، و"هدى الساري" (ص٤٥٨)، و"التهذيب" (٣٤/٩)، و"التقريب" (ص٤٦٧)، و"تعريف أهل التقديس" (ص١٣٢).

• الزهري.

هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، القرشي، أبو بكر المدني، نزيل الشام.

روى عن: أنس بن مالك رضي الله عنه، وعروة بن الزبير، وخلق كثير غيرهما.

وعنه: مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق، وخلق كثير غيرهما.

الإمام العلم الفقيه الحافظ الكبير، متفق على ثقته وإتقانه وجلالة قدره، قال ابن سعد: (قالوا: وكان الزهري ثقة، كثير الحديث والعلم والرواية، فقيهاً جامعاً)، وحديثه في دواوين الإسلام كلها. وهو موصوف بالإرسال والتدليس:

أما الإرسال ^(١): فقد وصفه به غير واحد، فكان -رحمه الله- يرسل كثيراً عن الثقات ومن دونهم، حتى قال يحيى القطان: (مرسل الزهري شر من مرسل غيره)، وقال مرة: (هو بمزلة الرّيح)، وقال الشافعي وابن معين: (مراسيل الزهري ليست بشيء)، وقال ابن المديني: (مرسلات الزهري رديئة) وهذا يدل على ضعفها عندهم، بل ذكر العلائي أن القول بضعفها مذهب أكثر أهل العلم ^(٢).

- قال ابن عدي في "الكامل": (وقد فتشت أحاديثه الكثيرة، فلم أجد فيها ما يتهيأ أن يُقطع عليه بالضعف، وربما أخطأ، أو يهمل في الشيء بعد الشيء، كما يخطيء غيره، وهو لا بأس به).

- وقال الذهبي في "الميزان": (فالذي يظهر لي: أن ابن إسحاق حسن الحديث، صالح الحال، صدوق، وما انفرد به ففيه نكارة، فإن في حفظه شيئاً، وقد احتج به أئمة)، وقال في "الكشاف": (كان صدوقاً من مجرى العلم، وله غرائب في سعة ما روى تُستنكر، واختلّف في الاحتجاج به، وحديثه حسن، وقد صحّحه جماعة).

- وقال الحافظ في "التقريب": (إمام المغازي، صدوق يُدلس).

(١) ينظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص٣ و١٨٩-١٩٢)، و"جامع التحصيل" (ص٩٠-٩١ و٢٦٩)، و"تحفة التحصيل" (ص٢٨٧-٢٩٠).

(٢) وينظر أيضاً: "جامع العلوم والحكم" (١٧١/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٣٩/٥).

وأما التدليس^(١): فقد وصفه به الشافعي والدارقطني وغير واحد، بل قال العلائي وغيره^(٢) إنه (مشهور به)، وبألغ في ذلك الحافظ ابن حجر فوضعه في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين وهم: (من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع)، وهذا - في ظني - محل نظر وتأمل، فإن الزهري رحمه الله لم يكن مشهوراً بالتدليس ولا مكثراً منه، فضلاً عن أن يكون من أهل المرتبة الثالثة، بل تدليسه في جنب ما روى قليلٌ ونادرٌ، وقد نصَّ على هذا الإمام الذهبي، فقال في "الميزان" (٤/٤٠): (كان يدلس في النادر)، بل إن الحافظ ابن حجر نفسه قد صرح في "الفتح"^(٣) بأن الزهري قليل التدليس، فحقه حينئذ أن يكون من أهل الطبقة الأولى، وهم: (من لم يوصف به إلا نادراً، أو الطبقة الثانية على أكثر تقدير، كما صنع العلائي، وهم: (من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في "الصحيح"؛ لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى)، ومما يؤكد هذا أنه لم يتردد أحد من الأئمة في قبول عنعنته، كما ذكر العلائي، والله أعلم.

والزهري من رؤوس الطبقة الرابعة، مات سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل غير ذلك، روى له الجماعة.

ينظر: "الطبقات الكبرى" (ص ١٥٧-١٨٦: القسم المتمم)، و"تهذيب الكمال" (٤١٩/٢٦-٤٤٣)، و"التهذيب" (٤٤٥/٩-٤٥١)، و"التقريب" (ص ٥٠٦).

• عُرْوَةٌ.

هو: عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أبو عبد الله المدني.

روى عن: أبيه الزبير بن العوام، وخالته عائشة أم المؤمنين وغيرهما كثيرًا.

وعنه: ابنه هشام، والزهري وخلقه كثيرًا.

أحد الأعلام المشاهير، ثقة ثبت إمام فقيه، متفق على الاحتجاج به، قال ابن سعد: (كان ثقة، كثير الحديث، فقيهاً عالماً، مأموناً، ثبتاً).

(١) ينظر: "جامع التحصيل" (ص ١٠٩ و ١١٣)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٥١)، و"معجم المدلسين" (ص ٤١٦).

(٢) كبرهان الدين الحلبي في كتابه "التيبين في أسماء المدلسين" (ص ٥٠)، والسيوطي في "أسماء المدلسين" وغيرهما.

(٣) (٤٢٧/١٠)، ولعل هذا هو آخر قول الحافظ ابن حجر، فإن كتابه "فتح الباري" متأخر في التصنيف عن كتابه "تعريف أهل التقديس"، زد على هذا أن الحافظ لم يشر في ترجمة الزهري من "التهذيب" ولا من "التقريب" - وكلاهما متأخر في التصنيف عن "التعريف" - إلى ما يتعلق بتدليسه، لا من قريب ولا من بعيد، فلو كان مشهوراً به، مكثراً منه، لما أغفل ذكر ذلك في ترجمته، وهذا كله يؤكد لي أن الحافظ تغير اجتهاده فيما يتعلق بتدليس الزهري، والله أعلم.

من الثالثة، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح، روى له الجماعة.
ينظر: "طبقات ابن سعد" (١٧٨/٥)، "مذهب الكمال" (١١/٢٠)، و"التهذيب" (١٦٣/٧)، و"التقريب" (ص ٣٨٩).

• أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ.

هو: أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، أبو محمد - ويقال: أبو زيد-، مولى رسول الله ﷺ، وأمه أم أيمن مولاة رسول الله ﷺ وحاصنته.
روى عن: النبي ﷺ، وعن أبيه وأم سلمة ﷺ.
روى عنه: عروة بن الزبير، وأبو عثمان النهدي، وغيرهما.
صحابيٌّ مشهورٌ، حُبُّ رسول الله ﷺ وابن حبه^(١).
مات بالمدينة، سنة أربع وخمسين، وهو ابن خمس وسبعين، روى له الجماعة.
ينظر: "الاستيعاب" (٧٧-٧٥/١)، و"أسد الغابة" (١٠١/١-١٠٤)، و"الإصابة" (٤٩/١)، و"التهذيب" (١٨٢/١).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ظاهره الصحة، فإن رجاله ثقاتٌ أثبات، ومحمد بن إسحاق حجةٌ في باب المغازي والسير، وهذا الحديث من جملتها، والجمهور على قبول خبره فيها مطلقاً، ما لم يرو ما يُستنكر، فيردُّ لأجل النكارة حينئذٍ.

وقد ورد تصريحه بالسماع من الزهري فيما أخرجه البيهقي في "دلائل النبوة" (٢٨٥/٥) من طريق يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، قال: حدثنا الزهري.

والحديث صحَّحه الحاكم فقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يخرجاه)، لكني وجدتُ الخطيبَ البغدادي نقل عن قتيبة بن سعيد قوله: (هذا الحديث كتبه عني أحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبة، ويحيى بن معين وغيرهم، وقالوا: هو حديثٌ غريبٌ)، فاستغراب هؤلاء الأئمة لهذا الحديث دليلٌ على وجود خطأ ما، في إسناده أو متنه، قال الإمام أحمد رحمه الله: (إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: "هذا حديثٌ غريبٌ"، أو فائدة، فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديثٌ في حديثٍ، أو خطأ من المحدث، أو حديثٌ ليس له إسناده، وإن كان قد روى شعبة وسفيان)^(٢).

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد فيه خطأ ما، ولم يظهر لي وجه الخطأ فيه، وفوق كل ذي علمٍ عليمٌ.

(١) الحُبُّ - بالكسر - : هو الحبيبُ المحبوب، تقول: (فلانٌ حبيبي) أي: محبوبي. ينظر: "لسان العرب" (٢٩٠/١)، و"تاج العروس" (٢٠٤/٢).

(٢) "الكفاية في علم الرواية" (ص ١٤٢).

الدراسة الموضوعية:

"النَّفَاقُ" في الشرع ينقسم إلى قسمين^(١):

القسم الأول: النفاق الاعتقادي، ويسمى أيضاً النفاق الأكبر، وهو الذي يُظهر صاحبه الإسلام، ويُطن الكفر، كحال عبدالله بن أبيّ بن سلول ومن كان معه، وهذا النوع مخرج من الدين بالكلية، وصاحبه في الدرك الأسفل من النار.

ولخطورة هذا النوع من النفاق وشدة البلية بأهله، وعظيم فتنهم على الإسلام وأهله، فقد تنزّلت آيات الكتاب العزيز بهتك أستارهم، وكشف أسرارهم، ليكون العباد منهم على حذر. فالمنافق نفاقاً اعتقادياً هو في الحقيقة كافرٌ، وتظَاهُرُهُ بالإسلام هو من باب المكر والخديعة.

القسم الثاني: النفاق العملي، ويسمى أيضاً النفاق الأصغر، وهو أن يتلبس الإنسان ببعض خصال المنافقين؛ - كالكذب في الحديث، وخيانة الأمانة، والفجور في الخصومة ونحو ذلك-، مع بقاء الإيمان في القلب، وهذا النوع من النفاق لا يُخرج من الملة، لكنه وسيلة إلى النفاق الأكبر، وصاحبه يكونُ فيه إيمان ونفاق بقدر ذلك.

فالمنافق نفاقاً عملياً هو في الحقيقة مسلمٌ، لكن فيه شيءٌ من خصال المنافقين. وفي عيادة النبي ﷺ لرأس المنافقين عبد الله بن أبيّ بن سلول -على فرض ثبوت القصة- دليلٌ على مشروعية عيادة المنافق نفاقاً اعتقادياً.

وإن لم تثبت القصة ففي عيادته ﷺ للغلام اليهودي ولعمّه أبي طالب -وكان كافراً- دليل على مشروعية "عيادة الكافر" -كما سبق بيانه في المبحث السابع-، والمنافق نفاقاً اعتقادياً من جملة الكفرة، وحكمه حكمهم، فمتى وجدت مصلحة شرعية في عيادته شرعت وإلا فلا.

وعلى عائده أن يدعو إلى الله، ويخوفه من عذابه وأليم عقابه، فلعله أن يهتدي. وأما المنافق نفاقاً عملياً فلا خلاف في مشروعية عيادته؛ لأنه من جملة المسلمين، وتلبّسه ببعض خصال المنافقين العمليّة لا يخرج من دائرة الإسلام، والله أعلم.

(١) ينظر: "جامع العلوم والحكم" (١/٤٣٠-٤٣١)، و"مجموع فتاوى ابن تيمية" (٢٨/٤٣٤-٤٣٥)، و"مدارج السالكين" (١/٣٤٧).

المبحث العاشر عبادة المبتدع

(١٦١) قال أبو داود في "سننه" (٤/٢٢٢ رقم ٤٦٩١):

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِمَنْىَ - عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ».

تخرجه:

هذا الحديث يرويه عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، واختلف عليه من ثلاثة أوجه:

الوجه الأول: عنه، عن أبيه، عن ابن عمر، مرفوعاً.

رواه عنه على هذا الوجه: موسى بن إسماعيل التبوذكي [ثقة ثبت، ستأتي ترجمته].

- أخرجه أبو داود في "سننه" كما هنا، - ومن طريقه: الحاكم في "المستدرک" (١/١٥٩ رقم ٢٨٦)، وعنه: البيهقي في "الكبرى" (١٠/٢٠٣ رقم ٢٠٦٥٨)، وفي "الاعتقاد" (ص ٢٣٦)، وفي "القضاء والقدر" (ص ٢٨١) - (١).

الوجه الثاني: عنه، عن أبيه، عن ابن عمر، موقوفاً.

رواه عنه على هذا الوجه: يعقوب بن إبراهيم الدورقي (٢) [ثقة، "التقريب" (ص ٦٠٧)].

- أخرجه ابن جرير الطبري في "صريح السنة" (رقم ٢١) - ومن طريقه: اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٤/٧١١ رقم ١١٦١) -.

(١) هذا الحديث بهذا السياق عزاه الحافظ ابن حجر في "أجوبة أحاديث المصاييح" إلى الترمذي ونقل عنه تحسينه، ولم أقف عليه في المطبوع من "جامع الترمذي"، فلعله في رواية أخرى، أو هو وهم من الحافظ رحمه الله.

(٢) وقع في مطبوعة "صريح السنة" نسبته (جوزجاني)، وهو خطأ - فيما يبدو -، كما نبه عليه محقق الكتاب. قلت: لعله التبس على الناسخ (يعقوب بن إبراهيم الدورقي) شيخ ابن جرير، - (إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني) شيخ أبي داود والترمذي والنسائي، فبين الاسمين تقارباً في التركيب، بل وفي الطبقة، وسنة الوفاة، فالدورقي من العاشرة (٢٥٢هـ)، والجوزجاني من الحادية عشرة (٢٥٩هـ).

وعلى كل فـ (يعقوب بن إبراهيم) شيخ ابن جرير "دورقي" لا "جوزجاني"، والله أعلم.

الوجه الثالث: عنه، عن أبيه، عن نافخ، عن ابن عمر، مرفوعاً.

رواه عنه على هذا الوجه: محمد بن عمرو بن أبي مذعور. [قال الدارقطني: (ثقة مأمون)، ووثقه أيضاً السمعاني، وذكره ابن حبان في "الثقات" (١٢٩/٩)، وينظر: "سؤالات السلمي للدارقطني" (ص ٣٠٠)، و"الأنساب" (٢٤١/٥)، و"تاريخ بغداد" (١٣٠/٣)].
- أخرجه ابن بطة في "الإبانة - كتاب القدر" (٩٧/٢ رقم ١٥١٢).

الترجيح بين الوجهين:

بالنظر في هذه الأوجه الثلاثة يظهر أنّ رواها كلّهم من الثقات، لكنّ موسى بن إسماعيل التبوذكي أحفظ الجميع، ومقدّم عليهم، قال عنه أبو حاتم: (ثقة، كان أيقظ من الحجاج الأنماطي، ولا أعلم أحداً بالبصرة ممن أدركناه أحسن حديثاً من أبي سلمة). وقال ابن حبان في كتابه "الثقات": (كان من المتّقين).
وعليه فالظاهر لي أنّ الوجه المحفوظ عن عبد العزيز بن أبي حازم هو الوجه الأوّل.

رجال الإسناد:

• موسى بن إسماعيل.

هو: موسى بن إسماعيل المنقري^(١) مولاهم، أبو سلمة التبوذكي^(٢) البصريّ. روى عن: عبد العزيز بن أبي حازم، وحماد بن سلمة وخلقٍ غيرهما. وعنه: البخاريّ، وأبو داود وغيرهما كثير. ثقةٌ ثبتٌ متقنٌ، متفقٌ على ثقته وجلالته، (ولا التفات إلى قول ابن خراش: «تكلّم الناس فيه»)
قاله ابن حجر^(٣).

(١) المنقري: بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف، نسبة إلى بني منقر بن عبيد بن مقاعس، من بني تميم. ينظر: "الأنساب" (٣٩٦/٥).

(٢) التبوذكي: بفتح المشاة وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة، نسبة إلى بيع السّمد، وكان البصريون يقولون لبيع "السّمد" (تبوذكي)، وقيل: "التبوذكي" الذي يبيع ما في بطون الدجاج والطيور من الكبد والقلب والقانصة، وقيل: إنما سمي "التبوذكي" لأنه اشترى بتبوذك داراً فنسب إليها، قال أبو بكر بن أبي خيثمة: سمعتُ أبا سلمة يقول: لا جُزّي خيراً من سماني تبوذكي، أنا مولى بني منقرٍ إنما نزل داري قومٌ من أهل تبوذك فسموني تبوذكي. ينظر: "الأنساب" (٤٤٧/١)، و"تهذيب الكمال" (٢٥/٢٩).

(٣) قلت: وذكره الذهبي في "الميزان" (٥٣٦/٦) للدفاع عنه، فإنه قال لما ذكره: (لم أذكر أبا سلمة ليلين فيه، لكن لقول ابن خراش فيه: «صدوقٌ وتكلّم الناس فيه»، قلت: نعم تكلموا فيه بأنه ثقةٌ ثبتٌ يا رافضي).

من صغار التاسعة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، أخرج له الجماعة.
ينظر: "تهذيب الكمال" (٢١/٢٩)، و"تهذيب" (٢٩٦/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٤٩).

• عبد العزيز بن أبي حازم.

هو: عبد العزيز بن أبي حازم "سلمة بن دينار" الحاربي مولاهم، أبو تمام المدني.
روى عن: أبيه أبي حازم، وهشام بن عروة وغيرهما.

وعنه: موسى بن إسماعيل التبوذكي، وقتيبة بن سعيد وآخرون.

كان فقيهاً كبير الشأن، متفق على إمامته وفقهه، قال الإمام أحمد: (لم يكن بالمدينة في وقته أفقه منه)، وذكره ابن عبد البر في من كان عليه مدار الفتوى في آخر زمان مالك وبعده^(١)، وقال: (وكان ابن أبي حازم ثالث القوم في ذلك).

وقال ابن معين: (ثقة صدوق، ليس به بأس).

وقال العجلي وابن نمير والنسائي: (ثقة)، وقال النسائي مرة: (ليس به بأس).
وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال أحمد: (لم يكن يعرف بطلب الحديث إلا كُتِبَ إليه فإنهم يقولون إنَّه سمِعَهَا، وكان يتفقَه، لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه، ويقال: إن كُتِبَ سليمان بن بلال وقعت إليه ولم يسمعها، وقد روى عن أقوام لم يكن يُعرَفُ أنَّه سمع منهم).

وقال أبو داود: سمعتُ أحمد وقيل له: عبد العزيز بن أبي حازم؟ قال: (أرجو أنَّه لا بأس به) فقبل لأحمد: هو أحب إليك أو الدراوردي؟ فقال: (لا، بل هو أحبُّ إليَّ، ولكن الدراوردي أعرف منه)، ثم قال أحمد: (يُقال له بليَّة أخرى أيضاً - يعني ابن أبي حازم - لم يكن بكثير الحديث، فلما مات سليمان بن بلال أوصى إليه فدفعَت كُتْبُهُ إليه فأخرج أحاديث كثيرة للناس).

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن عبد العزيز بن أبي حازم وعبد الرحمن بن أبي الزناد وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم؟ فقال: (متقاربون)، قيل له: فعبد العزيز؟ قال: (صالح الحديث)، وقال هو وأبو زرعة: (عبد العزيز أفقه من الدراوردي، والدراوردي أوسع حديثاً منه).

وقال ابن سعد: (كان كثير الحديث، دون الدراوردي).

وقال الفلاس: (ما رأيتُ ابن مَهدي حَدَّثَ عن ابن أبي حازم بحديث).

وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعتُ علياً - وذكرَ ابن أبي حازم - فقال: (كان حاتم بن إسماعيل يطعن عليه في أحاديث حَدَّثَ بها عن أبيه)، وقال محمد بن عثمان: سمعتُ أبي يقول:

(١) "الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء" (ص ٥٤).

(أردتُ السَّماع من عبدِ العزيزِ بنِ أبي حازمٍ فجننا إلى حاتمٍ وهو في دُكَّانِهِ فسألناه عنه، فقال: قد روى عن أبيه أحاديثٌ هيناه عنها فلم ينته، قال: فلم نكتب عنه).

وقال ابن أبي خيثمة: قيل لمصعب بن عبد الله الزبيري: (ابن أبي حازمٍ ضعيفٌ إلا في حديثِ أبيه؟، فقال أوقدُ قالوها؟! أما إنَّه سمع مع سليمان بن بلال فلما مات سليمان أوصى إليه بكتبه، فكانت عند ابن أبي حازمٍ قد بال عليها الفأر، فذهب بعضها، فكان يقرأ ما استبان له منها، ويدعُ ما لا يعرف، وقد قرأها علينا، أما حديث أبيه فكان يحفظه، فأخذتُ كتاباً فكتبتُ منه حديثَ أبيه، ولم أسمعه).

وقال ابن أبي خيثمة: سمعتُ يحيى بن معين يقول لمصعب: (ابن أبي حازمٍ ليس بثقةٍ في حديثِ أبيه)، فقال مصعب: (ما سمعتُ منه والحمد لله عن أبيه إلا حديثاً واحداً).

وخلاصة القول في حاله أنه ثقة، فقد وثقه ابنُ معين وابنُ نميرٍ والعجليُّ والنسائيُّ، واحتجَّ به أربابُ الصَّحاح، إلا أنَّه قد تُكَلِّمَ في حديثه عن أبيه، ولعل هذا ما جعل ابنَ حَجَرَ يُنزِلُه عن درجةِ الثقةِ إلى الصدوقِ، فقال في "التقريب": (صدوقٌ فقيهٌ).

وأما الذهبي فقد انتصر في كثير من كتبه للقول بتوثيقه، ففي "الميزان" رمز للعمل على توثيقه، وقال: (أحدُ الثقاتِ، وثقه غيرُ واحدٍ، واحتجَّ به أربابُ الصَّحاح)، وقال في "المغني": (لِئِنَّه ابنُ سيِّدِ النَّاسِ اليعمريِّ محدِّثٌ تُؤنَّسُ وذكره العُقَيْلِيُّ في "الضعفاء" فلم يُحسِن)، ولما أورد قول ابنِ معين: (ابن أبي حازمٍ ليس بثقةٍ في حديثِ أبيه) تعقبه بقوله: (بل هو ثقةٌ حُجَّةٌ في أبيه [وغيره])، وقد يكون غيره أقوى وأثبت منه).

وقد مرَّ قريباً قول مصعب الزبيري (أما حديث أبيه فكان يحفظه)، فهذا دليلٌ على أنه كان حافظاً لحديث أبيه، إلا أن له عنه أوهاماً طعنَ فيه لأجلها، لكنَّها لا تُثزله عن درجةِ الثقة، وقد يكون غيره أقوى منه وأثبت كما قال الذهبي، وحديثه عن أبيه محرَّجٌ في الصحيحين وغيرهما من الصحاح والسنن والمسانيد، وهذا يدل على احتجاج الأئمة بحديثه عن أبيه، والله أعلم.

وابن أبي حازمٍ من الثامنة، مات وهو ساجدٌ بالمسجد النبوي، سنة أربعٍ وثمانين ومائة، وقيل قبل ذلك، أخرج له الجماعة.

ينظر: "تاريخ ابن أبي خيثمة" (٣٦٠/٢)، و"سؤالات ابن أبي شيبة" (ص ١٣٠)، و"سؤالات أبي داود" (ص ٢٢١)، "الجرح والتعديل" (٩٠٠/٢)، و"تهذيب الكمال" (١٢٠/١٨)، و"تذكرة الحفاظ" (٢٦٨/١)، و"المغني في الضعفاء" (٣٩٧/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٦٣/٨)، و"الميزان" (٣٦١/٤)، و"تهذيب" (٢٩٧/٦)، و"التقريب" (ص ٣٥٦).

• أَبُوه.

هو: سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفرز التمار المدني القاص، مولى الأسود بن سفيان المخزومي.

روى عن: سهل بن سعد الساعدي - وهو راويته-، وعبد الله بن عمر - ولم يسمع منه-، وغيرهما. وعنه: ابنه عبد العزيز، وحماد بن زيد وغيرهما كثير.

ثقة عابد، متفق على ثقته وصلاحه وفضله، قال ابن خزيمة: (أبو حازم سلمة بن دينار ثقة، لم يكن في زمانه مثله).

من الخامسة، مات في خلافة المنصور سنة خمس وثلاثين ومائة، أخرج له الجماعة. ينظر: "تمذيب الكمال" (٢٧٢/١١-٢٧٨)، و"التهذيب" (١٢٦/٤)، و"التقريب" (ص ٢٤٧).

• ابن عمر رضي الله عنهما.

هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، أبو عبد الرحمن، ولد بعد المبعث بيسير، واستصغر يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة سنة، وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادة، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر، مات سنة ثلاث وسبعين، في آخرها أو أول التي تليها، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٣١٥).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه ضعيف؛ لانقطاعه بين أبي حازم وابن عمر رضي الله عنهما، فإن أبا حازم لا يصح له سماع من أحد من الصحابة سوى سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه، كما قال ولده عبد العزيز بن أبي حازم ليحيى بن صالح الوحاضي: (من حدثك أن أبي سمع من أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غير سهل بن سعد فقد كذب)، والابن أعرف بأبيه من غيره، وهذا ما عليه عامة أهل العلم^(١).

وقد أعلّله بالانقطاع غير واحد من الحفاظ، منهم: المنذري في "مختصر سنن أبي داود" (٥٨/٧)، والذهبي في "المهذب في اختصار السنن الكبير" (٤٢١١/٨)، وفي "الكبائر" (ص ١٧٤)، والعلائي في "النقد الصحيح لأحاديث المصايح" (ص ٢٩)، وابن حجر في "أجوبة أحاديث المصايح" (١٧٧٩/٣)، وفي "هداية الرواة" (١٠٣/١) وغيرهم.

(١) يُنظر: "التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة" (ص ٢٧٧-٢٨٥).

وعلق الحاكمُ الحكمَ بصحة الحديثِ على صحة سماعِ أبي حازمٍ من ابنِ عمر، فقال: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين، إن صحَّ سماعُ أبي حازمٍ من ابنِ عمر)، قلتُ: وسماعه منه لا يصح كما مضى بيانه.

وأما ابنُ القطانِ الفاسي فجزم بصحة الحديثِ وحكمَ باتصالِ إسناده، وذلك بحجة أن أبا حازمٍ قد أدركَ زمنَ ابنِ عمر، وكان معه بالمدينة، فهو متصلٌ على رأيِ مسلم^(١)، كما يقول رحمه الله^(٢).

ولما نقل الشيخُ أحمد شاکر في تحقيق "المسند" (٦/٨) قولَ ابنِ القطانِ الفاسي هذا تعقبه بقوله: (أما أن المعاصرة كافيةٌ وتحمّلُ على الاتصالِ فنعم، ولكن إذا لم يكن هناك ما يدلُّ صراحةً على عدمِ السَّماعِ، والدليلُ الثَّقَلِيُّ هنا على أن أبا حازمٍ لم يسمع من ابنِ عمر قائمًا)، ثم ذكر قولَ ابنِ أبي حازمٍ السابق، ثم قال: (فهذا ابنه يقرُّ هذا على سبيلِ القطع، مثل هذا لا ينقضُه إلا إسنادٌ آخرٌ صحيحٌ صريحٌ في السماعِ، أمَّا بكلمة "عن" فلا، ولذلك نصَّ في "التهذيب" على أنه يروي عن ابنِ عمرَ وابنِ عمرو، ولم يسمع منهما، وترجمه البخاري في "الكبير" فذكر مَنْ سمع منهم، فلم يذكر من الصحابة إلا سهل بن سعد)، والله أعلم فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ؛ لانقطاعه.

وقد روي الحديث عن ابنِ عمر من وجوه متعددة، مرفوعاً وموقوفاً:

• **فرواه "زكريا بن منظور" عن أبي حازم، عن نافع، عن ابنِ عمر مرفوعاً.**

- أخرجهُ الفريابي في "القدر" (ص ١٧٤ رقم ٢١٨) - وعنه: الآجري في "الشرعية" (٢/٨٠٣ رقم ٣٨٢) - من طريق نصر بن عاصم الأنطاكي.

(١) قال الإمام مسلمٌ رحمه الله في مقدمة كتابه "الصحيح" (٣٠/١): (ذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّائِعَ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ وَالرَّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثَقَفَ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا وَجَائِزٌ مُمَكِّنٌ لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِكَوْنِهِمَا جَمِيعًا كَانَا فِي عَصْرِ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ فَالرَّوَايَةُ ثَابِتَةٌ وَالْحُجَّةُ بِهَا لِازِمَةٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ أَنَّ هَذَا الرَّوَايَةَ لَمْ يَلْقَ مِنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا، فَأَمَّا وَالْأَمْرُ مُبْهِمٌ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَسَّرْنَا فَالرَّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا).

قلتُ: والدلالة البينة على عدمِ سماعِ أبي حازمٍ من ابنِ عمر قائمًا، كما هو صريح قول ابنه عبد العزيز، وعليه فهذا الإسناد غير متصل حتى على مذهب مسلم؛ هذه البيئَة، والله أعلم.

(٢) نقله كلامه الحافظ ابن حجر في "أجوبة أحاديث المصايح" الملحق بآخر "مشكاة المصابيح" (٣/١٧٧٩). وينظر أيضاً: "بيان الوهم والإيهام" (٥/٤٤٥-٤٤٦)، و"تحاف المهرة" (٨/٤٦٤).

- وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (٣١٤/١) من طريق هشام بن عمار.
 - وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦٥/٣ رقم ٢٤٩٤)، وابن عدي في "الكامل" (٢١٢/٣)، والبيهقي في "القضاء والقدر" (ص ٦٧٤ رقم ٣٣٠) ثلاثتهم من طريق عبدالله بن عبد الوهاب الحجبي^(١).
 - وأخرجه الخلال في "العلل - المنتخب منه" (ص ٢٤٤ رقم ١٥٧)، والآجري في "الشريعة" (٨٠١/٢ رقم ٣٨١) من طريق إبراهيم بن عبدالله الهروي.
 - وأخرجه ابن عدي أيضاً (الموضع السابق) من طريق موسى بن مروان، وإسماعيل بن إبراهيم التُّرْجَمَانِي، وعبد الرحمن بن واقد.
 - وأخرجه ابن أخي ميمي في "فوائده" (ص ٤٣ رقم ٣١) -ومن طريقه: اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٦٣٩/٤ رقم ١١٥٠)، وابن الجوزي في "العلل المنتهية" (١٤٤/١) رقم ٢٢٥)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٢/١٩) - من طريق داود بن رُشَيْد.
- قلتُ: هذا إسنادٌ موصولٌ، لكنَّه ضعيفٌ، والحمل فيه على "زكريا بن منظور"، وذلك من وجوه:

١. أن جماهير النقاد على ضعفه ونكارة حديثه^(٢).

(١) تصحَّف اسمه في إسناد البيهقي إلى: (عبد الوهاب الحجبي)، ولذا قال محققه: لم أعثر له على ترجمة.

(٢) سئل عنه الإمام أحمد فقال: (شيخٌ)، وليَّنه، وقال ابن معين - كما في رواية ابن محرز -: (شيخٌ ضعيفٌ)، وقال في موضع - كما في رواية معاوية بن صالح -: (ليس بثقة)، وفي أخرى - كما في رواية الدوري -: (ليس بشيء) قال الدوري: فراجعته فيه مراراً فزعم أنه ليس بشيء، وقال ابن المديني والنسائي: (ضعيف)، وقال أبو علي الفلاس والساجي: (فيه ضعفٌ)، وقال البخاري في "تاريخه الصغير": (منكر الحديث) وقال في "الكبير": (ليس بذاك)، وقال أبو زرعة - كما في "سؤالات البرذعي" -: (واهي الحديث، منكر الحديث)، وقال مرةً - كما في "الجرح والتعديل" -: (ليس بقوي)، وقال أبو حاتم: (ليس بالقوي، ضعيف الحديث، منكر الحديث، يُكتَبُ حديثه)، وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً، يروي عن أبي حازم ما لا أصل له من حديثه)، وذكره الفسوي في باب من يرغب عن الرواية عنهم، وقال أبو بشر الدولابي: (ليس بثقة)، وقال الحاكم أبو أحمد: (ليس بالقوي عندهم)، وقال الدارقطني والسمعاني: (متروك)، وذكر له ابن عدي أحاديث - ومنها حديثه هذا - ثم قال: (ليس له أنكر مما ذكرته، وله غير ما ذكرته غرائب، وهو ضعيفٌ كما ذكرنا، إلا أنه يُكتَبُ حديثه)، وقال الذهبي في "الديوان": (حديثه منكر).

هذا ما وقفتُ عليه من أقوال النقاد فيه، وظاهرٌ منها أن الجمهور الأعظم منهم على ضعفه، ولم أر من قَوَّاه إلا أحمد بن صالح المصري وابن معين في بعض الروايات عنه.

أما أحمد بن صالح فقال فيه: (ليس به بأسٌ)، وأما ابن معين فقال فيه - كما في رواية الدارمي -: (ليس به بأسٌ)، وقال الدوري: سئل يحيى عنه فقال: (ليس به بأسٌ)، فقلتُ: قد سألتك عنه مرةً فلم أرك فيه جيِّدَ الرَّأْيِ، أو نحو هذا من الكلام،

٢. أنه قد تفرّد به -يعني بروايته موصولاً- عن أبي حازم، قال الطبراني في "الأوسط": (لم يروه عن أبي حازم إلا زكريا)، ومثله لا يُقبل منه ما تفرّد به؛ لما عَلِمَ من حاله، وقد قال عنه ابن حبان وغيره: (يروى عن أبي حازم ما لا أصل له من حديثه).
٣. أنه قد خالف بروايته هذه رواية عبد العزيز بن أبي حازم، وعبد العزيز أوثق منه وأثبت.
٤. أنه قد اختلفَ عليه في هذا الحديث من ثلاثة أوجه:

أ- فرواه أكثر أصحابه: عنه، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، كما سبق.

ب- ورواه "سريج بن عيسى" [ثقةً عابداً، "التقريب" (ص ٢٢٩)]: عنه، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر، موقوفاً.
أخرجه الفريابي في "القدر" (ص ١٧٣ رقم ٢١٦).

ج- ورواه "يعقوب بن حميد بن كاسب" [صدوق، ربما وهم، "التقريب" (ص ٦٠٧)]: عنه، عن أبي حازم، عن ابن عمر، مرفوعاً، من غير ذكر "نافع" في إسناده.

أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (ص ١٤٩ رقم ٣٣٨).

فإن كان هذا الاختلاف من قبّله -وهو الظاهر- كان كافياً في ضعف روايته؛ لاضطرابه فيها وعدم ضبطه لها، والله أعلم.

وروايته هذه استنكرها الإمام أحمد، قال أبو داود في "مسائل الإمام أحمد" (ص ٢٢٩): (سمعتُ أحمدَ ذَكَرَ حديثَ زكريا بن منظور، عن أبي حازم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال:

فقال: (ليس به بأس، وإنما كان فيه شيء، زعموا أنّه كان طفيلياً)، وهذا النص الذي نقله الدوري يدل على أن سوء رأي ابن معين فيه في أمر آخر غير الرواية، وهو كونه طفيلياً.
وقد ذكره ابن شاهين في "المختلف فيهم"، وتوقّف فيه.

وأياً ما كان فالقول المختار هو ما عليه جمهور النقاد من القول بضعفه، والله أعلم.

ينظر: "الضعفاء الكبير" (٨٤/٢)، و"سؤالات البرذعي لأبي زرعة" (٤٢١/٢)، و"الجرح والتعديل" (٥٩٧/٣)، و"المجروحين" (٣١٤/١)، و"الكامل" (٢١١/٣)، و"سؤالات البرقاني للدارقطني" (ص ٣١)، و"المختلف فيهم" لابن شاهين (ص ٣٢)، و"تاريخ بغداد" (٤٥٢/٨)، و"الأنساب" (٤٧٥/٤)، و"تهذيب الكمال" (٣٦٩/٩)، و"الكاشف" (٤٠٥/١)، و"ديوان الضعفاء" (ص ١٠٩)، و"التهذيب" (٢٨٧/٣)، و"التقريب" (٢١٦/١)، و"مصطلحات الجرح والتعديل المتعارضة" (٦١٤/٢).

«القدرية مجوس هذه الأمة» فأنكره من حديث ابن أبي حازم، عن نافع؛ لأنه يُروى عن أبي حازم عن ابن عمر، ويُروى عن نافع من غير حديث أبي حازم).
وعدها أيضاً ابن حبان، وابن عدي، والذهبي من مناكيره، فقد أوردوا روايته هذه في ترجمته مستكرين لها، والله أعلم.

• **ورواه أيضاً: "عمر بن عبد الله، مولى غفرة"، واختلف عليه:**

أ- فرواه "أبو ضمرة أنس بن عياض" [ثقة، "التقريب" (ص ١١٥)]: عنه، عن ابن عمر مرفوعاً.

- أخرجه أحمد في "المسند" (٨٦/٢ رقم ٥٥٨٤) - وعنه: ابنه عبد الله في "السنة" (٤١٨/٢ رقم ٩١٥)، ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٢/١) رقم ٢٢٦-)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٠/١ رقم ٣٣٩)، والفريابي في "القدر" (ص ١٩٠ رقم ٢٣٧)، وابن عدي في "الكامل" (٣٦/٥) - ومن طريقه: البيهقي في "القدر" (٢٤٢/١ رقم ٤١١-)، وابن بطة في "الإبانة-كتاب القدر" (٩٦/٢ رقم ١٥١٠) و(٩٧/٢ رقم ١٥١١).

ب- ورواه "عبد الرحمن بن صالح بن محمد الأنصاري" [لم أقف فيه على جرح أو تعديل، وقد ترجمه ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" (٢٤٦/٥) ولم يذكر فيه شيئاً، ولم يترجم له الحسيني في "الإكمال"، ولا ابن حجر في "تعجيل المنفعة" مع أنه على شرطهما^(١)]: عنه، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، فزاد في الإسناد (نافعاً).

(١) جزم الشيخ أحمد شاكر بأنه (عبد الرحمن بن محمد الأنصاري، "ابن أبي الرجال") المترجم في "تهذيب الكمال" (٨٨/١٧) وفروعه، وأن زيادة (بن صالح) في سياق نسبه وهم من بعض النسخ، ثم علل ذلك بقوله: (وإنما رجحتُ هذا لأن ابن أبي الرجال هذا يروي عن "عمر بن عبد الله مولى غفرة" راوي هذا الحديث، كما نص عليه في "تهذيب" في ترجمة عبد الرحمن، وفي ترجمة مولى غفرة، ولأنه أقرب الأسماء في هذه التراجم -تراجم من يسمّى "عبد الرحمن"- إلى الصيغة المذكورة....).

قلت: وما جزم به الشيخ وجية، لكن يشكل عليه:

١. أنه هكذا ورد سياق نسبه في جميع الأصول الخطية لـ"المسند ط. مؤسسة الرسالة" (٢٥٢/١٠)، ومنها تلك الأصول الثلاثة التي اعتمدها الشيخ أحمد في تحقيقه، ووقع في "أطراف المسند" (٥٥٨/٣) (عبد الرحمن بن مسلم الأنصاري)، وفي الأصل الخطي لـ"إتحاف المهرة" (٢٤٦/٩) كما ذكره محقق الجزء المذكور (عبد الرحمن بن سلم [كذا، وأخشى أن يكون المحقق أخطأ في قراءة المخطوط، وأن صوابه "مسلم" كما في "الأطراف" الأنصاري]).

– أخرجه أحمد في "المسند" (١٢٥/٢ رقم ٦٠٧٧).

قلتُ: وهذا الوجه ضعيفٌ، والحمل فيه على "عُمَرَ مَوْلَى غُفْرَةَ"، وذلك من ثلاثة أوجه:

١. أنه ضَعِيفُ الْحَدِيثِ، قال عنه الحافظ في "التقريب": (ضعيفٌ كثيرُ الإرسال)، وستأتي

ترجمته مفصَّلةً عند الكلام على حديث حذيفة التالي.

٢. أنه قد اضطرب في هذا الحديث، فمرة يجعله من مسند ابن عمر كما هنا، ومرة من

مسند حذيفة كما سيأتي، وتارة يرفعه وتارة يقفه، إلى غير ذلك من أوجه الاضطراب

من إدخال الوسائط وإسقاطهم وإهمام الرواة وتسميتهم، ولا شك أن هذا الاختلاف

والتنوع غير محتملٍ منه، بل هو دليلٌ على اضطرابه وعدم ضبطه للحديث، وسيأتي

مزيد بيانٍ لهذا.

٣. أنه لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنه، قال الإمام أحمد: (ما أراه لقي عبد الله بن عمر^(١))، بل

(لم يسمع من أحدٍ من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)، كما قال ابن معين^(٢)، (وأكثر حديثه

مراسيل)، كما قال الإمام أحمد، وقال ابن سعد: (ليس يكاد يسند، وهو يرسل

أحاديثه أو عامتها)، وعلى هذا فروايتُه عن ابن عمر منقطعة.

فالخلاصة أن رواية عمر مولى غُفْرَةَ ضعيفةٌ لا تصح، وقد ضعَّفها ابنُ الجوزي في "العلل

المتناهية"، وعدّها ابنُ عديٍّ من مناكيرِهِ، والله أعلم.

٢. تفريقُ ابن أبي حاتمٍ في "الجرح والتعديل" بينهما، فترجم لعبد الرحمن بن صالح الأنصاري (٢٤٦/٥) وقال:

(روى عن سعيد بن رقيش، وعمر مولى غفرة، روى عنه يحيى بن صالح الوحاظي سمعت أبي يقول ذلك) ولم يذكر

فيه جرْحاً ولا تعديلاً، ثم بعده بورقات (٢٨١/٥) ترجم لعبد الرحمن بن محمد "ابن أبي الرجال"، وقال: (روى

عن أبيه، ويحيى بن سعيد، روى عنه يحيى بن صالح الوحاظي، وأبو الجماهر محمد بن عثمان،...) ثم ذكر توثيق

أحمد وابن معين، وقول أبيه عنه: صالح.

لكن مما يُلحظ هنا أن يحيى بن صالح الوحاظي ممن يروي عنهما، فهل هما شخصٌ واحدٌ؟ أم شخصان مختلفان؟

فإن كانا شخصاً واحداً، فيكون ما رجَّحه الشيخُ أحمد شاكر وجيةً، وظنُّه في محله، وإن كانا شخصين مختلفين

فلماذا أغفل الحسيني في "الإكمال"، ومن بعده ابن حجر في "تعجيل المنفعة" ذكره والترجمة له مع أنه على

شرطهما؟، فهل الحسيني وابن حجر يعتقدون أنه "ابن أبي الرجال" المترجم في "التهديب" كما جزم به الشيخ؟ في

النفس شيءٌ يجعلني متوقفاً عن الجزم بشيءٍ من هذا أو ذاك، فالله أعلم.

(١) "المنتخب من علل الخلال" (ص ٢٤١).

(٢) "تاريخ ابن معين" (رواية الدوري) (٢٢٠/٣).

• **ورواه أيضاً:** "القاسمُ بنُ يزيدَ الجرُمي" [ثقةٌ عابدٌ، "التقريب" (ص ٤٥٢)]، و"عبد الله بن

الوليد العَدَنِي" [صدوقٌ ربما أخطأ، "التقريب" (ص ٣٢٨)] عن سفيان الثوري، عن عمر بن محمد العُمري، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ، موقوفاً.

– أخرج ابن بطة في "الإبانة-كتاب القدر" (١٠١/٢ رقم ١٥١٧) من طريق القاسم.

– والبيهقي في "القضاء والقدر" (ص ٢٨٢ رقم ٤١٠) من طريق عبد الله بن الوليد.

قلت: وهذا إسنادٌ ظاهره الصحة، لكنه معلول، فقد رواه أكثر أصحاب سفيان: عنه، عن عُمَرَ بن مُحَمَّدٍ العُمريِّ، عن عُمَرَ مولى غُفْرَةَ، عن رَجُلٍ من الأَنْصَارِ، عن حُذَيْفَةَ مرفوعاً، كما سيأتي قريباً، وهذا هو المحفوظ عن سفيان في هذا الحديث^(١).

• **ورواه أيضاً:** "الحكم بن سعيد السعدي"، عن الجعيد بن عبد الرحمن، عن نافع، عن ابن

عمر، مرفوعاً.

– أخرج البخاري في "التاريخ الكبير" (٣٤١/٢)، وفي "الأوسط" (٢٧١/٢)، وابن أبي

عاصم في "السنة" (١٥٠/١ رقم ٣٤٠)، والفريابي في "القدر" (ص ١٧٥ رقم ٢٢٠)

– وعنه: الآجري في "الشریعة" (٨٠٤/٢ رقم ٣٨٣)–، والعقيلي في "الضعفاء"

(٢٦٠/١)، والطبراني في "الأوسط" (٦٧٦/٥ رقم ٥٣٠٣)، وفي "الصغير" (٧١/٢)

رقم ٨٠٠)، وابن عدي في "الكامل" (٢٠٧/٢)– ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل

المتناهية" (١٥٢/١ رقم ٢٢٦)– جميعهم من طريق الحكم بن سعيد به.

ووقع في رواية البخاري وابن أبي عاصم: (عن ابن عمر عن النبي ﷺ، أو عن أبيه عن

النبي ﷺ) على الشك.

(١) ومن رواه سفيان مخالفاً لرواية الثقات: سيف بن محمد الكوفي، ابن أخت سفيان.

فقد رواه: عن خاله سفيان، عن عُمَرَ مولى غُفْرَةَ، عن ابنِ عُمَرَ مرفوعاً.

أخرجه حديثه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٣/١ رقم ٢٢٨).

وهذا إسنادٌ تالفٌ، وآفته من سيف بن محمد، فإنه كذابٌ وضاعٌ، كذبه الإمام أحمد وابن معين وأبو داود والساجي

وغيرهم. ["التهديب" (٢٦٠/٤)، و"التقريب" (ص ٢٦٢)]، ولذا أعرضتُ عن ذكر روايته، ثم إن سفيان لا أدري لقي عمر

مولى غفرة أم لا، وأخشى من وجود سقط في الإسناد بين سفيان ومولى غفرة، فقد يكون سقط منه (عمر بن محمد

العُمري)، وقد يكون سقط منه أيضاً (نافع)، فالله أعلم.

قلت: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، تفرّد به الحكمُ بنُ سعيدِ المدنيِّ عن الجعيدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ - كما قال الطبراني في "الصغير" -، والحكم بن سعيد متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه^(١)، قال عنه البخاري والأزدي وابن عدي وابن حبان: (منكر الحديث)، وذكره العقيلي وابن الجارود في "الضعفاء".

ولذا عدَّ البخاريُّ وابنُ عديٍّ والذهبيُّ في "الميزان" هذا الحديث من مناكير الحكم، وقال ابن الجوزي في "العلل المتناهية": (هذا الحديث لا يصح).

فَالْخِلاصَةُ مما سبق عرضه من طرق هذا الحديث، أن الحديث لا يثبت عن ابن عمر من وجه صحيح، قال المنذري في "مختصر سنن أبي داود" (٥٨/٧): (وقد روي هذا الحديث من طرقٍ عن ابنِ عمرَ، ليس فيها شيءٌ يثبتُ).

وأجود طرقه - كما قال العلاتي في "النقد الصحيح" - ما أخرجه أبو داود في "سننه" من حديث عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً، "حديث الباب"، لكنه منقطعٌ.

ولعل مما يستأنس به في التدليل على عدم ثبوت هذا الحديث مرفوعاً عن النبي ﷺ: القصة المشهورة التي رواها مسلمٌ في أول "صحيحه" (٣٦/١ رقم ٨) عن يحيى بن يعمر أنه قال: كان أوَّلَ من قال في القَدَرِ بالبَصْرَةِ مَعْبُدُ الجَهَنِيِّ فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بن عبد الرحمن الحِمَيْرِيُّ حَاجِبِينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ فَقُلْنَا لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هؤُلاءِ فِي القَدَرِ فَوَقَّعَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ... فقلتُ: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهرَ قِبَلَنَا نَاسٌ يَقْرَءُونَ القُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ العِلْمَ وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ لَاقَدَرَ وَأَنَّ الأَمْرَ أُنْفٌ، قال: فإذا لَقِيتَ أوَّلَكَ فَأخْبِرْهُمْ أَنِّي برئ منهم وَأَنَّهُمْ بُرَأءُ مِنِّي، وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهِ عبدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَعَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ،... ثُمَّ حَدَّثَهُمَا بِحَدِيثِ جَبْرِيلَ الطَوِيلِ فِي الإِسْلامِ وَالإِيمَانِ وَالإِحْسَانِ.

فلو كان عند ابن عمر حديثٌ صريحٌ عن النبي ﷺ في ذمِّ القَدَرِيَّةِ مثل هذا الحديث لبادرَ بذكره لهما في هذا المقام، ولما استغنى عنه بحديث جبريل هذا، والله أعلم.

(١) ينظر: "التاريخ الأوسط" للبخاري (٢٧١/٢)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٦٠/١)، و"المجروحين" (٢٤٩/١)، و"الكامل" (٢٠٧/٢)، و"الميزان" (٥٧٠/١)، و"لسان الميزان" (٦١٩/٢).

(١٦٢) قال أبو داود في "سننه" (٤/٢٢٢ رقم ٤٦٩٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^(١)، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ^(٢)، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ مَوْلَى غُفْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ، مِنْ مَاتَ مِنْهُمْ فَلَا تَشْهَدُوا جَنَازَتَهُ، وَمَنْ مَرَضَ مِنْهُمْ فَلَا تَعُودُوا وَهُمْ، وَهُمْ شِيعَةُ الدَّجَالِ وَحَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُلْحِقَهُمُ بِالْدَّجَالِ».

تفريجه:

هذا الحديث يرويه عمر بن عبد الله -مولى غفرة-، واختلف عليه:

الوجه الأول: عنه، عن رجلٍ من الأنصار، عن حذيفة، مرفوعاً، كما هنا.

رواه عنه على هذا الوجه:

١. عمر بن محمد بن زيد العدوي. [ثقة، "التقريب" (ص ٤١٧)].

- أخرج أبو داود في "سننه" (٤/٢٢٢ رقم ٤٦٩٢) -ومن طريقه: ابن بطنة في

"الإبانة-كتاب القدر" (٩٨/٢ رقم ١٥١٣)، والبيهقي في "القدر" (ص ٢٨٣

رقم ٤١٣)-، وابن أبي عاصم في "السنة" (١/١٤٤ رقم ٣٢٩)^(٣)، والحايمي في

(١) وقع في مطبوعة "السنن" (٦٧/٥ رقم ٤٦٩٢) تحقيق الدعاس، وفي المطبوعة المصرية لـ"عون المعود" (١٢/٤٥٣ رقم ٤٦٦٧): (محمد بن أبي كثير)، والصواب ما هو مثبت، وهو على الصواب في مطبوعة "السنن" تحقيق عوامة، وطبعة

المكتب الإسلامي (ص ٩٢٢ رقم ٤٦٩٢)، و"تحفة الأشراف" (٣/٥٨) وغيرها.

(٢) هذا الحديث من الأحاديث التي أخرجها سفیان الثوري في كتابه "الجامع"، كما أفاده البيهقي في "القدر" (ص ٢٨٣).

وكتابه "الجامع" من الكتب المفقودة، وهو كتابٌ كبيرٌ، وله قيمته العلمية، قال ابن معين: (ليس يكره جامع سفیان إلا الأحمق)، وقال أبو داود في "رسالته إلى أهل مكة" (ص ٢٨): (ويعجبني أن يكتب الرجل...، ويكتب أيضاً مثل جامع سفیان الثوري فإنه أحسن ما وضع الناس في الجوامع)، وعدد من أحاديث سفیان التي رُويت عنه في الصحاح والسنن والمسانيد هي في الحقيقة من أحاديث هذا الكتاب، ينظر على سبيل المثال: "فتح الباري" (٤/٢٦٠) و(٦/١٨٥ و٤١٦).

ولزيد من التفصيل عن كتاب "الجامع" ورواته ونماذج منه، ينظر: "سفیان الثوري محدثاً" لحسين محمد حسين فلمبان، وهي رسالة ماجستير مرقومة على الآلة الكتابة، جامعة الملك عبد العزيز، عام ١٣٩٨هـ.

(٣) سقط من مطبوعة "المكتب الإسلامي" ذكر (عمر بن محمد العمري)، واستدركه الدكتور باسم الجوابرة في طبعته للكتاب (١/٢٣٥)، فلينبه لذلك.

"أماليه" (ص ١٠٢ رقم ٦٣)، وابن بطة في "الإبانة - كتاب القدر" (٩٨/٢) رقم ١٥١٣)، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٦٤١/٤ رقم ١١٥٥)، وأبو عمرو الدَّانِيُّ في "الرسالة الوافية" (ص ٢٧٥)^(١)، والبيهقي في "الكبرى" (٢٠٣/١٠)، وفي "القدر" (ص ٢٨٣ رقم ٤١٢) جميعهم من طريق سفيان الثوري عنه^(٢).

٢. أبو عتبة إسماعيل بن عيَّاش [ثقةٌ فيما روى عن الشاميين، ضعيفٌ فيما روى عن غيرهم، تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٥)].

- أخرج أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٥٨/١ رقم ٤٣٤) عنه.

٣. مَزَّاحِمُ بن العَوَّافِي. [لم أقف له على ترجمة].

- أخرج ابن بشران في "الأمالي" (١٧١/١ رقم ٣٩٣).

الوجه الثاني: عنه، عن رجل من الأنصار، عن حذيفة، موقوفاً^(٣).

رواه عنه على هذا الوجه: "عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي" [ثقةٌ مأمونٌ، التقريب" (ص ٤٤١)].

- أخرج الفريابي في "القدر" (ص ١٨٩ رقم ٢٣٧).

(١) سقط من إسناده (عمر بن محمد العمري)، فليستدرك.

(٢) اختلف على سفيان في هذا الحديث على ثلاثة أوجه:

- فرواه: أبو نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن كثير العبدي، وشعيب بن حرب المدائني، وأبو أحمد الزبيري، ويزيد بن أبي حكيم العدني، وقبيصة بن عقبة السوائي، وأبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، ومحمد بن يوسف الفريابي: ثمانيتهم عن سفيان الثوري، عن عمر بن محمد العمري، عن عمر مولى غفرة، عن رجل من الأنصار، عن حذيفة مرفوعاً، كما هنا.

- وخالفهم: القاسم بن يزيد الجرهمي، وعبد الله بن الوليد العدني، فروياه عن سفيان، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

- ورواه سيف بن محمد الكوفي، ابن أخت سفيان الثوري: عنه، عن عمر مولى غفرة عن ابن عمر مرفوعاً. وقد سبق في حديث ابن عمر الإشارة إلى هذين الوجهين الأخيرين، وبيان أهمهما لا يصحاح عن سفيان، وأن الوجه المحفوظ عنه هو الوجه الأول، وهو قول أكثر أصحابه عنه، وفيهم جماعة من الحفاظ الكبار، والله أعلم.

(٣) أخشى أن يكون سقط من الإسناد ذكر (النبي ﷺ)، سيما وأني لم أقف عليه إلا عند الفريابي في "القدر"، والله أعلم.

الوجه الثالث: عنه، عن عطاء بن يسار، عن حذيفة، مرفوعاً.

رواه عنه على هذا الوجه: "أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن السدي" [ضعيفٌ اختلط بعدما أسنَّ، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٤٧)].

– أخرج البزار في "مسنده" (٣٣٨/٧ رقم ٢٩٣٧)، والبيهقي في "القدر" (ص ٢٨٣ رقم ٤١٤)، وابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٧/١ رقم ٢٢٣٨).

الترجيح بين الأوجه:

بالنظر في هذه الأوجه ورواة كل منها، يظهر لي أن الوجه الأول والثاني –على فرض ثبوته– محفوظان عن عمر مولى غفرة، فإن رواتهما عنه ثقات.

وأما الوجه الثالث فمنكرٌ لا يصح، لأمرين:

١. أن أبا معشر قد تفرّد به عن عمر مولى غفرة، وأبو معشر ضعيف الحديث، وقد اختلط اختلاطاً شديداً في آخر عمره، ومثله لا يقبل تفرده.

٢. أنه قد خالف غيره من الثقات الذين يروونه عن عمر مولى غفرة، عن رجلٍ، عن حذيفة، ولذا لما أخرج البزار في "مسنده" قال عقبه: (وهذا الكلام قد روي عن حذيفة من غير هذا الوجه، ولا نعلم أحداً وصله وسمّى الرجل الذي بين عمر بن عبد الله مولى غفرة وبين حذيفة إلا أبو معشر، وإنما يرويه غير أبي معشر عن عمر عن رجلٍ عن حذيفة)، وقال البيهقي في "القضاء والقدر" (ص ٢٨٢): (والمشهور عن عمر مولى غفرة عن رجلٍ من الأنصار عن حذيفة).

فاجتمع في رواية أبي معشر الضعف والتفرد والمخالفة، وهذا موجبٌ للحكم على روايته بالنعارة.

فالخلاصة أن المحفوظ من هذه الأوجه الثلاثة هو الوجه الأول والثاني؛ لثقة رواتهما، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• محمد بن كثير.

هو: محمد بن كثير العبدي، أبو عبد الله البصري.

روى عن: سفيان الثوري، وشعبة وغيرهما.

وعنه: البخاري، وأبو داود وغيرهما.

مختلف فيه:

فقد وثقه الإمام أحمد، وكتب عنه عشرة أحاديث، وكان يُقدِّمُه على أبي حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وقال: (لقد مات على سنة).

وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال: (وكان تقياً فاضلاً).

وقال السمعاني: (من ثقات البصرة).

وقال أبو حاتم: (صدوق).

وقال مسلمة بن القاسم: (لا بأس به).

وقال أبو داود: (مسلم بن إبراهيم أحب إلينا من ابن كثير، كان ابن كثير لا يحفظ، وكانت فيه سلامة).

وقال العجلي وابن قانع: (ضعيف).

وسئل عنه ابن معين - كما في "سؤالات ابن الجنيدي" - فقال: (كان في حديثه ألفاظ...) كأنه

ضعفه، وقال مرة: (لم يكن يستأهل أن يكتب عنه)، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة: قال لنا يحيى

بن معين: (لا تكتبوا عنه، وقال: لم يكن بالثقة)، وقاله عبد الخالق بن منصور عن ابن معين.

هذا ما وقفت عليه من أقوال الأئمة النقاد بشأنه، والذي يظهر لي أنه إلى التوثيق أقرب، فقد

روى عنه جماعة من الكبار، وكتبوا عنه، (وكان صاحب حديث ومعرفة... وحديثه مخرج في

الصَّحاح كلها) كما قال الذهبي في "السير".

ولذا قال عنه الحافظ في "التقريب": (ثقة لم يُصَبَّ من ضعفه).

ووثقه الذهبي أيضاً في "المغني"، ونعته في "السير" - (الحافظ الثقة)، ولما نقل عن ابن معين قوله

فيه: (لم يكن يستأهل أن يكتب عنه) تعقبه بقوله: (قلت: الرجل ممن طفر القنطرة، وما علمنا

له شيئاً منكرًا يُلينُ به، ولا ريب أن أبا الوليد أحفظ منه وأرفع).

وأما تضعيف من ضعفه فمحمولٌ على أنه لم يكن في الدرجة العليا من الثقة، بل له أوهامٌ

وأغلاطٌ، وفي حفظه شيءٌ، كما يفيدُه قول ابن معين وأبي داود، لكنه لا يخرج بها عن حيز

الثقة.

وأما ما نقله المزري عن ابن معين من قوله فيه: (لا تكتبوا عنه، لم يكن بالثقة)، فقد ذكر الذهبي

في "التذهيب" أن هذا إنما قاله في "محمد بن كثير الفهري" المتروك، لا في "العبدي" صاحب

الترجمة، والله أعلم.

من كبار العاشرة، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين، وله تسعون سنة، أخرج له الجماعة.
 ينظر: "معرفة الثقات" (ص ٤١١)، و"سؤالات ابن الجنيد" (ص ٣٥٧ و ٤٦٣)، و"الجرح والتعديل" (٧٠/٨)، و"ثقات ابن
 حبان" (٧٧/٩)، و"سؤالات الآجري" (٦٤/٢)، و"الأنساب" (١٣٧/٤)، و"تهذيب الكمال" (٣٣٦/٢٦)، و"التذهيب"
 (٢٦٥/٨)، و"الكاشف" (٢١٣/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٨٣/١٠)، و"المغني في الضعفاء" (٦٢٧/٢)، و"التهذيب"
 (٢٥٠/٥)، و"التقريب" (ص ٥٠٤).

• سَفِيَّانُ.

هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.

الإمام الحافظ الحجة، أمير المؤمنين في الحديث.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

• عَمْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

هو: عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني.

روى عن: أبيه عمر بن محمد، وعمر بن عبد الله مولى غفرة وغيرهما.

وعنه: سفيان الثوري، وأبو عاصم الضحاك بن مخلد وغيرهما من الكبار.

ثقة جليل، متفق على ثقته وجلالة قدره.

قال أبو عاصم النبيل: (كان من أفضل أهل زمانه، وكان له قدر وجلالة)، وقال سفيان الثوري:

(لم يكن في آل ابن عمر أفضل من عمر بن محمد بن زيد العسقلاني)، وقال ابن أبي حاتم:

(سألت أبي عن ولد محمد بن زيد، فقال: هم خمسة، أوثقهم عمر بن محمد، وهو ثقة صدوق).

من السادسة، مات مرابطاً بعسقلان قبل سنة خمسين ومائة، أخرج له الجماعة سوى الترمذي.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٦/١) و(١٣١/٦)، و"تهذيب الكمال" (٤٩٩/٢١)، "الكاشف" (٦٩/٢)، و"التهذيب"

(٤٣٥/٧)، و"التقريب" (ص ٤١٧).

• عَمْرُ مَوْلَى غُفْرَةَ.

هو: عمر بن عبد الله المدني، مولى غفرة - بضم المعجمة وسكون الفاء - بنت رباح، أخت بلال

بن رباح، وهو ابن خالة ربيعة بن أبي عبد الرحمن.

روى عن: إبراهيم بن محمد بن علي بن أبي طالب، سالم بن عبد الله بن عمر، ومحمد بن كعب

القرظي وغيرهما.

وعنه: إسماعيل بن عياش، وعمر بن محمد بن زيد العمري وغيرهما.

قال ابن سعد: (كان ثقة كثير الحديث، ليس يكاد يُسند، وهو يُرسلُ أحاديثه أو عامتها).

وذكره ابن خلفون في "الثقات"، وقال: (مدني ثقة).
 وقال الإمام أحمد: (ليس به بأس، ولكن أكثر حديثه مراسيل).
 وقال ابن معين - في رواية الدوري -، والبخاري: (لم يكن به بأس).
 وقال ابن معين - في رواية إسحاق بن منصور -، والنسائي، وأبو بشر الدولابي، وابن عبد الرحيم
 التبان: (ضعيف)، وذكره العقيلي وابن شاهين في "الضعفاء".
 وقال ابن معين - في رواية ابن أبي مريم -، وأبو حاتم، والعجلي: (يُكْتَبُ حديثه)، زاد العجلي:
 (وليس بالقوي).
 وقال ابن عدي: (ليس هو بكثير الحديث، وقد روى عنه الثقات، وهو ممن يكتب حديثه).
 وقال الساجي: (من أهل الصدق، تركه مالك^(١)).
 وذكره ابن البرقي في كتابه "الطبقات"، في باب من احتملت روايته من الثقات في الأخبار
 والقصص خاصة، ولم يكن ممن يتقن الرواية عن أهل الفقه، وقال عنه: (كان صاحب مرسلات
 ورقائق).
 وقال ابن حبان: (كان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا
 يجوز الاحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار).
 ولخص حاله الحافظ في "التقريب" فقال: (ضعيف، وكان كثير الإرسال)، وهو كمال قال، فإن
 جماهير الحفاظ على تليينه، وفيهم من صرح بضعفه، وذكره جماعة منهم في "الضعفاء".
 وأما توثيق ابن سعد له فمعارض بتلين وتضعيف هؤلاء الجماعة.
 وفي عبارات بعضهم ما يدل على أن ضعفه محتمل، وحديثه صالح للاعتبار، فهو ممن يُكْتَبُ حديثه
 ويُعْتَبَرُ به، والله أعلم.

من الخامسة، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة، أخرج له أبو داود والترمذي.
 ينظر: "الطبقات الكبرى - القسم المتمم" (٣/٤٣)، و"الضعفاء" للنسائي (ص ٨١)، و"الضعفاء" للعقيلي (٣/١٧٨)،
 و"الجرح والتعديل" (٦/١١٩)، و"المجروحين" (٢/٨١)، و"الكامل" (٥/٣٦)، و"معرفة الثقات" (٢/١٦٨)، و"تهذيب
 الكمال" (٢١/٤٢٠)، و"الكاشف" (٢/٦٤)، و"الميزان" (٣/٢١٠)، و"جامع التحصيل" (ص ٢٤٢)، و"إكمال تهذيب
 الكمال" (١٠/٨٥)، و"التهذيب" (٧/٤١٤)، و"التقريب" (ص ٤١٤).

(١) نقل الساجي بإسناده عن مطرف بن عبد الله قال: قال مالك: أدركت رجلاً من أهل الصدق وما أحدث عنهم شيئاً،
 قيل: لأي شيء تركتهم وهم أهل الصدق والفضل؟ قال: خشية الزلل منهم.
 وقال مغلطاي في "إكمال تهذيب الكمال": (وفي كتاب المنتجلي: سئل مالك: لم تركت الرواية عن صالح مولى التوأمة،
 وحرام بن عثمان، وعمر مولى غفرة؟ فقال: أدركت في مسجد رسول الله ﷺ سبعين من التابعين، وإنما أحدث العلم ممن
 هو أهل أن يؤخذ عنه). قلت: وهذا يدل على أن الإمام مالكا إنما تركه لوهن فيه، وأنه لم يكن من الثقات الحفاظ.

• رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ.

لم أَتَبَيَّنْهُ، ولم أَقِفْ على مَنْ عَيْنَهُ، إلا أَنَّهُ ورد في رواية أَبِي داود الطيالسي نسبتَه إلى بني عبد الأشهل، وهم بطنٌ من الأنصار.

• حَذِيفَةُ.

هو: حذيفةُ بنُ اليمَانِ^(١) العَبَسِيُّ -بالموحَّدة-، حليفُ "بني الأشهل" من الأنصار، صحابيٌّ جليلٌ، من السابقين، صاحب سرِّ رسولِ الله ﷺ، وقد أعلَمَهُ رسولُ الله ﷺ بما كان وما يكون إلى قيام الساعة، وأبوه صحابيٌّ أيضاً، استشهدَ بأحدٍ، ومات حذيفةُ في أول خلافةِ عليٍّ ﷺ، سنة ستٍّ وثلاثين، أخرج له الجماعة.

ينظر: "الاستيعاب" (١/٣٣٤)، و"الإصابة" (٢/٤٤)، و"التقريب" (ص ١٥٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، لأمر:

١. جهالة الرَّجُلِ الأنصاري، شيخِ عمرَ بنِ عبدِ الله مولى عُفْرَةَ.
 ٢. ضَعْفُ عُمَرَ مولى عُفْرَةَ، فهو (ضعيفٌ كثيرُ الإرسال)، كما سبق في ترجمته.
 ٣. ثم إنه قد اضطرب في هذا الحديث، فمرة يجعله من مسند ابن عمر كما سبق، ومرة من مسند حذيفة كما هنا، وتارة يرفعه وتارة يَقِفُهُ، ولا شك أن هذا الاختلاف والتنوع غير محتملٍ منه، بل هو دليلٌ على اضطرابه وعدم ضبطه للحديث.
- فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، وقد ضَعَّفَهُ الشاطبي في "الاعتصام" (٢/٢٢٧) فقال: (وهذا الحديث غير صحيحٍ عند أهل النقل)، وضعفه أيضاً المنذري في "مختصر السنن" (٧/٦١)، وابن القيم في "حاشية السنن" (١٢/٢٩٧)، والذهبي في "الكبائر" (ص ٣٠٨ تحقيق مشهور)، والله أعلم.

(١) "اليمَان" لقبٌ، واسمه: حُسَيْلٌ -مهملتين مُصَغَّرًا-، ويُقال: حُسَيْلٌ -بكسرٍ ثم سكون مكبِّراً-.

قال ابن عبد البر: (وإنما قيل لأبيه حُسَيْلٌ "اليمان" لأنه من ولد اليمَانِ جرورة بن الحارث بن قطيعة بن عَبْسٍ، وكان جرورة بن الحارث أيضاً يُقال له "اليمَان"؛ لأنه أصاب في قومه دماً فَهَرَبَ إلى المدينة، فحالفَ بني عبد الأشهل، فسَمَّاه قَوْمَهُ "اليمَان" لأنه حالفَ اليمانية).

(١٦٣) قال الفريابي في "القدر" (ص ١٨٨ رقم ٢٣٥):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ مَيْسَرَةَ الشَّامِيِّ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنْ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَدَرِيَّةُ، فَإِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ».

تخرجه:

- أخرجه عن الفريابي: الآجري في "الشریعة" (٨٠٦/٢ رقم ٣٨٦).
- أخرجه أبو داود في "الرد على أهل القدر"^(٢) - ومن طريقه: ابن بطة في "الإبانة - كتاب القدر" (١٠٠/٢ رقم ١٥١٦) -، وابن أبي عاصم في "السنة" (ص ١٥١ رقم ٣٤٢) كلاهما عن عبد الأعلى بن حماد.
- وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (٣٤٣/٣ رقم ٢٤٣٨) و(٣٣٠/٤ رقم ٣٤٦٤) من طريق حجاج بن المنهال.
- وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٣٧/٢) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٠٢/١) - من طريق سوّار بن عبد الله القاضي.

(١) تصحّف في بعض مصادر التخریج إلى "الحر"، بالرّاء.

(٢) هكذا سماه المزي في مقدمة كتابه "تهذيب الكمال"، والحافظ في "التهذيب" (١٧٠/٤)، وهو من كتب أبي داود المفقودة، فيما أعلم، وقد نقل عنه جماعة من العلماء منهم: ابن رجب الحنبلي في "جامع العلوم والحكم" (ص ٥٢)، وابن كثير في "البدایة والنهائة" (١٢/٨)، وابن حجر في "الإصابة" (١١٩/٤)، و"الفتح" (٤٨٣/١١) وغيرهم، وهو من الكتب التي خدمها المزي في "تهذيبه" ورمز لرجاله بـ(قد).

وأما نصوص هذا الكتاب فقد حفظ لنا ابن بطة رحمه الله في كتابه "الإبانة - قسم القدر" قدراً جيداً منها، حيث بلغت نصوصه (١٥٨) نصاً، رواها عن شيخه (محمد بن أحمد بن يعقوب المتوثي)، وهو راوي كتاب "القدر" عن أبي داود.

ما سبق مستفاداً من: رسالة "الإمام أبو داود السجستاني وكتابه «السنن»" للدكتور عبد الله بن صالح البراك (ص ٣٧)، و"المدخل إلى سنن أبي داود" للدكتور محمد محمدي النورستاني (ص ٥٠)، و"أبو داود وأثره في علم الحديث" لمعوض بلال العوفي (ص ٣٧٢) رسالة ماجستير مرقومة على الآلة الكاتبة، جامعة أم القرى عام ١٤٠٠هـ.

- وأخرجه ابن بطة في "الإبانة-كتاب القدر" (١٠٠/٢ رقم ١٥١٤) من طريق عبد الرحمن بن خلف.

أربعتهم: (عبد الأعلى، وحجاج، وسوار، وابن خلف) عن المعتمر بن سليمان، به، بمثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وله أربع علل:

١. فيه: "أبو الحسن" شيخ المعتمر بن سليمان، لا أدري من هو، وقد ورد في بعض طرقه أنه رجلٌ من أهل واسط، وقد اختلف الأئمة في تعيينه، فقال ابن عدي: (وأظن أن معتمراً يريد بـ"أبي الحسن" يزيد بن هارون^(١))، وهكذا كناه، وكنية يزيد: أبو خالد، بينما قال الطبراني: (هو: علي بن عاصم^(٢))، لكن يُشكّل على ما ذكره الطبراني وابن عدي ما ورد في بعض طرقه - كما عند أبي داود وابن أبي عاصم - من تسميته (زياداً)، ولذا جزم العلامة الألباني في "ظلال الجنة" (بأنه: زياد بن فياض الخزاعي، أبو الحسن الكوفي)، وفيما جزم به - رحمه الله - نظر، فإن زياد بن فياض متقدم الطبقة، فهو من الطبقة السادسة، وتوفي سنة ١٢٩هـ، كما في "التقريب" (ص ٢٢٠)، وأما "أبو الحسن" شيخ المعتمر فمتأخراً، فهو من أهل الطبقة التاسعة أو قريباً منها، وبناء عليه فإني لا أستطيع الجزم بتعيينه، والله أعلم.
٢. وفيه أيضاً: "جعفر بن الحارث الواسطي، أبو الأشهب النخعي"، جمهور النقاد على ضعفه، لسوء حفظه، فقد ضعفه ابن معين والبخاري وابن الجارود والنسائي والدولابي وغيرهم^(٣)، وقال ابن حبان: (كان يخطيء في الشيء بعد الشيء، ولم يكتر خطؤه حتى يصير من المجروحين في الحقيقة، ولكنه ممن لا يحتاج به إذا انفرد)، وحديثه هذا لم أقف له فيه على متابع، والأعمش إمامٌ مكثراً ممن يُجمع حديثه.

(١) هو: يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم، أبو خالد الواسطي، ثقة متقنٌ عابدٌ، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين، وقد قارب التسعين، أخرج له الجماعة. ينظر: "التقريب" (ص ٦٠٦).

(٢) هو: علي بن عاصم بن صهيب الواسطي التيمي مولاهم، صدوقٌ يخطيء ويصير، ورُمي بالشيعة، من التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وقد جاوز التسعين، أخرج له أبو داود والترمذي وابن ماجه. ينظر: "التقريب" (ص ٤٠٣).

(٣) ينظر: "المجروحين" (٢١٢/١)، و"التهذيب" (٧٦/٢)، و"لسان الميزان" (١١٢/٢).

٣. أن أبا الأشهب قد اختلفَ عليه في هذا الحديث:

- أ- فرواه "أبو الحسن الواسطي": عنه، عن يزيد بن ميسرة الشامي، عن عطاء الخراساني، عن مكحول، عن أبي هريرة، كما سبق.
- ب- ورواه "غسان بن ناقد": عنه، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، كما هنا.

فإن كان هذا الاختلاف من قبله هو كان هذا دليلاً كافياً على عدم ضبطه للحديث واضطرابه فيه، مع ما عُلم من سوء حفظه، والله أعلم.

٤. في إسناده انقطاع، فإن مكحولاً لم يلق أبا هريرة، قاله أبو زرعة^(١) والدارقطني^(٢) وغيرهما، وقال أبو بكر البزار: (روى مكحول عن جماعة من الصحابة: عن عبادة، وأم الدرداء، وحذيفة، وأبي هريرة، وجابر، ولم يسمع منهم، وإنما أرسل عنهم، ولم يقل في حديث عنهم: حدّثنا)^(٣).

وقد روي الحديث عن أبي هريرة من وجوه متعددة:

• فرواه: "سليمان التيمي"، واختلفَ عليه^(٤):

أ- فرواه معاذ بن معاذ [ثقة متقن، قال أحمد: إليه المنتهى في الثبت بالبصرة، "التهذيب" (١٠/١٧٦)، و"التقريب" (ص ٥٣٦)]: عنه، عن رجل، عن مكحول، عن أبي هريرة مرفوعاً.

ب- أخرجه أبو داود في "القدر" -ومن طريقه: ابن بطة في "الإبانة" (١٠٠/٢) رقم (١٥١٥)-، والفريابي في "القدر" (ص ١٨٧ رقم ٢٣٢) كلاهما عن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا معاذ بن معاذ، به بمثله.

ب- ورواه ابنه المعتمر بن سليمان [ثقة، "التقريب" (ص ٥٣٩)]: قال: سمعتُ أبي، يحدثُ عن مكحول، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولم يذكر واسطه بين أبيه سليمان ومكحول.

(١) "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ٢١٢).

(٢) "العلل" (٢٨٩/٨).

(٣) "التهذيب" (١٠/٢٥٩).

(٤) ينظر: "علل الدارقطني" (٢٨٩/٨).

- أخرجه الفريابي في "القدر" (ص ١٨٧ رقم ٢٣٣) - وعنه: الآجري في "الشرعية"

(٢/٨٠٦ رقم ٣٨٥) - عن عبد الأعلى بن حماد، وأخرجه الفريابي أيضاً

(رقم ٢٣٤) عن محمد بن السري، كلاهما عن معتمر بن سليمان، به بمثله.

والظاهر لي أنّ رواية معاذ بن معاذ أرجح، فإنه أحفظ وأثبت من المعتمر، ثم إن سليمان لم تذكر له رواية عن مكحول، واحتمال وجود الوسطة بينهما قوي جداً، فإن سليمان بصريٌّ، ومكحولاً شامياً، ثم إن سليمان لم يصرّح بالسماع من مكحول، وأياً ما كان فالإسناد ضعيفٌ؛ لما فيه من الانقطاع بين مكحول وأبي هريرة، كما سبق التنبيه عليه.

• **وأخرجه الطبراني في "مسند الشاميين" (١/٣٢٢ رقم ٥٦٦)، وابن عدي في "الكامل"**

(٦/٣١٦)، والدارقطني في "الأفراد" - كما في "اللآلئ المصنوعة" - - ومن طريقه: ابن

بشران في "أمالیه" (رقم ٤٣٢) - ثلاثتهم من طريق مسلمة بن علي الخشني، عن عبدالرحمن

بن يزيد بن جابر، عن مكحول، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة مرفوعاً، بمثله.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، تفرّد به مسلمة بن علي الخشني، قال ابن عدي: (... وعبد الرحمن

بن يزيد بن جابر ممن يُجمع حديثه من أهل دمشق، ولا أعلم يرويه عنه غير مسلمة)، ومسلمة

هذا متروك الحديث بالاتفاق [تقدّمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٣)]، وتفرّده بهذا الخبر عن

هذا الإمام المكثر تأكيداً لما عليه من النكارة، والله أعلم.

• **وأخرجه خيثمة بن سليمان الطرابلسي في "فوائده" (ص ٦٧) - ومن طريقه: ابن عساكر**

في "تاريخ دمشق" (٣٧/٢٧٤) و(٤٥/٢٧٥) -، وأبو الفضل الزهري في "حديثه"

(رقم ١٦٨)، والمخلدي في "أمالیه" - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق"

(٣٧/٩٧) - ثلاثتهم من طريق العباس بن الوليد، أنبأنا محمد بن شعيب، أخبرني غسان بن

ناقد^(١)، أنّه سمع أبا الأشهب النخعي، يحدث عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة

مرفوعاً، بمثله.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، وله ثلاث علل:

١. فيه: "غسان بن ناقد"، قال عنه أبو حاتم: (شيخٌ مجهولٌ) وقال عن حديثه هذا:

(هذا حديثٌ باطلٌ) وجعل الحمل فيه عليه^(٢).

(١) تصحّف الاسم في حديث خيثمة بن سليمان إلى: "زبان بن فائد"، وهو خطأ.

(٢) "الجرح والتعديل" (٧/٥٢)، و"الميزان" (٥/٤٠٥).

٢. وفيه أيضاً: "أبو الأشهب النخعي"، جمهور النقاد على ضعفه، كما سبق.
 ٣. أن أبا الأشهب قد اختلفَ عليه في هذا الحديث، وقد سبق ذكر الاختلاف عليه،
 فإن كان هذا الاختلاف من قبَلِهِ هو، كان هذا دليلاً كافياً على عدم ضبطه
 للحديث واضطرابه فيه، والله أعلم.

• **وأخرجه الدارقطني في "الأفراد" - كما في "اللآلئ المصنوعة" (٢٣٦/١) - ومن طريقه:**
 ابن بشران في "أماليه" (رقم ٤٩٨-)، وابن الجوزي في "الموضوعات" (٢٠٣/١) كلاهما من
 طريق أبي الوليد عبد الملك بن يحيى بن عبد الله بن بُكير، حدثنا أبي، حدثنا الحسن بن عبد
 الله بن أبي عون الثقفي، عن رجاء بن الحارث، عن مجاهدٍ، عن أبي هريرة مرفوعاً، ولفظه:
 « يكونون قدرية، ثم يكونون زنادقة، ثم يكونون مجوساً، وإن لكل أمة مجوساً، وإن مجوس
 أمي المكذبة بالقدر، فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تتبعوا لهم جنازة ». **وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، وله أربع علل:**

١. فيه: "عبد الملك بن يحيى بن عبد الله بن بكير"، لم أقف له على ترجمة.
٢. وفيه أيضاً: "الحسن بن عبد الله الثقفي"، قال العقيلي: (في حديثه وهَمٌّ)، وقال ابن
 عدي: (ليس بمعروف، يروي عنه ابن بكير، منكر الحديث)، وقال الذهبي: (منكر
 الحديث والذات)^(١)، ثم إن الحسن قد خولف في روايته، خالفه مروان بن معاوية
 الفزاري الحافظ الثقة، كما سيأتي قريباً.
٣. وفيه أيضاً: "رجاء بن الحارث، أبو سعيد بن عَوْذ المعلم المكي"، قال ابن معين - كما
 في رواية إسحاق بن منصور-: (ضعيف)، وقال ابن عدي: (مقدار ما يرويه غير
 محفوظ)، لكنه مع ضعفه (يُعتَبَرُ به)، كما قال الدارقطني^(٢).
٤. أن المحفوظ في هذا إنما هو عن مجاهدٍ من قوله موقوفاً عليه، ولا يصح رفعه.
 فقد أخرج الحسن بن عرفة في "جزئه" (ص ٧٣ رقم ٥٤) - ومن طريقه: ابن بطنة
 في "الإبانة" (١٢٣/٢ رقم ١٥٥٤)، واللالكائي في "الاعتقاد" (٦٤٥/٤) رقم
 (١١٦٨) - قال: حدثنا علي بن ثابت الجزري، عن إسماعيل بن أبي إسحاق

(١) ينظر: "الضعفاء الكبير" (٢٣٣/١)، و"المغني في الضعفاء" (١٦١/١)، و"الكامل" (٣٢٣/٢).

(٢) ينظر: "الجرح والتعديل" (٥٠١/٣)، و"سؤالات البرقاني" (ص ٧٦)، و"الكامل" (٢٩٩/٧)، و"الميزان" (٧٠/٣) و(٣٧٣/٧)، و"لسان الميزان" (٤٥٥/٢).

[لعله: إسماعيل بن عُليّة]، عن الوليد بن زياد [هو: ابن أبي هشام]، عن مجاهدٍ قال: « يتدوّن فيكونون مرجئةً، ثم يكونون قدريةً، ثم يصيرون مجوساً ».

وأخرج الفريابي في "القدر" (ص ١٩١ رقم ٢٣٩) -ومن طريقه: الآجري في "الشريعة" (٩٠٧/٢)، وابن بطة في "الإبانة" (٢٠٧/٢ رقم ١٧٥٢) - قال: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا مروان بن معاوية [هو: الفزاري، ثقةٌ حافظٌ]، عن رجاء المكي [هو: رجاء بن الحارث]، قال سمعتُ مجاهداً يقول: « القدرية مجوس هذه الأمة ويهودها، فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم ».

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، بل أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" وقال: (هذا حديثٌ لا يصح، وفيه مجاهيل، قال النسائي: هذا الحديث باطلٌ كذبٌ).

• **وأخرجه ابن حبان في "المجروحين" (١٤٦/٢) من طريق عبد الوهاب بن مجاهدٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً، بمثله.**
وهذا إسنادٌ تالفٌ، وله علتان:

١. فيه: "عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر"، رماه الثوري بالكذب، وقال ابن حبان: (كان يروي عن أبيه ولم يره، ويُجيبُ في كلِّ ما يُسأل وإن لم يحفظ، فاستحق الترك) وقال ابن الجوزي: (أجمعوا على تركه) (١).

٢. أن المحفوظ في هذا إنما هو عن مجاهد من قوله، ولا يصح رفعه، كما سبق.

فالخلاصة بعد هذا العرض لهذه الطرق أن الحديث لا يثبت من مسند أبي هريرة من وجهٍ صحيح، بل طريقه كلها دائرةٌ بين الضعف والنعارة، والله أعلم.

(١) ينظر: "تهذيب الكمال" (٥١٦/١٨)، و"تهذيب" (٤٥٣/٦).

(١٦٤) قال اللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٧٠٧/٤ رقم ١١٥١):

أَبَانَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى أَبُو زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسٌ هَذِهِ الْأُمَّةُ، إِذَا مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُهُمْ».

تفريجه:

- أخرجه ابن النجار البغدادي في "ذيل تاريخ بغداد" (٨٨/١٨) من طريق داود بن رُشيد، بمثله.
- وأخرجه أبو عمرو السمرقندي في "الفوائد المنتقاة" (ص ١٠١ رقم ٥٠) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٤/١) -، واللالكائي في "اعتقاد أهل السنة" (٧٠٧/٤ رقم ١١٥٢)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١١٣/١٤) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٥٤/١) - ثلاثتهم من طريق حُجَّينِ بْنِ المثنى، بمثله.
- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٩٣/٩ رقم ٩٢٢٣) من طريق علي بن حُجْرٍ، بمعناه، وليس فيه ذكر العيادة ولا شهود الجنائز، وقال عقبه: (لم يرو هذا الحديث عن أبي حازم إلا يحيى بن سابق، تفرَّد به عليُّ بن حُجْرٍ).
- ثلاثتهم: (وداود بن رُشيد، وحُجَّينِ بنِ المثنى، علي بن حُجْرٍ) عن أبي زكريا يحيى بن سابق، به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، تفرَّد به "يحيى بن سابق المدني" عن أبي حازم، ويحيى متفقٌ على ضعفه^(١)، قال عنه أبو حاتم: (ليس بقويٌّ في الحديث)، وقال أبو زرعة: (كوفيٌّ لِينٌ)، وقال الدارقطني: (متروك)، وقال ابن حبان: (كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج به في الديانة ولا الرواية عنه بحال)، وقال أبو عبد الله الحاكم: (حدَّث عن محمد بن

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" (١٥٣/٩)، و"المجروحين" (١١٤/٣)، و"المدخل إلى الصحيح" (٢٣٦/١)، و"الضعفاء" لأبي نعيم (ص ١٦٣)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٤٣٣)، و"ميزان الاعتدال" (١٧٩/٧)، و"لسان الميزان" (٢٥٦/٦).

المنكدر وأبي حازم وموسى بن عقبة بأحاديث موضوعة)، وبمثله قال أبو نعيم في "الضعفاء"، وقال الذهبي: (ليس بشيء، يروي الموضوعات).
ثم هو قد خالف عبد العزيز بن أبي حازم الذي يرويه عن أبيه عن ابن عمر، كما سبق، وعبد العزيز أوثق بدرجات من يحيى بن سابق.
فاجتمع في حديثه الضعف والتفرد والمخالفة، ولذا قال ابن الجوزي في "العلل المتناهية" عقبه:
(هذا حديثٌ لا يصح عن رسول الله ﷺ، ويحیی بنُ سابقٍ ليس بشيءٍ)، وعَدَّ الذهبيُّ في "الميزان" هذا الحديث من مناكيرِهِ، والله أعلم.

(١٦٥) قال ابن ماجه في مقدمه "سننه" (١/٣٥ رقم ٩٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمَاصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُكَذِّبُونَ بِأَقْدَارِ اللَّهِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُوهُمْ، وَإِنْ مَاتُوا فَلَا تَشْهَدُوهُمْ، وَإِنْ لَقِيتُمُوهُمْ فَلَا تَسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ».

تفريجه:

- أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (١/١٤٤ رقم ٣٢٨)، والفريابي في "القدر" (ص ١٧٥ رقم ٢١٩) - وعنه: الآجري في "الشريعة" (٢/٨٠٥ رقم ٣٨٤-)، والطبراني في "الصغير" (١/٣٦٨ رقم ٦١٥)، وفي "الأوسط" (٤/٣٦٨ رقم ٤٤٥٥) وقال: (لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا بقية تفرّد به محمد بن مصفى)، وابن عدي في "الكامل" (١/١٩٠)، والبيهقي في "القدر" (١/٢٨٣ رقم ٤١٥) جميعهم من طريق محمد بن المصفى.
 - وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (١/١٩٠) من طريق محمد بن حمير^(١) الجزري.
 - وأخرجه ابن عدي في (الموضع السابق) - ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١/١٦٠ رقم ٢٤٤) - من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن جحدر.
- ثلاثتهم: (ابن المصفى، ومحمد بن حمير، وأحمد بن عبد الرحمن بن جحدر) عن بقية بن الوليد به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، لأمرين:

١. فيه: "محمد بن المصفى"^(٢)، فهو وإن كان صدوقاً إلا أنه قد تُكلم فيه، قال صالح بن محمد: (كان مخلطاً، وأرجو أن يكون صدوقاً، وقد حدّث بأحاديث مناكير، وقال ابن حبان: (كان يخطيء)، ولذا قال عنه ابن حجر: (صدوق له أوهام)، فلعل هذا من

(١) بالراء، ووقع في مطبوعة "الكامل": (حميد) بالبدال المهملة.

(٢) ينظر في ترجمته: "تهذيب الكمال" (٢/٤٦٥)، و"تهذيب التهذيب" (٩/٤٠٦)، و"التقريب" (ص ٥٠٧).

أوهامه، ثم هو قد تفرّد بهذا الخبر عن بقية كما قال الطبراني، ومن هذا حاله لا يحتمل تفرّده.

وأما متابعة "محمد بن حمير" و"ابن جحدر" لابن المصنفى فلا قيمة لها في ميزان النقد، ولا يعترض بها على كلام الطبراني من ذكر التفرّد.

أما محمد بن حمير الجزري فقد ذكره ابن حجر في "التهديب" (١١٨/٩) تمييزاً، ونقل عن الدارقطني في "المؤتلف" أنه قال عقب حديث له: (لا أعرف محمداً إلا في هذا الحديث، وهو منكر الحديث).

وأما ابن جحدر^(١) فهو (ضعيفٌ يسرق الأحاديث ويروي المناكير وي زيد في الأسانيد)، وحديثه هذا من هذا القبيل، فإنه قد سرقه من ابن المصنفى، قاله ابن عدي.

٢. فيه ابن جريج وقد عنعن، وهو (قبيح التديس) كما قال ابن حجر^(٢)، ولذا لما سُئِلَ الدارقطني عن تديسه قال: (يتجنب تديسه، فإنه وحشٌ التديس، لا يُدلسُ إلا فيما سمعه من مجروح)^(٣)، وأخشى أن يكون ابن جريج أخذ الحديث من ياسين بن محمد الزيات، فدلسه عنه، قال ابن حبان في "المجروحين" (١٤٢/٣): (كل ما وقع في نسخة ابن جريج عن أبي الزبير من المناكير، كان ذلك مما سمعه ابن جريج عن ياسين الزيات عن أبي الزبير فدلس عنه)، وياسين هذا قال عنه ابن حبان: (كان ممن يروي الموضوعات عن الثقات، ويتفرد بالمعضلات عن الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به بحال).

فَالْخَلَاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وقد ضعفه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" وقال: (هذا لا يصح،... مدار الحديث على بقية؛ لأن ابن حمير وحجدر وابن المصنفى يروونه عنه، وبقية يحدث عن الضعفاء، فإذا قال: "عن فلان" فلم يثق به)، وضعفه أيضاً ابن القيم في "حاشية السنن" (٢٩٧/١٢)، وقال عقبه: (لو قال بقية: "حدثنا الأوزاعي" مشى حال الحديث، ولكن عنعنه مع كثرة تديسه)، وضعفه أيضاً البوصيري في "مصباح الزجاجاة" (١٦/١) وأعله بعننة بقية أيضاً.

(١) ينظر في ترجمته: "الكامل" (١٨٦/١).

(٢) "تعريف أهل التقديس" (ص ١٤١)، وينظر: "جامع التحصيل" (ص ١١٣)، و"معجم المدلسين" (ص ٣١١-٣٢٠).

(٣) ينظر: "سؤالات الحاكم للدارقطني" (ص ١٧٤).

قلتُ: وفي هذا وَقْفَةٌ، فإن إعلال الخبر بعننة بقية غير مُتَوَجِّهٍ، فإنه قد صرَّحَ بالسَّماعِ من الأوزاعي - كما في رواية ابن أبي عاصم -، فأَمِنَ تدليسُه حينئذٍ، والله أعلم.

وقد روي الحديث عن جابرٍ من طرقٍ أخرى كلها ضعيفةٌ لا تصح، مَدَارُها على هَلْكَى ومجاهيل^(١).

(١) ينظر: "موضح أوهام الجمع والتفريق" للخطيب (١٩/١)، و"الآلئ المصنوعة" للسيوطي (٢٦١/١)، و"جَنَّةُ المُرْتَاب" للحويبي (٣٧-٤٠).

الخلاصة الحديثية لأحاديث الباب:

هذا الحديث قد روي من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة، كابن عمر، وحذيفة، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وجابر بن عبد الله، وغيرهم^(١).

ولكثرة طرقه وتعدد شواهده ذهب جماعة من الحفاظ إلى القول بتحسينه، ومنهم العلائي، فإنه قال في "النقد الصحيح": (هذا الحديث ليس بموضوع، بل له طرق كثيرة ينجبر بعضها ببعض)، وقال السيوطي في "الآلآء المصنوعة" (١/٢٣٨): (... ينتهي بمجموع طرقه إلى درجة الحسن الجيد المحتج به إن شاء الله)، ومال إلى تحسينه الحافظ ابن حجر في "أجوبته على أحاديث المصابيح"، وحسنه من المعاصرين العلامة الألباني رحمه الله في "ظلال الجنة" (١/١٤٩) وغيره من كتبه، والحويني في "جنة المرتاب" (ص ٢٩).

وذهب جماعة آخرون إلى ضعف طرقه كلها، وأنه (لا يثبت عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء)، كما قاله الموصلي في "المغني عن الحفظ والكتاب"، وبالغ سراج الدين القزويني فحكم عليها بالوضع.

والحق أن بعضها لا يصل إلى درجة الوضع، بل هي دائرة بين الضعيف، والضعيف جداً، وقد سبق بيان ذلك في التخريج.

فبالخلاصة أنه لا يثبت عن النبي ﷺ في ذم القدرية ولا في النهي عن عيادتهم حديث، وأن الأحاديث المرفوعة الواردة في ذلك كلها ضعيفة، وإنما الثابت في ذلك آثار عن بعض الصحابة. قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع فتاويه" (١٣/٣٥): (وقد رويت أحاديث في ذم القدرية والمرجئة، روى بعضها أهل "السنن" كأبي داود وابن ماجه، وبعض الناس يشتمها ويُقويها، ومن العلماء من طعن فيها وضعفها، ولكن الذي ثبت في ذم القدرية ونحوهم هو عن الصحابة كابن عمر وابن عباس).

وقال تلميذه ابن القيم في "تهذيب السنن" (١٢/٢٩٧): (هذا المعنى قد روي عن النبي ﷺ من حديث ابن عمر، وحذيفة، وابن عباس، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، ورافع بن خديج).

(١) في "جنة المرتاب" للحويني (٢٩-٥٣) تخريج جامع لها، وهو أوسع تخريج وفتت عليه لهذا الحديث، فقد أخرجه من طريق خمسة عشر صحابياً، وساق أحاديثهم مع تعدد طرقها وتكلم عليها بكلام جيد مفيد. والحق يقال أن هذا الحديث حري أن يُفرد بجزء حديثي، لكثرة طرقه وما اشتمل عليه من العلل الظاهرة والخفية.

فأما حديث ابن عمر وحذيفة فلهما طُرُقٌ وقد ضَعَّفَت)، ثم أورده من حديث ابن عباس، وجابر، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، ثم أعلَّها كلها، ثم قال: (والذي صحَّ عن النبي ﷺ ذَمُّهُمْ من طوائفِ أهلِ البدعِ هم الخوارج، فإنه قد ثبت فيهم الحديث من وجوه كلِّها صحاح؛ لأن مقاتلتهم حدثت في زمن النبي ﷺ، وكلمته رئيسهم. وأما الإرجاء والرفض والقدر والتجهم والحلول وغيرها من البدع، فإنها حدثت بعد انقراض عصر الصحابة.

وبدعة القدر أدركت آخر عصر الصحابة فأنكرها مَنْ كان منهم حيًّا، كابن عمر، وابن عباسٍ وأمثالهما رضي الله عنهم، وأكثر ما يجيء من ذمهم فإنما هو موقوفٌ على الصحابة من قولهم فيه....).

وقال ابن العز الحنفي في "شرح العقيدة الطحاوية" (ص ٣٠٥): (كلُّ أحاديثِ القدريةِ المرفوعةِ ضعيفةٌ، وإنما يصح الموقوف منها).

وقال العقيلي في "الضعفاء": (والرواية في هذا الباب فيها لينٌ).

وضَعَّفها أيضاً أبو محمد بن حزم في "الفصل في الملل" (١٣٨/٣).

وما أجمل ما قاله العلامة المعلمي رحمه الله في تعليقه على "الفوائد المجموعة" (ص ٥٠٤) بعدما أشار إلى جملة من طُرُقِ الحديثِ وضعَّفها كلها: (وهذا الخبر يتعلَّق بعقيدةٍ كَثُرَ فيها النَّزاعُ واللَّجاج، فلا يُقبَلُ فيها ما فيه مَغْمَزٌ، والله أعلم).

الدراسة الموضوعية:

"البدعة" هي: ما أُحدث في الدين على خلاف ما كان عليه النبي ﷺ، وأصحابه، من عقيدة أو عمل^(١).

وهي تنقسم إلى قسمين:

١. بدعة مكفرة، كالغلو في التجهم، وكالقول بالحلول، ونحو ذلك.
 ٢. بدعة مفسدة، كتأويل الصفات، والتوسل بالأولياء والصالحين، والاحتفال بالمولد النبوي، وكالأوراد والأذكار المبتدعة، وكالرقص وسماع الغناء تعبدًا إلى غير ذلك.
- فأما المبتدع الكافر ببدعته، فشأنه أعظم من المبتدع الذي لم يخرج بدعته عن الإسلام، بل شأنه أعظم من الكافر الأصلي، لأنه قد جمع بين شرين: (البدعة، والكفر)، بل قد يكون ببدعته أشد كفرًا من اليهود والنصارى، كما هو الشأن في "النصيرية"^(٢) ومن لف لفهم من الدرروز والإسماعيلية، وكما هو الشأن أيضاً في البهائية^(٣)، والقاديانية^(٤)، وغيرهم. ولقد شنع أئمة السنة على كل من تلبس ببدعة مكفرة، فأمرؤا بهجره ومناذته، وشددوا النكير عليه، وأقواهم في هذا الباب مشهورةً ماثورةً، وما ذلك إلا لعظيم خطره، وشدة أثره في الناس، فالكافر الأصلي معلوم كفره عند الخاصة والعامة، وأما "المبتدع الكافر" فمظاهرٌ بالإسلام، مدعٍ له، يخالط المسلمين ويجالسهم، وربما روج لبدعته ببعض النصوص الشرعية، تلييساً وتدليساً، فتسللت بدعته إلى قلوب العوام، وتأثروا بها، ففسدت بها عقائدهم وتلوّثت بها فطرهم.

ولذا لما ردَّ أبو ثابت الخطاب -أحد أصحاب الإمام أحمد- سلام جهمي، قال له الإمام أحمد: تردُّ على كافرٍ؟ فقال أبو ثابت: أليس تردُّ على اليهودي والنصراني؟ فقال الإمام أحمد: اليهودي والنصراني قد تبين أمرهما.

(١) "شرح لمعة الاعتقاد" لابن عثيمين (ص ٤٠).

(٢) تنظر فتوى شيخ الإسلام في تكفيرهم في "مجموع الفتاوى" له (١٤٥/٣٥ وما بعدها).

(٣) يُنظر في الحكم بكفرهم قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي برقم (٣٤/٩).

(٤) يُنظر في الحكم بكفرهم قرار مجمع الفقه الإسلامي المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي برقم (٤/٢).

- فالكافر المرتد أعظم شناعة من الكافر الأصلي، كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية: (كفر الردة أغلظ بالإجماع من الكفر الأصلي)^(١).
- فتبين مما سبق خطورة البدعة المكفّرة على الإسلام وأهله، ولذا نصّ أئمة السنة - كالإمام أحمد^(٢) وغيره - على وجوب هجر "المبتدع الكافر"، ومن هجره: ترك عيادته، وقد نص على هذا المعنى جماعة من الأئمة، من ذلك:
- قول مجاهد - رحمه الله -: (القدرية مجوس هذه الأمة ويهودها، فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم)^(٣).
 - وقال بشر بن الحارث: (لا تجالسوهم - يعني: الجهمية -، ولا تكلموهم، وإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم)^(٤).
 - وقال الليث بن سعد في المكذّب بالقدر: (ما هو بأهل أن يعاد في مرضه، ولا يرغب في شهود جنازته، ولا تجاب دعوته)^(٥).
 - وقال الإمام مالك في القدرية والإباضية: (لا يُصلّى على موتاهم، ولا تتبع جنازتهم، ولا تعاد مرضاهم)^(٦).
 - وقال أبو ثور: (هؤلاء القدرية لا يصلي خلفهم، ولا يعاد مريضهم، ولا يشهد جنازتهم)^(٧).
 - وقال محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني: (من قال القرآن مخلوق فهو كافر، ومن وقّف فهو شرٌّ من قال مخلوق، لا يصلي خلفهم، ولا يناكحون، ولا يكلمون، ولا تشهد جنازتهم، ولا يعاد مرضاهم)^(٨).
 - وقال الربيع بن سليمان: (القرآن كلام الله غير مخلوق، فمن قال غير هذا فإن مرض فلا تعودوه، وإن مات فلا تشهدوا جنازته، كافرٌ بالله العظيم)^(٩).

(١) "مجموع الفتاوى" (٤٧٨/٢٨)، وقد فصل - رحمه الله - هذا الإجمال في موطن آخر من "الفتاوى"، فانظره مشكوراً في (٥٣٤/٢٨).

(٢) ينظر: "الفروع" (٢٦٧/٣) وما بعدها ط. التركي، و"الآداب الشرعية" (٢٥٥/١-٢٥٧).

(٣) أخرجه الآجري في "الشرعية" (٩٠٧/٢-٩٠٨ رقم ٤٩٧).

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في "السنة" (١٢٦/١).

(٥) أخرجه الآجري في "الشرعية" (٩١٥/٢ رقم ٥٠٩).

(٦) "المدونة الكبرى" (١٨٢/١).

(٧) أخرجه اللالكاني في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (١٧٢/١ رقم ٣١٩) و(٧٢٠/٤ رقم ١٣٣١).

(٨) أخرجه اللالكاني في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٣٢٥/٢ رقم ٥٣٠).

ونصوص الأئمة في هذا الباب مشهورة مأثورة، ومنها يتبين أن "عبادة المبتدع الكافر" حرام، إلا إذا وجدت مصلحةً محققةً من روائها كرجاء توبته وصلاًح حاله. هذا ما يتعلق بـ "المبتدع الكافر".

— وأما المبتدع الفاسق بدعته، الذي لم تخرجه بدعته عن دائرة الإسلام، فحكمه حكم عامة المسلمين في الجملة، وله من الحقوق الشرعية ما لهم، فتسن عيادته إذا مرض، وتشيع جنازته إذا مات، ونحو ذلك من الحقوق.

ولا يثبت في النهي عن عبادة المبتدعة حديثٌ، وجميع الأحاديث الواردة في شأن "القدرية" من النهي عن عيادتهم وشهود جنازتهم ضعيفةٌ لا تصح - كما سبق بيانه في الدراسة الحديثية -.

وعلى هذا فيبقى الحكم على أصله من مشروعية "عبادة المبتدع المسلم" الذي لم تخرجه بدعته عن الإسلام، وتتأكد عيادته إن كان له حقٌّ من قرابةٍ أو جوارٍ أو نحو ذلك.

لكن إن كان المبتدع مظهراً لبدعته مجاهراً بها، أو كان داعياً إليها منافحاً عنها، فنص الإمام أحمد على تحريم عيادته ووجوب هجره^(٢)، واعتبر شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - المصلحة في ذلك^(٣)، وهو الظاهر، فإن المقصود من "هجر المبتدع" هو تحقيق المصالح الشرعية، الخاصة والعامة، من زجر المبتدع وتأديبه، وتحجيم بدعته، وتحذير العامة من سلوك مسلكه، ونحو ذلك المصالح المعبرة.

ولما ذكر الشاطبي في "الاعتصام"^(٤) جملةً من الأحكام التي يقام بها على أهل البدع، ذكر منها: (ترك عيادة مرضاهم)، ثم قال: (وهذا من باب الزجر والعقوبة).

وعلى هذا فالهجر ليس مشروعاً على كل حال، ومن كل إنسان، ومع كل مبتدع، بل هو دائرٌ في فلكِ "المصلحة الشرعية" المتحققة من وراء ذلك، وإلى هذا المعنى أشار شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - بقوله: (وَهَذَا الْهَجْرُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ الْمَاجِرِينَ فِي قُوَّتِهِمْ وَضَعْفِهِمْ، وَقِلَّتِهِمْ وَكَثْرَتِهِمْ، فَإِنَّ الْمَقْصُودَ بِهِ زَجْرُ الْمَهْجُورِ، وَتَأْدِيبُهُ، وَرُجُوعُ الْعَامَّةِ عَنِ مِثْلِ حَالِهِ، فَإِنَّ كَانَتْ الْمَصْلَحَةُ فِي ذَلِكَ رَاجِحَةً بِحَيْثُ يُفْضَى هَجْرُهُ إِلَى ضَعْفِ الشَّرِّ

(١) أخرجه اللالكاني في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٢/٣٢٢ رقم ٥٢٠).

(٢) ينظر: "الفروع مع تصحيحه" (٣/٢٦٤ وما بعدها) تحقيق: التركي، و"الإنصاف" (٢/٤٦٢-٤٦٣).

(٣) ينظر: "مجموع الفتاوى" (٣/٢٨٦)، و"الفروع" (٣/٢٦٤).

(٤) (١/١٧٧) و(١/٢٩٤) تحقيق: مشهور.

وَخَفِيَّتِهِ كَانَ مَشْرُوعًا، وَإِنْ كَانَ لَا الْمَهْجُورُ وَلَا غَيْرُهُ يَرْتَدُّ بِذَلِكَ بَلْ يُزِيدُ الشَّرَّ، وَالْمُهَاجِرُ ضَعِيفٌ بَحِيثٌ يَكُونُ مَفْسَدَةً ذَلِكَ رَاحِحَةً عَلَى مَصْلَحَتِهِ لَمْ يُشْرَعِ الْمَهْجَرُ، بَلْ يَكُونُ التَّأْلِيفُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعٌ مِنَ الْمَهْجَرِ، وَالْمَهْجَرُ لِبَعْضِ النَّاسِ أَنْفَعٌ مِنَ التَّأْلِيفِ، وَلِهَذَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَأَلَّفُ قَوْمًا وَيَهْجُرُ آخَرِينَ، وَجَوَابُ الْأَيْمَةِ كَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِ فِي هَذَا الْبَابِ مَبْنِيٌّ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ، وَلِهَذَا كَانَ يُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَمَاكِنِ الَّتِي كَثُرَتْ فِيهَا الْبِدْعُ، كَمَا كَثُرَ الْقَدْرُ فِي الْبَصْرَةِ، [وَالْتَجَهُّمُ] ^(١) بِخُرَّاسَانَ، وَالتَّشْيِيعُ بِالْكُوفَةِ، وَبَيْنَ مَا لَيْسَ كَذَلِكَ وَيُفَرِّقُ بَيْنَ الْأَيْمَةِ الْمُطَاعِينَ وَغَيْرِهِمْ، وَإِذَا عَرَفَ مَقْصُودَ الشَّرِيعَةِ سَلَكَ فِي حُصُولِهِ أَوْصَالَ الطَّرِيقِ إِلَيْهِ ^(٢).

ويتأكد هذا المبدأ الشرعي - "هجر المبتدع"، ومنه: ترك عيادته - في حق أهل العلم والفضل خاصة؛ وذلك لما يترتب على عيادتهم له من إغراء العامة على اتباعه، واعتقاد حسن طريقتهم، إلى غير ذلك من المفاصل التي لا تتدارك ^(٣).

ومن المناسب هنا أن أختتم الكلام على هذه المسألة بما ذكره ابن قدامة - رحمه الله - في كتابه "مختصر منهاج القاصدين" حيث لملم شتات الموضوع بكلام مختصر، فقال: (المبتدع إن كان ممن يدعو إلى بدعة، وكانت البدعة بحيث يكفر بها، فأمره أشد من الذمي؛ لأنه لا يُقَرُّ بِجَزِيَّةٍ، وَلَا يُسَامَحُ بِعَقْدِ ذِمَّةٍ.

وإن كان ممن لا يكفر بها فأمره بينه وبين الله تعالى أخف من أمر الكافر لا محالة، ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر؛ لأن شر الكافر غير متعد؛ لأنه لا يلتفت إلى قوله، بخلاف المبتدع الذي يدعو إلى بدعته؛ لأنه يزعم أن ما يدعو إليه حق، فيكون سبباً لغواية الخلق، فشره متعد، فإظهار بُغْضِهِ، والانقطاع عنه، ومعاداته وتحقيره والتشيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد.

فأما المبتدع العامي الذي لا يقدر أن يدعو، ولا يخاف الاقتداء به، فأمره أهون، والأولى أن يُتَلَطَّفَ بِهِ فِي النَّصْحِ، فَإِنَّ قُلُوبَ الْعَوَامِّ سَرِيعَةٌ التَّقَلُّبِ، فَإِنْ لَمْ يَنْفَعِ النَّصْحُ، وَكَانَ فِي

(١) في الأصل: [وَالْتَجَهُّمُ]، ولعل الصواب ما أثبت، وينظر: "مجموع الفتاوى" (٣٠١/٢٠).

(٢) "مجموع الفتاوى" (٢٠٦/٢٨-٢٠٧).

ولتمام الفائدة ينظر أيضاً: "مجموع الفتاوى" (٢٠٤/٢٨ وما بعدها) و(٢١٦/٢٨) و(١٧٤/٢٤)، و"درء تعارض العقل والنقل" (١٧٢/٧-١٧٣).

(٣) ينظر: "الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٣٦).

الإعراض عنه تقييحٌ لبدعته في عينه، تأكيد استحباب الإعراض عنه، وإن عُلِمَ أنَّ ذلك لا يؤثرُ لجمود طبعه ورسوخ اعتقاده في قلبه، فالأعراض عنه أولى؛ لأن البدعة إذا لم يُبَالِغ في تقييحها شاعت بين الخلق وعمَّ فسادها^(١)، والله أعلم.

(١) "مختصر منهاج القاصدين" (ص ٩٨).

المبحث الحادي عشر عبادة الغمى عليه

(١٦٦) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٣٩ رقم ٥٣٢٧):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: مَرَضْتُ مَرَضًا فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ، فَأَقَّتْ فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ، حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ^(١).

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٦/٢٤٧٣ رقم ٦٣٤٤) و(٦/٢٦٦٦ رقم ٦٨٧٩)، ومسلم في "صحيحه" (٣/١٢٣٥ رقم ١٦١٦)، وأبو داود في "سننه" (٣/١١٩ رقم ٢٨٨٦)، والنسائي في "النجدي" (١/٨٧ رقم ١٣٨)، وفي "الكبرى" (٤/٣٥٥ رقم ٧٤٩٨)، وابن ماجه في "سننه" (١/٤٦٢ رقم ١٤٣٦) و(٢/٩١١ رقم ٢٧٢٨)، وأحمد في "المسند" (٣/٣٠٧ رقم ١٤٣٣٧) جميعهم من طريق سفیان الثوري.
- أخرجه البخاري أيضاً (١/٨٣ رقم ١٩١) و(٥/٢١٤٨ رقم ٥٣٥٢) و(٦/٢٤٧٩ رقم ٦٣٦٢)، ومسلم أيضاً (الموضع السابق)، وأحمد في "المسند" (٣/٢٩٨ رقم ١٤٢٢٢)، والدارمي في "السنن" (١/٢٠٣ رقم ٧٣٣) جميعهم من طريق شعبة.

(١) اختلفت الروايات في تعيين آية الميراث هذه، فوقع في بعضها الإطلاق من غير تعيين كما هنا، ووقع في رواية ابن عيينة أنها قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ...﴾ [النساء: ١٧٦]، ووقع في رواية ابن جريج أنها قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ قُل...﴾ [النساء: ١١].
ولعرض الروايات ومناقشتها ينظر: "فتح الباري" (٨/٢٤٣-٢٤٤)، و"العجاب في بيان الأسباب" (٢/٨٤١-٨٤٤)، و"تكملة فتح الملهم" ل محمد تقي العثماني (٢/١٨-١٩).

- وأخرجه البخاري أيضاً (١٦٦٩/٤ رقم ٤٣٠١)، ومسلم (الموضع السابق) كلاهما من طريق ابن جريج.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (١٢٣٤/٣ رقم ١٦١٦)، والترمذي في "جامعه" (٤١٧/٤ رقم ٢٠٩٧) و(٢٣٤/٥ رقم ٣٠١٥) كلاهما من طريق سفيان بن عيينة.
 - وأخرجه الترمذي أيضاً (٤١٧/٤ رقم ٢٠٩٦) من طريق عمرو بن أبي قيس.
- خمستهم: (الثوري، وشعبة، وابن جريج، وابن عيينة، وابن أبي قيس) عن محمد بن المنكدر، به.

قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٦٧ رقم ٢١٢):

حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ "المُجَدَّر" السُّكُونِيُّ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،
حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَغْبُوا فِي الْعِيَادَةِ
وَأَرْبِعُوا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، قال أبو حاتم الرازي: (هذا حديث منكر، كآئه موضوع)، وقد مضى تخريجه وبيان غريبه برقم (١٥٦).

قال أبو بكر الأنصاري قاضي المارستان في "مشيخته الكبرى" (٦٨٨/٢ رقم ١٨٧):
أخبرنا أبو الفرج ابن المخبزي، أخبرنا ابن حبابه، حدثنا البغوي، حدثنا هارون بن
عبدالله أبو موسى، حدثنا خالد القرني، حدثنا سلام الطويل، عن عبد الرحمن، عن زياد
بن أبي مریم عن عثمان - هو: ابن عفان - عن النبي ﷺ قال: «أجيبوا الداعي،
وعودوا المريض، والعيادة غباً أو ربعاً، إلا أن يكون مغلوباً فلا يعاد، وخير العيادة أخفها،
والتعزية مرة».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وله طريق أخرى أشد ضعفاً منه.
والحديث قد مضى تخريجه والكلام عليه برقم (١٣٨).

الدراسة الموضوعية:

دلّ ما ثبت من أحاديث المبحث على مشروعية "عيادة المغمى عليه"، وبه ترجم البخاري وغيره، وفائدة الترجمة بهذا - كما قال ابن المنير^(١) - لئلا يُعتقد أنّ عيادة المغمى عليه ساقطة الفائدة؛ لكونه لا يعلم بعائده، ولا يشعر بوجوده.

فقد عاد النبي ﷺ جابر بن عبد الله رضي الله عنه في حال إغمائه، وجلسَ عنده حتى أفاق^(٢). وفي هذا دليل على أنّ عيادة المريض مشروعَةٌ مطلقاً، سواء كان يعلم بعائده ويشعرُ به أو لا، وثواب العيادة وأجرها غير موقوف على ذلك، إذا صحَّ القصدُ.

قال ابن حجر: (ومجرد علم المريض بعائده لا تتوقف مشروعية العيادة عليه، لأنّ وراء ذلك جبر خاطر أهله، وما يُرجى من بركة دعاء العائِد، ووضع يده على المريض، والمسح على جسده، والنفث عليه عند التعويد إلى غير ذلك).

ومثل الإغماء - بل هو أشدُّ منه حالاً - ما يُعرف في زماننا بـ "الموت الدماغي"^(٣). فينبغي أن لا يُترك حق هؤلاء من العيادة والتعهد بحجة أنهم لا يعلمون بعائدهم، ولا يشعرون به، والله أعلم.

(١) "المتواري" (ص ٣٧٣-٣٧٤).

وينظر: "شرح ابن بطل" (٣٧٥/٩-٣٧٦)، و"مناسبات تراجم البخاري" (ص ١١٤)، و"فتح الباري" (١٠/١١٤).
(٢) قال ابن المنير في "المتواري": (ليس في حديث جابر التصريح بأنهما - يعني: النبي ﷺ وأبا بكر رضي الله عنهما - علماً أنّه مُغمى عليه قبل عيادته، فلعلّه وافق حضورهما)، فتعقبه الحافظ في "الفتح" بقوله: (بل الظاهر من السياق وفُوع ذلك حال مجيئهما، وقيل دُخولهما عليه).

(٣) ويراد بـ "الموت الدماغي" هو: تلف دائم في الدماغ، يؤدي إلى توقف دائم لجميع وظائفه بما في ذلك جذع الدماغ. ينظر: "موت الدماغ" (ص ٢٩).

المبحث الثاني عشر العيادة من الرمذ

قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٧٥/٤ رقم ١٩٣٦٧):

حدَّثنا حجاج عن يونس بن أبي إسحاق، وإسماعيل بن عمر قال: حدَّثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: أصابني رمذٌ، فعادني النبي ﷺ. قال: فلما برأتُ خرجتُ. قال: فقال لي رسولُ الله ﷺ: «أرأيتَ لو كانتَ عيناكِ لِمَا بهما ما كنتَ صانِعاً؟»، قال: قلتُ: لو كاتتا عيناي لِمَا بهما صبرتُ واحتسبتُ. قال: «لو كانتَ عيناكِ لِمَا بهما، ثم صبرتَ واحتسبتَ، لَلَّيْتِ اللهَ عزَّ وجلَّ ولا ذنبَ لك». قال إسماعيلُ: «ثم صبرتَ واحتسبتَ، لأوجبَ اللهُ تعالى لك الجنةَ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد فيه ضعفٌ، فإنَّ يونسَ بنَ أبي إسحاق وإن كان صدوقاً حسنَ الحديثِ إلا أنَّ روايته عن أبيه فيها ضعفٌ، فقد ضعَّفها الإمامُ أحمدٌ وغيره. وقد سبق تخريج الحديث والكلام عليه مفصلاً برقم (٤٨).

الدراسة الموضوعية:

دلّ حديث زيد بن أرقم على مشروعية "العيادة من الرمد"، وعليه ترجم أبو داود في "سننه"، والبخاري في "الأدب المفرد"، والبيهقي في "الكبرى" وغيرهم، وبه قال جماهير أهل العلم من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة؛ ويؤيده عموم قوله ﷺ: «عُودُوا الْمَرِيضَ» فلم يُفَرِّق بين مريضٍ ومريضٍ.

وفي الحديث ردٌّ على من كره عيادة الأرمم^(١)، وزعم أنها غير مشروعة؛ لأنَّ عائده يرى في بيته ما لا يراه هو، قال ابن القيم -رحمه الله-: (وهذا القول في كراهة عيادة المريض بالرمد إنما هو مشهور بين العوام فتلقاه بعضهم عن بعض، وهو باطلٌ من وجوه: أحدها: هذا الحديث.

الثاني: جواز عيادة الأعمى.

الثالث: عيادة المغمى عليه.

وقد جلس النبي ﷺ في بيت جابر رضي الله عنه في حال إغمائه حتى أفاق، وهو ﷺ الحجة^(٢) (٣). قال ابن بطال -رحمه الله-: (وحالة الإغماء أشدُّ من حالة مَرَضِ العينين؛ لأنَّ المغمى عليه يزيد عليه بفقد عقله)^(٤)، والله أعلم.

(١) ينظر بيان ذلك في المبحث الخامس: "الأمراض التي لا يعاد أصحابها".

(٢) ينظر المبحث السابق: "عيادة المغمى عليه".

(٣) "حاشية السنن" (٢٥٣/٨).

(٤) "شرح البخاري" (٣٧٦/٩).

المبحث الثالث عشر عبادة الرجال للنساء

قال الإمام مسلم في "صحيحه" (٤/١٩٩٣ رقم ٢٥٧٥):

حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ - أَوْ: أُمِّ الْمُسَيَّبِ -، فَقَالَ: « مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ: يَا أُمَّ الْمُسَيَّبِ - تَرْفُزِينَ؟ » قَالَتْ: الْحُمَى لَا بَارَكَ اللَّهُ فِيهَا، فَقَالَ: « لَا تَسْبِي الْحُمَى، فَإِنَّهَا تَذْهَبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ كَمَا يَذْهَبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ». .

تفريجه:

هذا الحديث من أفراد مسلم، وقد سبق تخريجه وبيان غريبه برقم (٢٥).

قال عَبْدُ بِنُ حُمَيْدٍ كما في "المنتخب من مسنده" (ص ٤٥١ رقم ١٥٦٤):
حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْعَلَاءِ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا، فَقَالَ: «أُبَشِّرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يَذْهَبُ
خَطَايَاهُ كَمَا تَذْهَبُ النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد سبق تخريجه والكلام عليه مفصلاً برقم (٩).

(١٦٧) قال الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١/١٤١):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُتْنَى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ دَاوُدَ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ رضي الله عنه: خَرَجْتُ يَوْمًا فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي: « يَا عِمْرَانُ إِنَّ فَاطِمَةَ مَرِيضَةٌ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَعُودَهَا ؟ » قَالَ: قُلْتُ: فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي، وَأَيُّ شَرَفٍ أَشْرَفُ مِنْ هَذَا ؟ قَالَ: « انْطَلِقْ »، فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَتَى الْبَابَ، فَقَالَ: « السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ ؟ »، فَقَالَتْ: وَعَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: « أَنَا وَمَنْ مَعِيَ ؟ » قَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عَلَيَّ إِلَّا هَذِهِ الْعِبَاءَةُ، قَالَ: وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مِائَةٌ خَلِقَةٌ، فَرَمَى بِهَا إِلَيْهَا، فَقَالَ لَهَا: « شُدِّيهَا عَلَى رَأْسِكَ »، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ قَالَتْ: أَدْخُلْ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَدَخَلْتُ مَعَهُ، فَفَعَدَّ عِنْدَ رَأْسِهَا، وَقَعَدْتُ قَرِيبًا مِنْهُ، فَقَالَ: « أَيُّ بِنْتِئُ، كَيْفَ تَجِدِينِي ؟ » قَالَتْ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَوْجِعَةٌ، وَإِنَّهُ لَيَزِيدُنِي وَجَعًا إِلَى وَجَعِي أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي مَا أَكُلُ، فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ وَبَكَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ-، وَبَكَتُ مَعَهُمَا، فَقَالَ لَهَا: « أَيُّ بِنْتِئُ تَصْبِرِي » - مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - ثُمَّ قَالَ لَهَا: « أَيُّ بِنْتِئُ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةً نِسَاءِ الْعَالَمِينَ ؟ »، قَالَتْ: يَا لَيْتَهَا مَاتَتْ، وَأَيْنَ مَرِيْمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ؟ فَقَالَ لَهَا: « أَيُّ بِنْتِئُ، تِلْكَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالِمِهَا، وَأَنْتِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِكَ، وَالَّذِي بَعَثَنِي بِالْحَقِّ لَقَدْ زَوَّجْتُكَ سَيِّدًا فِي الدُّنْيَا، وَسَيِّدًا فِي الْآخِرَةِ، لَا يُبْغِضُهُ إِلَّا مُنَافِقٌ ».

تفريجه:

- أخرجه ابن الأعرابي في "المعجم" (٣/١١٤٠ رقم ٢٤٥٧)، وابن شاهين في "فضائل فاطمة" (ص ٢٤) كلاهما من طريق يوسف بن صاعد، عن لَيْثِ بْنِ دَاوُدَ الْقَيْسِيِّ بِهِ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، وله عِلَّتَانِ:

١. الانقطاع بين الحسن البصري وعمران بن حصين رضي الله عنه، وقد نص عامة أهل العلم على أن الحسن لم يسمع من عمران، قال ابن المديني وأبو حاتم: (الحسن لم يسمع من عمران بن حصين، وليس يصح ذلك من وجهٍ يثبتُ)^(١).

٢. الليث بن داود القيسي، أبو محمد البغدادي، لم أقف على ترجمة له إلا عند الخطيب البغدادي في "تاريخ بغداد" (١٣/١٤)، وقال عنه: (أحاديثه مستقيمة). ثم وجدتُ الحافظ الذهبي قد جعل الحمل في هذا الحديث عليه، فقال في "ميزان الاعتدال" (٥/٥٠٨)، وفي "المغني في الضعفاء" (٢/٥٣٥): (ليث بن داود القيسي عن مبارك بن فضالة، أتى بخبرٍ منكرٍ جداً في "معجم ابن الأعرابي") والظاهر أنه يقصد هذا الحديث، فإنني لم أجد في "معجم ابن الأعرابي" من رواية الليث بن داود عن المبارك بن فضالة سوى هذا الحديث، والله أعلم.

وروي الحديث من وجهٍ آخر أشدُّ ضعفاً:

أخرجه أحمد بن منيع في "مسنده" - كما في "إتحاف الخيرة المهرة" (٧/٢٣٤ رقم ٦٧٤٣) -، وابن السراج - كما في "الاستيعاب" (٤/١٨٩٥) -، وأبو نعيم في "حلية الأولياء" (٢/٤٢)، جميعهم من طريق كثير النواء عن عمران بن حصين به.

و"كثير النواء" هو: كثير بن إسماعيل - ويقال: بن نافع - النواء^(٢)، أبو إسماعيل التيمي مولاهم الكوفي، شيعيٌّ جلدٌ، ضعّفه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن عدي: (كان غالباً في التشيع، مُفْرِطاً فيه)، وقال الجوزجاني: (زائغ).

والحديث بهذا الإسناد ضعّفه العراقيُّ في "طرح الشريب" (١/١٤٩)، والبوصيري في "إتحاف الخيرة".

وروي الحديث أيضاً من وجهٍ ثالثٍ أشدُّ ضعفاً من سابقه:

أخرجه أبو بكر الآجري في "الشريعة" (٥/٢١١٧ رقم ١٦٠٧) وذكر طرفاً منه في (٤/٢٠٩٠ رقم ١٥٨٠) من طريق عبد الله ابن داهر الرازي، قال: حدثني عمرو بن جُمَيْع

(١) ينظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ٣٧-٣٩)، و"جامع التحصيل" (ص ١٦٢)، و"تحفة التحصيل" (ص ٧١).

(٢) بفتح النون وتشديد الواو، نسبةٌ إلى بيع النَّوى.

العبدِيُّ، عن عَمْرٍو بنِ عُبَيْدٍ، عن الحسنِ، عن عمران بن حصين به.
وهذا إسنادٌ تالفٌ، مسلسلٌ بالوضّاعين والمتروكين، وهذا بياهم:

١. عبدالله بن داهر بن يحيى بن داهر، أبو سليمان الرازي^(١)، رافضيٌ خبيثٌ، متهم بوضع الحديث، ليس بأهلٍ أن يروى عنه، قال عنه الإمام أحمد: (ليس بشيء)، ما يكتب عنه إنسانٌ فيه خيرٌ، وقال العقيلي: (رافضي خبيث)، وقال ابن عدي: (عامّة ما يرويه في فضائل علي، وهو فيه متهم)، وقال الذهبي -معلقاً على كلام ابن عدي-: (قد أغنى الله علياً أن تقرر مناقبه بالأكاذيب والأباطيل).

٢. عمرو بن جُمَيْع، أبو المنذر البصري، قاضي حلوان^(٢)، متروك الحديث بالاتفاق، بل قال ابن معين: (كذابٌ خبيثٌ، ليس بثقةٍ ولا مأمون)، وقال البخاري: (منكر الحديث)، وقال أبو حاتم: (ضعيف الحديث)، وقال النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، وقال ابن عدي: (رواياته ليس بمحفوظة، وعامتها مناكير، وكان يتهم بوضعها)، وقال ابن حبان: (يروى الموضوعات عن الأثبات، والمناكير عن المشاهير، لا يجل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار).

٣. عمرو بن عبيد بن باب التيمي مولاهم، أبو عثمان البصري^(٣)، متروك الحديث بالاتفاق، بل اتهمه غير واحد بالكذب، لا سيما فيما يرويه عن الحسن، وهو رأس المعتزلة وإمامهم.

قال الإمام أحمد: (ليس بأهلٍ أن يُحدّثَ عنه)، وقال ابن المديني: (ليس حديثه بشيء، ولا نرى الرواية عنه)، وقال ابن معين: (ليس بشيء، لا يكتب حديثه)، وقال ابن عدي: (هو مذمومٌ، ضعيفٌ الحديثٌ جداً، مُعلِنٌ بالبدع، وقد كفانا ما قال فيه الناس).

(١) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٦٠/٥)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٥٠/٢)، و"الكامل" (٢٢٨/٤)، و"تاريخ بغداد" (٤٥٣/٩)، و"الميزان" (٩٢/٤).

(٢) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٢٢٤/٦)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٦٤/٣)، و"المجروحين" (٧٧/٢)، و"الكامل" (١١١/٥)، و"تاريخ بغداد" (١٩١/١٢)، و"الميزان" (٣٠٤/٥).

(٣) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٢٤٦/٦)، و"ضعفاء العقيلي" (٢٧٧/٣)، و"المجروحين" (٦٩/٢)، و"الكامل" (٩٦/٥)، و"تاريخ بغداد" (١٨٦-١٦٦/١٢)، و"تهذيب الكمال" (١٢٣/٢٢-١٣٥)، و"ميزان الاعتدال" (٣٣٠/٥-٣٣٥)، و"التهذيب" (٦٤-٦٢/٨)، و"التقريب" (ص ٤٢٤).

فهؤلاء الثلاثة حاهم كما ترى، والواحد منهم كافٍ في الحكم على الحديث بالضعف والنيكاره، فكيف وقد اجتمعوا في إسنادٍ واحدٍ؟ ويضاف إلى هذه العلل علة أخرى وهي: ما في الإسناد من الانقطاع بين الحسن وعمران، كما سبق بيانه.

فالإخلاصة أن هذا الحديث منكر لا يصح، ولا يثبت من وجه يعتمد، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « مَلَأَةٌ خَلْقَةٌ » الملاءة - بالضم والمد - هي: المَلْحَفَةُ، وما يُفْرَشُ على السرير، والجمع: مَلَاءٌ.

وقوله ﷺ: « خَلْقَةٌ » أي: بالية.

ينظر: "لسان العرب" (١٦٠/١) و(٨٨/١٠)، و"المعجم الوسيط" (٨٨٢/٢)، و"اللباس في عصر الرسول ﷺ" للدكتور محمد بن فارس الجميل (ص ١٢٠).

(١٦٨) قال أبو نعيم في "حلية الأولياء" (٤٢/٢):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ
يَحْيَى الصُّوفِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ الْوَرَّاقِ، حَدَّثَنَا نَاصِحُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ
سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قال: جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ، فَقَالَ: «إِنَّ فَاطِمَةَ وَجَعَةٌ»
فَقَالَ الْقَوْمُ: لَوْ عُدْنَاهَا، فَقَامَ فَمَشَى حَتَّى اتَّهَى إِلَى الْبَابِ، وَالْبَابُ عَلَيْهَا مُصْفَقٌ، قَالَ:
فَنَادَى: «شُدِّي عَلَيْكَ ثِيَابَكَ، فَإِنَّ الْقَوْمَ جَاءُوا يُعُودُونَكَ»، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا عَلَيَّ
إِلَّا عِبَاءَةٌ، قَالَ: فَاخْذِ رِذَاءً، فَرَمَى بِهِ إِلَيْهَا مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَ: «شُدِّي بِهَذَا رَأْسَكَ»
فَدَخَلَ، وَدَخَلَ الْقَوْمُ، فَقَعَدَ سَاعَةً فَخَرَجُوا، فَقَالَ الْقَوْمُ: تَاللَّهِ بِنْتِ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى هَذَا
الْحَالِ، قَالَ: فَالْتَفَتَ فَقَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَيِّدَةُ النِّسَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

تفريجه:

لم أقف عليه في ما بين يدي من المصادر.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، والحمل فيه على "ناصر أبي عبد الله"، وهو: ناصر بن
عبدالله المحلّمي^(١)، أبو عبدالله الكوفي الحائك^(٢).

شيعي، متفق على ضعفه، ونكارة حديثه، لا سيما في روايته عن سماك بن حرب.

قال البخاري: (منكر الحديث كان يذهب إلى الرفض)، وقال أبو علي الفلاس: (متروك،
ضعيف الحديث، روى عن سماك بن حرب أحاديث منكرة)، وقال أبو حاتم: (ضعيف

(١) المُحَلَّمِي - بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد اللام وكسرها-، نسبة إلى (مُحَلَّم بن تميم). ينظر:
"الأنساب" (٢١٥/٥)

(٢) ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٥٠٢/٨)، و"ضعفاء العقيلي" (٣١١/٤)، و"الكامل" (٤٦/٧)، و"المجروحين"
(٥٤/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٦١/٢٩)، و"التهذيب" (٣٥٨/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٥٧).

الحديث، منكر الحديث، عنده عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة مسندات في الفضائل، كلها منكرات، كأنه لا يعرف سماك غير جابر)، وقال ابن معين وأبو داود: (ليس بشيء)، وقال النسائي والدارقطني: (ضعيف)، وقال أبو أحمد الحاكم: (ذاهب الحديث)، وروى له ابن عدي أحاديث عن سماك عن جابر بن سمرة، ثم قال: (وهذه الأحاديث عن سماك عن جابر غير محفوظة، ولناصح غير ما ذكرت من الحديث، وهو في جملة متشيعي أهل الكوفة، وهو ممن يكتب حديثه).

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « **وَالْبَابُ عَلَيْهَا مُصْفَقٌ** » أي مُغْلَقٌ^(١)، يقال: صَفَقَ البابَ يَصْفَقُهُ صَفْقًا وَأَصْفَقَهُ - كلاهما - أي أَغْلَقَهُ وَرَدَّهُ، وقيل: هو الإِغْلَاقُ. وصَفَقُ البابِ مِصْرَاعَهُ، يقال: بَابُهُ صَفَقٌ وَاحِدٌ أَوْ صَفْقَانِ مِصْرَاعَانِ يُضَمُّ أَحَدُهُمَا إِلَى الْآخِرِ لِيُغْلَقَ، وجمعه: صُفُوقٌ وَأَصْفَاقٌ.

ينظر: "لسان العرب" (٢٠٣/١٠)، و"تاج العروس" (٢٧/٢٦)، و"المعجم الوسيط" (٥١٧/١).

(١) وَيُطْلَقُ "الصَّفَقُ" وَيُرَادُ بِهِ: الْفَتْحُ، قَالَ أَبُو الدُّقَيْشِ: صَفَقَ الْبَابَ صَفْقًا: فَتَحَهُ، وَتَرَكْتُ بَابَهُ مَصْفُوقًا، أَي: مَفْتُوحًا، وَعَلَى هَذَا فَ"الصَّفَقُ" مِنَ الْأَضْدَادِ، يُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْإِغْلَاقُ، وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ الْفَتْحُ، وَبِالسِّيَاقِ يَتَّحَدَّدُ الْمَعْنَى الْمُرَادُ، وَالْمَعْنَى الْمُرَادُ فِي الْحَدِيثِ هُوَ: الْإِغْلَاقُ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، وَلِذَا اقْتَصَرْتُ عَلَيْهِ دُونَ ضِدِّهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١٦٩) قال الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٦ رقم ٢٠٣٢٢):

حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، ثنا خَالِدٌ -يعني: بن طَهْمَانَ-، عن نَافِعِ بْنِ أَبِي نَافِعٍ، عَنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ
رضي الله عنه قال: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ: « هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا،
تَعُوذُهَا؟»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَيَّ، فَقَالَ: « أَمَا إِنَّهُ سَيَحْمِلُ ثِقَلَهَا غَيْرُكَ، وَيَكُونُ
أَجْرُهَا لَكَ»، قَالَ: فَكَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيَّ شَيْءٌ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ، فَقَالَ
لَهَا: « كَيْفَ تَجِدِينِي؟»، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ اشْتَدَّ حُزْنِي، وَاشْتَدَّتْ فَاقَتِي، وَطَالَ سَقَمِي.
قال أبو عبد الرحمن [هو: عبد الله بن أحمد]: وَجَدْتُ فِي كِتَابِ أَبِي بَخَطٍ يَدِهِ فِي هَذَا
الْحَدِيثِ، قَالَ: « أَوْ مَا تَرْضَيْنَ أَنِي زَوْجَتُكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْمًا، وَأَكْرَهُمْ عِلْمًا، وَأَعْظَمَهُمْ
حِلْمًا ».

تفريجه:

أخرجه من طريق الإمام أحمد: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٢/١٢٦).
• وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٠/٢٢٩ رقم ٥٣٨) من طريق أبي أحمد محمد بن عبد الله
الزبيرى الأسدي به.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وأخشى أن يكون موضوعاً، وآفته من "نافع بن أبي نافع"،
وهو: نُفَيْعٌ -ويقال: نافع- بن الحارث، الهمداني الكوفي القاص، أبو داود الأعمى، متروك
الحديث بالاتفاق، قال ابن عبد البر: (أجمعوا على ضعفه، وكذَّبه بعضهم، وأجمعوا على ترك
الرواية عنه)، وكان يُتَّهَمُ في دينه، قال العُقَيْلِيُّ: (كان ممن يغلو في الرفض)، وقال ابن عدي:
(هو في جملة العالِيَةِ بالكوفة).

"نافع بن أبي نافع" اسمٌ غريبٌ لم يُعْرَفْ به نُفَيْعٌ بنُ الحارث، دَلَّسَهُ خَالِدُ بنُ طَهْمَانَ فَسَمَّاهُ
باسمٍ لم يشتهر به، وكُنِيَ أباه لَكَيْلًا يُعْرَفُ مَنْ هُوَ، وَخَالِدُ بنُ طَهْمَانَ وَإِنْ كَانَ لَا بَأْسَ بِهِ مِنْ

جهة الرواية، إلا أنه متهمٌ بالتشيع، وهذا الحديث في فضل علي بن أبي طالب عليه السلام، وفيه تأكيدٌ لبدعته، فلعله لأجل ذلك دُكِّس اسم شيخه "نفيح بن الحارث" حتى يَرُوجَ الحديثُ، فالتَّهمُ بهذا الحديث في الأصل هو نفيح بن الحارث، وهو من غلاة الروافض - كما مرَّ-، وساعد في ترويح هذا الخبر خالد بن طهمان بتدليسه لاسم شيخه.

فَالخِلاصةُ أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

دلّ ما ثبت من الأحاديث السابقة على جواز "عيادة الرجال للنساء".
وكره بعض أهل العلم عيادة المرأة الأجنبية مطلقاً^(١).
وقيدته بعضهم بالعجوز التي لا تُشْتَهَى دون الشابة التي هي محلُّ الفتنة، قال ابن عبد البر:
(وفيه: إباحة عيادة النساء وإن لم يكن ذوات محرّم، ومحلُّ هذا عندي أن تكون المرأة مُتَجَالَّةً
[يعني: كبيرةً في السنّ]، وإن كانت غير مُتَجَالَّةٍ فلا، إلا أن يسأل عنها ولا ينظر إليها)^(٢).
والصحيح الذي تدل عليه النصوص الشرعية جواز عيادة النساء مطلقاً^(٣)، لا فرق في ذلك
بين المحارم والأجنبيات، ولا بين الشابة والعجوز.
فقد عاد النبي ﷺ أم السائب وأمّ العلاء رضي الله عنهما، ولَسَنَ من محارمه ﷺ.
وعاد ابنُ عباسٍ رضي الله عنهما عائشة رضي الله عنها في مرض موتها^(٤).
لكن القول بالجواز هنا مشروطٌ بعدم الخلوة والأمن من الفتنة، كما تدل عليه نصوص الشرع
ومقاصده.
وتتأكد العيادة لمن له بها صلةٌ من قرابةٍ وجوارٍ ونحو ذلك، وحقُّ المحارم مقدّمٌ على حقِّ
الأجنبيات، والأمُّ أكْدُ من غيرها، وحقُّها أعظمٌ، وعيادتها أوجب، والله أعلم.

(١) ينظر: "الفروع" (١٤٥/٢)، و"حاشية ابن قدنس على الفروع" (٣/٢٦٢ ط. التركي)، و"مطالب أولي النهي"
(٨٢٩/١).

(٢) "التمهيد" (٢٥٥/٦).

(٣) ينظر: "الشرح الصغير" للدردير (٤/٧٦٣).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه" (٣/١٣٧٥ رقم ٣٥٦٠) و(٤/١٧٧٩ رقم ٤٤٧٦).

المبحث الرابع عشر عبادة النساء للرجال

(١٧٠) أخرج الإمام مالك في "الموطأ" (٢/٨٩٠ رقم ١٥٨٠):

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال قلت: فدخلت عليهما، فقلت: يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى، يقول:

كُلُّ امْرِيٍّ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ * وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وكان بلال إذا اقلع عنه، يرفع عقيرته، فيقول:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنَ لَيْلَةً * بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرُّ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرْدَنُ يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ * وَهَلْ يُدُونُ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ

قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حماها، فاجعلها بالبحفة».

تفريجه:

أخرجه من طريق مالك: البخاري في "صحيحه" (٣/١٤٢٨ رقم ٣٧١١)، وفي (٥/٢١٤١) رقم ٥٣٣٠، وفي (٥/٢١٤٨ رقم ٥٣٥٣)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٤ رقم ٧٤٩٥)، وأحمد في "المسند" (٦/٢٦٠ رقم ٢٦٢٨٣).

• وأخرجه البخاري أيضاً في (٢/٦٦٧ رقم ١٧٩٠)، ومسلم في "صحيحه" (٢/١٠٠٣ رقم ١٣٧٦) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة.

• وأخرجه البخاري أيضاً في (٥/٢٣٤٣ رقم ٦٠١١) من طريق سفيان الثوري.

- وأخرجه مسلم أيضاً في (١٠٠٣/٢ رقم ١٣٧٦)، وأحمد في "المسند" (٥٦/٦ رقم ٢٤٣٣٣) من طريق ابن نمير.
 - وأخرجه مسلم أيضاً في (١٠٠٣/٢ رقم ١٣٧٦) من طريق بن سليمان.
 - وأخرجه أحمد أيضاً في (٢٦٠/٦ رقم ٢٦٢٨٣) من طريق حماد بن زيد.
 - وأخرجه أحمد أيضاً في (٨٢/٦ رقم ٢٤٥٧٦) من طريق عبّاد بن عبّاد.
- سبعتهم: (مالك، وأبو أسامة، والثوري، وابن نُمَيْر، وعَبْدَةُ بن سُلَيْمان، وحماد بن زيد، وعَبّاد بن عبّاد) عن هشام بن عروة، به.

غريب الحديث:

قولُ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنه: «مُصَبِّحٌ بِأَهْلِهِ» مُصَبِّحٌ - بِمِهْمَلَةٍ ثُمَّ مُوحَّدَةٌ، وَزَنْ "مُحَمَّدٌ" -، أَي: مُصَابٌ بِالْمَوْتِ صَبَاحًا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ وَهُوَ مُقِيمٌ بِأَهْلِهِ صَبَّحَكَ اللَّهُ بِالْخَيْرِ، وَقَدْ يَفْجَأُ الْمَوْتُ فِي بَقِيَّةِ النَّهَارِ وَهُوَ مُقِيمٌ بِأَهْلِهِ.

ينظر: "مشارك الأنوار" (٣٧/٢) مهم، و"النهاية" (٦/٣)، و"لسان العرب" (٥٠٥/٢).

وقولُ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ» أَي صَوْتَهُ، وَالْأَصْلُ فِي هَذَا أَنَّ رَجُلًا عَقَرَتْ (أَي: قَطَعَتْ) إِحْدَى رِجْلَيْهِ فَرَفَعَهَا فَوَضَعَهَا عَلَى الْأُخْرَى، وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالْبُكَاءِ، وَالنُّوْحِ عَلَيْهَا، فَجُعِلَ ذَلِكَ مَثَلًا، فَقِيلَ لِكُلِّ مَنْ رَفَعَ صَوْتَهُ قَدْ رَفَعَ عَقِيرَتَهُ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (١٤٨/١)، و"الزاهر في معاني كلمات الناس" (٥٣/٢)، و"غريب الحديث" للحري (١٠٠٦/٣)، و"النهاية في غريب الأثر" (٢٧٥/٣)، و"لسان العرب" (٥٩٣/٤).

وقولُ بِلَالٍ رضي الله عنه: «إِذْخِرْ» الْإِذْخِرُ - بِكَسْرِ الهمزة^(١)، وَسُكُونِ الذَّالِ، وَكَسْرِ الحَاءِ - هُوَ: حَشِيشٌ مَعْرُوفٌ، طَيِّبُ الرِّيْحِ، يُوْجَدُ بِالْحِجَازِ، وَاحِدَتُهُ (إِذْخِرَةٌ)، هِيَ شَجَرَةٌ صَغِيرَةٌ، لَهَا أَصْلٌ مُنْدَفِنٌ، يُحْسَى فِي مَخَادِّ الْأَدَمِ، وَبَرَازِعٍ^(٢) الدَّوَابِّ، وَيُسَدُّ بِهَا أَحْصَاصُ الْبَيْتِ^(١)، وَتُوقَدُ بِهَا الصَّاعَةُ، وَإِذَا طُحِنَتْ خُلِطَتْ مَعَ الْأُشْنَانِ؛ لِطَيْبِ رَائِحَتِهَا.

(١) وَلَا يَجُوزُ فَتْحُهَا، بَلْ عَدَّهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ لَحْنِ الْعَوَامِ، قَالَ ابْنُ دُرُسْتَوَيْهِ فِي "تصحيح الفصيح" (ص ٣٠٥): (وَالْعَامَّةُ تَفْتَحُ أَوْلَهُ، وَهُوَ خَطَأٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ اسْمٌ عَلَى مِثَالِ "أَفْعِلْ").

وَيَنْظُرُ أَيْضًا: "إِصْلَاحُ الْمَنْطِقِ" لابن السَّكَيْتِ (ص ١٧٤)، و"إِصْلَاحُ غَلَطِ الْمُحَدِّثِينَ" لِلخَطَّابِيِّ (ص ١١٦).

(٢) الْبَرَازِعُ: جَمْعُ (الْبِرْدَعَةِ)، وَهِيَ: الْحِلْسُ (الْكِسَاءُ) الَّذِي يُجْعَلُ تَحْتَ الرَّجْلِ، فَوْقَ ظَهْرِ الدَّوَابِّ.

ينظر: "لسان العرب" (٩/٨).

ينظر: "النهاية في غريب الأثر" (٣٣/١)، و"تهذيب اللغة" (١٤٠/٧)، و"تصحيح الفصح" لابن دُرُسْتَوَيْه (ص ٣٠٥)، و"الحكم" لابن سيده (١٥٨/٥)، و"لسان العرب" (٣٠٣/٤).

وقوله ﷺ: «وَجَلِيلٌ» الْجَلِيلُ هُوَ: الشَّمَامُ، وَهُوَ نَبْتُ ضَعِيفٌ، يُحْشَى وَيُسَدُّ بِهِ أَحْصَاصُ الْبَيْتِ، وَقِيلَ هُوَ: الشَّمَامُ إِذَا عَظُمَ وَجَلَّ، وَاحِدَتَهُ (جَلِيلَةٌ) وَجَمْعُهُ (جَلَالٌ).

ينظر: "مشارك الأنوار" (١٤٩/١)، و"النهاية في غريب الأثر" (٢٨٩/١)، و"لسان العرب" (١٢٠/١١)، و"تاج العروس" (٢٢٥/٢٨).

وقوله ﷺ: «مِيَاهُ مَجَنَّةٌ» مَجَنَّةٌ -بفتح الميم وقد تكسر، وفتح الجيم، بعدهما نون مشددة^(٢)-، وهي: موضعٌ قريبٌ من مكة^(٣)، بناحية مَرِّ الظُّهْرَانِ^(٤)، كان يقام بها سوقٌ للعرب في الجاهلية.

وقد تُرِكَتْ هي وذو الحجاز منذ زمن، استغناءً عنهما بأسواق مكة ومنى وعرفة.

ينظر: "معجم ما استعجم من أسماء البلاد والموضع" (١٨٧/٤)، و"الأمكنة والمياه والحيال والآثار ونحوها المذكورة في الأخبار والأشعار" لأبي الفتح الإسكندري (٤٥٩/٢)، و"معجم البلدان" (٥٨/٥)، و"معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري" لسعد الجنيديل (ص ٣٨٢).

وقوله ﷺ: «شَامَةٌ وَطَفِيلٌ» أما (شَامَةٌ) فهي: -بالشين المعجمة وتخفيف الميم^(٥)-، وأما (طَفِيلٌ) فهي -بفتح الطاء وكسر الفاء-، وهما جبلان بنواحي مكة، على نحو ثلاثين ميلاً منها، وعلى

(١) وهو ما يكون بين عِيدَانِهِ مِنَ الْفَرَجِ وَالْفُتُوحِ.

(٢) قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ: (تَحْتَمِلُ "مَجَنَّةٌ" وَرَازِيْنُ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَكُونَ "مَفْعَلَةٌ" مِنَ الْجُنُونِ، كَأَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِشَيْءٍ يَتَّصِلُ بِالْجِنِّ أَوْ بِالْجَنَّةِ أَعْنَى الْبُسْتَانِ، أَوْ مَا هَذِهِ سَبِيلُهُ.

وَالْآخَرُ: أَنْ تَكُونَ "فَعْلَةٌ" مِنْ مَجَنَّ يَمْجُنُ، كَأَنَّهَا سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ ضَرْبًا مِنَ الْمَجُونِ كَانَ بِهَا.

هَذَا مَا تَوَجَّهَ صَنَعُهُ عِلْمُ الْعَرَبِ، قَالَ: فَأَمَّا لِأَيِّ الْأَمْرَيْنِ وَقَعَتِ التَّسْمِيَةُ؟ فَذَاكَ أَمْرٌ طَرِيقُهُ الْحَبْرُ).

ينظر: "الحكم" لابن سيده (٢١٩/٧).

(٣) جزم الشيخ عاتق بن غيث البلادي حفظه الله -وهو أحد المعاصرين المعنَّين بهذا الشأن- بأن مَجَنَّةٌ هي بلدة "بَحْرَةَ"، المعروفة اليوم، بين جُدَّة ومَكَّة، وقد ساق دلائله على ذلك، ينظر: "معجم معالم الحجاز" (٣٠/٨-٣٣)، و"معالم مكة التاريخية" (ص ٢٤٥-٢٤٧).

(٤) قال حمد الجاسر في تعليقه على كتاب أبي الفتح الإسكندري (ص ٤٦٠): (ومرُّ الظُّهْرَانِ الذي يقع السوق فيه، لا يزال معروفًا باسم "وادي فاطمة"، ويوشك أن يبلغه عُمران مكة).

(٥) زعم صاحب "القاموس المحيط" أن "شَامَةٌ" -بالميم- تصحيفٌ، وأنَّ الصَّوَابَ "شَابَةٌ" بالباء الموحدة، فقال في كتابه المذكور (١٤٥٧/١): (و"شَامَةٌ" جَبَلٌ بِمَكَّةَ، وَهُوَ تَصْحِيفٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَالصَّوَابُ "شَابَةٌ" -بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ-، وَبِالْمِيمِ وَقَعَ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ جَمِيعًا) فَتَعَقِبَهُ شَارِحُهُ الرَّيْدِيُّ فِي "تَاجِ الْعُرُوسِ" (٤٨٩/٣٢) بِقَوْلِهِ: [قَالَ شَيْخُنَا] هُوَ: الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ الطَّيِّبِ الْفَاسِي: [وَلَا يَظْهَرُ لِهَذَا الصَّوَابِ وَجْهٌ، وَلَا سَبِيحًا مَعَ جَزْمِهِ بِأَنَّ الْوَاقِعَ فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ جَمِيعًا الْمِيمُ، فَلَا وَجْهَ

هذا عامّة أهل العِلْم، وذهب الخطابي^(١) في آخر قوليّه، وتبعه ابنُ الجوزي^(٢)، وقوّاه السّهيلي^(٣) إلى أنهما عينان وليسا بجبلين، والأول أرجح، وذهب بعضهم إلى أن شامة جبل، وأما طِفيل فحرّة بالقرب منه، وكثيراً ما يقرنان معاً.

ينظر: "تفسير غريب الموطأ" لعبد الملك بن حبيب (١٠٧/٢)، و"أخبار مكة" للفاكهي (٩٧/٥)، و"أخبار مكة" للأزرقي (١٩١/١)، و"مشارك الأنوار" (٣٢٧/١)، و"الأمكنة والمياه والجبال والآثار ونحوها المذكورة في الأخبار والأشعار" لأبي الفتح الإسكندري (١٠١/٢ و ١٩٠)، مهم، و"معجم البلدان" (٣١٥/٣) و(٣٧/٤)، و"النهاية في غريب الأثر" (٥٢١/٢) و(١٣٠/٣)، و"لسان العرب" (٣٣٢/١٢)، و"معجم الأمكنة الوارد ذكرها في صحيح البخاري" لسعد الجنيد (ص ٢٩١ و ٣١١) مهم.

لُخَالَفَتِهِمْ وَتَخَطَّتِهِمْ)،.... قلتُ: وقد فرّق بينهما نصراً في "مُعْجَمِهِ" فقال: (شَابَة - بِالْبَاءِ - جَبَلٌ فِي دِيَارِ غَطَفَانَ بَيْنَ السَّلِيلَةِ وَالرَّبِيدَةِ، وَ- بِالْمِيمِ - جَبَلٌ آخَرٌ بِالْحِجَازِ)) انتهى كلام الزبيدي رحمه الله.

(١) "أعلام الحديث" (٩٣٨/٢) ونص كلامه: (وشامةٌ وطِفيلٌ: عَيْنَانِ هُنَاكَ، وَكَتُبْتُ مَرَّةً أَحْسَبُ أَنَّهُمَا جَبَلَانِ حَتَّى أَثْبِتَ لِي أَنَّهُمَا عَيْنَانِ)، وقد نصّ في "غريب الحديث" (٤٣/٢) على أنهما جبلان.

(٢) "كشف المشكل" (٣٤٦/٤).

(٣) "الروض الأثف" (٢٥٨/١).

(١٧١) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣٦٩/٦ رقم ٢٧١٢٤):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ، عَنْ عَمَّتِهِ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعُوذُهُ فِي نِسَاءٍ، فَإِذَا سِقَاءٌ مُعَلَّقٌ نَحْوَهُ، يَقْطُرُ مَاءُوهٌ عَلَيْهِ مِنْ شِدَّةٍ مَا يَجِدُ مِنْ حَرِّ الْحُمَى، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ دَعَوْتَ اللَّهَ فَشَفَاكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُوهُمْ» .

تفريجه :

أخرجه من طريق أحمد: ابن الأثير في "أسد الغابة" (٢٥٢/٧)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٥٥/٣٤).

• أخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٥٩/٥ رقم ٢٤١٢ و ٢٤١٣)، وابن سعد في "الطبقات" (٣٢٥/٨)، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٥/٤ رقم ٧٤٩٦) و (٣٧٩/٤ رقم ٧٦١٣)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٢٠ رقم ٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٤٥/٢٤ رقم ٦٢٩) والحاكم في "المستدرک" (٤٤٨/٤ رقم ٨٢٣١)، وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٤١٨/٦ رقم ٧٨٠١)، والبيهقي في "الشعب" (١٤٢/٧ رقم ٩٧٧٦) جميعهم من طريق شعبة.

• وأخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٥٨/٥ رقم ٢٤١١)، والطبراني في "الكبير" (٢٤٦/٢٤ رقم ٦٣١) جميعهم من طريق جرير.

• وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٣٥٢/٤ رقم ٧٤٨٢) من طريق عبثر.

• وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٨٥ رقم ٢٣٩) من طريق ابن الفضيل.

• وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٤٥/٢٤ رقم ٦٢٨) والبيهقي في "الشعب" (١٤٣/٧ رقم ٩٧٧٧) من طريق سليمان بن كثير.

• وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (٢٤٤/٢٤ رقم ٦٢٦) من طريق عبدالله بن إدريس.

- وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (٢٤٥/٢٤ رقم ٦٢٧) من طريق خالد بن عبدالله.
 - وأخرجه الطبراني أيضاً في "الكبير" (٢٤٦/٢٤ رقم ٦٣٠) من طريق زائدة.
- ثمانيتهم: (شعبة، وجرير، وعَبَثَر، وابن الفضيل، وسليمان بن كثير، وعبدالله بن إدريس، وخالد بن عبدالله، وزائدة) عن حُصَيْنٍ به.

رجال الإسناد:

• محمد بن جعفر.

هو: محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري، المعروف بـ "غندر".
أحد الحفاظ الكبار، من أثبت الناس في شعبة، متفق على ثقته وإتقانه، وصحة كتابه.
تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٢).

• شعبة.

هو: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الأزدي مولاهم، أبو بسطام الواسطي.
ثقة ثبت، إمام حجة، أمير المؤمنين في الحديث.
تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• حُصَيْنٍ.

هو: حُصَيْن بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ابن عم منصور بن المعتبر.
روى عن: أبي عبيدة بن حذيفة، وسعيد بن جبير، وخلق غيرهما.
وعنه: شعبة بن الحجاج، وهشيم بن بشير، وغيرهما كثير.

ثقة ثبت إمام حافظ، متفق على الاحتجاج به، قال عنه الإمام أحمد: (ثقة مأمون، من كبار أصحاب الحديث)، إلا أنه تغير حفظه قليلاً في آخر عمره لما كبر وعمر، ولكنه لم يختلط الاختلاط الفاحش المؤثر، قال أبو حاتم: (ثقة في الحديث، صدوق، وفي آخر عمره ساء حفظه)، وقال الحسن -هو: ابن علي الخلال-: قلت لعلي بن المديني^(١): حُصَيْن؟ قال: (حُصَيْن حديثه واحد وهو صحيح)، قلت: فاختلط؟ قال: (لا، ساء حفظه، وهو على ذلك ثقة).

(١) تنبيه: وقع في "التقييد والإيضاح" للحافظ العراقي (ص ٤٥٧)، وفي "الاعتباط" لسبط ابن العجمي (ص ٨٨) وغيرهما، نسبة هذا القول إلى علي بن عاصم -أحد تلامذة حُصَيْن والراوين عنه-، وهو وهم، بل هو قول علي بن المديني، ولم أقف لعلي بن عاصم على قول في مسألة اختلاط شيخه حُصَيْن لا إثباتاً ولا نفيًا، والله أعلم.

ومع هذا فقد ماز العلماء من سمع منه قديماً، قال العراقي في "التقييد والإيضاح" (ص ٤٥٨):
 (وقد سمع منه قديماً قبل أن يتغيّر: سليمان التيمي، وسليمان الأعمش، وشعبة، وسفيان)، وقال
 ابن حجر في "هدي الساري" (ص ٣٩٨): (فأما شعبة والثوري وزائدة - هو: ابن قدامة -
 وهشيمٌ وخالدٌ - هو: الواسطي - فسمعوا منه قبل تغيّره)، فرواية هؤلاءٍ ونحوهم أجود من
 رواية من سواهم ممن سمع منه بأخرة.
 وحصين من الخامسة، مات سنة ستّ وثلاثين ومائة، وله ثلاث وتسعون سنة، روى له
 الجماعة.

ينظر: "الجرح والتعديل" (١٩٣/٣)، و"ضعفاء العقيلي" (٣١٤/١)، و"تهذيب الكمال" (٥١٩/٦)، و"الكاشف"
 (٣٣٨/١)، و"التقييد والإيضاح" (ص ٤٣٥)، و"التهذيب" (٤٤٢/١)، و"التقريب" (ص ١٧٠)، و"المختلطين للعائلي"
 (ص ٢١)، و"الكواكب النيرات" (ص ١٢٦)، و"الاغتباط" (ص ٨٨).

• أَبُو عُبَيْدَةَ بْنِ حُذَيْفَةَ.

هو: أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان العَبَسِيُّ الكوفيُّ، مشهورٌ بكنيته ولا يعرف له اسمٌ.
 روى عن: أبيه حذيفة، وعمته فاطمة وغيرهما.

وعنه: محمد بن سيرين، ويوسف بن ميمون وغيرهما.

قال العجلي: (كوفيٌّ تابعيٌّ ثقةٌ)، وذكره ابن حبان في "الثقات".
 وقال ابن حجر: (مقبول).

من الثانية، أخرج له النسائي وابن ماجه.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٤٠٣/٩)، و"ثقات العجلي" (٤١٣/٢)، و"ثقات ابن حبان" (٥٩٠/٥)، و"تهذيب الكمال"
 (٥٤/٣٤)، و"التهذيب" (١٧٧/١٢)، و"التقريب" (ص ٦٥٦).

• عَمَّتُهُ فَاطِمَةُ.

هي: فاطمة بنتُ اليمانِ العَبَسِيَّةِ، أختُ حذيفة بن اليمان.

روت عن: رسول الله ﷺ.

وعنها: ابنُ أخيها أبو عبيدة بن حذيفة، وروى ربيعٌ بنُ حِرَاشٍ عن امرأته عنها.

صحابية مُقَلَّةٌ، روت عن رسول الله ﷺ حديثاً أو حديثين، أخرج لها أبو داود والنسائي.
 ينظر: "الطبقات الكبرى" (٣٢٥/٨)، "الاستيعاب" (١٩٠٢/٤)، "أسد الغابة" (٢٥٢/٧)، "الإصابة" (٧٢/٨).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ، رجاله ثقات أثبات غير أبا عبيدة بن حذيفة، وهو لا بأس به، فقد وثَّقه العجليُّ وابنُ حبان، وهو من كبار التابعين، ولم يأتي بما يستنكر، فمثله يُحَسَّنُ حديثه، بل قد يُصَحَّح عند بعضهم، وحديثه هذا له شواهد متعددة في الصحيحين وغيرهما.

والحديث حسَّنه الهيثميُّ في "مجمع الزوائد" (٢/٢٩٢)، وقوَّى إسناده الحافظ ابن حجر في "الإصابة" (٨/٧٢)، بل صحَّحه الإمامُ العراقيُّ في "المغني عن حمل الأسفار" (٢/٩٩٥)، والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

الأصل في المرأة هو لزوم البيت والقرار فيه، وعدم الخروج منه إلا لضرورة أو حاجة شرعية،

امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣].

ومن الحاجات الشرعية المبيحة لخروج المرأة، خروجها لعيادة المريض.

وتتأكد عيادتها لمن لها به صلة من قرابة وجوار ونحو ذلك، وحقُّ القريبِ مقدّمٌ على حقِّ الغريب، والزَّوجُ والأبُ آكَدُ من غيرهما، وحقُّهما أعظم.

فقد دلَّ الحديثان الماضيان على جواز "عيادة النساء للرجال"، لا فرق في ذلك بين المحارم والأجانب، ولا بين الشابة والعجوز.

فقد عادت عائشة رضي الله عنها -ياذن النبي ﷺ- بلال بن رباح وعامر بن فهيرة -مولى أبي بكر ﷺ-، وكانا أجنبيين عنها، وكانت رضي الله عنها شابة آنذاك.

وكذلك عادت فاطمة بنت اليمان رضي الله عنها في نسوة معها رسول الله ﷺ، ولم يكن محرماً لهن.

وعادت أم الدرداء -وكانت فقيهة^(١)- رجلاً من أهل المسجد من الأنصار^(٢).

لكن القول بالجواز هنا مقيّدٌ بشرط الأمن من الفتنة، هذا في مقام الإجمال، وأما في مقام التفصيل فلا بد من^(٣):

(١) وصفها بذلك الإمام البخاري في كتابه "الصحيح" (٢٨٤/١) [كتاب صفة الصلاة، باب سنة الجلوس في التشهد].

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٤٠/٥) تعليقاً مجزوماً به، ووصله في كتابه "الأدب المفرد" (ص ١٨٧ رقم ٥٣٠) فقال: حدثنا زكريا بن يحيى، قال: حدثنا الحكم بن المبارك، قال: أخبرني الوليد هو بن مسلم، قال: حدثنا الحارث بن عبدالله الأنصاري قال: (رأيت أم الدرداء على رحالها أعواد ليس عليها غشاء عائدة لرجل من أهل المسجد من الأنصار).

(٣) بعض هذه الشروط مستفادٌ مما ذكره العلماء فيما يشترط لخروج المرأة إلى المسجد، ينظر: "إحكام الأحكام" (١/١٦٨)، و"شرح النووي على مسلم" (٤/١٦١)، و"المجموع" (٤/١٧١)، و"الإعلام بفوائد عمدة الأحكام" (٢/٢٤٠)، و"الفتاوى الفقهية الكبرى" (١/٢٠٠)، و"كشاف القناع" (١/٤٦٨)، و"أضواء البيان" (٥/٥٤٥).

قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤/٢٨١) عند الكلام على حديث: «لَا تَمْتَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ» ما نصه: (وفي هذا الحديث من الفقه جواز خروج المرأة إلى المسجد...، وفي معنى هذا الحديث أيضاً الإذن لها في الخروج لكل مباح حسن من زيارة الآباء والأمهات وذوي المحارم من القرابات؛ لأن الخروج لهن إلى المسجد ليس بواجب عليهن، بل قد جاءت الآثار الثابتة تخبر بأن الصلاة لهن في بيوتهن أفضل فصار الإذن لهن إلى المسجد، وإذا لم يكن للرجل أن يمنع امرأته المسجد إذا استأذنته في الخروج إليه كان أوكد أن يجب عليه أن لا يجمعها الخروج لزيارة من في زيارته صلة لرحمها، ولا من شيء لها فيه فضل أو إقامة سنة).

١. إذن الولي لها في العيادة، فلا يجوز لها أن تخرج لعيادة أيٍّ أحدٍ إلا بإذنه، فإنَّ عائشة رضي الله عنها لما وُعدت أبوها ومن معه ﷺ وأرادت عيادتهم استأذنت رسولَ الله ﷺ في عيادتهم، فأذن لها، كما ورد في بعض الروايات^(١)، وترجم عليه ابن حبان بقوله: (ذكر إباحة عيادة المرأة أباهَا وموالي أبيها إذا استأذنت من زوجها فيها).

ويستحب للزوج أن يأذن لزوجته في عيادة محارمها ومن له حقُّ عليها، كالأخ وابنِ الأخ والعمِّ والحالِ ونحوهم؛ لما في ذلك من البرِّ وصلَّة الأرحام، وفي منعها منه قطيعة للرحم، وربما حملها عدم إذنه على مخالفة أمره، وقد أمر الله تعالى بالمعاشرة بالمعروف، وليس هذا من المعاشرة بالمعروف.

ويتأكد إذنه بل يجب في حقِّ والديها خاصَّةً؛ لعظمِ حقِّهما عليها، فلا يجوز له أن يمنعها من عيادتهما، إلا إن كان يلحقه بذلك ضررٌ محققٌ، فله أن يمنعها حينئذٍ^(٢).

٢. أن لا تخلو بالمريض إن كان أجنبيًّا عنها، والأولى في هذه الحال أن لا تعوده إلا مع محرّمها، أو مع جماعةٍ من النسوة، كما في حديث فاطمة بنت اليمان رضي الله عنها.

٣. أن تلتزم بالضوابط الشرعية عند خروجها، من السِّترِ والحِشمةِ، وعدم التبرج والتطيُّب، ونحو ذلك من مثيراتِ الفتنة، ومحركاتِ الشهوةِ.

٤. أن لا يكون في حديثها معه وسؤالها عن حاله خضوعٌ ورفقةٌ وتغشُّجٌ.

٥. أن لا تطيل الحديث معه بلا حاجةٍ، وأن تكون عيادتها بقدرٍ، فلا تُكثرَ من الخروج والتردد، لأن هذا ينافي ما أمرت به من القرار في البيت.

فإذا استوفيت هذه الشروط فلا مانع للمرأة من عيادة الرِّجال حينئذٍ، والله أعلم.

(١) أخرجه أحمد في "المسند" (٦٥/٦ رقم ٢٤٤٠٥) و(٦/٢٢١ رقم ٢٥٨٩٨)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٦١ رقم ٧٥١٩)، وابن حبان في "صحيحه" (١٢/٤١٣ رقم ٥٦٠٠)، والبيهقي في "دلائل النبوة" (٢/٥٦٦)، جميعهم من طريق اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِهِ، وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، مِنْ أَجْلِ "أبي بكر بن إسحاق بن يسار" قال عنه البخاري: (حديثه منكرو) [ينظر: "تهذيب الكمال" (٨٢/٣٣)، و"التقريب" (١/٦٢٢)]، وبقية رجال الإسناد ثقات.

(٢) ينظر في مسألة استئذان الزوج في الخروج: "المغني" (٧/٢٢٤)، و"الفروع" (٥/٢٥٢)، و"الإنصاف" (٨/٣٦١)، و"الحاوي" (٩/٥٨٥)، و"البحر الرائق" (٤/٢١٢)، و"الفتاوى الهندية" (١/٥٥٧).

المبحث الخامس عشر عيادة الصبيان

قال البخاري في "صحيحه" (٤٥٥/١ رقم ١٢٩٠):

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - وَهُوَ: بَنُ زَيْدٍ -، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَمَرَضَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمُ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعُ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم فَأَسْلَمَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

تخریجه:

حديث صحيح، مخرَجٌ في "الصحيحين" وغيرهما، وقد سبق تخریجه برقم (١٥٩).

(١٧٢) قال البخاري في "صحيحه" (٦/٢٦٨٦ رقم ٦٩٤٢):

حدَّثنا أبو التُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْدِيِّ عَنْ
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَسُولُ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ إِلَى ابْنِهَا ^(١)
فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أُعْطِيَ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ
بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَمَرُّهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَعَادَتْ الرَّسُولَ أَنَّهَا أَقْسَمَتْ لِتَأْتِيَهَا، فَقَامَ
النَّبِيُّ ﷺ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَرَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَيْهِ وَنَفْسُهُ تَقَعُّعٌ، كَأَنَّهَا فِي
شَنْ، ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا
اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ».

تفريجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (٢/٦٣٥ رقم ٦٢٣) من طريق حماد بن زيد.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤١ رقم ٥٣٣١) وفي (٦/٢٤٥٢ رقم ٦٢٧٩)،
وأبو داود في "السنن" (٣/١٩٣ رقم ٣١٢٥)، وأحمد في "المسند" (٥/٢٠٤
رقم ٢٢١١٩) جميعهم من طريق شعبة بن الحجاج.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (١/٤٣١ رقم ١٢٢٤) والنسائي في "المجتبى" (٤/٢١
رقم ١٨٦٨) وفي "الكبرى" (١/٦١٢ رقم ١٩٩٥) من طريق عبدالله بن المبارك.
- وأخرجه البخاري أيضاً (٦/٢٧١١ رقم ٧٠١٠)، وابن ماجه في "السنن" (١/٥٠٦
رقم ١٥٨٨) من طريق عبدالواحد بن زياد.
- وأخرجه مسلم أيضاً (٢/٦٣٦ رقم ٦٢٤) وأحمد في "المسند" (٥/٢٠٦ رقم ٢١٨٤٧)
من طريق أبي معاوية.

(١) قال ابن بشكوال في "غوامض الأسماء المبهمة" (ص ٣٠٦): (ابنة رسول الله ﷺ المرسله إليه هي: زينب، وابنتها المتوفاة
اسمها: أميمة، وقيل: أمامة بنت أبي العاصي بن الربيع).

- وأخرجه البخاري أيضاً (٢٤٣٥/٦ رقم ٦٢٢٨) من طريق إسرائيل بن يونس، مختصراً.
 - وأخرجه مسلم أيضاً (٦٣٦/٢ رقم ٦٢٤) من طريق محمد بن فضيل.
 - وأخرجه أحمد أيضاً (٢٠٥/٥ رقم ٢١٨٣٧) من طريق سفيان الثوري.
- ثمانيتهم: (حمّاد بن زيد، وشعبة، وعبد الله بن المبارك، وعبد الواحد بن زياد، وأبو معاوية، وإسرائيل بن يونس، ومحمد بن فضيل، وسفيان الثوري) عن عاصم بن سليمان الأحمول به.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « **وَنَفْسُهُ تَقَعُّعٌ** » هو - بفتح التاء والقافين -، أي تضطرب وتتحرك، أراد أنه كلما صار إلى حال لم يلبث أن ينتقل إلى أخرى أشد منها تقرباً من الموت، وتلك حالة المحتضر. وقيل: هو مأخوذ من "القَعَقَعَة" وهي حكاية صوت الشيء اليابس إذا حُرِّك، والمراد هنا صوت الحشرة عند الموت.

ووقع في بعض الروايات: « **وَنَفْسُهُ تَقَلُّقٌ فِي صَدْرِهِ** » أي تتحرك بصوتٍ شديد، وأصله من "القَلْقَلَة" وهي شدة الاضطراب والحركة.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٦٢/٤)، و"مشارك الأنوار" (١٨٥/٢)، و"غريب الحديث" لابن الجوزي (٢٨٢/٢)، و"النهاية" (١٥٤/٤ و ١٠٤)، و"لسان العرب" (٥٨٦/١١) و(٣٣١/١٠).

وقوله ﷺ: « **كَأَنَّهَا فِي شَنْ** » الشَّنُّ والشَّنَّةُ: - بفتح الشين^(١) -، هي القربة البالية اليابسة، وكل جلدٍ بالٍ فهو "شَنْ"، وجمعه "شِنَان" - بالكسر -.

فقوله ﷺ: « **وَنَفْسُهُ تَقَعُّعٌ كَأَنَّهَا فِي شَنْ** » كأنه شبه البدن هنا بالجلد اليابس الخلق وحركة الروح فيه بما يطرح في الجلد من حصاة ونحوها.

ووقع في بعض الروايات: (كَأَنَّهَا شَنْ) فعلى هذه الرواية كأنه شبه النفس بنفس الجلد اليابس، قال الحافظ ابن حجر: (وهذا أبلغ في الإشارة إلى شدة الضعف، وذلك أظهر في التشبيه).

ينظر: "مشارك الأنوار" (٢٥٤/٢)، و"غريب الحديث" لأبي عبيد (٤٠/٢)، و"النهاية" (٥٠٦/٢)، و"تهذيب اللغة" (١٩١/١١)، و"لسان العرب" (٢٤١/١٣)، "فتح الباري" (١٥٧/٣).

(١) قال القاضي عياض في "مشارك الأنوار" (٢٥٤/٢): (وضبطها بعض الرواة بكسر الشين، وليس بشيء).

الدراسة الموضوعية:

دل الحديثان السابقان على مشروعية "عيادة الصبيان"، وعليه بوّب البخاري في "صحيحه". قال ابن حجر: (وفي هذا الحديث -يعني حديث أسامة- من الفوائد: عيادة المريض ولو كان مفضولاً أو صبيّاً صغيراً)^(١). وذلك لأن المعنى الذي من أجله يعاد الكبير موجودٌ في عيادة الصبي أيضاً، من الدعاء له، ورقيته بالرقى الشرعية، وتصبيره وتخفيف آلامه، ونحو ذلك. قال ابن بطال: (فيه -يعني حديث أسامة- من الفقه: عيادة الرؤساء وأهل الفضل للصبيان المرضى، وفي ذلك صلة لآبائهم ولا يعدم من ذلك بركة دعائهم للمرضى وموعظة الآباء وتصبيرهم واحتسابهم لما يتزل بهم من المصائب عند الله تعالى)^(٢). قلت: ويضاف إلى ذلك ما يناله العائد من ثواب العيادة، وما فيها من الاتعاظ والاعتبار بحال المرضى، ونحو ذلك من المصالح الشرعية. وتتأكد عيادة الصبي إذا كان له حقٌّ من قرابةٍ أو جوارٍ أو خدمةٍ أو نحو ذلك، كالابن والبنات والأخ والأخت وابن العم وابن الخال وابن الجار والخادم ونحوهم.

(١) "فتح الباري" (٣/١٥٨).

قال العيني في "عمدة القاري" (٢١٧/٢١): (مطابقته -يعني حديث أسامة- للترجمة من حيث إنّه ﷺ جاء إلى ابنته فأخذ ابنها فوضعه في حجره وهذا عيادة بلا شك).

(٢) "شرح ابن بطال على البخاري" (٩/٣٧٩).

المبحث السادس عشر عيادة المعتكف للمريض

(١٧٣) قال أبو داود في "سننه" (٣٣٣/٢ رقم ٢٤٧٢):

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِالْمَرِيضِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَيَمُرُّ كَمَا هُوَ، وَلَا يُعْرَجُ يَسْأَلُ عَنْهُ»، هَذَا لَفْظُ النَّفِيلِيِّ، وَقَالَ ابْنُ عِيسَى: قَالَتْ: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُ الْمَرِيضَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ».

تخرجه:

أخرجه من طريق أبي داود: البيهقي في "الكبرى" (٣٢١/٤ رقم ٨٣٧٨)، وفي "معرفة السنن" (٤٦٣/٣ رقم ٢٦٤٤)، وابن الجوزي في "التحقيق" (١١٢/٢ رقم ١١٩٢). - ولم أقف عليه من غير طريق أبي داود في المصادر التي بين يدي.

رجال الإسناد:

• عبد الله بن محمد النفيلي.

هو: عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل - بنون وفاء، مُصَعَّرٌ - أبو جعفر النفيلي الحراني. ثقة حافظ، متفق على ثقته وجماله. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٦).

• محمد بن عيسى.

هو: محمد بن عيسى بن نجیح البغدادي، أبو جعفر^(١) ابن الطباع^(٢)، نزيل أذنة.

(١) وقع في "تهذيب الكمال" تَكْنِيئُهُ بِـ(أبي حَفْصٍ)، والظاهر أن هذا تصحيفٌ إما من الناسخ أو من المحقق، بدليل أنه وردت الكنية على الصواب في فروع "تهذيب" كلها، ولو كان ذلك وهماً من المصنّف لَبَيَّهوا على ذلك، وخصوصاً مغلطاي في "إكمالها"؛ فإنه كثيراً ما يتعقب المصنّف في مسائل من هذا القبيل، والله أعلم.

(٢) بفتح الطاء والباء الموحدة المشددة وفي آخرها عينٌ مهملةٌ، نسبة إلى من يَطْبَعُ السيوف ويعملها. ينظر: "الأنساب" (٤١/٤).

روى عن: عبد السلام بن حرب، وهشيم بن بشير - وكان أعلم الناس بحديثه - وغيرهما.
وعنه: أبو داود، وأبو حاتم الرازي وغيرهما.
ثقةٌ ثبتٌ حافظٌ فقيهٌ مكثرٌ، متفقٌ على ثقته وحفظه وإتقانه.
من العاشرة، مات سنة أربع وعشرين ومائتين، وله أربع وسبعون سنة، روى له البخاري
تعليقاً وأبو داود والترمذي في "الشمائل" والنسائي وابن ماجه.
ينظر: "الجرح والنعديل" (٣٨/٨)، و"تهذيب الكمال" (٢٦٤-٢٥٨/٢٦)، و"التهذيب" (٣٤٨/٩)، و"التقريب"
(ص ٥٠١)

• عبد السلام بن حرب.

هو: عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي المُلَائي^(١)، أبو بكر الكوفي.
روى عن: ليث بن أبي سليم، وأبي خالد الدَّالاني - وهو أروى الناس عنه^(٢) - وغيرهما.
وعنه: عبد الله بن مُحَمَّدِ النَّفِيلِي، ومُحَمَّدُ بن عيسى بن الطَّبَّاع وغيرهما.
أحدُ الحفاظِ المُسندِين المعمرين، مختلفٌ في حاله، فوثقه أقوامٌ وتكلم فيه آخرون، وهذا سياق
أقوالهم فيه:

قال يحيى بن معين: (ثقةٌ، والكوفيون يوثقونه).

وقال أبو حاتم: (ثقةٌ صدوقٌ).

وقال يعقوب بن شيبة: (ثقةٌ، في حديثه لينٌ، وكان عسيراً في الحديث^(٣)).

وقال الترمذي: (ثقةٌ حافظٌ).

وقال الدارقطني: (ثقةٌ حجةٌ).

وقال العجلي: (هو عند الكوفيين ثقةٌ ثبتٌ، والبغداديون يستنكرون بعض حديثه، والكوفيون
أعلم به).

وقال ابن معين - في موضع - والبخاري: (صدوقٌ).

وقال ابن معين - أيضاً - والنسائي وابن عدي: (ليس به بأسٌ) زاد ابن معين: (يكتب حديثه).

(١) بضم الميم وتخفيف اللام، نسبة إلى "الملاء والملاءة" وهو المرط الذي تستتر به المرأة إذا خرجت، قال السمعاني:
(وطني أن هذه النسبة إلى بيعه). ينظر: "الأنساب" (٤٢٣/٥)، و"اللباب" (٢٧٧/٣).

(٢) قاله ابن عدي في "الكامل" (٢٧٧/٧).

(٣) ومما يدل على عسره في التحديث ما ذكره القواريري حيث قال: (أثيَّه فقلت: حدِّثني فإني غريبٌ، من البصرة، فقال:
كأنك تقولُ جئتُ من السماء!، فلم يحدِّثني).

وقال يعقوب بن شيبه سمعت علي بن المديني يقول: (كان يجلس في كل عام مرةً مجلساً للعامّة، فقليل لعلّي: أكثرت عنه؟ قال: نعم، حضرت له مجلس العامّة، وقد كنت أستنكرُ بعض حديثه، حتى نظرت في حديث من يُكثِرُ عنه، فإذا حديثه مقاربٌ عن مغيرة والناس، وذلك أنه كان عَسِرًا، فكانوا يجمعون غرائبه في مكانٍ، فكنتُ أنظر إليها مجموعةً فاستنكرتها).
وذكره ابن حبان وابن خلفون في "الثقات".

وقال ابن حبان في "مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٧٢): (... وكان متقناً).
ونعته الذهبي في "الميزان" بأنه (من كبار مشيخة الكوفة وثقاتهم ومسنديهم)، ورمز له بـ(صح) وهي إشارة منه إلى أن العمل على توثيقه له^(١).

وقال في "المغني: (صدوق).
وتكلم فيه ابن المبارك وغيره.
قال الحسن بن عيسى: سألتُ عبدَ الله بنَ المبارك عن عبد السلام، فقال: (قد عرفته)، وكان إذا قال: (قد عرفته) فقد أهلكه).

وقال الإمام أحمد: (ذُكِرَ لابن المبارك عبدُ السلام بنُ حرب، فقال: ما تحمّلني رجلي إليه).
وقال الإمام أحمد أيضاً: (كنا نُنكرُ من عبد السلام بن حرب شيئاً، كان لا يقول: حدّثنا إلا في حديث واحدٍ، أو حديثين، سمعته يقول فيه: حدّثنا).
وقال أبو داود: (ضعيف)^(٢).

وقال ابن سعد: (كان به ضعفٌ في الحديث، وكان عَسِرًا).
وذكره العقيلي في "الضعفاء".

وخلاصة حاله: ما ذكره الحافظ ابن حجر في "التقريب" من أنه: (ثقةٌ حافظٌ، له ما يُنكر) ويقوي القول بتوثيقه جملة أمور:

١. أن جماهير الحفاظ على توثيقه، وفيهم من عُرفَ بالتشدد.
٢. رواية الكبار عنه كأحمد وابن معين وأبي بكر بن أبي شيبه ونحوهم، وأكثرَ من الرواية عنه شريكه في بيع "الملاء" الحافظ الكبير أبو نعيم الفضل بن دكين، بل روى عنه بعض شيوخه كمحمد بن إسحاق، وهذا يدل على جلاله التلميذ ولا شك.

(١) قال الذهبي في "الميزان" في ترجمة أبان العطار: (إذا كتبتُ "صح" أول الاسم فهي إشارة إلى أن العمل على توثيقي ذلك الرجل)، وكلام الذهبي هذا لم أجده في المطبوع من "الميزان"، لكن نقله عنه ابن حجر في "اللسان" (٩/١).

(٢) "السنن" (٢٢/١) رقم (١٤).

٣. إطباق الأئمة الحفاظ المصنِّفين على تخريج حديثه في دواوينهم المشهورة، فحديثه مخرَجٌ في الصحاح والسنن والمسانيد والجوامع وغيرها.

فتبين بهذا أن القول بتوثيقه هو الأليق بحاله - فيما يظهر -، لكنه مع هذا كله لا يبلغ مبالغ الثقات الحفاظ كمالك وابن عيينة والثوري وأصراهم، بل هو دونهم في الحفظ والإتقان، فإن عبد السلام له ما يُنكر - كما قال الحافظ -، وما تضعيف من ضعفه إلا لأجل تلك المناكير التي وقعت في حديثه، والله أعلم.

وعبد السلام من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين ومائة، وله ست وتسعون سنة، أخرج له الجماعة^(١).

ترجمته في: "علل الترمذي الكبير" (ص ٤٥)، و"الجرح والتعديل" (٤٧/٦)، و"ضعفاء العقيلي" (٦٩/٣)، و"الكامل" (٣٣١/٥)، و"تهذيب الكمال" (٧٠-٦٦/١٨)، و"الميزان" (٣٤٧/٤)، و"المغني في الضعفاء" (٣٩٣/٢)، و"سير أعلام النبلاء" (٣٣٥/٨)، و"التهذيب" (٢٨٢/٦)، و"التقريب" (ص ٣٥٥)، و"هدى الساري" (ص ٤٢٠).

• اللَّيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ

هو: ليث بن أبي سليم بن زُئيم - بالزاي والنون، مُصَعَّرٌ - القُرَشِيُّ، أبو بكر الكوفي.

روى عن: عبد الرحمن بن القاسم، ومجاهد بن جبر، وغيرهما.

وعنه: عبد السلام بن حرب، وشعبة بن الحجاج، وغيرهما.

(١) تخريج (الجماعة) له: نصَّ عليه المزيُّ في "تهذيب الكمال" وتبعه كلُّ من عمِلَ على كتابه كالذهبي ومُغلطاي وابن حجر والخزرجي، ونصَّ عليه أيضاً الحافظُ ابن حجر في "هدى الساري" (ص ٤٢٠)، ولكن هنا وقتان: الأولى: أي لم أرَ لعبد السلام بن حرب ذكراً عند مسلمٍ في "صحيحه"، ولم يذكره أبو بكر ابن منجوييه في "رجال مسلم"، وعدّه في أفراد البخاري: الدارقطنيُّ في "ذكر أسماء التابعين ومن بعدهم ممن صحت روايته عن الثقات عند البخاري ومسلم" (٢٣٥/١)، وابن القيسراني في "الجمع بين رجال الصحيحين" (٣٢٤/١)، وأبو إسحاق الحبال - كما ذكره مغلطاي في "الإكمال" -.

بينما وجدتُ الحاكم في "المدخل إلى الصحيح" (٧٩/٣) ساق أسماء من أخرج لهم البخاري ومسلم وما انفرد به كل واحد منهما، فوجدته قد ذكر عبد السلام في قسم (المتفق عليه)، وكذلك ذكره اللالكائي فيمن أخرج له - كما ذكر المزي في حاشية النسخة الخطية لـ "تهذيب الكمال" -، وقال الحافظ في "التهذيب": (وذكره الدارقطنيُّ، وأبو إسحاق الحبال وغير واحدٍ في أفراد البخاري، وحديثه في مسلمٍ قليلٌ)، وهذا القليل الذي أشار إليه الحافظ لم أقف عليه، فالله أعلم.

الثانية: ذكر الحافظ ابن حجر في "الهدى" أن البخاري لم يخرج له محتجاً به وإنما أخرج له متابعة، فقال (ص ٤٢٠): (عبد السلام بن حرب... له في البخاري حديثان:

أحدهما: في الطلاق، بمتابعة الأنصاري له عن هشام عن حفصة عن أم عطية في "الإحداد".

والثاني: في المغازي، في باب قدوم أبي موسى والأشعريين، بمتابعة حماد بن زيد وغير واحد، كلهم عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي عن أبي موسى الأشعري، فتبين أنه لم يحتج به، وروى له الباقر (ص ٤٢٠) فالله أعلم

محدثٌ مشهورٌ، صاحبُ سنّةٍ وعبادةٍ، لكنّه في جانب الرواية ضعيفٌ متفقٌ على ضعفه؛ لسوء حفظه^(١) وكثرة غلطه وتخليطه^(٢)، إلا أنه مع ضعفه يكتب حديثه ويعتبر به.

قال الذهبي: (بعضُ الأئمة يُحسّنُ لليث، ولا يبلّغ حديثه مرتبةَ الحسن، بل عداده في مرتبة الضعيف المقارب، فيروى في الشواهد والاعتبار، وفي الرغائب والفضائل^(٣)، أما في الواجبات فلا). من السادسة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة، روى له البخاري تعليقاً، ومسلمٌ مقروناً، والأربعة^(٤). ترجمته في: "العلل ومعرفة الرجال" (٣٧٩/٢ و ٢١٦/٣)، و"ضعفاء العقيلي" (١٤/٤)، و"الجرح والتعديل" (١٧٧/٧)،

(١) قال الحاكم: (مجمّع على سوء حفظه).

(٢) ويزداد ضعفاً إلى ضعفه إذا جمع بين شيوخه في سياق واحدٍ، وقد أنكر عليه جماعةٌ من الأئمة هذا الصنيع، قال الدارقطني: (إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد)، وقال أبو نعيم: (قال شعبة لليث: كيف سألت عطاء وطاوساً ومجاهداً كلّهم في مجلس واحدٍ؟) قال ابن أبي حاتم: (يعني كأنكرك عليه اجتماعهم)، وقال يعقوب بن شيبة: (يقال إن ليثاً كان يسأل عطاء وطاوساً ومجاهداً عن الشيء، فيختلفون فيه، فيحكى عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له)، وأما يحيى فضّعف ليثاً، وقال: (إذا جمع بين الشيوخ ازداد ضعفاً).

ينظر: "شرح علل الترمذي" (٦٧٣/٢ و ٦٧٦)، و"منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث" (٣٧١/١-٣٨٠).

(٣) ومثلها التفسير، فإن أسانيد التفسير مما يتسامح فيها ولا يشدد، وقد ذكرتُ في ترجمة محمد بن إسحاق جملةً من أقوال الأئمة في ذلك، وعليه فإن ما يرويه ليث بن أبي سليم عن مجاهد بن جبر في التفسير خاصة له اعتبار وقبول، لأمرين:

١. ما عرف من منهج الأئمة النقاد من التساهل والتسامح في مرويات التفسير التي لا تشمل على حكم شرعي، فتجدهم يتشدّدون في أحاديث الأحكام ويتسامحون في ما عداها، ولذا قبلوا رواية جماعة من الضعفاء لهذا الاعتبار، فقد روى البيهقي في "الدلائل" (ص ٣٥)، والخطيب في "الجامع" (١٩٤/٢) عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: (تساهلوا في أخذ التفسير عن قوم لا يُوثقونهم في الحديث، -ثم ذكر ليث بن أبي سليم، وجوير بن سعيد، والضحاك، ومحمد بن السائب-)، وقال: هؤلاء لا يُحمّد أمرهم، ويكتب التفسير عنهم). قال البيهقي معلّقاً: (وإنما تساهلوا في أخذ التفسير عنهم؛ لأنّ ما فسروا به ألفاظه تشهد لهم به لغات العرب، وإنما عملهم في ذلك الجمع والتقريب فقط).

٢. أن ليثاً إنما أتى من سوء حفظه وخفّة ضبطه، وروايته التفسير عن مجاهدٍ إنما هي من كتاب، بل ومن كتابٍ مُتَنَقِّين موثوق، فأمن حينئذٍ غلطه وتخليطه، وقد أشار إلى هذا ابن حبان في "مشاهير علماء الأمصار" (١٤٦/١) حيث قال: (ما سمع التفسير عن مجاهدٍ أحدٌ غير القاسم بن أبي بزة [مقرئ، ثقة]، نظر الحكم بن عتيبة، وليث بن أبي سليم، وابن أبي نجیح، وابن جريج، وابن عيينة في كتاب القاسم ونسخوه، ثم دلّسوه عن مجاهدٍ، وقد علّق له البخاري في كتاب الطب من "صحيحه" عن مجاهدٍ عن ابن عباس حديثاً مجزوماً به).

(٤) مما تجدر الإشارة إليه في ترجمة ليث بن أبي سليم أني وجدتُ الهيثمي قد صرّح في مواضع كثيرة من كتابه "مجمع الزوائد" كـ (٨٣/١) و (٨٣/٢) و (٢٧/٣) و (١٨٩/٥) وغيرها كثير، على أن ليثاً مدلسٌ، وتبعه على ذلك البوصيري في "مصباح الزجاجة" (٣٢/١) و (٢٣٨/٢) و (١٤٦/٣)، فعجبتُ من هذا الإطلاق من هذين الإمامين، فبحثتُ في الكتب المصنّفة في المدلسين، فلم أجد أحداً منهم ذكر ليثاً من المدلسين، ثم وجدتُ الحافظ ابن حجر قد تعقّب شيخه الهيثمي فقال في كتابه "مختصر زوائد البزار": (ما علمتُ أحداً وصفه بالتدليس)، وهذا يؤكد أن وصفه بالتدليس غير متّجه، والله أعلم ينظر: "معجم المدلسين" (ص ٣٨٢)، و"ضوابط قبول عننة المدلس" للشايحي (ص ٢٢٠).

و"المجروحين" (٢٣١/٢)، و"الكامل" (٨٧/٦-٩٠)، و"تهذيب الكمال" (٢٧٩/٢٤-٢٨٨)، و"الميزان" (٤٢٠/٣)، و"سير أعلام النبلاء" (١٧٩/٦-١٨٤)، و"التهذيب" (٤١٧/٨)، و"التقريب" (ص ٤٦٤).

• عبد الرحمن بن القاسم

هو: عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، أبو محمد المدني. روى عن: أبيه القاسم^(١)، وسعيد بن المسيب وغيرهما.

وعنه: ليث بن أبي سليم، ومالك بن أنس وجماعة من الحفاظ الكبار. ثقةٌ ثبتٌ فقيهٌ، جليلُ القدرِ جداً.

قال ابن حبان: (كان من سادات أهل المدينة فقهاً وعلماً وديانةً وفضلاً وحفظاً وإتقاناً).

من السادسة، مات سنة ست وعشرين ومائة، وقيل بعدها، روى له الجماعة.

ينظر: "الثقات" (٦٢/٧)، و"تهذيب الكمال" (٣٤٧/١٧-٣٥٢)، و"التهذيب" (٢٢٨/٦)، و"التقريب" (ص ٣٤٨).

• أبيه.

هو: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الرحمن المدني.

روى عن: أبيه محمد، وعمته عائشة^(٢) رضي الله عنهما.

وعنه: ابنه عبد الرحمن، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما.

متفقٌ على ثقته وفقهه وفضله وجلالة قدره.

قال ابن حبان: (من سادات التابعين، ومن أفضل أهل زمانه علماً وأدباً وعقلاً وفقهاً).

من كبار الثالثة، مات سنة ست ومائة على الصحيح، وله قريباً من سبعين سنة، روى له الجماعة.

ترجمته في: "الثقات" (٣٠٢/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤٢٧/٢٣)، و"التهذيب" (٢٩٩/٨)، و"التقريب" (ص ٤٥١).

• عائشة.

هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين، أفضه النساء مطلقاً، وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا

خديجة ففيهما خلافٌ شهيرٌ.

ماتت سنة سبع وخمسين على الصحيح، روى لها الجماعة.

ينظر: "الاستيعاب" (١٨٨١/٤)، و"أسد الغابة" (٢٠٥/٧)، و"الإصابة" (١٦/٨)، و"التقريب" (ص ٧٥٠).

(١) وهذه السلسلة (عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة) من السلاسل المشهورة التي كثيراً ما ترد في الأسانيد، بل عدّها بعضهم من أصح الأسانيد، قال ابن معين: (ليس إسناداً أثبت من هذا). ينظر: "الكفاية" (ص ٣٩٧)، و"النكت على ابن الصلاح" (٢٥٠/١).

(٢) قال سفيان بن عيينة: (كان أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وعمرة بنت عبد الرحمن).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، فيه: "ليث بن أبي سليم"، متفق على ضعفه، كما سبق. وقد حكم الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (٢١٩/٢) بضعف هذا الحديث، فقال بعد أن أورد طرفاً منه: (رواه أبو داود من حديث عائشة، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف، والصحيح عن عائشة من فعلها، وكذلك أخرجه مسلم وغيره). وحكم بضعفه أيضاً: ابن الجوزي في "التحقيق" (١١٢/٢)، والندري في "مختصر سنن أبي داود" (٣٤٣/٣)، والنووي في "المجموع" (٥٠٠/٦)، وابن الملقن في "البدر المنير" (٧٧٧/٥) وغيرهم.

وقد وري الحديث من وجه آخر ضعيف أيضاً:

أخرجه محمد بن يحيى الذهلي في "علل حديث الزهري" - كما في "التمهيد" (٣٢١/٨) - قال: حدثنا أبو صالح الحراني حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يعتكف فيمُرُّ بالمرِيضِ فيسَلِّمُ عليه ولا يقفُ» قال الذهلي عقبه: (هذا حديث معضل^(١) لا وجه له، إنما هو فعل عائشة رضي الله تعالى عنها، ليس ذكُرُ النبي ﷺ من هذا الحديث في شيء، وهذا الوهم من ابن لهيعة فيما نرى، والله أعلم). **فَالْخِلاصَةُ** أن الحديث لا يثبت من فعل النبي ﷺ، وإنما الثابت من فعل عائشة رضي الله عنها^(٢).

(١) قوله رحمه الله: (هذا حديث معضل) لم يرد به الإعضال بمعناه الاصطلاحي، وهو: ما سقط منه اثنان فصاعداً على التوالي، فإن هذا الإسناد إسناده متصل، قال ابن حجر في "النكت على ابن الصلاح" (٥٧٥/٢): (وجدت التعبير بـ"المعضل" في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء) ثم مثل بهذا الحديث وكلام الذهلي عليه، وساق نقولاً أخرى، ثم قال: (وهذا إما أن يكونوا يطلقون المعضل لمعنيين، أو يكون المعضل الذي عرف به المصنف -يعني: ابن الصلاح- وهو المتعلق بالإسناد بفتح الضاد، وهذا الذي نقلناه من كلام هؤلاء الأئمة بكسر الضاد ويعنون به المستغلق الشديد).

(٢) أخرجه من فعلها: مالك في "الموطأ" (٣١٢/١) رقم، ومسلم في "صحيحه" (٢٠٥/١) رقم ٢٩٧ وغيرهما.

صفحة فارغة

(١٧٤) قال أبو داود في "سننه" (٣٣٣/٢ رقم ٢٤٧٣):

حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَعْنِي بَنِي إِسْحَاقَ - عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: « السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَنْ لَا يَعُودَ مَرِيضًا، وَلَا يَشْهَدَ
جَنَازَةً، وَلَا يَمَسَّ امْرَأَةً وَلَا يُبَاشِرَهَا، وَلَا يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ، وَلَا اغْتِكَافَ إِلَّا
بِصَوْمٍ، وَلَا اغْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدٍ جَامِعٍ ». .
قال أبو داود: غَيْرُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَا يَقُولُ فِيهِ: « قَالَتْ: السُّنَّةُ . . . »، قال أبو داود: جَعَلَهُ قَوْلَ
عَائِشَةَ.

تخريجه^(١):

- أخرجه من طريق أبي داود: البيهقي في "الكبرى" (٣٢١/٤ رقم ٨٣٧٧).
- وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣١٥/٤ رقم ٨٣٥٤) و(٣٢٠/٤ رقم ٨٣٧٦) وفي "الصغرى" (٤٥٩/٣ رقم ١٤٤٦)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٤٦٠/٣ رقم ٢٦٤١) من طريق يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل.
- وأخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٠١/٢ رقم ١١) من طريق القاسم بن معن عن ابن جريج.
- وأخرجه أيضاً (٢٠١/٢ رقم ١٢) من طريق يوسف بن سعيد بن مسلم عن حجاج بن محمد عن ابن جريج.
- وأخرجه في "جزء ابن جريج" (ص ٥٣ رقم ٣٩) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج. كلاهما: (عقيل، وابن جريج) عن الزهري به.

(١) حديث عائشة هذا أصله مخرج في "الصحيحين" وغيرهما من طرق عديدة، ومنها هذا الطريق الذي معنا (الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها) «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ، حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اغْتَكَفَ أَرْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ»، ثم جاء بعض الرواة فأدرج في حديثها: «وَالسُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ...» على أنه من قولها، والصحيح أنه ليس من قولها، وإنما هو من قول من دونها، وأن من أدرجه في حديثها فقد وهم، وسيأتي تفصيل ذلك، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ.

هو: وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ بْنِ عَثْمَانَ الْوَاسِطِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، يُقَالُ لَهُ: وَهْبَانٌ.

روى عن: خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ، وَهَشِيمِ بْنِ بَشِيرٍ وَغَيْرِهِمَا.

وعنه: مسلمٌ، وأبو داود وغيرهما من الأئمة.

ثقةٌ، متفقٌ على توثيقه.

من العاشرة، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين، وله خمسٌ أو ستٌ وتسعون سنة، أخرج له مسلم وأبو داود والنسائي.

ينظر: "تهذيب الكمال" (١١٥/٣١)، و"التهذيب" (١٥٩/١١)، و"التقريب" (ص ٥٨٤).

• خَالِدٌ.

هو: خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ الطَّحَّانِ الْوَاسِطِيِّ، الْمُرْتَبِي مَوْلَاهُمْ.

روى عن: عبد الرحمن بن إسحاق المدني، وحُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَمَاعَةٍ.

وعنه: وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، وَعَمْرُو بْنُ عَوْنِ الْوَاسِطِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

ثقةٌ ثبتٌ، متفقٌ على ثقته وجلالة قدره.

من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة، وكان مولده سنة عشر ومائة، أخرج له الجماعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٩٩/٨)، و"التهذيب" (١٠٠/٣)، و"التقريب" (ص ١٨٩).

• عبد الرحمن بن إسحاق.

هو: عبد الرحمن - ويقال له: عَبَّادٌ - بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة العامري،

القرشي مولاهم، المدني، نزيل البصرة.

روى عن: الزهري، وسعيدِ الْمُقْبِرِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

وعنه: خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيِّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ وَجَمَاعَةٍ.

قال يحيى القطان: (سألت عنه بالمدينة فلم أرهم يحمده، وكذا قال علي بن المديني).

وسئل عنه سفيان فقال: (كان قَدْرِيًّا فنفاه أهل المدينة، فجاءنا ها هنا فلم نجالسه، وقالوا إنه

قد سمع الحديث).

وقال يزيد بن زريع: (ما جاء من المدينة أحفظ منه).

وقال أبو بكر بن زنجويه: سمعتُ أحمدَ يقول: (هو رجلٌ صالحٌ أو مقبولٌ)، وقال عبد الله بن

أحمد عن أبيه: (صالح الحديث)، وقال مرّةً: (ليس به بأسٌ)، وقال أبو طالب عن أحمد: (روى عن أبي الزناد أحاديث منكرة، وكان يجي لا يعجبه، وهو صالح الحديث)، وقال أيضاً: (أمّا ما كتبنا من حديثه فصحيحٌ).

وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين: (كان إسماعيل بن عُلَيَّةَ يرضاه)، وقال ابن الجنيد عن ابن معين: (ثقةٌ، هو أحبُّ إليّ من صالح بن أبي الأخضر) وقال عثمان الدارمي عن ابن معين: (صالح)، وقال مرّةً: (ثقة)، وكذا قال الدوري عنه، وقال مرّةً: (صالح الحديث).

وقال ابن المديني: (هو عندنا صالحٌ وسَطٌ، وكان يجي بن سعيد يضعفه)، (وكان يرى القَدَرَ، ولم يحمل عنه أهل المدينة).

وقال يعقوب بن شيبة: (صالح).

وقال يعقوب بن سفيان: (ليس به بأسٌ).

وقال العجلي: (يُكْتَبُ حديثه، وليس بالقوي).

وقال أبو حاتم: (يكتب حديثه، ولا يحتج به، وهو قريب من ابن إسحاق، صاحب "المغازي"،

وهو حسن الحديث وليس بثبت ولا قوي، وهو أصلح من عبد الرحمن بن إسحاق أبي شيبة).

وقال البخاري: (ثقة)، وقال مرّةً: (ربما وهم)، وقال أيضاً: (ليس ممن يُعْتَمَدُ على حفظه إذا

خالف من ليس بدونه، وإن كان ممن يُحْتَمَلُ في بعض)، وقال: (قال إسماعيل بن إبراهيم:

سألت أهل المدينة عنه فلم يُحمَد، مع أنه لا يُعرَفُ له بالمدينة تلميذٌ إلا موسى الزمعي، روى

عنه أشياء، في عدّةٍ منها اضطراب).

وقال أبو داود: (قدري، إلا أنّه ثقة).

وقال النسائي: (ليس به بأس، ولم يكن ليحيى القطان فيه رأي).

وقال ابن خزيمة: (ليس به بأس).

وذكره ابن حبان وابن شاهين في "الثقات" وقال ابن حبان: (متقنٌ جداً).

وقال ابن عدي: (في حديثه بعض ما يُنكَّرُ ولا يتابع عليه، والأكثر منه صحاح، وهو صالح

الحديث، كما قاله أحمد بن حنبل).

وقال الدارقطني: (ضعيفٌ، يُرمي بالقدر).

وقال الساجي: (صدوقٌ يرمي بالقدر).

وقال الحاكم: (لا يحتجان به ولا واحد منهما، وإنما أخرجاه في الشواهد).

وقال السعديُّ: (كان غير محمودٍ في الحديث).

وقال في "التقريب": (صدوقٌ رمي بالقدر).

والخلاصة في حاله: أنه لا بأس به ما لم يخالف أو يتفرّد، كما قاله غير واحد من الأئمة، فما هو بالقوي في الحديث ولا هو بالضعيف المطرّح، وله أوهام ومناكير وتفردات لا يتابع عليها، فقد روى عن أبي الزناد أحاديث منكورة، وتفرّد عن الزهري بأشياء، فـ(ليس هو ممن يُعتمدُ على حفظه إذا خالف من ليس بدونه، وإن كان ممن يُحتَمَل في بعض) كما قال البخاري، وقد كان الإمام أحمد وغيره من الأئمة النقاد ينتقون صحيح حديثه، قال الإمام أحمد: (أمّا ما كتبنا من حديثه فصحيحٌ).

فهو ممن يكتب حديثهم للاعتبار، ولا يحتج به على وجه الانفراد أو عند المخالفة، والله أعلم.

وهو من السادسة، أخرج له البخاري تعليقاً وفي "الأدب المفرد"، ومسلم والأربعة.

ينظر: "تهذيب الكمال" (٥١٩/١٦)، و"التهذيب" (١٢٥/٦)، و"التقريب" (ص ٣٣٦).

• الزُّهْرِيُّ.

هو: مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ الْقُرَشِيِّ، أَبُو بَكْرِ الْمَدَنِيِّ.

الإمامُ العَلَمُ الفقيهُ الحافظُ الكبيرُ، متفقٌ على ثِقَتِهِ وإِتْقَانِهِ وَجَلَالَةِ قَدْرِهِ.

موصوفٌ بالإرسال والتدليس، أما الإرسال فهو أكثر منه، وأما التدليس فلم يكن كثيراً منه

على الصحيح، وهو من أهل المرتبة الأولى أو الثانية على أكثر تقدير.

وقد تقدمت ترجمته مفصلة في الحديث رقم (١٦٠).

• عُرْوَةَ.

هو: عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدِ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ.

أحدُ الأعلام المشاهير، ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ فقيهٌ، متفقٌ على الاحتجاج به.

وقد تقدمت ترجمته مفصلة في الحديث رقم (١٦٠).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، ولا يصح من قول عائشة رضي الله عنها، لأمرين:

١. أنه قد تفرّد به عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري كما ذكره غير واحد من الحفاظ،

وعبد الرحمن متكلمٌ فيه، ولا يقبل منه ما تفرّد به.

فإن قيل: إن عبد الرحمن لم يتفرد به عن الزهري، بل تابعه عليه: عُقَيْل، وابن جُرَيْج - وهما من أثبت أصحاب الزهري-، وتابعه أيضاً عمر بن قيس، ويزيد بن عياض كما ذكر الدارقطني في "العلل".

أجيب: بأن هذه المتابعات منها ما هو شاذ غير محفوظ عمن روي عنه، ومنها ما لا قيمة له لشدة ضعف راويها.

فأما عُقَيْل فال محفوظ عنه هو رواية الخبر عن الزهري من غير ذكر هذه الزيادة كما سيأتي. وأما ابن جُرَيْج فقد روي عنه على الوجهين، لكنه لا يقوى على معارضة الجمع الكثير من كبار أصحاب الزهري، وفيهم من هو أثبت منه. وأما عمر بن قيس^(١) ويزيد بن عياض^(٢) فهما متروكان لا عبرة بمخالفتهما ولا بموافقتهما.

٢. أن عبد الرحمن بن إسحاق - مع تفردّه بالخبر - قد خالف أصحاب الزهري الثقات الكبار الذين رووا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة من غير أن يذكروا هذه الزيادة. فقد رواه عن الزهري عن عروة عن عائشة من غير هذه الزيادة ستة من أصحابه، وهم:

١. معمر بن راشد [ثقةٌ ثبتٌ فاضلٌ، وهو أثبت الناس في الزهري، "شرح العلل" (٤٧٨/٢) - (٤٨٦)، و"التقريب" (ص ٥٤١)].

أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٤/٢٤٧ رقم ٧٦٨٢) - ومن طريقه: أحمد في "المسند" (١٦٨/٦ رقم ٢٥٣٩٤) و (٢٣٢/٦ رقم ٢٥٩٩٤) و (٢٨١/٢) رقم ٧٧٧١، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٥٦/٢ رقم ٦٥٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٠٩/١ رقم ٤٠٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٤٢٣/٨ رقم ٣٦٦٥) -.

٢. وعُقَيْل بن خالد الأيلي - في المحفوظ عنه -^(٣) [ثقةٌ ثبتٌ، أثبت الناس في الزهري، "شرح علل الترمذي" (٤٧٨/٢ - ٤٨٦)، و"التقريب" (ص ٣٩٦)].

(١) تنظر ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٢٩/٦)، و"الكامل في ضعفاء الرجال" (٦/٥)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢/٢١٤)، و"التهذيب" (٤٣١/٧)، و"التقريب" (ص ٤١٦).

(٢) سبقَت ترجمته والكلام عليه في الحديث رقم (١٣٧).

(٣) اختُلفَ على عُقَيْل في روايته عن الزهري من وجهين:

• فرواه عنه: (نافع بن يزيد الكَلَاعِي [ثقةٌ عابِدٌ كما في "التقريب" (ص ٥٥٩)]، بهذه الزيادة.

ذكره الدارقطني في "العلل" (١٦٧/١٥ رقم ٣٩٢٧)، ولم أقف عليه مسنداً.

٣. وابن جريج - في أحد الوجهين عنه^(١) - [ثقة فقيه فاضل، أثبت الناس في الزهري، "شرح

علل الترمذي" (٤٧٨/٢-٤٨٦)، و"التقريب" (ص ٣٦٣)].

• ورواه عنه: (الليث بن سعد) واختلِفَ عليه أيضاً من وجهين:

أ- فرواه عنه من غير هذه الزيادة:

١. قتيبة بن سعيد [ثقة ثبت، كما في "التقريب" (ص ٤٥٤)].

أخرجه مسلم في "صحيحه" (٨٣١/٢ رقم ١١٧٢)، وأبو داود في "سننه" (٣٣١/٢

رقم ٢٤٦٢)، وأحمد في "المسند" (٩٢/٦ رقم ٢٤٦٥٧) وغيرهم.

٢. وعبد الله بن يوسف التَّنَّسِي [ثقة متقن، كما في "التقريب" (ص ٣٣٠)].

أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧١٣/٢ رقم ١٩٢٢).

ب- وخالفهما: يحيى بن عبد الله بُكَيْر [ثقة في الليث، كما في "التقريب" (ص ٥٩٢)] فرواه عنه بهذه الزيادة.

أخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣١٥/٤ رقم ٨٣٥٤) و(٣٢٠/٤ رقم ٨٣٧٦)، وفي "الصغرى" (٤٥٩/٣

رقم ١٤٤٦)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٤٦٠/٣ رقم ٢٦٤١).

ومما سبق يتبين أن رواية (قتيبة بن سعيد، وعبد الله بن يوسف) مقدمة على رواية (يحيى بن بكير)، فإن يحيى بن بكير وإن كان ثقة في الليث، إلا أنه لا يقوى على معارضة قتيبة بن سعيد وعبد الله بن يوسف معاً، فهما أحفظ وأتقن وأكثر عدداً منه، وأيضاً روايتهما مخرجة في الصحيحين بخلاف روايته، وعليه فروايتهما هي الرواية المحفوظة عن الليث بن سعد، وحينئذٍ فالمحفوظ عن الليث هو روايته الخبر عن عَقِيل عن الزهري من غير هذه الزيادة.

وأما رواية نافع بن يزيد الكلاعي عن عقيل فالظاهر شذوذها، فإن نافع بن يزيد لا يقوى على معارضة

الليث بن سعد، فإن الليث أوثق وأثبت منه، وعليه فرواية الليث هي الرواية المقدّمة.

وبعد هذا العرض يتبين لنا أن المحفوظ عن عقيل بن خالد هو روايته الخبر عن الزهري من غير هذه الزيادة، والله أعلم.

(١) اختلف على ابن جريج في روايته عن الزهري، من وجهين:

• فرواه عنه من غير ذكر هذه الزيادة:

١. عبد الرزاق [ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير، وهو من أثبت الناس في ابن جريج،

"التقريب" (ص ٣٥٤)]

أخرجه عبد الرزاق في "مصنفه" (٢٤٧/٤ رقم ٧٦٨٢) - ومن طريقه: أحمد في "المسند" (١٦٨/٦

رقم ٢٥٣٩٤) و (٢٣٢/٦ رقم ٢٥٩٩٤) و (٢٨١/٢ رقم ٧٧٧١)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده"

(١٥٦/٢ رقم ٦٥٢)، وابن الجارود في "المنتقى" (١٠٩/١ رقم ٤٠٧)، وابن حبان في "صحيحه"

(٤٢٣/٨ رقم ٣٦٦٥) -.

٢. محمد بن بكر البُرْسَانِي [ثقة، صاحب حديث، "الكاشف" (١٦٠/٢)].

أخرجه أحمد في "المسند" (١٦٨/٦ رقم ٢٥٣٩٤) و (١٦٩/٦ رقم ٢٥٣٩٧)، وابن خزيمة في "صحيحه"

(٣٤٥/٣ رقم ٢٢٢٣).

٤. **ويونس بن يزيد الأيلي** [ثقة، وهو من أثبت الناس في الزهري، "شرح علل الترمذي" (٤٧٨/٢-٤٨٦)، و"التقريب" (ص ٦١٤)].
 - أخرجه أحمد في "المسند" (٢٧٩/٦ رقم ٢٦٤٢٣).
٥. **والنعمان بن راشد** [صدوقٌ سيءُ الحفظ، "التقريب" (ص ٥٦٤)].
 - أخرجه أبو اليمن ابن عساكر في "جزء فيه أحاديث شهر رمضان" (ص ٤٧ رقم ١٣).
٦. **وصالح بن أبي الأخضر** [ضعيفٌ يُعتَبَرُ به، "التقريب" (ص ٢٧١)].
 - أخرجه إسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٥٦/٢ رقم ٦٥٣).
 فهؤلاء الستة رووا هذا الخبر عن الزهري عن عروة عن عائشة، ولم يذكروا فيه هذه الزيادة.

٣. **هشام بن سليمان** [صدوقٌ، وكان يضبط حديث ابن جريج، "شرح علل الترمذي" (٤٩٣/٢)، و"الكاشف" (٣٣٦/٢)].

أخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٠١/٢ رقم ١٠).

٤. **حجاج بن محمد المصيصي** [ثقةٌ ثبتٌ، وهو أثبت الناس في ابن جريج، "شرح علل الترمذي" (٤٩١/٢)، وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٤٨)].

أخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٥٧/٢ رقم ٣٣٣٦)، عن إبراهيم بن الحسن [ثقةٌ "التقريب" (ص ١٠٦)] عنه.

• ورواه عن ابن جريج بهذه الزيادة:

١. **القاسم بن معن** [ثقةٌ فاضلٌ، "التقريب" (ص ٤٥٢)].

أخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٠١/٢ رقم ١١).

٢. **روح بن عبادة** [ثقةٌ فاضلٌ، "التقريب" (ص ٢١١)].

أخرجه أبو عوانة في "مسنده" - كما في "إنحاف المهرة" (٢٠١/١٧) -، كما في "جزء ابن جريج" (رقم ٤٦).

٣. **حجاج محمد المصيصي**.

أخرجه الدارقطني في "سننه" (٢٠١/٢ رقم ١٢) من طريق يوسف بن سعيد بن مسلم [ثقةٌ حافظٌ، "التقريب" (ص ١٠٩٤)] عنه.

والظاهر أن ابن جريج كان يرويه على الوجهين، فقد رواه عنه على الوجهين جمع من أصحابه الثقات، ومما يدل على ذلك أيضاً أن حجاج بن محمد - وهو أثبت الناس في ابن جريج - قد رواه عنه على الوجهين، والله أعلم.

وهذا كله يؤكد أن ذكر الزيادة في حديث عائشة رضي الله عنها غير محفوظ، وأن من أدرجه فيه فقد وهمَ وغلطَ، وإلى هذا ذهب جماهير الحفاظ.

قال الدارقطني في "سننه" عقب إخرجه الحديث: (يُقال: إنَّ قوله: «وأن السنة للمعتكف... إلى آخره» ليس من قول النبي ﷺ، وأنه من كلام الزهري، ومن أدرجه في الحديث فقد وهمَ). قال البيهقي في "الكبرى": (قد ذهب كثيرٌ من الحفاظ إلى أن هذا الكلام من قول مَنْ دون عائشة، وأن مَنْ أدرجه في الحديث وهمَ فيه).

وقال في "الصغرى" (٤٥٩/٣): (قلتُ: قوله: «والسنة في المعتكف ألا يخرج... إلى آخره» قد قيل: إنَّه من قول عروة، ولذلك لم يخرج البخاري ومسلم هذه الزيادة في "الصحيح"). وقال في "معرفة السنن" (٤٦١/٣): (قد أخرج البخاري ومسلم صدرَ هذا الحديث في "الصحيح" إلى قوله: «والسنة في المعتكف أن لا يخرج»، ولم يخرجوا الباقي لاختلاف الحفاظ فيه، منهم من زعم أنه من قول عائشة، ومنهم من زعم أنه من قول الزهري، ويشبه أن يكون من قول من دون عائشة).

وقال ابن عبد البر في "التمهيد" (٣٣٠/٨): (ولم يقل أحدٌ في حديث عائشة هذا «السنة...» إلا عبدالرحمن بن إسحاق، ولا يصح هذا الكلام كلُّه عندهم إلا من قول الزهري في صوم المعتكف ومباشرته وسائر الحديث)، وقال في "الاستذكار": (٣٨٩/٣): (ولا يصح الكلام عندهم إلا من قول الزهري، وبعضه من كلام عروة).

قلت: ومما يؤكد أن هذا الكلام مدرجٌ في الخبر، وأنه ليس من قول عائشة وإنما هو من قول من دونها، أمران:

١. أن معمرًا وابن جريج -وهما من أثبت أصحاب الزهري- قد فصلوا المدرج عن الحديث، فرواها أصل الحديث من غير إدراجٍ فيه كما سبق بيانه، ورواها المدرج من قول الزهري خاصة.

■ أما معمر:

فقد أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" (٣٥٧/٤ رقم ٨٠٥١) -واللفظ له- وأخرج بعضُ جُمَلِه ابنُ أبي شيبة في "مصنفه" (٣٣٥/٢ رقم ٩٦٤٤) عن معمر عن الزهري قال: «لا يخرج المعتكفُ إلا لحاجةٍ لا بُدَّ له منها، من غائطٍ

أو بول، ولا يتبع جنازة، ولا يعود مريضاً، ولا يُجيب دعوة، ولا يمس امرأة ولا يباشرها»، وهذا إسناد غاية في الصحة.

وأخرج عبدالرزاق أيضاً (٣٥٤/٤ رقم ٨٠٣٨) عن معمر عن الزهري قال: «لا اعتكاف إلا بصوم».

وأخرج عبد الرزاق أيضاً (٣٤٨/٤ رقم ٨٠١٧)، وابن أبي شيبة (٣٣٧/٢ رقم ٩٦٧٣) عن معمر عن الزهري قال: «لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ».

■ وأما ابن جريج:

فقد أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" (٣٥٧/٤ رقم ٨٠٥٢) عن ابن جريج عن الزهري وأحال على متن معمر المذكور أولاً، وهذا إسناد صحيح أيضاً.

٢. أن أصل الحديث قد روي عن عائشة رضي الله عنها من طرق أخرى، وليس في شيء منها ذكر هذه الزيادة، فقد روى البخاري في "صحيحه" (٧١٠/٢ رقم ١٩١٦)، ومسلم في "صحيحه" (٨٣٠/٢ رقم ١١٧٢) كلاهما من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، وروى مسلم أيضاً في "صحيحه" (٨٣٠/٢ رقم ١١٧٢) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها، وليس في شيء من هذه الطرق ذكر هذه الزيادة، وهذا يدل على أن هذه الزيادة ليست من قول عائشة، وإنما هو من قول من دونها كما سبق، ولعل هذا والله أعلم هو سبب إعراض الشيخين عن إخراج هذه الزيادة في "الصحيح".

فهذا الأمران يدلان دلالة قاطعة على أن هذا الكلام ليس من قول عائشة رضي الله عنها، وأن من أدرجه في حديثها فقد وهم، وإنما هو من قول الزهري أو من قول عروة رحمهما الله، وقد يكون الزهري أخذه من عروة، فقد أخرج عبد الرزاق في "مصنفه" (٣٤٧/٤ رقم ٨٠١٠)، و(٣٥٥/٤ رقم ٨٠٤١)، و(٣٥٧/٤ رقم ٨٠٥٤)، و(٣٥٩/٤ رقم ٨٠٦٣)، وأخرج ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٣٣٤/٢ رقم ٩٦٢٦) و(٣٣٧/٢ رقم ٩٦٧٦) و(٣٣٥/٢ رقم ٩٦٤٦) من طرق صحيحة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «المعتكف لا يُجيب دعوة، ولا يعود مريضاً، ولا يتبع جنازة، ولا اعتكاف إلا بصيام، ولا اعتكاف إلا في مسجد جماعة»، والله أعلم.

(١٧٥) قال ابن ماجه في "سننه" (١/٥٦٥ رقم ٦٣):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا الْهَيَّاجُ الْخُرَسَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْخَالِقِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « الْمُعْتَكِفُ يَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ ».

تفريجه:

أخرجه من طريق ابن ماجه: ابن الجوزي في "التحقيق في أحاديث الخلاف" (١٢٢/٢).
• وأخرجه المزي في "تهذيب الكمال" (٤٦٦/١٦) من طريق محمد بن إشكاب، عن يونس بن محمد، به، وفيه زيادة في آخره.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وأخشى أن يكون موضوعاً، رجال إسناده عامتهم من الضعفاء والمجاهيل، وهذا بياهم:

١. الهياج بن بسطام التميمي البرجمي^(١)، أبو خالد الخرساني الهروي^(٢)، متفق على ضعفه ونكارة حديثه.

٢. عنبسة بن عبد الرحمن بن عنبسة بن سعيد بن العاص الأموي القرشي^(٣)، متروك الحديث بالاتفاق، بل رماه أبو حاتم وغيره بالوضع.

٣. عبد الخالق^(٤)، الراوي عن أنس رضي الله عنه، مجهول، لا يدري من هو.

فالفلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيف لا يصح، وقد ضعفه ابن الجوزي في "التحقيق" (١١٢/٢) فقال: (هذا الحديث ليس بشيء)، وضعفه أيضاً النووي في "المجموع" (٥٠٠/٦)، والبوصيري في "مصباح الزجاجاة" (٨٤/٢) وغيرهم.

(١) بضم الموحدة والجيم، بينهما راء ساكنة.

(٢) ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (١١٢/٩)، و"تهذيب الكمال" (٣٥٧/٣٠)، و"الميزان" (١٠٣/٧)، و"التهذيب" (٨٨/١١)، و"التقريب" (ص ٥٧٦).

(٣) ينظر في ترجمته: "الجرح والتعديل" (٤٠٢/٦)، و"تهذيب الكمال" (٤١٦/٢٢)، و"الميزان" (٣٦٢/٥)، و"التهذيب" (١٦٠/٨)، و"التقريب" (ص ٤٣٣).

(٤) ينظر: "تهذيب الكمال" (٤٦٦/١٦)، و"الميزان" (٢٥٤/٤)، و"التهذيب" (١٢٣/٦)، و"التقريب" (ص ٣٣٤).

الدراسة الموضوعية:

اختلفت الأحاديث الثلاثة السابقة في دلالتها على مشروعية عيادة المعتكف للمريض أو عدم مشروعيتها:

فدل حديثا عائشة -منطوقهما ومفهومهما- على أنه لا يشرع للمعتكف الخروج لعيادة المريض.

بينما دلَّ حديث أنسٍ على مشروعية ذلك، وأن ذلك لا يؤثر على اعتكافه. وقد تبين من الدرّاسة الحديثية ضَعْفُ هذه الأحاديث الثلاثة، ولو ثبتت لكانت حُجَّةً في الباب لا يُعَدَّلُ عنها، ولم أقف -بعد البحث- على حديثٍ صريحٍ في المسألة سوى هذه الثلاثة. وقد اختلف أهل العلم في عيادة المعتكف للمريض هل تشرع أم لا؟، ولتأصيل المسألة وبيان اختلاف العلماء فيها أقول:

المريض لا يخلو موضعه من حالين:

الحال الأولى: أن يكون داخل المسجد .

- فذهب جماهير أهل العلم من الشافعية^(١) والحنابلة^(٢) إلى أنه يُشْرَعُ للمعتكف عيادة المريض الذي في المسجد؛ لعموم الأدلة الدالة على مشروعية العيادة، ولأن هذا لا ينافي مقصود الاعتكاف ولا موضعه.

- وذهب المالكية^(٣) إلى كراهية ذلك إن كان المريض بعيداً يَحْتَاجُ المعتكفُ في عيادته إلى الذهاب إليه والانتقال من محله، وأما إن كان قريباً منه ملاصقاً له فيجوز له -وهو جالسٌ في محله- السلامُ عليه، وسؤاله عن حاله، ولا كراهة في ذلك.

ولا شك أن قول الجمهور من القول بمشروعية العيادة هو الراجح، وأما قول المالكية فمبنيٌّ على أصلٍ -عندهم- وهو أن المعتكفَ ينبغي له الاقتصار على العبادة اللاتقّة بالاعتكاف وهي: الصلّاة والذِّكْرُ وقراءة القرآن، وأنه يُكْرَهُ له الاشتغالُ بغيرها من أفعال البرِّ، كالعبادة وصالاة الجنّاة ونحوهما^(٤).

(١) ينظر: "الحاوي" (٤٩٥/٣)، و"المجموع" (٤٩٩/٦).

(٢) ينظر: "كشاف القناع" (٣٦٤/٢).

(٣) ينظر: "الذخيرة" (٥٣٩/٢ و ٥٤٠)، و"الفواكه الدواني" (٣٢٣/١)، و"حاشية الدسوقي على الشرح الكبير" (٥٤٨/١).

(٤) ينظر: "الذخيرة" (٥٣٩/٢)، و"عقد الجواهر الثمينة" (٣٧٢/١).

الحال الثانية: أن يكون خارج المسجد .

فإن كان المريض خارج المسجد كأن يكون في البيت أو المستشفى فهل يشرع للمعتكف الخروج لعيادته؟ أم لا؟، وهل يؤثر ذلك على اعتكافه؟ أم لا؟ .
والجواب أن يقال: خروج المعتكف لعيادة المريض لا يخلو من حالين:

الحال الأولى: أن يخرج لحاجته التي لا بد له منها، فيمر بالمريض في طريقه فيسأل عنه

ويمضي، من غير تعريضٍ، ولا وقوفٍ .

وهذا جائزٌ ولا يؤثر على الاعتكاف بلا خلاف^(١)، وهو صريحٌ فعل عائشة رضي الله عنها كما عند مسلم وغيره، وروي من فعل النبي ﷺ ولا يثبت عنه، كما سبق بيانه في الدراسة الحديثية.

الحال الثانية: أن يخرج من المسجد لقصد العيادة لا غير .

— فذهب جماهير العلماء من الحنفية^(٢) والشافعية^(٣) والحنابلة^(٤) إلى أنه لا يجوز للمعتكف الخروج لعيادة مريضٍ إلا أن يشترطه^(٥)، فإن خرج بلا شرطٍ بطل اعتكافه .

واستدلوا بحديث عائشة - رضي الله عنها - أن النبي ﷺ « كان لا يدخُلُ البيتَ إلا لِحاجةٍ - وفي رواية: إلا لحاجة الإنسان^(٦) - إذا كان مُعتكفاً^(٧)، فمنطوق هذا الخبر: أن النبي ﷺ لم يكن يخرج من معتكفه إلا لقضاء حاجته التي لا بد له منها،

(١) ينظر: "المجموع" (٤٩٩/٦).

(٢) ينظر: "الدر المختار" مع "حاشية ابن عابدين" (٤٤٨/٢).

(٣) ينظر: "الخواص" (٤٩٥/٣)، و"المجموع" (٤٩٨/٦-٤٩٩).

(٤) ينظر: "الإنصاف" (٣٧٥/٣)، و"كشف القناع" (٣٥٨/٢).

(٥) هل لا بد من النطق بالشرط، أم تكفي نية القلب في ذلك؟ رجَّح الشيخ ابن سعدي رحمه الله: أن النية كافية ولا يلزمه النطق بالشرط، كما هو الأصل في كل العبادات إلا الحج. ينظر: ["الفتاوى السعدية" (ص ٢٤٨)].

(٦) قال شيخ الإسلام ابن تيمية في "شرح العمدة" (٨٠١/٢): (قولها: "إلا لحاجة الإنسان" تعني الغائط والبول، كُنِّيَ عنهما بالحاجة لأن الإنسان يحتاج إليهما لا محالة).

(٧) أخرجه البخاري (٧١٤/٢ رقم ١٩٢٥)، ومسلم (٢٤٤/١ رقم ٢٩٧).

ومفهومه أنه لم يكن يخرج لما سوى ذلك، لا للعبادة ولا لغيرها ولا لغيرها من القرب، وفعله ﷺ يُفسرُ الاعتكافَ المذكورَ في القرآن.

واستدلوا أيضاً بفعل عائشة رضي الله عنها وأنها كانت تدخل البيت للحاجة، والمريض فيه فما تسأل عنه إلا وهي مارة. قالوا: فعدم سؤالها رضي الله عنها عن المريض إلا وهي مارة دون تعريض عليه دليل على عدم قصد الخروج لعبادة المريض من باب أولى.

واستدلوا أيضاً بحديثي عائشة الواردين في الدارسة الحديثة، وقد مضى بيان ضعفهما.

– وذهب المالكية^(١) إلى أنه لا يجوز له الخروج مطلقاً، فإن خرج بطل اعتكافه، سواء اشترط أو لا.

قالوا: لأن المعتكف مأمورٌ بلزوم المسجد وعدم الخروج منه إلا لقضاء حاجته ونحو ذلك مما لا بد له منه، فخروجه من معتكفه لغير هذا ينافي ركناً مهماً من أركان الاعتكاف وهو "اللبث في المسجد"، والعبادة ليست من الأمور الضرورية التي لا بد للمعتكف منها، بل هي مما له منها بدٌّ، فلا يجوز له الخروج لها، فإن خرج بطل اعتكافه، ولو اشترطها؛ لعدم ورود الشرط في الاعتكاف، قال الإمام مالك: (لم أسمع أحداً من أهل العلم يذكر في الاعتكاف شرطاً، وإنما الاعتكاف عملٌ من الأعمال مثل الصلاة والصيام والحج وما أشبه ذلك من الأعمال ما كان من ذلك فريضةً أو نافلةً فمن دخل في شيء من ذلك فإنما يعمل بما مضى من السنة وليس له أن يحدث في ذلك غير ما مضى عليه المسلمون لا من شرطٍ يشترطه ولا يبتدعه)^(٢)، قالوا: فالاشتراط في الاعتكاف –عندنا– غير معتبر، ووجوده كعدمه.

– وذهب الظاهرية^(٣)، وهو رواية عن الإمام أحمد^(١)، إلى أنه يجوز له الخروج للعبادة للعبادة وإن لم يشترط، ولا يؤثر ذلك على اعتكافه، وبه قال جماعة من التابعين،

(١) ينظر: "عقد الجواهر الثمينة" (٣٧٥/١)، و"مواهب الجليل" (٤٥٦/٢).

(٢) "الموطأ" (٣١٤/١).

(٣) ينظر: "المخلى" (١٨٨/٥).

قلت: قول الظاهرية بجواز الخروج للعبادة مبيي على أن العبادة –عندهم– من فروض الأعيان، ولذا قال ابن حزم: (كُلُّ فَرَضٍ عَلَى الْمُسْلِمِ فَإِنَّ الْاِعْتِكَافَ لَا يَمْنَعُ مِنْهُ، وَعَلَيْهِ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْهِ، وَلَا يَضُرُّ ذَلِكَ بِاِعْتِكَافِهِ) ثم ذكر أن العبادة ما

منهم: الحسن البصري، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، وقتادة، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وسفيان الثوري، وغيرهم.

واستدلوا بحديث صفيّة -رضي الله عنها- لما جاءت إلى رسول الله ﷺ تزوره في اعتكافه في المسجد، وفيه: (ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ، عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيِّ»، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِّ وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْدِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا»^(٢)، وفي رواية عند البخاري: (كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ فَرُحْنَ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ بِنْتُ حُيِّ: «لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرِفَ مَعَكَ»، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ الْحَدِيثُ)^(٣).

قالوا: فقولها: "فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا" صريحٌ في أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مَعَهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَأَنَّ قَوْلَهَا: "حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ" تَعْنِي بَابًا غَيْرَ الْبَابِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، فَإِنَّ حُجْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ شَرْقِي الْمَسْجِدِ وَقَبْلَتِهِ، وَكَانَ لِلْمَسْجِدِ عِدَّةُ أَبْوَابٍ فَيَمُرُّ عَلَى الْبَابِ بَعْدَ الْبَابِ، وَالرَّجُلَانِ رَأْيَا النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَهُ الْمَرْأَةُ خَارِجَ الْمَسْجِدِ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ لَمْ يَحْتَاجَ إِلَى هَذَا الْكَلَامِ. وَقَوْلُهُ ﷺ لَهَا: «لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرِفَ مَعَكَ» وَقِيَامُهُ مَعَهَا لِيَقْلِبَهَا: دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَكَانَهَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ مَسَافَةٌ يَخَافُ فِيهَا مِنْ سِيرِ الْمَرْأَةِ وَحَدَا لَيْلًا، وَهَذَا قَبْلَ أَنْ تَكُونَ حَجْرَتَهَا قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَلِهَذَا قَالَ: "وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ"، وَهَذَا كُلُّهُ مَبِينٌ لخروجه من المسجد، فَإِنَّ خُرُوجَهُ إِلَى مَجْرَدِ بَابِ الْمَسْجِدِ لَا

افترضها الله على المسلم، ثم قال: (هَذِهِ فَرَائِضُ لَا يَجِلُّ تَرْكُهَا لِلَاغْتِكَافِ، وَبَلَا شَكٍّ عِنْدَ كُلِّ مُسْلِمٍ أَنَّ كُلَّ مَنْ أَدَّى مَا افْتَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ فَهُوَ مُحْسِنٌ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾، فَفَرَضَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَنْ يَخْرُجَ لِعِبَادَةِ الْمَرِيضِ مَرَّةً وَاحِدَةً، يَسْأَلُ عَنْ حَالِهِ وَاقْفًا وَيَنْصَرِفُ لِأَنَّ مَا زَادَ عَنْ هَذَا فَلَيْسَ مِنَ الْفَرَضِ، وَإِنَّمَا هُوَ تَطْوِيلٌ، فَهُوَ يُبْطِلُ الْاِغْتِكَافَ).

(١) ينظر: "المغني" (٧٠/٣)، و"الإنصاف" (٣٧٥/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٧١٥/٢) رقم (١٩٣٠)، ومسلم (١٧١٢/٤) رقم (٢١٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٧/٢) رقم (١٩٣٣).

فائدة فيه، ولا خصوص لصفية فيه لو كان مترها قريباً دون سائر أزواجه، فهذا خروج للحاجة الشرعية فيلحق به كل حاجة^(١)، قالوا: والخروج لعيادة المريض لاسيما إن كان من ذوي رحمه -وبالأخص الوالدان- تعتبر من الحاجات المؤكدة التي يجوز للمعتكف الخروج لأجلها، وإن لم يشترطها. واستدلوا أيضاً بحديث أنس المذكور في الدراسة الحديثة، وقد سبق بيان شدة ضعفه.

واستدلوا بما رواه عاصم بن ضمرة عن عليّ رضي الله عنه قال: (إِذَا اعْتَكَفَ الرَّجُلُ فَلْيَشْهَدْ الْجُمُعَةَ، وَلْيَحْضُرْ الْجَنَازَةَ، وَلْيَعُدِّ الْمَرِيضَ، وَلِيَأْتِ أَهْلَهُ يَأْمُرُهُمْ بِحَاجَتِهِ وَهُوَ قَائِمٌ)، وعليّ من الخلفاء الراشدين المهديين الذي أمرنا بالتأسي بهم والأخذ بسنتهم.

الترجيح:

والراجح -والله أعلم- أنه يجوز للمعتكف الخروج لعيادة من له حقُّ عليه، كذوي رحمه -وخصوصاً الوالدين- ونحوهم، ولا يشترط -على الراجح- لجواز ذلك اشتراطٌ ولا غيره، وقول الإمام مالك في إنكار الاشتراط وجيه، فإنَّ الاعتكاف عبادة، والعبادات توقيفية، والمرجع في أحكام الاعتكاف إلى هدي النبي صلى الله عليه وآله، فقد اعتكف مرَّاتٍ عديدة، ولم يُنقل عنه صلى الله عليه وآله، أنه كان يشترط في اعتكافه، وقد كان يخرج لحاجته، ولم يرد أنه كان يشترط ذلك، ثم إنَّ الخروج الزائد على الحاجة التي لا بد منها ينافي الاعتكاف لغةً وشرعاً، والله أعلم.

(١) "شرح العمدة-كتاب الصيام" لابن تيمية (٢/٨٠٣).

المبحث السابع عشر الأكل عند المريض

(١٧٦) قال أبو منصور الديلمي في "مسند الفردوس"^(١):

أَخْبَرَنَا وَالِدِي، أَخْبَرَنَا الْمِيدَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ سَهْلٍ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الدَّقَاقُ، ثنا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ اللَّيْثِ الرَّسَعِينِيُّ^(٢)، ثنا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ^(٣)، ثنا يَحْيَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا فَلَا يَأْكُلْ عِنْدَهُ شَيْئًا فَإِنَّهُ حَظُّهُ مِنْ عِيَادَتِهِ » .

تفريجه^(٤):

لم أقف عليه في شيء من المصادر التي بين يدي.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وهو مسلسل بالعلل:

(١) ساق إسناد الحديث كاملاً العُمَارِيُّ في "المدَاوِي لعلل الجامع الصغير وشرّحي المناوي" (٤٢٠/١)، وأورد طرفاً منه العلامة الألباني في "الضعيفة" (٣١١/٥) رقم (٢٢٨٨) .

(٢) وقع في مطبوعة "المدَاوِي" (النرسي) وهو تصحيفٌ، صوابه: (الرسعني) كما في ترجمة القاسم بن الليث.

(٣) وقع في مطبوعة "المدَاوِي" (بن وردان) وهو تصحيفٌ، صوابه: (بن مروان) فإن ابن وردان متقدم الطبقة، فهو من طبقة التابعين، وأما من في الإسناد فهو متأخر، ثم إنه ليس في عداد شيوخ القاسم بن الليث من يُسَمَّى (موسى بن وردان) بل فيهم (موسى بن مروان).

فتبين بهذا أن من في الإسناد هنا هو: (موسى بن مروان)، وأن ذكر (وردان) إنما هو تصحيف عن (مروان) فالاسمان متقاربان في الخط والنقط، والله أعلم.

(٤) هذا الحديث أعياني أمره فقد بحثتُ عنه كثيراً لعلني أظفر بمن خرّجه أو حكم عليه، فلم أقف عليه إلا عند الديلمي في "الفردوس"، ثم بحثتُ عنه في كتب الموضوعات لظني أنها لن تخلو منه إلا أنني لم أقف على ذكر له فيها، ثم وقفتُ عليه أخيراً في "السلسلة الضعيفة" للعلامة الألباني (رقم ٢٢٨٨).

١. فيه: "عثمان بن عبدالرحمن" الراوي عن مكحول وهو (الوقاصي)، مجمع على ضعفه ونكارة حديثه، بل نعتة ابن معين وأبو حاتم بالكذب، وقال البخاري: (تركوه)، وقال ابن حبان في "المجروحين" (٩٨/٢): (كان ممن يروي عن الثقات الأشياء الموضوعات، لا يجوز الاحتجاج به).

٢. وفيه أيضاً: "يجي" الراوي عن عثمان بن عبدالرحمن، وقد ورد في الإسناد مهماً من غير تمييز، والظاهر أنه يجي بن سعيد العطار أبو زكريا الأنصاري الشامي^(١)، وحاله لا يبعد عن حال شيخه، فجماهير النقاد على ضعفه ونكارة حديثه، قال عنه ابن معين: (ليس بشيء) وقال الجوزجاني والعقيلي: (منكر الحديث) وقال ابن خزيمة: (لا يحتج بحديثه) وقال ابن عدي: (له مصنف في "حفظ اللسان" فيه أحاديث لا يتابع عليها، وهو بين الضعف) وقال الساجي: (عنده مناكير)، وقال ابن حبان في "المجروحين" (١٢٣/٣): (كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات،... لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار لأهل الصناعة).

٣. ثم إنّه مُعَلَّ بالانقطاع في إسناده، فإن مكحولاً لم يسمع من أبي أمامة، قال أبو حاتم: (لا يصح لمكحول سماع من أبي أمامة)، وقال مرة: (مكحول لم يرَ أبا أمامة)^(٢)، وقال الدارقطني: (لا يثبت سماعه من أبي أمامة)^(٣).

فالفلاصة أن الحديث بهذا الإسناد لا يصح، ولا يثبت في هذا الباب شيء، والله أعلم.

(١) جزم العلامة الألباني بأن (يجي) الوارد في الإسناد هو (يجي بن بشر بن كثير الحريري الأسدي)، وسبب جزمه بهذا - والله أعلم - أنه نَظَرَ في ترجمة عثمان بن عبدالرحمن الوقاصي فوجد في الرواة عنه (يجي بن بشر الأسدي) فجزم بأنه هو الوارد في الإسناد، والظاهر أنه ليس كذلك، وإنما هو (يجي بن سعيد العطار) وذلك لأمرين: الأول: أني لم أجد ذكراً لموسى بن مروان في عداد الرواة عن (يجي بن بشر الأسدي)، ولا ذكراً ليجي بن بشر في عداد الشيوخ الذين يروي عنهم (موسى بن مروان)، ووجدت ذلك كله في ترجمة (يجي بن سعيد العطار).

الثاني: أن (يجي بن سعيد العطار) منكر الحديث، بخلاف (يجي بن بشر) فإنه ثقة، والأحاديث المناكير مخرجه في الغالب من أصحاب المناكير، فالأليق حينئذ إلحاق هذا الحديث بـ(يجي بن سعيد) لا بـ(يجي بن بشر)، والله أعلم.

(٢) "المراسيل" (ص ٢١٢).

(٣) "السنن" (١/٢١٨).

الدراسة الموضوعية:

ظاهر الحديث السابق يدل على كراهية "الأكل عند المريض"^(١)، وأنه لا ينبغي للعائد أن يأكل عند المريض شيئاً، فإن أكل فذاك حظه وأجره من عيادته، ولا ثواب له فيها. هذا ما دل عليه الحديث، لكنّ الحديثَ ضعيفٌ جداً، لا تقوم به حجةٌ، وعليه فلا يصحُّ بناءُ حكمٍ شرعيٍّ عليه، ويبقى الحكم على أصله من جواز الأكلِ والشُّربِ عند المريض، وأنّه لا حرج على العائد في تناول ما يُقدَّمُ له، وأنّ ذلك لا يُنقصُ من ثواب عيادته شيئاً، بل قد يكون هذا من مكارم الأخلاق، لا سيما إذا كان هذا مما جرت العادةُ به إكراماً للعائدين، أو كان مما يسرُّ المريضَ ويؤنسُه.

فإلخاصة أن الأكل عند المريض مما لا يؤثر على أجر العيادة، ولا ينقص ثوابها، والله أعلم.

(١) ينظر: "الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٥٤)، و"فيض القدير" (١/٤٠٢).

المبحث الثامن عشر البكاء عند المريض

(١٧٧) قال البخاريُّ في "صحيحه" (٤٣٩/١ رقم ١٢٤٢):

حدَّثنا أَصْبَعُ، عن ابنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عن سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنه قال: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله يُعُوذُهُ مع عبد الرحمن بن عوفٍ وسعد بن أبي وقاصٍ وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فلما دخل عليه، فوجده في غاشية أهله ^(١)، فقال: «قد قضى؟» قالوا: لا يا رسول الله، فبكى النبي صلى الله عليه وآله، فلما رأى القوم بكاء النبي صلى الله عليه وآله بكوا، فقال: «ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين، ولا بحزن القلب، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم، وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه.» وكان عمر رضي الله عنه يضرب فيه بالعصا، ويرمي بالحجارة، ويحشى بالتراب.

تفريجه:

- أخرجه مسلمٌ في "صحيحه" (٦٣٦/٢ رقم ٩٢٤) عن يونس بن عبد الأعلى الصديقي، وعمرو بن سواد العامري، كلاهما عن ابن وهب به، بمثله.

(١) قال الحافظ في "الفتح" (١٧٥/٣): (سَقَطَ لَفْظُ "أَهْلِهِ" من أكثر الروايات، وعليه شرح الخطابي)، وتعقبه القسطلاني في "إرشاد الساري" (٤١٥/٢) بقوله: (الذي في "اليؤنبيية" سقوطها لابن عساكر فقط) فالله أعلم. ينظر: شرح الخطابي المسمى "أعلام الحديث" (٦٩١/١).

غريب الحديث:

قوله ﷺ: « فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ » المراد به مَنْ يَغْتَشَاهُ مِنْ أَهْلِهِ لِلخِدْمَةِ وَالزِّيَارَةِ وَغَيْرِهِمَا،
وورد عند مسلم في بعض روايات الحديث: (... حَتَّى جِئْنَا فَاسْتَأْخَرَ قَوْمُهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ).

وأما ما ورد في بعض روايات البخاري بلفظ: «فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةٍ» من غير إضافة لفظة: «أَهْلِهِ»
فِيحْتَمِلُ حِينَئِذٍ وَجْهَيْنِ - كما قال الخطابي -:

أحدهما: أن يراد به القومُ الحضورُ عنده الذين هم غاشيته، أي: يعيشونه للخدمة والزيارة
ونحوهما، ويؤيده ما سبق بيانه آنفاً.

والثاني: أن يراد به ما يتغشاه من كَرَبِ الوَجَعِ الذي هو به، ويؤيده رواية مسلم بلفظ:
(فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةٍ)^(١).

ينظر: "تهذيب اللغة" (١٤٥/٨)، و"مشارك الأنوار" (١٣٩/٢)، و"أعلام الحديث" (٦٩١/١)، و"النهاية" (٣٦٩/٣)،
و"فتح الباري" (١٧٥/٣)، و"لسان العرب" (١٢٦/١٥ و ١٢٨).

(١) كذا عند الأكثرين بفتح الغين وكسر الشين وتشديد الياء، وضبطه بعضهم بإسكان الشين وتخفيف الياء (غَشِيَّة).

ينظر: "مشارك الأنوار" (١٣٩/٢) "المفهم" (٥٧٦/٢)، و"شرح النووي على مسلم" (٢٢٦/٦).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديتان السابقان على جواز "البكاء عند المريض"، وبه ترجم البخاري في "صحيحه"، قال ابن المنير معلقاً على الترجمة: (ذَكَرُ "المريض" أعم من أن يكون أشرف على الموت أو هو في مبادئ المرض، لكنَّ البكاءَ عَادَةً إِنَّمَا يَقَعُ عِنْدَ ظُهُورِ الْعَلَامَاتِ الْمَخُوفَةِ، كَمَا فِي قِصَّةِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ فِي حَدِيثِ هَذَا الْبَابِ)^(١).

والبكاء أثرٌ من آثار الرحمة والشفقة ورقّة القلب، ولا ينافي الرضا بقضاء الله وقدره^(٢)، فقد بكى النبي ﷺ على سيّد الخزرج سعد بن عبادة رضي الله عنه، وأقرّ النسوة اللاتي بكين على عبد الله بن ثابت رضي الله عنه على بكائهنّ، وبكى أيضاً على بنت بنته زينب رضي الله عنها وقال: «هذه رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنَ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»،

فالبكاء على وجه الرّحمة والرّقة جائزٌ لا حَرَجَ فِيهِ، لَكِنْ يَنْبَغِي عَلَى الْعَائِدِ أَنْ يَتَحَلَّى بِالصَّبْرِ، وَحُسْنِ التَّعْزِي، وَضَبْطِ النَّفْسِ مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلاً، فَإِنَّ ذَلِكَ أَفْضَلُ لَهُ وَأَكْمَلُ^(٣)، فَإِنْ غَلِبَهُ الْحُزْنُ وَالْبُكَاءُ فَلَا بَأْسَ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَحُزْنِ الْقَلْبِ، مِنْ غَيْرِ تَسَخُّطٍ وَلَا جَزَعٍ، كَمَا هُوَ صَرِيحُ فِعْلِهِ وَقَوْلِهِ رضي الله عنه، فَالسُّنَّةُ ثَابِتَةٌ بِإِبَاحَةِ الْبُكَاءِ، وَعَلَيْهِ جَمَاعَةُ الْعُلَمَاءِ^(٤).

قال المهلب بن أبي صفرة معلقاً على حديث ابن عمر: (فيه: جوازُ البكاءِ عندَ المريضِ، وليس ذلك من الجفاءِ عليه والتقريع له، وإنما هو إشفاقٌ عليه، ورقّةٌ وحرقةٌ لحاله، وقد بين في هذا الحديث أنّه لا يُعذَّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَحُزْنِ الْقَلْبِ، وَإِنَّمَا يُعذَّبُ بِالْقَوْلِ السَّيِّئِ وَدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ)^(٥). وقال النووي -رحمه الله-: (فِيهِ: جَوَازُ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَرِيضِ وَالْحُزْنِ، وَأَنَّ ذَلِكَ لَا يُخَالِفُ الرِّضَا بِالْقَدَرِ، بَلْ هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا الْمَذْمُومُ التَّدْبُ وَالنِّيَاحَةُ، وَالْوَيْلُ وَالنُّبُورُ، وَتَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْلِ الْبَاطِلِ، وَلِهَذَا قَالَ رضي الله عنه: «وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا»)^(٦).

(١) ينظر: "فتح الباري" (١٧٥/٣)، ولم أقف على كلامه هذا في المطبوع من كتابه "المتواري"، فعلمه نسخة.

(٢) ينظر: "التحفة العراقية" ضمن "مجموع فتاوى ابن تيمية" (٤٧/١٠).

(٣) ينظر: "الفواكه الدواني" (٢٨٥/١).

وهنا ملحظٌ نفسيٌّ مهمٌّ: وهو أنه ينبغي للعائد مراعاة نفسيّة المريض، فلربما آلمه وأحزنه بكاء عائده عليه، وربما أوقع في نفسه الخوف والوجل من مرضه، وتسلسل إلى قلبه اليأس من الشفاء، فينبغي للعائد أن لا يغفل عن هذا الملحظ المهم.

(٤) ينظر: "التمهيد" (٢٠٣/١٩)، و"الاستذكار" (٦٦/٣-٦٨)، و"عمدة القاري" (١٠٤/٨)، و"مرفاة المفاتيح" (١٨٠/٤)، و"الموسوعة الفقهية الكويتية" (١٦٨/٨ و ١٧٢-١٧٣).

(٥) ينظر: "شرح ابن بطال على البخاري" (٢٨٩/٣).

(٦) ينظر: "شرح صحيح مسلم" (٧٥/١٥).

فالبكاء بالدمع ليس أمراً اختيارياً يحاسبُ عليه المرءُ، فإنَّ الأمرَ والنهيَ لا يتعلّقان بالأمرِ
الجبليّةِ الاضطراريّةِ كما هو معلومٌ من القواعدِ الشرعية^(١)، والله أعلم.

(١) ينظر: "مرقاة المفاتيح" (٤/١٨١).

المبحث التاسع عشر الصَّحْبُ^(١) واللَّغَطُ عند المريض

(١٧٨) قال البخاري في "صحيحه" (٥٤/١ رقم ١١٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ قَالَ: « ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ »، قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الْوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا، فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: « قَوْمُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ »، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: إِنَّ الرِّزِيَّةَ كُلَّ الرِّزِيَّةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ.

تفريجه:

- أخرجه البخاري أيضاً (١٦١٢/٤ رقم ٤١٦٩) و(٢١٤٦/٥ رقم ٥٣٤٥) و(٢٦٨٠/٦) رقم ٦٩٣٢)، ومسلم في "صحيحه" (١٢٥٩/٣ رقم ١٦٣٧)، والنسائي في "الكبرى" (٤٣٣/٣ رقم ٥٨٥٢) و(٣٦٠/٤ رقم ٧٥١٦)، وأحمد في "المسند" (٣٣٦/١) رقم ٣١١١) من طريق معمر بن راشد، بنحوه.
- وأخرجه أحمد أيضاً (٣٢٤/١ رقم ٢٩٩٢) من طريق يونس بن يزيد، بنحوه. كلاهما: (معمر، ويونس) عن الزهري به.
- وأخرجه مسلم أيضاً (الموضع السابق) من طريق وكيع، عن مالك بن مغول، عن طلحة بن مصرف، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به، بنحوه.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «وَكثُرَ اللَّغَطُ»: "اللَّغَطُ" هو صوتٌ وضجَّةٌ لا يفهم معناها.

ينظر: تهذيب اللغة" (٨٢/٨)، و"النهاية في غريب الأثر" (٢٥٧/٤).

(١) "الصَّحْبُ": هو الضجَّةُ والجَلْبَةُ وارتفاعُ الأصواتِ واختلاطُها. ينظر: "لسان العرب" (٥٢١/١).

وقوله: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ»: "الرَّزِيَّةُ" هي الْمُصِيبَةُ، وَالْجَمْعُ رَزَايَا، وَأَصْلُهَا الْهَمْزُ يُقَالُ: رَزَاتُهُ
تَرَزَوُهُ، وَالْأَسْمُ الرُّزْءُ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (١٧٠/١٣)، و"المصباح المنير" (٢٢٦/١).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث السابق بمفهومه على كراهة "الصَّخَبِ واللَّغَطِ عند المريض"، وأن المشروع اجتناب ذلك كُلِّهِ، وقد أُثِرَ عن ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنه قال: (مِنِ السُّنَّةِ: قِلَّةُ الصَّخَبِ فِي الْعِيَادَةِ عِنْدَ الْمَرِيضِ)^(١) ثم استدل بقول النبي ﷺ لأصحابه ﷺ - لما كثر لغطهم واختلافهم -: «قَوْمُوا عَنِّي».

قال الطيبي: (اضطرابُ الأصواتِ لِلخِصَامِ مِنْهُيَّ عَنْهُ مِنْ أَصْلِهِ لِاسِيْمَا عِنْدَ الْمَرِيضِ)^(٢). وقال ابن حجر: (يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْأَدَبَ فِي الْعِيَادَةِ أَنْ لَا يُطِيلَ الْعَائِدُ عِنْدَ الْمَرِيضِ حَتَّى يَضْجُرَهُ، وَأَنْ لَا يَتَكَلَّمَ عِنْدَهُ بِمَا يُزْعِجُهُ)^(٣).

وعلى هذا فكثرة الصَّخَبِ واللَّغَطِ عند المريضِ مخالفٌ لأدب العيادة، وهو أمانة على قلة الفهم، وسوء الأدب، وفيه إيذاءٌ للمريضِ، وإفلاقٌ لِرَاحَتِهِ، وكم عانى بعضُ المرضى من صخب بعض الزوّار - بل والمرضى - وضجيجهم وضحكهم^(٤)، والله المستعان.

ومن القبيح المستهجن ما يحصل من بعض الناس ممن لا خلاق لهم: من اختلافهم وتنازعهم في ميراث مريضهم وهو يسمعهم، لاسيما إن كان مَرَضُهُ مِنَ الْأَمْرَاضِ الْخَطِرَةِ الْمَمِيْتَةِ غَالِبًا، ولاشك أن هذا الفعل مما لا تُقَرُّهُ النَّفُوسُ الْأَبِيَّةُ، والعقولُ الرَّاشِدَةُ، إضافة إلى ما فيه من إحزان المريض وإشعاره بقرب أجله، وما علم هؤلاء أن الآجال بيد الله، فربما كان أجلهم قبل أجله، ومما ينسب إلى عليٍّ عليه السلام قوله^(٥):

فَكَمْ مِنْ صَاحِبِ مَاتٍ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَكَمْ مِنْ عَلِيلٍ عَاشَ دَهْرًا إِلَى دَهْرٍ
وَكََمْ مِنْ فَتَى يُمَسِّي وَيُصْبِحُ آمِنًا وَقَدْ نُسِجَتْ أَكْفَانُهُ وَهُوَ لَا يَدْرِي

(١) أورده التبريزي في "مشكاة المصابيح" (٤٩٩/١ رقم ١٥٨٩) وعزاه إلى رزين العبدي، ولم أقف عليه مسنداً.

(٢) "شرح الطيبي على المشكاة" (٣).

(٣) "فتح الباري" (١٢٦/١٠).

(٤) ينظر: "مع المرضى" (ص ٤٢).

(٥) "ديوان علي بن أبي طالب" (ص ٨٥).

الفصل الثاني آداب عيادة المريض

وفيه عشرة مباحث :

- المبحث الأول: الموضوع للعيادة.
- المبحث الثاني: تخفيف وقت العيادة.
- المبحث الثالث: الجلوس عند رأس المريض.
- المبحث الرابع: السؤال عن حال المريض.
- المبحث الخامس: تطيب نفس المريض وبشارته.
- المبحث السادس: التنفيس في أجل المريض.
- المبحث السابع: تشهية المريض.
- المبحث الثامن: وضع اليد على المريض.
- المبحث التاسع: دعاء العائد للمريض.
- المبحث العاشر: طلب الدعاء من المريض.

المبحث الأول الوضوء للعبادة

(١٧٩) قال أبو داود في "سننه" (١٨٥/٣ رقم ٣٠٩٧):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ رَوْحِ بْنِ خُلَيْدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا
الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمِ الوَاسِطِيِّ، عن ثَابِتِ البُنَانِيِّ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله
ﷺ: « من تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، وَعَادَ أَخَاهُ المُسْلِمَ، مُحْتَسِبًا، بُوعِدَ من جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ

سَبْعِينَ^(١) خَرِيفًا » قلتُ: يا أبا حَمْزَةَ، وما الخَريفُ؟ قال: العَامُ.
قال أبو داود: وَالَّذِي تَفَرَّدَ بِهِ البَصْرِيُّونَ مِنْهُ العِبَادَةُ وَهُوَ مُوَضَّعٌ^(٢).

تفريجه:

لم أقف عليه من هذا الوجه عند غير أبي داود.

- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٦٩/٩ رقم ٩٤٤١) من وجه آخر عن ثابت، فقال:
حَدَّثَنَا يعقوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، نا أبو جعفر الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا أبو سفيانَ المَعْمَرِيُّ، عن مَعْمَرٍ، عن
ثابتٍ به، ثم قال: (لم يرو هذا الحديث عن معمر إلا أبو سفيان المعمرى، تفرد به أبو جعفر
النفيلي).

رجال الإسناد:

- محمدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِيُّ.

هو: مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفِ بْنِ سفيانَ الطَّائِيِّ، أبو جعفر الحِمَصِيُّ.
روى عن: الربيع بن رَوْحٍ، وعبد الله بن يزيد المَقْرِي وغيرهما.

(١) في رواية أبي بكر بن داسه: (ستين). ينظر: تحقيق محمد عوامة لـ "سنن أبي داود" (١١/٤).

(٢) قول أبي داود هذا مثبتاً في بعض النسخ دون بعض.

ينظر: "بذل المجهود" (٥٨/١٤)، وتحقيق محمد عوامة لـ "السنن" (١١/٤).

وعنه: أبو داود، وأبو زرعة الرازي وغيرهما.
 ثقةٌ حافظٌ، عالمٌ بحديث أهل الشام، متفقٌ على ثقته وحفظه وجلالة قدره.
 من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين ومائتين، روى له أبو داود في "السنن"،
 والنسائي في "مسند علي رضي الله عنه".
 ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٢٣٦/٢٦)، و"التهذيب" (٣٤٠/٩)، و"التقريب" (ص ٥٠٠).

• الرَّبِيعُ بْنُ رَوْحِ بْنِ خَلْبَدٍ.

هو: الرَّبِيعُ بْنُ رَوْحِ بْنِ خَلْبَدِ الْحَضْرَمِيِّ، أَبُو رَوْحِ اللَّاحُونِيِّ -بتشديد اللام، وضم المهملة،
 آخره نون- الحِمَاصِيِّ.

روى عن: محمد بن خالد الوهبي، والمغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، وغيرهما.
 وعنه: محمد بن عوف الطائي، وأبو حاتم الرزي، وغيرهما.
 قال عنه أبو حاتم: (كان ثقةً خياراً).
 وذكره ابن حبان في "الثقات".

من التاسعة، أخرج له أبو داود والنسائي.
 ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٧٦/٩)، و"الكاشف" (٣٩١/١)، و"التهذيب" (٢١٠/٣)، و"التقريب" (ص ٢٠٦).

• مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ.

هو: محمد بن خالد بن محمد -ويقال: بن موسى- الوهبي، أبو يحيى بن أبي مَخْلَدِ الحِمَاصِيِّ.
 روى عن: الفضل بن دهم، وعبد الملك بن جريج وغيرهما.

وعنه: الربيع بن روح، وهشام بن عمار وغيرهما.

قال ابن معين والدارقطني: (ثقة).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال أبو داود: (لا بأس به).

وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق).

والظاهر أنه ثقةٌ، كما قال ابن معين -وحسبك به- والدارقطني، ولعل الحافظ لم يطلع على
 توثيق ابن معين له، فإنه لم يذكره في كتابه "تهذيب التهذيب"، ولو اطلع عليه لما عدلَ عن
 القول بتوثيقه فيما يبدو، والله أعلم.

من التاسعة، مات قبل سنة، تسعين ومائة، روى له أبو داود والنسائي في "عمل اليوم والليلة" وابن ماجه.

ينظر في ترجمته: "سؤالات ابن الجنيّد لابن معين" (ص ٤٢٣)، و"سؤالات الآجري لأبي داود" (٢/٢٤٠)، و"سؤالات الحاكم للدارقطني" (ص ٢٧١)، و"تهذيب الكمال" (٢٥/١٤٥)، و"الكاشف" (٢/١٦٧)، و"التهذيب" (٩/١٢٥)، و"القريب" (ص ٤٧٦).

• الْفَضْلُ بْنُ دَلْهَمِ الْوَاسِطِيِّ.

هو: الفضلُ بنُ دَلْهَمٍ -على وزن "جَعْفَرٍ"^(١)- الواسطيُّ، ثم البصريُّ القَصَّابُ.

روى عن: الحسن البصري، وثابت البناني وغيرهما.

وعنه: وكيع بن الجراح^(٢)، ومحمد بن خالد الوهبي وغيرهما.

قال وكيع: (ثقة).

وقال الإمام أحمد: (ليس به بأس، إلا أن له أحاديث)، وقال مرة: (كان لا يحفظ)، وذكر أشياء أخطأ فيها.

وقال ابن معين: (حديثه صالح)، وسئل مرة عن الفضل بن دهم عن الحسن؟ فقال: (ضعيف).

وقال أبو حاتم: (صالح الحديث).

وقال أبو داود: (ليس بالقوي ولا بالحافظ)، وقال مرة: (كان معتزلاً له رأي سوء)، وقال في

موضع: (زعموا أنه كان له مذهب رديء)، وقال مرة -كما في رواية ابن العبد لـ"السنن"-:

(ضعيف، وليس هو برضي)^(٣).

وقال أبو بكر البزار: (لم يكن بالحافظ).

وقال علي بن الجنيد: (في القلب من أحاديثه شيء).

وقال أبو الفتح الأزدي: (ضعيف جداً).

وقال يزيد بن هارون: (كان الفضل بن دهم عندنا قصاباً شاعراً مُعْتَزِلاً).

وقال ابن حبان: (كان ممن يُخطيء، فلم يَفْحَشْ خطؤه حتى يبطل الاحتجاج به، ولا قفا أثر

العدول فيسلك به سننهم، فهو غير محتج به إذا انفرد).

(١) ينظر: "الخلاصة" للخزرجي (ص ١١١)، و"تاج العروس" (١٧١/٣٢).

(٢) قال الإمام أحمد: (لا أعلم أحداً أروى عنه من وكيع) ينظر: "تهذيب الكمال" (٢٣/٢٢١).

(٣) ينظر: تحقيق الشيخ محمد عوامة لـ"سنن أبي داود" (١١/٤ حاشية).

وقال ابن حجر في "التقريب": (لَيْنٌ، ورُمِيَ بالاعتزال)، وهو كما قال، فإنَّ الفضلَ بنَ دَهِمٍ في حفظه شيء، وبسبب سوء حفظه وقعت له أحاديثُ أخطأ فيها وَوَهُمَ، فلا هو بالحافظ المتقن المحتج بحديثه، ولا هو بالمتروكِ المَطَّرَحِ حديثه، بل هو لَيْنٌ، وحديثه صالحٌ في المتابعات والشواهد. وأما توثيق وكيعٍ له فمحمولٌ -فيما يظهر- على الصدق والعدالة، لا على الضبط والإتقان، والله أعلم.

من السابعة، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه.

ترجمته في: "تاريخ ابن معين -رواية الدوري-" (٢٩٥/٣)، و"العلل ومعرفة الرجال" (٤٧٢/٣)، و"الجرح والتعديل" (٦١/٧)، و"تاريخ واسط" (١٠٨/١)، و"ضعفاء العقيلي" (٤٤٥/٣)، و"المجروحين" (٢١٢/٢)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٦/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٢٠/٢٣)، و"ميزان الاعتدال" (٤٢٦/٥)، و"الكاشف" (١٢٢/٢)، و"التهذيب" (٢٤٨/٨)، و"التقريب" (ص ٤٤٦).

• ثَابِتُ الْبُنَانِيِّ.

هو: ثابت بن أسلم البُنَانِيُّ، أبو مُحَمَّدَ البَصْرِيُّ القاصِّ. أحد الأئمة الأعلام، ثقةٌ ثبتٌ حجةٌ، ومن أوثق النَّاسِ في أنسِ بنِ مالكٍ. وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٣).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً -وخصوصاً موضع الشاهد منه "الوضوء للعبادة"-؛ وذلك لتفرد "الفضل بن دَهِمٍ" به عن ثابتٍ، قال أبو داود عقب الحديث كما سبق: (وَالَّذِي تَفَرَّدَ بِهِ البَصْرِيُّونَ مِنْهُ العِبَادَةُ وَهُوَ مُتَوَصِّئٌ).

قلت: ليس في رجال الإسناد من هو بصريٌّ إلا "ثابت البناني" و"الفضل بن دهم".

و"ثابتٌ" إمامٌ مكثُرٌ، من أوثق أصحابِ أنسٍ رضي الله عنه، فتفرد مثله محتملٌ جداً.

وأما "الفضل بن دَهِمٍ" فليُنَّ الحديث - كما سبق في ترجمته -، ولا يحتمل تفردَه، لأمرين:

١. لضعفه.

٢. ولتفردَه به عن ثابتِ البناني، وثابتٌ إمامٌ مكثُرٌ، وله أصحابٌ حفاظٌ متقنون لحديثه،

كحماد بن سلمة، وسليمان بن المغيرة، وحماد بن زيد، وشعبة، ونظرانهم، فأين هم من

تلقى هذا الخبر عن شيخهم، حتى ينفرد به من هو دونهم بكثير في الضبط والإتقان؟.

ولعل هذا ما جعل أبا داود - رحمه الله - يحكم على حديثه هذا بالنعارة، فقد وقع في رواية أبي الحسن بن العبد - عقب الحديث - ما نصه: (قال أبو داود: (واسطي - يعني: الفضل - ضعيف، وهو - أي: الحديث - منكّر، وليس صاحبه برضاً، كان قصاراً بواسط))^(١).

فتبين بهذا أن رواية "الفضل بن دهم" هذه شديدة الضعف، لا يُعتمدُ بها، ولا يعتمد عليها في تقرير حكم.

وأما متابعة معمر له - كما عند الطبراني -، فلا أثر لها في تقوية الخبر؛ لأمرين:

١. أن في إسناده "يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي"، شيخ الطبراني، لم أقف له على ترجمة^(٢).

٢. أن "معمر بن راشد" وإن كان ثقةً إماماً إلا أن في روايته عن ثابتٍ مناكيرٍ وأوهامٍ، قال عليُّ بن المديني: (وفي أحاديث معمر عن ثابتٍ أحاديث غرائب ومُنكَرَة)، وقال ابن معين: (حديث معمر عن ثابت مضطربٌ كثيرُ الأوهام)، وقال العقيلي: (أنكرهم روايةً عن ثابتٍ معمر)، وقال ابن عساكر: (ذكر عبدالغني بن سعيد الحافظ أن سماع معمر من قتادة وثابت البناني فيه ضعف).

فالخلاصة أن الحديث بهذين الإسنادين ضعيفٌ لا يصح، والله أعلم.

(١) نقلها الحافظ في ابن حجر على حاشية نسخته من "السنن"، وأشار إليها الشيخ محمد عوامة في تحقيقه على "السنن" (١١/٤ حاشية)، وهذا مما فات ذكره على الحافظ المزي في كتابه "تحفة الأشراف" (١٤٨/١ رقم ٤٦١)، ولم يذكره ابن حجر أيضاً في "النكت الطراف".

(٢) يبدو أن "يعقوب بن إسحاق" هذا غير معروفٍ من قديمٍ، فقد قال الهيثمي في "مجمع الزائد" (١٤٦/٧): (يعقوب بن إسحاق بن الزبير الحلبي، لم أعرفه)، ولذا قال العلامة الألباني في "السلسلة الضعيفة" (١٢٨/١٠ ح ٤٦١٣): (ويبدو أنه من شيوخ الطبراني المغمورين غير المشهورين، فلم يذكر له الطبراني إلا عشرة أحاديث - كما تقدم -، وكأنه لذلك لم يذكره الحافظ المزي في الرواة عن شيخه الأذرمي في ترجمة هذا من "تهذيب الكمال"، ولا وجدت له ذكراً في شيء من كتب الرجال) والله أعلم.

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث السابق على مشروعية "الوضوء للعبادة"، وبوّبَ عليه أبو داود في "سننه" بـ(بابٌ في فضلِ العِبَادَةِ على وُضُوءٍ)^(١)، وبه أخذ بعض أهل العلم. قال الطيبيُّ معلقاً على حديث الباب: (فيه: أنّ الوضوءَ سنّةٌ في العبادة؛ لأنّ العائد إذا دعا وسمّى الله على الطهارة كان أقرب إلى الإجابة)^(٢)، وقال العينيُّ: (وفيه من الفوائد: استحبابُ الوضوء عند عيادة المريض)^(٣)، وقال ابن الملقن: (يستحب للعائد أن يتوضأ لها، لحديثٍ فيه)^(٤)، وقال زين العرب^(٥): (لعلّ الحكمة في الوضوء هنا أنّ العبادة عبادةٌ، وأداء العبادة على وجه الأكمل أفضل)^(٦).

وقد تبين من الدراسة الحديثية أن الحديث الوارد في الباب شديد الضعف لا يعتمد عليه، لا سيما ذكر "الوضوء" فيه، ولذا ذهب بعض أهل العلم إلى أنّ الوضوء للعبادة غير مستحبٍّ، ومن نصّ على هذا: البغويُّ في "تهذيبه"^(٧)، وأقرّه النوويُّ في "المجموع"^(٨)، وهذا هو الظاهر، فإن القول بالسنية والاستحباب يفتقر إلى الدليل الصحيح الصريح، ولا دليل. قال ابن حجر الهيتمي: (يجاب عن الحديث بأنه ليس صريحاً في استحباب الوضوء لأجل العبادة، وإنما هو صريحٌ في أنّهما عبادتان، رُتّبَ هذا الثوابُ على مجموعهما، ولا يلزم من ذلك أنّ الوضوء بنيته أنّه للعبادة)^(٩)، والله أعلم.

(١) هذه الترجمة مثبتة في بعض النسخ دون بعض.

ينظر: "شرح العيني" (١٥/٦)، و"بذل الجهد" (٥٧/١٤)، و"المنهل العذب المورود" (٢٢٧/٨).

(٢) "الكاشف عن حقائق السنن" (٣٠٤/٣).

(٣) "شرح سنن أبي داود" (١٦/٦).

(٤) "التوضيح شرح الجامع الصحيح" (٢٧٥/٢٧).

(٥) هو: عليُّ بن عبيد الله بن أحمد بن الإمام زين الدين أبي المفاخر المصريّ، الشهير بـ"زين العرب"، له شرحٌ على "مصايح السنة" للبغوي، ولشرحه هذا نسخٌ خطيةٌ عديدةٌ تزيد على الخمسين نسخة، قيل إنه توفي سنة ٧٥٨هـ تقريباً.

ينظر: "الدرر الكامنة" (٨٠/٣)، و"كشف الظنون" (١٦٩٩/٢)، و"الأعلام" (٣١٠/٤)، و"الفهرس الشامل لمخطوطات الحديث الشريف" (١٠١١/٢).

(٦) ينظر: "مراقبة المفاتيح" (٢٧/٤).

(٧) "التهذيب في فقه الإمام الشافعي" (٢٢٥/١).

(٨) (٣٦٦-٣٦٧).

وينظر أيضاً: "الأشباه والنظائر" للسيوطي (ص ٤٢٩)، و"الإفادة لما جاء في المرض والعبادة" (ص ٥٦).

(٩) "الإفادة لما جاء في المرض والعبادة" (ص ٥٦).

المبحث الثاني تخفيف وقت العيادة

(١٨٠) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٤٢ رقم ١٧٦):
حَدَّثَنِي أَيُّوبُ بْنُ الْوَلِيدِ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْعَنْزِيُّ،
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « الْعِيَادَةُ
فَوْاقُ ^(١) نَاقَةٌ ». .

تفريجه:

أخرجه من طريق ابن أبي الدنيا: البيهقي في "الشعب" (٢٣٣/١٦ رقم ٨٧٨٦).
ولم أقف عليه عند غير ابن أبي الدنيا.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف، فيه ثلاث عِلَل:

١. فيه: "أيوب بن الوليد البغدادي، أبو سليمان الضرير".

روى عن: أبي معاوية الضرير، ويحيى بن السكن البصري وغيرهما.

وعنه: يحيى بن صاعد، والقاضي الحاملي وغيرهما.

توفي في الحرم سنة ستين ومائتين.

ترجم له الخطيب البغدادي في "تاريخه" (١٠/٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ولم أقف

على ترجمة له عند غير الخطيب^(٢)، فهو بهذا مجهول الحال.

(١) بالرفع لا غير، قال الطيبي في "شرح المشكاة" (٣/٣٢٠): ("فواق" خبر مبتدأ، أي: زمنُ العيادةِ قَدُرُ فَوَاقٍ نَاقَةٌ)، وأما
وأما ما ذكره القاري في "مرقاة المفاتيح" (٤/٥٣) من أنه ورد في بعض نسخ "المشكاة" بالنصب، ففيه بُعْدٌ؛ وتقدير الكلام
يأباه، والله أعلم.

(٢) مرادي من المتقدمين، وإلا فقد وقفتُ على ترجمة له في "تاريخ الإسلام" للذهبي (١٩/٨٩)، ولكن لا جديد فيها،
لاعمداده على ما في "تاريخ بغداد".

٢. وفيه: "أبو عبد الله العنزي"، لم يتبين لي مَنْ هُوَ، وقد جزم محققُ "الشعب" -الشيخ مختار أحمد الندوي- بأنه (مندلُ بنُ عليِّ الكوفي) (١)، فإن كان هو فهو ضعيفُ الحديثِ عند أكثر الحُفَاط، وإلا فيُتَوَقَّف فيه حتى يتبين أمره.

٣. وفيه: "إسماعيل بن القاسم"، لم أف له على ترجمة. فتبين بهذا أن الحديث بهذا الإسناد لا يصح، لجهالة بعض رواته، وقد ضَعَفَه بسبب الجهالة الحافظُ العراقي في "المغني عن حمل الأسفار" (١/٥١٨)، فقال: (إسناده فيه جهالة)، والله أعلم

غريب الحديث:

قوله «فُواقُ ناقةٍ»: يجوزُ في الفاءِ وجهان: الضمُّ والفتحُ، وبهما قُرئَ في السَّبْع (٢)، و«فُواقُ النَّاقَةِ» هو: قدرٌ ما يكونُ بين الحَلْبَتَيْنِ من الوَقْتِ، وهو ما بينَ قَبْضِ الحَالِبِ على الضَّرْعِ وإرْسالِهِ له، والتقديرُ بفُواقِ النَّاقَةِ يُضْرَبُ مَثَلًا في السَّرْعَةِ واللَّبْثِ القَلِيلِ. فقوله: «العِيادَةُ فُواقُ ناقةٍ» أي: أن زَمَنَ العِيادَةِ المُسْتَحَبِّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ قَصِيرًا يَسِيرًا بِقَدْرِ فُواقِ النَّاقَةِ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٩/٢٥٤)، و"الحكم" (٦/٥٨٢)، و"النهاية في غريب الأثر" (٣/٤٧٩)، و"لسان العرب" (١٠/٣١٦-٣١٨)، و"تاج العروس" (٢٦/٣٢٥).

(١) ترجمته في: "المجروحين" (٣/٢٤)، و"تهذيب الكمال" (٢٨/٤٩٣)، و"الميزان" (٦/٥١٣)، و"التهذيب" (١٠/٢٩٨)، و"التقريب" (ص ٥٤٥).

(٢) وذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْظُرُ هَتَّائِ إِلَّا صَيَّحَةٌ وَجِدَةٌ مَا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ﴾ [سورة ص: ١٥].

قال أبو بكر الأنصاري قاضي المارستان في "مشيخته الكبرى" (٦٨٨/٢ رقم ١٨٧):
أخبرنا أبو الفرج ابن المخبري، أخبرنا ابن حبابه، حدثنا البغوي، حدثنا هارون بن
عبدالله أبو موسى، حدثنا خالد القرني، حدثنا سلام الطويل، عن عبد الرحمن، عن زياد
بن أبي مریم عن عثمان - هو: ابن عفان - عن النبي ﷺ قال: «أجيبوا الداعي،
وعودوا المريض، والعيادة غباً أو ربعاً، إلا أن يكون مغلوباً فلا يعاد، وخير العيادة أخفها،
والتعزية مرة».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وله طريق أخرى شديدة الضعف أيضاً.
والحديث قد مضى تخريجه والكلام عليه برقم (١٣٨).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديثان السابقان على مشروعية "تخفيف وقت العيادة"^(١)، وأنه يستحب للعائد أن لا يطيل الجلوس والمكث عند المريض، وهذا أدبٌ رفيعٌ من آداب العيادة ينبغي على العائد أن لا يغفل عنه، لا سيما عند ضعف المريض، أو كثرة الزوّار، أو ضيق المكان ونحو ذلك. وهذا الأدب وإن لم يثبت في الأمر به حديثٌ - كما تبين من الدراسة الحديثية - إلا أن استحبابه محلّ اتفاق بين أهل العلم، قال ابن عبد البر: (لا خلاف بين العلماء والحكماء أن السنّة في العيادة التخفيف، إلا أن يكون المريض يدعو الصديق إلى الأُنس به)^(٢). وعلى هذا فيكره على العائد إطالة الجلوس عند المريض؛ لما في ذلك من إضجاره، ومنعه من بعض تصرفاته، والإثقال عليه وعلى أهله.

فالمريض قد يتكلّف الجلوس والتجلّد أمام العائد، وقد تمرُّ به حالاتٌ وأوقاتٌ يتألّم فيها ويتوجّع لا يحبُّ أن يطّلع عليه فيها أحدٌ، وربما أراد قضاء حاجته، أو تغيير جلّسته - إذا كان يخشى من تغييرها أمام عائده انكشاف عورته - ونحو ذلك، فإطالة الجلوس عنده يوقعه في الحرج، ويمنعه من فعل ما لا بدُّ له منه^(٣)، وما أجمل ما قاله الإمام الشّعبيّ - رحمه الله -: (عيادة حمقى القراء أشدُّ على أهل المريض من مَرَضِ صاحبهم، يجيئون في غير حين عيادة، ويُطيلون الجلوس)^(٤)، وقد قيل: (العيادة لحظةً ولقطةً)^(٥).

لكن يستثنى من هذا الأصل ما إذا علم العائد من حال المريض أنّه يُؤثرُ جلوسه ويأنسُ به، أو وُجدت ضرورةٌ تدعو إلى ذلك^(٦)، فلا مانع من الجلوس حينئذٍ لزوال العلة وهي "الإضجار"،

(١) ينظر: "التمهيد" (٢٧٧/٢٤)، و"فتح الباري" (١١٣/١٠) و"الحاوي" (٤/٣)، و"الإنصاف" (٨/٦)، و"كشاف القناع" (٧٨/٢)، و"الكافي في فقه أهل المدينة المالكي" (١١٤٢/٢)، و"الشرح الصغير مع حاشية الصاوي" (٤٧٦٣)، و"شريعة الإسلام" (ص ٤١٢)، و"الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٤٢-٤٣)، و"مرقاة المفاتيح" (٥٣-٥٤)، و"غذاء الألباب" (٩-٨/٢).

(٢) أخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤٤/٦) رقم ٩٢٢٧، وابن عبد البر في "التمهيد" (١٩٧/١).

(٣) روى البيهقي في "الشعب" (٥٤٣/٦) رقم ٩٢٢٤ عن أبي العالية أنّه دخل عليه غالبُ القَطّانِ يعودُه، فلم يلبث إلا يسيراً حتى قام، فقال أبو العالية: ما أرفق العَرَبُ، لا تطيل الجلوس عند المريض، فإنَّ المريض قد تبدو له الحاجة فيستحي من جلسائه.

(٤) أخرجه البيهقي في "الشعب" (٥٤٤/٦) رقم ٩٢٢٧، وابن عبد البر في "التمهيد" (٢٧٧/٢٤).

(٥) "مرقاة المفاتيح" (٥٣/٤).

(٦) ينظر: "شرح ابن بطال على البخاري" (٣٧٦/٩)، و"فتح الباري" (١١٣/١٠).

قال ابن مفلح: (ويتوجّه اختلافه باختلاف الناس، وَالْعَمَلُ بِالْقَرَائِنِ وَظَاهِرِ الْحَالِ، وَمُرَادُهُمْ فِي الْجُمْلَةِ)^(١)، قال المرداوي: (وَهُوَ الصَّوَابُ)^(٢).

ومما يحسن التنبيه عليه أن ما رُوِيَ فِي بَعْضِ النُّصُوصِ وَفِي كَلَامِ بَعْضِ الْفُقَهَاءِ مِنْ تَحْدِيدِ زَمَنِ الْجُلُوسِ عِنْدَ الْمَرِيضِ بِقَدْرِ "فُوقِ النَّاقَةِ"، أَوْ بِقَدْرِ "الْجُلُوسِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ"، أَوْ بِقَدْرِ "قِرَاءَةِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ" أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مَا هُوَ إِلَّا مِنْ بَابِ التَّمْثِيلِ عَلَى السَّرْعَةِ وَاللُّبْثِ الْقَلِيلِ، وَالْمَعْنَى أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ زَمَنُ الْعِبَادَةِ الْمُسْتَحَبِّ قَصِيراً يَسِيراً كَقِصْرِ زَمَنِ هَذِهِ الْمَذْكُورَاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(١) "الفروع" (١٣٩/٢).

(٢) "الإنصاف" (٨/٦).

المبحث الثالث الجلوس عند رأس المريض

قال البخاري في "صحيحه" (٤٥٥/١ رقم ١٢٩٠):

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ -وَهُوَ- بِنِ زَيْدٍ -، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَنَسِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يُعَوِّدُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ لَهُ: «أَسْلِمَ»، فَنَظَرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدُهُ، فَقَالَ لَهُ: أَطْعَمَ أَبَا الْقَاسِمِ صلى الله عليه وسلم، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ».

الحكم على الحديث:

حديث صحيح، أخرجه البخاري وغيره، وقد مضى تخريجه برقم (١٥٩).

قال البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٩ رقم ٥٣٦):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ حَدَّثَنِي الْمُنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ مَرِيضًا جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ سَبْعَ مَرَارٍ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ» فَإِنْ كَانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ عُوفِيَ مِنْ وَجَعِهِ.

تخریجه:

رجالُ هذا الإسناد كلُّهم ثقاتٌ، لكن الحديث - من هذا الوجه - ضعيفٌ؛ لأنه معلولٌ، وسيأتي تخریجه والكلامُ عليه مفصلاً برقم (١٩٥).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديثان السابقان على مشروعية "الجلوس عند رأس المريض"^(١). فيستحب للعائد أن يجلس عند رأس المريض إن أمكنه ذلك، كما فعل النبي ﷺ لَمَّا عاد خادمه اليهوديَّ.

وهذا الأدب في الجلوس قد عمِلَ به سَلَفُنَا الصَّالِحُ، فقد روى البخاري في "الأدب المفرد"^(٢) بإسنادٍ صحيحٍ عن الربيع بن عبد الله قال: ذهبتُ مع الحَسَنِ إلى قَتَادَةَ نَعُودَهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَسَأَلَهُ، ثُمَّ دَعَا لَهُ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ قَلْبَهُ، وَاشْفِ سَقَمَهُ». وفي هذا ردُّ علي صاحب "شرعة الإسلام"^(٣) حين قال: (ويستحبُّ أن يجلسَ عند رُكْبَةِ المريضِ دونَ رَأْسِهِ) ولست أدري ما الدليل الشرعي الذي بنى عليه قوله هذا، مع مخالفته الصريحة للأحاديث الصحيحة الدالة على استحباب الجلوس عند رأس المريض دون ركبته.

وفي جلوس العائد عند رأس المريض إيناسٌ له؛ لما فيه من القُربِ منه، ولأنَّه أليقُ بأداء الكلامِ والحادثَةِ معه، وفيه أيضاً تمكينٌ للعائد من وضع يده عليه، والدعاء له، والنفث عليه، إلى غير ذلك من الفوائد والحكم، والله أعلم.

(١) ينظر: "الأدب المفرد" (١/١٨٩)، و"زاد المعاد" (١/٤٩٤)، و"الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٤٧)،

"والفتوحات الربانية" (٥/٣٤٩).

(٢) (ص ١٨٩ رقم ٥٣٧).

(٣) (ص ٤١١).

المبحث الرابع السؤال عن حال المريض

(١٨١) قال الترمذي في "جامعه" (٣/٣١١ رقم ٩٨٣):

حدَّثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي زيادِ الكوفيُّ، وهارونُ بنُ عبدِ اللهِ البزارُ البغداديُّ، قالا: حدَّثنا سيَّارٌ -هو: بن حاتمٍ-، حدَّثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وآله دَخَلَ عَلَيَّ شَابٌّ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرْجُو اللَّهَ وَإِنِّي أَخَافُ ذُنُوبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو وَآمَنَهُ مِمَّا يَخَافُ».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ^(١)، وقد روى بعضهم هذا الحديثَ عن ثابتٍ عن النبيِّ صلى الله عليه وآله مُرْسَلًا.

تفريجه:

هذا الحديث يرويه جعفر بن سليمان الضبي عن ثابت البناني، واختلف عليه من وجهين، وصلًا وإرسالًا:

الوجه الأول: عنه، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، عن النبيِّ صلى الله عليه وآله موصولًا.
ورواه عنه على هذا الوجه كل من:

(١) وقع في بعض مطبوعات "جامع الترمذي" (حديثٌ حسنٌ غريبٌ)، وما أثبتته هو ما عليه النسخ المتقنة من "الجامع" كالنسخة السلطانية (ص ٤٥٦-٤٥٧) ومطبوعة "المكتب الإسلامي" (ص ٣٠٢) وغيرها، وهو كذلك في النسخة الخطية لـ"الجامع" والتي بخط الكروخي (ص ٧٣).

١. سيار بن حاتم [صدوقٌ له أوهام، كما سيأتي في ترجمته].

أخرجه الترمذي في "جامعه" كما هنا، -ومن طريقه: ابن الجوزي في "الثبات حتى الممات" (ص ٦٧)، وفي "علله الكبير" (ص ١٤٢ رقم ٢٤٤)، وابن ماجه في "السنن" (١٤٢٣/٢ رقم ٤٢٦١)، وابن أبي الدنيا في "حسن الظن بالله" (ص ٤١ رقم ٣١) وفي "المختصرين" (ص ٣٣ رقم ١٧)، وعبد الله بن أحمد في "زوائده على الزهد" (ص ٢٤ رقم ١٣٥)، والنسائي في "الكبرى" (٢٦٢/٦ رقم ١٠٩٠١)، والبيهقي في "الشعب" (٤/٢ رقم ١٠٠١)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (١٠٦/٢ رقم ١٢٥٢)، والضياء المقدسي في "المختارة" (٤/١٣ رقم ١٥٨٧) جميعهم من طريق سيار بن حاتم.

٢. يحيى بن عبد الحميد الحماني [حافظٌ إلا أنهم اهتموه بسرقة الحديث، "التقريب" (ص ٥٩٣)].
أخرجه عبد بن حميد في "المسند" (ص ٤٠٤ رقم ١٣٧٠)، وابن بطه في "الإبانة" (١/٥٩/٦) - كما في "السلسلة الصحيحة" (٤١/٣ رقم ١٠٥١) -، وأبو نعيم في "الحلية" (٢٩٢/٦)، والبيهقي في "الشعب" (٤/٢ رقم ١٠٠٢).

٣. الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي [صدوقٌ، "التقريب" (ص ١٦٢)].

أخرجه أبو يعلى في "المسند" (١٤٢/٦ رقم ٣٤١٧) - ومن طريقه: ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٨٧ رقم ٥٣٩)، والضياء في "المختارة" (٤/٤١٤ رقم ١٥٨٨) -، إلا أنه وقع في روايته قوله: (... عن ثابتٍ قال: أحسبه عن أنس...).

٤. محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب [صدوقٌ، "التقريب" (ص ٤٩٤)].

أخرجه البزار في "المسند" - كما في "تفسير ابن كثير" (٣٨٩/١) -، وأبو نعيم في "الحلية" (الموضع السابق)، ووقع في روايته مثل ما وقع في رواية الحسن بن عمر بن شقيق السابقة من عدم الجزم بوصل الخبر.

٥. سليمان بن أيوب، صاحب البصري [صدوقٌ، "التقريب" (ص ٣٥٠)].

أخرجه الضياء المقدسي في "المختارة" (٤/٤١٥ رقم ١٥٨٩).

الوجه الثاني: عنه عن ثابت عن النبي ﷺ، مرسلًا.

ورواه عنه على هذا الوجه كل من:

١. عبد السلام بن مطهر، أبو الظفر [ثقة، "الكاشف" (٦٥٣/١)].
أخرجه أبو حاتم الرازي في "العلل" (مسألة رقم ١٨٠٦)، والبغوي في "شرح السنة" (٢٧٤/٥ رقم ١٤٥٦).
٢. أبو الربيع الزهراني [ثقة لم يتكلم فيه أحدٌ بحجة، "التقريب" (ص ٢٥١)].
وروايته هذه أشار إليها الدارقطني في "علة" (٥/٤٠/ب)، ولم أقف عليها مسندًا.

الترجيح:

الظاهر لي أن الوجه الثاني (المرسل) هو الوجه الراجح، وهو المحفوظ في الرواية، فقد رجَّحَه ثلاثة من أئمة العِلل، وهم:

١. الإمام البخاري، فإنه لما سأله تلميذه الترمذي - كما في "علة الكبير" - عن هذا الحديث من وجهه الموصول، قال مجيباً: (إنما يروى هذا الحديث عن ثابت أن النبي ﷺ دخل على شاب)، وهذا ترجيحٌ منه للوجه المرسل.
 ٢. الإمام أبو حاتم الرازي، فإنه لما سأله ابنه عبد الرحمن عن هذا الحديث وذكر له رواية سيَّار عن جعفر، قال مجيباً: (حدَّثنا أبو الظفر عن جعفر عن ثابت عن النبي ﷺ مرسلًا، ولم يذكر أنسًا، وهو أشبه).
 ٣. الإمام الدارقطني، فإنه لما سئل عن هذا الحديث حكى الوجهين، وساق الوجه المرسل ثم قال عقبه: (وهو المحفوظ).
- فحسبك باتفاق هؤلاء الأئمة الثلاثة على ترجيحهم الوجه المرسل، وإعلاهم الوجه الموصول.

رجال الإسناد:

• عبد الله بن أبي زياد الكوفي.

هو: عبدُ اللهِ بنُ الحَكَمِ بنِ أبي زيادِ القَطَوَانِيُّ - بفتح القاف والمهمله -، أبو عبد الرحمن الكوفيُّ الدَّهْقَان، صدوقٌ، من العاشرة، مات سنة خمس وخمسين ومائتين، روى له أبو داود والترمذي وابن ماجه. ينظر: "التقريب" (ص ٣٠٠).

• هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَازِ الْبَغْدَادِيُّ.

هو: هارونُ بنُ عبدِ الله بنِ مروانِ البغداديِّ، أبو موسى الحَمَّال - بالمهملة - البزَّاز، ثقةٌ، من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين، وقد ناهز الثمانين، روى له مسلم والأربعة. ينظر: "التقريب" (ص ٥٦٩).

• سَيَّارُ بْنُ حَاتِمٍ.

هو: سَيَّارُ بنُ حاتمِ العَنْزِيّ - بفتح المهمله والنون ثم زاي -، أبو سلمة البصريُّ، صدوقٌ له أوهام، من كبار التاسعة، مات سنة مائتين أو قبلها، روى له الترمذي والنسائي وابن ماجه. ينظر: "التقريب" (ص ٢٦١).

• جَعْفَرُ بْنُ سَلِيمَانَ.

هو: جعفرُ بنُ سليمانِ الصُّبَيْيِّ - بضم المعجمة وفتح الموحدة -، أبو سليمان البصريُّ، صدوقٌ زاهدٌ لكنّه كان يَنْشِئُ، من الثامنة، مات سنة ثمان وسبعين ومائة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون. ينظر: "التقريب" (ص ١٤٠).

• ثَابِتٌ.

هو: ثابتُ بنُ أسلمِ البُنَانِيّ، أبو مُحَمَّدِ البَصْرِيّ القاصِّ. أحد الأئمة الأعلام، ثقةٌ ثبتٌ حجةٌ، ومن أوثق النَّاسِ في أنسِ بنِ مالكٍ. وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٣).

الحكم على الحديث:

الحديث - من وجهه المحفوظ - ضعيفٌ؛ لإرساله.

(١٨٢) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٩٨ رقم ١٠٨):

حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنِي أَبُو رَبِيعَةَ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَقَالَ: «كَيْفَ تَجِدُكَ؟» قَالَ: أَجِدُنِي رَاغِبًا وَرَاهِبًا، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَجْمَعُهُمَا لِأَحَدٍ عِنْدَ هَذِهِ الْحَالِ إِلَّا أَعْطَاهُ مَا رَجَا، وَأَمَّنَّهُ مِمَّا يَخَافُ.»

تفريجه:

أخرجه من طريق ابن أبي الدنيا: البيهقي في "الشعب" (١٨٠/٧ رقم ٩٩١٩). ولم أقف عليه عند غير ابن أبي الدنيا.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، والحمل فيه على أبي ربيعة واسمه: زيد بن عوف، ولقبه: فهذ، متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه^(١). ثم هو يرويه عن حماد بن سلمة، وحمادٌ إمامٌ مكثُرٌ، فأين أصحابه الكبار كابن المبارك وابن مهدي وعفان بن مسلم وغيرهم من رواية هذا الحديث حتى ينفرد به هذا الضعيف المتروك؟، وعليه فالحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، والله أعلم.

(١) ينظر: "الجرح والتعديل" (٥٧٠/٣)، و"المجروحين" (٣١١/١)، و"الكامل" (٢١٠/٣)، و"لسان الميزان" (٥٠٩/٢).

أخرج الإمام مالك في "الموطأ" (٢/٨٩٠ رقم ١٥٨٠):

عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال قالت: فدخلت عليهما، فقلت: يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى، يقول:

كُلُّ امْرِيٍّ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ * وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وكان بلال إذا اقلع عنه، يرفع عقيرته، فيقول:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيِّنُ لَيْلَةً * بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرِدُنُ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ * وَهَلْ يُبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدّها، وأنقل حمّاها، فاجعلها بالجحفة». »

الحكم على الحديث:

حديث صحيح، مخرّج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخريجه وبيان غريبه برقم (١٧٠).

(١٨٣) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٥٩/٥ رقم ٢٢٢٩٠):

حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا ابنُ المَبَارِكِ، وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا ابنُ المَبَارِكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ يَدِهِ، فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ، وَتَمَامِ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمَصَافِحَةُ ». »

تفريجه:

- أخرجه هنادٌ في "الزهد" (٢٢٦/١ رقم ٣٧٤)، والترمذي في "جامعه" (٧٦/٥ رقم ٢٧٣١)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٩١ رقم ٩٦) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٥٣٩/٦ رقم ٩٢٠٤) -، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٩٨ رقم ١٠٩) - ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٥٣٩/٦ رقم ٩٢٠٥) -، وابن عدي في "الكامل" (٣٢٤/٤)، والبيهقي في "الشعب" (٤٧٢/٦ رقم ٨٩٤٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب" (٨٧/٣ رقم ٢١٢٤)، والرافعي في "التدوين" (٣٨٧/٣)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٠٧/١٤)، جميعهم من طرق عن عبد الله بن المبارك.
 - وأخرجه الروياني في "مسنده" (٢٩٠/٢ رقم ١٢٣١)، والطبراني في "الكبير" (٢١١/٨ رقم ٧٨٥٤) كلاهما من طريق سعيد بن أبي مريم.
 - وأخرجه الروياني في "مسنده" (٢٨٧/٢ رقم ١٢١٧)، وابن عدي في "الكامل" (٢١٦/٤) كلاهما من طريق عبد الله بن وهب.
- ثلاثتهم: (عبد الله بن المبارك، وسعيد بن أبي مريم، وابن وهب) قالوا: أخبرنا يحيى بن أيوب به.

رجال الإسناد:

• خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ.

هو: أبو الوليد خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَتَكِيُّ الْجَوْهَرِيُّ الْبَغْدَادِيُّ، نَزِيلُ مَكَّةَ.

روى عن: شعبة، وإسرائيل وغيرهما.

وعنه: الإمام أحمد، وأبو زرعة وجماعة.

ثقة، متفقٌ على توثيقه، فقد وثَّقه ابنُ معينٍ، وأبو حاتمٍ، وأبو زرعة، ويعقوب بن شيبة، وذكره ابن حبان في "الثقات"، وحدث عنه الإمامُ أحمد وهو حيٌّ، قال عبد الله بن أحمد: (كان أبي إذا رَضِيَ عن إنسانٍ وكان عنده ثقةٌ حدث عنه وهو حيٌّ، فحدثنا عن خلفٍ وهو حيٌّ).
قال محمد بن عبد الله الحضرميُّ: مات سنة اثنتي عشرة ومائتين، وذكره ابنُ حبانٍ في طبقة الرواة عن أتباع التابعين.

ينظر: "العلل ومعرفة الرجال" (٢٣٨/١)، و"الجرح والتعديل" (٣٧١/٣)، و"ثقات بن حبان" (٢٢٧/٨)، و"تاريخ بغداد" (٣٢٠/٨)، و"الإكمال" للحسيني (٢٦٤/١)، و"تعجيل المنفعة" (٥٠١/١).

• عَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ.

هو: عليُّ بنُ إِسْحَاقَ السُّلَمِيُّ، مَوْلَاهُم، أَبُو الْحَسَنِ الْمُرُوْزِيُّ، وأصله من ترمذ. ثقة، متفقٌ على توثيقه.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

• عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ

هو: عبدُ الله بنُ المبارك بنِ وَاضِحِ الْخَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيِّ، مَوْلَاهُم، أبو عبدالرحمن المروزي. أحدُ الأئمةِ الحفاظِ الكبارِ.

تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٩).

• يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ.

هو: يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري.

مختلف فيه، والراجح من حاله أنه: صحيح الكتاب، وفي حفظه شيء، وهو في مرتبة (الصدوق) كما ذهب إليه الحفاظان الذهبي وابن حجر.

قال عنه الذهبي في "السير": (له غرائب ومناكير يتجنبها أرباب الصحاح، وينقون حديثه، وهو حسن الحديث، ... وهو عندي صدوق).

وقد تقدمت ترجمته مفصلة في الحديث رقم (٧٦).

• عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ.

هو: عبید الله بن زحر - بفتح الزاي وسكون المهملة - الضمري^(١)، مولا هم، الإفريقي.

(١) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وكسر الراء، نسبة إلى "ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة"، وبنو ضمرة رهط عمرو بن أمية الضمري، صاحب رسول الله ﷺ. ينظر: "الأنساب" (٢٠/٤).

روى عن: علي بن يزيد الألهاني نسخة، وخالد بن أبي عمران، وجماعة.
وعنه: يحيى بن سعيد الأنصاري، ويحيى بن أيوب المصري، وغيرهما.
مختلفاً فيه، فوثقه أقوام وضعفه آخرون، وإليك ما وقفت عليه من أقوالهم:
قال البخاري وأحمد بن صالح: (ثقة).
وقال البخاري في "التاريخ": (مقارب الحديث، ولكن الشأن في علي بن يزيد).
وقال أبو زرعة والنسائي: (لا بأس به)، زاد أبو زرعة: (صدوق).
وقال الحرابي: (غيره أوثق منه).
وذكره ابن خلفون في "الثقات" وقال: (كان رجلاً صالحاً، وهو عندي في المرتبة الرابعة من مراتب المحدثين).
وقال ابن معين والفسوي والدارقطني والبيهقي وأبو محمد الإشبيلي: (ضعيف).
وقال ابن معين - في موضع -: (ليس بشيء)، وقال مرة: (كل حديثه عندي ضعيف، عن علي وغيره).
وقال حرب الكرماني: سألت أحمد عنه، فضعفه.
وقال ابن المديني: (منكر الحديث).
وقال أبو حاتم: (لين الحديث).
وقال أبو مسهر: (هو صاحب كل مَعْضَلَةٍ، وإن ذلك لبيِّن علي حديثه).
وقال العجلي: (يكتب حديثه، وليس بالقوي).
وقال الدارقطني مرة: (ليس بالقوي).
وقال ابن حبان: (منكر الحديث جداً، يروي الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، بل التنكب عن رواية عبيد الله بن زحر علي الأحوال أولى)، قال ابن حجر مُعَقَّباً: (وليس في الثلاثة من أتهم إلا علي بن يزيد، وأما الآخرون فهما في الأصل صدوقان وإن كانا يخطئان، ولم يخرج البخاري من رواية ابن زحر عن علي بن يزيد شيئاً).
وقال ابن عدي: (ويقع في أحاديثه ما لا يتابع عليه، وأروى الناس عنه يحيى بن أيوب من رواية ابن أبي مرجم عنه).

وقال الخطيب: (كان رجلاً صالحاً، وفي حديثه ليين).
وذكره العقيلي والساجي وابن شاهين في جملة "الضعفاء".
وضَعَفَهُ الهيثميُّ في مواضع متعددة من "مجمع الزوائد"^(١).
وقال الذهبي في "المغني": (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد مختلف فيه، وهو إلى الضعف أقرب)، وقال في "ديوان الضعفاء": (ليس بحجة)، وقال في "تاريخ الإسلام": (هو جائر الحديث).

وقال ابن حجر في "التقريب": (صدوق يخطئ).
فالظاهر لي من حاله: أنه ضعيفٌ يُعْتَبَرُ به، فإنَّ عامَّةَ الحفَّاظِ على تضعيفه، إلاَّ أنَّ ضَعْفَهُ محتملٌ،
وحديثه صالحٌ للاعتبار، والله أعلم.
هذا ما يتعلق بحال عبيد الله بن زحر.

وأما ما يتعلق بتلك النسخة التي يرويها عن علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة رضي الله عنه، فهي نسخة باطلة، كثيرة الغرائب والمناكير، باتفاق الأئمة النقاد، والحمل فيها على علي بن يزيد الألهاني فإنه متروك الحديث، صاحب مناكير - كما سيأتي في ترجمته -.

قال ابن معين: (علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة، ضعافٌ كُلُّها).
وقال أبو عبد الله محمد بن إبراهيم الكِنَانِيُّ الأصبهانيُّ: قلتُ لأبي حاتم: ما تقولُ في أحاديثِ عليِّ بنِ يزيدٍ عن القاسمِ عن أبي أمامة؟ قال: (ليست بالقويَّة، هي ضعافٌ).

وقال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسنادِ خبرِ عبيدُ الله بنُ زحرٍ وعليُّ بنُ يزيدٍ والقاسمُ أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة).

وقال الدارقطني في "الضعفاء والمتروكين": (عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد نسخة باطلة).

وقال الذهبي في "ديوان الضعفاء": (عبيد الله بن زحر له صحيفة غرائب عن علي بن يزيد).

وعدَّ الحاكمُ وغيرُه هذه السلسلة من أوهى أسانيد الشاميين^(٢).

فالخلاصة أن هذه النسخة من النسخ الباطلة التي لا يحل الاحتجاج بما فيها، وهذا ما عليه عامة الأئمة النقاد، والله أعلم.

وعبيد الله بن زحر من السادسة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" والأربعة.

(١) ينظر: (١٤/١)، (٤٧/١)، (٧٣/١)، (١٥٨/١) وغيرها.

(٢) "معرفة علوم الحديث" للحاكم (ص ٩٢). وينظر في تضعيف أهل العلم لهذه السلسلة: "السنن الكبرى" للبيهقي

(٤٠٩/٣) و(٢٧٨/٩)، و"البدر المنير" (٦٩١/١) و(٧/٢) و(٣١٣/٥)، و"المطالب العالية" (٢٩٨/١٨)، وغيرها كثير

ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٣١٥/٥)، و"ثقات العجلي" (١٠٩/٢)، و"ضعفاء العقيلي" (١٢٠/٣)، و"المجروحين" (٦٢/٢)، و"الكامل" (٣٢٤/٤)، و"سؤالات السلمي للدارقطني" (ص ٢٠٨)، و"تمذيب الكمال" (٣٦/١٩)، و"إكمال تمذيب الكمال" (١٧/٩-٢٠)، و"الكاشف" (٦٨٠/١)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٢٦٤)، و"المغني في الضعفاء" (٤١٥/٢)، و"تاريخ الإسلام" (٤٧٩/٨)، و"التهذيب" (١٢/٧)، و"التقريب" (ص ٣٧١)، و"الكشف الحثيث" (ص ١٧٨).

• عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ.

هو: علي بن يزيد بن أبي هلال الأهلاني، أبو عبد الملك الدمشقي.
 روى عن: القاسم بن عبد الرحمن "صاحب أبي إمامة" نسخة كبيرة، وعن مكحول الشامي.
 وعنه: عبيد الله بن زحر، وعثمان بن أبي العاتكة وغيرهما.
 عامة الحفاظ على ضعفه ونكارة حديثه، بل حكى الساجي اتفاقهم على ذلك.
 من السادسة، مات سنة بضع عشرة ومائة، روى له الترمذي و ابن ماجه.
 ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٢٠٨/٦)، و"المجروحين" (١١٠/٢)، و"تمذيب الكمال" (١٧٨/٢١)، و"الميزان" (١٩٥/٥)، و"التهذيب" (٣٤٦/٧)، و"التقريب" (ص ٤٠٦).

• الْقَاسِمُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

هو: القاسم بن عبد الرحمن الشامي^(١)، أبو عبد الرحمن الأموي، مولا هم.
 روى عن: أبي أمامة - وأكثر عنه -، وابن مسعود، وغير واحد من الصحابة رضي الله عنهم^(٢)، وقيل: لم يسمع من أحد منهم إلا من أبي أمامة.
 وعنه: علي بن يزيد الأهلاني، والعلاء بن الحارث، وغيرهما.
 مختلف فيه، فوثقه أقوامٌ وضعفه آخرون، وإليك ما وقفت عليه من أقوالهم:
 قال عنه ابن معين والبخاري والفسوي والترمذي ويعقوب بن شيبة: (ثقة).
 وقال ابن المديني: (كان عندنا وعند من أدركناه من أصحابنا، ثقة).
 وقال العجلي: (ثقة، يكتب حديثه، وليس بالقوي).
 وقال أبو إسحاق الحربي: (كان من ثقات المسلمين).
 وقال الجوزجاني: (كان خياراً فاضلاً).
 وتكلم فيه الإمام أحمد والغلابي وابن حبان:

(١) قال ابن معين: (ليس في الدنيا "القاسم بن عبد الرحمن" شامي غير هذا).

(٢) قال كثير بن الحارث وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني وغيرهما: (أدرك القاسم أربعين بَدْرِيًّا).

قال جعفر بن محمد الحراني: سمعتُ أحمدَ بنَ حنبلٍ ومَرَّ حديثٌ فيه ذِكْرُ القاسمِ أبي عبدِ الرحمن، فإذا هو مُنكَرٌ لأحاديثه، مُتَعَجَّبٌ منها، قال: (وما أرى البلاءَ إلا من القاسم)، وقال مرةً: (في حديثِ القاسمِ مناكيرٌ مما يرويها الثقات، يقولون من قِبَلِ القاسمِ)، وقال أبو بكر الأثرم: سمعتُ أبا عبد الله وذُكِرَ له حديثٌ عن القاسمِ الشامي عن أبي أُمّامةٍ أنَّ الدِّبَاغَ طَهُورٌ، فَأَثَرَهُ، وَحَمَلَ عَلَى القاسمِ، وقال: (يروى علي بن يزيد عنه أعاجيب)، وَتَكَلَّمَ فِيهَا، وقال: (ما أرى هذا إلا من قِبَلِ القاسمِ)، وقال أيضاً: (إنما ذهبَ رواية جعفر بن الزبير لأنه إنما كانت روايته عن القاسمِ)، وقال أيضاً: (لَمَّا حَدَّثَ بِشْرُ بْنُ نُمَيْرٍ عَنِ القاسمِ قال شعبةُ: أَلْحَقُوهُ بِهِ). وقال الغلابيُّ: (منكر الحديث).

وقال ابن حبان: (كان ممن يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ العضلات، ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات، حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لها)، وقال مرةً: (القاسمُ وَاهٍ)^(١). وَرَجَّحَ الحافظانِ الذَّهَبِيُّ وابنُ حَجَرٍ أَنَّهُ: (صدوقٌ)، زاد ابن حجر: (يُغْرِبُ كَثْرًا). هذه أقوال الأئمة في القاسم بن عبد الرحمن، وظاهرٌ منها أن عامة الحفاظ على توثيقه، وأما تضعيف من ضعفه كالإمام أحمد وابن حبان وغيرهما فلاجل تلك المناكير والغرائب التي تقع في حديثه، ورأوا أن الحمل فيها عليه، فضعفوه لأجل ذلك.

والظاهر -والله أعلم- أن القاسم في نفسه ثقة، لكنه بليَ ببعض الرواة الضعفاء الذين يروون حديثه وينقلونه على غير وجهه، حتى كثرت المناكير والغرائب في حديثه، فالحمل فيها عليهم لا عليه، والقاسم منها بريء، وهذا ما ذهب إليه ابن معين والبخاري وأبو حاتم وغيرهم. قال ابن معين: (الثقات يروون عنه هذه الأحاديث ولا يرفعونها) ثم قال: (يَجِيءُ من المشايخ الضُّعَفَاءُ ما يَدُلُّ حديثهم على ضعفهم)، وقال في موضع آخر: (إذا روى عنه الثقات أرسلوا ما رفع هؤلاء -أي: الضُّعَفَاءُ-).

وقال البخاري: (روى عنه العلاء بن الحارث، وابن جابر، وكثير بن الحارث، وسليمان بن عبد الرحمن، ويحيى بن الحارث أحاديث متقاربة، وأما من يُتَكَلَّمُ فِيهِ مثل: جعفر بن الزبير، وعلي بن يزيد، وبشر بن نمير ونحوهم، في حديثهم عنه مناكير واضطراب). وقال أبو حاتم: (حديث الثقات عنه مستقيمٌ لا بأس به، وإنما يُنكَرُ عنه الضُّعَفَاءُ).

(١) "المجروحين" (٢٧/٣).

فالخلاصة في حاله: أنه ثقة في نفسه، وحديثه مستقيم إذا روى عنه ثقة، وإنما يُتَّقَى من حديثه ما كان من رواية الضعفاء عنه كعلي بن يزيد الأهلاني وبشر بن غير وغيرهما، والله أعلم. والقاسم من الثالثة، مات سنة اثنتي عشرة ومائة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون سوى مسلم.

ترجمته في: "سؤالات ابن أبي شيبة لابن المديني" (ص ١٥٣)، و"التاريخ الأوسط" (١/٢٢٠)، و"الجرح والتعديل" (١١٣/٧)، و"تقات العجلي" (٢/٢١٢)، و"المجروحين" (٢/٢١١)، و"تاريخ دمشق" (٩٩/١١٢)، و"تهذيب الكمال" (٢٣/٣٨٣-٣٩٠)، و"الكاشف" (٢/١٢٩)، و"التهذيب" (٨/٣٨٩)، و"التقريب" (ص ٤٥٠).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، من أجل "علي بن يزيد الأهلاني" و"عبيد الله بن زحر". والحديث ضعّفه غير واحدٍ منهم: الترمذيُّ فقال -عقب إيراده الحديث-: (هذا إسنادٌ ليس بالقوي)^(١)، وقال النوويُّ في "الخلاصة" (٢/٩١٤): (إسناده ضعيفٌ)، وقال ابن حجر في "الفتح" (١٠/١٢١)، وفي "بذل الماعون" (ص ٣٥٦): (سنده لئِن)، وضعفه أيضاً الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٢/٢٩٧).

وروي الحديث من وجهٍ آخر:

أخرجه ابن شاهين في "الترغيب في فضائل الأعمال" (ص ٤٥٩ رقم ٤٠٦) من طريق عفيف بن سالم، عن أيوب بن عتبة اليماميِّ، عن القاسم، عن أبي أمّامة به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فيه: "أيوب بن عتبة اليماميِّ"، وحديثه ينقسم إلى قسمين:

١. ما حدّث به من حفظه، فهذا ضعيفٌ باتفاق الأئمة النقاد، فإنه كان سيء الحفظ -

كما قال الفلاس-، ومن هذا القسم حديث العراقيين عنه، فإنه قدّم بغداد ولم يكن معه كتبٌ، فكان يُحدّث من حفظه، فيغلط كثيراً، لكنه مع ضعفه يكتب حديثه للاعتبار، كما قال الدارقطني وابن عدي وغيرهما.

٢. ما حدّث به من كتابه، فحديثه مستقيمٌ لا بأس به، ومن هذا القسم ما حدّث به في

بلده "اليمامة"، لا سيما ما حدّث به عن يحيى بن أبي كثير، فإنه كان أروى الناس عنه وأصحهم كتاباً^(٢).

(١) كذا هو في المطبوع وفي نسخة الكروخي أيضاً، ووقع في "تحفة الأشراف" (٤/١٧٨): (إسناده ليس بذلك).

(٢) قال أبو زرعة: (حديث أهل العراق عنه ضعيفٌ، ويقال: إن حديثه باليمامة أصح)، وقال مرةً: قال لي سليمان بن داود بن شعبة اليمامي: (وقع أيوب بن عتبة إلى البصرة، وليس معه كتبٌ، فحدّث من حفظه، وكان لا يحفظ، فأما حديث

وعلى ما تقدم فإن إسناده هذا الحديث ضعيفٌ لا يصح، لأنَّ عفيف بن سالم عراقيٌّ من أهل الموصل، ورواية العرَاقِيِّينَ عنه ضعيفةٌ، والله أعلم.

وللحديث طريقٌ ثالثٌ:

أخرجها العقيليُّ في "الضعفاء" (٦١/٣ رقم ١٠٢٦) -ومن طريقه: ابن الجوزي في "الموضوعات" (٣٨٣/٢)-، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٨٥ رقم ٥٣٦) كلاهما من طريق عبد الأعلى بن محمد التاجر، حدثنا يحيى بن سعيد، عن الزهري، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة به، بنحوه، وليس عندهما: «وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمَصَافِحَةُ». وهذا إسنادهٌ ضعيفٌ جداً، فيه: "عبد الأعلى بن محمد"^(١)، وشيخه "يحيى بن سعيد"^(٢) وهما ضعيفان شديدَا الضَّعْفِ، ولذا أورد ابن الجوزي هذا الحديث في "الموضوعات" وقال: (هذا حديثٌ لا يصح).

وله طريقٌ رابعٌ:

أخرجها ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٦٩ رقم ٦٧) -ومن طريقه: البيهقي في "الشعب" (٥٣٩/٦ رقم ٩٢٠٦)- قال: حدثني عيسى بن يوسف الطَّبَّاع، حدثنا بن أبي فديك، حدثنا زيد بن يزيد الجزري، عن أبي أمامة به.

اليمامة ما حدث به ثمة فهو مستقيم)، وقال أبو حاتم: (أيوب بن عتبة فيه لينٌ، قدم بغداد ولم تكن معه كتبٌ، فكان يُحدِّثُ من حفظه على التوهم فيغلط، وأما كتبه في الأصل فهي صحيحة عن يحيى بن أبي كثير، قال لي سليمان بن شعبة هذا الكلام وكان عالماً بأهل اليمامة، فقال: هو أروى الناس عن يحيى بن أبي كثير وأصح الناس كتاباً عنه). ينظر: "الجرح والتعديل" (٢٥٣/٢)، و"المجروحين" (٢٧/٣)، و"الكامل" (٣٥١/١)، و"التهذيب" (٣٥٧/١)، و"التقريب" (ص ١١٨).

(١) هو: عبد الأعلى بن محمد الشامي، التاجر، روى عن: يحيى بن سعيد، وعنه: سليمان بن عبد الرحمن، متفقٌ على ضعفه، ضَعَّفَهُ الدارقطنيُّ والأزديُّ وغيرُهما، وقال العقيلي: (روى عن يحيى بن سعيد أحاديث مناكير لا يتابع عليها ولا أصول لها، منها هذا الحديث -وذكر حديث الباب-)، وقال الذهبيُّ عنه في "تلخيص الموضوعات" (ص ٣٣٢): (واه، منكر الحديث).

ينظر: "ضعفاء العقيلي" (٦١/٣)، و"الميزان" (٥٣١/٢)، و"المغني في الضعفاء" (٥٨٢/١)، و"لسان الميزان" (٣٨٢/٣).

(٢) هو: يحيى بن سعيد المازني الفارسي الإصطخري، قاضي شيراز، روى عن: الزهري، وأبي الزبير وغيرهما، وعنه: عبد الأعلى بن محمد التاجر، وسعد بن الصلت وغيرهما.

متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه، قال البخاري وأبو حاتم وابن عدي: (منكر الحديث)، زاد أبو حاتم: (ولا أعرفه، هو مجهولٌ)، وقال النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، زاد النسائي: (يروى عن الزهري أحاديث موضوعة)، وقال الدارقطني: (يروى عن الزهري وأبي الزبير وهشام بن عروة مناكير)، وقال ابن عدي: (يروى عن الثقات البواطيل)، وقال في آخر ترجمته: (وليحيى هذا أحاديث عن عمرو بن دينار وغيره كلها غير محفوظة، ويحيى بن سعيد ليس من المعروفين).

ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٥٢/٩)، و"ضعفاء العقيلي" (٤٠٢/٤)، و"المجروحين" (١١٨/٣)، و"الكامل" (١٩٣/٧) -١٩٤، و"الميزان" (٣٧٨/٤)، و"ديوان الضعفاء" (ص ٤٣٣)، و"لسان الميزان" (٢٥٨/٦) -٢٥٩.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، فيه: "عيسى بن يوسف الطَّبَّاع" مجهول الحال^(١)، و"زيد بن يزيد
الجزري" لم أقف له على ترجمة.
فبان مما سبق أنّ الحديث لا يثبتُ من وجهٍ صحیحٍ، والله أعلم.

(١) هو: عيسى بن يوسف بن عيسى بن الطباع، أبو يحيى، روى عن: أبي بكر بن عيَّاش، وابن أبي فديك، وجماعة، وعنه:
أبو بكر بن أبي الدنيا وابن صاعد وآخرون، توفي سنة سبع وأربعين ومائتين.
ترجم له الخطيب في "تاريخ بغداد" (١٦٢/١١)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وترجم له أيضاً الذهبي في "تاريخ
الإسلام" (٣٨٧/١٨) ولم يذكر فيه شيئاً.

صفحة فارغة

(١٨٤) قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤١/٦ رقم ٩٢١٤):

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالْدُّبُورِ، قَالَ: نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ وَهْبِ الدُّبُورِيِّ، نَا الْيَمَانُ بْنُ سَعْدٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، نَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَلْيَصَافِحْهُ، وَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَلْيَسْأَلْهُ كَيْفَ هُوَ، وَلْيُنْسِئْ لَهُ فِي الْأَجْلِ، وَلْيَسْأَلْهُ أَنْ يَدْعُوَ لَهُمْ، فَإِنَّ دُعَاءَ الْمَرِيضِ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ ». .

تفريجه:

لم أقف عليه في شيء من المصادر التي بين يدي.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد موضوع لا يصح، فيه: "عمر بن موسى"، وهو: عمر بن موسى بن الوجيه الوجيهي الأنصاري الشامي^(١)، متروك الحديث بالاتفاق، فهو في عداد من يضع الحديث متناً وإسناداً، كما قال ابن عدي وغيره، وقد أشار البيهقي في "الشعب" إلى ضعف الحديث، والله أعلم.

(١) قال ابن معين: (ليس بثقة)، وقال مرة: (كذاب، ليس بشيء)، وقال البخاري: (منكر الحديث) وقال مرة: (فيه نظر)، وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، زاد أبو حاتم: (ذهب الحديث، كان يضع الحديث)، وقال أبو داود: (ليس بشيء، يروي عن قتادة وسمك مناكير)، وقال الجوزجاني: (رأيتهم يذمون حديثه)، وقال ابن عدي -بعدهما- ساق له بعضاً مما ينكر من حديثه-: (ولعمر بن موسى غير ما ذكرت من الحديث كثير، وكل ما أمليت لا يتابعه الثقات عليه، وما لم أذكره كذلك، وهو بين الأمر في الضعفاء، وهو في عداد من يضع الحديث متناً وإسناداً)، وقال ابن حبان: (كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا يجل ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب، ولا الرواية عنه بحال؛ لأن المستمع إلى أخباره التي يرويها عن الثقات لا يشك أنها موضوعة)، وقال البيهقي: (عمر بن موسى متروك، منسوب إلى الوضع). ينظر في ترجمته: "التاريخ الكبير" (١٦٧/٦)، و"الجرح والتعديل" (١٣٣/٦)، و"الضعفاء والمتروكين" للنسائي (ص ٨٢)، و"سؤالات الآجري لأبي داود" (١٦٣/١)، و"ضعفاء العقيلي" (١٩٠/٣)، و"المجروحين" (٨٦/٢)، و"الكامل" (٩/٥)، و"تاريخ دمشق" (٣٤٤/٤٥)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢١٧/٢)، و"الميزان" (٢٧١/٥)، و"اللسان" (٣٣٢/٤)، و"تعجيل المنفعة" (٣٠٣/١).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على مشروعية "سؤال المريض عن حاله"^(١)، فقد كان من هديه ﷺ إذا عاد مريضاً أن يسأله عن حاله بقوله: كيف تجدك؟، وقد بُوِّبَ على هذا البيهقي في "الكبرى" (٣٨٢/٣) فقال: (بابُ قولِ العائِدِ للمريضِ: كيف تجدك؟). وربما سأل عنه بعضَ أهله، كما في قوله للرجل الأنصاري: «يا أخا الأنصار، كيف أخي سعدُ بنُ عبادة؟».

وعلى هذا فيستحب لمن عاد مريضاً أن يسأله عن حاله ومُصَابِهِ؛ وهذا -ولا شك- من حُسنِ العيادة، ولطيفِ الأدب، وذلك لما فيه من إشعار المريض بالعناية به، والاحتفالِ بأمره، والإحساسِ بألمه، وإدخالِ السرورِ عليه^(٢)، فإنَّ وجده خائفاً فزعاً أَمَّنَه وطمأنه، وإنَّ وجده وجعاً شاكياً صبره وبشَّره، وهكذا.

فإنَّ تعذرت العيادة، أو تعذَّر على العائِدِ سؤالُ المريضِ لعارضِ كغَلَبَةِ مَرَضٍ أو إغماءٍ أو نومٍ أو نحو ذلك فيُستحبُّ له حينئذٍ سؤالُ أهله عنه^(٣)، كما جاء عند "البخاري" من حديثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما- أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِتاً، فَلَمَّا تَعَذَّرَ عَلَى الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ﷺ الْوَصُولُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوا عَنْهُ صَهْرَهُ وَابْنَ عَمَّتِهِ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، وَبُوِّبَ عَلَى هَذَا النَّوَوِيُّ فِي "الأذكار" و"الرياض" -بابُ استحبابِ سؤالِ أهلِ المريضِ وأقاربه عن حاله-.

ولا بأس بالسؤال ولو عن طريق الهاتف إذا تعذَّر المجيء والحضور، كأن يكون العائدُ في بلدٍ غيرِ البلدِ الذي فيه المريض، أو كان المريضُ أو أهله لا يرغبون في العيادة، أو نحو ذلك من الأعذار المانعة من العيادة، والهاتف وسيلة صحيحة من وسائل الاتصال ويحصل بها أداء حق العيادة عند تعذرهما.

(١) ينظر: "التمهيد" (١٩٤/٢٢)، و"المجموع" (٥٢٣/٤)، و"شرح صحيح مسلم" (١١٧/١٧)، و"الأذكار" (ص ١٠٥)، و"رياض الصالحين" (ص ١٨٣)، و"بهجة النفوس" (٥٣/٣)، و"زاد المعاد" (٤٩٤/١) و(١١٧/٤)، و"الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٤٨)، و"الروض المربع مع حاشية ابن قاسم" (١٢/٣).

(٢) "دليل الفالحين" (٣٨٨/٣).

(٣) "دليل الفالحين" (٣٨٨-٣٨٩)، و"الفتوحات الربانية" (٥٣/٤).

وينبغي على العائد أن لا يُضجر المريض أو أهله بكثرة مسائله، بل ينبغي له أن يُقلل من سؤاله عن حاله^(١)، وينبغي له أيضاً إذا رأى من المريض أو من أهله رغبةً في عدم الإفصاح عن حقيقة ما يعانيه المريض أن لا يُلحَّ في السؤال، وأن لا يسعى لتقصِّي حقيقة ذلك، فإنَّ مرعاة أحوال المرضى وذويهم أدبٌ حميدٌ.

ويستحب للمريض إذا سُئِلَ أو سُئِلَ أحدٌ من أهله عن حاله أن يحمداوا الله عز وجل أولاً، ثم يقولوا: هو بخيرٍ وعافية، أو هو صالحٌ أو نحو ذلك من الألفاظ المشعرة بالرِّضَا عن الله عزَّ وجلَّ في قضائه وقدره، وتفاؤلاً بقرب العافية وزوال المرض، ثم يذكروا شِكَايَتَهُ بعد ذلك إن أحبُّوا^(٢)، وهذا هو دأبُ الصالحين من عبادِ الله، قال إبراهيم النخعي: (كَأَنَّا يُحِبُّونَ إِذَا سُئِلُوا عَنِ الْمَرِيضِ أَنْ يَقُولُوا: صَالِحٌ، ثُمَّ يَذْكُرُونَ وَجَعَهُ بَعْدُ)^(٣).

(١) ينظر: "فتح الباري" (١٢٦/١٠)، و"الفواكه الدواني" (٢٩٣/٢)، و"كفاية الطالب الرباني مع حاشية العدوي" (٢٩٤/٤)، و"غذاء الألباب" (١١-١٢).

(٢) ينظر: "مختصر ابن تميم" (٤٦/٣)، و"الفروع" (١٣٩/٢-١٤٠)، و"الإفادة" (ص٤٨)، و"دليل الفالحين" (٣٨٩/٣).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنَّفه" (٤٤٥/٢ رقم ١٠٨٤٦)، [كتاب الجنائز، باب ما يُقالُ إذا سُئِلَ عن المريض، وما يُقالُ إذا دُخِلَ عليه].

المبحث الخامس تطبيب نفس المريض وبشارته

قال عَبْدُ بِنُ حُمَيْدٍ كَمَا فِي "الْمُنْتَخَبِ مِنْ مَسْنَدِهِ" (ص ٤٥١ رَقْم ١٥٦٤):
حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ الْعَلَاءِ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَادَهَا فِي مَرَضِهَا، فَقَالَ: «أُبَشِّرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ
يُذْهِبُ خَطَايَاهُ كَمَا تَذْهِبُ النَّارُ خَبَثَ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد سبق تخريجه والكلام عليه برقم (٩).

قال ابن أبي شيبَةَ في "المصنّف" (٢/٤٤٠ رقم ١٠٨٠٢):

حدّثنا أبو أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبّيد الله، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة - من وعك كان به، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أبشّر، إن الله يقول: هي ناري أسلّطها على عبدي المؤمن في الدنيا ليكون حظه من النار في الآخرة» .

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، ولا يصحُّ رفعه إلى النبي صلى الله عليه وآله، والحفوظ أنّه من قول كعب الأحمار كما رجّحه غير واحدٍ من الأئمة الحفّاظ. والحديث قد سبق تخريجه والكلام عليه بشيءٍ من التفصيل والبيان برقم (٣٤).

قال الإمام أحمد في "المسند" (٤٩١/٣ رقم ١٦٠٥٩):

حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ -يعني: بن أبي السائب-، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيَّانُ أَبُو النَّضْرِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْتَعِ عَلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الْجُرَشِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَجَلَسَ، قَالَ: فَأَخَذَ أَبُو الْأَسْوَدِ يَمِينَ وَاثِلَةَ، فَمَسَحَ بِهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَوَجْهِهِ؛ لِيُبْعِثَهُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ وَاثِلَةُ: وَاحِدَةٌ أَسْأَلُكَ عَنْهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ؟، قَالَ: كَيْفَ ظَنَنْتُكَ بِرَبِّكَ؟، قَالَ: فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: -وَأَشَارَ بِرَأْسِهِ- أَيُّ حَسَنٍ، قَالَ وَاثِلَةُ: أُبَشِّرُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد تقدم تخريجه والكلام عليه برقم (٥٤).

قال الإمام أحمدُ في "المسند" (١٢٣/٤ رقم ١٧١٥٩):

حَدَّثَنَا هَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عن رَاشِدِ بْنِ دَاوُدَ الصَّنَعَانِيِّ، عن أَبِي
الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ أَنَّهُ رَاحَ إِلَى مَسْجِدِ دِمَشْقَ، وَهَجَرَ بِالرَّوَّاحِ فَلَقِيَ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ
وَالصَّنَابِجِيَّ مَعَهُ، فَقُلْتُ: أَيْنَ تُرِيدَانِ يَرْحَمُكُمَا اللَّهُ؟ قَالَا: نُرِيدُ هَهُنَا إِلَى أَخٍ لَنَا مَرِيضٍ^(١)
نَعُودُهُ، فَاذْطَلَقْتُ مَعَهُمَا، حَتَّى دَخَلَا عَلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ، فَقَالَا لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ:
أَصْبَحْتُ بِنِعْمَةٍ، فَقَالَ لَهُ شَدَّادٌ: أَبْشِرْ بِكُفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ، وَحَطِّ الْخَطَايَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا،
فَحَمِدْتَنِي عَلَى مَا ابْتَلَيْتُهُ، فَإِنَّهُ يَقُومُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ مِنَ الْخَطَايَا، وَيَقُولُ
الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا قَيْدْتُ عَبْدِي وَابْتَلَيْتُهُ، وَأَجْرُوا لَهُ كَمَا كُنتُمْ تُجْرُونَ لَهُ وَهُوَ صَاحِبٌ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، وقد تقدم تخريجه والكلام عليه برقم (٥٥).

(١) وقع في رواية هشام بن عمار عند ابن عساكر التصريحُ باسمه، وأنه عبادةُ بن الصَّامِتِ ؓ.

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على "استحباب تطيب نفس المريض وبشارته"^(١)، وبهذا ترجم النووي في "الأذكار".

ذلك أن المرض عادة ما يؤثر في نفسية المريض، فيتغير معه مزاجه، ويضيق صدره، ويتكدر خاطره، وربما غالبه اليأس في الشفاء فكان من حسن العيادة وكمال اللطف به أن يسعى العائد إلى إدخال السرور عليه، وبعث الأمل فيه، وتطيب نفسه، والتنفيس له في أجله، وتخفيف معاناته، وتحويل مرضه عليه، ونحو ذلك مما يشد عزمه ويرفع من معنوياته، ويزيد من توكله وصبره، وإحسان ظنه بربه، من نحو قوله: أرى عليك أمارات العافية، وأنت اليوم أحسن من ذي قبل، وصحتك في تحسن، ونحو ذلك من العبارات اللطيفة المؤثرة التي تبعث في نفس المريض الأمل في الشفاء والعافية.

ولا يخفى ما لهذا الأدب الكريم من أثر عميق في نفسية المريض. دخل رجل على هارون الرشيد - وهو عليل -، فقال له: هون عليك وطيب نفسك، فإن الصحة لا تمنع من الفناء، والعلة لا تمنع من البقاء، فقال: والله لقد طيبت نفسي وروحت قلبي.

وقد ورد في السنة النبوية جملة أمور تُطيب نفس المريض وتُدخل السرور عليه، منها:

- تبشيره بما له عند الله عز وجل من الأجر العظيم والثواب الجزيل، وتذكيره بما في المرض من تكفير لسيئاته ورفعته في درجاته، وهذا هدي نبوي كريم، كما قال النبي ﷺ: «لأُمّ العلاء -رضي الله عنها-: «أبشيري يا أُمّ العلاء، فإن مرض المسلم يُذهب خطاياها»، وكما قال شداد بن أوس لعبادة بن الصّامت -رضي الله عنهما-: «أبشِرْ بِكَفَّارَاتِ السَّيِّئَاتِ، وَحَطِّ الْخَطَايَا».

- التنفيس له في أجله، وسيأتي الكلام عليه في المبحث التالي بإذن الله.
- الثناء عليه بحاسن أعماله، لاسيما عند خوفه وجزعه، وعلى هذا بؤب النووي في "الأذكار"^(٢)، فإن النفس البشرية مجبولة على حب الثناء ومفطورة عليه.

(١) ينظر: "الأذكار" (ص ١١٠)، و"المجموع" (٥٢٣/٤)، و"روضة الطالبين" (٩٦/٢)، و"النجم الوهاج" (٨/٣)، و"المهجع القويم" (ص ٣٣٨)، و"زاد المعاد" (١١٦/٤).

(٢) (ص ١١٠).

يَهْوَى الشَّاءَ مُبَرَّرٌ وَمُقَصَّرٌ حُبُّ الشَّاءِ طَبِيعَةُ الْإِنْسَانِ

دخل ابن عباس -رضي الله عنهما- على عائشة رضي الله عنها قبل موتها وهي مغلوبة فقال لها: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيت، قال: فأنت بخير إن شاء الله، زوجة رسول الله ﷺ، ولم ينكح بكراً غيرك، ونزل عندك من السماء^(١).

ولما طعن عمر رضي الله عنه جعل يألّم، فقال له ابن عباس -رضي الله عنهما- -وكأنه يجزعه-: يا أمير المؤمنين، ولئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله ﷺ فأحسنت صحبتته، ثم فارقتهُ وهو عنك راضٍ، ثم صحبت أبا بكر رضي الله عنه فأحسنت صحبتته، ثم فارقتهُ وهو عنك راضٍ، ثم صحبتهم -أي: المسلمين- فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنهم وهم عنك راضون^(٢).

- التحدث معه أو عنده بما فيه تسليّة له، وبما يستروح إليه من حكايات وأخبار ونحو ذلك مما يدفع عنه السامة والملل، كما فعلت بعض نساء النبي ﷺ لما جلسن عنده في مرضه الذي مات فيه فأخذن يتذاكرن كنسبة رأيتها بأرض الحبشة يقال لها: مارية، وكانت أم حبيبة وأم سلمة -رضي الله عنهما- قد أتتا أرض الحبشة فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها... الحديث، قال ابن حجر: (فيه جواز حكاية ما يشاهده المؤمن من العجائب).

- الدعاء له بالشفاء والعافية، وسيأتي الكلام عليه في المبحث التاسع ياذن الله. وبالجملة فتنطيط نفس المريض، والترويح عنه، وإدخال السرور عليه له تأثير عجيب في شفاء علته وخفتها، وهو مما يريح المريض ويخفف آلامه، وهذا مقصد مهم من مقاصد العيادة. وإن مما يناقض هذا المقصد الشريف: التحدث عند المريض بما يثير مخاوفه، ويزيد علته، ويدخل اليأس على قلبه، كذكر صعوبة مرضه وقلة من يشفى منه، أو ذكر مضار العلاج الذي يأخذه، أو التشكيك في طبيبه المعالج له، أو المستشفى الذي يتعالج فيه، ونحو ذلك مما يؤثر سلباً على نفسيّة المريض، ويضعف مناعته. ولذا كان من حق الطبيب وذوي المريض: منع زيارة أي شخص لا يرغب مريضهم؛ وذلك لتوفير الراحة النفسية له، والله أعلم.

(١) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٧٧٩/٤) رقم ٤٤٧٦.

(٢) أخرجه البخاري في "صحيحه" (١٣٥٠/٣) رقم ٣٤٨٩.

المبحث السادس التنفس في أجل المريض

(١٨٥) قال ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٤٥/٢ رقم ١٠٨٥١):

حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَنَفَسُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا
يُرَدُّ شَيْئًا، وَهُوَ يُطَيَّبُ نَفْسَ الْمَرِيضِ ». .

تفريجه:

أخرجه من طريق ابن أبي شيبة: ابن ماجه في "السنن" (٤٦٢/١ رقم ١٤٣٨)، وابن الجوزي في
"العلل المتناهية" (٨٧٠/٢ رقم ١٤٥٩).

• وأخرجه الترمذي في "الجامع" (٤١٢/٤ رقم ٢٠٨٧)، وفي "العلل الكبير" (٣١٧/١
رقم ٥٩١)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٨٦ رقم ٥٣٧) كلاهما من طريق
عبد الله بن سعيد الأشج.

• وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (٣٣٣/١ رقم ١٠٨٧)، والبيهقي في "الشعب" (٥٤١/٦
رقم ٩٢١٣) من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني.

• وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٤٣/٦) من طريق نعيم بن حماد.
ثلاثتهم: (أبو سعيد الأشج، ومحمد بن سعيد الأصبهاني، ونعيم بن حماد) قالوا: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ
خَالِدٍ السَّكُونِيُّ بِهِ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، وله علتان:

١. فيه: "موسى بن محمد التيمي"، متفق على ضعفه ونكارة حديثه، وقد تقدمت ترجمته في

الحديث رقم (١٥٦).

٢. فيه: انقطاع بين أبي موسى محمد بن إبراهيم التيمي وبين أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال الترمذي في "علله الكبير" (ص ٣١٧): (قلتُ مُحَمَّدُ بنِ إِسْمَاعِيلَ: أدركَ مُحَمَّدُ بنُ إبراهيمَ أبا سعيدٍ الخدري؟ قال: لا، إنما روى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي سعيد)، وقال أبو حاتم في "العلل"^(١): (محمد بن إبراهيم التيمي لم يسمع من أبي سعيد)، والله أعلم.

فَالْخِلاصَةُ أن الحديث بهذا الإسناد منكراً لا يصح، قال الترمذي في "علله الكبير": (سألتُ مُحَمَّدًا عن هذا الحديث، فقال: موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي منكرٌ الحديث، وأبوه صحيحُ الحديث)، وحكم ببنكارته أيضاً أبو حاتم في "العلل" فقال: (هذا حديثٌ منكراً، كأنه موضوعٌ)، وقال الترمذي -عقب إيراده له-: (هذا حديثٌ غريبٌ)، وقال ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٢/٨٧٠): (هذا حديثٌ لا يصح)، وضعفه أيضاً البيهقي في "الشعب"، والنووي في "الأذكار" (ص ٢٨٦)، وفي "خلاصة الأحكام" (٢/٩١٦)، ولين إسنادَه الحافظُ في "الفتح" (١٠/١٢١)، وقال ابن مفلح في "الآداب الشرعية" (٣/١٠٤): (رواه الترمذي وابن ماجه من رواية موسى بن محمد بن إبراهيم التيمي، وهو ضعيفٌ باتفاق المحدثين مع أنه فقيهٌ محدثٌ لكن معنى الخبر صحيحٌ)، والله أعلم.

(١) (ص ١٤٩٧ مسألة رقم ٢٢١٤).

قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤١/٦ رقم ٩٢١٤):

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالدُّيُورِ، قَالَ:
نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ وَهْبِ الدُّيُورِيِّ، نَا الْيَمَانُ بْنُ سَعْدٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ،
نَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَلْيَصَافِحْهُ، وَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَلْيَسْأَلْهُ كَيْفَ هُوَ،
وَلْيُنْسِئْ لَهُ فِي الْأَجْلِ، وَلْيَسْأَلْهُ أَنْ يَدْعُو لَهُمْ، فَإِنَّ دُعَاءَ الْمَرِيضِ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ ». »

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد موضوع لا يصح، وقد مضى تخريجه والكلام عليه برقم (١٨٤).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديث السابق على مشروعية "التنفيس في أجل المريض"^(١)، وذلك بأن يُطَمَع في العافية وطول العمر، ويُهَوَّن عليه مرضه، وأنه يسيرٌ وسيشفي منه قريباً بإذن الله، ونحو ذلك مما يدفع عنه شبح اليأس والقنوط، فإنَّ هذا التنفيس وإن كان لا يرُدُّ عن المريض شيئاً من الموت المقدَّر، ولكنه يُطَيِّبُ نفسه ويُفَرِّجُ همَّه، مما يكون عادةً سبباً لوجود نشاطه وانتعاش قُوَّته، وسرعة شِفَائِهِ، ولا يخفى الأثر النفسي لهذا الأدب الأصيل.

وهو أدبٌ نبويٌّ كريمٌ، فإنَّ النبيَّ ﷺ لَمَّا عَادَ سَعَدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِهِ أَشْفَى مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِمَكَّةَ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْهَمِّ وَالْوَجَعِ قَالَ مُسَلِّياً لَهُ وَمُنْفِساً لَهُ فِي أَجَلِهِ: «لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ بَعْدِي حَتَّى يُنْفَعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَ بِكَ آخِرُونَ»^(٢)، قال ابن حجر: (فيه مشروعية الفسح للمريض في طول العمر)^(٣).

وحديثنا الباب وإن لم يثبتنا من حيث الصناعة الحديثة إلا أنَّ معناهما صحيحٌ معتبرٌ، فإنَّ المعالجة النفسية لا تقلُّ أهميةً عن المعالجة الدوائية.

قال ابن القيم -رحمه الله- معلقاً على حديث أبي سعيد الخدريّ ﷺ: (في هذا الحديث نوعٌ شريفٌ جداً من أشرف أنواع العلاج، وهو الإرشادُ إلى ما يُطَيِّبُ نفسَ العليلِ من الكلامِ الذي تقوى به الطبيعة، وتنتعش به القوَّة، وينبعث به الحارُّ الغريزيُّ فيتساعدُ على دفعِ العلةِ أو تخفيفِها الذي هو غاية تأثير الطيبِ.

وتفريخُ نفسِ المريضِ، وتطبيبُ قلبه، وإدخالُ ما يسرُّه عليه له تأثيرٌ عجيبٌ في شفاءِ علتهِ وخففتها، فإنَّ الأرواحَ والقوى تقوى بذلك، فتساعدُ الطبيعةَ على دفعِ المؤذي، وقد شاهد النَّاسُ كثيراً من المرضى تنتعش قُوَّاهم بعبادةٍ من يحبُّونه ويعظَّمونه، ورؤيتهم لهم، ولطفهم بهم، ومكالمتهم إياهم، وهذا أحدُ فوائدِ عيادةِ المرضى التي تتعلَّقُ بهم)^(٤).

(١) ينظر: "شريعة الإسلام" (ص ٤١١)، و"كشاف القناع" (٧٨/٢)، و"الروض المربع مع حاشية ابن قاسم" (١٣/٣)، و"الشرح الصغير مع حاشية الصاوي" (٧٦٤/٤)، و"نهاية المحتاج" (٤٣٥/٢)، و"الفتوحات الربانية" (٨٤-٨٢/٤)، و"الحقائق الطبية في الإسلام" (ص ٢٨٧).

(٢) مضى تخريجه برقم (١٨٨).

(٣) "فتح الباري" (٣٦٨/٥)، وينظر أيضاً: "إحكام الأحكام" (١١/٤).

(٤) "زاد المعاد" (١١٦/٤).

وأوّل مَنْ يُخَاطَبُ بهذا الأدبِ الطيّبِ المعالجِ والممرّضِ المباشِرِ، فينبغي لهما أن يراعوا الجانبَ النفسي لدى المرضى، وأن يبعثوا في نفوسهم الأملَ في الشفاءِ والعافية، ولو بلغت حالة المريض ما بلغت من الشدّةِ والسوءِ، فإنَّ حقيقةَ الآجالِ بيدِ الله عزَّ وجلَّ^(١).
فما يصدر من بعض الأطباء من قولهم لبعض المرضى: حالتك ميؤسّ منها، أو إخباره بأن كثيراً ممن أُصيبَ بمثل مرضه كانت نهايتهم الموت السّريع ونحو ذلك من العبارات المدمّرة لِنَفْسِيَّةِ المريضِ دليلٌ على جهلهم بأهميّةِ الجانبِ النفسيِّ لدى المرضى، ودليلٌ أيضاً على جهلهم بقدره الله عز وجل، والله أعلم.

(١) "مع المرضى" (ص ٣٩).

المبحث السابع تشهية المريض

(١٨٦) قال ابن ماجه في "سننه" (١/٤٦٣ رقم ١٤٤٠) و(٢/١١٣٨ رقم ٣٤٤١):
حدثنا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ، ثنا أَبُو يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، عن الْأَعْمَشِ، عن يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ^(١)، عن
أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَرِيضٍ يُعْوِذُهُ فَقَالَ: « أَتَشْتَهِي شَيْئًا؟ أَتَشْتَهِي
كَمَا؟ » قَالَ: نَعَمْ، فَطَلَّبُوا لَهُ.

تفريجه:

- أخرجه أبو يعلى في "مسنده" (٧/٨٣ رقم ١٢٦١) -وعنه: ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٨٩ رقم ٥٤٠) - عن الحسن بن حماد عن أبي يحيى الحماني به، بمثله.
- وأخرجه أبو نعيم في "الطب النبوي" (٢/٦٤٧ رقم ٧٠١) من طريق أحمد بن بشير ثنا بكر^(٢) عن الأعمش به، بمثله.

رجال الإسناد:

• سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ.

هو: سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي، أبو محمد الكوفي.
روى عن: أبيه ويحيى القطان وابن مهدي وجماعة من الكبار.
وعنه: الترمذي وابن ماجه وغيرهما.

محدث فاضل صدوق، روى عنه الحفاظ ثم تركوا حديثه، لأنه ابتلي بوراق سوء يدخل في حديثه ما ليس منه، فكان سفيان يحدث بها، فنصح بإبعاده وراقه، فلم يقبل، فسقط حديثه، واستحق الترك لأجل ذلك.

وعلى هذا اتفقت كلمة الأئمة النقاد، كأبي حاتم، وابن حبان، وابن عدي وغيرهم.

(١) ورد في إسناده أبي يعلى مبهما هكذا: (عن الأعمش، عن رجل).

(٢) لم أهتم إلى معرفته، وأخشى أن يكون في الإسناد سقط أو تصحيف؛ فإن النسخة المطبوعة لا يوثق بها كثيرا.

وَتَكَلَّمَ فِيهِ الْبَخَارِيُّ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالنَّسَائِيُّ وَجَمَاعَةٌ.
فَالْخُلَاصَةُ أَنَّهُ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ بِالِاتِّفَاقِ.

من العاشرة، مات سنة سبع وأربعين ومائتين، أخرج الترمذي وابن ماجه.
ينظر: "سؤالات الآجري" (٢٥٦/١)، و"الجرح والتعديل" (٢٣١/٤)، و"المجروحين" (٣٥٩/١)، و"الكامل" (٤١٧/٣)،
و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٤/٢)، و"تهذيب الكمال" (٢٠٠/١١)، و"الميزان" (١٧٢/٢)، و"التهذيب"
(١٠٩/٤)، و"التقريب" (٢٤٥٦).

• أَبُو بَيْحَبِيٍّ الْحِمَّانِيُّ.

هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّانِيُّ^(١)، أبو يحيى الكوفي، لقبه (بَشْمِين) -بفتح الموحدة
وسكون المعجمة وكسر الميم بعدها تحتانية ساكنة ثم نون-.

روى عن: الأعمش والسفيانين وجماعة.

وعنه: الحسن بن حَمَّاد، وسفيان بن وكيع وغيرهما.

اختلفت فيه كلمة الأئمة النقاد، فوثَّقه أقوامٌ وضعَّفه آخرون، وإليك سياق أقوالهم:
قال ابن معين في رواية الدوري والدارمي: (ثقة)، وقال في رواية البرقي: (كان ثقةً، ولكنَّه
ضعيفُ العقل)، وقال في رواية ابن محرز: (ليس به بأس)، وقال في رواية ابن أبي مريم: (ضعيفٌ
ليس بشيء).

وقال النسائي: (ثقة)، وقال في موضع آخر: (ليس بالقوي).

وقال ابن شاهين وابن قانع: (ثقة).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال الإمام أحمد وابن سعد: (كان ضعيفاً).

وقال العجلي: (كوفيٌّ، ضعيفُ الحديثِ، مُرْجِيٌّ).

وقال أبو داود: (كان داعيةً في الإرجاء).

وقال ابن عدي: (هو وابنه ممن يُكْتَبُ حديثُهُ).

وقال أبو حفص الأَبَّار: (كانوا يستثقلون أبا يحيى الحِمَّانِي، وَيَتَحَفَّظُونَ مِنْ حَدِيثِهِ).

وذكره الحاكم في "معرفة علوم الحديث"^(١) في النوع الحادي والخمسين وهو: (معرفة جماعة
من الرواة التابعين فمن بعدهم لم يُحْتَجَّ بحديثهم في الصحيح ولم يسقطوا)، ثم قال -بعد أن

(١) الحِمَّانِي: -بكسر الحاء المهملة، وتشديد الميم، وفي آخرها نون-، نسبةً إلى "حِمَّان"، وهي قبيلةٌ من "تميم" نزلت الكوفة.
ينظر: الأنساب" (٢٥٧/٢)، و"اللباب" (٣٨٦/١).

ذكر أسماءهم وساقهم-: (فجميع من ذكرناهم في هذا النوع من الصحابة والتابعين فمن بعدهم قومٌ قد اشتهروا بالرواية ولم يُعدُّوا في طبقة الأثبات المتقنين الحفاظ).

وقال الذهبي في ترجمة ابنه يحيى: (يحيى... ابن الحدِّث الثقة أبي يحيى الحِمَّاني)^(٢). ولعل القول الوسط في حاله: ما قاله الحافظ ابن حجر في "التقريب": (صدوقٌ يُخطئُ)، لا سيما وأن القول بتضعيفه وتلين أمره له اعتبارٌ؛ لصدوره من أئمة كبارٍ كابن معين - في بعض الروايات عنه - وأحمدَ وابنِ سعدٍ وابنِ عديٍّ والعجليِّ والحاكمِ وغيرهم، والله أعلم. من التاسعة، مات سنة اثنتين ومائتين، روى له مسلم في مقدمة "صحيحه"^(٣)، والباقيون إلا النسائي.

ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٦/٦)، و"طبقات ابن سعد" (٣٩٩/٦)، و"نقات ابن حبان" (١٢١/٧)، و"الكامل" (٣٢١/٥)، و"تهذيب الكمال" (٤٥٢/١٦)، و"الميزان" (٥٤٢/٢)، و"الكاشف" (٦١٧/١)، و"التهذيب" (١٠٩/٦)، و"التقريب" (ص ٥٦٦)، و"هدى الساري" (ص ٤١٦).

• الأعمش.

هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، مولاهم، أبو محمد الكوفي الأعمش. أحد الأئمة الحفاظ المشاهير. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦).

• يزيد الرقاشي.

هو: يزيد بن أبان الرقاشي^(٤) - بفتح الراء وتخفيف القاف -، أبو عمرو البصري القاص. روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، وغيرهما. وعنه: الأعمش وقتادة - وهما من أقرانه - وغيرهما. كان رجلاً صالحاً، وعابداً زاهداً، إلا أنه لم يكن من أحلاس الحديث^(٥) المشتغلين به، فكثرت الوهم والغلط في حديثه، حتى اتفقت كلمة الأئمة النقاد على ضعفه وترك الاحتجاج بحديثه،

(١) (ص ٢٥٥).

(٢) "سير أعلام النبلاء" (٥٢٧/١٠)، ومثله في: "تذكرة الحفاظ" (٤٢٣/٢).

(٣) ينظر تعليق الشيخ عبد الله الجديع في تحقيقه لكتاب "المقنع في علوم الحديث" لابن الملقن (٢٦٩/١).

(٤) نسبة إلى امرأة اسمها: (رقاش بنت قيس) كثر أولادها فتنسبوا إليها. ينظر: "الأنساب" (٨١/٣)، و"اللباب" (٣٣/٢).

(٥) قوهم: (فلان لم يكن من أحلاس الحديث): أي لم يكن من المشتغلين به، الملازمين لأهله؛ وهذا مأخوذ من قوهم: (فلان جلس بيته) أي: ملازم له، ومنه: (نحن أحلاس الخيل) أي: الملازمون ركوبها).

وكان شعبة يتكلم فيه ويحمل عليه، حتى روي عنه أنه قال: (لأن أقطع الطريق - وفي رواية: لأن أزي - أحب إلي من أن أروي عنه).

من الخامسة، مات قبل العشرين ومائة، أخرج له البخاري في "الأدب المفرد" والترمذي وابن ماجه.

ترجمته في: "المجروحين" (٩٨/٣)، و"الكامل" (٢٥٧/٧)، و"الميزان" (٤١٨/٤)، "تهذيب الكمال" (١١٠/٨)، و"التهذيب" (١٩٠/٦)، و"الكاشف" (٣٨٠/٢)، و"التقريب" (ص ٥٩٩).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيف لا يصح، من أجل سفيان بن وكيع، ويزيد الرقاشي وكلاهما ضعيف الحديث كما مر، غير أن رواية سفيان بن وكيع تُغني عنها رواية الحسن بن حماد "سجادة" عند أبي يعلى، والحسن ثقة على المختار من حاله، لكن يبقى الحديث على ضعفه من أجل يزيد الرقاشي.

والحديث ضعفه: النووي في "الأذكار" (ص ١١١)، وفي "خلاصة الأحكام" (٩٢٠/٢)، وضعفه أيضاً البوصيري في "مصباح الزجاجاة" (٢١/٢)، والله أعلم.

ينظر: "مشارك الأنوار" (١٩٧/١) و"لسان العرب" (٥٤/٦).

وعلى استعمال أهل العلم لهذه اللفظة يُنظر: "صحيح ابن خزيمة" (٢٣٣/٣)، و"الجرح والتعديل" (١٢٧/٨) و"تذكرة الحفاظ" للذهبي (٥٥٤/٢).

(١٨٧) قال ابن ماجه في "سننه" (٤٦٣/١ رقم ١٤٣٩)، و(١١٣٨/٢ رقم ٣٤٤٠):

حدثنا الحسن بن علي الخلال، ثنا صفوان بن هبيرة، ثنا أبو مكي، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ عاد رجلاً فقال له: «ما تشتهي؟» قال: أشتهي خبز بر، فقال النبي ﷺ: «من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه»، ثم قال النبي ﷺ: «إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه».

تخرجه:

- أخرجه العقيلي في "الضعفاء" (٢١٢/٢) و(٣٠٦/٤)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (٦٤٨/٢ رقم ٧٠٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٢١٥/١٣) بنحوه، جميعهم من طريق الحسن بن علي الخلال.
 - وأخرجه تمام الرازي في "فوائده" (٢٦٣/١ رقم ٦٤١ "الروض البسام") من طريق أبي قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي.
- كلاهما: (الحسن بن علي، وأبو قلابة الرقاشي) قالوا: حدثنا صفوان بن هبيرة به.

رجال الإسناد:

• الحسن بن علي الخلال.

هو: الحسن بن علي بن محمد الهذلي الحلواني -بضم المهملة-، أبو علي الريجاني، نزيل مكة.

روى عن: عبد الله بن نمير، وصفوان ابن هبيرة وغيرهما.

وعنه: الجماعة سوى النسائي، وغيرهم.

ثقة ثبت حافظ، متفق على توثيقه، وإنما تكلم فيه الإمام أحمد وغيره لتوقفه عن تكفير من قال بخلق القرآن، وأما من جهة الرواية فلم يطعنوا فيه بشيء، والله أعلم.

من الحادية عشرة، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين، أخرج له الجماعة سوى النسائي.

ترجمته في: "تهذيب الكمال" (٢٩٥/٦)، و"التهذيب" (٢٦٢/٢)، و"التقريب" (ص ١٦٢)، و"الكاشف" (٣٢٨/١).

• صَفْوَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ.

هو: صفوان بن هُبَيْرَةَ التَّمِيمِي العَيْشِي^(١)، أبو عبد الرحمن البصري.

روى عن: أبيه، وأبي مَكِينِ نوح بن ربيعة وغيرهما.

وعنه: الحسن بن علي الخلال، وأبو قلابَةَ الرَّقَاشِيَّ وغيرهما.

قال عنه أبو حاتم: (شيخٌ).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال ابن حجر في "التقريب": (لِين الحديث)، وهو كما قال.

من التاسعة، روى له ابن ماجه حديثاً واحداً، هو هذا الحديث محل الدراسة.

ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٤/٤٢٥)، و"الثقات" (٨/٢٧٧)، و"ضعفاء العقيلي" (٢/٢١٢)، و"تهذيب الكمال"

(١٣/٢١٤)، و"الميزان" (٣/٤٣٤)، و"التهذيب" (٤/٣٧٨)، و"التقريب" (ص ٢٧٧).

• أَبُو مَكِينٍ.

هو: نوح بن ربيعة الأنصاري، مولاهم، أبو مَكِينٍ - بفتح الميم وكسر الكاف - البصري^(٢).

روى عن: عكرمة مولى ابن عباس، ونافع مولى ابن عمر وغيرهما.

وعنه: يزيد بن زُرَيْعٍ، وصفوان بن هُبَيْرَةَ وغيرهما.

قال أحمد وابن معين وأبو داود: (ثقة).

وجعله يحيى القطان فوق عمر بن الوليد الشنّي^(٣)، وقال في "الشنّي": (ليس هو عندي ممن

اعتمد عليه، ولكنّه لا بأس به).

وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (وكان يخطئ).

(١) العَيْشِيُّ - بفتح العين، وسكون الياء، بعدها شين معجمة -، نسبةً إلى "بني عائش بن مالك بن تميم الله".

ينظر: "الأنساب" (٤/٢٦٩)، و"اللباب" (٢/٣٦٨).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في "التهذيب": (وفرق أبو أحمد الحاكم بين أبي مَكِينِ نوح بن أبي ربيعة الأنصاري، صاحب

الترجمة، وبين أبي مَكِينِ بن أبان، الراوي عن عكرمة، وعنه وكيع، وقال: إن الثاني لا يعرف اسمه، وتبع في ذلك مسلم بن

الحجاج، والصواب أنه هو، وأن وكيعاً وهم في اسم أبيه [فقال: حدّثنا أبو مَكِينِ نوح بن أبان، وإنما هو نوح بن ربيعة]،

وكذا قال الدوري عن ابن معين، وإنما نُبّهت على ذلك للفائدة)، ومن نصّ على وهم وكيع: أبو زرعة، وأبو حاتم،

والدارقطني وغيرهم كما أفاده الحافظ، والله أعلم.

(٣) ونص عبارته كالتالي: قال علي بن المديني: (سألت يحيى بن سعيد عن عمر بن الوليد الشنّي، فقال بيده فحرّكها، كأنه

لا يقويه، فاسترجعت أنا، فقال: ما لك؟ قلت: إذا حرّكت يدك فقد أهلكته عندي، قال: ليس هو عندي ممن اعتمد عليه،

ولكنه لا بأس به، قلت: فأبو مَكِينِ؟ قال: لا، أبو مَكِينِ فوقه).

وقال العقيلي: (لا يتابع على حديثه، ولا يُعرف إلا به).

والراجح في حاله: أنه (ثقة) كما قال أحمد وابن معين وأبو داود، وهو ما اختاره ونصَّ عليه الحافظ الذهبي في كتابه "الكاشف"، لكنه لا يبلغ مبلغ أهل الحفظ والضبط والإتقان، وهذا ظاهرٌ من قول ابن حبان فيه: (وكان يخطئ)، ومن قبله قول تلميذه والراوي عنه يحيى القطان، لكنه في المقابل لا ينحط عن مرتبة الثقة.

وأما قول العقيلي عنه: (لا يتابع على حديثه، ولا يُعرف إلا به)، فليس هو على إطلاقه، بل هو محمولٌ على حديثٍ مخصوصٍ، وهو حديثُ الباب، كما هو بينٌ من سياقه لترجمته، وإيراده حديثَ الباب فيها، والله أعلم^(١).

من السادسة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة، روى له أصحاب السنن إلا الترمذي. ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٤٨٢/٨)، و"الثقات" (٥٤١/٧)، و"ضعفاء العقيلي" (٣٠٥/٤)، و"تهذيب الكمال" (٥٠/٣٠)، و"الميزان" (٥٣/٧)، و"الكاشف" (٣٢٧/٢)، و"التهذيب" (٤٣٢/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٦٧).

(١) أورد الذهبي في "الميزان"، وابن حجر في "التهذيب" في ترجمة أبي مكين نوح بن ربيعة هذا، قول البخاري في "التاريخ الكبير" (١١٠/٨ ت ٢٣٧٩): (نوح عن أبي مجلز، روى عنه ليث بن أبي سليم، مرسل، حديثه منكرو، وأورد غيرهما أيضاً قول أبي زرعة كما في "سؤالات البرذعي" (٦٦٥/١): (نوح عن أبي مجلز، روى عنه ليث، منكر الحديث)، والظاهر أن إيراد هذين القولين في ترجمة نوح بن ربيعة محل نظر، فنوح هذا الذي يروي عنه ليث بن أبي سليم غير نوح بن ربيعة أبي مكين، ويدل على ذلك: أن البخاري نفسه قد فرق بين الترجمتين في كتابه "التاريخ الكبير"، فترجم لنوح بن ربيعة في (١١١/٨ ت ٢٣٨٢)، بينما ترجم لنوح الذي يروي عنه ليث بن أبي سليم في (١١٠/٨ ت ٢٣٧٩) وهذا يدل على تفريقه بينهما، وأهما عنده شخصان مختلفان، وتبعه على ذلك: العقيلي في "الضعفاء الكبير"، وابن عدي في "الكامل" فعقدا لكل واحد منهما ترجمة مستقلة.

ولذا قال ابن عدي في "الكامل" في ترجمة (نوح عن أبي مجلز) (ونوح هذا لم يُنسب، إنما قيل نوح عن أبي مجلز)، وهذا يدل على التفريق بينهما، فنوح هذا غير نوح بن ربيعة، وهو الراجح، والله أعلم.

وعلى فرض أن نوحاً هذا هو نوح بن ربيعة فمن الممكن حمل كلام البخاري وأبي زرعة على أنهما أرادا حديثاً معيناً من أحاديث نوح بن ربيعة، وهو حديث أبي ذر في حسن الخلق، وهو ما رواه العقيلي في "الضعفاء" (٣٠٣/٤) في ترجمة (نوح غير المنسوب) حيث قال: (حدثنا آدم بن داود القومسي حدثنا مسلم بن سلام حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن نوح عن حميد بن لاحق عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «خَيْرَتُ أسماء [وهي أسماء بنت عميس زوج أبي بكر الصديق رضي الله عنه] بين أزواجها الثلاثة في الجنة، فاختارت الذي مات موتاً وكان أحسنهم خلقاً [يعني زوجها أبا بكر الصديق رضي الله عنه]»).

قال العقيلي عقبه: (هكذا قال [يعني: نوح]: (حميد بن لاحق)، وأبو مجلز اسمه: (لاحق بن حميد) فإن كان أخطأ في اسمه فالحديث مرسل؛ لأن أبا مجلز لم يسمع من أبي ذر، وإن كان غيره فهو مجهول) انتهى. والله أعلم.

• عِكْرَمَةَ.

هو: عكرمة القُرَشِيُّ الهاشميُّ، مولاهم، أبو عبد الله المَدَنِيُّ، مولى عبد الله بن عَبَّاس. ثقةٌ ثبتٌ، عالمٌ بالتفسير والمغازي، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة. قال البخاري: (ليس أحدٌ من أصحابنا إلا وهو يحتجُّ بعكرمة). تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٦٤).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، فيه صفوان بن هُبَيْرَةَ وقد تفرَّد به، ومثله لا يحتمل تفرده، بل مثله إذا تفرَّد بخبرٍ حُكِمَ بنكارته. ولذا لما سُئِلَ أبو حاتمٍ عن هذا الحديث قال: (هذا حديثٌ منكرٌ، لم يروه غير صفوان بن هُبَيْرَةَ)^(١)، وقال الذهبيُّ في "الميزان" (٤٣٤/٣): (صفوان بن هُبَيْرَةَ عن أبي مَكِينٍ بخبرٍ منكرٍ...)، وضعَّفه أيضاً ابن حجر في "أمالي الأذكار" - كما في "الفتوحات الربانية" (٨٩/٤) - . فالخلاصة أنَّ الحديثَ بهذا الإسنادِ منكرٌ لا يصح، والله أعلم.

(١) "العلل" (ص ١٦٤١ مسألة رقم ٢٤٨٨).

الدراسة الموضوعية:

دلّ الحديثان السابقان على مشروعية سؤال المريض عما يشتهيهِ، وإطعامه إياه، وهذا أدبٌ كريمٌ، ومظهرٌ من مظاهر العناية بالمريض والاهتمام بأمره. قال ابن حجر الهيتمي - بعدما ساق حديثي الباب -: (فَعَلِمَ مِنْهُ أَنَّهُ يُسَنُّ لِلْعَائِدِ سَوَالُ الْمَرِيضِ عَنِ مُشْتَهَاهُ)^(١).

فِيحَسُنُ بِالْعَائِدِ سَوَالُ الْمَرِيضِ عَمَّا يَشْتَهِيهِ، وَعَرْضُ الْأَطْعِمَةِ الْمَلَائِمَةِ لَصِحَّتِهِ مِنْ أَجْلِ تَحْرِيكِ شَهْوَتِهِ^(٢)، كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ، حِينَ عَرَضَ عَلَى ذَلِكَ الْمَرِيضِ "الْكَعْكَ"، لَا سِيَّمَا الْأَطْعِمَةَ الَّتِي عُرِفَ حُبُّ الْمَرِيضِ لَهَا، وَذَلِكَ لِمَا فِي إِطْعَامِ الْمَرِيضِ مَا يَشْتَهِيهِ مِنْ أَثَرِ ظَاهِرٍ فِي سُرْعَةِ شِفَائِهِ بِإِذْنِ اللَّهِ.

قال ابن القيم معلّقاً على حديث ابن عباس: «إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئاً فَلْيُطْعِمْهُ»: (في هذا الحديث سرٌّ طبّيٌّ لطيفٌ، فإن المريض إذا تناول ما يشتهيهِ عن جوع صادقٍ طبيعيٍّ وكان فيه ضررٌ ما كان أنفعَ وأقلَّ ضرراً مما لا يشتهيهِ وإن كان نافعاً في نفسه، فإن صدقَ شهوتهِ ومحبّةِ الطبيعةِ يدفعُ ضررهَ ويُغضِ الطبيعةِ وكرهاتها للنافعِ قد يجلبُ لها منه ضرراً، وبالجملة فاللذيدُ المشتَهَى تُقبلُ الطبيعةُ عليه بعنايةٍ فتَهضمُهُ على أحمدِ الوجوه، سِيَّما عندَ انبعاثِ النفسِ إليه بصدقِ الشهوةِ وصحةِ القُوّةِ)^(٣)، ولذا (فمتى صدقت الشهوة لزم الطبيب إجابة المريض إلى ما عرضَ من شهوته)^(٤)، (فإنَّ المُشْتَهَى كثيراً ما يكون فيه الشفاء عنده، لا سيما إن كان صناعة الطب لا تُنكرُهُ، فطالما رأيتُ وسمعتُ مرضى يشتهون أشياء يُنكرها الطبيبُ فيتناولها المريضُ فيعقبها الشفاء، وما ذاك إلا لعجزِ البشرِ عن علمِ كلِّ ما في الطبيعةِ، فينبغي للطبيبِ الكَيِّسِ أن يجعلَ شهوةَ المريضِ من جملة أدلتهِ على الطبيعةِ، وما يهتدي به إلى طريقِ علاجها، فسبحان المستأثر بعلم الغيب)^(٥).

(١) "الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٤٩)، وينظر أيضاً: "مرعاة المفاتيح" (٢٨٠/٥-٢٨١).

(٢) ينظر: "الطب النبوي" لأبي نُعَيْمٍ (٢/٦٤٧).

(٣) "زاد المعاد" (٤/١٠٦).

(٤) مقتبسٌ من كلام الحافظ الذهبي في كتابه: "الطب النبوي" (ص ٢٣٨).

(٥) مقتبسٌ من كلام الحكيم عبد اللطيف البغدادي في كتابه "الأربعين الطبية المستخرجة من سنن ابن ماجه" (ص ٢١).

وقد أكدَّ الطبُّ الحديثُ هذا الأمر، فقد (تبيَّنَ من التجارب أنَّ اختلالَ الاتزانِ الكيميائيِّ في البدنِ نتيجةَ نقصِ عناصرِ غذائيةٍ معيَّنة يُؤلِّدُ ميلاً واشتِهَاءً إلى أنواعٍ معيَّنةٍ من الأطعمةِ التي تحتوي على هذه العناصرِ الغذائية الناقصة)^(١).

ومن هنا كانَ وجودُ الشهوةِ في المريضِ علامةً على الصحةِ عندَ الأطباءِ، قال ابنُ سينا: (مريضٌ يشتهي أحبُّ إليَّ من صحيحٍ لا يشتهي)^(٢).

فتبيَّنَ مما سبق أن "إطعامَ المريضِ ما يشتهيهِ" أمرٌ متفقٌ على أهميته بين الأطباءِ قديماً وحديثاً، لا سيما إن كان الطعامُ المُشتهى لا ضررَ فيه متحقِّقٌ على المريضِ، وكان تناول المريضِ له بقدر ما تُكسِرُ به حدَّةُ الشهوةِ من غيرِ إكثارٍ، فلا إفراطٍ ولا تفريطٍ.

هذا من الناحيةِ الطبية، وأما من الناحيةِ الشرعية فقد تبيَّنَ من الدراسة الحديثة أنَّ الحديثين الواردين في البابِ ضعيفان لا يُبنى عليهما حكمٌ شرعيٌّ.

وعليه فصار المرجع في ذلك إلى الطبِّ والتجربة، والله أعلم.

(١) "الحديث النبوي وعلم النفس" (ص ١٧)، وينظر أيضاً: "الحقائق الطبية في الإسلام" (ص ٢٨٦-٢٨٧).

(٢) "التيسير شرح الجامع الصغير" (١/٧٤).

المبحث الثامن وضع اليد على المريض

(١٨٨) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٢ رقم ٥٣٣٥):

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْجُعَيْدُ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي هَارَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يُعُودُنِي، . . . وفيه: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ.

تخریجه:

- أخرجه أبو داود في "سننه" (٣/١٨٧ رقم ٣١٠٤) من طريق المكي بن إبراهيم.
 - وأخرجه أحمد في "المسند" (١/١٧١ رقم ١٤٧٤)، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٥٧ رقم ٧٥٠٤)، وفي (٤/٦٧ رقم ٦٣١٨)، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان.
- كلاهما: (المكي بن إبراهيم، ويحيى بن سعيد) عن الجعدي^(١) به، بمثله.

(١) هو: الجعدي بن عبد الرحمن بن أوس، وقد يُنسب إلى جدّه، وقد يُصغّر، قاله ابن حجر في "التقريب" (ص ١٣٩).

(١٨٩) قال الإمام أحمد في "المسند" (١٢٦/٦ رقم ٢٤٩٩٠):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا^(١) مَسَحَهُ بِيَدِهِ^(٢)، وَقَالَ:
« أَذْهَبُ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ
سَقْمًا »، فَلَمَّا مَرَضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَذَهَبَتْ لِأَقُولَ
فَاتْرَعْ يَدَهُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْنِي فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى.

تخرجه:

- أخرجه مسلم في "صحيحه" (١٧٢٢/٤ رقم ٢١٩١)، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٨/٤ رقم ٧٥٠٨) و(٢٥١/٦ رقم ١٠٨٤٩)، وابن ماجه في "سننه" (١١٦٣/٢ رقم ٣٥٢٠) ثلاثتهم من طريق جرير، عن منصور، عن أبي الضحى.
- وأخرجه البخاري في "صحيحه" (٢١٤٧/٥ رقم ٥٣٥١)، ومسلم أيضاً (١٧٢٢/٤ رقم ٢١٩١)، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٨/٤ رقم ٧٥٠٩) و(٢٥١/٦ رقم ١٠٨٥٠)، وأحمد أيضاً (١٠٩/٦ رقم ٢٤٨٢٠) من طريق أبي عوانة، وأخرجه النسائي في "الكبرى" (٢٥١/٦ رقم ١٠٨٥١) من طريق ورقاء.
- كلاهما: (أبو عوانة، وورقاء) عن منصور، عن إبراهيم النخعي.
- وأخرجه مسلم في "صحيحه" (الموضع السابق)، والنسائي في "الكبرى" (٣٥٨/٤ رقم ٧٥١٠) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم وأبي الضحى.
- كلاهما: (أبو الضحى مسلم بن صبيح، وإبراهيم بن يزيد النخعي) عن مسروق به.

(١) وقع عند البخاري وغيره من رواية أبي عوانة عن منصور عن إبراهيم: «كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ قَالُ: ...»،
ووقع في رواية إبراهيم بن طهمان وعمرو بن قيس، عن منصور عن إبراهيم وأبي الضحى: «كَانَ إِذَا أَتَى بِالْمَرِيضِ قَالُ: ...»
وهو كذلك في رواية شيبان عن منصور عن إبراهيم.

(٢) وقع في رواية الثوري عن الأعمش: «مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ»، وفي هذا تقييد للمطلق.

قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٣ رقم ٥٣٣٦):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَمَسِسْتُ بِيَدِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَجَلٌ، إِنِّي أُوعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، فَقُلْتُ: ذَلِكَ أَنْ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَجَلٌ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذَى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ لَهُ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا».

الحكم على الحديث:

هذا حديث صحيح، مخرَّج في الصحيحين وغيرهما، وقد مضى تخريجه برقم (٣).

قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٥٩/٥ رقم ٢٢٢٩٠):

حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، ثنا ابنُ الْمُبَارَكِ، وَعَلِيُّ بْنُ إِسْحَاقَ، أنا ابنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أُيُوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ يَدِهِ، فَيَسْأَلُهُ كَيْفَ هُوَ، وَتَمَامُ تَحِيَّاتِكُمْ بَيْنَكُمْ الْمُصَافِحَةُ ». »

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، وقد مضى تخريجه والكلام عليه برقم (١٨٣). وللحديث طرقٌ أخرى لا يثبت منها شيءٌ، والله أعلم.

قال الطبراني في "المعجم الأوسط" (٨/١):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ نَجْدَةَ الْحَوْطِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: عَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ بِهِ وَجَعٌ، وَأَنَا مَعَهُ، فَقَبِضَ عَلَيَّ يَدِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيَّ جَبْهَتَهُ، وَكَانَ يَرَى ذَلِكَ مِنْ تَمَامِ عِبَادَةِ الْمَرِيضِ، وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَيَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنِ لَتَكُونَ حَظُّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ».

تخریجه:

- أخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩١ رقم ٥٤٢) من طريق الحسن بن علي بن عياش.
 - وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣/٣٨١ رقم ٦٣٨٣) من طريق محمد بن يحيى.
 - وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٦٦/٢٩٧) من طريق محمد بن هارون.
- ثلاثتهم: (الحسن بن علي بن عياش، ومحمد بن يحيى، ومحمد بن هارون) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج به مثله.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ جداً، والحمل فيه على "عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي"، وذلك من ثلاثة أوجه:

١. أنه ضعيفٌ، مجمعٌ على ضعفه ونكارة حديثه.
٢. أنه تفرّد بهذا الحديث عن شيخه إسماعيل بن عبيد الله، قال الطبراني: (لم يروه عن أبي صالح -وهو: الأشعري- إلا إسماعيل بن عبيد الله، تفرّد به عبد الرحمن).
٣. أنه خولف في إسناده، فرواه سعيد بن عبد العزيز التنوخي، عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن كعب الأحبار من قوله، وسعيد بن عبد العزيز أثبت بدرجات من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وروايته أصح وأصوب، وقد رجّحها غير واحدٍ من الحفاظ. والحديثُ سبق تخریجه والكلام عليه بشيء من التفصيل والبيان برقم (٣٤).

قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤١/٦ رقم ٩٢١٤):

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالدُّيُورِ، قَالَ:
نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ وَهْبِ الدُّيُورِيِّ، نَا الْيَمَانُ بْنُ سَعْدٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ،
نَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَلْيَصَافِحْهُ، وَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَلْيَسْأَلْهُ كَيْفَ هُوَ،
وَلْيُنْسِئْ لَهُ فِي الْأَجْلِ، وَلْيَسْأَلْهُ أَنْ يَدْعُو لَهُمْ، فَإِنَّ دُعَاءَ الْمَرِيضِ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ ». »

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد موضوع لا يصح، وقد سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٨٤).

الدراسة الموضوعية:

استدل بعضُ العلماء بالأحاديث السابقة على مشروعية "وضع اليد على المريض"، وعدّوا ذلك من أدب العيادة^(١).

قال ابن بطّال: (في وضع اليد على المريض تأنيسٌ له، وتعرّفٌ لشدّة مَرَضِهِ لِيَدْعُوَ له بالعافية على حسب ما يبدو له منه، وربما رَقَاه بيده ومسح على أَلَمِهِ بما ينتفع به العليل إذا كان العائدُ صالحاً وذلك من حسن الأدب واللطف بالعليل)^(٢)، زاد ابن حجر: (وقد يكون العائد عارفاً بالعلاج فيعرف العلة فيصِفُ له ما يناسبه)^(٣).

هذا من حيث الإجمال، وأما من حيث التفصيل فيقال:

وضع العائد يده على المريض لا يخلو من ثلاثة أحوال:

الحال الأولى: أن يضع يده اليمنى على موضع ألمه إن أمكن، وإلا وضعها على ما استطاع من جسده، ثم يمسح بها عنه، مع الرقية والدعاء، كما في أحاديث كثيرة ومنها حديث سعد بن أبي وقاصٍ وعائشة رضي الله عنهما.

فوضع اليد على المريض عند رُقِيته مع مسح جسده وموضع ألمه أمرٌ مستحبٌ مشروعٌ، فقد كان ﷺ يضع يده اليمنى على المريض، تارة يضعها على جبهته، وتارة على صدره بين ثديه، وتارة على موضع ألمه، ويمسح بها عنه، ويدعو له^(٤).

قال النووي عن حديث سعدٍ: (فيه: استحبابُ مسح المريض باليمين والدعاء له، وقد جاءت فيه رواياتٌ كثيرةٌ صحيحة)^(٥)، وقال ابن عبد البر عن حديث عائشة رضي الله عنها: (فيه: المسحُ باليدِ عند الرقية، وفيه: التبرك باليمين دون الشمال وتفضيلها عليها، وفي ذلك معنى الفأل)^(٦).

(١) ينظر: "الفروع" (١٤٢/٢-١٤٤)، "شرح منتهى الإرادات" (٦٩/٢)، و"إكمال إكمال المعلم" (٢٤/٧)، و"تكملة فتح الملهم" (١٩٠/٥).

(٢) "شرح صحيح البخاري" (٣٨١/٩).

(٣) "فتح الباري" (١٢٠/١٠).

(٤) "زاد المعاد" (٤٩٤/١) و(١١٧/٤).

(٥) "شرح النووي على مسلم" (١٨٠/١٤)، وينظر أيضاً: "فتح الباري" (٣٦٨/٥).

(٦) "التمهيد" (١٢٩/٨).

وقد ترجم البخاريُّ على حديث عائشة بـ(باب مَسْحِ الرَّاقِي الوَجَعَ بيده اليُمْنَى)، وترجم البيهقي في "السنن الكبرى" (١) عليه وعلى حديث سعدٍ بـ(باب وضع اليد على المريض والدعاء له بالشفاء).

الحال الثانية: أن يضع يده عليه يَتَحَسَّسُ بِهَا وَجَعَهُ، وَيَتَعَرَّفُ بِهَا شِدَّةَ أَلَمِهِ، كما صنع ابن مسعودٍ ﷺ مع النبي ﷺ، وقوله له: (يا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَتَوَعَّكُ وَعَكَا شَدِيدًا).
و"معرفة الأمراض بالجلس" أصلٌ من أصول الطب (٢)، فقد يكون العائد عارفاً بالعلاج فيعرف العلةَ فيصِفُ للمريض ما يناسبُ عِلَّتَهُ (٣).

وقد بَوَّبَ أبو نُعَيْمٍ الأصفهانيُّ في كتابه "الطب النبوي" بقوله: (بابٌ في معرفة الأمراض بالجلس)، وأورد تحته حديثَ مُجَاهِدٍ، عن سعد بن أبي وقاصٍ ﷺ، قال: (مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، فَوَضَعَ يَدَهُ بَيْنَ تَدْيِي، حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَهَا عَلَى فُؤَادِي، فَقَالَ: «إِنَّكَ رَجُلٌ مَفْؤُودٌ» (٤)، ائْتِ الْحَارِثَ بْنَ كَلْدَةَ أَخَا ثَقِيفٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ يَتَطَبَّبُ، فَلْيَأْخُذْ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِنْ مِينَ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ، فَلْيَجَاهَنَّ بِنَوَاهِنِّ، ثُمَّ لِيَلِدْكَ بِهِنَّ» (٥).

فوضع اليد على هذا النحو لا يتعلق به حكمٌ شرعيٌّ، فليس هو مقصوداً لذاته، بل هو من باب التطبُّبِ والمعرفة، وهذا مما جرت به عادة الناس من تحسسهم لمرضاهم لمعرفة شِدَّةِ

(١) (٣٨١/٣).

(٢) ينظر: "الطب النبوي" لأبي نعيم (١٩١/١)، و"الطب من الكتاب والسنة" (ص ١٩١)، و"الطب النبوي" للذهبي (ص ٢٣٤).

(٣) ينظر: "زاد المعاد" (١١٧/٤)، و"فتح الباري" (١٢٠/١٠)، و"الإفادة" (ص ٤٨)، و"كفاية الطالب الرباني مع حاشية العدوي" (٢٩٥/٤).

(٤) قال في "مرقاة المفاتيح" (١٢٩/٨): (رجلٌ مَفْؤُودٌ: اسمٌ مفعولٌ مأخوذٌ من الفؤاد، وهو الذي أصابه داءٌ في فؤاده، قال قال التوربشتي: أهل اللغة يقولون: الفؤاد هو القلب، وقيل: هو غشاء القلب، أو كان مصدوراً فكُنِيَ بالفؤادِ عن الصَّدْرِ؛ لِأَنَّهُ مَحَلُّهُ).

(٥) أخرجه أبو داود في "سننه" (٧/٤ رقم ٣٨٧٥)، وابن سعد في "الطبقات" (١٤٦/٣)، والطبراني في "الكبير" (٥٠/٦) (٥٠/٦ رقم ٥٤٧٩)، وأبو نعيم في "الطب النبوي" (١٩١/١ رقم ٣٧)، والضياء في "المختارة" (٢٤٣/٣ رقم ١٠٥٠) جميعهم من طريق سُفْيَانَ عن ابنِ أَبِي نَجِيحٍ عن مُجَاهِدٍ عن سَعْدٍ بِهِ، وهذا إسنادٌ جيِّدٌ، رجاله ثقاتٌ، لولا ما فيه من الانقطاع؛ فإن مجاهداً لم يدرك سعداً، كما قاله أبو حاتم الرازي، وقال أبو زرعة: (مجاهدٌ عن سعدٍ مرسلٌ). ينظر: "المراسيل" لابن أبي حاتم (ص ٢٠٥ و ٢٠٦)، و"تحفة التحصيل" (ص ٢٩٤).

مرضهم من حَقَّتْه، وهذا إنما يكون عادةً في الأمراض التي تصحبها حمى أو أورام أو نحو ذلك مما يظهر أثره باللمس^(١).

الحال الثالثة: أن يَضَعَ يَدَهُ عليه وضِعاً مجرداً من غير رقيةٍ ولا تحسُّسٍ، فهذا لا يخلو من أحد مقصدين:

١. أن يكون بقصد التبرك، إما بالعائد أو بالمرضى، ومن ذلك قول ابن عقيل في "الْفُنُونِ":
(إِنْ سَأَلْتُكَ - يعنى: المريض - وَضَعَ يَدِكَ عَلَى رَأْسِهِ لِلتَّشْفِيِّ - يعنى: لطلب الشفاء -
فَجَدَدُ تَوْبَةٍ لَعَلَّهُ يَنْحَقُّ ظَنَّهُ فِيكَ)^(٢)، وقال ابن بطال في معرض بيان الحكمة من وضع
اليد على المريض: (... وإذا كان العائد صالحاً تَبَرَّكَ بِيَدِهِ وَدُعَائِهِ كما فعل النبي - يعنى
مع سعدٍ -)^(٣)، ووضع اليَدِ بِقَصْدِ التَّبَرُّكِ ممنوعٌ شرعاً، وهو من التبرك الممنوع المفضي
إلى الاعتقاد الفاسد^(٤).

٢. أن يكون بقصد الإيناس وإظهار العناية والاهتمام، فهذا حَسَنٌ لا بأس به، لما فيه من
إيناس المريض وإدخال السرور عليه، وإشعاره باهتمام عاتده به، ما لم يكن المريض
يكره ذلك، والله أعلم.

فالخلاصة أن وضع اليد على المريض إنما يشرع مع الرقية والدعاء، وكان أكثر هدي النبي ﷺ
على هذا، والأحاديث الصحيحة الواردة في هذا المبحث دالة عليه.
وأما ما ورد في بعض الأحاديث من الأمر المطلق بوضع اليد على المريض، وأن ذلك يعد من
تمام العيادة، فكلها أحاديث غير صحيحة، ولا يعتمد عليها في بناء حُكْمٍ ولا تقريرِ أَدَبٍ، والله
أعلم.

(١) ينظر: الإفادة" (ص ٤٨).

(٢) نقله عنه ابن مفلح في "الفروع" (١٤٣/٢).

(٣) "شرح صحيح البخاري" (٣٨١/٩).

(٤) ينظر: "فتح الباري" (١١٥/٣) وتعليق الشيخ ابن باز رحمه الله، و"التبرك أنواعه وأحكامه" (ص ٣٨٢-٣٨٣).

المبحث التاسع دعاء العائد للمريض

قال الإمام أحمد في "المسند" (١٢٦/٦ رقم ٢٤٩٩٠):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا^(١) مَسَحَهُ بِيَدِهِ^(٢)، وَقَالَ:
« أَذْهَبُ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُغَادِرُ
سَقَمًا »، فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: أَخَذْتُ بِيَدِهِ فَذَهَبَتْ لِأَقُولَ
فَاتَزَعَّ يَدَهُ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيح، مخرج في الصحيحين وغيرهما، وقد سبق تخريجه برقم (١٨٩).

(١) وقع عند البخاري وغيره من رواية أبي عوانة عن منصور عن إبراهيم: «كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ أَتَى بِهِ قَالُ: ...»،
ووقع في رواية إبراهيم بن طهمان وعمرو بن قيس، عن منصور عن إبراهيم وأبي الضحى: «كَانَ إِذَا أَتَى بِالْمَرِيضِ قَالُ: ...»
وهو كذلك في رواية شيبان عن منصور عن إبراهيم.
(٢) وقع في رواية الثوري عن الأعمش: «مَسَحَهُ بِيَمِينِهِ».

(١٩٠) قال الإمام أحمد في "المسند" (٣/٢٦٧ رقم ١٣٨٥٠):

حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن حُمَيْدٍ وَحَمَّادٍ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَرِيضِ قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، اشْفِ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»، وقد قال حَمَّادٌ: «لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا».

تخرجه:

- أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٦/٦٤ رقم ٢٩٥٠٥)، وأبو يعلى في "مسنده" (٦/٤٦٦ رقم ٣٨٧٣)، والنسائي في "الكبرى" (٦/٢٥٨ رقم ١٠٨٨١)، والبخاري في "شرح السنة" (٥/٢٢٤ رقم ١٤١٣) جميعهم من طريق عفان.
- وأخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩١ رقم ٥٤٣) من طريق موسى بن إسماعيل.
- وأخرجه الطبراني في "الأوسط" (٦/١٥٠ رقم ٦٠٥٣) من طريق هلال بن عبد الملك التيمي. ثلاثتهم: (عفان، وموسى بن إسماعيل، وهلال بن عبد الملك) عن حماد بن سلمة به، بمثله، إلا أن رواية حماد بن سلمة عن حماد بن أبي سليمان لم ترد عند ابن أبي شيبة وأبي يعلى والبخاري.

رجال الإسناد:

• عَفَّانُ.

هو: عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَاهِلِيُّ، أَبُو عَثْمَانَ الصَّفَّارُ الْبَصْرِيُّ. أحدُ الأئمَّةِ الحُفَاظِ الأَثْبَاتِ، تَغَيَّرَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَسِيرٍ، لَكِنْ لَمْ يَضُرَّهُ؛ لِأَنَّهُ مَا حَدَّثَ فِيهِ بِخَطَأٍ. تَقَدَّمَ تَرْجُمَتُهُ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ (٢١).

• حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ.

هو: حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارِ الْبَصْرِيِّ، أَبُو سَلَمَةَ، مَوْلَى تَمِيمٍ.

أحد الأئمة الأثبات المشاهير، متفقٌ على إمامته وثقته وجلالته، وهو من أثبت النَّاس في بعض شيوخه الذين لزمهم كتابتُ البناني وعليّ بن زيد وحميد الطويل وعمار بن أبي عمار وغيرهم، ويضطرب في حديث بعضهم ممن لم يُكثِر ملازمتهم كقتادة وأيوب وقيس بن سعد وحماد بن أبي سليمان وغيرهم. وقد تقدمت ترجمته مفصَّلةً في الحديث رقم (١٤).

• حميد.

هو: حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخزاعي مولاهم البصري. روى عن: أنس بن مالك، وثابت البناني، وغيرهما كثير. وعنه: ابن أخيه حماد بن سلمة، وشعبة وغيرهما كثير. متفقٌ على ثقته وإتقانه وجلالته^(١)، وهو موصوفٌ بالتدليس، وقد وصَّفه به البخاريُّ والنسائيُّ وغيرُهما، إلا أنَّ ما وصف به من التدليس ليس على إطلاقه بل هو مخصوصٌ بما يرويه عن أنس، ثم إن تدليسه عنه محتملٌ لأنَّ الواسطة بينهما معروفة، ألا وهو ثابتُ البناني، وقد نص على هذا وبينه غيرُ واحدٍ من الأئمة النقاد، قال تلميذه حماد بن سلمة: (عامَّة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه، إنما سمعه من ثابت)، ولذا لما ذكره العلانيُّ في "المدلِّسين" عدَّه في المرتبة الثانية منهم^(٢)، وهم: [من احتمل الأئمة تدليسه، وخرجوا له في الصحيح وإن لم يصرح بالسماع، وذلك إما لإمامته، أو لقلَّة تدليسه في جنب ما روى، أو لأنه لا يدلُّس إلا عن ثقة]. وعليه فلا ينبغي التوقف في عنعنته مطلقاً، سواء في ذلك ما يرويه عن أنس، أو ما يرويه عن غير أنس، والله أعلم.

وحميدٌ من الخامسة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة وهو قائمٌ يصلي، وله خمس وسبعون، روى له الجماعة.

انظر: طبقات ابن سعد (٢٥٢/٧)، تمذيب الكمال (٣٥٥/٧-٣٦٥)، جامع التحصيل (ص١٦٨)، و"التقريب" (ص١٨١)، و"هدي الساري" (ص٣٩٩)، و"معجم المدلِّسين" (ص١٦٨-١٧٢).

(١) حكي الاتفاق الحافظ ابن حجر في "هدي الساري" (ص٣٩٩).

(٢) وأما الحافظ ابن حجر فذكره في "المرتبة الثالثة" من المدلِّسين - كما في كتابه: "النكت على ابن الصلاح" (٢/٦٤٠)، و"تعريف أهل التقديس" (ص١٣٣-)، وهم: [مَن أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم]، والظاهر لي أن صنيع العلاني أجود، وهو الموافق لعمل الأئمة النقاد في قبولهم لعنة حميد، والله أعلم

• حماد

هو: حماد بن أبي سليمان - واسمه: مسلم - الأشعري، مولا هم، أبو إسماعيل الكوفي.

روى عن: إبراهيم النخعي، والحسن البصري وغيرهما.

وعنه: حماد بن سلمة، وشعبة بن الحجاج وغيرهما.

متفقٌ على إمامته وفقهه وجلالته، فهو أفقه أصحاب إبراهيم، وشيخُ أبي حنيفة، نعته الذهبيُّ بـ(العلامة الإمام فقيه العراق)، لكنه مع هذا مُتَكَلِّمٌ فيه، ويمكن حصر كلام الأئمة فيه من

جهتين:

الجهة الأولى: سوء حفظه للأحاديث والآثار.

قال شعبة: (كان حماد لا يحفظ) قال ابن أبي حاتم معلقاً: (يعني أن الغالب عليه الفقه، وأنه لم يرزق حفظ الآثار)، وقال شعبة أيضاً: (كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم) قال ابن أبي حاتم معلقاً: (يعني مع سوء حفظ حماد للآثار أحفظ من الحكم)، وقال الثوري: (حماد لم يكن بالحافظ)، وقال الذهلي: (كثير الخطأ والوهم)، وقال أبو حاتم: (هو صدوقٌ ولا يحتجُ بحديثه، هو مستقيمٌ في الفقه، وإذا جاء الآثار شوش)، وقال ابن سعد: (وكان حماد ضعيفاً في الحديث فاختلط في آخر أمره وكان مرجئاً وكان كثير الحديث)، وقال الدارقطني: (ليس بالقوي)، وقال مرة: (ضعيف)، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (يخطئ)، وقال ابن رجب في "شرح العلل" (٢/٨٣٣): (الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيدهم ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويروون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم، - ثم ذكر جماعة منهم، ثم قال -: وكذلك فقهاء الكوفة ورأسهم حماد بن أبي سليمان وأتباعه..)، وقال في موضع آخر (٢/٧٥٦): (ومن هذا النوع أيضاً: قومٌ ثقاتٌ لهم كتابٌ صحيحٌ وفي حفظهم بعضٌ شيءٍ فكانوا يُحدِّثون من حفظهم أحياناً فيغلطون ويحدِّثون أحياناً من كتبهم فيضبطون) ثم ذكر منهم حماد بن أبي سليمان.

الجهة الثانية: انتحاله لمذهب الإرجاء^(١)، بل ذهب بعض أهل العلم إلى أنه أول

من قال به في الكوفة.

وانتحاله لمذهب الإرجاء محل إجماع بين أهل العلم، وعباراتهم في وصفه بذلك منقولة مشهورة، قال ابن سعد وأبو نعيم الفضل بن دكين وابن حبان: (كان مرجئاً)، وقال جرير بن عبد الحميد: (كان رأساً في المرجئة)، وقال أحمد: (كان يُرمى بالإرجاء)، وقال الثوري: (كان الأعمش يلقي حماداً حين تكلم في الإرجاء فلم يكن يُسلم عليه)، وقال النسائي: (ثقة إلا أنه مرجئ^٤).

فالخلاصة أن حماداً إماماً مجتهداً في الفقه، لكنه من جهة الرواية ليس بذاك بالمتقن، وله أغلاطٌ وأوهامٌ، سيما في آخر عمره لما تغير، فرواية القدماء عنه أقوى من رواية المتأخرين، قال أبو داود: سمعتُ أحمدَ يقول: (حمادٌ مقاربُ الحديث ما روى عنه سفيانُ وشعبةُ والقدماء، قال: وهشامُ الدستوائي سمع منه قديماً، سماعه صالحٌ، ولكن حماد بن سلمة عنده عنه تخليط)، وقال أيضاً - كما في سؤالاته" (ص ٢٩٠) -: (قلتُ لأحمد: مغيرةُ أحبُّ إليك في إبراهيم أو حماد؟ قال: أمّا فيما روى سفيانُ وشعبةُ عن حمادٍ فحمادٌ أحبُّ إليّ؛ لأنَّ في حديث الآخِرين عنه تخليطاً)، وقال ابن عدي: (كثير الرواية خاصة عن إبراهيم... ويقع في حديثه أفرادات

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في "مجموع الفتاوى" (٢٩٧/٧): (ومما ينبغي أن يعرف أن أكثر النزاع بين أهل السنة في هذه المسألة هو نزاعٌ لفظيٌّ، وإلا فالقاتلون بأن الإيمان قولٌ من الفقهاء - كحماد بن أبي سليمان وهو أول من قال ذلك ومن اتبعه من أهل الكوفة وغيرهم - متفقون مع جميع علماء السنة على أن أصحاب الذنوب داخلون تحت اللذم والوعيد وإن قالوا أن إيمانهم كامل كإيمان جبريل فهم يقولون إن الإيمان بدون العمل المفروض ومع فعل الخيرات يكون صاحبه مستحقاً للذم والعقاب كما تقوله الجماعة، ويقولون أيضاً بأن من أهل الكبائر من يدخل النار كما تقوله الجماعة والذين ينفون عن الفاسق اسم الإيمان من أهل السنة متفقون على أنه لا يخلد في النار فليس بين فقهاء الملة نزاعٌ في أصحاب الذنوب إذا كانوا مُقرِّين باطناً وظاهراً بما جاء به الرسول وما تواتر عنه أنهم من أهل الوعيد وأنه يدخل النار منهم من أخبر الله ورسوله بدخوله إليها ولا يُخلد منهم فيها أحدٌ ولا يكونون مرتدِّين مباحي الدماء، ولكن الأقوال المنحرفة قول من يقول بتخليدهم في النار كالخوارج والمعتزلة وقول غلاة المرجئة الذين يقولون ما نعلم أن أحداً منهم يدخل النار بل نقف في هذا كُله وحكى عن بعض غلاة المرجئة الجزم بالنفي العام) أهـ

وقال الذهبي في "السير" (٢٣٣/٥): (قال معمر: قلتُ لحماد: كنت رأساً و كنت إماماً في أصحابك، فخالفتهم فصرت تابِعاً، قال: إني إن أكون تابِعاً في الحقِّ خيرٌ من أن أكون رأساً في الباطل).

قلتُ: يُشِيرُ معمرٌ إلى أنه تحوَّل مرجئاً إرجاء الفقهاء وهو أنهم لا يُعدُّون الصلاة والزكاة من الإيمان، ويقولون الإيمان إقرارٌ باللسان ويقينٌ في القلب، والتراخ على هذا لفظيٌّ إن شاء الله، وإنما غلِّو الإرجاء من قال لا يضر مع التوحيد تركُ الفرائض نسأل الله العافية) أهـ

وغرائب، وهو متماسكٌ في الحديث لا بأس به)، وقال الذهبيُّ: (صدوق)، وقال ابن حجر في "التقريب" (فقيهٌ صدوقٌ له أوهامٌ، ورُميَ بالإرجاء)، والله أعلم من الخامسة، مات سنة عشرين ومائة، روى له البخاري في "الأدب المفرد" ومسلمٌ مقروناً بغيره، وروى له الأربعة.

ينظر: "ثقات ابن حبان" (١٦٠/٤)، و"الكامل" (٢٣٥/٢-٢٣٨)، و"تهذيب الكمال" (٢٦٩/٧-٢٧٩)، و"الميزان" (٥٩٩/١)، و"سير أعلام النبلاء" (٢٣١/٥)، و"التهذيب" (١٤/٣)، و"التقريب" (ص١٧٨).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد صحيحٌ، مسلسلٌ بالثقات الأثبات، والله أعلم

(١٩١) قال الإمام أحمد في "المسند" (٧٦/١ رقم ٥٦٥):

حدَّثنا أبو سعيدٍ مولى بني هاشمٍ، ثنا إسرائيلُ، ثنا أبو إسحاقَ، عن الحارثِ، عن عليِّ
رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ^(١) مَرِيضًا قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ
أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءٌ لَا يُعَادِرُ سَقْمًا».

تفريجه:

- أخرجه عبد بن حميد في "مسنده" (ص ٥٢ رقم ٦٦)، والترمذي في "جامعه" (٥٦١/٥ رقم ٣٥٦٥)، والبخاري في "مسنده" (٨٠/٣ رقم ٨٤٧)، والطبراني في "الدعاء" (ص ٣٣٨ رقم ١١٠٩) جميعهم من طريق إسرائيل، بمثله.
 - وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٤٧/٥ رقم ٢٣٥٧٤) و(٦٢/٦ رقم ٢٩٤٩١) - ومن طريقه: الطبراني في "الدعاء" (الموضع السابق) - عن أبي الأحوص، بنحوه مختصراً.
 - وأخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٥٨ رقم ٥٢)، و الطبراني في "الدعاء" (الموضع السابق) كلاهما من طريق أبي بكر بن عياش، بمثله.
 - وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (الموضع السابق) من طريق شريك، بمثله.
 - وأخرجه ابن مردويه في "أماله" (ص ١٣١ رقم ١٠) من طريق عبد الكبير بن دينار الصايغ، بمثله.
- خمستهم: (إسرائيل، وأبو الأحوص، وأبو بكر بن عياش، وشريك، وعبدالكبير الصايغ) عن أبي إسحاق به.

وزاد المتقي الهندي في "كتر العمال" (٨٩/٩) نسبه إلى الدورقي وابن جرير.

(١) وقع في بعض نسخ "المسند" وهو الموجود في طبعة مؤسسة الرسالة (عَوَّذَ بدل عَادَ)، وما أثبتّه موجودٌ في بعض النسخ الأخرى كما أشار المحققون، وهو الموافق لباقي الروايات.

رجال الإسناد:

• أبو سعيدٍ مولى بني هاشم.

هو: عبدُ الرحمن بن عبدِ اللهِ بن عبِيدِ البصريُّ، أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، نزيلُ مَكَّةَ، لَقَبُهُ "جَرْدَقَةُ" -بفتح الجيم والذال بينهما راءٌ ساكِنَةٌ ثم قافٌ-، ثقةٌ^(١)، من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، أخرج له البخاري وأبو داود في "فضائل الأنصار" والنسائي وابن ماجه. ينظر: "التقريب" (ص ٣٤٤)، و"الكاشف" (١/٦٣٣).

• إِسْرَائِيلُ.

هو: إِسْرَائِيلُ بنُ يُوْنُسَ بنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيُّ الهمْدَانِيُّ، أبو يوسف الكوفيُّ. قال ابن حجر: (ثقةٌ تُكَلِّمَ فيه بلا حُجَّة).

وقال الذهبي: (من ثقات الكوفيين وعلمائهم، ولا سيما بجدِّه أبي إسحاق، فإنه بصيرٌ بحديثه، احتجَّ به الشيخان، ووثقه النَّاسُ، وقال ابن سعدٍ: منهم من يستضعفه، قلتُ: ولا يُلْتَفَتُ إلى ابن حزم في ردِّه لحديثِ إِسْرَائِيلَ وتضعيفه).

من السابعة، مات سنة ستين ومائة وقيل بعدها، أخرج له الجماعة. ينظر: "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم" (ص ٦٦)، و"التقريب" (ص ١٠٤).

• أَبُو إِسْحَاقَ.

هو: عمرو بن عبدِ اللهِ بن عبِيدِ السَّيِّعِيُّ الهمْدَانِيُّ الكوفيُّ. ثقةٌ ثَبَّتْ مُكَثَّرٌ عابِدٌ، من أئمة التابعين وسادتهم. عابوا عليه التدليس، ووُصِمَ بالاختلاط في آخر عمره.

• أما تدليسه فهو مغمورٌ بجانب سعة روايته، وعننته محمولةٌ على الاتصال، وإنما يتوقف فيها إذا تبين تدليسه في حديثٍ بعينه؛ وذلك إمَّا بنص إمام، أو حين يذُكَّرُ واسطةً بينه وبين شيخه، أو يأتي بما يُستنكر.

(١) هذا قول الذهبي في "الكاشف"، وأما الحافظ ابن حجر فقال عنه في "التقريب": (صدوقٌ ربما أخطأ)، والقول بتوثيقه أوجه، فقد وثقه الإمام أحمد وابن معين والبعوي والطبراني والدارقطني وابن شاهين، وقال أبو حاتم: (ما كان به بأسٌ)، وأما قول الإمام أحمد عنه: (كثير الخطأ)، وكذلك قول الساجي: (يهم في الحديث) فحمول على أن له أوهاماً وأغلاطاً لكنها لا تنزله عن درجة الثقة، بدليل أن أكثر الأئمة على توثيقه ومنهم الإمام أحمد، فلعل الإمام أحمد أراد بقوله: (كثير الخطأ) الكثرة النسبية، والله أعلم. وينظر: "الثقات الذين ضُغِّفُوا في بعض شيوخهم" للرفاعي (ص ٢٨-٣٠).

• وأما اختلاطه فليس هو من قبيل الاختلاط الفاحش المؤثر، وإنما هو من قبيل التغيُّر اليسير الذي يحصل للإنسان بسبب تقدم السنّ، لا سيما إذا عُلِمَ أن أبا إسحاق قد عمّر طويلاً حتى قارب المائة.

وقد تقدمت ترجمته مطولة في الحديث رقم (٤٨).

• الحارث.

هو: الحارثُ بنُ عبدِ الله الأَعورُ الهَمْدانيُّ - بسكون الميم - الحُوتِيُّ - بضم المهملة وبالمنشأة - الكوفيُّ، أبو زُهَيْرٍ، صاحبُ عليٍّ، كذّبه الشعبيُّ في رأيه، ورُمِيَ بالرفض، وفي حديثه ضَعْفٌ، وليس له عند النسائي سوى حديثين، مات في خلافة ابن الزبير، أخرج له الأربعة. ينظر: "التقريب" (ص ١٤٦).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ، من أجل الحارث الأَعور. وللحديث شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن لغيره، وقد مرَّ بعضُها، قال الترمذي عقبه: (هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ)، وصحَّحه ابنُ جرير كما ذكر المتقي في "الكتّ"، ولعل تصحيحه له باعتبار شواهد، وإلا فالإسناد بحد ذاته لا يرقى إلى ذلك، والله أعلم.

(١٩٢) قال مسلمٌ في "صحيحه" (٦٣٣/٢ رقم ٩١٩):

حدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ وأبو كُرَيْبٍ، قالا: حدَّثنا أبو مُعَاوِيَةَ، عن الأَعْمَشِ، عن شَقِيقٍ، عن أمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»، قالت: فلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ أَثْبَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ، قال: «قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً»، قالت: فقُلْتُ، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

تفريجه:

- أخرجه الترمذي في "جامعه" (٣٠٧/٣ رقم ٩٧٧)، وابن ماجه في "سننه" (١/٦٥٤ رقم ١٤٤٧)، وأحمد في "المسند" (٦/٢٩١ رقم ٢٦٥٤٠) جميعهم من طريق أبي معاوية، بمثله.
 - وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣/١٩٠ رقم ٣١١٥)، وأحمد في "المسند" (٦/٣٢٢ رقم ٢٦٧٨٢)، كلاهما من طريق سفيان [هو: ابن عيينة]، بمثله، إلا أنه ليس في رواية أبي داود ذكر (المريض).
 - وأخرجه النسائي في "المجتبى" (٤/٤ رقم ١٨٢٥)، وفي "الكبرى" (١/٦٠١ رقم ١٩٥١)، و(٦/٢٦٤ رقم ١٠٩٠٨)، وأحمد في "المسند" (٦/٣٠٦ رقم ٢٦٦٥٠)، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد، بمثله، إلا أنه ليس في رواية النسائي (أو الميِّت).
 - وأخرجه أحمد في "المسند" في الموضوع السابق، بمثله، من طريق ابن نمير، مقروناً بيحيى بن سعيد.
- أربعتهم: (أبو معاوية، وابن عيينة، ويحيى بن سعيد، وابن نمير) عن الأَعْمَشِ بِهِ.

(١٩٣) قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٦٨ رقم ٥٤١٣):

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ،
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ ^(١): « بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا
بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا يُشْفَى سَقِيمَنَا ^(٢) بِإِذْنِ رَبِّنَا ». .

تفريجه:

أخرجه البخاري أيضاً في "صحيحه" (٥/٢١٦٨ رقم ٥٤١٤) من غير ذكر التسمية، ومسلم
في "صحيحه" (٤/١٧٢٤ رقم ٢١٩٤) ولفظه أتم وأطول، وأبو داود في "سننه" (٤/١٢
رقم ٣٨٩٥) بنحوه من غير ذكر التسمية، والنسائي في "الكبرى" (٤/٣٦٨ رقم ٧٥٥٠)
و(٦/٢٥٣ رقم ١٠٨٦٢) بلفظٍ مقاربٍ، وابن ماجه في "سننه" (٢/١١٦٣ رقم ٣٥٢١)
بمثله، وأحمد في "المسند" (٦/٩٣ رقم ٢٤٦٦١) بمثله، جميعهم من طرقٍ عن سُفْيَانَ بْنِ عِينَةَ
به.

(١) جاء في رواية مسلم في هذا الموضع: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى الْإِنْسَانَ الشَّيْءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قَرْحَةٌ أَوْ
جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْصِبُهُ هَكَذَا - وَوَضَعَ سُفْيَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا -.....)، قال النووي في "شرح مسلم"
(١٨٤/١٤): (ومعنى الحديث: أنه يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب، فيعلق بها منه شيء،
فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول هذا الكلام في حال المسح، والله أعلم).

فائدة: قال الحافظ في "الفتح" (١٠/٢٠٨): (تنبيه: أخرج أبو داود والنسائي ما يُفسرُ به الشخص المرقى، وذلك في
حديث عائشة أن النبي ﷺ دخل على ثابت بن قيس بن شماس وهو مريض، فقال: اكشف البأس رب الناس، ثم أخذ تراباً
من بطحان فجعله في قَدَحٍ ثُمَّ نَفَثَ عَلَيْهِ ثُمَّ صَبَّهُ عَلَيْهِ).

(٢) قال الحافظ في "الفتح" (١٠/٢٠٨): (قوله: «يشفي سقيمنا» ضبط بالوجهين:

١. بضم أوله، على البناء للمجهول، وسقيمنا بالرفع [يُشْفَى سَقِيمَنَا].

٢. وفتح أوله، على أن الفاعل مُقَدَّرٌ، وسقيمنا بالنصب على المفعولية [يُشْفَى سَقِيمَنَا].

(١٩٤) قال الإمام أحمد في "المسند" (٢٣٩/١ رقم ٢١٣٧):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُنْهَالَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ قَالَ: « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَخْضُرْ أَجَلَهُ فَيَقُولَ -سَبْعَ مَرَّاتٍ-: أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ، إِلَّا عُوْفِيَّ ». .

تفريجه:

هذا الحديث يرويه المنهال بن عمرو، واختلف عليه من ثلاثة أوجه^(١):

الوجه الأول: عنه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه.

ورواه عنه على هذا الوجه:

١. أبو خالد الداليني [صدوق، وستأتي ترجمته مفصلة]، ورواه عنه:

أ- شعبة بن الحجاج. [أمير المؤمنين في الحديث، وقد مضت ترجمته].

• أخرجه الإمام أحمد كما سبق -ومن طريقه: الحاكم في "المستدرک" (٢٣٧/٤)

رقم ٧٤٨٩-، والترمذي في "جامعه" (٤١٠/٤ رقم ٢٠٨٣)، والنسائي في

"الكبرى" (٢٥٩/٦ رقم ١٠٨٨٧)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة"

(١) وثمة وجه رابع لا يعدو أن يكون وهماً في قراءة الإسناد، ذكره الحافظ المزي رحمه الله في "تحفة الأشراف" (٣٨/٥)

فقال بعد أن ذكر طرف الحديث: (سي في "اليوم والليلة" عن وهب بن بيان، عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن

عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن مرة، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث به)، وبناء على هذا الوهم

أفرد ترجمة مستقلة لـ "مرة" هذا فقال في "تهذيب الكمال" (٣٨٤/٢٧): (مرة -غير منسوب-)، عن: سعيد بن جبير

(سي)، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس في الدعاء للمريض، وعنه: المنهال بن عمرو (سي).

وهذا الذي ذكره المزي رحمه الله لم أقف عليه عند غيره إلا عند من تابعه ممن عمل على كتابه "تهذيب الكمال" كالذهبي في

"التذهيب"، وابن حجر في "التهذيب" و"التقريب"، والخزرجي في "الخلاصة".

ولعل منشأ هذا الوهم من النسخة التي اعتمدها عليها المزي من "عمل اليوم والليلة" للنسائي، والله أعلم.

- (ص ٤٩٣ رقم ٥٤٤) - ومن طريقه: أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترعيب" (٣/٨٧ رقم ٢١٢٥) - جميعهم من طريق محمد بن جعفر "غندر"، بمثله.
- وأخرجه أبو داود في "سننه" (٣/١٨٧ رقم ٣١٠٦)، والحاكم في "المستدرک" (١/٤٩٣ رقم ١٢٦٨)^(١)، والضياء في "المختارة" (١٠/٣٦٨ رقم ٣٩٤) ثلاثتهم من طريق الربيع بن يحيى، بنحوه.
 - وأخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١/٢٤٣ رقم ٢١٨٢) من طريق هاشم بن القاسم، بنحوه.
 - وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (١/٤٩٣ رقم ١٢٦٨) و(٤/٢٣٧ رقم ٧٤٨٩) و(٤/٤٦١ رقم ٨٢٨٢) من طُرُقٍ عن آدم بن أبي إياس، بنحوه.
 - وأخرجه ابنُ جُمَيْعِ الصَّيْدَاوِي في "معجم الشيوخ" (ص ٢٦٢ رقم ٢٢٢) - ومن طريقه: الذهبي في "تذكرة الحفاظ" (٢/٥٧٥) - من طريق وهب بن جرير، بنحوه.
- خمستهم: (محمد بن جعفر، والربيع بن يحيى، وهاشم بن القاسم، وآدم بن أبي إياس، ووهب بن جرير) عن شعبة به^(٢).

(١) وقع في إسناد الحاكم في هذا الموضع تقديمٌ وتأخيرٌ وسقطٌ واضطرابٌ، وصوابه - كما في "إتحاف المهرة" (٧/١٣٩) -: (أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم العدل بمرو، ثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي بممدان، ثنا الربيع بن يحيى، وأخبرنا عبد الرحمن بن الحسن، عن إبراهيم بن الحسين، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة، ثنا يزيد أبو خالد، عن المنهال بن عمرو...)، وقد ورد الإسناد على الصواب في النسخة الخطية لـ "المستدرک" كما أفاده الدكتور يوسف المرعشلي في تحقيقه للجزء المذكور من "إتحاف المهرة".

(٢) وخالف هؤلاء الجماعة: "حجاج بن نصير".

فقد أخرج الطبراني في "الكبير" (١٢/١٥٠ رقم ١٢٧٣١)، وفي "الدعاء" (ص ٣٣٩ رقم ١١١٤) قال: حدثنا أبو مسلم الكشي، ثنا حجاج بن نصير، ثنا شعبة، عن يزيد أبي خالد هو الدالاني الواسطي، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، فجعل مكان (سعيد بن جبیر) (عبد الله بن الحارث).

وهذا إسناد ضعيف، لأمر:

١. أن حجاج بن نصير (مجمّع على ضعفه) كما قال الذهبي في "الديوان" (ص ٧٤)، وله أغلاطٌ وأوهامٌ لا سيما في حديثه عن شعبة كما قال ابن معين.

٢. أنه قد خالف جمهور أصحاب شعبة الثقات - وفيهم غندر، وحسبك به - الذين رووا الحديث عن شعبة عن أبي خالد الدالاني عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس، كما سبق.

٣. أن حجاجاً قد اضطرب فيه:

- فمرة يرويه عن شعبة عن أبي خالد الدالاني عن المنهال كما هنا.

- ب- عبد الله بن نُمَيْرٍ. [ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة، "التقريب" (ص ٣٢٧)].
- أخرجه الحاكم في "المستدرک" (٤/٤٦١ رقم ٨٢٨٢)، بنحوه، وقال: (صحیح علی شرط الشيخین).
٢. ميسرة بن حبيب النهدي^(١). [ثقة، "الكاشف" (٣١٠/٢)، وفي "التقريب" (ص ٥٥٥): صدوق].
- أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦/٢٥٩ رقم ١٠٨٨٦)، وابن الأعرابي في "المعجم" (١/٢٩٨ رقم ٢٤٤)، والطبراني في "الكبير" (١١/٤٤٨ رقم ١٢٢٧٢)، وفي "الدعاء" (ص ٣٣٩ رقم ١١١٥) و(ص ٣٤٠ رقم ١١١٨) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (١٠/٣٦٩ رقم ٣٩٥ و٣٩٦) -، والحاكم في "المستدرک" (٤/٢٣٧ رقم ٧٤٩٠) جمعهم من طريق عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي، بنحوه.
 - وأخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٦/١٣) من طريق شيبه بن الأحنف الأوزاعي^(٢)، بنحوه.

- ومرة يرويه عن هشام الدستوائي عن الحجاج بن أرطاة عن المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس. أخرجه الطبراني في "الكبير" (١٥٠/١٢ رقم ١٢٧٣٢).

وقد رواه عنه على الوجهين: أبو مسلم الكشي - واسمه إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز البصري، ثقة ثبت، ينظر: "إرشاد القاضي والداني" (ص ٦٦-)، وفي هذا تأكيد على أن هذا الاضطراب من الحجاج نفسه لا ممن دونه، والله أعلم

(١) أخشى أن تكون رواية شعبة عن (ميسرة بن حبيب) رواية شاذة، فإن عبيد الله بن عبيد الرحمن الأشجعي [ثقة مأمون، "التقريب" (١/٣٧٣)]، وشيبه بن الأحنف الأوزاعي [مقبول، "التقريب" (ص ٢٦٩)] وقال ابن عبد الهادي في "تعليقه على علل ابن أبي حاتم" (ص ٢١٠): لا بأس به [لا يقويان على مخالفة الأكثر والأوثق من أصحاب شعبة الذين رووا الحديث عن شعبة عن (أبي خالد الدالاني)، ولذا لما ذكر ابن حجر - كما في الفتوحات الربانية" (٤/٦٢) - رواية الأشجعي هذه قال عقبها: (فإن كان محفوظاً - يعني هذا الطريق - فلشعبة فيه شيخان)، والظاهر من كلام الحافظ أنه يميل إلى شذوذ رواية الأشجعي، والله أعلم.

(٢) يرويه عنه: محمد بن شعيب بن شابور الشامي، واختلف عليه:

١. فرواه: أبو النضر إسحاق بن إبراهيم الفراءسي، واختلف عليه:

أ- فرواه أحمد بن إبراهيم البصري [صدوق]، عنه، عن محمد بن شعيب، عن شعبة، عن ميسرة، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦/٢٥٩ رقم ١٠٨٨٤).

ب- ورواه عبد الصمد بن عبد الوهاب الحضرمي [صدوق]، عنه، عن محمد بن شعيب، عن رجل، عن شعبة، عن ميسرة، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، به. أخرجه النسائي في "الكبرى" (٦/٢٥٩ رقم ١٠٨٨٥)، ولم يقل في حديثه: (سبع مرات).

٢. ورواه هشام بن عمار: عن محمد بن شعيب، عن شيبه بن الأحنف الأوزاعي، حدثني شعبة، عن ميسرة، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٣٦/١٣).

كلاهما: (الأشجعي، وشيبة بن الأحنف) عن شعبة.

• وأخرجه الطبراني في "الصغير" (٤٤/١ رقم ٣٥)، وفي "الدعاء" (ص ٣٤٠ رقم ١١١٩)، وابن عساكر في "تاريخ دمشق" (١٨١/١٧) كلاهما من طريق سويد بن عبد العزيز، عن داود بن عيسى النخعي، عن ميسرة بن حبيب، عن المنهال به، بنحوه. قال الطبراني: لم يروه عن داود بن عيسى إلا سويد بن عبد العزيز^(١).

• وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (ص ٣٣٩ رقم ١١١٦) من طريق عبد الرحمن بن شريك عن أبيه شريك بن عبد الله، بنحوه.

• وأخرجه ابن منده في "التوحيد" (١٤٨/٢ رقم ٢٩٩)، واللالكائي في "الاعتقاد" (٤٠٤/٣ رقم ٦٧٨)، والخطيب في "المتفق والمفترق" (ص ١٩٧٤ رقم ١٦٠٣) ثلاثتهم من طريق إسرائيل بن يونس، بمعناه.

أربعتهم: (شعبة، وداود بن عيسى، وشريك بن عبد الله، وإسرائيل) عن ميسرة، عن المنهال به.

٣. زيد بن أبي أنيسة الجزري. [حافظٌ إمامٌ ثقةٌ، "الكاشف" (٤١٥/١)، وفي "التقريب" (ص ٢٢٢): ثقةٌ له أفراد].

• أخرجه الطبراني في "الكبير" (٤٥٠/١١ رقم ١٢٢٧٧) وفي "الدعاء" (ص ٣٣٩ رقم ١١١٧) - ومن طريقه: الضياء في "المختارة" (٣٧٠/١٠ رقم ٣٩٧ و٣٩٨-)، بنحوه وفيه: (إلا خُفِّفَ عنه) مكان (إلا عوفي).

٤. إدريس بن يزيد الأودي. [ثقةٌ، "التقريب" (ص ٩٧)].

• أخرجه ابن الغطريف في "جزئه" (ص ٨٥) - ومن طريقه: ابن البخاري في "مشيخته" (٥٩٨/١ رقم ٢٤٢)، وابن السبكي في "طبقات الشافعية" (٩٠/١٠-)، بنحوه.

فاتفق "إسحاق بن إبراهيم الفراءيسي" - من رواية عبد الصمد بن عبد الوهاب عنه-، و"هشام بن عمار" على إثبات

الواسطة بين محمد بن شعيب وشعبة، لكن الفراءيسي أجمها، وهشام بن عمار عنيها.

ومما يقوي القول بوجود الواسطة: هو أن محمد بن شعيب غير معروف بالرواية عن شعبة، فإثبات الواسطة بينهما أوجه.

وعليه فاحفوظ في هذه الرواية هو قول هشام بن عمار، والله أعلم.

(١) وهذا إعلالٌ منه رحمه الله لهذه الرواية، فإن "سويد بن عبد العزيز" ضعيفٌ لا يُعتبرُ به، فقد ضعّفه ابنُ معين والنسائيُّ

والفسويُّ وابنُ عدي، وقال الإمام أحمد: (متروك الحديث)، وقال البخاري: (في حديثه نظرٌ لا يُحتمل). [ينظر: "تهذيب

الكمال" (٢٥٥/١٢)]، فمثله لا يحتمل تفردَه بخبر من الأخبار، والله أعلم.

الوجه الثاني: عنه، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنهما

ورواه عنه على هذا الوجه: الحجاج بن أرطاة.

• أخرجه ابن أبي شيبة في "مُصَنَّفِهِ" (٤٦/٥ رقم ٢٣٥٧٢) و(٦٢/٦ رقم ٢٩٤٩٤) - وعنه: عبد بن حميد في "مسنده" (٢٣٧/١ رقم ٧١٨)، وأبو يعلى في "مسنده" (٣٦٦/٤ رقم ٢٤٨٣)، والطبراني في "الكبير" (١٥١/١٢ رقم ١٢٧٣٣) - عن عبد الرحيم بن سليمان، بنحوه.

• وأحمد في "المسند" (٣٥٢/١ رقم ٣٢٩٨)، والحاكم في "المستدرک" (٤٩٣/١ رقم ١٢٧٠) و(٢٣٧/٤ رقم ٧٤٨٨) من طريق يزيد بن هارون، بمعناه.

• وأحمد في "المسند" (٢٣٩/١ رقم ٢١٣٨) من طريق أبي معاوية، بنحوه، إلا أنه شكَّ رفعه فقال: (أَرَأَهُ رَفَعَهُ) ^(١).

• وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ١٤٠ رقم ١٧٣) ^(٢) من طريق حبان بن علي العنزي، بنحوه، إلا أنه شكَّ في العدد فقال: (ثلاث مرات أو سبع مرات).

• والنسائي في "الكبرى" (٢٥٨/٦ رقم ١٠٨٨٣) من طريق حفص بن غياث، بمثله.

• والطبراني في "الكبير" (١٥٠/١٢ رقم ١٢٧٣٢) من طريق هشام الدَّسْتَوَائِي، بنحوه.

• والبخاري في "شرح السنة" (٢٣١/٥ رقم ١٤١٩) من طريق حماد بن سلمة، بنحوه.

سبعتهم: (عبد الرحيم بن سليمان، ويزيد بن هارون، وأبو معاوية، وحبان بن علي، وحفص بن غياث، والدَّسْتَوَائِي، وحماد بن سلمة) عن الحجاج بن أرطاة به، بألفاظٍ متقاربة.

الوجه الثالث: عنه، عن سعيد بن جبيرة، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنهما، إلا أنه خالف في متنه فجعله من فعله رضي الله عنهما لا من قوله.

ورواه عنه على هذا الوجه: عبدربه بن سعيد.

ورواه عن عبدربه بن سعيد: عمرو بن الحارث.

ورواه عن عمرو: عبد الله بن وهب، واختلف فيه على ابن وهب من ثلاثة أوجه:

(١) ولذا قال الإمام أحمد عقبه: (وَحَدَّثَنَا يَزِيدُ، لَمْ يَشْكُ فِي رَفْعِهِ، وَوَأَفَقَهُ عَلَى الْإِسْنَادِ).

(٢) سقط من الإسناد ذكر (النهال بن عمرو)، فليستدرک.

١. عنه، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنه.

فرواه:

- "هارون بن معروف"، كما عند أبي يعلى في "مسنده" (٣١٨/٤ رقم ٢٤٣٠) -
وعنه: ابن حبان في "صحيحه" (٢٤٣/٧ رقم ٢٩٧٨)، وابن عدي في "الكامل"
(٣٣٠/٦) -.

- و"محمد بن عبد الله بن الحكم"، كما عند الحاكم في "المستدرک" (٤٩٣/١)
رقم ١٢٦٩).

- و"حرملة بن يحيى" - من رواية "علي بن محمد الأنضناوي" عنه - كما عند الطبراني
في "الدعاء" (ص ٣٤٠ رقم ١١٢٠).

- و"أحمد بن صالح"، وروايته لم أقف عليها مسندة، وإنما أشار إليها ابن أبي حاتم في
"العلل" (رقم ٢٠٩٤).

أربعتهم: (هارون، وابن الحكم، وحرملة، وأحمد بن صالح) عن ابن وهب به.

٢. عنه، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنه.

فرواه:

- "أحمد بن عيسى"، كما عند البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٨٩ رقم ٥٣٦)
- و"أحمد بن صالح"، وروايته لم أقف عليها مسندة، وإنما أشار إليها ابن أبي حاتم في
"العلل" (رقم ٢٠٩٤).

كلاهما: (أحمد بن عيسى، وأحمد بن صالح) عن ابن وهب به.

٣. عنه، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنه.

فرواه:

- "وهب بن بيان"، كما عند النسائي في "الكبرى" (٢٥٨/٦ رقم ١٠٨٨٢).
- و"هارون بن معروف"، كما عند أبي يعلى في "مسنده" (٣١٨/٤ رقم ٢٤٣٠) -
وعنه: ابن عدي في "الكامل" (٣٣٠/٦) -.

- و"بحر بن نصر"، كما عند الحاكم في "المستدرک" (٢٣٦/٤ رقم ٧٤٨٧).

- و"حرملة بن يحيى"، من رواية:

أ- "عبد الله بن محمد بن سلم"، عنه، كما عند ابن حبان في "صحيحه" (٢٤٠/٧) رقم ٢٩٧٥).

ب- و"محمد بن الحسن بن قتيبة"، عنه، كما عند الضياء في "المختارة" (٣٧٠/١٠) رقم ٣٩٩).

أربعتهم: (وهب بن بيان، وهارون بن معروف، وبحر بن نصر، وحرملة بن يحيى) عن ابن وهب^(١) به، قال الحاكم في "المستدرک" (٢٣٦/٤): (لم يتابع عمرو بن الحارث بين سعيد وابن عباس أحد^(٢))، إنما رواه حجاج بن أرطاة عن المنهال بن عبد الله بن الحارث ولم يذكر بينهما سعيد بن جبير، وقال الدارقطني - كما في "أطراف الغرائب والأفراد" (٤٤٧/١ رقم ٢٤٤٦) -: (تفرّد به عمرو بن الحارث عن عبد الله [كذا، وصوابه: عبد ربه] بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، وتفرّد به عبد ربه بن سعيد).

الترجيح بين الأوجه:

الناظر في هذه الأوجه والاختلافات، يتبين له:

- **أن الوجه الأول:** (المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس) هو الوجه المحفوظ في الرواية؛ فقد رواه عن المنهال جماعة من الثقات كما سبق. وقد رجّح هذا الوجه إمام العليل أبو حاتم الرازي حيث قال - كما في "العلل" (رقم ٢٠٩٤) -: (حديث سعيد أصح عندي)، ورجّحه أيضاً أبو زرعة الرازي - كما في "العلل" (رقم ٢١٠٧) - حيث قال: (الحديث حديث سعيد بن جبير، رواه ميسرة، ويزيد

(١) تابع ابن وهب في رواية الحديث من هذا الوجه: رشدين بن سعيد [وهو ضعيف الحديث].

أخرج روايته ابن عدي في "الكامل" (١٥٤/٣) قال: حدّثنا ابن زيدان، ثنا أبو كريب، ثنا رشدين، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه، عن المنهال أنه حدّثه عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس رضي الله عنه... وذكر الحديث. قال ابن عدي: (وهذه الأحاديث عن رشدين عن عمرو بن الحارث بعضها مما لا يتابع عليها).

(٢) كذا وردت العبارة في مطبوعة "المستدرک": ولعل فيها سقطاً، صوابه: (لم يتابع عمرو بن الحارث [على ذكر عبد الله بن الحارث] بين سعيد وابن عباس أحد)، فكان الناسخ أو الطابع انتقل بصره من اسم [الحارث] الوارد أولاً، إلى اسم [الحارث] في الوطن الثاني، فنقلها وما بعدها، فحصل السقط بسبب ذلك، والله أعلم.

أبو خالد)، ورجَّحه أيضاً الحافظ ابن حجر في "إتحاف المهرة" (٣٢٦/٧) حيث قال: (رُويَ عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، بلا واسطة، وهو المحفوظ).

• **وأما الوجه الثاني:** (المنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس) فهو مرجوح؛ لضعفه، وبيان ذلك من وجهين:

١. أن مداره على "الحجاج بن أرطاة"، والحجاج ضعيفٌ عند الأكثر^(١).

٢. مخالفته لرواية الثقات الذين رووه عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال الحاكم في "المستدرک" (٤٩٣/١): (وقد خالف الحجاج بن أرطاة الثقات في هذا الحديث عن المنهال بن عمرو).

ولذا قال البيهقي في "معرفة السنن" (٧٩/٧) (والحجاج لا يحتج به؛ لكثرة مخالفته غيره في الأسانيد والمتون).

فاجتمع في روايته هذه الضعف والتفرد والمخالفة.

– **وأما الوجه الثالث:** (المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس)، فضعيفٌ أيضاً، لأمرين:

١. الاضطراب في سنده، فقد روي على ثلاثة أوجه، كما سبق.

٢. المخالفة في متنه، حيث روي من فعله **ك** لا من قوله كما هو المحفوظ.

فهذا الإسناد وإن كان رواه ثقات، إلا أن ثمة وهم طراً على أحدهم، ولست أدري من المضطرب فيه، ولذا لما ذكر ابن حجر بعضاً من هذه الأوجه والاختلافات قال – كما في "الفتوحات الربانية" (٦٢/٤) –: (ومع هذا الاضطراب يُتوقف في تصحيحه).

ونكتة هذا الإسناد – فيما يظهر – ما قاله الحاكم في "المستدرک" (٤٩٣/١) عقبه: (هذا حديثٌ شاهدٌ صحيحٌ، غريبٌ من رواية المصريين، عن المدنيين، عن الكوفيين)، فابن وهب وشيخه عمرو بن الحارث مصريان، وعبد ربه بن سعيد مدني، والمنهال بن عمرو كوفي، ورواية الغرباء عن أهل البلد مظنة الوهم والخطأ، ولذا قال الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص ١١٥): (والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا).

(١) تُنظر ترجمته في: "الجرح والتعديل" (١٥٤/٣)، و"المجروحين" (٢٢٥/١)، و"الكامل" لابن عدي (٢٢٣/٢)، و"الإرشاد" للخليلي (١٩٥/١)، و"تهذيب الكمال" (٤٢٠/٥)، و"الكاشف" (١٤٧/١)، و"الميزان" (٤٥٨/١)، و"السير" (٦٨/٧)، و"التهذيب" (٣٥٦/١)، و"التقريب" (ص ١٥٢)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٢٥).

ولذا مما يُرَجَّحُ الوجه الأول: أنه إسنادٌ كوفيٌّ، والكوفيُّونَ أَعْرَفُ بِحَدِيثِ شيوخِهِم من غيرِهِم، فأبو خالد الدَّالانيُّ وميسرةُ بنُ حبيبٍ وزيدُ بنُ أبي أنيسة وإدريسُ الأودي كلُّهم كوفيُّون، وشيخُهم المنهالُ بنُ عمرو كوفيٌّ كما سبق، ومعلومٌ أن بلَدِيَّ الرَّأوي أَعْرَفُ بِحَدِيثِهِ من غيرِهِ، وروايتهُ عنه مقدَّمةٌ على رواية غيره، واتفق البلدان قرينةً من قرائن الترجيح عند الأئمة، كما أن اختلاف البلدان قرينةً من قرائن التعليل أيضاً.

فالخلاصة أن الوجه الأول هو الوجه المحفوظ، وأما الوجهان الثاني والثالث فمرجوحان، لضعفهما، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• محمد بن جعفر.

هو: محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري، المعروف بـ"غندر". متفقٌ على ثقته وإتقانه، وصحة كتابه، وهو من أثبت الناس في شعبة. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٥٢).

• شعبة.

هو: شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الأزدي مولاهم، أبو بسطام الواسطي. ثقةٌ ثبتٌ، إمامٌ حجة، أمير المؤمنين في الحديث. تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٣٩).

• يزيد، أبو خالد.

هو: يزيد بن عبد الرحمن، أبو خالد الدالاني الأسدي مولاهم الكوفي، نزل في "بني دالان" فنسب إليهم، ولم يكن منهم، ودالان بطن من همدان. روى عن: المنهال بن عمرو، والحكم بن عتيبة، وغيرهما. وعنه: شعبة، والثوري، وغيرهما. مختلفٌ فيه:

قال ابن معين - في رواية ابن محرز -: (ثقة).

وقال أبو حاتم: (صدوق ثقة).

وقال أحمد وابن معين - في رواية الدارمي - والنسائي: (ليس به بأس).

وقال البخاري: (صدوق، يهيم في الشيء).

وقال ابن عدي: (له أحاديث صالحة، وفي حديثه لين إلا أنه مع لينة يكتب حديثه)، وقال الحاكم في "المستدرک" (٦٣٤/٤) عقب حديث له: (رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات، غير أنهما لم يخرجوا أبا خالد الدالاني في "الصحيحين"؛ لما ذكر من انحرافه عن السنة في ذكر الصحابة، فأما الأئمة المتقدمون فكلهم شهدوا لأبي خالد بالصدق والإتقان، والحديث صحيح ولم يخرجاه، وأبو خالد الدالاني ممن يجمع حديثه في أئمة أهل الكوفة).

وقال ابن سعد ويعقوب بن سفيان: (منكر الحديث).

وقال ابن حبان: (كان كثير الخطأ، فأحش الوهم، يخالف الثقات في الروايات، حتى إذا سمعها المبتدئ في هذه الصناعة علم أنها معمولة أو مقلوبة، لا يجوز الاحتجاج به إذا وافق الثقات، فكيف إذا انفرد عنهم بالمعضلات؟).

وقال أبو أحمد الحاكم: (لا يتابع في بعض حديثه).

وقال ابن عبد البر: (ليس بحجة).

وقال الذهبي: (مشهور، حسن الحديث).

وقال في "التقريب": (صدوق يخطئ كثيراً، وكان يدلّس). وقال في "الفتح" (٦٠٦/١٠): (صدوق في حفظه شيء).

والخلاصة أن أبا خالد لا بأس به، كما قال الإمام أحمد وابن معين وغيرهما، فهو صدوق حسن الحديث، وله أفراد لا يتابع عليها، ولعل قول ابن سعد والفسوي عنه: (منكر الحديث) إنما هو لأجل تلك المفاريد التي أنكرت عليه، ومثل ذلك قول ابن عبد البر عنه: (ليس بحجة) فإنه قال ذلك في حديث مخصوص، انفرد بروايته أبو خالد الدالاني عن قتادة وأُكِرَ عليه^(١).

وأما قول الحافظ: (يخطئ كثيراً) فالظاهر أنه أخذه من قول ابن حبان السابق، وفيه نظر من وجوه:

١. أن قول ابن حبان هذا لا يخلو من مبالغة، وفيه تعنت ظاهر، وابن حبان من المتشددين

في الجرح، ولذا تجده يبالغ في جرح بعض الرواة بعبارة لا تتناسب مع حقيقة حال

(١) ومن ذلك قوله في ترجمة "أفلح بن سعيد المدني" (٤٤١/١): (وابن حبان ربما قصّب الثقة، حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه)، وفي ترجمة "سعيد بن عبد الرحمن الجمحي" (٢١٦/٣): (وأما ابن حبان فإنه خسأف قصأب فقال: روى عن الثقات أشياء موضوعة!!).

الراوي، وهذا بين في مواضع من كتابه "المجروحين"، مما جعل الذهبي يتعقبه في كتابه "الميزان" في عددٍ من التراجم^(١).

٢. أن قوله هذا معارضٌ بتوثيق من وثقّه من الأئمة - وفيهم المعتدل والمتشدد - كما سبق، ولم يصفه أحدٌ منهم بكثرة الخطأ^(٢).

٣. أن الجمع بين الوصف بالصدق وكثرة الخطأ، لا يسلم من التناقض، فإن من كثر خطؤه لا يُوصفُ بكونه صدوقاً، ولذا لما قال ابن حبان في "عمر بن شيبان المُسلي": (كان صدوقاً لكنه يخطئ كثيراً على قلة روايته) تعقبه الذهبي بقوله: (هذا فيه تناقض، فالصدق لا يكثر خطؤه، والكثير الخطأ مع القلة هو المتروك)، وعليه فقول الحافظ في "الفتح": (صدق في حفظه شيء) أوفق من قوله في "التقريب" (صدق يخطئ كثيراً).

وأما وصفه بالتدليس فلم أر أحداً وصفه به غير ما ذكره الحافظ ابن حجر من أن الكرابيسي ذكره في "المدلسين"، ولم أر من تابع الكرابيسي على وصفه بذلك، فلم يذكره النسائي، ولا الدارقطني، ولا ابن حبان، بل ولا العلائي، ولا العراقي، ولا السبط ابن العجمي.

وعليه فلست أدري من أين للحافظ ابن حجر الحكم عليه بكثرة التدليس، حتى يعدّه في الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، وهم: [من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسَّماع، ومنهم من ردّ حديثهم مطلقاً، ومنهم من قبلهم]؟.

والظاهر لي أن وصفه بالتدليس - بمعناه الاصطلاحي - غير سديد، فإني لم أقف على قولٍ واحدٍ ولو من إمامٍ واحدٍ - غير الكرابيسي - في وصفه بذلك، فضلاً عن أن يكون من أهل المرتبة الثالثة، والله أعلم.

وأبو خالدٍ من السابعة، روى له الأربعة.

(١) قال ابن عبد البر في "التمهيد" (٢٤٣/١٨): (وروى أبو خالد يزيد الدالاني عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إنما الوضوء على من نام مضطجعاً» وهو عندهم حديثٌ منكرٌ، لم يروه أحدٌ من أصحاب قتادة الثقات، وإنما انفرد به أبو خالد الدالاني وأنكره عليه، وليس بحجة فيما نقل).

(٢) وبعد أن كتبت ما كتبتُ وفتتُ على تعليق ذكره الدارقطني في "تعليقاته على المجروحين" (ص ٢٨٤)، نبّه فيه على وهم حصل لابن حبان في ترجمة أبي خالد الدالاني، ذلك أن ابن حبان رحمه الله أورد في ترجمة أبي خالد الدالاني من كتابه "المجروحين" حديثاً منكراً ظناً منه أنه من أحاديث صاحب الترجمة، بينما الحديث من أحاديث أبي خالد الواسطي، واسمه عمرو بن خالد، وكان كذاباً مشهوراً بوضع الحديث، فلعل ابن حبان رحمه الله بنى مقولته السابقة في أبي خالد الدالاني على هذا الحديث المنكر وأمثاله، والله أعلم.

ينظر: "طبقات ابن سعد" (٣١٠/٧)، و"الجرح والتعديل" (٢٧٧/٩)، و"علل الترمذي الكبير" (ص ٤٥)، و"المعرفة والتاريخ" (١١٣/٣)، و"الكامل" (٢٧٧/٦-٢٧٨)، و"المجروحين" (١٠٥/٣)، و"تهذيب الكمال" (٢٧٣/٣٣-٢٧٥)، و"المغني في الضعفاء" (٧٥١/٢)، و"التهذيب" (٨٩/١٢)، و"التقريب" (ص ٦٣٦)، و"تعريف أهل التقديس" (ص ١٦٠).

• الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو.

هو: المنهال بن عمرو، الأسدي مولاهم، الكوفي.

روى عن: سعيد بن جبير، وزر بن حُبَيْش وغيرهما^(١).

وعنه: أبو خالد الدالاني، وزيد بن أبي أُنَيْسَةَ، وغيرهما.

مختلفٌ فيه، فوثقَهُ بعضهم وتكَلَّمَ فيه آخرون:

قال ابن معين والعجلي والنسائي وابن شاهين: (ثقة).

وقال عبد الله بن أحمد: سمعتُ أبي يقول: أبو بشر^(٢) أحبُّ إليَّ من المنهال، قلتُ: أحبُّ إليك

من المنهال؟ قال: نعم، شديداً، أبو بشرٍ أوثقُ إلا أنَّ المنهالَ أَسَنُّ.

وقال الدار قطني: (صدوق).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وفي المقابل فقد ترك شعبة الرواية عنه^(٣)، وغمزه يحيى القطان، ونُقِلَ عن ابن معين أنه كان

يضعُ من شأنه، وتكَلَّمَ فيه الجوزجاني وغيره، وقد أفاض ابن حجر في "التهذيب" و"هذي

الساري" في ذكر ما قيل فيه مع الإجابة عن جميع تلك الطعون التي وُجِّهَتْ له، وهذا بيانها:

— أما شعبة: فقد روى عنه أولاً ثم ترك الرواية عنه بعد ذلك، لأمرٍ ظَهَرَ له:

فقد روى وهبُ بن جريير عن شعبة قال: أتيتُ منزلَ المنهالِ فسمعتُ منه صوتَ

الطُّنْبُورِ^(٤)، فرجعتُ ولم أسأله، قلتُ: فهلاً سألته عسى كان لا يَعْلَمُ؟.

(١) قال الذهبي في "الميزان" (ولا يُحْفَظُ له سَمَاعٌ من الصَّحَابَةِ، وإنما روايته عن التابعين الكبار).

(٢) هو: جعفرُ بنُ إِيَّاسٍ، ثقةٌ، من أثبت النَّاسُ في سعيد بن جبير. ينظر: "التقريب" (ص ١٣٩).

(٣) تَرَكُ شُعْبَةَ لِلْمِنْهَالِ أَمْرٌ مَشْهُورٌ عَنْهُ، فَقَدْ ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ صَنَفِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ، وَأُورِدُوهُ مَثَالاً لِلْجَرَحِ الْمُرْدُودِ؛ لِأَنَّهُ غَيْرُ قَادِحٍ.

ينظر على سبيل المثال: "الكفاية في علم الرواية" (ص ١١٢)، و"فتح المغيث" (٣٠٢/١)، و"تدريب الراوي" (٣٠٦/١).

(٤) الطُّنْبُورُ: بضم الطاء المهملة على المشهور، وهو آلة مشهورة من آلات اللَّهْوِ والطَّرَبِ ذات عنق وأوتار، وهو فارسيٌّ معرَّبٌ. ينظر: "عمدة القاري" (٢٩/١٣)، و"المعجم الوسيط" (٥٦٧/٢).

وفي هذا النقل عن شعبة نفسه تصريحٌ بأنَّ ما سمعه إنما هو صوت طُنْبُورٍ، ولذا لما ذكر ابن عدي في "الكامل" (٣٣٠/٦) قول يحيى القطان: (أتى شعبة المنهال بن عمرو فسمع صوتاً فتركه)، فسره بقوله: يعني الغناء.

قال ابن حجر في "هدى الساري": (وهذا اعتراضٌ صحيحٌ، فإنَّ هذا لا يُوجِبُ قدحاً في المنهال)، وقال الذهبيُّ في "الميزان" (٥٢٧/٦): (وهذا لا يُوجِبُ غَمَزَ الشيخ)، وقال ابن القَطَّانِ الفاسي في "بيان الوهم والإيهام" (٣٦٣/٣) معقِّباً: (هذا ليس بجرحٍ إلاَّ أن يتجاوز إلى حدِّ يَحْرُم، ولم يُذكَر ذلك في الحكاية) ثم أورد قول شعبة السابق ثم قال: (فهذا -كما ترى- التعسُّف فيه ظاهرٌ).

- وأما يحيى القطان: فقد ذكر الحاكمُ في "المدخل إلى الصحيح" أن يحيى غَمَزَهُ، ولم يذكر الحاكمُ عبارةَ القَطَّانِ التي غَمَزَ بها المنهال، ولا ذَكَرَ سببَ غَمَزِهِ له. ولذا تعقبه ابن حجر بقوله: (وحكايةُ الحاكمِ عن القَطَّانِ غيرُ مُفسَّرة).
- وأما ابن معين: فقد قال المفضل الغلابي: (كان ابنُ معين يَضَعُ من شأنِ المنهالِ بن عمرو). قال ابن حجر: فأما حكايةُ الغلابي فلعل ابن معين كان يضع منه بالنسبة إلى غيره، كالحكاية عن أحمد، ويدل على ذلك أن أبا حاتم حكى عن ابن معين أنه وثَّقَهُ^(١).
- وأما الجوزجاني فقال عنه: (سيءُ المذهب، وقد جرى حديثه). قال ابن حجر مجيباً: (وأما الجوزجاني فقد قلنا غير مرَّةٍ إنَّ جَرَحَهُ لا يُقْبَلُ في أهل الكوفة؛ لشِدَّةِ انحرافِهِ ونَصْبِهِ).
- وقال ابن أبي خيثمة: حدثنا سليمان بن أبي شيخ، حدثني محمد بن عمر الحنفي، عن إبراهيم بن عُبيد الطَّنَافِسي قال: وقف المغيرة [الظاهر أنه المغيرة بن مقسم الضبي] صاحب إبراهيم على يزيد بن أبي زياد، فقال: ألا تعجب من هذا الأحمق الأعمش إني فهمتُه أن

وخالف في ذلك: أبو حاتم وتبعه ابنه عبد الرحمن، فذكرا أنَّ الذي سمعه شعبة إنما هو صوت قراءةِ بألحانٍ، قال أبو حاتم كما في "تقدمة الجرح والتعديل" (١٥٣/١) معلِّقاً على قول يحيى القطان السابق: (يعني أنَّه سمع صوت قراءةِ بألحانٍ، فكَّرَهُ السَّماعُ منه من أجل ذلك)، وقال ابنه عبد الرحمن معلِّقاً على قول الإمام أحمد: (ترك شعبةُ المنهالَ بن عمرو على عَمَدٍ) قال: (لأنَّه سمع من داره صوت قراءةٍ بالنطرب).

ولذا لما حكى ابن حجر رحمه الله تفسير ابن أبي حاتم هذا تعقبه بقوله: (كذا قال!) مستنكراً هذا التعليل، ثم عارضه بما رواه وهب بن جرير عن شعبة.

فالظاهر -والله أعلم- هو أن الذي سمعه شعبة إنما هو صوت آلة الطَّرَبِ مصحوبةً بالغناء، لا صوت قراءةٍ بتطريبِ وألحانٍ، كما قال أبو حاتم وابنه.

ينظر: "ميزان الاعتدال" (٥٢٧/٦)، و"ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي" (١٢٤/١-١٢٧).

(١) توثيق ابن معين له أمرٌ مشهورٌ، وقد نقله عنه جمهور أصحابه، فقد رواه عنه إسحاق بن منصور كما في "الجرح والتعديل" (٣٥٦/٨)، وعباس الدوري (٥٩٠/٢)، وابن محرز (٩٨/١)، فقول هؤلاء الجماعة مقدَّمٌ على قول الفرد، وفي هؤلاء عباس الدوري وهو من أواخر من سمع من ابن معين، والله أعلم.

يروى عن المنهال بن عمرو، ففارقني على أن لا يفعل ثم هو يروي عنه!، نشدتك بالله تعالى هل كانت تجوز شهادة المنهال على درهمين؟ قال اللهم لا.

قال ابن حجر: (هذه الحكاية لا تصح؛ لأن راويها محمد بن عمرو الحنفي لا يعرف، ولو صححت فإنما كره منه مغيرة ما كره شعبة من القراءة بالتطريب؛ لأن جريراً حكى عن مغيرة أنه قال: كان المنهال حسن الصوت، وكان له لحن يقال له: وزن سبعة، وبهذا لا يجرح الثقة).

هذه جملة الطعون التي تُكَلِّم في المنهال بسببها، وهي - كما ترى - ما بين طعن لا يصح جرح الراوي به، أو غمز لا يُعرف سببه، أو حكاية منقولة لا تصح عمّن نُقلت عنه.

وعليه فالظاهر لي أن المنهال ثقة، فقد وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما، واحتج به البخاري وأصحاب السنن، ولم يجرح بشيء معتبر، والعجب من الحافظ ابن حجر رحمه الله كيف أنه دافع عنه وأجاب عن جميع ما طعن به عليه - كما ترى -، ثم يصفه في "التقريب" بأنه: (صدوق ربما وهم)، وكان الأولى به أن يوثقه، وما طعن به عليه غير مؤثر على ثقته، والله أعلم والمنهال بن عمرو من الخامسة، أخرج له الجماعة سوى مسلم.

ينظر: "الجرح والتعديل" (٣٥٦/٨)، "تاريخ أسماء الثقات" لابن شاهين (ص ٢٣٠)، و"تهذيب الكمال" (٥٦٨/٢٨)، و"الميزان" (٥٢٧/٦)، و"التهذيب" (٢٨٣/١٠)، و"التقريب" (ص ٥٤٧)، و"هدى الساري" (ص ٤٤٥).

• سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ:

هو: سعيد بن جبيرة بن هشام الأسدي الوالبي، مولاهم، أبو محمد الكوفي.

ثقة ثبت فقيه إمام، متفق على ثقته وإمامته وجلالة قدره.

وقد تقدمت ترجمته في الحديث رقم (١٥٨).

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسن، وذلك لحال أبي خالد الدالاني، إلا أنه قد تابعه ثلاثة من الثقات - كما سبق بيانه في التخريج -، وهم:

١. ميسرة بن حبيب، ٢. وزيد بن أبي أنيسة، ٣. وإدريس بن يزيد الأودي.

وعليه فيرتقي الحديث بهذه المتابعات إلى درجة الصحيح لغيره.

والحديث حسنه الترمذي فقال: (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المنهال بن عمرو)، وصححه الحاكم فقال: (حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه)، وصححه

أيضاً النووي في "الأذكار" (ص ١٠٧)، وفي "خلاصة الأحكام" (٩١٢/٢)، وحسنه ابن حجر كما في "الفتوحات الربانية" (٦١/٤)، والله أعلم.

(١٩٥) قال ابنُ أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (١/١٤١ رقم ١٧٤):

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِيِّ بْنِ طَالِبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبٌ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُلَيْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يُعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ، يَنْكَأُ^(١) لَكَ عَدُوًّا، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ»^(٢).

تخریجه:

- أخرجه أبو داود في "سننه" (٣/١٨٧ رقم ٣١٠٧)، والعقيلي في "الضعفاء" (١/٣١٩)، وابن حبان في "صحيحه" (٧/٣٢٩ رقم ٢٩٧٤)، والطبراني في "الذعاء" (١/٣٤٣ رقم ١١٢٤)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩٦ رقم ٥٤٧)، والحاكم في "المستدرک" (١/٤٩٥ رقم ١٢٧٣) و(١/٧٣٤ رقم ٢٠١٣) جميعهم من طريق عبد الله بن وهب بمثله، ووقع عند أبي داود وابن حبان شيء من الاختلاف، وقد نبهت عليه.
- وأخرجه أحمد في "المسند" (٢/١٧٢ رقم ٦٦٠٠) من طريق عبد الله بن لهيعة، بمثله.
- وأخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (ص ١٣٧ رقم ٣٤٤) من طريق رشدين بن سعد، بلفظٍ مقارب.

ثلاثتهم: (ابن وهب، وابن لهيعة، ورشدين بن سعد) قالوا: حَدَّثَنَا حَبِيبٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، بِهِ.

(١) بالجزم جواباً للأمر، قاله الطيبي، وجوزَ بعضُ الشُّرَاحِ الرَّفْعَ عَلَى تَقْدِيرٍ: (فَإِنَّهُ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا)، لَكِنَّ رَدَّهُ بَعْضُهُمْ بِحِجَّةِ أَنْ رَسَمَ الْكَلِمَةَ لَا يُسَاعِدُ عَلَى ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ينظر: "فتح القدير" للمناوي (١/٤٠٢)، و"عون المعبود" (٨/٢٥٨).

(٢) هكذا رواه عامةُ الرواة عن ابن وهب: (عبد المتعالي بن طالب، ومحمد بن أبان البلخي، وهارون بن سعيد، وأحمد بن صالح المصري، وأصبغ بن الفرج المصري، وهارون بن معروف، وأبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح). وخالف هؤلاء الجماعة:

١. يزيد بن خالد الرَّمْلِيُّ، كما عند أبي داود في "سننه"، حيث قال: (إلى جنازة) مكان (إلى صلاة).

٢. حرمله بن يحيى، كما عند ابن حبان في "صحيحه"، حيث جعل الحديث من فعله ﷺ لا من قوله.

والحفوظ ما هو مثبتٌ، وهو قول الأكثر والأحفظ من أصحاب ابن وهب، وقولهم مقدّمٌ على قول من سواهم. وبناء عليه فتكون رواية يزيد بن خالد الرَّمْلِيُّ، وحرمله بن يحيى رواية شاذة، والله أعلم.

رجال الإسناد:

• عبد المتعالي بن طالب.

هو: عبد المتعالي بن طالب بن إبراهيم الأنصاري الظفري، أبو محمد البغدادي.

روى عن: عبد الله بن وهب، وأبي عوانة، وغيرهما.

وعنه: ابن معين، وأحمد بن حنبل، والبخاري، وابن أبي الدنيا، وغيرهم من الكبار.

ثقة، متفق على توثيقه.

من العاشرة، مات سنة ست وعشرين ومائتين، أخرج له البخاري في "صحيحه".

ترجمته في: "مذيب الكمال" (٢٦٧/١٨)، و"الكاشف" (٦٦٢/١)، و"التهذيب" (٣٣٧/٦)، و"التقريب" (ص ٣٦١).

• ابن وهب.

هو: عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، الفهري، مولاهم، أبو محمد المصري الفقيه.

روى عن: الليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة، وغيرهما كثير.

وعنه: أحمد بن صالح المصري، وحرملة بن يحيى، وخلق.

ثقة حافظ، فقيه عابد، متفق على ثقته وفقهه وجلالة قدره.

من التاسعة، مات سنة سبع وتسعين ومائة، وله اثنتان وسبعون سنة، روى له الجماعة.

ينظر: "النفقات" (٣٤٦/٨)، و"مذيب الكمال" (٢٧٧/١٦-٢٨٧)، و"التهذيب" (٦٥/٦)، و"التقريب" (ص ٣٢٨).

• حبيبي.

هو: حبيبي^(١) بن عبد الله بن شريح المعافري الحُبلي، أبو عبد الله المصري.

روى عن: أبي عبد الرحمن الحُبلي، وحَيِّ بن مالك المعافري وغيرهما.

وعنه: عبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن وهب - وهو آخر من حَدَّثَ عنه - وغيرهما.

قال أحمد: (هؤلاء الثلاثة درَّاج وحبي وزبان هؤلاء الثلاثة أحاديثهم مناكير).

وقال البخاري: (فيه نظر).

وقال النسائي: (ليس بالقوي)، وقال مرة: (ليس ممن يعتمد عليه)^(٢).

وقال ابن معين: (ليس به بأس)، وقال مرة: (صالح الحديث، ليس بذاك القوي).

(١) بضم الحاء المهملة، وفتح الياء الأولى، وتشديد الثانية.

(٢) "السنن الكبرى" (٦٠٢/١).

وقال ابن عدي بعد ما ساق له أحاديث من رواية عبد الله بن وهب عنه عن أبي عبد الرحمن الحُبلي عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال: (وبهذا الإسناد خمس وعشرين حديثاً عامتها لا يتابع عليها)، ثم أورد له أحاديث من رواية ابن لهيعة عنه، ثم قال ابن عدي: (ولحبي غير ما ذكرت، وأرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة).

وذكره ابن حبان في "الثقات"، وقال في "مشاهير علماء الأمصار": (من خيار أهل مصر ومُتقنيهم، وكان شيخاً جليلاً فاضلاً).

وقال ابن بشكوال: (ثقة مصري).

وقال الذهبي: (صالح الحديث)، وقال مرة: (حسن الحديث)، وقال أيضاً: (وحسن له الترمذي عن أبي عبد الرحمن الحُبلي عن أبي أيوب فيمن فرق بين والدته وولدها).

وقال ابن حجر في "التقريب" (صدوق يهيم).

والراجح في حاله: أنه شيخ وسط، يُعتبر به، فلا هو بالحافظ المتقن المحتج بحديثه، ولا هو بالمتروك المطرح حديثه، فحديثه صالح في المتابعات والشواهد، والله أعلم.

من السادسة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة، روى له الأربعة.

ينظر: "العلل ومعرفة الرجال" (١١٦/٣)، و"تاريخ ابن معين رواية الدوري" (ص ٩١)، و"تاريخ ابن معين رواية ابن محرز" (٦٨/١)، و"التاريخ الكبير" (٧٦/٣)، و"الجرح والتعديل" (٢٧١/٣)، و"الضعفاء والمتروكين" للنسائي (ص ٣٥)، و"ضعفاء العقيلي" (٣١٩/١)، و"ثقات ابن حبان" (٢٣٥/٦)، و"مشاهير علماء الأمصار" (ص ١٨٨)، و"الكامل" (٤٤٩/٢)، و"شيوخ عبد الله بن وهب" لابن بشكوال (ص ٨٤)، و"تهذيب الكمال" (٤٨٨/٧)، و"الميزان" (٤٠١/٢)، و"ديوان الضعفاء" (ص ١٠٨)، و"تاريخ الإسلام" (١١٩/٩)، و"التهذيب" (٦٣/٣)، و"التقريب" (ص ١٨٥).

• أبو عبد الرحمن الحُبلي.

هو: عبد الله بن يزيد المَعافري^(١)، أبو عبد الرحمن الحُبلي^(٢) المصري.

روى عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم، منهم: عبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وغيرهما.

وعنه: حبي بن عبد الله المَعافري، وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي وغيرهما.

ثقة، متفق على توثيقه.

(١) بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء والراء، نسبة إلى "المَعافِرِ بن يَعْفُر"، بطن من قحطان، يُنسب إليه كثير، عامتهم بمصر. ينظر: "الأنساب" (٣٣٣/٥)، و"اللباب" (٢٢٩/٣).

(٢) بضم الحاء المهملة والباء المنقوطة بواحدة، نسبة إلى حي من اليمن من الأنصار، يقال لهم: (بنو الحُبلي)، وذكر سيبويه النَّحوي الحُبلي - بفتح الباء - وقال: هو منسوب إلى (بني الحُبلي). ينظر: "تقييد المهمل" (٢٢٣/١)، و"الأنساب" (١٦٩/٢)، و"اللباب" (٣٣٧/١).

من الثالثة، مات سنة مائة يافريقية، روى له البخاري في "الأدب المفرد" والباقون.
ينظر: "الثقات" (٣٤٦/٨)، و"تهذيب الكمال" (٣١٦/١٦)، و"التهذيب" (٧٤/٦) و"التقريب" (ص٣٢٩).

• عبد الله بن عمرو.

هو: عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي السهمي.
صحابي جليلٌ مكثرٌ، صاحبُ عبادةٍ ونسكٍ.
تقدمت ترجمته في الحديث رقم (٢٠).

الحكم على الحديث:

هذا الحديث رجال إسناده ثقاتٌ، غير حبي بن عبد الله، وقد تفرد بهذا الحديث، ومثله لا يقبل
تفرده، فالحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لما ذكر.

وذهب الحافظ ابن حجر إلى تحسينه، فقال في "أمالي الأذكار" - كما في "الفتوحات الربانية"
(٦٣/٤) -: (هذا حديثٌ حسنٌ)، وهذا مبنيٌّ على قوله في حبي بأنه (صدوقٌ يهيم) كما في
"التقريب"، والحافظ يُحسنُ بعض أحاديث هذا الضرب من الرواة، ممن قال هو فيهم: (صدوقٌ
يهيم) أو (صدوقٌ يخطيء) ونحوها من العبارات^(١).

وأما قول الحاكم: (هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يخرجاه)، فمُتَعَبٌّ بأن حبي بن
عبد الله لم يخرجه له مسلمٌ في "صحيحه"، فكيف يكون الإسناد على شرطه؟.
وأما تصحيحه لإسناده فهذا مما لا يشاح فيه، لا سيما إذا عَلِمَ بأن الحاكم وقبله ابن خزيمة
وتلميذه ابن حبان لا يفرقون بين الحسن والصحيح، بل الكل عندهم يسمى صحيحاً^(٢).
فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد ضعيفٌ لا يصح، والله أعلم.

غريب الحديث:

قوله ﷺ: «يُنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا»: يُقَالُ: نَكَيْتُ فِي الْعَدُوِّ أَنْكِي نَكَايَةً إِذَا أَكْثَرْتُ فِيهِمُ الْجِرَاحَ
وَالْقَتْلَ، فَوَهْنُوا لِذَلِكَ.

ينظر: "تهذيب اللغة" (٢٠٨/١٠)، و"النهاية" (١١٦/٥)، و"لسان العرب" (٣٤١/١٥)، و"تاج العروس" (٤٦٩/١).

(١) ومن ذلك: ما قاله الحافظ عن "عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن" فإنه وصفه في "التقريب" (ص٤١٣) بقوله: (صدوقٌ
يخطيء)، بينما قال في "الفتح" (٣٣٩/١٣): (فيه مقالٌ، ولكن حديثه حسنٌ)، وليس هذا بمنهج مطرد عند الحافظ، والمسألة
بحاجة إلى مزيد استقراء وتتبّع، والله أعلم. وانظر: بحثاً موسعاً في تحديد مرتبة حديث هذا الضرب من الرواة في كتاب
"الحديث الحسن لذاته ولغيره" للدكتور خالد الدريس (١٨٤٩/٤) فقد أطل في هذه المسألة بكلام جميل.
(٢) انظر: "النكت على ابن الصلاح" (٤٧٩/١-٤٤٨١)، و"الحديث الحسن لذاته ولغيره" (١٧٨٣/٤).

قال البخاري في "صحيحه" (٥/٢١٤٢ رقم ٥٣٣٥):

حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْجُعَيْدُ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهَا رضي الله عنه قَالَ: تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم يُعُودُنِي، . . . وَفِيهِ: ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتَمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَهُ عَلَى كَبِدِي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ.

تخریجه:

تقدم تخریجه برقم (١٨٨).

قال أبو داود الطيالسي في "مسنده" (ص ٢١ رقم ١٤٣):

حدَّثنا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَمَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه يَقُولُ: أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا شَاكٍ، أَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَجَلِي قَدْ حَضَرَ فَأَرْحِنِي، وَإِنْ كَانَ مُتَأَخِّرًا فَارْفَعْنِي، وَإِنْ كَانَ بَلَاءٌ فَصَبِّرْنِي، فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: «كَيْفَ قُلْتَ؟»، فَأَعَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِهِ - أَوْ قَالَ: - اللَّهُمَّ عَافِهِ»، قَالَ عَلِيٌّ: فَمَا اشْتَكَيْتُ وَجَعِي بَعْدَ ذَلِكَ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد حسنٌ لذاته، وذلك من أجل عبد الله بن سلمة، فإنه صدوقٌ كما سبق في ترجمته. وقد مضى تخريج الحديث والكلام عليه برقم (٥٩).

قال أبو يعلى في "مسنده" - كما في: "المقصد العلي" (٣/٣٠٢ رقم ١٥٩١)، و"المطالب

العالية" (١١/١٥٧ رقم ٢٤٨٥):-

حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ حَيَّانَ، ثنا أَبُو عَتَّابِ الدَّلَّالُ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَلْقَمَةُ
بْنُ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ رضي الله عنه قَالَ: مَرَضْتُ وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُعَوِّذُنِي، فَعَوِّذَنِي يَوْمًا، فَقَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أُعِيدُكَ بِاللَّهِ
الْأَحَدِ الصَّمَدِ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، مِنْ شَرِّ مَا تَجِدُ»، ^(١) فَلَمَّا
اسْتَقَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَائِمًا، قَالَ: «يَا عُثْمَانُ، تَعَوِّذُ بِهَا، فَمَا تَعَوِّذُتُمْ بِمِثْلِهَا».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح، مداره على "حفص بن سليمان القاري"، وهو متروك
الحديث مع إمامته في القراءة.

وروي الحديث من وجه آخر أشد ضعفاً، مداره على "خالد بن عبد الرحمن المخزومي المكي"،
وهو متروك الحديث أيضاً.

وقد سبق تخريج الحديث وذكر طرقه برقم (٦٨).

(١) وقع عند الطبراني في "الدعاء"، وابن عدي في "الكامل"، والبيهقي في "الدعوات الكبير"، والخطيب البغدادي في
"تاريخ بغداد" و"تلخيص المشابهة" في هذا الموضوع زيادة: (فشفاني الله)، وعند الأخيرين قبل هذه الجملة زيادة: (فبرأت).

(١٩٦) قال ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٤١ رقم ٣١):

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ رَاشِدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ زَادَانَ، عَنْ سَلْمَانَ رضي الله عنه قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعَافَاكَ فِي دِينِكَ وَجَسَدِكَ إِلَى مُدَّةِ أَجَلِكَ ». .

تخریجه:

- أخرجه من طريق ابن أبي الدنيا: الخطيب البغدادي في "موضح الجمع والتفريق" (٢/٣٢٢).
- وأخرجه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٩٧ رقم ٥٤٨)، والحاكم في "المستدرک" (١/٧٣٤ رقم ٢٠٤١) كلاهما من طريق شعيب بن راشد.
 - وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٦/٢٤٠ رقم ٦١٠٦) من طريق سليمان بن أبي داود.
 - والخطيب البغدادي في "موضح الجمع والتفريق" (٢/٣٢٤) من طريق إسماعيل بن صبيح.
- ثلاثتهم: (شعيب بن راشد، وسليمان بن داود، وإسماعيل بن صبيح) عن عمرو بن خالد الواسطي^(١) عن أبي هاشم الرُماني به.

الحكم على الحديث:

هذا إسنادٌ واهٍ جداً، والحمل فيه على "عمرو بن خالد الواسطي" -مدار الحديث-، وهو أحد الكذبة الوضاعين، كذبه أحمد وابن معين ووكيع وأبو زرعة وابن راهويه وغيرهم، وقال ابن عدي: (عامّة ما يرويه موضوعات)^(٢)، وقد مضت ترجمته عند الكلام على الحديث رقم ().

(١) سقط من مطبوعة "المستدرک" للحاكم ذكر (عمرو بن خالد) بين شعيب وأبي هاشم، والظاهر أن هذا السقط قديم، فقد نبه عليه الحافظ ابن حجر في "أمالي الأذکار" -كما في "الفتوحات الربانية" (٤/٧١)- حيث قال: (هذا حديثٌ غريبٌ، أخرجه الحاكم في "المستدرک" وصحّحه، وقال الذهبي في "مختصره": (سنده جيّدٌ)، وليس كما قال، وقد تمّ الوهم فيه عليه وعلى لحاكم قبله، فقد سقط من سنده بين شعيب وأبي هاشم راو، وذلك الراوي هو أبو خالد كما جاء في رواية لابن السني، وأبو خالد -وهو عمرو بن خالد الواسطي- ضعيفٌ جداً، كذبه أحمد وابن معين وغيرهما، وباقي رجال سنده ثقات، وأخرجه الطبراني في "الكبير" من وجهٍ آخر عن عمرو بن خالد المذكور).

(٢) يُنظر فيما يتعلق برواية عمرو بن خالد عن أبي هاشم الرُماني: "علل ابن أبي حاتم" (مسألة رقم ١٥٠٢).

وقد روي الحديث من وجه آخر مرسلًا :

أخرجه ابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" (ص ٨٨ رقم ٩١) - ومن طريقه: ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤١٨/٢١) - قال: حدثني القاسم بن خليفة حدثنا سهيل بن عياض^(١) عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال: فَقَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سلمانَ، فسأل عنه فَأُخْبِرَ أَنَّهُ عَلِيٌّ، فأتاه يعودُهُ ثم قال: فذكره بنحوه.

وهذا الإسناد ضعيفٌ أيضاً، لأمور:

١. أنه إسنادٌ مرسلٌ، فإن يحيى بن أبي كثير من صغار التابعين، من الطبقة الخامسة كما قال الحافظ في "التقريب"، ثم إن مراسيله تعد من أضعف المراسيل^(٢)، فقد ضعّفها يحيى بن سعيد، وقال عنها: (هي شبه الريح)، وقال الإمام أحمد: (لا تعجبني مراسيله؛ لأنه قد روى عن رجالٍ صِغارٍ ضِعَافٍ).

٢. أنه من رواية "سهيل بن عياض" عن الأوزاعي، وسهيل بن عياض هذا لم أقف له على ترجمة، بل لم أقف على هذا الاسم بهذا التركيب في غير هذا الإسناد، فالله أعلم.

٣. أي لم أقف على متابعٍ لـ "سهيل بن عياض" في روايته لهذا الخبر عن الأوزاعي، والأوزاعي إمامٌ مكثُرٌ، فأين هم أصحابه من رواية هذا الخبر عنه، حتى ينفرد به سهيل بن عياض؟.

٤. أن شيخ ابن أبي الدنيا "القاسم بن خليفة" لم أقف فيه على جرحٍ أو تعديلٍ، فهو بهذا مجهول الحال، وغاية ما وقفتُ عليه من حاله، ما ذكره ابن أبي حاتم في ترجمته من

(١) كذا هو في الأصل الخطي لكتاب "المرض والكفارات"، كما نبّه عليه محقق الكتاب، وهو كذلك في مطبوعة "تاريخ دمشق" لابن عساكر، إلا أن محقق كتاب ابن أبي الدنيا - رحمه الله - غيّر الاسم من (سهيل بن عياض) إلى (سهيل بن هاشم)، ولعله - رحمه الله - لم يقف على ترجمة لـ (سهيل بن عياض) ظنّاً أنّ ما وقع في الأصل الخطي غلطٌ أو تصحيفٌ، فبحث في الرواة عن الأوزاعي ممن اسمه قريب من هذا الاسم فوجد (سهيل بن هاشم) فاستبدله به ظناً منه أن هذا هو الصواب في الإسناد.

والذي يظهر لي أن ما وقع في الأصل الخطي هو الصحيح، ويؤيده مطبوعة "تاريخ دمشق" وهي بمثابة النسخة الثانية لكتاب ابن أبي الدنيا، وذلك أن ابن عساكر يروي الحديث من طريق ابن أبي الدنيا، كما مرّ في التخرّيج.

ثم إنّ تغيير ما في الأصول الخطيّة من غير مسوّغٍ معتبرٍ غير مقبولٍ في صنعة التحقيق، لا سيما إن كانت النسخة الخطيّة المعتمدة (نسخة قديمة نفيسة وعليها سماعات)، كما هو الشأن في تلك النسخة التي اعتمدها الحقّ، فلو كان ما في الأصل الخطي غلطاً لنبّه عليه أولئك العلماء الذين سمعوا الكتاب وتناقلوه، والله أعلم

(٢) ينظر: "جامع التحصيل" (ص ٩١)، و"شرح علل الترمذي" (١/٢٨١).

"الجرح والتعديل" (١٠٩/٧) حيث قال: (سمعتُ عليَّ بنَ الحسين يقول: كتبتُ عنه مع جريح، وكان شيعياً من أصحاب حسن بن صالح)، ولم أقف له على ترجمة في غير كتاب ابن أبي حاتم، والله أعلم.

فالخلاصة أن هذا الحديث ضعيفٌ لا يصح، ولا يثبت من وجهٍ معتبرٍ، والحديث بإسناده الموصول ضعفه الهيثميُّ في "مجمع الزوائد" (٢٩٩/٢)، وكذلك الحافظُ ابنُ حجر في "أمالي الأذكار" - كما في "الفتوحات الربانية" (٧١/٤)-، وأما تصحيحُ الحاكمِ لإسنادهِ وتجوُّيدُ الذهبيِّ له فَلَعلَّ مَنْشَأُهُ من ذلك السقط الواقع في الإسناد، كما نَبَّه عليه الحافظُ ابنُ حجر، والله أعلم.

(١٩٧) قَالَ مُسَدَّدٌ فِي "مُسْنَدِهِ" - كَمَا فِي "الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ" (١١/١٥٦ رقم ٢٤٨٤)،

و"إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ الْمَهْرَةِ" (رقم ٥٣٩٢) :-

حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، حَدَّثَنِي الثَّقَةُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رضي الله عنه أَنَّهُ عَادَ مَرِيضًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: - ذَكَرَ كَلَامًا -، فَقَالَ: لَا تَقُولُوا هَكَذَا، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا كَانَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ مَرِيضًا: «اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ مَا يَجِدُ، وَأَجْرُهُ فِيمَا ابْتَلَيْتَهُ» .

تفريجه:

أخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ مُسَدَّدٍ: الْبِرْتِيُّ ^(١) فِي "مُسْنَدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ" (ص ٩٤ رقم ٤٧).
وَلَمْ أَقْفِ عَلَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَوَاصِرِ الَّتِي بَيْنَ يَدَيْ.

الحكم على الحديث:

الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ضَعِيفٌ، فِيهِ رَجُلٌ مُبْتَهَمٌ لَمْ يُسَمَّ، وَهُوَ شَيْخُ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمَيَّةَ، وَتَوْثِيقُ إِسْمَاعِيلِ لَهُ لَا يُعْتَدُّ بِهِ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْفَنِّ ^(٢)، لِاحْتِمَالِ كَوْنِهِ مَجْرُوحًا عِنْدَ غَيْرِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَالْحَدِيثُ ضَعْفَهُ الْبُوصَيْرِيُّ فِي "إِتْحَافِ الْخَيْرَةِ"، وَقَالَ: (هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ لِجَهَالَةِ بَعْضِ رُوَاتِهِ).

(١) هُوَ: الْقَاضِي الْعَلَامَةُ الْحَافِظُ الثَّقَةُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ الْأَزْهَرِ الْبِرْتِيُّ الْبَغْدَادِيُّ الْحَنْفِيُّ.

وَالْبِرْتِيُّ: بِكَسْرِ الْبَاءِ الْمَوْحِدَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَفِي آخِرِهِ تَاءٌ مُثَنَّةٌ مِنْ فَوْقَ، نَسَبَةٌ إِلَى "بِرْتٍ" وَهِيَ: قَرْيَةٌ بِنَوَاحِي بَغْدَادٍ.

يَنْظُرُ: "سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ" (١٣/٤٠٧)، وَ"الْأَنْسَابُ" (١/٣٠٨).

(٢) قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ فِي "عُلُومِ الْحَدِيثِ" (ص ١١٠): (لَا يَجْزِي التَّعْدِيلُ عَلَى الْإِمَامِ مِنْ غَيْرِ تَسْمِيَةِ الْمَعْدَّلِ، فِإِذَا قَالَ: (حَدَّثَنِي الثَّقَةُ) أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مُقْتَصِرًا عَلَيْهِ لَمْ يَكْتَفِ بِهِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ثَقَّةً عِنْدَهُ وَغَيْرُهُ قَدْ أُطْلِعَ عَلَى جَرَحِهِ بِمَا هُوَ جَارِحٌ عِنْدَهُ أَوْ بِالِاجْمَاعِ، فَيَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يُسَمِّيَهُ حَتَّى يُعْرَفَ، بَلْ إِضْرَابُهُ عَنِ تَسْمِيَتِهِ مُرِيبٌ يُوقِعُ فِي الْقُلُوبِ فِيهِ تَرَدُّدًا).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجْرٍ فِي "نَزْهَةِ النَّظَرِ" (ص ١٠١): (وَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُ الْمُبْتَهَمِ مَا لَمْ يُسَمَّ؛ لِأَنَّ شَرْطَ قَبُولِ الْخَبَرِ عَدَالَةُ رَاوِيهِ، وَمَنْ أَبْهَمَ اسْمَهُ لَا تُعْرَفُ عَيْنُهُ، فَكَيْفَ تُعْرَفُ عَدَالَتُهُ؟! وَكَذَا لَا يُقْبَلُ خَبَرُهُ، وَلَوْ أَبْهَمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ؛ كَأَنَّ يَقُولَ الرَّاوي عَنْهُ: (أَخْبَرَنِي الثَّقَةُ)؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ثَقَّةً عِنْدَهُ، مَجْرُوحًا عِنْدَ غَيْرِهِ، وَهَذَا عَلَى الْأَصَحِّ فِي الْمَسْأَلَةِ).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على مشروعية "دعاء العائد للمريض"^(١)، وبه ترجم البخاري في "صحيحه" وغيره.

والدعاء للمريض بالشفاء والعافية أمرٌ مجمعٌ على استحبابه، فهو أدبٌ كريمٌ، ومظهرٌ من مظاهر الرحمة والشفقة بالمريض، يُشعره باهتمام أخيه المسلم به، وحرصه على نفعه، ولا شك أن هذا من كمال اللطف والعناية به.

فيستحب للعائد -تأسياً بالنبي الكريم ﷺ- أن لا يغفل عن هذا الأدب المهم، فإن الدعاء بابٌ عظيمٌ من أبواب الخير، فقد يستجيب الله دعاء عبده فيشفى المريض ببركة دعاء عايدِه. ولذا كان من هديه ﷺ إذا عاد مريضاً أن يدعو له بالشفاء والعافية، ويرقيه ببعض السور والآيات، والدعوات الجامعة.

فمن أشهر الأدعية التي كان ﷺ يدعو بها للمريض:

- قوله: «أَذْهَبُ الْبَاسَ، رَبَّ النَّاسِ، وَاشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ، شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»^(٢) وفي رواية: «اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شَافِيَ إِلَّا أَنْتَ، اشْفِ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»^(٣).

- وربما اقتصر على قول: «اللَّهُمَّ اشْفِ فلاناً -وُسْمِيهِ-» يكرّره ثلاث مرّات، وربما قال: «اللَّهُمَّ اشْفِهِ»، أو: «اللَّهُمَّ عَافِهِ».

(١) ينظر: "المعني" (١٦٠/٢)، و"الفروع" (١٧٦/٢-١٨٠)، و"المجموع" (١٠٤/٥)، و"شريعة الإسلام" (ص ٤١٢)، و"زاد المعاد" (٤٩٥/١)، و"فتح الباري" (١١٤/١٠)، و"شرح منتهى الإرادات" (٣٤٠/١)، و"كشف القناع" (٨١/٢)، و"مغني المحتاج" (٤/٢)، و"كفاية الطالب الرباني مع حاشية العدوي" (٢٩٤/٤)، و"الشرح الصغير مع حاشية الصاوي" (٧٦٣/٤)، و"الإفادة لما جاء في المرض والعيادة" (ص ٧٣-٧٩).

(٢) قوله: «شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا» أي: لا يترك مرضاً ولا يخلّف علّة، والفائدة من هذا أن الشفاء من المرض قد يحصل، ولكن قد يخلّفه مرضٌ آخر يتولّد منه وينشأ بسببه، فسأل الله أن يكون شفاؤه من المرض شفاءً تاماً لا يبقى معه أثرٌ، ولا يخلّف في المريض أيّ علّة، وهذا من تمام الدعوات النبوية وكما لها ووفائها. ينظر: "التبيين لدعوات المرض والمصابين" (ص ١٤-١٥).

(٣) قال ابن القيم -رحمه الله- في "زاد المعاد" (١٨٨/٤) مُبَيَّنًا عَظَمَ شَأْنِ هَذَا الدُّعَاءِ: (فِي هَذِهِ الرَّقِيَّةِ تَوَسَّلَ إِلَى اللَّهِ بِكَمَالِ رُبُوبِيَّتِهِ وَكَمَالِ رَحْمَتِهِ بِالشِّفَاءِ، وَأَنَّهُ وَحْدَهُ الشَّافِي، وَأَنَّهُ لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُهُ، فَتَضَمَّنَتْ التَّوَسُّلَ إِلَيْهِ بِتَوْحِيدِهِ وَإِحْسَانِهِ وَرُبُوبِيَّتِهِ).

— وأرشد ﷺ العائد إلى الدعاء بـ: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيكَ»،
سَبْعَ مَرَّاتٍ، وهذا من الأدعية المهمة، فإن من قاله عند مريض لم يحضر أجله عافاه الله من
مرضه.

— وأرشد أيضاً إلى الدعاء بـ «اللهم اشفِ عَبْدَكَ، يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى صَلَاةٍ». فهذه الأدعية المذكورة من جملة ما ثبت من الدعوات في هذا الباب، وأما الدعاء بنحو: «شَفَى اللهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعَافَاكَ فِي دِينِكَ وَجَسَدِكَ إِلَى مُدَّةِ أَجَلِكَ»، أو بنحو: «اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ مَا يَجِدُ، وَأَجْرُهُ فِيمَا ابْتَلَيْتَهُ»، فلا ينبغي الدعاء به لعدم ثبوته — كما سبق بيانه في الدراسة الحديثة—، وإن دعا الإنسان به من غير اعتقاد ثبوته فلا حرج في ذلك؛ لصحة معناه، وإن كان الدعاء بالمأثور الثابت أفضل وأكمل من الدعاء بغيره مما لم يثبت. ومن جنس الدعاء للمريض بالشفاء: رقيته بالرقى الشرعية.

ولذا يستحب للعائد أن يرقى المريض بما ورد، لا سيما إن كان المريض يتشوق لذلك. ورقية المريض حال عيادته من هدي النبي ﷺ، فقد كان يرقى من به قَرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ أَوْ شَكْوَى، ومما كان يقوله ويفعله ﷺ في ذلك أنه كان يأخذ من ريقِ نَفْسِهِ على أصبعه السَّبَابَةِ ثم يضعها على الأرض، فيعلّق بها شيء من التراب، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل، ويقول حال المسح: «بِسْمِ اللَّهِ، تُرْبَةُ أَرْضِنَا، بَرِيقَةُ بَعْضِنَا، يُشْفَى سَقِيمُنَا — أو: يَشْفَى سَقِيمُنَا—، يَأْذُنِ رَبِّنَا». «.

ولما اشتكى النبي ﷺ جاءه جبريل عليه السلام فرقاه بقوله: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْ عَيْنِ حَاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِاسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ». «.

هذه بعض الأدعية الثابتة التي يرقى بها المريض حال عيادته، وأما الرقية والتعويد بـ «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أُعِيدُكَ بِاللَّهِ الْأَحَدِ الصَّمَدِ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، مِنْ شَرِّ مَا تَجِدُ»، فلم يثبت الحديث فيه — كما سبق بيانه—.

وبالجملة فباب الأدعية والرقى بابٌ واسعٌ، تفصيله وبيانه في كتب الدعوات والأذكار، لكن المقصود هنا الإشارة إلى أن من أدب العيادة "الدُّعَاءُ لِلْمَرِيضِ عِنْدَ عِيَادَتِهِ وَرَقِيَّتِهِ بِالرَّقَى الشَّرْعِيَّةِ الثَّابِتَةِ".

مسألة: هل يشرع الدعاء للمريض الكافر بالشفاء والعافية، ورقبته لأجل ذلك؟.

أما الدعاء له بالصحة والعافية ونحو ذلك من أمور الدنيا فلم أقف فيه على حديث صحيح، إلا أنه قد نصَّ جماعة من الفقهاء على جوازه^(١)، قال النووي في "الأذكار": (اعلم أنه لا يجوز أن يُدعى له -أي: الذمي- بالمغفرة وما أشبهها مما لا يُقال للكفار، لكن يجوز أن يُدعى له بالهداية وصحة البدن والعافية وشبه ذلك)^(٢).

وكذلك رقبته لم أقف فيها على نص صريح يعتمد عليه، وقصة اللديغ محتملة، فليس فيها التصريح بأن ذلك اللديغ كان كافراً، ولا بأن أهل حيّه كانوا كذلك، ولم أر أحداً من الشراح أشار إلى شيء من ذلك رغم البحث^(٣)، وأما ما ورد في بعض الروايات مما قد يفهم منه أنهم كانوا غير مسلمين فضعيفة لا يعول عليها^(٤)، ثم وقفت على كلام للعلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه "مدارج السالكين" أشار فيه إلى احتمال أن يكونوا غير مسلمين، ولكنه لم يجزم بحالهم، فقال بعدما أروى حديث اللديغ: (تضمن هذا الحديث حصول شفاء هذا اللديغ بقراءة الفاتحة عليه فأغنته عن الدواء وربما بلغت من شفائه ما لم يبلغه الدواء، هذا مع كون الخل غير قابل إما لكون هؤلاء الحي غير مسلمين، أو أهل بخل ولؤم فكيف إذا كان الخل قابلاً؟)^(٥).

هذا غاية ما وقفت عليه في المسألة، ثم وقفت على فتوى لبعض علمائنا المعاصرين فيها الإشارة إلى أن ذلك اللديغ كان كافراً^(٦).

(١) ينظر: "الإنصاف" (١٠/٦)، و"تحفة المحتاج" (١٣٤/٦)، و"فيض القدير" (٣٤٥/١).

(٢) "الأذكار" (ص ٢٥١).

(٣) بل لم أر هذه المسألة رقية المسلم للكافر" مبحوثة في ما وقفت عليه من كتب فقهاء المذاهب، وأما ما جاء في "الموسوعة الفقهية الكويتية" (٣٤/١٣) من قولهم: (لا خلاف بين الفقهاء في جواز رقية المسلم للكافر)، فلا أدري ما مستنده، وما مصدره، والمراجع التي أحالوا عليها ليس فيها ذكر لهذه المسألة فضلاً عن حكاية الإجماع فيها!!.

(٤) كما في رواية البزار [كشف الأستار" (٩٣/٢ رقم ١٢٨٥)] من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وفيه: (فَقَالُوا لَهُمْ: قَدْ بَلَّغْنَا أَنْ صَاحِبِكُمْ جَاءَ بِالتُّورِ وَالشَّفَاءِ، قَالُوا: نَعَمْ، قَدْ جَاءَ بِالتُّورِ وَالشَّفَاءِ)، فقولهم: (صَاحِبِكُمْ) يشعر بعدم إيمانهم به، لكن رواية البزار هذه شديدة الضعف، في إسناده "عمر بن إسماعيل بن مجالد" متروك الحديث بالاتفاق [ينظر: "تهذيب التهذيب" (٣٧٤/٧)، و"التقريب" (ص ٤١٠)]، وقد ضعفها الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٩٥/٤)، وقال ابن حجر في "مختصر زوائد البزار" (٥١٨/١): (إسناده لين).

(٥) "مدارج السالكين" (٥٥/١).

(٦) ينظر: "فتاوى اللجنة الدائمة" (٢٢٥-٢٥٦)، وشارك في الفتوى كل من: سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز "رئيساً"، والشيخ عبد الرزاق عفيفي، والشيخ عبد الله بن غديان، والشيخ عبد الله بن قعود.

ولذا ذهب سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في بعض فتاويه إلى جواز رقية المسلم للكافر إذا كان مستأمناً ولم يكن حربياً^(١).

وهذا هو الظاهر، فإن الرقية من جنس الدعاء، فإذا جاز الدعاء له بالصحة والعافية جازت رقيته.

وأيضاً فالرقية من قبيل التداوي، ومداوة المسلم للكافر لا حرج فيها، فكذلك رقيته.

ثم إن رقيته من باب الإحسان إليه، وما فهمنا عن الإحسان إلى الكافر.

إذا تقرر هذا فليعلم أن القول بجواز الدعاء للكافر ورقيته مخصوصٌ بغير الحربي، وأما الحربي فلا يجوز الدعاء له بالصحة والعافية؛ لأنه يستعين بذلك على قتالنا^(٢)، والله أعلم.

❖ إشكال وجوابه:

قال الحافظ ابن حجر: (وقد استشكل الدعاء للمريض بالشفاء مع ما في المرض من كفارة الذنوب والثواب كما تضافرت الأحاديث بذلك، والجواب أن الدعاء عبادة ولا ينافي الثواب والكفارة؛ لأنهما يحصلان بأول مرض وبالصبر عليه، والداعي بين حسنتين، إما أن يحصل له مقصوده، أو يعوّض عنه بجلب نفع أو دفع ضرر، وكل من فضل الله تعالى^(٣)).

❖ الدعاء للمريض بـ«جعل الله مرضك كفارة لذنوبك».

قال ابن حجر: (زعم القرافي أنه لا يجوز لأحد أن يقول للمصاب: «جعل الله هذه المصيبة كفارة لذنوبك»؛ لأن الشارع قد جعلها كفارة، فسؤال التكفير طلب لتحصيل الحاصل، وهو إساءة أدب على الشارع، كذا قال، وتُعقّب بما ورد من جواز الدعاء بما هو واقع كالصلاة على النبي ﷺ، وسؤال الوسيلة له، وأجيب عنه: بأن الكلام فيما لم يرد فيه شيء، وأما ما ورد فهو مشروع لثواب من امتثل الأمر فيه على ذلك^(٤)).

وقال النفراوي المالكي: (والحق جواز الدعاء للمريض، ولكل مُصابٍ بنحو: «جعل الله ذلك لك كفارة»؛ لجواز الدعاء بما علمت السلامة منه، وأيضاً لأن قصد الداعي أن لا يحصل من المُصاب ما يُخلُ بثواب المُصيبة^(٥)).

(١) ينظر: "فتح الحق المبين في علاج الصرع والسحر والعين" (ص ٣٧٨).

(٢) ينظر: "فيض القدير" (١/٣٤٥).

(٣) "فتح الباري" (١٠/١٣٢).

(٤) "فتح الباري" (١٠/١٠٥-١٠٦).

(٥) "الفواكه الدواني" (١/٧٧).

المبحث العاشر طلب الدعاء من المريض

(١٩٨) قَالَ ابْنُ السُّنِيِّ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" (ص ٥٠٧ رَقْم ٥٥٧):

أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى التَّمَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرْفَةَ، ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ عَيْسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَرْقَانَ، عَنْ الْمَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلْتَ عَلَى مَرِيضٍ فَمُرَّهُ فَلْيَدْعُ لَكَ، فَإِنَّ دُعَاءَهُ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ».

تخرجه:

هذا الحديث يرويه كَثِيرُ بْنُ هِشَامِ الْجَزْرِيُّ، واخْتَلَفَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

الوجه الأول: عنه، عن عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن جعفر بن برقان به.

وقد وراه عنه على هذا الوجه: "الحسن بن عرفة".

أخرجه ابن السني في "عمل اليوم واللييلة" كما هنا، وأخرجه أيضاً البيهقي^(١) -ومن طريقه: ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٢/٨٦٨) - بمثله.

الوجه الثاني: عنه، عن جعفر بن برقان به.

وقد وراه عنه على هذا الوجه: "جعفر بن مسافر".

أخرجه ابن ماجه في "السنن" (١/٤٦٣ رقم ١٤٤١).

(١) عزاه للبيهقي: الحافظُ ابنُ حجرٍ في "النكت الطراف" (٨/١١١)، و"التهذيب" (٢/٩١)، ولم أقف عليه في مظانه من كتب الإمام البيهقي، فالله أعلم.

النظر في الاختلاف:

الناظر في هذا الاختلاف على كثير بن هشام، يرى أنه قد روي عنه على وجهين:

الوجه الأول: عنه، عن عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن جعفر بن برقان به.

وقد وراه عنه على هذا الوجه: "الحسن بن عرفة".

وهو: الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، أبو علي البغدادي المؤدب.

روى عن: ابن المبارك، وكثير بن هشام وغيرهما.

وعنه: الترمذي وابن ماجه وغيرهما من الأئمة المصنِّفين.

قال ابن معين: (ثقة) وقال مرة: (ليس به بأس) وأثنى عليه خيراً.

وقال أبو حاتم وابنه: (صدوق).

وقال النسائي والدارقطني: (لا بأس به).

وقال الدارقطني عقب حديث في سنده الحسن بن عرفة: (كلهم - أي رجال الإسناد - ثقات^(١)).

وقال مسلمة بن القاسم: (أخبرنا عنه غير واحد، وكان ثقة).

وذكره ابن حبان في "الثقات".

وقال السمعاني: (محدث كبير ثقة).

ونعته الذهبي في "السير" - (الإمام المحدث الثقة، مُسند وقته).

وقال الحافظ في "التقريب": (صدوق).

وخاصة حاله: أنه ثقةٌ صحيحُ الحديث، والقول بتوثيقه هو المقدم، وأما ما ورد في عبارات

بعض الأئمة مما قد يُفهم منه أنه دون مرتبة الثقة، فمحمولٌ على أنه لم يكن في الدرجة العليا

من الضبط والإتقان، بل هو دون ذلك، لكنه مع هذا لا يتزل عن درجة الثقة، والله أعلم.

والحسن بن عرفة من العاشرة، مات سنة سبع وخمسين ومائتين، وقد جاز المائة، أخرج له

الترمذي والنسائي في "عمل اليوم والليلة" وابن ماجه.

ترجمته في: "الجرح والتعديل" (٣١/١/٢-٣٢)، و"الثقات" (١٧٩/٨)، "وسؤالات السلمي للدارقطني" (ص ١٥٨)،

و"تاريخ بغداد" (٣٩٤/٧)، و"الأنساب" (١٣٧/٤)، و"تهذيب الكمال" (٢٠١/٦-٢١٠)، و"سير أعلام النبلاء"

(٥٤٧/١١)، و"تهذيب التهذيب" (٢٥٤/٢)، و"التقريب" (ص ١٦٢).

(١) "السنن" (١٦١/٢).

الوجه الثاني: عنه عن جعفر بن برقان به.

وقد رواه عنه على هذا الوجه: "جعفر بن مسافر".
وهو: جعفر بن مسافر بن راشد التَّيْسِي، أبو صالح الهذلي مولاهم.
روى عن: كثير بن هشام وإسماعيل بن أبي أويس وغيرهما.
وعنه: أبو داود وابن ماجه وغيرهما.
قال أبو حاتم: (شيخ)، وقال النسائي: (صالح).
وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: (ربما أخطأ).
ولخص حاله الحافظ في "التقريب" فقال: (صدوقٌ ربما أخطأ)، وهو كما قال.
من الحادية عشرة، مات سنة أربع وخمسين ومائتين، أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجه.
ترجمته في: "تهذيب الكمال" (١٠٨/٥)، و"تهذيب التهذيب" (٩١/٢)، و"التقريب" (ص ١٤١).

الترجيح بين الوجهين:

بالنظر في الوجهين ورواة كلٍّ يظهر لي أن الوجه الأول أصحُّ وأرجحُ من الوجه الثاني، وبيان ذلك من وجهين:

١. أن الحسن بن عرفة (راوي الوجه الأول) أحفظ وأوثق من جعفر بن مسافر (راوي الوجه الثاني)، ورواية الثقة مقدّمة على رواية من دونه.
 ٢. أن كثير بن هشام معروفٌ بالرواية عن جعفر بن برقان، فلعل جعفر بن مسافر (وهو موصوفٌ بالوهم والخطأ) قد سلك الجادة في هذا الإسناد على المعتاد في أسانيد شيخه، بينما خالفه في ذلك الحسن بن عرفة، ومعلومٌ أن مخالفة الثقة للجادة وإتيانه بما يستغرب من الأسانيد، قرينة على إتقانه وضبطه للرواية، فإن مثل ذلك يحتاجُ حفظه إلى مزيد احتياط، ولا يتفطن إليه إلا متيقظ، بخلاف ما جاء على الجادة.
- والترجيح بمخالفة الجادة مسلكٌ معروفٌ في منهج الأئمة النقاد، قال ابن رجب رحمه الله: (فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفاظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يرتاب في وهمه وخطئه، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يحفظ)^(١).
- وعلى هذا فرواية ابن عرفة المخالفة للجادة مقدّمة على رواية ابن مسافر.

(١) «شرح العلل» (٨٤١/٢)، وانظر أيضاً: «التنكيل» للعلامة العلمي (٦٧/٢).

وبهذا يتبين أن رواية "الحسن بن عرفة" (الوجه الثاني) هي الرواية الصحيحة المقدّمة، وقد رجّحها الحافظ ابن حجر في غير ما كتاب من كتبه كـ"النكت الظراف" (١١١/٨)، و"التهذيب" (٩١/٢)، و"أمالي الأذكار"^(١)، والله أعلم.

الحكم على الحديث:

هذا الحديث بإسناده محفوظ ضعيفٌ جداً، وله علتان:

١. فيه: "عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي"^(٢)، متفقٌ على ضعفه ونكارة حديثه، قال عنه ابن معين: (ليس بشيء)، وقال أبو حاتم الرازي: (متروك الحديث)، وقال البخاري والنسائي: (منكر الحديث)، وقال الحاكم: (واهي الحديث)، وقال العقيلي: (حديثه غير محفوظ ولا يعرف إلا به)، وقال ابن عدي: (وعامة رواياته لا يتابع عليها)، وقال ابن حبان: (يروى المناكير عن جعفر بن برقان، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد).

٢. في إسناده انقطاعٌ بين ميمون بن مهران وبين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فإن ميمون لم يُدرك عمر، فقد وُلِدَ ميمون سنة أربعين، أي بعد وفاة عمر بسبع عشرة سنة، فأئى له أن يُدركه.

فالخلاصة أن الحديث بهذا الإسناد منكرٌ لا يصح، وقد ضعّفه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٨٦٨/٢) وقال: (لا يصح)، وضعّفه أيضاً الحافظ ابن حجر في "أمالي الأذكار" وغيرهما.

(١) نقل كلامه ابنُ علان في "الفتوحات الربانية" (٩٢/٤).

(٢) ترجمته في: "التاريخ الكبير" (٤٠٧/٦)، و"الجرح والتعديل" (٢٧١/٦)، و"ضعفاء العقيلي" (٣٩٥/٣)، و"المجروحين" (١٢١/٢)، و"الكامل" (٢٥٠/٥)، و"الضعفاء والمتروكين" لابن الجوزي (٢٣٨/٢)، و"الميزان" (٣٧١/٥)، و"اللسان" (٣٩١/٤).

قال الطبراني في "المعجم الأوسط" (١٤٠/٦ رقم ٦٠٢٧):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّافِعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ هَاشِمِ السَّمْسَارِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسِ الضَّبِّيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ
أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عُودُوا الْمَرْضَى، وَمُرُّوهُمْ
فَلْيَدْعُوا لَكُمْ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَرِيضِ مُسْتَجَابَةٌ، وَذَنْبُهُ مَغْفُورٌ»، لَا يُرْوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ
أَنَسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ.

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد منكر لا يصح؛ لشدة ضعف رواته، وقد سبق تخريجه والحكم عليه برقم
(١٣٦).

قال ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" (٣٦٠/٢):

حدَّثَنَا ابْنُ جَوْصَاءَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْحِمَاصِيُّ، حَدَّثَنَا
الْحُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «عُودُوا مَرْضَاكُمْ، وَسَلُّوهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَكُمْ، فَإِنَّ دُعَاءَهُمْ يُعَدِلُ عِنْدَ اللَّهِ
دُعَاءَ مَلَائِكَتِهِ».

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد موضوع لا يصح، وقد سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٣٩).

قال البيهقي في "شعب الإيمان" (٥٤١/٦ رقم ٩٢١٤):

حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ إِمْلَاءً، أَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِالدُّيُورِ، قَالَ:
نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمْدَانَ بْنِ وَهْبِ الدُّيُورِيِّ، نَا الْيَمَانُ بْنُ سَعْدٍ، نَا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ،
نَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَلْيَصَافِحْهُ، وَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، وَلْيَسْأَلْهُ كَيْفَ هُوَ،
وَلْيُنْسِئْ لَهُ فِي الْأَجْلِ، وَلْيَسْأَلْهُ أَنْ يَدْعُو لَهُمْ، فَإِنَّ دُعَاءَ الْمَرِيضِ كَدُعَاءِ الْمَلَائِكَةِ ». »

الحكم على الحديث:

الحديث بهذا الإسناد موضوع لا يصح، وقد سبق تخريجه والحكم عليه برقم (١٨٤).

الدراسة الموضوعية:

دلت الأحاديث السابقة على استحباب "طلب الدعاء من المريض"، وبه قال الحنفية^(١) والمالكية^(٢) والشافعية^(٣) وبعض الحنابلة^(٤).

ووجه ذلك: أن دعاء المريض - كما جاء في الحديث - يعدل دعاء الملائكة، وذلك في كونه مقبولاً مسموعاً، وكونه دعاءً من لا ذنب له؛ لأن المريض يحصُّ الذنوب، والملائكة لا ذنوب لهم؛ لِعِصْمَتِهِمْ، فأشبه دعاؤه دعاءهم من هذا الوجه.

وأيضاً لما يكون عليه المريض عادةً من حالة الذلِّ والانكسار، والافتقار والاضطرار مما يجعل دعاءه أقرب للإجابة وأحرى بالقبول، والله تعالى يجيب دعوة المضطر إذا دعاه، وهو سبحانه عند المنكسرة قلوبهم من أجله.

وروي من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً: «خَمْسُ دَعَوَاتٍ يُسْتَجَابُ لَهُنَّ: ... وذكر منها: ودعوة المريض حتى يبرأ»^(٥)، ومن ثمَّ عُدَّ "المريض" من مواطن إجابة الدعاء.

هذا حاصل كلامهم في المسألة، لكنَّ القول باستحباب طلب الدعاء من المريض موقوفٌ على صحة الأحاديث الواردة في هذا الباب، وقد تبين من الدراسة الحديثية أن الأحاديث الواردة ضعيفة لا يُعتمدُ عليها، ولا يُبنى عليها حكمٌ.

ولم أقف - رغم البحث - على حديثٍ صحيحٍ يدل على أن المريض مستجاب الدعوة حتى يُطلب منه الدعاء.

وعلى هذا فلا يستحبُّ للعائد طلبُ الدعاء من المريض؛ لعدم صحة الأحاديث الواردة في هذا الباب، وعليه فتبقى المسألة على أصلها من القول بالجواز، فإنَّ طلب الدعاء من الغير أمرٌ

(١) ينظر: "شريعة الإسلام" (ص ٤١٢)، و"تبيين الحقائق" (١/٢٣٤).

(٢) ينظر: "الشرح الصغير مع حاشية الصاوي" (٤/٧٦٣).

(٣) ينظر: "المجموع" (٤/٥٢٣) و(٥/١٠٦)، و"النجم الوهاج" (٣/١٤)، و"الإفادة" (ص ٥١).

(٤) ينظر: "الفروع" (٢/١٤٤)، و"غذاء الألباب" (٢/١٢-١٣).

(٥) أخرجه البيهقي في "الشعب" (٢/٤٦ رقم ١١٢٥)، والمخلدِّي في "أمالیه" (الحديث الثاني من المجلس الثالث)، وغيرهما، وإسناده ضعيفٌ جداً، مداره على عبد الرحيم بن زيد العمي، وهو متروك الحديث بالاتفاق. [ينظر: "المجروحين"

(١٦١/٢)، و"التهذيب" (٦/٢٧٣)، و"التقريب" (ص ٣٥٤)].

مشروعٌ لا حرج فيه^(١) ويخصُّ بالطلبِ أهلَ الفضلِ والصَّلاحِ، والأحاديثُ في هذا الباب أكثرُ من أن تُحصَرَ، وهو أمرٌ مجمعٌ عليه، كما قال النووي في "الأذكار"^(٢).

ولذا أثرَ عن بعضِ السَّلَفِ طلبُ الدُّعاءِ والاستغفارِ ممن قَلَّتْ ذنوبُهُم، كما نُقِلَ عن عُمَرَ رضي الله عنه أنه كان يَطلبُ من الصبيانِ الاستغفارَ له، ويقول لهم: إنَّكم لم تُذنبُوا، وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول لِغُلَّامانِ الكُتَّابِ: قولوا: اللهم اغفر لأبي هُريرةَ، فيؤمَّنُ على دعائِهِم^(٣)، ومن ذلك أيضاً أَنَّهُم (كَانُوا يَغْتَنِمُونَ أَدْعِيَةَ الْحَاجِّ قَبْلَ أَنْ يَتَلَطَّخُوا بِالذُّنُوبِ)^(٤).
ومثل هؤلاء أيضاً: "المريض".

فلو طلب العائدُ من المريضِ الدعاءَ له مستحضراً هذا المآخذ، مع علمه بما يكون عليه المريض عادةً من انكسار القلبِ والإقبالِ على الله عزَّ وجلَّ مما يجعلُ دعاءَهُ أقربَ للإجابة، من غير أن يتعلَّقَ قلبه بذلك الداعي، ولا يكون طلبُهُ الدعاءَ من الغيرِ سُنَّةً ملتزِمةً فلا بأس ولا حرج حينئذٍ.

وهنا أوْدُ التنبيةِ إلى أمرٍ أشارَ إليه بعضُ الشَّرَّاحِ^(٥)، وهو أن طلب الدعاءِ من المريضِ -على فرض ثبوت الحديث فيه- مخصوصٌ بالمريضِ المسلم، لا بكل مريضٍ، فلو عاد الإنسانُ قريبه أو جاره الذمي فلا ينبغي طلب الدعاءِ منه، لأنَّ المرضَ لا يُمَحِّصُ ذنوبَ الكافرِ؛ لفقْد شرط ذلك وهو "الإسلام"، والله أعلم.

(١) ينظر في الكلام على مسألة "طلب الدعاء من الغير"، وتوجيه ما ورد عن بعض السلف من كراهية ذلك: "فهرس مجموع فتاوى ابن تيمية" (٥/٣٦)، و"الفروع" (٤٥٦/٢)، و"الاعتصام" للشاطبي (٢/٣١٤-٣١٩ ت: مشهور)، و"شرح حديث ما ذُبان جاتعان" (ص ٦٨-٦٩)، و"الحكم الجديرة بالإذاعة" (ص ٥٤-٥٥)، و"تفسير القرطبي" (٢٨٧/٩)، و"معجم المناهي اللفظية" (ص ٨٦-٨٧).

(٢) (ص ٣٢٠).

(٣) ينظر: "جامع العلوم والحكم" (ص ٣٩٧).

(٤) "المستوعب" (١/٥٢٧).

(٥) ينظر: "فيض القدير" (١/٣٤٢).



الحمد لله

الخلاصة

الحمد لله في مفتح الأمر ومختمه، فله الحمد سبحانه على ما منَّ به ويسر، وأعان ووفق، من إكمال هذا البحث على هذا النحو، والذي اشتمل على جملة من الأحاديث المتعلقة بـ"المرض والعيادة"، وبلغت عدتها مائة وثمانية وتسعين حديثاً، انتخبها من مصادر السنة المختلفة، من الصحاح والسُنن والمسانيد والأجزاء، غير متقيّد فيها بمصدر محدّد، ثم أدرجت كلَّ حديثٍ منها في بابه المتعلّق به، فضممت النظر إلى نظيره، والمثل إلى مثيله، مجتهداً في إصابة المعنى المراد، مستبصراً بشروح الأئمة وإفادتهم.

هذا، وقد بذلتُ جهدي، واستفرغتُ وسعي في الكلام على أحاديث البحث تخريجاً ودارسةً وحكماً، مستتيراً في ذلك كلّه بأقوال الأئمة الجهابذة النُقّاد، فهم أصحاب الفنّ وأرباب الصنعة، متوخّياً الحذر من الوقوع في مزالق الزلل، ومواطن العلل، مستحضراً خطورة الكلام في الوحي المنزّل، وأيُّ جرمٍ أعظم من أن يُنسبَ للوحي ما ليس منه، أو يُنفى عنه ما هو منه؟، فتحرّيتُ الصواب -قدر المستطاع- في الحكم والدراسة، والله وحده الذي يتولى السرائر، ويعلم ما تُكئنه الضمائر، ولا أزعّم أني أصبتُ في جميع ما ذكرتُ، فما لي إلى ذلك من سبيل، وكيف يتم لي ذلك وأنا الناقص الضعيف؟، لكن حسبي أن بذلتُ غاية جهدي في البحث والتنقيب، والمعصوم من عُصم، ورحم الله القائل:

والكاملُ اللهُ في ذاتٍ وفي صِفَةٍ وناقصُ الذاتِ لم يكْمُلْ له عمَلٌ

هذا، وقد استفدتُ من خلال هذا البحث جملة من الفوائد المنهجية والعلمية، والتي منها:

1. أهمية العناية بنصوص الوحيين، حفظاً وفقهاً واستدلالاً واستنباطاً، فهما مصدرا التشريع، وبهما العصمة من الضلالة، فالاشتغال بهما من أجل المطالب وأعظم الغايات.

ولا شك أن من القصور والتقصير في طالب علم الحديث أن يظلّ عاكفاً على حفظ الأسانيد وجمع الطرق وتتبع أحوال الرجال دون عناية بمعرفة معاني تلك الأحاديث وما اشتملت عليه من فقهٍ وأحكامٍ.

ولقد كان الجمع بين حفظ الحديث وروايته، ومعرفة فقهه ودرايته، هو دأب أئمة الحديث المتقدّمين، كمالكٍ والشافعي وأحمد والثوري وابن مهدي وغيرهم، وأقوالهم وأحوالهم في ذلك مأثورة مشهورة.

فقد أخرج الخطيب بسنده إلى عبد الرحمن بن مهدي - رحمه الله - أنه قال: (لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لكتبتُ بجنبِ كلِّ حديثٍ تفسیره) (١).

وأخرج ابن عبد البر بسنده إلى سفيان الثوري أنه قال: (تفسیرُ الحديثِ خيرٌ من سماعه) (٢). وقال ابن عبد البر: (أما طلب الحديثِ على ما يطلبه كثيرٌ من أهل عصرنا اليوم دون تَفَقُّه فيه، ولا تَدَبُّرٍ لمعانيه فمكروهٌ عند جماعةِ أهل العلم) (٣).

فعلى طالب الحديث أن يجمع بين الصنعة الإسنادية (الرواية)، والدراسة الفقهية (الدراية)، ويقدر عنايته بهما يكون تميزه ونبوغه.

ومن هنا تبرز أهمية العناية بهذا المسلك من مسالك البحث العلمي في علوم "السنة النبوية"، وذلك من خلال ما يُعرف بـ(الحديث الموضوعي)، فثمة موضوعات استجدت في هذا العصر، جديرة بالبحث من خلال السنة النبوية، فحريٌّ بالباحثين أن يتلمَّسوا مواطنها ويطرُقوا أبوابها.

٢. تبين لي من خلال تعاملي مع جملة من أحاديث العلل أهمية علم "العلل"، ووعورة مسلكه، وضرورة التأنى في ذكر الأوجه وتفاريحها، فكثيراً ما يقع بعضُ الباحثين في الغلط بسبب تصحيف في الإسناد، أو سقط في السياق، فيظن أنه قد وقع على وجهٍ جديد من وجوه الاختلاف، بينما لا يعدو كونه تصحيفاً وسقطاً، فدقَّة النَّظَر ونبَاهَةُ الباحث وبقظته من أهم الصفات التي ينبغي أن يتصف بها دارس أحاديث العلل.

٣. ظهر لي من خلال دراستي لأحوال عدد من الرواة المختلف فيهم أهمية علم "الجرح والتعديل"، فهو من علوم السنة المهمة، وله أصوله وقواعده، وله أيضاً أئمتُّه ونقَّاده، فالعناية بتحرير قواعده، ومعرفة مناهج أئمتته، من أهم ما ينبغي لطالب علم الحديث معرفته والعناية به.

٤. تبين من خلال البحث عظمة هذه الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لكل زمان ومكان، وشموليتها لجميع نواحي الحياة، فما من خير ومصالحة للعباد في دينهم أو دنياهم إلا

(١) "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" (١١١/٢).

(٢) "جامع بيان العلم وفضله" (١٧٥/٢).

(٣) "جامع بيان العلم وفضله" (١٢٧/٢)، وانظر في نعي هذا المسلك كلام: الخطابي في مقدمة "معالم السنن" (٣/١-٤)، والخطيب البغدادي في مقدمة "الكفاية" (ص ٣)، وأبو شامة الدمشقي فيما نقله عنه ابن حجر في "النكت على ابن الصلاح" (٢٢٨/١).

وَدَلَّتْهُمْ عَلَيْهِ، وَأَرْشَدَتْهُمْ إِلَيْهِ، وَمَا مِنْ شَرِّ وَبَلِيَّةٍ إِلَّا وَحَذَرْتُمْ مِنْهُ.

٥. ظهر من خلال البحث حرص الإسلام على رعاية الصحة واهتمامه بها وأمره بالمحافظة عليها، وهذا مقصد من مقاصد التشريع الإسلامي، فالصَّحَّةُ وَالْعَافِيَةُ مِنْ أَجَلٍ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ، وَأَجْرَلِ عَطَايَاهُ، وَأَوْفَرِ مَنَحِهِ، بَلْ الْعَافِيَةُ الْمُطْلَقَةُ أَجَلُ النَّعْمِ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَمِنْ هُنَا قَالَ مَنْ قَالَ مِنَ السَّلَفِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ لَتَسْتَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قَالَ: عَنِ الصَّحَّةِ، فَمِنْ هُنَا وَجِبَ الْمَحَافِظَةُ عَلَيْهَا، وَالْعِنَايَةُ بِهَا، وَحِفْظُهَا مِمَّا يَضَادُهَا.

٦. يتجلى من خلال البحث رعاية الشريعة لمبدأ الأخذ بالأسباب، وأن ذلك لا ينافي التوكل على الله واليقين به، كالأمر بالتداوي، والفرار من الجذوم، والنهي عن الدخول لبلد الطاعون، ونحو ذلك من التوجيهات الشرعية.

٧. ظهر من خلال البحث أيضاً أن "الحَجَرَ الصَّحِيَّ" على المريض المصاب بمرض معدٍ هو مبدأ شرعي مهم، أرسى قواعده النبي الأُمِّي ﷺ، ثم جاء الطب الحديث بمنظوماته الصحية العالمية فأقر هذا المبدأ، وتوصَّلَ إلى أن "الحَجَرَ الصَّحِيَّ" من أنجع السُّبُلِ في مكافحة الأمراض المعدية والقضاء عليها، وهذا دليلٌ صادقٌ على إعجاز هذه الشريعة.

٨. تبين من خلال البحث أن هذه الأمراض والأسقام هي محض تقدير الله على عباده، ابتلاءً لهم وامتحاناً، وأن في طَيِّبَاتِ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ وَالْأَسْقَامِ هِيَ مَحْضُ تَقْدِيرِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، ابْتِلَاءً لَهَا وَامْتِحَانًا، وَأَنَّ فِي طَيِّبَاتِ هَذِهِ الْأَمْرَاضِ مِنَ الْمِنَحِ الْعَظِيمَةِ مِنْ تَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ، وَرَفْعَةِ الدَّرَجَاتِ، وَمُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ، مَا يَجْعَلُهَا مِنْ جَمَلَةِ النَّعْمِ الَّتِي لَا يُدْرِكُ كُنْهَ حَقِيقَتِهَا إِلَّا مَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ لِإِدْرَاكِ هَذِهِ الْمَعَانِي الْعَظِيمَةِ.

٩. اشتمل البحث على ذكر جملة من الآداب التي ينبغي للمريض أن يتحلى بها حال المرض، من إحسان الظن بالله، والصبر والاحتساب، والإكثار من الذكر والدعاء، وغير ذلك.

١٠. ظهر من خلال البحث قيام هذه الشريعة على مبدأ التخفيف والتيسير على العباد، ونفي العنت والحرج عنهم، فرخَّصت للمريض برُخْصٍ عَدِيدَةٍ، مِنَ الْعُدُولِ عَنِ التَّطَهْرِ بِالْمَاءِ إِلَى التَّيْمَمِ بِالتُّرَابِ، وَتَرْكِ الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ، وَالتَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمْعِ وَالْجَمَاعَةِ، وَالنِّيَابَةِ فِي آدَاءِ النَّسْكِ، وَالِاشْتِرَاطِ فِي الْإِحْرَامِ، وَلبس الحرير، إلى غير ذلك من الرخص الشرعية المتعلقة بالمرض.

١١ . ظهر من خلال البحث عناية الشريعة بتقوية أواصر العلاقة بين أفراد المجتمع المسلم، وذلك بالحث على عيادة المريض، وتفقد أحواله، وذلك بالسؤال عنه، وتطبيب نفسه وبشارته، وإدخال السرور عليه، والتنفيس له في أجله، والدعاء له بالشفاء والعافية، ونحو ذلك من آداب العيادة، التي هي دليل واضح على سمو هذه الشريعة وعظمتها.

هذه أهم النتائج والفوائد التي ظهرت لي من خلال هذا البحث المتواضع،

سائلاً المولى عز وجل أن ينفع به كاتبه وقارئة،

وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، مقرباً إليه في جنات النعيم،

والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه

الفهارس

وتشتمل على:

- ❁ فهرس الآيات.
- ❁ فهرس الأحاديث النبوية.
- ❁ فهرس الرواة المترجم لهم.
- ❁ فهرس غريب الألفاظ.
- ❁ فهرس المصادر والمراجع.
- ❁ فهرس الموضوعات.

... فهرس الآيات ...

الصفحة	الآية
سورة الفاتحة	
٣٥٢	﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [١]
سورة البقرة	
٢١	﴿ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ﴾ [١٠]
٥٩٣	﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ ﴾ [١٨٠]
٤٦١	﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [١٨٥]
٣٥٠	﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَيُؤْمِنُوا بِئِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴾ [١٨٦]
٦٢٩ و ٥٤٥ و ٤٦٢	﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [١٩٥]
٤٨٢ و ٢١	﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ [١٩٦]
٤٩٤ و ٤٩٣	﴿ فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ [١٩٦]
٢٧	﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [٢١٦]
٤٩٩	﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [٢٨٦]
٧٧٧	﴿ لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [٢٧٢]
سورة آل عمران	
٢٥٣ (حاشية)	﴿ وَأُتْرِيقُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ ﴾ [٤٩]
٥٥٦	﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كَذَبًا مُؤَجَّلًا ﴾ [١٤٥]
سورة النساء	
٢٧	﴿ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [١٩]
٣٩٧ و ٣٧٥ ٥٥٨ و ٤٦٢	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٣٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ [٢٩-٣٠]

الصفحة	الآية
١٣٠-١٢٩	﴿إِنْ يَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلِكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [٣١]
٣٩٥	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [٤٣]
٢٨	﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [٧٨]
٧	﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [٨٠]
سورة المائدة	
٣٩٥	﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [٦]
٣٩٧	﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [٦]
سورة الأنعام	
٣٥٣	﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [١٧]
٢٧	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ﴾ [٤٢]
سورة الأعراف	
٢٦	﴿وَيَلْوَنُهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [١٦٨]
سورة الأنفال	
٥٩٣	﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾ [٤١]
سورة التوبة	
٤٩٩ و ٢١ و ٨٧٨ (حاشية)	﴿لَيْسَ عَلَى الضَّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [٩١]
٢١	﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [١٢٥]
سورة يونس	
٣٥٣	﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ﴾ [١٠٧]

الصفحة	الآية
سورة يوسف	
٨٠	﴿ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴾ [٨٥]
٢٧٨	﴿ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [٨٧]
٥٦٦	﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ [١٨ و ٨٣]
٥٦٦	﴿ إِنَّمَا أَشْكُوا بِنِيِّ وَحُرْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [٨٦]
سورة الحج	
٢٧٨	﴿ وَمَنْ يَقْنَطْ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾ [٥٦]
٢٥	﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴾ [٢١]
سورة الإسراء	
٣٥٢	﴿ وَنُنزِلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [٨٢]
٣٥٤	﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفِ الضَّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ [٥٦]
سورة مريم	
١٧٥	﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَقْضِيًّا ﴾ [٧١]
سورة الأنبياء	
٥٦٧ و ٣٥١	﴿ وَيَأْتِيكَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ [٨٣]
٣٥١	﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْأَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَعَبًا وَرَهَبًا ﴾ [٩٠]
٢٥	﴿ وَتَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ [٣٥]
سورة الحج	
٤٣٠	﴿ وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ [٧٨]
سورة الشعراء	
٣٥٤	﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ [٨٠]
سورة النمل	
٣٥٤	﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَلَيْسَ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾ [٦٢]

الصفحة	الآية
سورة الأحزاب	
٢١	﴿ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ [٣٢]
٨٥٢	﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [٣٣]
٢١	﴿ لَيْنٌ لَّعَنَ بَيْنَهُ الْمُنْتَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ [٦٠]
٧	﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [٧١]
سورة ص	
٢٦	﴿ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ [٤٤]
سورة الزم	
٢٣٥	﴿ إِنَّمَا يُوفِي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [١٠]
سورة فصلت	
٢٦٨	﴿ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ أَنْ تُصَبِّحْتُمْ مِنَ الْخَيْرِينَ ﴾ [٢٣]
سورة محمد	
٢١	﴿ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُنظُرُونَ إِلَيْكَ ﴾ [٢٠]
سورة الفتح	
٢٧٧	﴿ وَيُعَذِّبُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّالِمَاتِ بِاللَّهِ ظَلِجَ السَّوءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [٦]
٢١	﴿ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ [١٧]
سورة القم	
٢٥	﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ [٤٩]
سورة الطور	
٤٧٦	﴿ وَالطُّورِ ﴿١﴾ وَكُنْتُمْ مَسْطُورٍ ﴾ [٢-١]
١٣٢	﴿ إِنَّمَا يُجْرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [١٦]

الصفحة	الآية
سورة الحديد	
٢٥	﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلٍ أَنْ نَبْرَاهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [٢٢]
سورة المجادلة	
٧٧٦ (حاشية)	﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [٢٢]
سورة الممتحنة	
٧٧٦ (حاشية)	﴿ لَا يَنْهَكَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُفْتِنُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُم مِّن دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [٨]
سورة التغابن	
٣١١ و ٢٨	﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [١١]
٤٣٣	﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [١٦]
سورة النحر	
١٣٢	﴿ إِنَّمَا يُجْرَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [٧]

... فهرس الأحاديث النبوية ...

"مرتب على أطراف الأحاديث"

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٧	أنس بن مالك	أنت فلاناً فإنه قد كان تجهز، فمرض
١٧٨	عبد الله بن عباس	أتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده
٣٤	أبو هريرة	أبشیر، إن الله يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن
٩	أم العلاء	أبشيري يا أم العلاء، فإن مرض المسلم يذهب خطايا
٤٣	أبو عسيب مولى رسول الله	أتاني جبريل <small>عليه السلام</small> بالحمى والطاعون
٣	عبد الله بن مسعود	أجل، إني أوعك كما يوعك رجلان منكم
١٣٨	عثمان بن عفان	أجيبوا الداعي، وعودوا المريض
١٠٦	رجل من الأنصار	ادعوا له طبيب بني فلان
٢١	أنس بن مالك	إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في حسده قال الله: اكتب له
٥٧	محمود بن لبيد	إذا أحب الله قوماً ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع
٦٣	أنس بن مالك	إذا اشتكيت فضع يدك حيث تشككي وقل: بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته
١٨٧	عبد الله بن عباس	إذا اشتهى مريض أحدكم شيئاً فليطعمه
٦٧	أنس بن مالك	إذا أصابك مرض فقل: « لا إله إلا الله وحده لا شريك له
١٩٥	عبد الله بن عمرو	إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل: «اللهم اشفِ عبدك ...
١٩٢	أم سلمة	إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً
١٨٤	جابر بن عبد الله	إذا دخل أحدكم على مريض فليصافحه، وليضع يده على جبهته
١٩٨	عمر بن الخطاب	إذا دخلت على مريض فمره فليدع لك، فإن دعاه كدعاء الملائكة
١٨٥	أبو سعيد الخدري	إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الأجل
١٢٩	عبد الرحمن بن عوف	إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا
١٧٦	أبو أمامة الباهلي	إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده شيئاً فإنه حظه من عيادته
١٤٩	أبو هريرة	إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله له: « طبت وطاب ممشاك
١٧	أبو موسى الأشعري	إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيماً صحيحاً
٥٦	عطاء بن يسار	إذا مرض العبد بعث الله تعالى إليه ملكين فقال: انظرا ماذا يقول لعوده
٤٨	زيد بن أرقم	أرأيت لو كانت عينك لما بهما ما كنت صانعاً؟
١٧٢	أسامة بن زيد	ارجع فأخبرها أن الله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى
١٥٥	عائشة	أصيب سعد يوم الخندق في الأكل، فضرب النبي <small>ﷺ</small> خيمة في المسجد
١٣٤	أبو موسى الأشعري	أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٥٦	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	أَغْيُوا فِي الْعِبَادَةِ وَأَرْبِعُوا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا
١٧٧	عبد الله بن عمر	أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ
١١٨	عائشة	أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟
١٤٢	علي بن أبي طالب	أَمَّا إِنَّهُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ
١٦٨	جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ	أَمَّا إِنَّهَا سَيِّدَةُ النَّسَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٣١	البراء بن عازب	أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ،
٤١	أبو هريرة	إِنَّ الشَّهِيدَ فِي أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ، الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ
٨	عائشة	إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ
١٦	أبو خالد السلمي	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنزِلَةٌ لَمْ يُبَلِّغْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءَهُ اللَّهُ
١٠٣	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ ﷻ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا
١٠٤	أبو الدرداء	إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالدَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا
١٤٠	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تُعْذِنِي
٥٥	شداد بن أوس	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا
٤٦	أنس بن مالك	إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِي، فَصَبِرَ
٣٨	جابر بن عتيك	إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نَبْتِهِ، وَمَا تُعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟
١٨٩	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ
١٠٠	أبو أمامة بن سهل بن حنيف	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِامْرَأَةٍ قَدْ رَزَتْ، فَقَالَ: «مِمَّنْ؟»
١٠١	أنس بن مالك	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالرُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ
١٩٣	عائشة	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بَرِيقَةً بَعْضِنَا
٨٢	عبد الله بن عمر	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْعَجَابِرِ
١٨	جابر بن عبد الله	إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًّا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ
٨٦	عبد الله بن مسعود	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنْنَ الْهُدَى
٦١	عائشة	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ»
١٩٠	أنس بن مالك	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَرِيضِ قَالَ: «أَذْهَبِ الْبَاسَ
٥٠	عبد الله بن عباس	إِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ
٣٩	عبادة بن الصامت	إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ، قَتَلَ الْمُسْلِمِ شَهَادَةً
٩٨	عبد الله بن عمر	إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهَمَهُ
١٦٣	أبو هريرة	إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَدْرِيَّةُ
١٦٥	جابر بن عبد الله	إِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمُكَذِّبُونَ بِأَقْدَارِ اللَّهِ
١٧١	فاطمة بنت اليمان	إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ بَلَاءَ الْأَنْبِيَاءِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
٨١	عليُّ بنُ أبي طالبٍ	انكسرَ أحدُ زَنَدَيَّ فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسَحَ عَلَى الْجَبَائِرِ
٨٤	عائِشَةُ	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا
٨٥	أنسُ بنُ مالكٍ	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا
١٥	أنسُ بنُ مالكٍ	إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالْبُرْدَةِ
١٦٩	مَعْقِلُ بنُ يسارٍ	أَوْ مَا تَرْضَيْنَ أَبِي زَوْجَتِكَ أَقْدَمَ أُمَّتِي سِلْمًا، وَأَكْثَرَهُمْ عِلْمًا
١٦٧	عِمْرَانُ بنُ حُصَيْنٍ	أَيُّ نَبِيَّةٍ، تِلْكَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِهَا، وَأَنْتِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ عَالَمِكَ
١٤٦	أنسُ بنُ مالكٍ	أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ
١٥٥	جابرُ بنُ عبدِ اللهِ	بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيبًا
١١٢	عائِشَةُ	بَلْ أَنَا وَأَرَأْسَاهُ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
١٨٨	سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ	تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي
٧٤	عبدُ اللهِ بنُ عُمرَ	تَصَدَّقُوا وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
١٥٧	أبو هريرةَ	ثَلَاثَةٌ لَا يُعَادُونَ: صَاحِبُ الرَّمَدِ، وَصَاحِبُ الضَّرْسِ، وَصَاحِبُ الدَّمَلِ
١١٣	أنسُ بنُ مالكٍ	ثَلَاثَةٌ مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ: إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ، وَكَيْتْمَانُ الشُّكُوفِ
١١٩	سَعْدُ بنُ أَبِي وَقَّاصٍ	الثَلَاثُ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ
٩٣	أبو رزِينِ العُقَيْلِيِّ	حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ
٩١	ضُبَاعَةُ بنتُ الزُّبَيْرِ	حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَسَبْتَنِي
٣٠	أبو هريرةَ	حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ
٧٠	الحسنُ البصري	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
٧١	عبدُ اللهِ بنُ مسعود	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
٧٣	سمرةُ بنُ جندب	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
٧٢	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
١٣٢	أبو هريرةَ	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ
١٥٩	أنسُ بنُ مالكٍ	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ
٣٣	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ	الْحُمَى مِنْ كَبِيرِ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ
٤٢	عُقْبَةُ بنُ عامِرٍ	خَمْسٌ مِنْ قَبْضٍ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ
١٨٦	أنسُ بنُ مالكٍ	دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ فَقَالَ: أَتَشْتَهِي شَيْئًا؟
١٣٠	فَرَوَةَ بنُ مَسِيكٍ	دَعَهَا عَنكَ، فَإِنَّ مِنَ الْقَرْفِ التَّلَفَ
٣٨	جابرُ بنُ عتيكٍ	دَعْنَنَّ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً
١١٢	عائِشَةُ	ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ، وَأَدْعُو لَكَ
٨٣	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ حَلَّ عَنْ عِصَابَتِهِ، وَمَسَحَ عَلَيْهَا بِالْوَضُوءِ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٦	رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ	سُبْحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً
١٧٤	عَائِشَةُ	السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَنْ لَا يُعُودَ مَرِيضًا
١٦٨	جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ	شُدِّي عَلَيْكَ ثِيَابِكَ، فَإِنَّ الْقَوْمَ جَاءُوا يُعُودُونَكَ
٣٧	أَبُو هُرَيْرَةَ	الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمِطْبُونُ، وَالْعَرِقُ
٣٨	جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ	الشُّهَدَاءُ سَبْعَةٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٨٧	عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ	صَلِّ قَائِمًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى حَنْبٍ
٨٤	عَائِشَةُ	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فِي بَيْتِهِ] وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا
٨٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ
٦٢	عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ	ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: «بِسْمِ اللَّهِ» ثَلَاثًا
٦٥	أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ	ضَعِي يَدَكَ عَلَيْهِ، وَقُولِي -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي
١٢٨	أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ	الطَّاعُونَ رِحْزُ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
٣٥	أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ	الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
٤٠	صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ	الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، وَالْعَرَقُ شَهَادَةٌ
٩٤	أُمُّ سَلَمَةَ	طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ
١٤٨	أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ	عَائِدُ الْمَرِيضِ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ
١٩٦	سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ	عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «شَفَى اللَّهُ سَعْمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ ...
٥٨	صَهيب بن سنان	عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنْ أَمَرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ
٥٩	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ	عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ احْتَسَبَ وَصَبَرَ
٣٦	عَائِشَةُ	عَذَابُ يَبْعُثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ
١٠٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَّةُ، فَأَجِدُ النَّبِيَّ يَمُرُّ مَعَهُ الْأُمَّةُ
٣٠	أَبُو هُرَيْرَةَ	عَرِقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ
٤٧	عَائِشَةُ بِنْتُ قُدَامَةَ	عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ ﷻ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي مُسْلِمٌ ثُمَّ يَدْخُلَهُ النَّارَ
١٣٦	أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ	عُودُوا الْمَرِيضَى، وَمُرُوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ
١٣٧	عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ	عُودُوا الْمَرِيضَ وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ
١٣٥	أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ	عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، تَذَكَّرْكُمْ الْآخِرَةَ
١٣٩	أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ	عُودُوا مَرَضَاكُمْ، وَسَلُّوهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَكُمْ
١٨٠	أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ	الْعِيَادَةُ فَوْقَ نَاقَةٍ
٣٨	جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ	عَلَيْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ
٦٦	أَبُو هُرَيْرَةَ	فَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَصْبَحْتَ لَمْ تُمَسِّ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ لَمْ تُصْبِحْ
٣٠	أَبُو هُرَيْرَةَ	فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصُّدَاعُ قَطُّ؟

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
٥	أبو هريرة	قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ
٥٤	واثلة بن الأسقع	قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ»
٧٩	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا
٨٠	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ
١٦٠	أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ	قَدْ كُنْتُ أَنَهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ
١٦٤	سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ	الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِذَا مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ
١٦١	عبد الله بن عمر	الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ
١٩٢	أُمُّ سَلَمَةَ	قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْفِ عَنِّي مِنْهُ عِقْبَى حَسَنَةً
١٧٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	قَوْمُوا عَنِّي وَلَا يَبْنِعِي عِنْدِي التَّنَازُعُ
١٥٣	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثِ
١٧٣	عَائِشَةُ	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِالْمَرِيضِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَيَمُرُّ كَمَا هُوَ، وَلَا يُعْرَجُ
١٩١	علي بن أبي طالب	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا عَادَ مَرِيضًا قَالَ: «أُذْهِبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ
١٥٢	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، سَأَلَ عَنْهُ
٦٤	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُنَا مِنَ الْحُمَّى وَالْأَوْجَاعِ: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ
١٥٩	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ
١٢٢	الشَّريِدُ بْنُ عَمْرٍو	كَانَ فِي وَفْدٍ تَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ
٧	أبو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ	كَفَّارَاتٌ
٢٨	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ
٢٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
١٢٤	حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدِمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدَ رُمْحٍ
١٢٦	فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدِمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدَ رُمْحٍ
١٢٥	علي بن أبي طالب	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدِمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدَ رُمْحٍ
١٢٣	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدُومِينَ
٣١	أبو هريرة	لَا تَزَالُ الْمَلِيْلَةُ وَالصُّدَاعُ بِالْعَبْدِ وَالْأُمَّةُ وَإِنْ عَلِيَّهِمَا مِنَ الْخَطَايَا
٢٦	أبو هريرة	لَا تَسْبِهَا، فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْتَ الْحَدِيدِ
٢٥	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	لَا تَسْبِي الْحُمَّى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ
١١٧	عبد الله بن عمر	لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
١١٤	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ	لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
١١٥	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ	لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
١١٦	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٢١	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ
١١٨	عَائِشَةُ	لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ، إِلَّا الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ
١٠٩	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِلَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادُ
١٠٨	أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ	لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ
١٨١	أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ	لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو
١٥٤	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا يُعَادُ الْمَرِيضُ إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ
٥٣	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ
١٢٠	أَبُو هُرَيْرَةَ	لَا يُوْرِدَنَّ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحٍّ
٩١	ضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ	لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ؟
١٦٢	حُدَيْفَةُ	لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ
١٣٣	أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ	لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعٌ حِلَالٌ
١٩٧	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ	اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ مَا يَجِدُ، وَأَجِرْهُ فِيمَا ابْتَلَيْتَهُ
١٨٨	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ	اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ
٦٠	عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	اللَّهُمَّ اشْفِهِ - أَوْ قَالَ: - اللَّهُمَّ عَافِهِ
١٨٩	عَائِشَةُ	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي الرَّفِيقَ الْأَعْلَى
١٧٠	عَائِشَةُ	اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا
٤٨	زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ	لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ
١١٠	خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِ	لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ
١٩	عَقِبَةُ بْنُ عَامِرٍ	لَيْسَ مِنْ عَمَلِ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يُحْتَمُّ عَلَيْهِ
١٤٣	أَبُو هُرَيْرَةَ	مَا احْتَمَمَنَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ
٤١	أَبُو هُرَيْرَةَ	مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ؟
٧٥	عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ	مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَحْرٍ وَلَا بَرٍّ إِلَّا بِمَنْعِ الزَّكَاةِ
٢٩	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَدْعُوَ اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ
٩٥	كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ	مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى
٢٥	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ: يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ - تُزْفِرِينَ؟
٧٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	مَا لَهُمْ قَتْلُوهُ قَتْلَهُمُ اللَّهُ - ثَلَاثًا -، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ الصَّعِيدَ طَهُورًا
٧٨	أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ	مَا لَهُمْ قَتْلُوهُ قَتْلَهُمُ اللَّهُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْرِي مِنْ ذَلِكَ التَّيْمُمُ
٢٠	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو	مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُتَلَّى بِبِلَاءٍ فِي جَسَدِهِ
١٢	السَّائِبُ بْنُ خَلَادٍ	مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةُ تُصِيبُهُ
١٠	مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ	مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ فِي جَسَدِهِ يُؤْذِيهِ إِلَّا كُفِّرَ بِهِ عَنْهُ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٥٠	أنس بن مالك	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ أَتَى أَخَاهُ لَهُ يَزُورُهُ فِي اللَّهِ إِلَّا نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ
١٩٤	عبد الله بن عباس	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجْلَهُ
٦	جابر بن عبد الله	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَمْرُضُ مَرَضًا
٤٩	أبو سعيد الخدري	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ صُدَاعٌ فِي رَأْسِهِ
١٤	عمرو بن الشريد	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمْرُضُ حَتَّى يَحْرُضَهُ الْمَرَضُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ
٦٩	علي بن أبي طالب	مَا مِنْ مَرِيضٍ لَمْ يَقْضِ أَجْلَهُ تَعَوَّذَ بِهِيَ الْكَلِمَاتِ إِلَّا خَفَّفَ اللَّهُ عَنْهُ
٤	عائشة	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ
٣	عبد الله بن مسعود	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ
٢	عائشة	مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ
٣٢	أبو الدرداء	مَا يَزَالُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْمَلِيلَةُ وَالصُّدَاعُ وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا
١	أبو سعيد الخدري وأبو هريرة	مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ
١٢٧	معاذ بن جبل	الْمُحَدِّمِينَ لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَيْهِمْ
١٥٨	عبد الله بن عباس	مَرِيضٌ أَبُو طَالِبٍ، فَأَتَتْهُ قُرَيْشٌ، وَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ
١٦٦	جابر بن عبد الله	مَرِضْتُ مَرَضًا فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَاشِيَانِ
٦٨	عثمان بن عفان	مَرِضْتُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، فَعُودَنِي يَوْمًا فَقَالَ:
١١	أسد بن كرز	الْمَرِيضُ تَحَاتُ خَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُ وَرَقُّ الشَّجَرِ
١٧٥	أنس بن مالك	الْمُعْتَكِفُ يَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ
٣٠	أبو هريرة	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا
١٤٣	أبو هريرة	مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟
٩٠	أبو هريرة	مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا رُخْصَةٍ
١٨٣	أبو أمامة الباهلي	مَنْ تَمَامَ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ يَدِهِ
١٧٩	أنس بن مالك	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ، وَعَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، مُحْتَسِبًا
١٤٤	أنس بن مالك	مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟
٣٩	عبادة بن الصامت	مَنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي؟
١٤٥	جابر بن عبد الله	مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا
١٤٧	كعب بن مالك	مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ إِذَا جَلَسَ عِنْدَهُ اسْتَنْقَعَ فِيهَا
١٤١	ثوبان مولى رسول الله	مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ
١٥١	معاذ بن أنس الجهني	مَنْ كَانَ صَائِمًا، وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً
١٨٧	عبد الله بن عباس	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ خُبْزٌ بُرٌّ فَلْيَبْعَثْ إِلَى أَخِيهِ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
٩٦	الْحَجَّاجُ بْنُ عَمْرٍو الأنصاريُّ	من كُسِرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى
٢٣	أبو هريرة	مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوُفِيَ فِتْنَةُ الْقَبْرِ
٢٢	أبو هريرة	مَنْ يُرِدُ اللَّهَ بِهِ خَيْرًا يُصِيبْ مِنْهُ
٥٢	سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ وَحَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ	مَنْ يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ
٥١	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ	الْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ
١٠٢	أُسَامَةَ بْنُ شَرِيكٍ	نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً
١٧٢	أُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ	هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ
٣٠	أبو هريرة	هَلْ أَحَدْتِكَ أُمَّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟
١٦٩	مَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ	هَلْ لَكَ فِي فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَعُوذُهَا؟
١٨٢	عُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَجْمَعُهُمَا لِأَحَدٍ عِنْدَ هَذِهِ الْحَالِ إِلَّا أَعْطَاهُ مَا رَجَا
٧	أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ	وَإِنْ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا
١٤٤	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	وَجَبَتْ وَجَبَتْ
١٣	يحيى بن سعيد	وَيَحْكُ، وَمَا يُدْرِيكَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ ابْتَلَاهُ بِمَرَضٍ يُكْفَرُ بِهِ عَنْهُ
٦٦	أبو هريرة	يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَمْرٍ هُوَ حَقٌّ؟
٩٩	عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ	يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَقِيمُوا عَلَيَّ أَرْقَائِكُمُ الْخُدُودَ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصِنْ
٨٩	حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ	يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ اسْتَحَاضَ حَيْضَةٌ كَثِيرَةٌ شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا؟
٩٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا
١١١	أُمُّ الْفَضْلِ	يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ
٦٨	عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ	يَا عُثْمَانَ، تَعُوذُ بِهَا، فَمَا تَعُوذُتُمْ بِمِثْلِهَا
١٥٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ	يَا عَمَّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ
٧٦	عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ	يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟
٤٥	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ	يَأْتِي الشَّهْدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ بِالطَّاعُونَ
٤٤	العرباض بن سارية	يَخْتَصِمُ الشَّهْدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبَّنَا وَعَلَيْكُمْ.
٢٤	جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ	يُودُ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ

... فهرس الأحاديث ...

"مُرْتَبٌ عَلَى مَسَانِدِ الصَّحَابَةِ"

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٠٤	أبو الدرداء	إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالذَّوَاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً، فَتَدَاوَوْا
٣٢	أبو الدرداء	مَا يَزَالُ الْمَرْءُ الْمُسْلِمُ بِهِ الْمَلِيلَةَ وَالصُّدَاعُ وَإِنَّ عَلَيْهِ مِنَ الْخَطَايَا
١٧٦	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	إِذَا عَادَ أَحَدُكُمْ مَرِيضًا فَلَا يَأْكُلْ عِنْدَهُ شَيْئًا فَإِنَّهُ حَظُّهُ مِنْ عِيَادَتِهِ
٧٢	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرَضَكُمْ بِالصَّدَقَةِ
٣٣	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	الْحُمَّى مِنْ كِبَرِ جَهَنَّمَ، فَمَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْهَا كَانَ حَظُّهُ مِنَ النَّارِ
٨٣	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ حَلَّ عَنْ عَصَاتِهِ، وَمَسَحَ عَلَيْهَا بِالْوُضُوءِ
١٤٨	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	عَائِدُ الْمَرِيضِ يَخُوضُ فِي الرَّحْمَةِ
١٣٩	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	عُودُوا مَرَضًاكُمْ، وَسَلُّوهُمْ أَنْ يَدْعُوا لَكُمْ
١٨٣	أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِي	مَنْ تَمَامَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ أَنْ يَضَعَ أَحَدُكُمْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ أَوْ يَدِهِ
١٠٠	أبو أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ، فَقَالَ: «مِمَّنْ؟»
١٦	أبو خالد السلمي	إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ لَمْ يُلْعَفْهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاءَ اللَّهِ
٩٣	أبو رزین العقیلی	حُجَّ عَنْ أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ
١٨٥	أبو سعيد الخدري	إِذَا دَخَلْتُمْ عَلَى الْمَرِيضِ فَتَنَفَّسُوا لَهُ فِي الْأَجْلِ
١٣٥	أبو سعيد الخدري	عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ، تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ
٧	أبو سعيد الخدري	كُفَّارَاتٌ
٧٨	أبو سعيد الخدري	مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، إِنَّمَا كَانَ يُجْزَى مِنْ ذَلِكَ التَّيْمُمُ
٤٩	أبو سعيد الخدري	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ صُدَاعٌ فِي رَأْسِهِ
١	أبو سعيد الخدري وأبو هريرة	مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ
٧	أبو سعيد الخدري	وَإِنْ شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا
٤٣	أبو عسيب مولى رسول الله	أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحُمَّى وَالطَّاعُونَ
١٣٣	أبو مسعود الأنصاري	لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ أَرْبَعٌ خِلَالٍ
١٧	أبو موسى الأشعري	إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا
١٣٤	أبو موسى الأشعري	أَطْعَمُوا الْجَائِعَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ، وَفَكُّوا الْعَانِي
٣٤	أبو هريرة	أَبَشِرْ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أَسْلَطْتُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ
١٤٩	أبو هريرة	إِذَا عَادَ الْمُسْلِمُ أَخَاهُ أَوْ زَارَهُ قَالَ اللَّهُ لَهُ: «طِبْتَ وَطَابَ مِمَّشَاكَ
٤١	أبو هريرة	إِنَّ الشَّهِيدَ فِي أُمَّتِي إِذَا لَقِيَ، الْقَتِيلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ شَهِيدٌ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٤٠	أبو هريرة	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: يَا ابْنَ آدَمَ مَرَضْتُ فَلَمْ تُعِدْنِي
١٦٣	أبو هريرة	إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسًا، وَإِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَدْرِيَّةُ
١٥٧	أبو هريرة	ثَلَاثَةٌ لَا يُعَادُونَ: صَاحِبُ الرَّمَدِ، وَصَاحِبُ الضَّرْسِ، وَصَاحِبُ الدَّمَلِ
٣٠	أبو هريرة	حَرٌّ يَكُونُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ
١٣٢	أبو هريرة	حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ
٣٧	أبو هريرة	الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: الْمَطْعُونُ، وَالْمَبْطُونُ، وَالْعَرِقُ
٣٠	أبو هريرة	عِرْقٌ يَضْرِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ فِي رَأْسِهِ
٦٦	أبو هريرة	فَاعْلَمْ أَنَّكَ إِذَا أَصْبَحْتَ لَمْ تُمَسِّ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ لَمْ تُصْبِحْ
٣٠	أبو هريرة	فَهَلْ أَخَذَكَ هَذَا الصَّدَاعُ قَطُّ؟
٥	أبو هريرة	قَارِبُوا وَسَدِّدُوا، فَفِي كُلِّ مَا يُصَابُ بِهِ الْمُسْلِمُ كَفَّارَةٌ
٣١	أبو هريرة	لَا تَزَالُ الْمَلِيئَةُ وَالصَّدَاعُ بِالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ وَإِنَّ عَلَيْهِمَا مِنَ الْخَطَايَا
٢٦	أبو هريرة	لَا تَسْبِهَا، فَإِنَّهَا تَنْفِي الذُّنُوبَ كَمَا تَنْفِي النَّارَ حَيْثَ الْحَدِيدُ
١٢١	أبو هريرة	لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ
١٠٩	أبو هريرة	لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، إِذَا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادُ
١٥٤	أبو هريرة	لَا يُعَادُ الْمَرِيضُ إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثِ
١٢٠	أبو هريرة	لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ
١٤٣	أبو هريرة	مَا اجْتَمَعَ فِي امْرِئٍ إِلَّا دَخَلَ الْحَنَّةَ
٤١	أبو هريرة	مَا تُعَدُّونَ الشَّهِيدَ؟
٣٠	أبو هريرة	مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا
١٤٣	أبو هريرة	مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟
٩٠	أبو هريرة	مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ مَرَضٍ وَلَا رُخْصَةٍ
٢٣	أبو هريرة	مَنْ مَاتَ مَرِيضًا مَاتَ شَهِيدًا، وَوَفِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ
٢٢	أبو هريرة	مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُصِبْ مِنْهُ
٣٠	أبو هريرة	هَلْ أَخَذْتَكُ أُمُّ مِلْدَمٍ قَطُّ؟
٦٦	أبو هريرة	يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَلَا أَخْبَرْتُكَ بِأَمْرِ هُوَ حَقٌّ؟
١٧٢	أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ	ارْجِعْ فَأَخْبِرْهَا أَنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى
١٢٨	أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ	الطَّاعُونَ رِجْزُ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ
١٦٠	أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ	قَدْ كُنْتُ أَنَهَاكَ عَنْ حُبِّ يَهُودَ
١٧٢	أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ	هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ
١٠٢	أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ	نَعَمْ، تَدَاوَوْا، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١١	أَسَدُ بْنُ كُرَيْزٍ	الْمَرِيضُ تَحَاتُ حَطَايَاهُ كَمَا يَتَحَاتُ وَرَقُ الشَّجَرِ
٦٥	أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ	ضَعِي يَدُكَ عَلَيْهِ، وَقُولِي -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ-: «بِسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنِّي
٩	أُمُّ الْعَلَاءِ	أَبْشِرِي يَا أُمَّ الْعَلَاءِ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُسْلِمِ يُذْهِبُ حَطَايَاهُ
١١١	أُمُّ الْفَضْلِ	يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، لَا تَتَمَنَّ الْمَوْتَ
١٩٢	أُمُّ سَلَمَةَ	إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ أَوْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا
٩٤	أُمُّ سَلَمَةَ	طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ
١٩٢	أُمُّ سَلَمَةَ	قُولِي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْفِ عَنِّي مِنْهُ عَقْبِي حَسَنَةً
٩٧	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	أَنْتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ، فَمَرِضَ
٢١	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِذَا ابْتَلَى اللَّهُ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ بِيَلَاءٍ فِي حَسَدِهِ قَالَ اللَّهُ: اكْتُبْ لَهُ
٦٣	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِذَا اسْتَكْبَيْتَ فَضَعْ يَدَكَ حَيْثُ تَشْتَكِي وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ أَعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ
٦٧	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِذَا أَصَابَكَ مَرَضٌ فَقُلْ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
١٠٣	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِنَّ اللَّهَ عَجَّلَ حَيْثُ خَلَقَ الدَّاءَ خَلَقَ الدَّوَاءَ، فَتَدَاوَوْا
٤٦	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِيهِ، فَصَبِّرْ
١٠١	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ
١٩٠	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْمَرِيضِ قَالَ: «أَذْهِبِ الْبَأْسَ
٨٥	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا
١٥	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	إِنَّمَا مَثَلُ الْمَرِيضِ إِذَا بَرَأَ وَصَحَّ كَالْبَرْدَةِ
١٤٦	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	أَيُّمَا رَجُلٍ يَعُودُ مَرِيضًا فَإِنَّمَا يَحُوضُ فِي الرَّحْمَةِ
١١٣	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	ثَلَاثَةٌ مِنْ كُنُوزِ الْبِرِّ: إِحْفَاءُ الصَّدَقَةِ، وَكَيْتْمَانُ الشُّكْوَى
١٥٩	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ
١٨٦	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ فَقَالَ: أَتَشْتَهِي شَيْئًا؟
٣٥	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
١٣٦	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	عُودُوا الْمَرَضَى، وَمَرُوهُمْ فَلْيَدْعُوا لَكُمْ
١٨٠	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	الْعِيَادَةُ فَوْاقِ نَاقَةٍ
١٥٣	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَعُودُ مَرِيضًا إِلَّا بَعْدَ ثَلَاثٍ
١٥٢	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا فَقَدَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، سَأَلَ عَنْهُ
١٥٩	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ
٢٨	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ
١٠٨	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	لَا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ
١٨١	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ فِي مِثْلِ هَذَا الْمَوْطِنِ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ مَا يَرْجُو

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٥٠	أنس بن مالك	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ أَتَى أَخَاهُ لَهُ يَزُورُهُ فِي اللَّهِ إِلَّا نَادَاهُ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ
١٧٥	أنس بن مالك	الْمُعْتَكِفُ يَتَّبِعُ الْجَنَازَةَ، وَيَعُودُ الْمَرِيضَ
١٧٩	أنس بن مالك	مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ، وَعَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، مُحْتَسِبًا
١٤٤	أنس بن مالك	مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟
١٤٤	أنس بن مالك	وَجَبَتْ وَجَبَتْ
١٣١	البراء بن عازب	أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ،
١٤١	ثوبان مولى رسول الله	مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ
١٦٨	جابر بن سمرة	أَمَّا إِنَّهَا سَيِّدَةُ النَّسَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
١٦٨	جابر بن سمرة	شَدَّيْ عَلَيْكَ ثِيَابِكَ، فَإِنَّ الْقَوْمَ جَاءُوا يَعُودُونَكَ
١٨٤	جابر بن عبد الله	إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَرِيضٍ فَلْيَصَافِحْهُ، وَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ
١٥٦	جابر بن عبد الله	أَعْبُوا فِي الْعِيَادَةِ وَأَرْبَعُوا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَغْلُوبًا
١٨	جابر بن عبد الله	إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرَجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ
١٦٥	جابر بن عبد الله	إِنَّ مَجُوسَ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْمَكْذُوبُونَ بِأَقْدَارِ اللَّهِ
١٠٥	جابر بن عبد الله	بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ طَبِيبًا
٧٩	جابر بن عبد الله	قَتَلُوهُ فَتَلَّهْمُ اللَّهُ، أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا
٢٥	جابر بن عبد الله	لَا تَسُبِّي الْحُمَى فَإِنَّهَا تُذْهِبُ خَطَايَا بَنِي آدَمَ
١١٦	جابر بن عبد الله	لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
٥٣	جابر بن عبد الله	لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ
٢٩	جابر بن عبد الله	مَا شِئْتُمْ، إِنْ شِئْتُمْ أَنْ أَدْعُو اللَّهَ لَكُمْ فَيَكْشِفَهَا عَنْكُمْ
٢٥	جابر بن عبد الله	مَا لَكَ يَا أُمَّ السَّائِبِ - أَوْ: يَا أُمَّ الْمُسَيْبِ - تُزْفِرِينَ؟
٦	جابر بن عبد الله	مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ وَلَا مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَمْرُضُ مَرَضًا
١٦٦	جابر بن عبد الله	مَرَضْتُ مَرَضًا فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ، وَهُمَا مَا شِيبَانِ
١٤٥	جابر بن عبد الله	مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا
٢٤	جابر بن عبد الله	يُودُّ أَهْلُ الْعَافِيَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حِينَ يُعْطَى أَهْلُ الْبَلَاءِ الثَّوَابَ
٣٨	جابر بن عتيك	إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْفَعَ أَجْرَهُ عَلَى قَدْرِ نَبْتِهِ، وَمَا تُعْدُونَ الشَّهَادَةَ؟
٣٨	جابر بن عتيك	دَعُّهُنَّ، فَإِذَا وَجَبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِئَةً
٣٨	جابر بن عتيك	الشُّهَدَاءُ سَعَةٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ
٣٨	جابر بن عتيك	عَلَيْنَا عَلَيْكَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ
٩٦	الحجاج بن عمرو الأنصاري	مَنْ كَسَرَ أَوْ عَرَجَ فَقَدْ حَلَّ وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٦٢	حُدَيْقَةَ	لِكُلِّ أُمَّةٍ مَجُوسٌ، وَمَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِينَ يَقُولُونَ: لَا قَدْرَ
٧٠	الحسن البصري	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
١٢٤	حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ	لَا تُدَيِّمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجْدِمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدَ رُمْحٍ
٨٩	حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ	يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ اسْتَحَاضَ حَيْضَةٌ كَثِيرَةٌ شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا؟
١١٠	حَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِ	لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ
١٠٦	رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ	ادْعُوا لَهُ طَيِّبَ بَنِي فَلَانٍ
١٠٦	رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ	سُبْحَانَ اللَّهِ، وَهَلْ أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ دَاءٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا جَعَلَ لَهُ شِفَاءً
٤٨	زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ	أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا مَا كُنْتَ صَانِعًا؟
٤٨	زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ	لَوْ كَانَتْ عَيْنَاكَ لِمَا بِهِمَا، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ
١٢	السَّائِبُ بْنُ خَلَّادٍ	مَا مِنْ شَيْءٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشُّوْكَةُ تُصِيبُهُ
١٨٨	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ	تَشَكَّيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي
١١٩	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ	الثَّلْثُ، وَالثَّلْثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ
٥٩	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ	عَجِبْتُ لِلْمُسْلِمِ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ احْتَسَبَ وَصَبَرَ
١٨٨	سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ	اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ
١٩٦	سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ	عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ ...
٥٢	سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ وَخَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ	مَنْ يَقْتُلُهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ
٧٣	سمرة بن جندب	حَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
١٦٤	سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ	الْقَدْرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِذَا مَرَضُوا فَلَا تَعُودُهُمْ
٥٥	شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ	إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: «إِنِّي إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا
١٢٢	الشَّريِدُ بْنُ عَمْرٍو	كَانَ فِي وَفْدٍ تَقْيِيفِ رَجُلٍ مَجْدُومٍ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ
٤٠	صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ	الطَّاعُونَ شَهَادَةً، وَالْعَرَقُ شَهَادَةٌ
٥٨	صهيب بن سنان	عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنْ أَمَرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ
٩١	ضَبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ	حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي: اللَّهُمَّ مَحَلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي
٩١	ضَبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ	لَعَلَّكَ أَرَدْتَ الْحَجَّ؟
١٥٥	عَائِشَةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ	أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ
١١٨	عَائِشَةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ	أَلَمْ أَنْهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي؟
٨	عَائِشَةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ	إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً مِنْ شَوْكَةٍ
١٨٩	عَائِشَةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا مَسَحَهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ: «أَذْهَبِ الْبَأْسَ
١٩٣	عَائِشَةُ أُمُ الْمُؤْمِنِينَ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ لِلْمَرِيضِ: «بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ بَعْضِنَا

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
٦١	عائشة أم المؤمنين	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِ«الْمُعَوَّذَاتِ»
٨٤	عائشة أم المؤمنين	إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا
١١٢	عائشة أم المؤمنين	بَلْ أَنَا وَارْسَاءُ، لَقَدْ هَمَمْتُ - أَوْ أَرَدْتُ - أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ
١١٢	عائشة أم المؤمنين	ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ، وَأَدْعُوَ لَكَ
١٧٤	عائشة أم المؤمنين	السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَنْ لَا يُعَوِّدَ مَرِيضًا
٨٤	عائشة أم المؤمنين	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [فِي بَيْتِهِ] وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا
٣٦	عائشة أم المؤمنين	عَذَابٌ يَعْثُثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَأَنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ
١٧٣	عائشة أم المؤمنين	كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمُرُّ بِالْمَرِيضِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَيَمُرُّ كَمَا هُوَ، وَلَا يُعْرَجُ
١١٨	عائشة أم المؤمنين	لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ إِلَّا لَدَّ وَأَنَا أَنْظُرُ، إِلَّا الْعَبَّاسَ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ
١٨٩	عائشة أم المؤمنين	اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى
١٧٠	عائشة أم المؤمنين	اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِينَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا
٤	عائشة أم المؤمنين	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَتَبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةً
٢	عائشة أم المؤمنين	مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ
٤٧	عائشة بنت قدامة	عَزِيزٌ عَلَى اللَّهِ وَعَجَلٌ أَنْ يَأْخُذَ كَرِيمَتِي مُسْلِمٌ ثُمَّ يَدْخُلَهُ النَّارَ
٣٩	عبادة بن الصَّامِتِ	إِنَّ شَهْدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيلُ، قَتَلَ الْمُسْلِمِ شَهَادَةً
٧٥	عبادة بن الصَّامِتِ	مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَحْرٍ وَلَا بَرٍّ إِلَّا بِمَنْعِ الزَّكَاةِ
٣٩	عبادة بن الصَّامِتِ	مَنْ شَهِدَاءُ أُمَّتِي؟
١٢٩	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ	إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا
١٩٧	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ	اللَّهُمَّ أَذْهِبْ عَنْهُ مَا يَجِدُ، وَأَجِرْهُ فِيمَا ابْتَلَيْتَهُ
١١٥	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ	لَا تُكْرَهُوا مَرَضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
١٧٨	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	اِثْنُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ
١٨٧	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	إِذَا اشْتَهَى مَرِيضٌ أَحَدَكُمْ شَيْئًا فَلْيُطْعِمْهُ
٥٠	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	إِنْ شِئْتَ صَبِرْتَ وَلَكَ الْجَنَّةُ
٨٨	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ
١٠٧	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	عَرَضَتْ عَلَيَّ الْأُمَّمُ، فَأَجِدُ النَّبِيَّ يَمُرُّ مَعَهُ الْأُمَّةُ
٨٠	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ
١٧٨	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	قَوْمُوا عَنِّي وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ
٦٤	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا مِنَ الْحُمَى وَالْأَوْجَاعِ: «بِسْمِ اللَّهِ الْكَبِيرِ
٢٧	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	لَا بَأْسَ عَلَيْكَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
١٢٣	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
٧٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	مَا لَهُمْ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ - ثَلَاثًا -، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ الصَّعِيدَ طَهْرًا
١٩٤	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ
١٥٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	مَرِيضَ أَبُو طَالِبٍ، فَأَتَتْهُ فَرِيشٌ، وَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعُودُهُ
١٨٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	مَنْ كَانَ عِنْدَهُ خَبِيرٌ بُرٌّ فَلْيَبْعْهُ إِلَى أَخِيهِ
٩٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا
١٥٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ	يَا عَمُّ، أُرِيدُهُمْ عَلَى كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ
١٧٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحَزَنِ الْقَلْبِ
٨٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْجَبَائِرِ
٩٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمَهُ
٧٤	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	تَصَدَّقُوا وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
١٦١	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	الْقَدَرِيَّةُ مَجُوسُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، إِنْ مَرَضُوا فَلَا تُعُودُوهُمْ
١١٧	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ
١٩٥	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يُعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: «اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ...»
٢٠	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	مَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُتَلَى بِلَاءٍ فِي جَسَدِهِ
٣	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ	أَجَلَ، إِنْ أُوْعِكَ كَمَا يُوْعَكَ رَجُلَانِ مِنْكُمْ
٨٦	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ	إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَنَا سُنْنَ الْهُدَى
٧١	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ	حَصِّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ
٣	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أذى، مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ
١٨٢	عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ	وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَجْمَعُهُمَا لِأَحَدٍ عِنْدَ هَذِهِ الْحَالِ إِلَّا أَعْطَاهُ مَا رَجَا
٤٥	عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ	يَأْتِي الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفِّونَ بِالطَّاعُونَ
٦٢	عُثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ	ضَعَّ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: «بِاسْمِ اللَّهِ» ثَلَاثًا
١٣٨	عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ	أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَعُودُوا الْمَرِيضَ
٦٨	عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ	مَرِضْتُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعُودُنِي، فَعُودَنِي يَوْمًا فَقَالَ:
٦٨	عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ	يَا عُثْمَانُ، تَعُودُ بِهَا، فَمَا تَعُودُنِي بِمِثْلِهَا
٤٤	الْعَرَبِيَّاتُ بِنْتُ سَارِيَةَ	يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفِّونَ عَلَى فُرْشِهِمْ إِلَى رَبَّنَا وَرَبِّكَ.
٥٦	عطاء بن يسار	إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ مَلَكَينَ فَقَالَ: انظُرَا مَاذَا يَقُولُ لِعُودِهِ
٤٢	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ	خَمْسٌ مِنْ قِيضٍ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ
١٩	عقبة بن عامر	ليس من عمل يومٍ إلا وهو يُحْتَمُّ عَلَيْهِ
٥١	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ	الْمَيِّتُ مِنْ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ
١١٤	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ	لَا تُكْرَهُوا مَرْضَاكُمْ عَلَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

رقمه	اسم الراوي	طرف الحديث
١٤٢	علي بن أبي طالب	أما إنَّه ما من مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضاً إِلَّا خَرَجَ مَعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ
٨١	علي بن أبي طالب	انكسر أحدُ زنديٍّ فسألتُ النبيَّ ﷺ فأمرني أنْ أمسحَ على الجبائرِ
١٩١	علي بن أبي طالب	كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا عادَ مريضاً قال: «أذهبِ البأسَ ربِّ الناسِ
١٢٥	علي بن أبي طالب	لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَدِّمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدُ رُمَحِ
٦٠	علي بن أبي طالب	اللَّهُمَّ اشْفِهِ - أو قال: - اللَّهُمَّ عَافِهِ
٦٩	علي بن أبي طالب	ما من مريضٍ لم يقضِ أجله تعودَ بهؤلاءِ الكلماتِ إلا خففَ اللهُ عنه
٩٩	علي بن أبي طالب	يا أيها الناسُ أقيموا على أرقائكم الحُدودِ، من أحصنَ منهم ومن لم يحصنِ
١٩٨	عمر بن الخطاب	إذا دخلتَ على مريضٍ فمره فليدعُ لك، فإن دعاءه كدعاء الملائكة
١٦٧	عمران بن حصين	أي نبيّة، تلك سيّدة نساء عالمها، وأنت سيّدة نساء عالمك
٨٧	عمران بن حصين	صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب
١٤	عمرو بن الشريد	ما من مؤمنٍ يمرضُ حتى يحرضه المرضُ إلا عُفِرَ له
٧٦	عمرو بن العاص	يا عمرو، صلّيت بأصحابك وأنت جنب؟
١٣٧	عوف بن مالك	عودوا المريضِ وأتبعوا الجنائزِ
١٧١	فاطمة بنت اليمان	إن من أشدّ الناسِ بلاء الأبياء، ثم الذين يلونهم
١٢٦	فاطمة بنت رسول الله	لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمُجَدِّمِينَ وَإِذَا كَلَّمْتُمُوهُمْ فَلْيَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ قَيْدُ رُمَحِ
١٣٠	فروة بن مسيك	دعها عنك، فإن من القرف التلّف
٩٥	كعب بن عجرة	ما كنت أرى الوجودَ بلغ بك ما أرى
١٤٧	كعب بن مالك	من عادَ مريضاً خاضَ في الرّحمة فإذا جلسَ عنده استنقعَ فيها
٥٧	محمود بن لبيد	إذا أحبَّ اللهُ قومًا ابتلاهم فمن صبرَ فله الصبرُ ومن جزعَ فله الجزعُ
١٥١	معاذ بن أنس الجهني	من كان صائماً، وعادَ مريضاً، وشهد جنازةً
١٢٧	معاذ بن جبل	المُجَدِّمِينَ لا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَيْهِمْ
١٠	معاوية بن أبي سفيان	ما من شيءٍ يُصيبُ المؤمنَ في جسده يؤذيه إلا كفرَ به عنه
١٦٩	مَعْقِلُ بنِ يَسَارٍ	أوما ترضين أني زوجتك أقدم أمّتي سلماً، وأكثرهم علماً
١٦٩	مَعْقِلُ بنِ يَسَارٍ	هل لك في فاطمة رضي اللهُ عنها، تعودها؟
٥٤	وائلة بن الأسقع	قال اللهُ عزَّ وجلَّ: «أنا عند ظنِّ عبدي بي، فليظنَّ بي ما شاء»
١٣	يحيى بن سعيد	ويحك، وما يدريك لو أن الله ابتلاه بمرضٍ يكفرُ به عنه

... فهرس الرواة المترجم لهم ...

رقم الحديث	اسم الراوي
٦٤	إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأنصاري، الأشهلي مولاهم، أبو إسماعيل المدني.
١٤٦	إبراهيم بن الحكم العدني.
٢٣	إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء.
٨٩	إبراهيم بن محمد بن طلحة التيمي، أبو إسحاق المدني.
٣٢	إبراهيم بن هشام بن يحيى الغساني.
٤٩	أحمد بن المعلّى بن يزيد الأسدي، أبو بكر الدمشقي.
١٦٥	أحمد بن عبد الرحمن بن جحدر.
١٦٠	أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي، مولى رسول الله ﷺ.
١٠٢	أسامة بن شريك الثعلبي.
١٠٦	إسحاق بن يوسف بن مرداس المخزومي، أبو محمد الواسطي، المعروف بـ"الأزرق"
١١	أسد بن كرز بن عامر بن عبد الله البجلي القسري.
١٩١	إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي.
٩٦	إسماعيل بن إبراهيم بن مفسّم الأسدي مولاهم، أبو بشر البصري، المعروف بـ"ابن عليّة".
١١	إسماعيل بن أوسط بن إسماعيل البجلي الشامي.
٥٧	إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقى مولاهم، أبو إسحاق القارئ.
٣٤	إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي مولاهم، أبو عبد الحميد الدمشقي.
٤٨	إسماعيل بن عمر الواسطي، أبو المنذر.
٤٥	إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي.
٢١	أنس بن مالك بن أنضر الأنصاري، أبو حمزة الخزرجي.
١٨٠	أيوب بن الوليد البغدادي، أبو سليمان الضيرير.
١٨٣	أيوب بن عتبة اليمامي.
٤٤	بجير بن سعد السحولي الكلاعي، أبو خالد الحمصي.
٤٤	بقيّة بن الوليد بن صائد الكلاعي الحميري، أبو يحميد الحمصي.
١١٤	بكر بن يونس بن بكر الشيباني الكوفي.
٦٣	ثابت بن أسلم البتاني، أبو محمد البصري.
١٠٤	ثعلبة بن مسلم الخثعمي الشامي.
٠٦	جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري الخزرجي السلمي.
٣٨	جابر بن عتيق بن قيس بن الحارث بن هيشة بن الحارث الأوسي الأنصاري.

رقم الحديث	اسم الراوي
١١٣	الجارود بن يزيد النيسابوري.
٥٢	جامع بن شداد المحاربي، أبو صخره الكوفي.
٧٦	جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، والد وهب.
١٦٣	جعفر بن الحارث الواسطي، أبو الأشهب النخعي.
١٨١	جعفر بن سليمان الضبيعي، أبو سليمان البصري.
١٣٣	جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري.
١٩٨	جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي، أبو صالح الهذلي مولاهم.
١٩١	الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني الحوتي الكوفي، أبو زهير، صاحب علي.
٤٩	الحارث بن مخمر، أبو حبيب الظهري الحمصي، قاضي عمان.
٩٠	حبيب بن أبي ثابت قيس بن دينار الأسدي مولاهم، أبو يحيى الكوفي.
٩٦	حجاج بن عمرو بن غزية الأنصاري المازني المدني.
٤٨	حجاج بن محمد المصيصي، أبو محمد الأعور.
١٦٢	حذيفة بن اليمان العبسي <small>رضي الله عنه</small> .
١٠٣	حرب بن ميمون الأنصاري، أبو الخطاب البصري، مولى النضر بن أنس.
٧٠	الحسن بن أبي الحسن (يسار) البصري الأنصاري، مولاهم.
٧٣	الحسن بن الفضل بن السمح الزعفران.
١٦٣	الحسن بن عبد الله الثقفي.
١٩٨	الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي، أبو علي البغدادي المؤدب.
١٨٧	الحسن بن علي بن محمد الهذلي الحلواني، أبو علي الريحاني.
١٦	الحسن بن عمر - ويقال: عمرو - بن يحيى الفزاري مولاهم، أبو المilih الرقي.
٢١	الحسن بن موسى الأشيب، أبو علي البغدادي.
١٢٦	الحسين بن علوان بن قدامة، أبو علي الكوفي.
١٧١	حُصَيْن بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي.
٦٨	حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمر البزاز، الكوفي القارئ، صاحب عاصم.
٨٣	حفص بن عمر بن ميمون العدني، الملقب بـ "الفرخ".
٧٧	حفص بن غياث بن طلق بن معاوية النخعي، أبو عمر الكوفي القاضي.
١٤٢	الحكم بن عتيبة الكندي، مولاهم، أبو محمد الكوفي.
٤٥	الحكم بن نافع البهرازي، أبو اليمان الحمصي.
١٣٣	حكيم بن أفلح المدني.
١٩٠	حماد بن أبي سليمان الأشعري مولاهم، أبو إسماعيل الكوفي.

رقم الحديث	اسم الراوي
١٠٠	حماد بن زيد بن درهم الأزدي، الجهضمي مولاهم، أبو إسماعيل البصري.
١٤	حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة البصري.
١٩٠	حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة الخزاعي مولاهم البصري.
٥٤	حيان أبو النصر الأسدي - ويقال: الجرشى -، القارئ البلاطي.
١٩٥	حبي بن عبد الله بن شريح المعافري الحلي، أبو عبد الله المصري.
١٦	خالد السلمى، أبو محمد.
١٤٥	خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي، أبو عثمان البصري.
٦٨	خالد بن عبد الرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي المكي.
١٧٤	خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي، المزي مولاهم.
١١	خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد بن كرز القسري البجلي، أبو الهيثم الدمشقي.
٥٢	خالد بن عرفطة بن أبرهة بن سنان القضاعي العذري الكوفي.
٤٤	خالد بن معدان بن أبي كرب الكلاعي، أبو عبد الله الحمصي.
١١٧	خداش بن الدخداخ.
١٨٣	خلف بن الوليد العنكي الجوهري، أبو الوليد البغدادي.
٦٤	داود بن الحصين الأموي، مولاهم، أبو سليمان المدني.
١٠٦	ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني.
٥٥	راشد بن داود البرسعي، أبو المهلب الصنعائي الدمشقي.
١٧٩	الربيع بن روح بن خلد الحضرمي، أبو روح اللاخوني الحمصي.
١٦٣	رجاء بن الحارث، أبو سعيد بن عوذ المعلم المكي.
١٥٤	روح بن جناح الأموي مولاهم، أبو سعد - ويقال: أبو سعيد - الدمشقي.
١٥٤	روح بن غطيف بن أبي سفيان الثقفي الجزري.
٣٢	زبان بن فائد المصري، أبو حوین الحمراوي.
٧٩	الزبير بن خريق الجزري، مولى بني قشير.
١٦١	زكريا بن يحيى بن منظور بن ثعلبة القرظي، أبو يحيى المدني.
٨٩	زهير بن حرب بن شداد الحرشي مولاهم، أبو خيثمة النسائي البغدادي.
٨٩	زهير بن محمد التميمي العنبري، أبو المنذر الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز.
١٠٢	زياد بن علاقة بن مالك الثعلبي، أبو مالك الكوفي.
٤٨	زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي.
٥٦	زيد بن أسلم القرشي العدوي، أبو أسامة المدني، مولى عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> .
١٨٢	زيد بن عوف، أبو ربيعة، لقبه: (فهد).

رقم الحديث	اسم الراوي
٤٩	زيد بن واقد القرشي، أبو عمر الدمشقي.
٥٨	سعد بن أبي وقاص (مالك) بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب الزهري.
٥٧	سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري الخزرجي، أبو سعيد الخدري.
٥٧	سعد - ويقال: سعيد - بن إسحاق بن كعب بن عجرة البلوي المدني.
١٥٨	سعيد بن جبير بن هشام الأسدي الوالبي مولاهم، أبو محمد الكوفي.
٣٤	سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي.
١٢١	سعيد بن مينا، أبو الوليد الحجازي، مولى البخترى بن أبي ذياب.
٢٠	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي.
١٨٦	سفيان بن وكيع بن الجراح الرؤاسي، أبو محمد الكوفي.
١٣٨	سلام بن سلم المدائني الطويل.
٥٦	سلام بن سليم الحنفي، مولاهم، أبو الأحوص الكوفي.
١١	سلم بن قتيبة الشعيري، أبو قتيبة الخراساني، نزيل البصرة.
١٦١	سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفرز التماري المدني.
١٤٤	سلمة بن وردان الليثي الجندعي مولاهم، أبو يعلى المدني.
١٢١	سليم بن حيان الهذلي البصري.
١٠٤	سليمان - أو: سليم - بن عبد الله، أبو عمران الأنصاري الشامي، مولى أم الدرداء.
١٠٠	سليمان بن داود العتكي، أبو الربيع الزهراني البصري، نزيل بغداد.
٥٧	سليمان بن داود بن علي بن عبد الله بن عباس، أبو أيوب البغدادي الهاشمي.
٥٢	سليمان بن صرد بن الجون الخزاعي، أبو مطرف الكوفي.
٤٠	سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتبر البصري.
١٢٧	سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي.
٥٦	سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي مولاهم، أبو محمد الكوفي = الأعمش.
٢١	سنان بن ربيعة الباهلي، أبو ربيعة البصري.
١٣٦	سهل بن عمارة العتكي النيسابوري.
٣٢	سهل بن معاذ بن أنس الجهني.
٣١	سويد بن سعيد بن سهل بن شهريار الهروي، أبو محمد الحدّثاني الأنباري.
١٨١	سيار بن حاتم العنزي، أبو سلمة البصري.
٣٤	شبابة بن سوار المدائني.
٥٥	شداد بن أوس بن ثابت الأنصاري، أبو يعلى المدني.
٥٥	شراحيل بن كليب بن آدة، أبو الأشعث الصنعاني الدمشقي.

رقم الحديث	اسم الراوي
٣٩	شُرْحَيْبِلُ بْنُ السَّمْطِ الْكِنْدِيِّ الشَّامِيُّ.
٤٥	شُرَيْحُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ شُرَيْحِ الْحَضْرَمِيِّ الْحِمَاصِيِّ.
٣٩	شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ الْوَرْدِ الْعَتَكِيُّ الْأَزْدِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو بَسْطَامِ الْوَاسِطِيِّ.
١٢٧	صَالِحُ بْنُ أَبِي عَرِيبٍ.
٧٠	صَالِحُ بْنُ بَشِيرِ بْنِ وَادِعِ الْمُرِّيِّ، أَبُو بَشْرِ الْبَصْرِيِّ.
٤٩	صَدَقَةُ بْنُ خَالِدِ الْأَمْوِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو الْعَبَّاسِ الدَّمَشَقِيِّ.
٤٠	صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفِ بْنِ وَهْبِ الْقُرَشِيِّ الْجُمَحِيِّ، الْمَكِّيُّ.
١٨٧	صفوان بن هُبَيْرَةَ التَّيْمِيِّ الْعَيْشِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَصْرِيِّ.
٣١	ضِمَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَالِكِ الْمَعَاظِيِّ النَّاشِرِيِّ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ الْمِصْرِيِّ.
٤٥	ضَمَضَمُ بْنُ زُرْعَةَ بْنِ ثَوْبِ الْحَضْرَمِيِّ الْحِمَاصِيِّ.
٠٦	طلحة بن نافع القرشي مولاهم، أبو سفيان الواسطي المكي الإسكافي.
١٠	طلحةُ بْنُ يُحْيَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّيْمِيِّ الْمَدِينِيِّ.
٥٧	عاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الأوسي الأنصاري، أبو عمر المدني.
٤٠	عَامِرُ بْنُ مَالِكِ الْبَصْرِيِّ.
٦٦	عَامِرُ بْنُ يَسَافِ الْيَمَامِيِّ.
١٥٢	عَبَادُ بْنُ كَثِيرِ الثَّقَفِيِّ الْبَصْرِيِّ.
٣٩	عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ، أَبُو الْوَلِيدِ الْمَدِينِيِّ.
١٤٦	الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو عَثْمَانَ الْأَزْرَقِ.
١٨٣	عبد الأعلى بن محمد الشامي.
١٣٣	عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري.
١٨٦	عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّانِي، أَبُو يُحْيَى الْكُوفِيُّ، لَقَبُهُ (بَشْتَمِين).
١٧٤	عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة العامري القرشي المدني.
١٧٣	عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، أبو محمد المدني.
٧٦	عبد الرحمن بن حُبَيْرِ الْمِصْرِيِّ الْعَامِرِيِّ الْمَوْذَنْ.
٦٥	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ جَبَلَةَ الْبَاهِلِيِّ.
٥١	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ الْمِصْرِيِّ.
٠٨	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ عَثْمَانَ الْحَجَبِيِّ الْعَبْدَرِيِّ الْمَكِّيِّ، خَازِنُ الْكَعْبَةِ
١٩١	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ الْبَصْرِيِّ، أَبُو سَعِيدِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ.
١٤٧	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو الْخَطَّابِ الْمَدِينِيِّ.
٤٧	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ الْحَاطِبِيِّ.

رقم الحديث	اسم الراوي
٨٠	عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو، أبو عمرو الأوزاعيُّ الدمشقيُّ.
٢٤	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْرَاءِ الدَّوْسِيِّ، أبو زهير الكوفيُّ.
٤٠	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُلِّ، أبو عُثْمَانَ التَّهْدِيَّ البَصْرِيَّ.
٩٠	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ بْنِ حَسَّانِ العَبْرِيَّ مَوْلَاهُمْ، أبو سعيدِ البصريِّ.
٣٤	عبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ تَعِيمِ السُّلَمِيِّ الدَّمَشَقِيِّ.
١٧٣	عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي الملائتي، أبو بكر الكوفي.
٦٣	عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الوَارِثِ بْنِ سَعِيدِ العَبْرِيَّ مَوْلَاهُمْ أَبُو سَهْلِ التَّنُورِيِّ البصريِّ.
١٦١	عبد العزيز بن أبي حازم "سلمة بن دينار" الحاربي مولاهم، أبو تمام المدني.
٨٠	عبدُ القُدُوسِ بْنِ الحَجَّاجِ الحَوْلَانِيِّ الشَّامِيِّ الحِمَاصِيِّ.
٤٤	عبدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِلَالِ الحَزْرَاعِيِّ الشَّامِيِّ.
١٨١	عبدُ اللَّهِ بْنِ الحَكَمِ بْنِ أَبِي زِيَادِ القَطَوَانِيِّ، أبو عبد الرحمن الكوفيُّ الدَّهْقَانِ.
١٩	عبدُ اللَّهِ بْنِ المَبَارِكِ بْنِ وَاضِحِ الحَنْظَلِيِّ التَّمِيمِيِّ مَوْلَاهُمْ، أبو عبد الرحمن المروزي.
٤٢	عبد الله بن ثعلبة الحضرمي.
٣٩	عبدُ اللَّهِ بْنِ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصِ الرُّهْرِيِّ، أبو بَكْرٍ المَدَنِيِّ.
٩٦	عبدُ اللَّهِ بْنِ رَافِعِ المَخْزُومِيِّ، أبو رَافِعِ المَدَنِيِّ، مولى أمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ.
٠٨	عبدُ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو - أو عامر - الجَرْمِيُّ، أبو قِلَابَةَ البصريِّ.
١٢٣	عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري، مولاهم، أبو بكر المدني.
٦٠	عبد الله بن سلمة الجملي المَرَادِيُّ الكوفيُّ.
١٢٤	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الأَسْلَمِيِّ.
٦٤	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي.
٣٨	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ - وَقِيلَ: جَبْرِ - بْنِ عَتِيكِ، الأنصاريُّ المَدَنِيُّ.
١٦١	عبدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الحَطَّابِ العَدَوِيِّ القرشي، أبو عبد الرحمن.
٢٠	عبدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ العَاصِ بْنِ وَاثِلِ القَرَشِيِّ السَّهْمِيِّ، أبو مُحَمَّد.
١٩	عبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي، أبو عبد الرحمن المصري القاضي.
٨٩	عبدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبِ الهاشمي، أبو مُحَمَّدِ المَدَنِيِّ.
١٦	عبدُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُفَيْلِ، أبو جعفرِ التُّفَيْلِيِّ الحَرَّابِيِّ.
١٤٢	عبدُ اللَّهِ بْنِ نَافِعِ الكوفيِّ، أبو جعفرِ مولى بني هاشم.
١٩٥	عبدُ اللَّهِ بْنِ وَهْبِ بْنِ مُسْلِمِ القَرَشِيِّ، الفَهْرِيُّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو مُحَمَّدِ المِصْرِيِّ.
١٩٥	عبد الله بن يزيد المَعَاوِرِيُّ، أبو عبد الرحمن الحُبَلِيُّ المصري.
٥٢	عَبْدُ اللَّهِ بْنِ يَسَارِ الجُهَيْيِّ الكوفيِّ.

رقم الحديث	اسم الراوي
١٩٥	عبد المتعالي بن طالب بن إبراهيم الأنصاري الظفري، أبو محمد البغدادي.
١١٧	عبد الملك بن بُدَيْل، أبو هشام الجزري.
٨٩	عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري.
٠٩	عبد الملك بن عمير بن سويد الفرسى اللخمي، أبو عمرو الكوفي.
١١٧	عبد الملك بن مهران الرقاعي - بالقاف -، أبو هشام المغازلي الموصلي.
١٦٣	عبد الملك بن يحيى بن عبد الله بن بكير.
٦٣	عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري مولاهم أبو عبيدة التنوري البصري.
١٦٣	عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر.
١١٧	عبد الوهاب بن نافع العامري المطوعي.
١٣٦	عبد الرحمن بن قيس الضبي، أبو معاوية الزعفراني.
١٦٧	عبد الله بن داهر بن يحيى بن داهر، أبو سليمان الرازي.
١٨٣	عبيد الله بن زحر الضمري مولاهم، الإفريقي.
٤٥	عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ السَّلْمِيِّ الحِمَاصِيُّ، أبو الوليد.
٣٨	عَتِيكُ بْنُ الحَارِثِ بْنِ عَتِيكِ الأنصاري المدني.
٤٧	عُثْمَانُ الحَاطِطِيُّ.
١٤٩	عثمان بن أبي سودة المقدسي.
١٧٦	عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي.
٧٥	عِرَاكُ بْنُ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ.
٤٤	عِرْبَاضُ بْنُ سَارِيَةَ السَّلْمِيِّ، أبو نجیح.
١٦٠	عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أبو عبد الله المدني.
١١٦	عَسْكَرُ بْنُ الحُصَيْنِ، أبو ثراب النخشي.
٧٧	عطاء بن أبي رباح (أسلم) القرشي، مولاهم، أبو محمد المكي.
٥٦	عطاء بن يسار الهلالي، أبو محمد المدني، مولى ميمونة زوج النبي ﷺ.
٧٨	عَطِيَّةُ بْنُ سَعْدِ العَوْفِيِّ، أبو الحسن الكوفي.
٢١	عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ البَاهِلِيِّ، أبو عثمان الصفار البصري.
٥١	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الجُهَيْنِيِّ.
١٩	عُقْبَةُ بْنُ عَامِرِ الجُهَيْنِيِّ، أبو حماد.
١٣٣	عقبة بن عمرو بن ثعلبة، أبو مسعود الأنصاري البصري.
١١	عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ بْنِ أَفْلَحِ العَمِّيِّ، أبو عبد الملك البصري.
٦٤	عكرمة القرشي الهاشمي، مولاهم، أبو عبد الله المدني، مولى عبد الله بن عباس.

رقم الحديث	اسم الراوي
١٢٦	العلاء بن عمرو الحنفي الكوفي.
٢٠	علقمة بن مرثد الحضرمي، أبو الحارث الكوفي.
١٩	علي بن إسحاق، أبو الحسن السلمي، مولاهم، المزوري.
١١٧	علي بن قتيبة الرفاعي البصري.
١٨٣	علي بن يزيد بن أبي هلال الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي.
٩٠	عمارة بن عمير التيمي الكوفي.
١٤٧	عمر بن الحكم بن ثوبان الحجازي المدني.
١٤٥	عمر بن الحكم بن رافع بن سنان المدني، أبو حفص المدني.
٧٧	عمر بن حفص بن غياث بن طلق، أبو حفص الكوفي.
٧٠	عمر بن سليم الباهلي أو المزني البصري.
١٦٢	عمر بن عبد الله المدني، مولى غفرة بنت رباح.
١٦٢	عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني.
١٨٤	عمر بن موسى بن الوجيه الوجيهي الأنصاري الشامي.
٥٩	عمر سعد بن أبي وقاص الزهري، أبو حفص المدني.
٧٦	عمران بن أبي أنس القرشي العامري المدني، نزل الإسكندرية.
٨٩	عمران بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني.
١٠٣	عمران بن قدامة العمي، أبو حفص البصري.
٥٧	عمرو بن أبي عمرو (ميسرة)، مولى المطلب بن حنطب، أبو عثمان المدني.
١٤	عمرو بن الشريد بن سويد الثقفي، أبو الوليد الطائفي.
٧٦	عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي.
٦٥	عمرو بن النعمان الباهلي البصري.
٧٨	عمرو بن أنس.
٩٣	عمرو بن أوس بن أبي أوس الثقفي الطائفي.
١٦٧	عمرو بن جميع، أبو المنذر البصري، قاضي حلوان.
٨١	عمرو بن خالد القرشي، مولاهم، أبو خالد الكوفي الواسطي.
٧٨	عمرو بن شعير الجعفي.
٤٨	عمرو بن عبد الله بن عبيد السبيعي الهمداني الكوفي.
١٦٧	عمرو بن عبيد بن باب التيمي مولاهم، أبو عثمان البصري.
٦٠	عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي المرادي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى.
١٧٥	عتيبة بن عبد الرحمن بن عتبسة بن سعيد بن العاص الأموي القرشي.

رقم الحديث	اسم الراوي
٣٢	عُوَيْمِرُ بْنُ زَيْدِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ، أَبُو الدَّرْدَاءِ <small>رضي الله عنه</small> .
٥٩	العِيزَارُ بْنُ حُرَيْثِ الْعَبْدِيِّ الْكُوفِيِّ.
١٩٨	عيسى بن إبراهيم بن طهمان الهاشمي.
١٤٩	عيسى بن سِنَانِ الْحَنْفِيِّ، أَبُو سِنَانَ الْقَسْمَلِيِّ الْفِلَسْطِينِيِّ.
١٨٣	عيسى بن يوسف بن عيسى بن الطباع، أبو يحيى.
١٣٨	غِيَاثُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيِّ.
٧٣	غِيَاثُ بْنُ كُلُوبٍ، أَبُو الْمُثَنَّى الْكُوفِيِّ.
١٢٥	فَرَجُ بْنُ فَضَالَةَ بْنِ التُّعْمَانَ التَّنُوخِيِّ الْحِمَاصِيِّ.
١٣٠	فَرَوَةُ بْنُ مُسَيْكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ سَلَمَةَ الْمُرَادِيِّ ثُمَّ الْعُطَيْفِيِّ.
٧٢	فَضَالُ بْنُ جُبَيْرٍ.
١٧٩	الفضل بن دَلْهَمِ الْوَاسِطِيِّ، ثُمَّ الْبَصْرِيِّ الْقَصَّابِ.
١٨٣	القاسم بن عبد الرحمن الشامي، أبو عبد الرحمن الأموي مولاهم.
١٧٣	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي، أبو محمد المدني.
٢٠	القَاسِمُ بْنُ مُخَيَّرَةَ الْهَمْدَانِيِّ، أَبُو عَرُوة الْكُوفِيِّ.
١٣٥	قتادة بن دِعَامَةَ بْنِ قَتَادَةَ السَّدُوسِيِّ، أَبُو الْخَطَّابِ الْبَصْرِيِّ.
١٦٠	قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ التَّقْفِيِّ، أَبُو رَجَاءِ الْبَلْخِيِّ الْبَغْلَانِيِّ.
١٤٥	قَيْسُ بْنُ حَفْصِ بْنِ الْقَعْقَاعِ التَّمِيمِيِّ الدَّارِمِيِّ، مَوْلَاهُمْ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيِّ.
١٦٧	كثير بن إسماعيل النَّوَّاءِ، أَبُو إِسْمَاعِيلِ التَّمِيمِيِّ مَوْلَاهُمْ الْكُوفِيِّ.
٧٠	كثير بن هِشَامِ الْكِلَابِيِّ، أَبُو سَهْلِ الرَّقِيِّ.
٦٥	كثير بن يَسَارِ الطُّفَاوِيِّ، أَبُو الْفَضْلِ الْبَصْرِيِّ.
١٤٧	كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي المدني.
٩٣	لَقَيْطُ بْنُ عَامِرِ بْنِ الْمُنتَفِقِ بْنِ عَامِرِ الْعَامِرِيِّ، أَبُو رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ.
١٧٣	ليث بن أبي سليم بن زُنَيْمِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو بَكْرِ الْكُوفِيِّ.
١٦٧	الليث بن داود القيسي، أبو محمد البغدادي.
١١١	الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث المصري.
١٣٥	المثنى بن سعيد الضبيعي، أبو سعيد البصري، الذراع القسام القصير.
٦٥	محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، أبو حاتم الرزازي.
١٦٠	محمد بن إسحاق بن يسار المظلي، مولاهم، أبو بكر المدني، نزيل العراق.
١١٥	محمد بن العلاء النبقي.
٧٦	محمد بن المثنى بن عبيد العنزي، أبو موسى البصري، المعروف بـ "الزمن".

رقم الحديث	اسم الراوي
١٦٥	محمد بن المصفي.
٣٠	محمد بن بشر بن المختار العبدي، أبو عبد الله الكوفي.
٥٢	محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم، أبو عبد الله البصري، المعروف بـ "غندر".
١٦٥	محمد بن حمير الجزري.
٢٩	محمد بن خازم التميمي السعدي، أبو معاوية الضرير الكوفي.
١٦	محمد بن خالد السلمي.
١٧٩	محمد بن خالد بن محمد الوهبي، أبو يحيى بن أبي مخند الحمصي.
٦٣	محمد بن سالم الربيعي البصري.
٧٩	محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، مولاهم، أبو عبد الله الحرثي.
٧٠	محمد بن سليمان الأنباري، أبو هارون.
١٠٤	محمد بن عبادة الواسطي.
١٢٣	محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، أبو عبد الله المدني، الملقب بـ "الدياج".
١١٦	محمد بن عبد الله بن مصعب، أبو عبد الله.
١١٧	محمد بن عمر بن الوليد اليشكري.
٣٠	محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني.
١٧٩	محمد بن عوف بن سفيان الطائي، أبو جعفر الحمصي.
١٧٣	محمد بن عيسى بن نجیح البغدادي، أبو جعفر ابن الطباع.
١٦٢	محمد بن كثير العبدي، أبو عبد الله البصري.
٢٤	محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي، مولاهم، أبو الزبير المكي.
١٦٠	محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري القرشي، أبو بكر المدني.
٣٤	محمد بن مطرف بن داود الليثي، أبو غسان المدني.
٧٧	محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذؤيب الذهلي مولاهم النيسابوري.
٧٤	محمد بن يونس الكندي.
٥٧	محمود بن لبيد بن عقبة بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي، أبو نعيم المدني.
٦٧	مخند بن مروان.
١٩	مرثد بن عبد الله اليزني، أبو الخير المصري.
٤٣	مسلم بن عبيد، أبو نصيرة الواسطي.
١٥٣	مسلمة بن علي الحشني.
٧٣	مطرف بن سمرة بن جندب.
٩٠	المطوس الكوفي.

رقم الحديث	اسم الراوي
٣٢	معاذ بن أنس الجهني الأنصاري <small>رضي الله عنه</small> .
١٠	معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية الأموي.
٠٨	معاوية بن سلام بن أبي سلام، أبو سلام الدمشقي.
١٣٠	مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدِ الْأَزْدِيِّ مَوْلَاهُمْ، أَبُو عُرْوَةَ الْبَصْرِيُّ.
١٨٠	مِنْدَلُ بْنُ عَلِيِّ الْكُوفِيِّ.
١٠٦	منصور بن المعتبر بن عبد الله السلمي، أبو عتاب الكوفي.
١١١	منصور بن سلمة بن عبد العزيز، أبو سلمة الخزاعي البغدادي.
١٩٤	المنهال بن عمرو، الأسدي مولاهاهم، الكوفي.
١٦١	موسى بن إسماعيل المتقري مولاهاهم، أبو سلمة التبوذكي البصري.
٧٩	موسى بن عبد الرحمن بن زياد الحلي الأنطاكي، أبو سعيد القلاء.
٢٦	مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَشِيطِ الرَّبَذِيِّ الْمَدِينِيِّ.
٧١	موسى بن عمير القرشي الكوفي الأعمى.
١٥٦	موسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، أبو محمد المدني.
٣١	موسى بن وردان القرشي العامري مولاهاهم، أبو عمر المصري القاص.
١٦٨	ناصر بن عبد الله المحلبي، أبو عبد الله الكوفي الحائك.
١٤٧	نَجِيجُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّنْدِيِّ، أَبُو مَعْشَرَ الْمَدِينِيِّ.
١٥٤	نَصْرُ بْنُ حَمَّادِ بْنِ عَجَلَانَ الْبَجَلِيِّ، أَبُو الْحَارِثِ الْوَرَّاقِ الْبَصْرِيِّ.
٩٣	النعمان بن سالم الطائفي.
١٦٩	نُفَيْعُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ الْكُوفِيِّ الْقَاصِّ، أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى.
١٨٧	نوح بن ربيعة الأنصاري، مولاهاهم، أبو مكين البصري.
١٤٦	هارون بن أبي داود الحبطي.
١٨١	هارون بن عبد الله بن مروان البغدادي، أبو موسى الحمال البزاز.
١٠٤	هُجَيْمَةَ - وَقِيلَ: جُهَيْمَةَ - الْأَوْصَابِيَّةُ الدَّمَشَقِيَّةُ، أُمُّ الدَّرْدَاءِ الصُّعْرِيِّ، زَوْجُ أَبِي الدَّرْدَاءِ
٠٨	هشام بن سعيد الطالقاني، أبو أحمد البزاز.
٠٩	هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهاهم البصري، أبو الوليد الطيالسي.
٤٩	هشام بن عمار بن نصير السلمي، أبو الوليد الدمشقي.
١٤٦	هلال بن أبي داود الحبطي، أبو هشام البصري.
١٣٦	هلال بن عبد الرحمن الحنفي.
٧٤	هلال بن مالك.
١٠٦	هلال بن يساف الأشجعي.

رقم الحديث	اسم الراوي
١٣٥	همام بن يحيى بن دينار الأزدي العوذدي مولاهم، أبو عبد الله البصري.
١٧٥	الهيّاجُ بن بسْطام التميمي البُرْجمي، أبو خالد الخراساني الهروي.
٥٥	الهيثم بن خارقة الخراساني، أبو أحمد المروزي.
٥٤	واثلة بن الأسقع بن كعب الليثي.
٥١	واهب بن عبد الله المعافري ثم الكعبي، أبو عبد الله المصري.
٠٩	الوضّاح بن عبد الله اليشكري الواسطي البزاز، أبو عوانة.
٢٠	وكيع بن الجراح بن مليح الرّؤاسي، أبو سفيان الكوفي.
١١٥	الوليد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.
١٢٧	الوليد بن حماد الرملي الزيات.
٥٤	الوليد بن سليمان بن أبي السائب القرشي، أبو العباس الدمشقي.
٧٧	الوليد بن عبّيد الله بن أبي رباح.
١٥	الوليد بن محمد الموقري، أبو بشر البلقايي.
٥٤	الوليد بن مسلم القرشي، مولاهم، أبو العباس الدمشقي.
١٧٤	وهب بن بَقِيّة بن عثمان الواسطي، أبو محمد.
٧٦	وهب بن حرير بن حازم بن زيد الأزدي، أبو عبد الله البصري.
٦٧	يحيى الأعرج.
٠٨	يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليماني.
٧٦	يحيى بن أيوب الغافقي، أبو العباس المصري.
١٦٠	يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (خالد) الهمداني الوادعي مولاهم، أبو سعيد الكوفي.
١٦٤	يحيى بن سابق المدني.
١٧٦	يحيى بن سعيد العطار أبو زكريا الأنصاري الشامي.
١٨٣	يحيى بن سعيد المازني الفارسي الإصطخري، قاضي شيراز.
٠٧	يحيى بن سعيد بن فروخ القطان التميمي، أبو سعيد البصري.
١٠٠	يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي.
١٣٠	يحيى بن عبد الله بن بحير بن ريسان المرادي اليماني.
١٥٨	يحيى بن عمارة، ويُقال: بن عبّاد، وقيل: عباد الكوفي.
١٨٦	يزيد بن أبان الرقاشي، أبو عمرو البصري القاص.
١٩	يزيد بن أبي حبيب (سويد) المصري، أبو رجاء.
٩٠	يزيد بن المطوس الكوفي.
١٤٦	يزيد بن حمران.

رقم الحديث	اسم الراوي
١٩٤	يزيدُ بنُ عبد الرحمن، أبو خالد الدَّلَانيُّ الأَسَدِيُّ مولاهم الكوفيُّ.
١١١	يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي، أبو عبد الله المدني.
٤٤	يزيدُ بنُ عبدِ رَبِّهِ الرُّبَيْدِيِّ، أبو الفَضْلِ الحِمَاصِيِّ.
١٣٧	يزيد بن عياض بن جَعْدَبَةَ اللَّيْثِيِّ، أبو الحَكَمِ المَدَنِيِّ.
٤٠	يزيدُ بنُ هَارُونَ بنِ زَاذِي - وَيُقَالُ: زَاذَان - بنِ ثَابِتِ السُّلَمِيِّ مولاهم، أبو خَالِدِ الوَاسِطِيِّ.
١٠	يعلى بن عُبيد بن أَبِي أُمَيَّةِ الكوفيِّ، أبو يوسف الطَّنَافِسِيُّ.
١٤	يعلى بن عطاء العامري الليثي الطائفي، نزيل واسط.
٢٤	يوسف بن موسى بن راشد القطان، أبو يعقوب الكوفي.
١١	يونسُ بنُ أَبِي إِسْحَاقَ (عمرو) بن عبد الله الهَمْدَانِيُّ السَّبَّيْعِيُّ، أبو إسرائيل الكوفي.
١٠٣	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي، أبو محمد الحافظ المؤدب.
الألقاب	
	ابن عُليَّة = إسماعيلُ بنُ إبراهيم بن مِقْسَمِ الأَسَدِيِّ مولاهم
	الأزرق = إسحاقُ بنُ يوسف بنِ مرداسِ المخزوميُّ
	الأعْمَش = سليمان بن مهران الأَسَدِي
	بَشْمِيْن = عبد الحميد بن عبد الرحمن الحِمَّانِي
	الدِّيَّاج = مُحَمَّدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو الأُمويِّ
	الزَّمِن = محمد بن المثنى بن عُبيد العنزِي
	عُنْدَر = مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ الهُدَلِيِّ، مولاهم
	الفرخ = حفص بن عمر بن ميمون العدني
	فَهْدُ = زيدُ بنُ عَوْفٍ، أبو ربيعة
الكنى	
٣٤	أبو الحُصَيْنِ الفِلَسْطِينِيِّ.
٦٤	أبو القاسمِ بنُ أَبِي الزَّنَادِ المَدَنِيِّ.
١٠٠	أبو أَمَامَةَ (أسعدُ) بنُ سَهْلٍ بنِ حُنَيْفِ الأنصاريِّ المدني، مشهورٌ بكنيته.
١٠	أبو بُرْدَةَ - قيل اسمه عامر، وقيل الحارث - بنُ أَبِي موسى الأشعريِّ.
١٦	أبو خالدِ السُّلَمِيِّ، يُقال اسم أبيه: "اللَّجَلَج".
٣٠	أبو سَلَمَةَ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ عَوْفِ القُرَشِيِّ الزُّهْرِيِّ المَدَنِيِّ.
٣٤	أبو صالحِ الأشعريِّ الأُرْدُنِيِّ.
١٧١	أبو عبيدة بن حذيفة بن اليمان العَبْسِيُّ الكوفيُّ، مشهورٌ بكنيته.
٤٣	أبو عَسِيْبٍ، مولى النبي ﷺ.

رقم الحديث	اسم الراوي
١٠٠	أبو عليّ الحسن بن أحمد بن حبيب الكيرماني، نزيل طرسوس.
١٣٥	أبو عيسى الأسواري البصري، مشهور بكنيته.
٤١	أبو مالك بن ثعلبة القرظي.
٣٩	أبو مصبح المقرئ.
	أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر الدوسي.
النساء	
٦٥	أسماء بنت أبي بكر الصديق، زوج الزبير بن العوام.
٠٩	أم العلاء اللخمية.
٨٩	حمنة بنت جحش الأسديّة، أم حبيبة.
٠٧	زينب بنت كعب بن عجرة الأنصاريّة.
١٧٣	عائشة بنت أبي بكر الصديق، أم المؤمنين.
١٢٣	فاطمة بنت الحسين بن عليّ بن أبي طالب القرشيّة الهاشميّة المدنيّة.
١٧١	فاطمة بنت اليمان العبيسيّة، أخت حذيفة بن اليمان.
١١١	لُبَابَةُ بنت الحارث بن حزن الهلاليّة، أم الفضل، زوج العباس بن عبد المطّلب.
١٤٦	منة الرّقاء.
١١١	هند بنت الحارث الحنعميّة.

... فهرس غريب الألفاظ ...

اللفظة	رقم الحديث	الصفحة
إِبْرَارُ الْمُقْسِمِ	١٣١	٦٦٣
أَبِينَ	١٣٠	٦٤٤
إِنكَال	١٠٠	٥١٠
إِذْخِرْ	١٧٠	٨٤٥
أَزِيعُوا	١٥٦	٧٤٩
الإِسْتَبْرَقُ	١٣١	٦٦٤
أَغْبُوا	١٥٦	٧٤٩
الْأَكْحَلُ	١٥٥	٧٤٧
أُمُّ مِلْدَمٍ	٢٩	١٤٨
الْحَمَصَ	٦٥	٣٤٠
بواسير	٨٧	٤٢٧
تَحَوَّزَ	٣٩	١٩٢
تُرْفُزَيْنَ	٢٥	١٣٨-١٣٩
تَقَعَّقُ	١٧٢	٨٥٦
تَقَلَّقُ	١٧٢	٨٥٦
تَمُوتُ بِجُمُعٍ	٣٨	١٨٨
الْجَبَائِرُ	٨١	٤١٠
جُحِشَ شِقُّهُ	٨٥	٤٢٢
جَلِيلُ	١٧٠	٨٤٦
الْحَطِيمِ	٧٥	٣٦٧
حِكَّةٌ	١٠١	٥١٤
حُرْفَةُ الْجَنَّةِ	١٤١	٦٩٣
خَلِقَةٌ	١٦٧	٨٣٨
الدِّيْبَاجُ	١٣١	٦٦٤
الرَّزِيَّةُ	١٧٨	٨٨٩
رَمَدٌ	٤٨	٢٣١

اللفظة	رقم الحديث	الصفحة
رِبِحَ	٢٣	١١٦
رَيْفِنَا	١٣٠	٦٤٤
زَنْدِيٌّ	٨١	٤١٠
سَرِغَ	١٢٩	٦٣٩
سَيْفُ الْبَحْرِ	٧٥	٣٦٧
شَامَةٌ وَطَفِيلٌ	١٧٠	٨٤٧-٨٤٦
شَنُّ	١٧٢	٨٥٦
الصَّخْبُ	١٧٨	٨٨٨
طُنْبٌ	٤	٣٧
الظَّننُ	٩٣	٤٧٣
عِرْقِ نَعَارٍ	٦٤	٣٣٤
عِصَابَتِهِ	٨٣	٤١٣
غَاشِيَةٌ أَهْلِهِ	١٧٧	٨٨٤
غُدِيٌّ	٢٣	١١٦
فِتْنَةُ الْقَبْرِ	٢٣	١١٦
فُسْطَاطٌ	٤	٣٧
فُوقِ نَاقَةٍ	١٨٠	٩٠٠
فُرِضَتْ	٢٤	١٢٨
الْقَسِيُّ	١٣١	٦٦٤
قَضَيْتَ جَهَاذَكَ	٣٨	١٨٨
لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ	١١٨	٥٨٤
اللَّغَطُ	١٧٨	٨٨٨
مَجْدُومٌ	١٢٢	٦٠٨
مَخْرَفَةُ الْجَنَّةِ	١٤١	٦٩٣
مُصَبِّحٌ بِأَهْلِهِ	١٧٠	٨٤٥
مُصَحِّحٌ	١٢٠	٥٩٧
مُصَنِّقٌ	١٦٨	٨٤٠
مُعْرَسًا	١١٢	٥٦١

الصفحة	رقم الحديث	اللفظة
١٢٨	٢٤	المَقَارِيبِ
٨٣٨	١٦٧	مِلاءة
١٦٦	٣٢	المَلِيلَة
٥٩٦	١٢٠	مُمرِضٌ
٦٤٤	١٣٠	مِنَ القَرَفِ التَّلْفُ
٦٦٣	١٣١	المِيائِرُ
٨٤٦	١٧٠	مِيَاهِ مَجْتَّة
٦٤٤	١٣٠	مِيرَتَنَا
٣٢	١	نَصَبٌ
٥٦١	١١٢	وَأَكْلِيَاهِ
٦٤٤	١٣٠	وَبَيْتُهُ
٦٣٩	١٢٩	الوَبَاءِ
٣٢	١	وَصَبٌ
٨٠	١٤	يَحْرُضُهُ المَرَضُ
٨٤٥	١٧٠	يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ
٥٥٠	١٠٩	يَسْتَعْتَبُ
٩٨٤	١٩٥	يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا
٣٥	٣	يُوَعِّكُ وَغَكًّا

... فهرس المصادر والمراجع ...

(مُرْتَبَّ عَلَى الحروفِ الهجائيَّة من غير اعتيَّار لـ"ال" التَّعْرِيف)

(أ)

- ١- "الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة": لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطه العكبري الحنبلي، تحقيق: عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، دار الراجعية، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٨هـ.
- ٢- "إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة": لشهاب الدين أحمد بن أبي بر بن إسماعيل البوصيري (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٣- "إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين": لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الأولى.
- ٤- "إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: مجموعة من الباحثين، نشر مركز خدمة السنة النبوية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٥- "إثبات عذاب القبر": لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: د. شرف محمود القضاة، دار الفرقان، عمان الأردن، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٦- "الإجماع": لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٢هـ.
- ٧- "الآحاد والمثاني": لأبي بكر أحمد بن عمرو بن الضحاک الشيباني (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: د. باسم فيصل الجوابرة، دار الراجعية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ٨- "أحاديث أبي إسحاق السبيعي التي ذكر الدارقطني فيها اختلافاً في كتابه العلل - جمع ودراسة": لخالد بن محمد باسح، رسالة دكتوراه بقسم السنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- ٩- "أحاديث الشيوخ الثقات" الشهير بـ(المشيخة الكبرى): رواية القاضي أبي بكر محمد بن عبد الباقي بن محمد الأنصاري المعروف بـ"قاضي المارستان" (ت: ٥٣٥هـ)، تحقيق: حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ١٠- "أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين": لسليمان بن محمد الديخي (معاصر)، مكتبة دار البيان الحديثة، الطائف، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ١١- "الأحاديث المختارة"، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي، (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ١٢- "إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام": لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب الشهير بـ"ابن دقيق العيد" (ت: ٧٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٣- "أحكام الجراحة الطبية والآثار المترتبة عليها": لـ د. محمد بن محمد المختار الشنقيطي (معاصر)، مكتبة الصحابة، جدة، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ.

- ١٤- "أحكام القرآن": لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الحصّاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة ١٤٠٥هـ.
- ١٥- "أحكام القرآن": لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الفكر، بيروت.
- ١٦- "أحكام المريض في الفقه الإسلامي-العبادات والأحوال الشخصية": لأبي بكر إسماعيل محمد ميقاتي (معاصر)، بدون اسم الناشر، الطبعة الخامسة، سنة ١٤٠٤هـ.
- ١٧- "أحكام المسح على الخائف": لأبي عمر ديبان بن محمد الديبان (معاصر)، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ١٨- "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية": لأبي الحسن علي بن عبد الكريم بن طرخان ابن الكحال الحموي (ت: ٧٢٠هـ)، تحقيق: د. أحمد عبد الغني النجولي الجمل، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.
- ١٩- "الأحكام الوسطى": لأبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي الأشبيلي "ابن الخراط" (ت: ٥٨٢هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، وصبحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٢٠- "أحكام أهل الذمة": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: يوسف البكري وشاكر العاروري، دار رمادي للنشر، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٢١- "الإحكام شرح أصول الأحكام": لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم الحنبلي النجدي (ت: ١٣٩٢هـ)، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٢- "أحكام نقل أعضاء الإنسان في الفقه الإسلامي": لـ د. يوسف بن عبد الله الأحمد (معاصر)، كنوز إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٢٣- "أحوال الرجال": لأبي إسحاق إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٢٤- "إحياء علوم الدين": لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)، المكتبة التجارية، مصر.
- ٢٥- "الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية": لعلاء الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عباس البعلبي الحنبلي (ت: ٨٠٣هـ)، ومعه تعليقات وتصحيحات للشيخ محمد ابن عثيمين، تحقيق: أحمد بن محمد الخليل، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٢٦- "أخبار مكة في قدیم الدهر وحديثه": لأبي عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس الفاكهي (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.
- ٢٧- "أخلاق النبي ﷺ وآدابه": لأبي الشيخ عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، تحقيق: صالح بن محمد الونيان، دار المسلم، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٨م.
- ٢٨- "الآداب الشرعية والمنح المرعية": لأبي عبد الله محمد بن مفلح المقدسي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٧هـ.
- ٢٩- "الأدب المفرد": لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، تصوير دار البشائر الإسلامية، بيروت، سنة ١٤٠٩هـ.

- ٣٠- "الأدب": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه الكوفي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: د. محمد رضا القهوجي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٣١- "أربعون باباً في الطب من الأحاديث الصحاح والحسان": لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٠٩هـ)، تحقيق: أحمد البرزة، تخريج: علي رضا، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٣٢- "الأربعون الصغرى": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٣٣- "الأربعين": للقاسم بن الفضل الثقفي الأصبهاني (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: مشعل بن باي المطيري، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ (مبوع مع "الأربعين" لمحمد بن أسلم الطوسي).
- ٣٤- "الأربعين الطبية المستخرجة من سنن ابن ماجه وشرحها": للحكيم موفق الدين عبد اللطيف البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، عمل تلميذه: الحافظ محمد بن يوسف البرزالي (ت: ٦٣٦هـ)، تحقيق: عبد الله كنون، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب، طبع: مطبعة فضالة، المحمدية، الطبعة الأولى، سنة ١٩٧٩م.
- ٣٥- "إرشاد القاضي والداي إل تراجم شيوخ الطبراني": لأبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري (معاصر)، دار الكيان-الرياض، مكتبة ابن تيمية-الشارقة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٣٦- "الإرشاد في معرفة علماء الحديث": لأبي يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي القزويني، تحقيق: د. محمد سعيد بن عمر إدريس، الطبعة الأولى (١٤٠٩هـ). مكتبة الرشد، الرياض.
- ٣٧- "أساس البلاغة": لأبي القاسم محمود بن عمر لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، الخوارزمي الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.
- ٣٨- "الاستدكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار": لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٠م.
- ٣٩- "الاستغانة في الرد على البكري": لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد السهلي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٤٠- "الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى": لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: عبد مرحول السوالمه، دار ابن تيمية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٤١- "الاستيعاب في معرفة الأصحاب": لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ٤٢- "أسد الغابة في معرفة الصحابة": لأبي الحسن عز الدين علي بن محمد ابن الأثير الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٤٣- "أسماء المدلسين": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمود محمد حسن نصار، دار الجيل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ٤٤- "أسماء شيوخ مالك بن أنس": لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن خلفون الأزدي الأندلسي (ت: ٦٣٦هـ)، تحقيق: رضا بو شامة الجزائري، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.

- ٤٥- "الأسماء والصفات": لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٤٦- "الإشراف على مذاهب العلماء": لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: د. أبو حماد صغير أحمد الأنصاري، دار مكة الثقافية، رأس الخيمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٤٧- "الإصابة في تمييز الصحابة": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: علي بن محمد الجاوي، دار الجليل، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ٤٨- "أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن": لمحمد الأمين بن محمد بن المختار الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ٤٩- "أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني": لأبي الفضل محمد بن طاهر القيسراني، تحقيق: جابر بن عبد الله السريّ، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨هـ.
- ٥٠- "إطراف المسند المعتلي بأطراف المسند الحنبلي": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: زهير بن ناصر الناصر، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٥١- "الاعتصام": لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، (وإليها العزو عند الإطلاق).
- ٥٢- "الاعتصام": لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، مكتبة التوحيد، المنامة-البحرين، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٥٣- "الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ.
- ٥٤- "إعجاز الطب النبوي": لـ د. السيد عبد الحكيم عبد الله (معاصر)، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٥٥- "الإعجاز الطبي في السنة النبوية": لـ د. كمال المويل، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٧م.
- ٥٦- "الإعجاز العلمي في الإسلام-السنة النبوية": لـ د. محمد كامل عبد الصمد (معاصر)، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الخامسة، سنة ٢٠٠١م.
- ٥٧- "إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي": لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري الحنبلي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هندواوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٥٨- "أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري": لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٥٩- "إعلام الموقعين عن رب العالمين": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجليل، بيروت، سنة ١٩٧٣م.
- ٦٠- "الإعلام بفوائد عمدة الأحكام": لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ "الملقّن" (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد العزيز بن أحمد المشيقح، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

- ٦١- "الأعلام": لخير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار عالم الملايين، بيروت، الطبعة الخامسة عشرة، سنة ٢٠٠٢م.
- ٦٢- "الاغتباط لمعرفة من رمي بالاختلاط": لإبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي = سبط ابن العجمي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: علي حسن علي عبد الحميد، الوكالة العربية، الزرقاء.
- ٦٣- "الإفادة لما جاء في المرض والعيادة": لأبي العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، تحقيق: د. عبد الله ندير أحمد، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٦٤- "الإفصاح عن معاني الصحاح": للوزير عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة الحنبلي (ت: ٥٦٠هـ)، المؤسسة السعيدية، الرياض، بدون رقم وتاريخ الطبع.
- ٦٥- "الاقْتَضَابُ فِي غَرِيبِ الْمُوطَأِ وَإِعْرَابِهِ عَلَى الْأَبْوَابِ": لأبي عبد الله محمد بن عبد الحق بن سليمان اليفرنبي التلمساني (ت: ٦٢٥هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٦٦- "الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع": لمحمد الشربيني الخطيب، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، بدر الفكرة، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٥هـ.
- ٦٧- "إكمال إكمال المعلم": لأبي عبد الله محمد بن خلفه الوشتاني الأبي المالكي (ت: ٨٢٧هـ)، دار السعادة، القاهرة، سنة ١٣٢٨هـ، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٨- "إكمال المعلم بفوائد مسلم": للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المالكي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، المنصورة - مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦٩- "إكمال تهذيب الكمال": لعلاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: عادل بن محمد وأسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٧٠- "الإكمال في ذكر من له رواية في مسند أحمد سوى من ذكر في تهذيب الكمال": لأبي المحاسن محمد بن علي بن حمزة الحسيني (ت: ٧٦٥هـ)، تحقيق: عبد الله سرور بن فتح محمد، دار اللواء، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ٧١- "الإكمال في رفع الأرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب": لأبي نصر علي بن هبة الله الأمير ابن ماكولا، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، دار المعارف العثمانية، الهند، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١١هـ.
- ٧٢- "الإلزامات": لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، مطبعة المدني، القاهرة، الطبعة الثانية، من دون تاريخ الطبع.
- ٧٣- "ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل بين الأفراد والتكرير والتركيب": د. أحمد معبد عبد الكريم، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٧٤- "أمالي ابن الشجري"، وهي المعروفة بـ "الأمالي الخميسية": ليحيى بن الحسين بن إسماعيل الحسيني الشجري (ت: ٤٧٩هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٧٥- "أمالي الحاملي": لأبي عبد الله الحسين بن إسماعيل الضبي الحاملي، تحقيق: د. إبراهيم القيسي، المكتبة الإسلامية - عمان، ودار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.

- ٧٦- "أمالي المخلدي (ثلاثة مجالس منها فقط)": للحسن بن أحمد بن محمد المخلدي (ت: ٣٨٩هـ)، تحقيق: د. محمد بن تركي التركي، بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة واللغة العربية وآدابها، (ج١٧)، عدد ٣٤، شهر رجب ١٤٢٦هـ) و(ج١٨، عدد ٣٨، شهر رمضان ١٤٢٧هـ).
- ٧٧- "الأمالي المطلقة": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٧٨- "الأمالي": لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبيدالله بن محمد الحُرُفي البغدادي (ت: ٤٢٣هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، الدار الأثرية، عمّان - الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ٧٩- "الأمالي": لعبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٨٠- "الإمام في معرفة أحاديث الأحكام": لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي بن وهب الشهير بـ"ابن دقيق العيد" (ت: ٧٠٢هـ)، تحقيق: د. سعد بن عبد الله الحميد، دار المحقق، الرياض، الطبعة الأولى، بدون تاريخ طبع.
- ٨١- "الإمتاع بالأربعين المتباينة السماع": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أبي عبد الله محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٨٢- "الأمثال في الحديث النبوي": لأبي الشيخ محمد عبد الله بن حيان الأصبهاني (ت: ٣٩٦هـ)، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، الدار السلفية، بومباي الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٨٣- "الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها": لـ د. محمد علي البار، دار المنارة، جدة، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٨٤- "الأمراض الجنسية": لـ د. محمود حجازي (معاصر)، دار العلوم للطباعة، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٠هـ.
- ٨٥- "الأمراض المعدية ومستجداتها الدولية": لـ د. أمين عبد الحميد مشخص وآخرون، أُعدَّ بالتعاون بين وزارة الصحة والمكتب الإقليمي للشرق المتوسط لمنظمة الصحة العالمية، مطابع دار الهلال، الرياض، سنة ٢٠٠٤م.
- ٨٦- "الأمراض المعدية": لـ د. عبدالحسين بيرم، دار مكتبة الحياة، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٨٧- "الأمراض المعدية": لـ د. عثمان الكاديكي (معاصر)، دار الكتب الوطنية، بنغازي، الطبعة الثالثة، سنة ١٩٩٨م.
- ٨٨- "الأمراض المعدية": لـ د. فؤاد عبد الوهاب الشعبان، مطبعة الخلود، سنة ١٩٨٨م.
- ٨٩- "الأمراض المعدية": لـ د. محمد عبد الحميد بك، مطبعة المعارف، بمصر، الطبعة الرابعة، ١٣٤٤هـ.
- ٩٠- "الأمراض والكفارات والطب والرقيات": لضياء الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: أبو إسحاق الحويني، دار ابن عفا، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٩١- "الأمكنة والمياه والجبال والآثار ونحوها المذكورة في الأخبار والأشعار": لأبي الفتح نصر بن عبد الرحمن الإسكندراني (ت: ٥٦١هـ)، تحقيق: حمد الجاسر، نشر مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية- الرياض، ودارة الملك عبد العزيز- الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٩٢- "الإنبابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة": لعلاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: جماعة من المحققين، مكتبة الرشد، الرياض، بدون رقم وتاريخ الطبع.

- ٩٣- "الانتصار في المسائل الكبار": لأبي الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلوذاني الحنبلي (ت: ٥١٠هـ-)، تحقيق: د. سليمان العمير ود. عوض العوفي، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٩٤- "الأنساب": لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد التميمي السمعاني (ت: ٥٦٢هـ-)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ، دار الفكر، بيروت.
- ٩٥- "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل": لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي (ت: ٨٨٥هـ-)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، نسخة مصورة عن طبعة مطبعة السنة المحمدية، سنة ١٣٧٥هـ.
- ٩٦- "الأنوار في شمائل النبي المختار": للحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ-)، تحقيق: إبراهيم اليعقوبي، دار المكتبي، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٩٧- "أنيس الساري في تخريج وتحقيق الأحاديث التي ذكرها ابن حجر في فتح الباري": لنبيل بن منصور بن يعقوب البصارة (معاصر)، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٩٨- "الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف": لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨هـ-)، تحقيق: د. أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٩٩- "الإيضاح في علوم البلاغة (بمأمشه "بغية الإيضاح")": للخطيب القزويني، تصوير مكتبة الآداب، مصر، سنة ١٤٢٠هـ.
- ١٠٠- "الإيماء إلى أطراف أحاديث كتاب الموطأ": لأبي العباس أحمد بن طاهر الداني الأندلسي (ت: ٥٣٢هـ-)، تحقيق: أبي عبد الباري رضا بو شامة الجزائري، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

(ب)

- ١٠١- "الباعث الحثيث شرح المختصر علوم الحديث": لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ-)، تحقيق: علي حسن عبد الحميد الحلبي، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٠٢- "البحر الرائق شرح كثر الدقائق": لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بـ"ابن نجيم" الحنفبي (ت: ٩٧٠هـ-)، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثانية، (مصورة عن طبعة دار الكتاب الإسلامي، القاهرة).
- ١٠٣- "البحر الزخار المعروف بمسند البزار": لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار (ت: ٢٩٢هـ-)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- ١٠٤- "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع": لعلاء الدين أبي بكر مسعود بن أحمد الكاساني (ت: ٥٨٧هـ-)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٩٨٢هـ.
- ١٠٥- "بدائع الفوائد": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ-)، تحقيق: محمد منير آغا الدمشقي، المطبعة المنيرية، (تصوير دار الكتاب العربي، بيروت).
- ١٠٦- "بداية المجتهد ونهاية المقتصد": لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ-)، دار الفكر، بيروت.
- ١٠٧- "البداية والنهاية": لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت: ٧٧٤هـ-)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ١٠٨- "البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع": ل محمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ-)، دار المعرفة، بيروت.

- ١٠٩- "البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير": لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ "الملقن" (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ١١٠- "بذل الماعون في فضل الطاعون": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: أحمد عصام الكاتب، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ١١١- "بذل الجهود في حل أبي داود": لخليل أحمد السهاري (ت: ١٣٤٦هـ)، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٤م.
- ١١٢- "بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشرعية نوية": لأبي سعيد محمد بن محمد بن مصطفى الخادمي (ت: ١١٧٦هـ)، مكتبة عيسى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٤٨هـ. (تصوير دار إحياء الكتب العربية)
- ١١٣- "بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث": لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ١١٤- "بغية الطلب في تاريخ حلب": لكamal الدين عمر بن أحمد بن أبي جرادة المعروف بـ "ابن العديم"، تحقيق: د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٨٨م.
- ١١٥- "بهجة النفوس" (شرح مختصر صحيح البخاري): لأبي محمد عبد الله بن أبي جمرة الأندلسي (ت: ٦٩٩هـ)، دار الجليل، بيروت، الطبعة الثالثة.
- ١١٦- "بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار": لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن سعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، تحقيق: أشرف بن عبدالمقصود عبدالرحيم، دار الريان للتراث، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ١١٧- "بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام": لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك ابن القطان الفاسي (ت: ٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ١١٨- "البيان في مذهب الإمام الشافعي": لأبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني الشافعي اليميني (ت: ٥٥٨هـ)، اعتنى به: قاسم محمد النوري، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ١١٩- "البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة": لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشيد القرطبي (ت: ٥٩٥هـ)، تحقيق جماعة من المحققين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.

(ت)

- ١٢٠- "التابعون الثقات المتكلم في سماعهم من الصحابة ممن لهم رواية عنهم في الكتب الستة" (من حرف السنين إلى آخر حرف العين): لمبارك بن سيف الهاجري (معاصر)، مؤسسة الريان-بيروت، ومكتبة ابن القيم-الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ١٢١- "تاج العروس من جواهر القاموس": لحمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ.

- ١٢٢- "تاريخ ابن معين (رواية الدوري)"، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.
- ١٢٣- "تاريخ ابن معين": رواية: عثمان الدارمي، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، دار المأمون للتراث، دمشق، سنة ١٤٠٠هـ.
- ١٢٤- "تاريخ أبي زرعة الدمشقي (ت: ٢٨١هـ)": تحقيق: خليل المنصور، مكتبة عباس الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ١٢٥- "تاريخ أسماء الثقات": لأبي حفص عمر بن أحمد ابن شاهين، تحقيق: صبحي السامرائي، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ١٢٦- "تاريخ أصبهان": لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ١٢٧- "تاريخ الأدب العربي": لكارل بروكلمان، نقله إلى العربية: د. عبد الحليم النجار، دار المعارف، القاهرة.
- ١٢٨- "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ١٢٩- "التاريخ الصغير (الأوسط)": لأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي-حلب، ومكتبة دار التراث-القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٧هـ.
- ١٣٠- "تاريخ الطبري": لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت: ٣١٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٣١- "التاريخ الكبير": لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، سنة ١٩٨٦م.
- ١٣٢- "تاريخ المدينة المنورة": لأبي زيد عمر بن شبة النميري البصري، تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، دار الكتب العلمية، بيروت سنة ١٤١٧هـ.
- ١٣٣- "تاريخ بغداد": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ١٣٤- "تاريخ مدينة دمشق": لأبي القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عساكر (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٣٥- "تاريخ واسط": لأسلم بن سهل الرزاز الواسطي = مجشل (ت: ٢٩٢هـ)، تحقيق: كوركيس عواد، تصوير دار عالم الكتب، بيروت، سنة ١٤٠٦هـ.
- ١٣٦- "تأويل مختلف الحديث": لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الجليل، بيروت، سنة ١٣٩٣هـ.
- ١٣٧- "تبصير المنتبه بتحرير المشتبه": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: تحقيق: علي محمد الجاوي، محمد علي النجار، تصوير المكتبة العلمية، بيروت.
- ١٣٨- "تبين الحقائق شرح كثر الدقائق": لفخر الدين عثمان بن علي الزيلعي الحنفي (ت: ٧٤٣هـ)، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، سنة ١٣١٣هـ.

- ١٣٩- "التبيين لأسماء المدلسين": لإبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي = سبط ابن العجمي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم داود الموصلي، مؤسسة الريان، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ١٤٠- "التبيين لدعوات المرضى والمصابين" لـ د. عبدالرزاق بن عبد المحسن البدر، منار السبيل، الجزائر، الطبعة الأولى، سنة
- ١٤١- "التتبع": لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي، مطبعة المدني، القاهرة، الطبعة الثانية، من دون تاريخ الطبع (مطبوع مع كتاب "الإلزامات" السابق ذكره).
- ١٤٢- "تجريد أسماء الصحابة": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن بالهند، الطبعة الأولى، سنة ١٣١٥هـ، (تصوير دار المعرفة، بيروت).
- ١٤٣- "تجريد التوحيد المفيد": لأحمد بن علي المقرئ المصري الشافعي (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ١٤٤- "تحرير ألفاظ التنبيه": لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد الغني الدقر، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ١٤٥- "تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي": لمحمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٤٦- "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف": لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ، الدار القيمة، الهند.
- ١٤٧- "تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل": لولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: عبد الله نواره، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ١٤٨- "التحفة العراقية في الأعمال القلبية": لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، المطبعة السلفية، القاهرة، سنة ١٣٩٩هـ.
- ١٤٩- "تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج": لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بـ "الملقن" (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن سعاف اللحياني، دار حراء، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ١٥٠- "تحفة المحتاج بشرح المنهاج": لشهاب الدين أبي العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، ومعه حاشية الشيخين عبد الحميد الشرواني، وأحمد بن قاسم العبادي، المكتبة التجارية، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٧هـ.
- ١٥١- "تحفة المريض": لعبد الله بن علي الجعثن، مدار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٥٢- "التحقيق في أحاديث الخلاف": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٥٣- "تحقيق منيف الرتبة لمن ثبت له شرف الصحبة": لأبي سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. محمد بن سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ١٥٤- "تخريج أحاديث العادلين": لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.

- ١٥٥- "تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني": لعبد الله بن يحيى بن أبي بكر الغساني (ت: ٦٨٢هـ)، تحقيق: أشرف عبد المقصود عبد الرحيم، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ١٥٦- "تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري": لجمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي، تحقيق: سلطان الطيبيشي، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ١٥٧- "التداوي والمسؤولية الطبية في الشريعة الإسلامية": د.قيس بن محمد آل الشيخ مبارك (معاصر)، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.
- ١٥٨- "تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
- ١٥٩- "التدليس في الحديث": لـ د.مسفر بن غرم الله الدميني، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ١٦٠- "التدوين في أخبار قزوين": لعبد الكريم بن محمد الرافي القزويني (ت)، تحقيق: عزيز الله العطارى، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٩٨٧م، (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ١٦١- "تذكرة الحفاظ": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى.
- ١٦٢- "التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة": لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، مكتبة المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ١٦٣- "تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: غنيم عباس غنيم ومجدي السيد أمين، الفاروق الحديثة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ١٦٤- "الترغيب في الدعاء": لأبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي، تحقيق: فواز أحمد زمري، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ١٦٥- "الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك": لأبي حفص عمر بن شاهين (ت: ٣٨٥)، تحقيق: صالح أحمد الوعيل، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٦٦- "الترغيب والترهيب": لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ١٦٧- "تسلياة أهل المصائب": لأبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد المنبجي الحنبلي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٨٦م.
- ١٦٨- "تسمية شيوخ أبي داود": لأبي علي الحسين بن محمد الجياني الغساني (ت: ٤٩٨هـ)، تحقيق: محمد السعيد بسويوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ١٦٩- "تسهيل المنافع في الطب والحكمة": لإبراهيم بن عبد الرحمن بن أبي بكر ابن الأزرق اليميني (كان حياً سنة ٨٩٠هـ)، المطبعة الخيرية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣١٠هـ.
- ١٧٠- "تصحيح الدعاء": لبكر بن عبد الله أبو زيد (ت: ٤٢٩هـ)، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ١٧١- "تصحيفات المحدثين": لأبي أحمد الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، تحقيق: محمود أحمد ميرة، المطبعة العربية الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ.

- ١٧٢- "تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة": أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، (مجلد واحد).
- ١٧٣- "التعديل والتجريح لمن أخرج عنه البخاري في الجامع الصحيح": لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (ت: ٤٧٤هـ)، تحقيق: أحمد البزار، مطبوعات وزارة الشؤون الإسلامية المغربية، سنة (١٤١١هـ).
"تعريف أهل التقديس" = "طبقات المدلسين".
- ١٧٤- "التعريف بمن ذكر في الموطأ من النساء والرجال": لأبي عبد الله بن الحذاء، تحقيق: د. محمد عز الدين المعار الإدريسي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، بالمغرب، بدون رقم وتاريخ الطبع.
- ١٧٥- "التعليق المجدد على موطأ محمد": لعبد الحي بن عبدالحليم اللكنوي الحنفي (ت: ١٣٠٤هـ)، تحقيق: د. تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ١٧٦- "التعليق على الموطأ في تفسير لغاته وغوامض إعرابه ومعانيه": لهشام بن أحمد الوقشي الأندلسي (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ١٧٧- "تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان": تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ١٧٨- "تعليقة على العلل لابن أبي حاتم": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- ١٧٩- "تغليق التعليق على صحيح البخاري": لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القرقي، المكتب الإسلامي-بيروت، ودار عمار-عمّان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ١٨٠- "التفريع": لأبي القاسم عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري (ت: ٣٧٨)، تحقيق: د. حسين بن سالم الدهماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ١٨١- "تفسير ابن سعدي" المسمى "تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان": لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ١٨٢- "تفسير البغوي" المسمى "معالم التنزيل": لحبي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: محمد النمر وعثمان ضميرية وسليمان الحرش، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ١٨٣- "تفسير الطبري" المسمى "جامع البيان عن تأويل آي القرآن": لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت: ٣١٠هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠٥هـ.
- ١٨٤- "تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين": لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ١٨٥- "تفسير القرآن العظيم": لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠١هـ.
- ١٨٦- "تفسير القرآن": لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٨هـ)، تحقيق: د. سعد بن محمد السعد، دار المآثر، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.

- ١٨٧- "تفسير غريب الموطأ": لعبد الملك بن حبيب السلمى الأندلسي (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ١٨٨- "تفسير غريب ما في الصحيحين": لمحمد بن أبي نصر بن عبد الله بن فتوح بن حميد الحميدي، تحقيق: د. زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ١٨٩- "تقريب التهذيب": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ١٩٠- "تقييد المهمل وتمييز المشكل": لأبي علي الحسين بن محمد أحمد الغساني الجبلي، تحقيق: علي العمران ومحمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ١٩١- "التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح": لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٩هـ.
- ١٩٢- "تكملة الإكمال": لأبي بكر محمد بن عبد الغني البغدادي، تحقيق: د. عبد القيوم عبد رب النبي، نشر جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ١٩٣- "تكملة فتح الملهم بشرح صحيح مسلم": لمحمد تقي العثماني، دار القلم، دمشق، الطبعة لأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ١٩٤- "التلخيص الحبير في أحاديث الرافي الكبير": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة، سنة ١٣٨٤هـ.
- ١٩٥- "تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سكيئة الشهابي، دار طلاس، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٩٨٥م.
- ١٩٦- "تمام المنة في التعلق على فقه السنة": لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، دار الراية، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٩هـ.
- ١٩٧- "التمام لما صح من الروايتين والثلاث والأربع عن الإمام والمختار من الوجهين عن أصحابه العراني الكرام": للقاضي أبي الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلي البغدادي (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن محمد الطيار، ود. عبد العزيز بن محمد الحجيلان، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ١٩٨- "تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظلال العرش": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد شكور حاج امير المياديني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ١٩٩- "التمهيد لشرح كتاب التوحيد": لصالح بن عبد العزيز آل الشيخ (معاصر)، دار التوحيد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٢٠٠- "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد": لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، سنة ١٣٨٧هـ.
- ٢٠١- "التميز": لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، مكتبة الكوثر، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٠هـ.

- ٢٠٢- "تنبيه الغافلين عن أعمال الجاهلين وتحذير السالكين من أفعال الهالكين": لأبي زكريا أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمياطي الشهير بـ"ابن النحاس" (ت: ٨١٤هـ)، تحقيق: عماد الدين عباس سعيد، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٢٠٣- "تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم": لعمود سعيد ممدوح (معاصر)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٢٠٤- "تزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة": لأبي الحسن علي بن محمد بن علي بن عراق الكناني (ت: ٩٦٣هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق الغماري، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ، (تصوير دار الكتب العلمية، بيروت).
- ٢٠٥- "التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل": لعبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (ت: ١٣٨٦هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني وزهير الشاويش وعبد الرزاق حمزة، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٠٦- "تنوير الحوالك شرح موطأ مالك": لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، سنة ١٣٨٩هـ.
- ٢٠٧- "تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار": لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة.
- ٢٠٨- "تهذيب الآثار" (الجزء المفقود): لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، دار المأمون للتراث، دمشق - سوريا، الطبعة الأولى، سنة النشر: ١٤١٦هـ.
- ٢٠٩- "تهذيب الأسماء واللغات": لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦م.
- ٢١٠- "تهذيب التهذيب": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ، (مصورة عن الطبعة الهندية).
- ٢١١- "تهذيب الكمال": لأبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.
- ٢١٢- "تهذيب اللغة": لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرري (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠١م.
- ٢١٣- "تهذيب مستمر الأوهام على ذوي المعرفة وأولي الأفهام": لأبي نصر علي بن هبة الله، الأمير ابن مأكولا، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ٢١٤- "التهذيب في فقه الإمام الشافعي": لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي (ت: ٥١٠هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٧م.
- ٢١٥- "التوضيح لشرح الجامع الصحيح": لأبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المعروف بـ"الملقن" (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، من إصدار وزارة الأوقاف القطرية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٩هـ.

- ٢١٦- "توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم": محمد بن عبد الله ابن ناصر الدين الدمشقي (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي. الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٢١٧- "تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد": لسليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، تحقيق: محمد أيمن الشراوي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٩م.
- ٢١٨- "التيسير بشرح الجامع الصغير": لزين الدين عبد الرؤوف المناوي (ت: ١٠٣١هـ)، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٨هـ.

(ث)

- ٢١٩- "الثبات عند الممات": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي الأنصاري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٢٠- "ثبت مسموعات الحافظ ضياء الدين محمد المقدسي (ت: ٦٤٣هـ)"، تحقيق: د. محمد مطيع الحافظ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٢٢١- "الثقات الذين ضعفوا في بعض شيوخهم": لـ د. صالح بن حامد الرفاعي (معاصر)، دار الخضير، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٨هـ.
- ٢٢٢- "الثقات": لأبي حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٥هـ.
- ٢٢٣- "ثمار القلوب في المضاف والمنسوب": لأبي منصور عبد الملك بن محمد الثعالبي (ت: ٤٣٠هـ)، دار المعارف، القاهرة.

(ج)

- ٢٢٤- "جامع الأصول في أحاديث الرسول": لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد ابن الأثير الجزري (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبدالقادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٩هـ.
- ٢٢٥- "جامع التحصيل في أحكام المراسيل": لأبي سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله العلاتي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٢٢٦- "جامع الترمذي": لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (وإليها العزو عند الإطلاق).
- ٢٢٧- "جامع الترمذي": لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦م.
- ٢٢٨- "الجامع الصحيح المختصر": لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٢٢٩- "جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم": لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي (ت: ٨٩٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة السابعة، سنة ١٤١٧هـ.
- ٢٣٠- "جامع المسائل": لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.

- ٢٣١- "جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سنن": لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ-)، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهب، دار خضر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٣٢- "جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله": لأبي عمر ابن عبد البر النمري القرطبي. تحقيق: أبي الأشبال الزهيري. الطبعة الأولى (١٤١٤هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام.
- ٢٣٣- "الجامع في الحديث": لعبد الله بن وهب بن مسلم القرشي المصري (ت: ١٩٧هـ)، تحقيق: د. مصطفى حسن حسين أبو الخير، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦م.
- ٢٣٤- "الجامع لأحكام القرآن": لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، دار الشعب، القاهرة.
- ٢٣٥- "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٢٣٦- "الجرح والتعديل": لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧١هـ.
- ٢٣٧- "الجزء الثاني من حديث يحيى بن معين (الفوائد)": تحقيق: خالد بن عبد الله السبت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٣٨- "جزء ابن الغطريف": لأبي أحمد محمد بن أحمد بن الغطريف الجرجاني (ت: ٣٧٧هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٢٣٩- "جزء الحسن بن عرفة العبدي (ت: ٢٥٧هـ)"، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة دار الأقصى، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٤٠- "جزء الحسن بن موسى الأشيب البغدادي (ت: ٢٠٩هـ)": تحقيق: خالد بن قاسم الرادادي، دار علوم الحديث، الفجيرة الإمارات، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ٢٤١- "جزء حنبل بن إسحاق" (التاسع من فوائد ابن السمك)، رواية أبي عمرو عثمان بن أحمد الدقاق المعروف بـ"ابن السمك" (ت: ٣٤٤هـ)، تحقيق: هشام بن محمد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٤٢- "جزء فيه أحاديث شهر رمضان": لأبي اليمن عبد الصمد بن عساكر (ت: ٦٨٦هـ)، تحقيق: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٢٤٣- "جزء فيه حديث المصبي لوين": لأبي جعفر محمد بن سليمان بن حبيب المصبي المعروف بـ"لوين" (ت: ٢٤٦هـ)، تحقيق: مسعد بن عبد الحميد السعدي، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٢٤٤- "الجمع بين الصحيحين": لبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي (ت: ٥٨٢هـ)، تحقيق: حمد بن محمد الغماس، دار المحقق، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٤٥- "جمهرة الأمثال": لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم وعبد الحميد قطامش، الطبعة الأولى، تصوير دار الجليل، بيروت.
- ٢٤٦- "جمهرة اللغة": لأبي بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري المعروف بـ(ابن دريد) (ت: ٣٢١هـ)، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الهند، الطبعة الأولى، سنة ١٣٤٥هـ.

- ٢٤٧- "حُتَّةُ المرتاب بنقد (المغني عن الحفظ والكتاب) لأبي عمر الموصلي": لأبي إسحاق الحويني الأثري (معاصر)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.
- ٢٤٨- "الجهاد": لعبد الله بن المبارك بن واضح المروزي (ت: ١٨١هـ)، الدار التونسية، تونس.
- ٢٤٩- "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قسيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: عامر بن علي ياسين، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٢٥٠- "الجواهر المضية في طبقات الحنفية": لأبي محمد عبد القادر بن أبي الوفاء القرشي (ت: ٧٧٥هـ)، مير محمد كتب خانة، كراتشي.

(ح)

- ٢٥١- "حاشية ابن القيم على سنن أبي داود": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قسيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ.
- ٢٥٢- "حاشية ابن قندس على الفروع": لتقي الدين أبي بكر بن إبراهيم بن يوسف البغلي (ت: ٨٦١هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ، مطبوع مع أصله "الفروع".
- ٢٥٣- "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير": لمحمد عرفه الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، مطبعة عيسى البابي الحلبي، مصر.
- ٢٥٤- "حاشية السندي على النسائي": لأبي الحسن نور الدين بن عبدالهادي السندي (ت: ١١٣٨هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٥٥- "حاشية السيوطي على سنن النسائي": لعبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٥٦- "حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (لزكريا الأنصاري)": دار الفكر، بيروت.
- ٢٥٧- "حاشية سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز على (بلوغ المرام) لابن حجر"، اعتنى بها: عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، دار الامتياز، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٢٥٨- "حاشية قليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين": لشهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي (ت: ١٠٦٩هـ)، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثالثة، سنة ١٣٧٥هـ.
- ٢٥٩- "الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي": لعلي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٦٠- "الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة": لأبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التيمي الأصبهاني، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، دار الراجعية، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٦١- "الحجر الصحي": د.عبد الله عبد الرزاق مسعود السعيد (معاصر)، دار الضياء، عمّان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ٢٦٢- "الحديث الحسن لذاته ولغيره": لخالد بن منصور الدريس (معاصر)، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.

- ٢٦٣- "حديث أبي الفضل الزهري": لأبي الفضل عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد الزهري (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: د. حسن بن محمد بن علي البلوط، مكتبة أضواء السلف، بالرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨ هـ.
- ٢٦٤- "حديث قلب القرآن يس وجملة مما روي في فضلها": لـ محمد عمرو عبد اللطيف (ت: ٤٢٩هـ)، ملتقى أهل الحديث، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦ هـ.
- ٢٦٥- "حديث هشام بن عمار": لهشام بن عمار بن نصير السلمي (ت: ٢٤٥هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن وكيل الشيخ، دار إشبيلية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩ هـ.
- ٢٦٦- "حسن الظن بالله": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: مخلص محمد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨ هـ.
- ٢٦٧- "الحطة في ذكر الصحاح الستة": لأبي الطيب السيد صديق حسن القنوجي (ت: ١٣٠٧هـ)، دار الجيل- بيروت، ودار عمار- عمان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨ هـ.
- ٢٦٨- "الحقائق الطبية في الإسلام": لـ د. عبد الرزاق أشرف كيلاي (معاصر)، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢ هـ.
- ٢٦٩- "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء": لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٥ هـ.
- ٢٧٠- "حماد ابن سلمة ومروياته في مسند أحمد عن غير ثابت، من الأزرق بن قيس إلى علي بن زيد": لـ محمد الفوزان، رسالة دكتوراه بقسم السنة وعلومها، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
- ٢٧١- "حياة الحيوان الكبرى": لكamal الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري (ت: ٨٠٩هـ)، تحقيق: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٤ هـ.
- ٢٧٢- "الحيوان": لأبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، الطبعة الثانية، سنة ١٣٨٤ هـ، (تصوير دار الجيل، بيروت).

(خ)

- ٢٧٣- "خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام": لمحبي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨ هـ.
- ٢٧٤- "الخلافات": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤ هـ.

(د)

- ٢٧٥- "درء تعارض العقل والنقل": تقي الدين أحمد بن عبد السلام بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٧ هـ.
- ٢٧٦- "درة الغواص في أوهام الخواص": لأبي محمد القاسم بن علي الحريري (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: عرفات مطرجي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨ هـ.
- ٢٧٧- "الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة": لشهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر اباد/ الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٢ هـ.

- ٢٧٨- "الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد لطفي الصباغ، مكتبة الوراق، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ٢٧٩- "الدعوات الكبير": لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق، الكويت، سنة ١٤١٤هـ.
- ٢٨٠- "دلائل الإعجاز": لأبي بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني (ت: ٤٧١ أو ٤٧٤هـ)، علق عليه: محمود شاكر، مكتبة الخانجي، مصر، بدون رقم وتاريخ الطبع.
- ٢٨١- "دلائل النبوة": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٢٨٢- "دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين": لمحمد بن علان الصديقي الدمشقي (ت: ١٠٥٧هـ)، تحقيق: محمد حسن ربيع، جمعية النشر والتأليف الأزهرية، الطبعة الثالثة، تصوير المكتبة العلمية، بيروت، سنة ١٤٠٢هـ.
- ٢٨٣- "الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبي إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان، الخُبر-السعودية، سنة ١٤١٦هـ.
- ٢٨٤- "ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية.

(ذ)

- ٢٨٥- "الذخائر لشرح منظومة الكبائر": لشمس الدين محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، تحقيق: د. وليد بن محمد العلي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٢٨٦- "ذخيرة الحفاظ المخرّج على الحروف والألفاظ": لمحمد بن طاهر المقدسي (ت: ٥٠٧هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن الفريوائي، دار السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٢٨٧- "الذخيرة": لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٤م.
- ٢٨٨- "الذرية الطاهرة النبوية": لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، تحقيق: سعد المبارك الحسن، الدار السلفية، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٢٨٩- "ذكر أسماء من تُكلم فيه وهو موثّق": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد شكور أمير الميادين، مكتبة المنار، الزرقاء، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٢٩٠- "ذكر المدلسين": لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٢٩١- "ذكر من اختلف العلماء ونقاد الحديث فيه": لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان ابن شاهين البغدادي، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، مكتبة أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٢٩٢- "ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الطبعة الخامسة، ١٤١٠هـ.

٢٩٣- "ذيل الكاشف": لولي الدين أبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: بوران الضناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.

٢٩٤- "ذيل تاريخ بغداد": لخب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار البغدادي (ت: ٦٤٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

(د)

٢٩٥- "الرخص المتعلقة بالمرض في الفقه الإسلامي": لـ د. عبد الفتاح محمود إدريس (معاصر)، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ.

٢٩٦- "رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار" المعروف بـ "حاشية ابن عابدين": لـ محمد أمين الشهير بابن عابدين (ت: ١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٢١هـ.

٢٩٧- "الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة": لـ محمد بن جعفر الكتاني (ت: ١٣٤٥هـ)، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي بن محمد بن جعفر الكتاني، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الخامسة، سنة ١٤١٤هـ.

٢٩٨- "الرسالة الوافية لمذاهب أهل السنة في الاعتقادات و أصول الديانات": لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني (ت: ٤٤٤هـ)، تحقيق: دغش بن شبيب العجمي، دار الإمام أحمد، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

٢٩٩- "رمي الجمرات وما يتعلق به من أحكام": لـ د. شرف بن علي الشريف، من منشورات جامعة أم القرى - معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.

٣٠٠- "الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم": الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق: محمد إبراهيم الموصللي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.

٣٠١- "الروح": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٣٩٥هـ.

٣٠٢- "الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام": لجاسم بن محمد الدوسري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ. و"الفوائد": لأبي القاسم تمام بن محمد الرازي (ت: ٤١٤هـ).

٣٠٣- "الروض المربع شرح زاد المستقنع": لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، ومعه حاشية الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم (ت: ١٣٩٢هـ)، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٧هـ.

٣٠٤- "الروضة البهية في شرح الأحاديث القدسية الأربعينية": لملا علي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، تحقيق وشرح: نذير محمد مكتبي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

٣٠٥- "روضة الطالبين وعمدة المفتين": لـ يحيى الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٥هـ.

٣٠٦- "رياض اللجنة بتخريج أصول السنة": لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الأندلسي "ابن أبي زمين" (ت: ٣٩٩هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم بن حسين البخاري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.

(ز)

- ٣٠٧- "زاد المسير في علم التفسير": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٣٠٨- "زاد المعاد في هدي خير العباد": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: عبد القادر وشعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ومكتبة المنار، الكويت، الطبعة الرابعة عشر، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٣٠٩- "الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي": لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: د. عبد المنعم طوعي بشناق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٣١٠- "الزهد": لعبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣١١- "الزهد": لهناد بن السري بن مصعب التميمي الكوفي (ت: ٢٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٣١٢- "الزهد": لوكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي (ت: ١٩٧هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار الصمعي، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ.
- ٣١٣- "زوائد رجال صحيح ابن حبان على الكتب الستة جمعاً ودراسة": لـ د. يحيى عبد الله البكري الشهري (معاصر)، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٣١٤- "الزواج المقلقة لمنكر التداوي بالصدقة": لأبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق الغماري (ت: ١٣٨٠هـ)، تحقيق: عدنان بن عبد الله زهار، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣١٥- "الزواج عن اقتراف الكبائر": لأبي العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي (ت: ٩٧٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٨هـ.

(س)

- ٣١٦- "سؤالات ابن الجنيد ليحيى بن معين (ت: ٢٤٣هـ)"، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٣١٧- "سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل": تحقيق: د. زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٤١٤هـ).
- ٣١٨- "سؤالات أبي عبد الله الحسين بن أحمد بن بكير (ت: ٣٨٨هـ) للدارقطني": تحقيق: علي حسن، دار عمار، عمّان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٣١٩- "سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود سليمان السجستاني": تحقيق: د. عبد العليم البستوي، مكتبة دار الإستقامة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٣٢٠- "سؤالات البرقاني للدارقطني": تحقيق: د. عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، كتب خانة جميلي، باكستان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٣٢١- "سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني": تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.

- ٣٢٢- "سؤالات السلمى للدارقطنى": لأبى عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمى (ت: ٤١٢هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٣٢٣- "سؤالات حمزة بن يوسف السهمى للدارقطنى وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل"، تحقيق: د. موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٣٢٤- "سؤالات محمد بن عثمان بن أبى شيبه لعلى بن المدينى": تحقيق: موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٣٢٥- "سؤالات مسعود بن على السجزي للحاكم": تحقيق: الدكتور موفق بن عبدالله بن عبدالقادر. الطبعة الأولى (١٤٠٨هـ). دار الغرب الإسلامى - بيروت.
- ٣٢٦- "سبل السلام شرح بلوغ المرام": محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربى، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٧٩هـ.
- ٣٢٧- "سلاح المؤمن فى الدعاء والذكر": لأبى الفتح محمد بن محمد بن على بن همام المعروف بـ"ابن الإمام" (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: محيى الدين ديب مستو، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٣٢٨- "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها": محمد ناصر الدين الألبانى (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض.
- ٣٢٩- "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ فى الأمة": محمد ناصر الدين الألبانى (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف، الرياض.
- ٣٣٠- "السنة": لعبد الله بن أحمد بن حنبل الشيبانى (ت: ٢٩٠هـ)، تحقيق: د. محمد سعيد سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٣٣١- "السنة": لأبى بكر عمرو بن أبى عاصم الضحاك الشيبانى (ت: ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد ناصر الدين الألبانى، المكتب الإسلامى، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ، (ومعه "ظلال الجنة فى تخرىج السنة" للألبانى).
- ٣٣٢- "سنن ابن ماجه": لأبى عبد الله محمد بن يزيد القزوينى (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، تصوير دار الفكر، بيروت.
- ٣٣٣- "سنن أبى داود": لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد، تصوير دار الفكر، بيروت. وإليها العزو عند الإطلاق.
- ٣٣٤- "سنن أبى داود": لأبى داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٣٣٥- "السُّنَنُ الأَبِينُ والمُورِدُ الأَمْعَنُ فى المحاكمة بين الإمامين فى السند المعنعن": لأبى عبد الله محمد بن عمر ابن رُشيد الفهرى (ت: ٧٢١هـ)، تحقيق: صلاح بن سالم المصراتى، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- "سنن الترمذى" = "جامع الترمذى"
- ٣٣٦- "سنن الدارقطنى": لأبى الحسن على بن عمر الدارقطنى، (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٣٨٦هـ. وإليها العزو عند الإطلاق.

٣٣٧- "سنن الدارقطني": لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، وبذيله "التعليق المغني على الدارقطني" لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

٣٣٨- "سنن الدارمي": لأبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: فواز أحمد زمري، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.

٣٣٩- "السنن الصغرى"، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.

٣٤٠- "السنن الكبرى": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرمة، سنة ١٤١٤هـ.

٣٤١- "السنن الكبرى": لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.

٣٤٢- "سنن سعيد بن منصور": لسعيد بن منصور الخراساني (ت: ٢٢٧هـ)، الدار السلفية، الهند، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.

٣٤٣- "سنن سعيد بن منصور": لسعيد بن منصور الخراساني (ت: ٢٢٧هـ)، تحقيق: د. سعد بن عبد الله الحميد، دار الصميعي، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.

٣٤٤- "سير أعلام النبلاء": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة التاسعة، سنة ١٤١٣هـ.

(ش)

٣٤٥- "شرح التبصرة والتذكرة": لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: د. عبد اللطيف المهيم ود. ماهر ياسين فحل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.

٣٤٦- "شرح التلقين": لأبي عبد الله محمد بن عمر المازري (ت: ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد المختار السلامي، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٨م.

٣٤٧- "شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك": لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت: ١٢٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.

٣٤٨- "شرح الزركشي على مختصر الخرفي": لشمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (ت: ٧٧٢هـ)، تحقيق: الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.

٣٤٩- "شرح سنن أبي داود": لبدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت: ٨٥٥هـ)، تحقيق: أبي المنذر خالد المصري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

٣٥٠- "شرح السنة": لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البرهاري (ت: ٣٢٩هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن أحمد الجميزي، مكتبة دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.

٣٥١- "شرح السنة": لأبي القاسم الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية (١٤٠٣هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت.

- ٣٥٢- "شرح الصدور بشرح حال الموتى والقبور": لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، تحقيق: عبد المجيد طعمة حلبي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٣٥٣- "الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك": لأبي البركات أحمد بن محمد بن أحمد الدردير المالكي، وبهامشه حاشية الشيخ أحمد بن محمد الصاوي المالكي، تحقيق: د. مصطفى كمال وصفي، دار المعارف.
- ٣٥٤- "شرح العقيدة الطحاوية": لابن أبي العز الحنفي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٣٩١هـ.
- ٣٥٥- "شرح العمدة" (عمدة الفقه): لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: د. سعود بن صالح العطيشان، مكتبة العبيكان، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٣٥٦- "شرح ألفاظ التجريح النادرة أو قليلة الاستعمال": لـ د. سعدي مهدي الهاشمي (معاصر)، المكتبة السلفية بالقاهرة، من دون رقم وتاريخ الطبع.
- ٣٥٧- "شرح القواعد الفقهية": لأحمد بن محمد الزرقا (ت: ١٣٥٧هـ)، دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٣٥٨- "شرح القواعد الفقهية": لأحمد بن محمد الزرقا، تصحيح: مصطفى الزرقا، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٣٥٩- "شرح الكوكب المنير": لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوح الحنبلي المعروف بـ "ابن النجار" (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق: د. محمد الزحيلي ود. نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٣٦٠- "شرح المقدمة الحضرمية" ويسمى "بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم": لسعيد بن محمد باعلي باعشن الدوعني الحضرمي الشافعي (ت: ١٢٧٠هـ)، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٣٦١- "الشرح الممتع": لمحمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار آسام، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٣٦٢- "شرح رياض الصالحين": لمحمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، مدار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٣٦٣- "شرح صحيح البخاري": لأبي الحسن علي بن خلف بن بطال القرطبي (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٣٦٤- "شرح علل الترمذي": لعبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: د. نور الدين عتر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٨هـ.
- ٣٦٥- "شرح لمعة الاعتقاد": للشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، تحقيق: أشرف بن عبد المقصود، مكتبة دار طبرية، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٥هـ.
- ٣٦٦- "شرح مشكل الآثار": لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٣٦٧- "شرح معاني الآثار": لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي (ت: ٣٢١هـ)، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.

٣٦٨- "شرح منتهى الإرادات" المسمى "دقائق أولي النهى لشرح المنتهى": لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

٣٦٩- "شرح منتهى الإرادات" المسمى "دقائق أولي النهى لشرح المنتهى": لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي الحنبلي (ت: ١٠٥١هـ)، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩٦م.

٣٧٠- "شريعة الإسلام إلى دار السلام": لمحمد بن أبي بكر السمرقندي الحنفي (ت: ٥٧٣هـ)، تصحيح: سيد محمد منورينار، نشر دار العلم بدبي، بدون رقم طبعة وتاريخ.

٣٧١- "الشريعة": لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق: د. عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.

٣٧٢- "شعب الإيمان": لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: أبو هاجر السعيد بسيوي زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.

٣٧٣- "شفاء العليل بألفاظ وقواعد الجرح والتعديل": لأبي الحسن مصطفى بن إسماعيل، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.

٣٧٤- "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قسيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد بدر الدين النعساني الحلبي، دار الفكر، بيروت، سنة ١٣٩٨هـ.

٣٧٥- "الشكر": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: بدر البدر، المكتب الإسلامي، الكويت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٠هـ.

٣٧٦- "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح": لجمال الدين محمد بن عبد الله الطائي النحوي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة دار العروبة، القاهرة.

٣٧٧- "شيوخ عبد الله بن وهب القرشي": لأبي القاسم خلف بن عبد الملك القرطي المالكي المعروف بـ (ابن بشكوال) (ت: ٥٧٨هـ)، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨هـ.

(ص)

٣٧٨- "الصحيح": لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٩٩٠م.

٣٧٩- "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان": لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.

٣٨٠- "صحيح ابن خزيمة": لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، (ت: ٣١١هـ)، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، سنة ١٣٩٠هـ.

٣٨١- "صحيح سنن النسائي باختصار السند": لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

٣٨٢- "صحيح مسلم": لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- ٣٨٣- "صحيفة أبي الزبير المكي عن جابر": للدكتور صالح بن أحمد رضا، بحثٌ منشورٌ في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد الثامن، رجب سنة ١٤١٣هـ.
- ٣٨٤- "صريح السنة": لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: بدر يوسف المعتوق، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٣٨٥- "صفة الجنة": لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: علي رضا عبد الله، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٣٨٦- "الصلاة": لأبي نعيم الفضل بن دكين (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: صلاح بن عايض الشلاحي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٣٨٧- "الصيام بين الطب والإسلام": لـ د. محمود ناظم النسيمي (معاصر)، منشورات اللجنة العلمية لنقابة أطباء حلب، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٣هـ.

(ض)

- ٣٨٨- "الضعفاء الكبير": لأبي جعفر محمد بن عمر بن موسى العقبلي (ت: ٣٢٢هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، دار المكتبة العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٣٨٩- "الضعفاء وأجوبة أبي زرعة الرازي على سؤالات البرذعي"، تحقيق: د. سعدي الهاشمي، دار الوفاء، المنصورة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٣٩٠- "الضعفاء والمتروكين": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، (١٤٠٦هـ)،
- ٣٩١- "ضعيف الجامع الصغير وزيادته": لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، أشرف على طبعه زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٠هـ.
- ٣٩٢- "ضوابط الجرح والتعديل عند الحافظ الذهبي": لأبي عبد الرحمن محمد الثاني بن عمر بن موسى (معاصر)، من إصدارات الحكمة، بريطانيا، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٣٩٣- "ضوابط قبول عننة المدلس-دراسة نظرية تطبيقية": لـ د. عبد الرزاق خليفة الشايجي (معاصر)، نشر مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٢م.

(ط)

- ٣٩٤- "الطب النبوي والعلم الحديث": لـ د. محمود ناظم النسيمي (معاصر)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
- ٣٩٥- "الطب النبوي": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: أحمد رفعت البدراني، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٠هـ.
- ٣٩٦- "الطب النبوي": لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: د. مصطفى خضر دونمز التركي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٣٩٧- "الطب النبوي"، لعبد الملك بن حبيب السلمي الأندلسي (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. محمد بن علي البار، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.

- ٣٩٨- "الطب من الكتاب والسنة"، لموفق الدين عبد اللطيف البغدادي (ت: ٦٢٩هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٣٩٩- "طبقات الحنابلة": للأبي الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي (ت: ٥٢٦هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، مطبعة السنة المحمدية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧١هـ. (تصوير دار المعرفة، بيروت).
- ٤٠٠- "طبقات الشافعية الكبرى": لتاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي ود. عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٣هـ.
- ٤٠١- "طبقات الصوفية": لأبي عبد الرحمن محمد بن الحسين بن محمد بن موسى بن خالد الأزدي السلمي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٤٠٢- "الطبقات الكبرى" (القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم): لمحمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: زياد محمد منصور، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٤٠٣- "الطبقات الكبرى": لمحمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت: ٢٣٠هـ)، دار صادر، بيروت.
- ٤٠٤- "طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها": لأبي الشيخ محمد عبدالله بن حيان الأصبهاني (ت: ٣٩٦هـ)، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ.
- ٤٠٥- "طبقات المدلسين": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. عاصم بن عبدالله القرطبي، مكتبة المنار، عمّان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٤٠٦- "طرح الثريب في شرح التقريب": لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (مصورة عن الطبعة القديمة، طبعة جمعية النشر والتأليف الأزهرية، مصر)
- ٤٠٧- "طريق المهجرتين وباب السعادتين": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.
- ٤٠٨- "طلبة الطلبة في الإصطلاحات الفقهية": لنجم الدين أبي حفص عمر بن محمد النسفي (ت: ٥٣٧هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار النفائس، عمّان لأردن، سنة ١٤١٦هـ.
- ٤٠٩- "الطيوريات": انتخاب أبي طاهر السلفي الأصبهاني (ت: ٥٦٧هـ) من أصول كتب الشيخ أبي الحسين المبارك بن عبد الجبار الطيوري الصيرفي الحنبلي (ت: ٥٠٠هـ)، تحقيق: دسمن ينجي معالي وعباس صخر الحسن، مكتبة أضواء السلف، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.

(ع)

- ٤١٠- "عارضه الأحوذى بشرح صحيح الترمذي": لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، الطبعة الأولى، (تصوير دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة ١٤١٥هـ).
- ٤١١- "العبر في خبر من غير": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الطبعة الثانية، سنة ١٩٨٤م.
- ٤١٢- "العجاب في بيان الأسباب": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٤١٣- "عده الصابرين وذخيرة الشاكرين": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: زكريا علي يوسف، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ٤١٤- "العدوى بين الطب وحديث المصطفى": لـ د. محمد بن علي البار (معاصر)، الدار السعودية، الطبعة الخامسة، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٤١٥- "عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة": لجلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: د. محمد أبو الأحفان وعبد الحفيظ منصور، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ٤١٦- "عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: د. سلمان القضاة، دار الجليل، بيروت، سنة ١٤١٤هـ.
- ٤١٧- "علل الحديث": لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٤١٨- "العلل الكبير": لبي عيسى الترمذي، ترتيب: أبي طالب القاضي، تحقيق: حمزة ديب مصطفى، مكتبة الأقصى، عمّان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٤١٩- "العلل المنتهية في الأحاديث الواهية"، لعبد الرحمن بن علي ابن الجوزي ت (٥٩٧هـ)، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة ترجمان السنة، لاهور.
- ٤٢٠- "العلل الواردة في الأحاديث النبوية": لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ (من المجلد الأول وحتى المجلد الحادي عشر).
- ٤٢١- "العلل الواردة في الأحاديث النبوية": لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محمد بن صالح الدباسي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ (من المجلد الثاني عشر وحتى المجلد السادس عشر وهو نهاية الكتاب).
- ٤٢٢- "العلل ومعرفة الرجال": لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي-بيروت، ودار الخاني-الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- "علوم الحديث" = "مقدمة ابن الصلاح"
- ٤٢٣- "عمارة القبور": لعبد الرحمن بن يحيى بن علي المعلمي اليماني (ت: ١٣٨٦هـ)، تحقيق: ماجد بن عبد العزيز الزيايدي، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٤٢٤- "عمدة القاري شرح صحيح البخاري": لبدر الدين محمود بن أحمد العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٤٢٥- "العمدة من الفوائد والآثار الصحاح والغرائب في مشيخة شُهدة": لشُهدة بنت أحمد بن الفرغ الدينوري الأبري (ت: ٥٧٤هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ٤٢٦- "عمل اليوم والليلة": لأحمد بن محمد بن إسحاق الدينوري الشافعي المعروف بـ "ابن السني"، تحقيق: كوثر البرن، دار القبلة للثقافة الإسلامية-جدة، ومؤسسة علوم القرآن-بيروت.
- ٤٢٧- "عون المعبود شرح سنن أبي داود": لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩٥م.

(ع)

- ٤٢٨- "غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام": للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.
- ٤٢٩- "غاية المقصد في زوائد المسند": لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٤٣٠- "غذاء الألباب شرح منظومة الآداب": لشمس الدين محمد بن أحمد السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨هـ)، تصوير مؤسسة قرطبة، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٤هـ.
- ٤٣١- "غريب الحديث": لأبي إسحاق إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت: ٢٨٥هـ)، تحقيق: د. سليمان إبراهيم محمد العايد، من منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٤٣٢- "غريب الحديث": لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم العزباوي، من منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٤٣٣- "غريب الحديث": لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ.
- ٤٣٤- "غريب الحديث": لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٧هـ.
- ٤٣٥- "غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة": لأبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال، تحقيق: د. عز الدين علي السيد ومحمد كمال الدين عز الدين، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.

- ٤٣٦- "الغيلانيات": (الفوائد المنتخبة العوالي عن الشيوخ الثقات): لأبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: حلمي كامل أسعد عبد الهادي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.

(ف)

- ٤٣٧- "الفائق في غريب الحديث": لجار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٤هـ.
- ٤٣٨- "الفتاوى الإسلامية": لشيخ الأزهر جاد الحق علي جاد الحق (ت: ١٤١٦هـ)، دار الفاروق، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥م.
- ٤٣٩- "فتاوى السبكي": لتقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي (ت: ٧٥٦هـ)، الطبعة الأولى، تصوير دار المعرفة، بيروت.
- ٤٤٠- "الفتاوى الفقيهة الكبرى": لأبي العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي المكي (ت: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٤٤١- "الفتاوى الهندية" المعروفة بـ "الفتاوى العالمية" (في الفقه الحنفي): لجماعة من علماء الهند الأحناف، ضبطه وصححه: عبداللطيف حسن عبدالرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٤٤٢- "فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم (ت: ١٣٨٩هـ)"، جمع: محمد بن عبدالرحمن بن قاسم، مطبعة الحكومة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.

- ٤٤٣- "فتح الباري شرح صحيح البخاري": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت (مصورة عن الطبعة السلفية الأولى).
- ٤٤٤- "فتح الباري شرح صحيح البخاري": لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي (ت: ٨٩٥هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، مكتبة الغرباء الأثرية، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٤٤٥- "فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأخلاق والأحكام": لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، اعتنى به: عبدالرزاق بن عبدالحسن البدر، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٤٤٦- "فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير": لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، دار الفكر، بيروت.
- ٤٤٧- "فتح المغيث شرح ألفية الحديث": لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٤٤٨- "فتوح مصر وأخبارها": لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله عبد الحكم بن أعين القرشي المصري (ت: ٢٥٧هـ)، تحقيق: محمد الحجيري، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٤٤٩- "الفتوحات الربانية على الأذكار النووافية": لمحمد بن علان الصديقي الدمشقي (ت: ١٠٥٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، مصورة عن الطبعة المصرية القديمة.
- ٤٥٠- "الفخر المتوالي فيمن انتسب إلى النبي ﷺ من الخدم والموالي": لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار غراس، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٤٥١- "الفروع": لشمس الدين محمد بن مفلح المقدسي الحنبلي (ت: ٧٦٣هـ)، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.
- ٤٥٢- "الفروق" المعروف بـ "أنوار البروق في أنواء الفروق": لأبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي القراني المالكي (ت: ٦٨٤هـ)، وهامشه "إدراج الشروق على أنواء الفروق" لابن المشاط (ت: ٧٢٣هـ)، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٤٥٣- "الفصل في الملل والأهواء والنحل": لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ٤٥٤- "فضائل الصحابة": للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤٢هـ)، تحقيق: د. وصي الله محمد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٤٥٥- "فضائل رمضان": لأبي محمد عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، تحقيق: عمار بن سعيد تملت الجزائري، دار ابن حزم، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٤٥٦- "فضائل شهر رمضان": لأبي حفص عمر بن أحمد بن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار، الأردن، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٠هـ.
- ٤٥٧- "فقد المعاملات المالية مع أهل الذمة": لـ د. عطية فياض (معاصر)، دار النشر للجامعات، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٤٥٨- "فقه الاعتكاف": لـ د. خالد بن علي المشيقح، دار أصدقاء المجتمع، القصيم، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.

- ٤٥٩- "فقه الجمع بين الصلاتين في الحضر بعذر المطر": لمشهور بن حسن آل سلمان (معاصر)، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٤٦٠- "فقه اللغة وأسرار العربية": لأبي منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل التعالبي (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: د. ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٤٦١- "فقه المسوحات في الشريعة الإسلامية": لـ د. علي بن سعيد الغامدي (معاصر)، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٤٦٢- "الفيقه والمتفقه": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢١هـ.
- ٤٦٣- "فهرسة ابن خير الاشبيلي": لأبي بكر محمد بن خير بن عمر بن خليفة الأموي، تحقيق: محمد فؤاد منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٤٦٤- "الفوائد البهية في تراجم الحنفية": لأبي الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي (ت: ١٣٠٤هـ)، الطبعة الأولى، سنة ١٣٢٤هـ، تصوير دار المعرفة، بيروت.
- ٤٦٥- "الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة": لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن يحيى المعلمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٤٦٦- "الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب (المهروانيات)": لأبي القاسم يوسف بن محمد المهرواني، تخريج: أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: خليل بن محمد العربي، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٤٦٧- "الفوائد المنتقاة الحسان العوالي من حديث أبي عمرو عثمان السمرقندي (ت: ٣٤٥هـ)"، رواية: أبي طاهر محمد بن علي الأنباري عنه، تحقيق: محمد بن الكريم بن عبيد، نشر معهد البحوث العلمية بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٤٦٨- "فوائد ابن أخي ميمي الدقاق": محمد بن عبد الله بن الحسين أبو الحسين البغدادي (ت: ٣٩٠هـ)، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٤٦٩- "فوائد أبي محمد الفاكهي": لأبي محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي (ت: ٣٥٣هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الله الغباني، مكتبة الرشد، الرياض.
- ٤٧٠- "فوائد أبي يحيى ابن أبي مسرة": لأبي محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي (ت: ٣٥٣هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الله الغباني، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٤٧١- "فوائد أبو القاسم الحنائي (الحنائيات)":، تخريج: الحافظ أبي محمد عبد العزيز بن محمد النخشي، تحقيق: خالد رزق أبو النجا، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٧م.
- ٤٧٢- "فوائد خيشمة بن سليمان القرشي الأطرأبلسي (ت: ٣٤٣هـ)": تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.
- ٤٧٣- "فوائد الكوفيين"، تخريج: أبي الغنائم محمد بن علي النرسي، تحقيق: عبدالرحمن محمد شريف، دار الضياء، عمان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.

٤٧٤- "الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني": لأحمد بن غنيم بن سالم النفرأوي المالكي (ت: ١١٢٥هـ)، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤١٥هـ.

٤٧٥- "فيض القدير شرح الجامع الصغير": لعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن نور الدين علي بن زين العابدين المناوي الشافعي (ت: ١٠٣١هـ)، المكتبة التجارية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٦هـ.

(ق)

٤٧٦- "القاموس الطبي العربي"، لـ د. عبد العزيز اللبدي (معاصر)، دار البشير، عمّان الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.

٤٧٧- "القاموس المحيط": لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت (مجلد واحد).

٤٧٨- "القانون في الطب": لأبي علي الحسين بن علي بن سينا (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: محمد أمين الضناوي.

٤٧٩- "القبس في شرح موطأ مالك بن أنس": لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: د. محمد عبد الله ولد كريم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٢م.

٤٨٠- "القدر" لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي (ت: ٣٠١هـ)، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

٤٨١- "قرارات وتوصيات مجمع الفقه الإسلامي" المنبثق من منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، دار القلم، دمشق، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٨هـ.

٤٨٢- "القضاء والقدر": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

٤٨٣- "قواعد الأحكام في إصلاح الأنام": لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت: ٦٦٠هـ)، تحقيق: د. نزيه كمال حماد ود. عثمان جمعة ضميرية، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى.

٤٨٤- "قواعد العلل وقرائن الترجيح": لعادل عبدالشكور الزرقي (معاصر)، دار المحدث، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.

٤٨٥- "القوانين الفقهية": لمحمد بن أحمد بن جزى الكلبي الغرناطي المالكي (ت: ٧٤١هـ).

(ك)

٤٨٦- "الكاشف عن حقائق السنن" (شرح الطيبي على "مشكاة المصابيح"): لشرف الدين حسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، الهند، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.

٤٨٧- "الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.

٤٨٨- "الكافي في فقه الإمام المجلد أحمد بن حنبل": لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت.

- ٤٨٩- "الكافي في فقه أهل المدينة المالكي": لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد أحمد ولد مادريك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٨هـ.
- ٤٩٠- "الكافية الشافية في الانتصار للفرقة الناجية": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قسيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: عبد الله بن محمد العمير، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٤٩١- "الكامل في ضعفاء الرجال": لأبي أحمد عبد الله بن عدي بن محمد الجرجاني (ت: ٣٦٥هـ)، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٤٩٢- "الكبائر وتبيين المحارم": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو، دار ابن كثير، دمشق، بدون رقم وتاريخ الطبع.
- ٤٩٣- "الكبائر": لمحمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن علي التميمي (ت: ١٢٠٦هـ)، تحقيق: د. باسم بن فيصل الجوابرة، طبع ونشر وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، السعودية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٤٩٤- "كشاف القناع عن متن الإقناع": لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي (ت: ١٠٥١هـ)، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، دار الفكر، بيروت، سنة ١٤٠٢هـ.
- ٤٩٥- "كشف الأستار عن زوائد البزار": لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٩هـ.
- ٤٩٦- "الكشف الخفي عن رمي بوضع الحديث": لإبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي = سبط ابن العجمي (ت: ٨٤١هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٤٩٧- "كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس": لإسماعيل بن محمد العجلوني (ت: ١١٦٢هـ)، تحقيق: أحمد القلاش، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٤٩٨- "كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون": لمصطفى بن عبد الله القسطنطيني الحنفي المعروف بـ "حاجي خليفة" (ت: ١٠٦٧هـ)، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٣هـ.
- ٤٩٩- "كشف المشكل من حديث الصحيحين": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض، سنة ١٤١٨هـ.
- ٥٠٠- "كشف المناهج والتنقيح في تخريج أحاديث المصاييح": لصدر الدين محمد بن إبراهيم بن إسحاق المناوي (ت: ٨٠٢هـ)، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الدار العربية للموسوعات، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٤م.
- ٥٠١- "كفاية الطالب الرباني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني": لعلي بن خلف المنوفي المصري المالكي (ت: ٩٣٩هـ)، تحقيق: أحمد حمدي إمام، مطبعة المدني ومكتبة الخانجي، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٥٠٢- "الكفاية في علم الرواية": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: أبو عبد الله السورقي وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.
- ٥٠٣- "كتر العمال في سنن الأفعال والأفعال": لعلاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت: ٩٧٥هـ)، تحقيق: محمود عمر الدمياطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.

٥٠٤- "الكنى والأسماء": لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشيري، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.

٥٠٥- "الكنى والأسماء": لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.

٥٠٦- "الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات": لمحمد بن أحمد بن يوسف أبو البركات الشافعي المعروف بـ "ابن الكيال" (ت: ٩٢٩هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار العلم، الكويت.

(ل)

٥٠٧- "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.

٥٠٨- "اللباب في تهذيب الأنساب": لأبي الحسن عز الدين علي بن محمد ابن الأثير الجزري (ت: ٦٣٠هـ)، دار صادر، بيروت، سنة ١٤٠٠هـ.

٥٠٩- "لسان العرب": لمحمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٨٨هـ.

٥١٠- "لسان الميزان": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، طبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، تصوير مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٦هـ.

٥١١- "لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف": لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي (ت: ٨٩٥هـ)، تحقيق: عامر بن علي ياسين، دار ابن خزيمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨هـ.

(م)

٥١٢- "ما رواه الواعون في أخبار الطاعون": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: د. محمد علي البار، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.

٥١٣- "مباحث في علم الجرح والتعديل": لـ د. قاسم علي سعد (معاصر)، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

٥١٤- "المبدع في شرح المقنع": لأبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن مفلح الحنبلي (ت: ٨٨٤هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.

٥١٥- "المبسوط": لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني الحنفي (ت: ١٨٩هـ)، تحقيق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي. دار المعرفة، بيروت، مصور عن الطبعة الأولى بمصر.

٥١٦- "المتجر الرابع في ثواب العمل الصالح": لأبي محمد شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي (ت: ٧٠٥هـ)، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة العاشرة، سنة ١٤١٩هـ.

٥١٧- "المتفق والمفترق": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. محمد صادق آيدن الحامدي، دار القادري، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.

٥١٨- "المتواري علي تراجم أبواب البخاري": لناصر الدين أحمد بن محمد المعروف بابن المنير الاسكندراني (ت: ٦٨٣هـ)، تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، مكتبة المعلا، الكويت، سنة ١٤٠٧هـ.

- ٥١٩- "مجالس شهر رمضان": لمحمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، دار المجتمع، جدة، الطبعة السابعة، سنة ١٤١٢هـ.
- ٥٢٠- "المجتبى من السنن": لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٥٢١- "المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه": للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: د. باسم بن فيصل الجوابرة، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٥٢٢- "المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين": للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٦هـ.
- ٥٢٣- "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد": لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٥٢٤- "المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث": لأبي موسى محمد بن أبي بكر المديني الأصفهاني (ت: ٥٨١هـ)، تحقيق: د. عبد الكريم الغرباوي، نشر جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٥٢٥- "المجموع المفيد من رسائل وفتاوى الشيخ سعد بن حمد بن عتيق (ت: ١٣٤٩هـ)": جمع وترتيب: إسماعيل بن سعد بن إسماعيل بن عتيق، دار الهداية، الرياض، الطبعة الرابعة، سنة ١٤١٥هـ.
- ٥٢٦- "مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي": لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت: ٧٩٥هـ)، تحقيق: طلعت بن فؤاد الحلواني، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٥٢٧- "المجموع شرح المهذب": لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٥٢٨- "مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية": لأبي العباس أحمد عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، تصوير مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، بالمدينة المنورة، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٥٢٩- "مجموع فتاوى ورسائل الشيخ محمد ابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)"، جمع وترتيب: فهد بن ناصر السليمان، دار الوطن- الرياض، ودار الثريا- الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٥٣٠- "مجموع فتاوى ومقالات متنوعة": لسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز (ت: ١٤٢٠هـ)، جمع وترتيب: د. محمد بن سعد الشويعر، إصدار رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٥٣١- "مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري (ت: ٣٤٦هـ)"، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٥٣٢- "مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخترى (ت: ٣٣٩هـ)"، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٥٣٣- "المختصرين": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.

- ٥٣٤- "المحدث الفاصل بين الراوي والواعي": للحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٥٣٥- "المحكم والمحيط الأعظم": لأبي الحسن علي بن إسماعيل ابن سيده المرسي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندواوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٥٣٦- "المحلى": لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي.
- ٥٣٧- "مختصر ابن تيمم": لمحمد بن تميم الحراني الحنبلي (ت: ٦٧٥هـ)، تحقيق: علي بن إبراهيم القصير، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٩هـ.
- ٥٣٨- "مختصر الأحكام" المعروف بـ(مستخرج الطوسي على جامع الترمذي): أبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي (ت: ٣١٢هـ)، تحقيق: عصام موسى هادي، دار الدليل الأثرية، الجليل، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٩هـ.
- ٥٣٩- "مختصر سنن أبي داود": لأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، مطبعة أنصار السنة المحمدية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٦٩هـ.
- ٥٤٠- "مختصر منهاج القاصدين": للإمام أحمد بن عبد الرحمن بن قدامة المقدسي الحنبلي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، سنة ١٣٩٨هـ.
- ٥٤١- "المختلطين": لأبي سعيد خليل بن كيكليدي بن عبد الله العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب وعلي عبد الباسط مزيد، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٥٤٢- "المخزون في علم الحديث": لأبي الفتح محمد بن الحسين الأزدي، تحقيق: محمد إقبال محمد إسحاق السلفي، الدار العلمية، دلهي الهند، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٥٤٣- "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٣هـ.
- ٥٤٤- "المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي": لأبي الفيض أحمد بن محمد بن محمد بن الصديق الغماري (ت: ١٣٨٠هـ)، دار الكتيبي، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٦م.
- ٥٤٥- "المدخل إلى تقويم اللسان": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن هاشم اللخمي (ت: ٥٧٧هـ)، تحقيق: د. حاتم بن صالح الضامن، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٥٤٦- "المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم": لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٥٤٧- "المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل": لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: أحمد بن فارس السلولم، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.
- ٥٤٨- "المدلسين": لأبي زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب ود. ناقد حسين حماد، دار الوفاء، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ٥٤٩- "المدونة الكبرى": للإمام مالك بن أنس الأصبحي (ت: ١٧٩هـ) رواية سحنون بن سعيد التبوخي عن الإمام عبد الرحمن بن القاسم، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ٥٥٠- "مراتب الإجماع": لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.

- ٥٥١- "المراسيل": لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٥٥٢- "المراسيل": لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: شكر الله بن نعمة الله قوجاني، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٩٧هـ.
- ٥٥٣- "المرسل الخفي وعلاقته بالتدليس": لحاتم بن عارف العوني (معاصر)، دار الحجر، السعودية (الثقة)، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٥٥٤- "المرض والكفارات": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت: ٢٨١هـ)، تحقيق: عبدالوكيل الندوي، الدار السلفية، بمباي، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ٥٥٥- "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح": لعلي بن سلطان محمد القاري (ت: ١٠١٤هـ)، تحقيق: جمال عيتاني، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٥٥٦- "مرويات الإمام الزهري المعللة في كتاب العلل للدارقطني": لـ د. عبد الله بن محمد حسن دمفو، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٥٥٧- "المسؤولية الطبية وأخلاقيات الطبيب": لـ د. محمد علي البار (معاصر)، مؤسسة المنارة، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٨م.
- ٥٥٨- "مسائل الإمام أحمد بن حنبل" رواية: إسحاق بن إبراهيم بن هانئ النيسابوري (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٠هـ.
- ٥٥٩- "مسائل الإمام أحمد": لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، عناية: محمد رشيد رضا، (تصوير دار المعرفة، بيروت).
- ٥٦٠- "المستدرك على الصحيحين": لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ٥٦١- "المستفاد من مبهمات المتن والإسناد": لولي الدين أبي زرة أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت: ٨٢٦هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الحميد البر، دار الوفاء، المنصورة مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٥٦٢- "مسند ابن أبي شيبة": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: عاد العزازي وأحمد المزدي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٥٦٣- "مسند ابن الجعد" ويسمى أيضاً "الجعديات": لأبي الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي (ت: ٢٣٠هـ)، جمع: أبي القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ٥٦٤- "مسند أبي داود الطيالسي": لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، وإليها العزو عند الإطلاق.
- ٥٦٥- "مسند أبي داود الطيالسي": لأبي داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٥٦٦- "مسند أبي عوانة": لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني (ت: ٣١٦هـ)، دار المعرفة، بيروت.

- ٥٦٧- "مسند أبي يعلى": لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٥٦٨- "مسند إسحاق بن راهويه": لإسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الخنظلي (ت: ٢٣٨هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ٥٦٩- "المسند الجامع": لـ د. بشار عواد معروف وجماعة، دار الجيل-بيروت، والشركة المتحدة-الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٥٧٠- "مسند الروياني": لأبي بكر محمد بن هارون الروياني (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: أيمن علي أبو يماني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٥٧١- "مسند الشاشي": لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي (ت: ٣٣٥هـ)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ٥٧٢- "مسند الشافعي": للإمام محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٧٣- "مسند الشاميين": لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٥٧٤- "مسند الشهاب": لشهاب الدين محمد بن سلامة القضاعي (ت: ٤٥٤هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٥٧٥- "مسند الموطأ": لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الجوهري (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: لطفي محمد الصغير وطه بن علي بو سريح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٧م.
- ٥٧٦- "مسند سعد بن أبي وقاص": لأبي عبد الله أحمد بن إبراهيم الدورقي (ت: ٢٤٦هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٥٧٧- "مسند عبد الرحمن بن عوف": لأحمد بن محمد بن عيسى البرقي (ت: ٢٨٠هـ)، تحقيق: صلاح بن عايش السلاحي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٥٧٨- "مسند عبد الله بن المبارك": لعبد الله بن المبارك بن واضح المروزي (ت: ١٨١هـ)، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٥٧٩- "المسند": لأبي بكر عبد الله بن الزبير الحميدي (ت: ٢١٩هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، تصوير دار الكتب العلمية-بيروت، ومكتبة المتنبّي-القاهرة، الطبعة الأولى.
- ٥٨٠- "المسند": لأبي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، مصر.
- ٥٨١- "مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق": لأبي زكريا أحمد بن إبراهيم بن محمد الدمياطي المعروف بـ"ابن النحاس" (ت: ٨١٤هـ)، تحقيق: إدريس محمد علي ومحمد خالد إسطنبولي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٢٣هـ.
- ٥٨٢- "مشارق الأنوار على صحاح الآثار": للقاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المالكي (ت: ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة-تونس، ودار التراث-القاهرة، بدون رقم وتاريخ طبع.
- ٥٨٣- "مشاهير علماء الأمصار": لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي، تحقيق: م. فلايشهمر، الطبعة الأولى، سنة ١٩٥٩م، تصوير دار الكتب العلمية، بيروت.

- ٥٨٤- "مشكاة المصابيح": لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٩٨٥م.
- ٥٨٥- "مشيخة ابن البخاري علي بن أحمد المقدسي (ت: ٦٩٠هـ)"، تخريج: جمال الدين أحمد بن محمد الظاهري الحنفي (ت: ٦٩٦هـ)، تحقيق: د. عوض عتقي سعد الحازمي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٥٨٦- "مشيخة سراج الدين القزويني"، تحقيق: د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٥م.
- ٥٨٧- "مصابيح السنة": لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.
- ٥٨٨- "مصباح الزجاجاة في زوائد ابن ماجه": لأحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري (ت: ٨٤٠هـ)، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٥٨٩- "المصباح المنير في غريب الشرح الكبير": لأحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٥٩٠- "مصطلحات الجرح والتعديل المتعارضة": د. جمال أسطوري، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٥٩١- "المصنّف في الأحاديث والآثار": لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي (ت: ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.
- ٥٩٢- "المصنّف": لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت: ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٥٩٣- "المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية": لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، دار العاصمة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٥٩٤- "المطلع على أبواب المقنع": لأبي عبد الله محمد بن أبي الفتح البجلي الحنبلي (ت: ٧٠٩هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠١هـ.
- ٥٩٥- "مع المرضى في صبرهم وقدرهم وأجرهم وعبادتهم وتداويهم وعبادتهم": لعطية محمد سالم (ت: ٤٢٠هـ)، مكتبة دار التراث، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٢هـ.
- ٥٩٦- "معالم الأثرية في السنة والسيره": لمحمد حسن شراب، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩١م.
- ٥٩٧- "معالم السنن": لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي (ت: ٣٨٨هـ)، تحقيق: محمد راغب الطباخ، المطبعة العلمية، حلب، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥١هـ.
- ٥٩٨- "معالم مكة التاريخية": لعاتق بن غيث البلادي (معاصر)، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٥٩٩- "معجم الأمكنة الواردة في صحيح البخاري": لسعد بن عبد الله بن جنيد، نشر داره الملك عبد العزيز، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦٠٠- "المعجم الأوسط": لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، سنة ١٤١٥هـ.
- ٦٠١- "معجم البلدان": لأبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، سنة ١٣٩٧هـ.

- ٦٠٢- "معجم السفر": لأبي طاهر أحمد بن محمد السُّلَمي الأصبهاني (ت: ٥٦٧هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، المكتبة التجارية، مكة المكرمة.
- ٦٠٣- "معجم الشيوخ": لأبي الحسين محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي (ت: ٤٠٢هـ)، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة - دار الإيمان، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٦٠٤- "معجم الشيوخ": لأبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، المعروف بـ "ابن عساكر" (ت: ٥٧١هـ)، تحقيق: د. وفاء تقي الدين، دار البشائر، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ٢٠٠٠م.
- ٦٠٥- "معجم الصحابة": لأبي الحسن عبد الباقي ابن قانع (ت: ٣٥١هـ)، تحقيق: صلاح المصري، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.
- ٦٠٦- "معجم الصحابة": لأبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت: ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين بن محمد محمود الحكني، مكتبة دار البيان، الكويت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢١هـ.
- ٦٠٧- "المعجم الصغير" ومعه تخرجه "الروض الداني": لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي-بيروت، ودار عمّار-عمّان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٦٠٨- "المعجم الكبير": لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، مكتبة الزهراء، الموصل، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٦٠٩- "معجم المختلطين": لمحمد بن طلعت، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٦١٠- "معجم المدلسين": لمحمد بن طلعت، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٦١١- "معجم المصطلحات الطبية"، لـ د. محمد عبد اللطيف إبراهيم (معاصر)، راجعه: د. محمد إسماعيل حامد، إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ٦١٢- "المعجم الوسيط": لمجموعة من المؤلفين، دار الدعوة، (من إصدارات مجمع اللغة العربية، مصر).
- ٦١٣- "معجم شيوخ الإمام أحمد بن حنبل في المسند": لـ د. عامر حسن صبري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٦١٤- "المعجم في مشتهه أسامي المحدثين": لأبي الفضل عبيد الله بن عبد الله بن أحمد الهروي، تحقيق: نظر محمد الفارياي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١١هـ.
- ٦١٥- "معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع": لأبي عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي، تحقيق: مصطفى السقا، دار عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٦١٦- "معجم معالم الحجاز": لعاتق بن غيث البلادي (معاصر)، دار مكة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٢هـ.
- ٦١٧- "معجم مقاييس اللغة": لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٠هـ.
- ٦١٨- "المعجم": لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي = ابن المقرئ الأصبهاني (ت: ٣٨١هـ)، تحقيق: عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦١٩- "المعجم": لأبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد ابن الأعرابي (ت: ٣٤٠هـ)، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٨هـ.

- ٦٢٠- "معرفة الثقات": لأبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٦٢١- "معرفة الرجال: ليحيى بن معين (رواية: أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز)، تحقيق: محمد كامل القصار، ومحمد مطيع حافظ، وغزوة بدير، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق.
- ٦٢٢- "معرفة السنن والآثار": لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، بدون رقم ولا تاريخ الطبع.
- ٦٢٣- "معرفة الصحابة": لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦٢٤- "معرفة النسخ والصحف الحديثة": لبكر بن عبد الله أبو زيد (ت: ٤٢٩هـ)، دار الراية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٢هـ.
- ٦٢٥- "معرفة علوم الحديث": لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٧هـ.
- ٦٢٦- "المعرفة والتاريخ": لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦٢٧- "المعلم بفوائد مسلم": لأبي عبد الله محمد بن عمر المازري (ت: ٥٣٦هـ)، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٩٩٢م.
- ٦٢٨- "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج": لمحمد الخطيب الشربيني، دار الفكر، بيروت.
- ٦٢٩- "المغني شرح مختصر الخرقى": لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٦٣٠- "المغني عن حمل الأسفار": لزين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: أشرف عبدالمقصود، مكتبة طيرية، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٥هـ.
- ٦٣١- "المغني في الضعفاء": للحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر، بدن رقم ولا تاريخ الطبعة.
- ٦٣٢- "مفتاح دار السعادة": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن عفان، الخبر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٦هـ.
- ٦٣٣- "مفردات ألفاظ القرآن": للراغب الأصفهاني (ت: أوائل المائة الخامسة)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم-بيروت، الدار الشامية-بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٨هـ.
- ٦٣٤- "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم": لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو وجماعة، دار ابن كثير، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٦٣٥- "المقاصد السننية في الأحاديث الإلهية": لأبي القاسم علي بن بلبان المقدسي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: محيي الدين مستو ود. محمد العيد الخطراوي، مكتبة دار التراث-المدينة المنورة، ودار ابن كثير-دمشق، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.

- ٦٣٦- "المتنى في سرد الكنى": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد صالح عبد العزيز المراد، الجامعة الإسلامية بالمدينة، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٦٣٧- "المقدمات والممهّدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات": لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت: ٥٢٠هـ)، تحقيق: د. محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٦٣٨- "مقدمة ابن الصلاح": لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر المعاصر، بيروت، سنة ١٣٩٧هـ.
- ٦٣٩- "المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي": لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٣هـ.
- ٦٤٠- "مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها": لأبي بكر محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي (ت: ٣٢٧هـ)، تحقيق: أيمن بن عبد الجابر البحري، دار الآفاق العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦٤١- "المتع في شرح المقنع": لزيد الدين بن عثمان ابن المنجي التنوخي الحنبلي (ت: ٦٩٥هـ)، تحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر المحقق، بدون رقم وتاريخ الطبع.
- ٦٤٢- "من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال": رواية يزيد بن الهيثم ابن طهمان البادي (ت: ٢٨٤هـ)، تحقيق: د. أحمد محمد نور السيف، دار المأمون للتراث، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٣هـ.
- ٦٤٣- "مناسبات تراجم البخاري": لبدر الدين بن جماعة (ت: ٧٣٣هـ)، تحقيق: محمد إسحاق محمد إبراهيم السلفي، الدار السلفية، بومباي الهند، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٦٤٤- "المنة الكبرى في شرح وتخريج سنن البيهقي الصغرى": لمحمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٦٤٥- "المنتخب من العلل للخلال"، لموفق الدين عبد الله بن أحمد المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ)، دار الراية، الرياض.
- ٦٤٦- "المنتخب من مسند عبد بن حميد": لعبد بن حميد بن نصر أبو محمد الكسي (ت: ٢٩٤هـ)، تحقيق: صبحي السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٦٤٧- "المنتظم في تاريخ الملوك والأمم": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٣٥٨هـ.
- ٦٤٨- "المنتقى شرح الموطأ": لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي المالكي (ت: ٤٧٤هـ)، دار السعادة، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٣٢هـ، وصورته درا الكتاب الإسلامي، القاهرة.
- ٦٤٩- "المنتقى من السنن المسندة"، لعبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، (ت: ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٦٥٠- "المنفردات والوحدان": لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٦٥١- "منهاج السلامة في ميزان القيامة": لشمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الشهير بابن ناصر الدين الدمشقي (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: مشعل بن باني المطيري، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.

- ٦٥٢- "المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج": لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ—)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٢هـ.
- ٦٥٣- "منهج الإمام أبي عبد الرحمن النسائي في الجرح والتعديل": لـ د. قاسم علي سعد (معاصر)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٦٥٤- "منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث": لـ د. بشير علي عمر، نشر وقف السلام الخيري، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٦٥٥- "المنهج السوي والمنهل الروي في الطب النبوي": لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت: ٩١١هـ—)، تحقيق: حسن محمد الأهدل، مكتبة الجيل الجديد-صنعاء، ومؤسسة الكتب الثقافية-بيروت، سنة ١٤٠٦هـ.
- ٦٥٦- "المنهج القويم بشرح مسائل التعليم (المقدمة الحضرمية)": لأبي العباس أحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي المكي (ت: ٩٧٤هـ—)، مطبعة الحلبي، مصر، الطبعة الأولى.
- ٦٥٧- "المنهج القويم بشرح مسائل التعليم": لأحمد بن محمد ابن حجر الهيتمي المكي الشافعي (ت: ٩٧٤هـ—)، عني به: قصي محمد نورس الحلاق، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٦٥٨- "منهج المتقدمين في التدليس": لناصر بن حمد الفهد (معاصر)، دار أضواء السلف، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٦٥٩- "المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي": لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ—)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، دار الوطن، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٦٦٠- "المهذب في فقه الإمام الشافعي": لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الفكر، بيروت.
- ٦٦١- "موارد ابن عساكر في تاريخ دمشق": لطلال بن سعود الدعجاني (معاصر)، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٥هـ.
- ٦٦٢- "المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار" المعروف بـ "الخطط المقرئية": لتقي الدين أحمد بن علي المقرئزي، تحقيق: د. محمد زينهم ومديحه الشرقاوي، مكتبة مدبولي، القاهرة، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٨م.
- ٦٦٣- "موافقة الخبير الخبير في تخريج أحاديث المختصر": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ—)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، وصبحي السيد حاسم السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الثالثة، سنة ١٤١٩هـ.
- ٦٦٤- "مواهب الجليل لشرح مختصر خليل": لأبي عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن المغربي (ت: ٩٥٤هـ—)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، سنة ١٣٩٨هـ.
- ٦٦٥- "موت الدماغ": لـ د. عبد الله بن محمد الطريقي (معاصر)، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٦هـ.
- ٦٦٦- "الموجز الإرشادي عن الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي": لـ د. رينكول تين، ترجمة: إبراهيم القشلان، المركز العربي للوثائق والمطبوعات الصحية، الكويت، الطبعة الأولى.
- ٦٦٧- "الموسوعة الصحية"، لـ د. ضحى بنت محمود بابللي (معاصرة)، مركز سعود البابطين الخيري للتراث والثقافة، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤هـ.

٦٦٨- "الموسوعة الطبية العربية"، لـ د. حسين بيرم، مراجعة: د. علي حسن، الدار الوطنية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٠م.

٦٦٩- "الموسوعة الطبية الفقهية": لـ د. أحمد محمد كنعان (معاصر)، دار النفائس، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٠هـ.

٦٧٠- "الموسوعة الطبية الكاملة للأسرة": لـ سيغمند ستيفن لمر، نقلها إلى العربية: أنس الرفاعي، دار الثقافة، قطر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

٦٧١- "الموسوعة الطبية المسيرة": لـ د. عبد الناصر نور الله (معاصر)، دار الحكمة، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

٦٧٢- "الموسوعة العربية العالمية": إعداد فريق من الباحثين، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى.

٦٧٣- "الموسوعة الفقهية": إعداد فريق من الباحثين، إصدار وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٤هـ.

٦٧٤- "موضح أوهام الجمع والتفريق": لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: د. عبد المعطي أمين قلعجي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٧هـ.

٦٧٥- "الموطأ": للإمام مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي (ت: ١٧٩هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.

٦٧٦- "موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين": لخالد منصور الدريس (معاصر)، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.

٦٧٧- "موقف أهل السنة والجماعة من أهل الأهواء والبدع": لـ د. إبراهيم بن عامر الرحيلي (معاصر)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٣هـ.

٦٧٨- "ميزان الاعتدال في نقد الرجال": لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي معوض وعادل عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٩٩٥م.

(ن)

٦٧٩- "ناسخ الحديث ومنسوخه": لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (ت: ٣٨٥هـ)، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٨هـ.

٦٨٠- "الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم": لأبي جعفر محمد بن أحمد بن إسماعيل المرادي النحاس (ت: ٣٣٨هـ)، المكتبة العلامة، بمصر، سنة ١٣٥٧هـ.

٦٨١- "نتائج الأفكار في تخریح أحاديث الأذكار": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٥هـ.

٦٨٢- "النجم الوهاج في شرح المنهاج": لكمال الدين محمد بن موسى بن عيسى الدميري (ت: ٨٠٨هـ)، عني به: مكتب الدراسات والبحث العلمي بدار المنهاج، دار المنهاج، جدة، الطبعة الثانية، سنة ١٤٢٨هـ.

٦٨٣- "نزهة الألباب في الألقاب": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد العزيز محمد بن صالح السديري، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ.

٦٨٤- "نزهة العيون النواظر في علم الوجوه والنظائر": لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبدالكريم كاظم الراضي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، سنة ١٤٠٧هـ.

- ٦٨٥- "نسخة طالوت بن عباد (ت: ٢٣٨هـ)"، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٧هـ.
- ٦٨٦- "نصب الراية لأحاديث الهداية": لأبي محمد عبدالله بن يوسف الزيلعي الحنفي (ت: ٧٦٢هـ)، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، سنة ١٣٥٧هـ.
- ٦٨٧- "النظر في أحكام النظر بحاسة النظر": لأبي الحسن علي بن محمد ابن القطان الفاسي (ت: ٦٢٨هـ)، تحقيق: د. فتحي أبو عيسى، دار الصحابة للتراث، طنطا مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٦٨٨- "النفح الشذي في شرح جامع الترمذي": لمحمد بن محمد = ابن سيد الناس (ت: ٧٣٤هـ)، تحقيق: د. أحمد معبد عبد الكريم، الطبعة الأولى (١٤٠٩ هـ)، دار العاصمة، الرياض.
- ٦٨٩- "النقد البناء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء": لطارق بن عوض الله بن محمد (معاصر)، مكتبة ابن تيمية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٦٩٠- "النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصاييح": لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله العلائي (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: محمود سعيد ممدوح، دار الإمام مسلم، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٠هـ.
- ٦٩١- "النكت الظرف على الأطراف": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبدالصمد شرف الدين، الدار القيمة، الهند، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٣هـ، (مطبوع بحاشية "تحفة الأشراف")
- ٦٩٢- "النكت على كتاب ابن الصلاح": لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. ربيع هادي مدخلي، دار الراجية، الرياض، الطبعة الثانية، سنة ١٤٠٨هـ.
- ٦٩٣- "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج": لمحمد بن أحمد بن شهاب الدين الرملي الشهير بـ"الشافعي الصغير" (ت: ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأخيرة، سنة ١٤٠٤هـ.
- ٦٩٤- "نهاية المطلب في دراية المذهب": لإمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: د. عبدالعظيم محمود الديب، دار المنهاج، جدة، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٨هـ.
- ٦٩٥- "النهاية في غريب الحديث والأثر": لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري الشهير بـ"الأثير" (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، سنة ١٣٩٩هـ.
- ٦٩٦- "نوادير الأصول في أحاديث الرسول ﷺ": لأبي عبد الله محمد بن علي بن الحسن الحكيم الترمذي (ت: ٣٢٠هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجليل، بيروت، سنة ١٩٩٢م.
- "نونية ابن القيم" = "الكافية الشافية"
- ٦٩٧- "النيابة في الحج" دراسة فقهية مقارنة، إعداد: باسم بن عمر عبد الله قاضي، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير بجامعة أم القرى، بمكة المكرمة، سنة ١٤٢٠هـ، (لم تطبع بعد).
- ٦٩٨- "النيابة في العبادات": لـ د. صالح بن عثمان الهليل (معاصر)، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٧هـ.
- ٦٩٩- "نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار": لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٢٥٠هـ)، الطبعة الأولى، سنة ١٩٧٣هـ، (تصوير دار الجليل، بيروت)

(هـ)

- ٧٠٠- "هجر المبتدع": لبكر بن عبد الله أبو زيد (ت: ٤٢٩هـ)، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، سنة ١٤١٠هـ.
- ٧٠١- "هداية الراوة إلى تخريج أحاديث المصاييح والمشكاة": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تخريج: محمد ناصر الدين الألباني، وتحقيق: علي بن حسن عبد الحميد الحلبي، دار ابن القيم وابن عفان، الدمام، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٢هـ.
- ٧٠٢- "هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك": لعز الدين بن جماعة الكناي (ت: ٧٦٧هـ)، تحقيق: د. نور الدين عتر، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٤هـ.
- ٧٠٣- "الهداية شرح البداية (بداية المبتدي)": لأبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغياني (ت: ٥٩٣هـ)، المكتبة الإسلامية، بيروت.
- ٧٠٤- "هدي الساري مقدمة فتح الباري": لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، مصر، الطبعة الأولى، سنة ١٣٧٩هـ.
- ٧٠٥- "هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين": لإسماعيل باشا البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت، سنة ١٤١٣هـ.

(و)

- ٧٠٦- "الوابل الصيب من الكلم الطيب": لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن عوض، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٥هـ.
- ٧٠٧- "وإذا مرضت فهو يشفين": لـ د. محمد بن عبد الله بن عبد العزيز الطواله (معاصر)، دار الكتاب والسنة للنشر الدولي، باكستان، الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٩هـ.

... فهرس الموضوعات ...

الصفحة	الموضوع
١٩-٧	مقدمة البحث
٨	- أهمية الموضوع
٩	- أهداف الموضوع
١٠	- أسباب اختيار الموضوع
١٢-١٠	- الدراسات السابقة
١٥-١٢	- خطة البحث
١٨-١٥	- منهج البحث
١٩	- شكر وتقدير
٢٨-٢٠	التمهيد
٢٣-٢٠	- تعريف "المرض"
٢٤	- تعريف "العيادة"
٢٥	- توطئة بين يدي البحث: الأمراض والأسقام من أقدار الله على عباده
٢٩-٢٧٥	□ الباب الأول: الأحاديث الواردة في المرض، وفيه أربعة فصول:
٣٠-٢٦٥	الفصل الأول: الثواب المترتب على المرض، وفيه مبحثان:
٣١-١٢٨	▪ المبحث الأول: الثواب المترتب على المرض عموماً
١٢٩-١٣٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
١٣٧-٢٦٥	▪ المبحث الثاني: الثواب المترتب على أمراضٍ مخصوصة، وفيه سبعة مطالب:
١٣٨-١٧٢	- المطلب الأول: ثواب من ابتلي بالحمى
١٧٣-١٧٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
١٧٧-٢١٤	- المطلب الثاني: ثواب من ابتلي بالطاعون
٢١٥-٢١٩	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
٢٢٠-٢٣٢	- المطلب الثالث: ثواب من ابتلي بذهاب البصر
٢٣٣	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
٢٣٤-٢٤٣	- المطلب الرابع: ثواب من ابتلي بالصداع

الصفحة	الموضوع
٢٤٥-٢٤٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
٢٤٦	- المطلب الخامس: ثواب من ابتلي بالصرع
٢٤٩-٢٤٧	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
٢٥٣-٢٥٠	- المطلب السادس: ثواب من ابتلي بذات الجنب
٢٥٥-٢٥٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
٢٦٣-٢٥٦	- المطلب السابع: ثواب المبطلون
٢٦٥-٢٦٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المطلب
٣٧٣-٢٦٦	الفصل الثاني: الآداب المستحبة حال المرض، وفيه خمسة مباحث:
٢٧٦-٢٦٧	■ المبحث الأول: حسن الظن بالله عز وجل
٢٨٠-٢٧٧	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٢٨٧-٢٨١	■ المبحث الثاني: حمد الله عز وجل والثناء عليه
٢٩٠-٢٨٨	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٣١٠-٢٩١	■ المبحث الثالث: الصبر والاحتساب
٣١٦-٣١١	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٣٤٩-٣١٧	■ المبحث الرابع: الإكثار من الذكر والدعاء
٣٥٤-٣٥٠	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٣٦٩-٣٥٥	■ المبحث الخامس: الصدقة
٣٧٣-٣٧٠	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٥١٦-٣٧٤	الفصل الثالث: رخص المرض، وفيه أربعة عشر مبحثاً:
٣٩٤-٣٧٥	■ المبحث الأول: التيمم مع وجود الماء
٣٩٧-٣٩٥	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤١٥-٣٩٨	■ المبحث الثاني: المسح على الجبيرة ونحوها
٤١٨-٤١٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٢٣-٤١٩	■ المبحث الثالث: التخلف عن صلاة الجماعة
٤٢٥-٤٢٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٢٩-٤٢٦	■ المبحث الرابع: ترك القيام في الصلاة المفروضة
٤٣٣-٤٣٠	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث

الصفحة	الموضوع
٤٤٧-٤٣٤	■ المبحث الخامس: الجمع بين الصلاتين
٤٥٠-٤٤٨	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٦٠-٤٥١	■ المبحث السادس: الإفطار في شهر رمضان
٤٦٢-٤٦١	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٦٣	■ المبحث السابع: الاشتراط عند الإحرام
٤٦٥-٤٦٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٧٣-٤٦٦	■ المبحث الثامن: الاستنابة في الحج والعمرة
٤٧٥-٤٧٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٧٧-٤٧٦	■ المبحث التاسع: الطواف راكباً أو محملاً
٤٧٩-٤٧٨	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٨١-٤٨٠	■ المبحث العاشر: ارتكاب محظور من محظورات الإحرام
٤٨٣-٤٨٢	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٩١-٤٨٤	■ المبحث الحادي عشر: التحلل عند الإحصار
٤٩٥-٤٩٢	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٤٩٨-٤٩٦	■ المبحث الثاني عشر: التخلف عن الجهاد
٤٩٩	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٥١٠-٥٠٠	■ المبحث الثالث عشر: تأخير الحد وتخفيفه
٥١٢-٥١١	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٥١٤-٥١٣	■ المبحث الرابع عشر: لبس الحرير
٥١٦-٥١٥	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٦٥٧-٥١٧	الفصل الرابع: الأحكام المتعلقة بالمرض، وفيه ثمانية مباحث:
٥٤٠-٥١٨	■ المبحث الأول: حكم التداوي
٥٤٦-٥٤١	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٥٥٥-٥٤٧	■ المبحث الثاني: تمني المريض الموت
٥٥٩-٥٥٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٥٦٥-٥٦٠	■ المبحث الثالث: إظهار المرض والتوجع والتشكي
٥٦٩-٥٦٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث

الصفحة	الموضوع
٥٧٩-٥٧٠	▪ المبحث الرابع: إكراه المريض على الطعام والشراب
٥٨٢-٥٨٠ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٥٨٤-٥٨٣	▪ المبحث الخامس: إكراه المريض على الدواء
٥٨٧-٥٨٥ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٥٩٠-٥٨٨	▪ المبحث السادس: صدقة المريض ووصيته بماله
٥٩٥-٥٩١ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٦٢٥-٥٩٦	▪ المبحث السابع: عزل المريض عن الأصحاء
٦٣٢-٦٢٦ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٦٤٤-٦٣٣	▪ المبحث الثامن: الدخول للبلد التي بها الوباء، أو الخروج منها
٦٥٧-٦٤٥ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
١٠٠٤-٦٥٨	□ الباب الثاني: الأحاديث الواردة في العيادة، وفيه فصلان:
٨٩٠-٦٥٩	الفصل الأول: أحكام العيادة وفضلها، وفيه تسعة عشر مبحثاً:
٦٨٦-٦٦٠	▪ المبحث الأول: حكم العيادة
٦٨٩-٦٨٧ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٣٦-٦٩٠	▪ المبحث الثاني: فضل العيادة
٧٣٨-٧٣٧ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٤٤-٧٣٩	▪ المبحث الثالث: ابتداء العيادة
٧٤٦-٧٤٥ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٥٠-٧٤٧	▪ المبحث الرابع: تكرار العيادة
٧٥١ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٥٣-٧٥٢	▪ المبحث الخامس: الأمراض التي لا يعاد أصحابها
٧٥٥-٧٥٤ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٦٣-٧٥٦	▪ المبحث السادس: عيادة المرضى المصابين بالأمراض المعدية
٧٦٧-٧٦٤ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٧٤-٧٦٨	▪ المبحث السابع: عيادة المشرك
٧٧٧-٧٧٥ الدراسة الموضوعية لأحداث المبحث
٧٧٨	▪ المبحث الثامن: عيادة الذمي

الصفحة	الموضوع
٧٧٩	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٧٨٧-٧٨٠	▪ المبحث التاسع: عيادة المنافق
٧٨٨	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٢٠-٧٨٩	▪ المبحث العاشر: عيادة المبتدع
٨٢٥-٨٢١	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٢٩-٨٢٦	▪ المبحث الحادي عشر: عيادة المغمى عليه
٨٣٠	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٣١	▪ المبحث الثاني عشر: العيادة من الرمذ
٨٣٢	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٤٢-٨٣٣	▪ المبحث الثالث عشر: عيادة الرجال للنساء
٨٤٣	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٥١-٨٤٤	▪ المبحث الرابع عشر: عيادة النساء للرجال
٨٥٣-٨٥٢	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٥٦-٨٥٤	▪ المبحث الخامس عشر: عيادة الصبيان
٨٥٧	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٧٥-٨٥٨	▪ المبحث السادس عشر: عيادة المعتكف للمريض
٨٨٠-٨٧٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٨٢-٨٨١	▪ المبحث السابع عشر: الأكل عند المريض
٨٨٣	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٨٦-٨٨٤	▪ المبحث الثامن عشر: البكاء عند المريض
٨٨٨-٨٨٧	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٨٩٠-٨٨٩	▪ المبحث التاسع عشر: الصخب واللفظ عند المريض
٨٩١	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
١٠٠٤-٨٩٣	الفصل الثاني: الأحكام المتعلقة بالمرض، وفيه ثمانية مباحث:
٨٩٧-٨٩٣	▪ المبحث الأول: الوضوء للعيادة
٨٩٨	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٠١-٨٩٩	▪ المبحث الثاني: تخفيف وقت العيادة

الصفحة	الموضوع
٩٠٣-٩٠٢	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٠٥-٩٠٤	■ المبحث الثالث: الجلوس عند رأس المريض
٩٠٦	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٢٣-٩٠٧	■ المبحث الرابع: السؤال عن حال المريض
٩٢٥-٩٢٤	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٢٩-٩٢٦	■ المبحث الخامس: تطيب نفس المريض وبشارته
٩٣١-٩٣٠	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٣٤-٩٣٢	■ المبحث السادس: التنفيس في أجل المريض
٩٣٦-٩٣٥	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٤٤-٩٣٧	■ المبحث السابع: تشهية المريض
٩٤٦-٩٤٥	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٥٢-٩٤٧	■ المبحث الثامن: وضع اليد على المريض
٩٥٥-٩٥٣	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
٩٩١-٩٥٦	■ المبحث التاسع: دعاء العائد للمريض
٩٩٥-٩٩٢	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
١٠٠٢-٩٩٦	■ المبحث العاشر: طلب الدعاء من المريض
١٠٠٤-١٠٠٣	الدراسة الموضوعية لأحاديث المبحث
١٠٠٨-١٠٠٥	الخاتمة، وفيها أبرز نتائج البحث وتوصياته
١٠٩٨-١٠٠٩	□ الفهارس العلمية:
١٠١٤-١٠١٠	■ فهرس الآيات
١٠٣٠-١٠١٥	■ فهرس الأحاديث النبوية
١٠٤٤-١٠٣١	■ فهرس الرواة المترجم لهم
١٠٤٧-١٠٤٥	■ فهرس غريب الألفاظ
١٠٩٣-١٠٤٨	■ فهرس المصادر والمراجع
١٠٩٩-١٠٩٤	■ فهرس الموضوعات